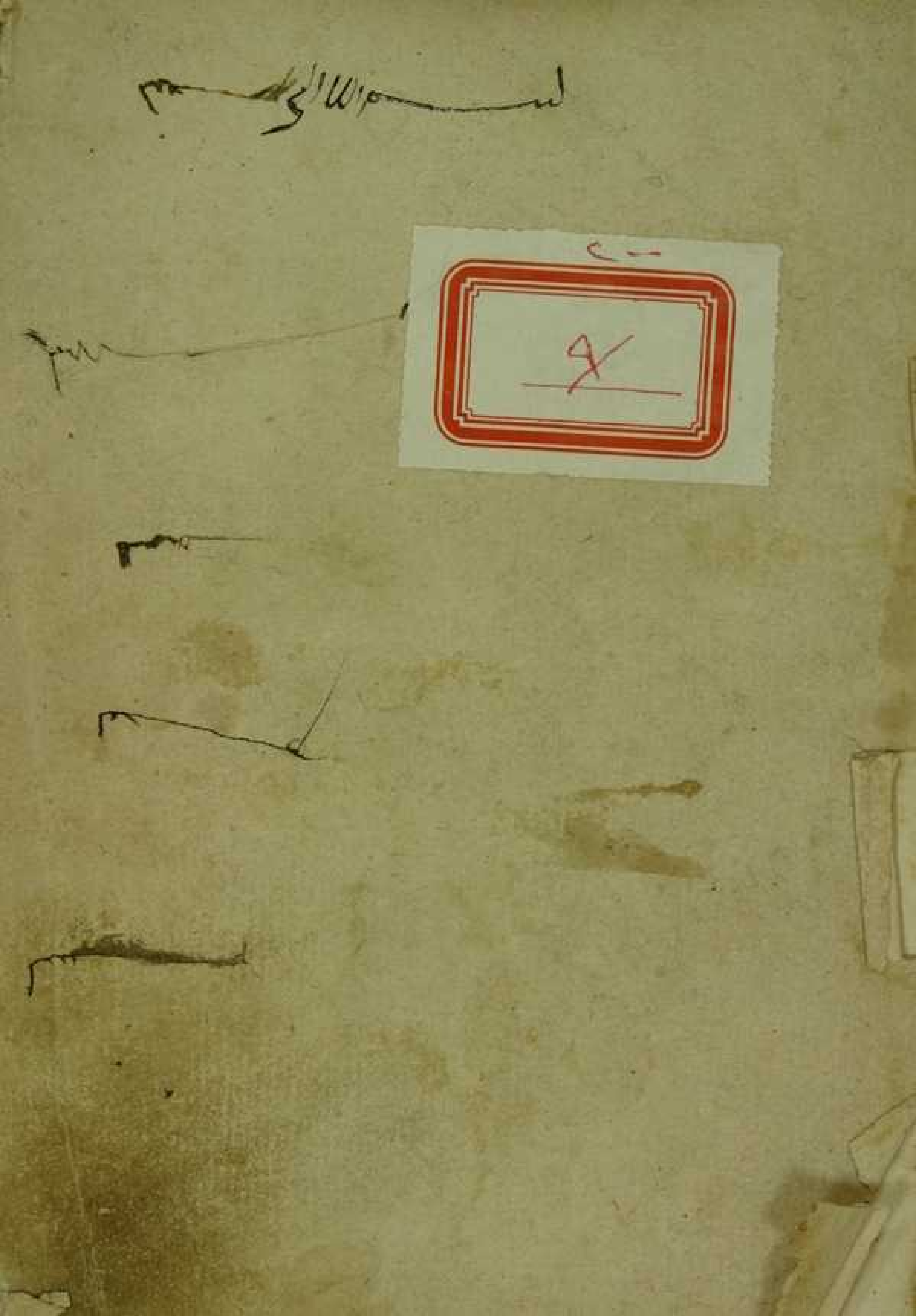

٦٠٩٦

٢١٢ تفسير حاشية أنوار التنزيل للعصام الاسفرايني،
ت س لسلطان حسن(؟). كتب سنة ١٠٥٩هـ.
٤٢٢ ق ٢١ س ١٥x٢١سم
٦٠٩٦ نسخة حسنة، خطها تعليق دقيق، تليها فوائد
متعلقة بالنص في ٤٤ ورقة.
١- التفسير، القرآن الكريم وعلومه أ- المؤلف
ب- تاريخ النسخ.



تفسير حاشية عصام

تفسير حاشية عصام
من اوله الى آخره

ثم استملكه سليم بهجي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على ما رفع دار رشاد الفرقان كل انسان وامده على طول الامد من اتعاب طول هذا القرآن
بطول احسان كما يسلم بحق الذين كفروا ليطفئوا نوره ولم يبرح الذين آمنوا وانتصروا بآياته
ربهم النصر على الحكم من اسلسله آياته نصبت تفصيلا او فصلت ومباديه وعلى بابه كملت
تكميلا الا انه رفع وكيف اذا اصلت انزل على طه الامين ورسول رب العالمين المبعوث
الى الناس اجمعين المتحدي باقصر سورة من سورة بمصاقع الخطباء فانكشف للاجمعين صلى الله
عليه وعلى آله واصحابه وازواجه وعترته واحبابه ما طلعت بوازغ شموس الاسرار القرآنية
ساطعة من آفاق عباراتها وسطعت بروق بوارق الانوار الفرقانية طالعة من اعلام
اشاراتها اما بعد فيقول المفتقر الى الله القوي المتين ابراهيم بن محمد بن عربشاه الاسفرايني
المشتهر بعصام الدين لما كان القرآن العظيم لحقيق على وجه التحقيق بان يجلى التعظيم فيجلى
لسلسل حديثه واولى انيس يطيب المسامع بحديثه وهو لما تسواره فاض بشموس انواره
وبلوغ الكشف حجابه من زواياه ببلوغ الادنى نواحي رواياه ما كان من فرائده وكان
كتاب انوار التنزيل واسرار التأويل ما يشفي العليل من الغليل بنقح عن غرر المعنى باللفظ
القليل سلطان حسن تنقيحه وتهذيبه قاض ملتزمه من ذوي الالباب ابصار البصائر
وزبرجان ترتيبه حاكم بانسراف برقه ابدى الاقلام بامداد مداد الحبر بعثت القريحة الخامدة
نارها والفكرة الجامدة انهارها لمطالعة حسنه وجماله ومشاهدة حسن كماله في حلل كماله وكان
يدور في الخلد ان ابن البحر والجلدان علق عليه من نفائس الفوائد وغرائب الغرائب ما
تميل اليه النفوس ويحج به صوح النواميس لكن طوارق الحدثان والقوم فرقت البال
وقوارع الزمان والهموم اورثت البلبال فاغدو في صوح شدرة من النظار وترصيع
ودر من درر البحار على منتظم من مباحث البديعة ولطائفه من ملاحظة المنيعة لتكون تحفة
لهديه ورتبه وهدية لمجلس بها السلطان الاكرم الافخم الخاقان الاجل الاعظم سلطان
العرب والعجم مالك السن والامم مانح الوارد من ورود عطاياه جامعا وسائغ الوفاد

ناضر

ناضر عن قصارى ايديهم وايجا ما لكاسرة وقاطع فرقة الجبابرة ماحق آثار الكفرة بحد الجهاد
وحاسم مادة الفجار بقوة جاشه وسداده الكاسر جيوش الشيعة وموهن كيد الرفضة ال
القبيحة القطيعة ناصر جنابيل اهل السنة والجماعة ومعوق مجلس ارباب التوفيق والاطاعة
بحبة اعاظم الملوك ومجالس ابواب السلوك منبع الكمالات اللبنية ومجمع السماحة الغيثية شعر
مليك له في الجود مجد مؤثل ففي فوق البطش المبيدة للعدى فباطنه ويلقى في والى منه منه
وبالبطش يلقى الضد في هوة الردى سلطان هذا الزمان ربى الى الحضرة هذا الاوان السلطان
ابن السلطان الملك المظفر الغازي بامر الرحمن صاحب القرآن سلطان سليمان بن سلطان
بن سليم شاه بن بايزيد خان لا زالت مخالب بره النظار مظاهر وصوابيح وعلاه
بالامال محضره ومنبره ولا يبرح نوام العلم مستغنين بكبير جوده وارباب التقى
والحلم في رفاهية بوساطة وجوده الذي لم يخب من امله ولا خسر من قصده وانا شعر
يرجى الغنى فهو جازم بان جنابا بره لم يكن محظورا وان يدعه فهو مجيب دعائه وان كان
ما هو هو المقصد الاقصى في المسؤول رحوح ما زعم العبد بالعين ان يتلقى بلطف البديع
وان يبدي السيئة بالحسنة مستغنيا عن لا يا بقدره يوم ولا سنة ان نعمد ان زلت القدم
اوطغى على طرس القلم اذ المرجو عليه عين الرضا عن كل عيب كليلة وما توفيقي الا بالله عليه
توكلت واليه انيب قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا
اقتبس اقتباسا لطيفا من قوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا
ولا يخفى ما فيه الدفع مما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة يجب ان تكون معلومة ولما نزل
القرآن على عبده معلوما فكيف توضح بالموصول وقد يدفع بانه للقوة وليه نزل منزلة المعلوم
لانه في زمان الاقتباس معلوم عند الجاهل من المسلمين المتقين بعفونه ولا يخفى حسن المقام
التنزيل هو الفرقان لانه يسمى كما قاله تعالى نجوما لانه انفصل بعضه اجزائه من بعض في الانزال
وفي التنزيل اشعار بالتنجيم الدلالة على التكثير والتكرير كما في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل

والاستدلال وجعل الكل بمعنى ونسبه لكونه يجمع العلماء والرواة والعاملين بالتنزيل اذ ليس في انوار
التنزيل مصدر بمعنى الانزال وفسره المص بمعنى المنزل فان قلت لا دخل في الاشتمال [illegible]
التنزيل في الكون تنزيل الكتب جملة بمعنى الانزال مبالغة في كمال انزاله وكمال الانزال في التدريج لانه
يفيد الانزال بكل جملة تنزل فيبقى الانزال برهة من الزمان بخلاف ما لو نزل جملة فان الانزال ينقطع
بانقطاع النزول والقصر على الانزال في الوجه الظاهر بخلاف التنزيل فانه يخفى الموضع قوله تحدى باقصر
سورة من سوره اي [illegible] حيث جاء [illegible] وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا
بسورة من مثله [illegible] قوله ليدبروا آياته والتحدي طلب المعارضة والتفضيح [illegible] البلغاء والعلماء
الصدور او من [illegible] على الخطب البليغ [illegible] مصاقع الخطباء من قبيل اضافة
الالف الى الاسد [illegible] على المعنيين الاخيرين [illegible] العرباء [illegible] والتركيب من قبيل ليل
اليل والقدير مبالغة القادر [illegible] القدير [illegible] من قبيل ما انا بظلام للعبيد قوله وافحم
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
الكلام [illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]

زال

زال بالكشف بل [illegible] الانغلاق عن آيات محكمات واخر متشابهات لا يقبل النسخ [illegible]
وحفظها عنه [illegible] الكتاب لان المتشابهات [illegible] الظهور
وتبين بها [illegible] عطف على آيات محكمات [illegible] المتشابهات [illegible] المحكم
[illegible] على حقيقته [illegible] بالنظر والتأمل [illegible]
بالبيان [illegible] لا يصل اليه النظر والتأمل [illegible] اللطيف والعقول [illegible]
وهو [illegible] من الكلام [illegible] قوله ليذهب عنكم الرجس
[illegible] قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت [illegible] التطهير [illegible]
[illegible] اهل البيت على الامة فانهم اهل بيت النبوة قوله سورة فاتحة الكتاب من
قبيل [illegible] لسورة [illegible] فاتحة الكتاب [illegible]
عليه [illegible] التسمية [illegible]
[illegible] بعض [illegible] التسمية [illegible]
حيث قال [illegible] بالفاتحة لانه ما يفتح به الشيء [illegible]
بالشيء [illegible] فاتحة الكتاب لانه يفتح الله به الكتاب [illegible]
فيه الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم [illegible] الكتاب الكريم [illegible]
[illegible] التسمية بسورة [illegible] والكافية والوافية وام [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
الاصل [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الاوامر والنواهي والوعد والوعيد [illegible]
الفاتحة [illegible] الحكمة العلمية والنظرية
[illegible] الحكمة العلمية الصراط المستقيم
[illegible] النظرية [illegible] قوله [illegible]

على الكلف فيه على ما ذكره اولا من قوله لانه مشتق ومبداه وكثيرا ما يتوهم لقصر النظر على ما فيه ان قوله لا تلك
اشارة الى الاستدلال على ما طبق ما ذكره والاحسن في تسميتها بالكافية و والوافية انه وقع شفاء لكل داء قوله وتعليم فيه
وتعليم المسئلة اي الدعاء حيث اخبر الله انه ينبغي للسائل ان يحمد اولا ثم يسأل ثانيا وتحصر اعمره في المسئول عنه
بجانب كما في بعض الاحاديث انه ينبغي ان يصلي ثم ايضا في معنويات الاجابة قوله والصلوة لوجوبه
قراءتها والسجدة لاتي لا قابل بالاستحباب لانه فرض عند الشافعي واجبة عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب في اللغة
عند الشافعي وليس فيه بعد لعدم الاستحباب ما يقابل الوجوب فيشمل الواجب عند الحنفية وفيه بعد والاوجه
ان المراد الوجوب في الكل عند الشافعي في الركعتين الاوليين عند ابي حنيفة والاستحباب في ما عداهما عنده
ولا يبعد ان يراد بالصلوة الدعاء المحكوي كالتسمية بسورة الدعاء بل نقول على ان يكون التسمية
بسورة الحصر والثانية والوافية من قبيل التسمية بسورة الصلوة لان الصلوة هي الحصر والثانية والوافية
والكافية قوله او الانتزال اي شتبة الاستنزال فهو من قبيل طعن بها بشناو قوله لانها سبع آيات بالاتفاق
لا يقال نقل في التيسير عن الحسن البصري انها ثمان آيات وعن حسين الجعفي انها ست آيات لانا نقول
ضعف الامام الرواية عن البصري والتوطئ الرواية عن الجعفي ولا يبعد ان يكون قوله بالاتفاق ردا
عليهما وكان ضعف الرواية عن الحسن اذ لما روي المراوي انه عد انعمت عليهم آية فلعل في الباقي سبع غيره و
عن الحسن انه لما روي انه لم يعد التسمية آية فلعل انه في الباقي سبع غيره وكانه اشار اليه بقوله الا الحسن
وقوله دون انعمت عليهم هذه مسامحة وقعت في الكشاف والمراد صراط الذين انعمت عليهم قبل ظهور ان
العلة بدون الموصول لا يكون آية ولا يخفى ان الدلالة قاصرة لا تتم بدون ظهور ان المضاف اليه بدون
المضاف لا يكون آية فاعرفه ويمكن ان يجاب بانه سمح بالبيع المثاني لانه عبر عنه في القرآن بسبع من المثاني فيما
التعبير عنه بالبيع المثاني سوى التعبير بسورة انه سبع وفي القرآن صح صار السماء والا يبعد ان يقال ان سبع
المثاني لان مقاصدها قد تكررت فالثناء فهو تكرر في جميع البسملة والحمد وتخصيص العبادة و
الاستعانة قد تكرر لان كلا منهما يستلزم الاخر وطلب الاهتداء الى الصراط المستقيم تكرر بقوله صراط
الذين انعمت عليهم والاستعاذة عن الانحراف عن الصراط المستقيم تكرر بذكر المغضوب عليهم ولا الضا

ولا الضالين قوله ولقد آتيناك سبعا من المثاني وهو مكي بنص الاطلاق قوله سبعا من المثاني لم يكن
نزل الكلم بعد ان الاطلاق المثاني عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا الاطلاق ايضا لتكرر النزول الا
انه باعتبار ما يؤول والتسمية باعتبار ما كان ويمكن ان يكون المثاني في قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني
على القرآن لانه من معانيه قوله والشام الذي بلاد من شامة القبلة وسبب ذلك ان اولاد نوح لما
من بني كنعان تشاموا اليها ان تياسروا والصحيح تشام بن نوح فانه بالشين بالسريانية او لان الارض
تشامخ بيض وحمر وسود وعلى هذا لا يهمز كذا في القاموس قوله وما ذكره بعد قوله المدينة ذكر
للخاص بعد العام قوله ولم ينص ابو حنيفة فيه بشيء فظن انها ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام
فيها او من سورة من سور القرآن وهو الوجه انه لم ينص انها ليست منها وبالجملة تحقيقه انه لا يلزم من عدم
النص هذا الظن الا ان يقال ان النص يفيده وفيه ما ليس بنص فيفيد الظن وكذا لا يخفى فظن ليس
مرفوعا خبرا عن ان واجب التقليم ويكون الوفاق تذبيت هذه النسبة اليه اشارة المولف لكان يعني
الظن اتم قوله وسئل محمد بن الحسن اشارة الى ان ما اشتهر من مذهب ابي حنيفة رحمه الله من انها ليست من القرآن
ليس بمعتمد قوله ومن اطلاقها افضلية انها آية برأسها او بما بعدها اي لتعارض الحديثين افضلية انه فيه
انها ليست كلها وان لحاجة فيه التسليم لم يبق الا سلوك طريق الترجيح فرجح لكل فرقة احد الحديثين و
من الفوائد الخاصة زاد الله بسط ملكه انه يمكن التوفيق بانه في نزول آية وفي نزول بعض منه
لا نقف عليه الا بتوقيفه تعالى ويمكن التوفيق ايضا بان المراد بقوله وليس تعيين الجملة الاولى
من هذه السبع لتعظيم دخول البسملة في الفاتحة لا تعيين الآية الاولى قوله والاجماع على ان ما بين
الدفتين كلام الله العطف على احاديث كثيرة وفيه ان الاجماع والوفاق المؤكد في لا يثبتان دخوله
انه جزء من الفاتحة وجعل الاجماع مستقلا جزءا على ان ما بين الدفتين كلام الله تعالى وجعل الوفاق
مستقلا في قوله على اثباتها جزءا وجعل المقصود منه رد تجانب لان آحاد هم الله ليس من القرآن قوله
لعدم ما يطابقها اذ لا يوجد مع بسم الله مثلا بالابتداء ولا يوجد شعفها بالقرآن كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك و
قوله وما يدل عليه عطف على ما يطابقها اي لعدم قرينة تدل عليه اولا قرينة الا المقارنة بالفعل وهو

وانه انما تقدير الفعل لا تقدير الابتداء قوله او ابتدائي لزيادة الاختصار فان قلت فلم اطلقه ليس اقل من
حذف المضاف والمضاف اليه قلت اراد زيادة الحروف لا بحال زيادة الحذف باعتبار حاجة بسم الله الرحمن
الرحيم الى تقدير فعل عام ايضا على هذا التقدير لانا نقول لم يجعل علماء المعانى اعتبار الفعل العام من قبيل
الحذف حتى جعلوا قول الشاعر فانك كالليل الذي هو مدركي من قبيل الى آخره دون الايجاز ويرجح تقدير
ابتدائي موافقته لقوله بسم الله مجريها ومرسيها ودلالته على الاستمرار والاولى ان يقول او قرائتي لان المعنى
ان تقدير الفعل اولى من تقدير الاسم لان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير الاسم العام قوله لانه اهم شرعه
لكون الرد على المشركين بابتدائهم باسماء اصنامهم منوطا على الاختصاص المستفاد منه قوله وادل على الاختصاص
فان قلت لا دلالة على الاختصاص في التأخير فكيف وصف التقديم بكونه ادل عليه قلنا لا بعد ان يستفاد الاختصاص
من التنبيه قوله فان الاسم حقه ان يقدم على الفعل معناه على جهة المشابهة قوله كيف وقد جعل انه لم لا يجعل الى آخره
انه نزل الفاتحة عند من يجعل بسم الله جزءا من الفاتحة فالا يلائم جعل الباء للمصاحبة فالاولى في جانب الفاتحة
ان يجعل نحو به المصاحبة اصلا قوله وهذا وما بعده مقول على السنة العباد ورد بانه على ما سبق انه كيف قال الله
تعالى عنه بسم الله اقرأ او الاستعانة لهم اقرا قوله وانما كسرت ومن حق الحروف المفردة ان المراد بالحروف ما هو
مقابل الاسم والفعل وقد يجيء بحسب حروف الكلمة كما ان حرف في اثر ذهب في الكلام فيتحقق بحروف المبانى والمعانى
من حقها البناء على الفتح لانه اشبه الخفيف نحو فاء الكاف ولام الابتداء والسين والواو والفاء المائلة
ذلك لكون الحرف قبيل من حق ان المنتسب المعقول ذلك لان اللائق بكونه علامة الاعراب الدال على المعنى
الامر الموجود فاللائق بالبناء المقابل له العدمي وهو السكون وما تعتبر السكون في الحروف المفردة لكونها
منقطعة الابتداء بها لكونها كلمة حركت بالفتح الذي هو اخف الحركات واخف السكون من جهة الخفة وان كانت
الاخف من جهة الخروج الكسرة فتبدل الساكن اذا احرك حرك بالكسر قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية اى بامتناع
الانفكاك عن الحرفية فيرد ان الباء لا يلزم الحرفية لانها هو المشهور من اللزوم من جعلها منه الانفكاك من جانب
اللازم وعدم وجود الملزوم بدون اللازم والشايع في السنة الحكماء واما بان يراد انه لازمة للحرفية كما
هو عبارة الكشاف وشارحه في كتب العربية منه ان لام الابتداء لازمة للهمزة الاستفهام والحرفية بلزوم الحرفية

الحصر

اسم

كاف

عن كاف التشبيه بلزوم الجر عن واو العطف واو رد واو القسم وتاؤه واجب بانها لا تلزم الجر
اصالة بل لنيابة الباء ويمكن ان يجاب بان حرف القسم لم يختص بالقسم بل يختص بالاسم ايضا
نزل منزلة ما لا يلزم الحرفية فتأمل ووجه مناسبة الكسر بلزوم الحرفية ان الحرفية تقتضي عدم الحركة
والكسرة المفقودة في الحروف والاسماء وعدمه في الافعال يلحق بالعدم ووجه مناسبته بلزوم الجر بين
واخف من المظهر لان الداخلة على المضمر متميز بانفصال ضميره والانفصال للام الابتداء قوله حذفت الالف
لكثرة الاستعمال اى لا للاعلال اذ لو حذفت للاعلال كان الطرف الآخر منويا محلا للاعراب فلا يجوز
الاواب على ما قبله كما في عصا واما اذا حذف لمجرد التخفيف الذي يوجبه كثرة الاستعمال كان نسيا ويجوز ما
قبله محلا للاعراب كما في واب ولكان الاولى ان يجعل بناء اوله على السكون ايضا لكثرة الاستعمال لانه
ايضا من جملة التخفيف قوله واسماء الاشياء بلا الفاتح اى بحذف الباء من الكتابة لان الايجاز
الوقف على ما قبل الباء لا على الباء لكن وقعت في الكتاب والكتابة بالباء فوريثح اما لتصغير او جمع
يقال فلان لسنح فلان اذ او ارفقه باسمه وكان انه تحكم عليها لكثير الاسانيد فيه تقدير والاظهر ان اساميا على
وزن مصابيح في القاموس جمع الاسم اسماء وجمع الجمع اساسى واسام قوله والقلب بعيد غير مطرد في
تصاريف كلمة في الاسم فلو كان اصل الاسم وسما كما يقول الكوفيون يلزم القلب في جميع تصاريف الاسم ويطرد
لانه نحو الجمع وشعار له ويعرف بها وتشهر فلا يرد ان الشعار في باب الوسم فلا يناسب الكسرة في
جعله من السمو قوله ليفيق اعلاله فان اعلاله على مذهب البصريين بحذف اللام واسكان السين ليتأتى
التعويض من اللام بهمزة الوصل وهكذا لا حاجة الى اسكان لسكون السين قوله وردت بان الهمزة
لم تعهد داخلة في ما حذف صدره في كلامهم جعلوا همزة الوصل في الاسماء العشرة عوضا عن اللام المحذوفة
حتى احتاجوا في امرانا حذف ان يجاب بان الهمزة لم تجيء المحذوف فيقال مثر و مرة فعل همزة الوصل
في الاسم عوضا عن الصدر دون العجز خلاف ما عهدة في كلامهم من نظايره قوله والاسم ان اريد به اللفظ
يعنى ان اريد بلفظ الاسم المضاف الى الله كما في بسم الله اللفظ فذكر المسبح وان اريد به ذات الله الشكل
معنى بسم الله بذات الله فهو عين المسبح لكن لم يشتهر بهذا المعنى ولم يعتبر بكون انه هو

علمها بان
اى صيغة فعيل

لان اللفظ الا من يشترك بينه حكالا يشترك بينهما اذ لا اعتداد بهذا الايهام لان نترك بسم الله ايضا والقسم ان
اريد به الصفة كما هو راى الشيخ الاشعري في بسم الله وسبح اسم ربك الاعلى فهذا نقل عن الشيخ الاشعري
بان نفس الاسم الصفات ما ذهب اليه الشيخ بالصفة انقسم انقسام الصفة عنده فان الاسم عنده قد يكون عين
الذات لان الوجود عنده عين الذات فيكون وجود كل شيء عنده عينه وقد يكون غيره كالخالق فان الخلق
امر اضافي مغاير للذات عنده وقد يكون لا عينه ولا غيره وهي ما لا ينفك عن الذات كالعالم وغيره من الصفات
السبع كما عرف فانه من المتشابهات قوله ويتبين ان يعلم ان قوله المسمى لا يكون كذلك بقوله لا في بالبليغ
والانسب الوان والتقصيرة والشهوة بالقياس اصوات مقطعة غير قارة لكن سقوط الادعاء بالبليغ ان يقال
نفيه المابق ما ذكرتم من ان الاسم لو كان غير الاسمي بالبليغ والا فعلى الاسم كل شيء باختلاف الام والقمر وتارة
والكافر امر لا يكاد وحكى ان هذا يؤيد المسمى لا يكون كذلك حقيقة مائية من الجمل الثلث فالمحصور ان الاسم
بما لابق من الاصوات المقطعة غير قارة فان كون المسمى لا يكون كذلك الاسم يختلف باختلاف اللغات والحال
ان المسمى غير مختلف واحتمال قوله وانما قال بسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لا شك انه يلتبس بالقسم
ويأتي بدون ذاته الشريف عن يلتبس بالحمد ويأتي به فيقتضيه بذكر اسمه على ما ذكره ومن نحو قولنا ان الشمس بسبب كيف
غير مختص باسم دون اسم فاتى بلفظ الاسم ليكون ذا اكثرها يجمع كل اسم على سبيل الاجمال والاخفى انشاء ولو بالاسماء
المذكورة من المزيد اهتمام الماه قوله ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط من كتابة ما يثبت في الابتداء واسقط
في الدرج في اوزان الكلمة وكتابة ما ثبت في الوقف وان سقط في الوصل في اخر الكلمة لكثرة الاستعمال فكان حذف الباء
اولى بهذا الاسم ولا اختيار لا الهمزة ومن نظائره حذف الهمزة من الابن الخ فيما العلم اذا وقعت
علم قوله وطولت الباء عوضا عنها وان اعوض ليكون الباء بمنزلة الف باسم الله ليكون الابتداء باسم الله ابتداء
بلم فانه فانه ليس من على الاوهام بعيدة ومن الابهام قوله الله اصله اله فحذفت الهمزة وعوض عنها
الالف واللام ولذلك قيل في النداء يا الله بالقطع لان الالف صارت مع اللام عوضا عن الهمزة فلا يحذف لئلا يلزم
حذف العوض والمعوض عنه على ان اللام للادغام حتى كانها من العوض هو الهمزة الوصل واللام
يستهجن جمع حرف النداء مع حرف التعريف كما يستهجن في غيره واللام من حيث انه مع التعريف وصار جزء الكلمة

عنده ط

ينبغي نحو

وفيه

٦

وفيه انه لو كان جعل همزة قطعية لذلك كان ذلك في غير النداء ايضا فالحق ان منع حرف النداء
عن حرف التعريف ليس لكراهة اجتماع حرفي التعريف كما اجمعوا عليه بل لان الالف بما يحفظ عليه
لان حرف النداء وهو رفع الصوت عليه وهو يحذف لو اجتمع مع حرف التعريف الساكن فلما استحكم هو الحرف
في نداء باسم المبهم وجعل بمنزلة بعضه لا هو النادى في مقام النداء جعلوا الهمزة قطعية حفظا للالف بما
يجتمع معه بالكونها مامونة من حذف الفها وانما جعل اصله اله وفي الكشاف في اصله الاله وهو المشهور
فما بين المشهورة عن ض ما قوله وعوض عنها حرف التعريف ان حرف التعريف كان فيه قبل الحذف ولا بد ان
مع التعويض بعد عوض لا ابر ادفع العوض حفظا للكلام عن توجه هذا الاعتراض لكن جعل اصل الاله واع
الكشاف وهو ان شاء عن معاذ الا ان لا تكون كلبة والاقفية ولا عقلية زبزبة يعني معاذ الله واعوذ
الله ان تكون الحبة كالكلبة والدقبية الا الصورة المنقوشة وعقلية زبزبة كبيرة فتعلقه بنوا القرش
حيث ردوان على لفظ الله الالة للضرورة والضرورة مردود ان الشيخ الا اصول لما وكيف ان يقال ارادان ع
بالله المعبود بحق ولم يقصد به العلم المردود لما الاصل لكن حتى اللفظ بيم الكشاف اذ ذكر الاله غالب على المعبود
بحق بخلاف المنكر والا يلزم كون اللفظ منقولا لاوله من المعبود بحق لا من معبود مطلقا قوله من اله
الهة جعل الاله مشتقا من مصدر اله وجعل ياله آله واهتاله فرع ذلك المصدر المجرد ففهم منه قوله ومنه تاله
لا اله الا الله كما في عبارة الكشاف جريا على ما هو الشايع من اشتقاق الاسماء من المصادر دون
العكس فخالف فيه الكشاف حيث جعل الاله اصلا وفرع عليه اله وتاله واستاله كاشتقاق استحجر من
الحجر والشايع ما ذكره والاشتقاق من الجواهر نادر قوله اذ العقول تتحير في معرفته بل تتحير في معرفة
صفة من صفاته ولان القلوب تطمئن بذكره الاحسن ان يقال كل شيء يطمئن حتى فضائه ولا
يتطلع ان يطوى في فضائه قوله ويعبر حقيقة او حكما اراد تصحيح اشتقاق الاله من الالهة بالنظر الى
الاله الحق والباطل وجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس للاله الباطل الا تحير غيره الا
في الخلاف وجوه الاشتقاقات الاخر فانها ثابتة لهم من الباطلين حقيقة فانهم عبدوه ويحيرون فيه
القاصرة لاعن شيء ويسكن اليه قلوبهم ويفزعون اليه [illegible] النوازل [illegible] الاحتجاب عن الابصار

مقام دهان

الصورة

لهم

والارتفاع من كل شيء وهي لا تليق به لما يوجد فيه لا حقيقة ولا ادعاء لكنه ليس المشتق بهذا الاعتبار اذ
بل لانه لنوع مختص بذاته تعالى لا يشاركه فيه غيره فحفظ فتصحيح هذا الاشتقاق بحيث يوجب انفصال الله تعالى به
مطلقا حالا واستقبالا وفيه اشعار بانه يجوز ان يكون الاشتقاق من الالهة فيكون الفعال مشتقا من الافعال
بمعنى الفاعل وكلاهما منظور فيه ويدفع الكل بانه يجيء الشرط بمعنى الفاعل **قوله** ويرده اطلاقه على الالهة دون
او الالهة ويمكن ان يعتذر هذا القائل بان ذلك لتوهم كون الهمزة اصلا لعدم استعمال ولاه وكثرة استعمال اله
وما كانوا يقولون فيه وفي بني تميم يتوهم اصالة الثاني انه اتفق بني بكثرة استعمال ما لا يكسع وجود فقوي
فلا يبعد ان يقولوا الالهة لتوهم اصالة همزة الاسم لعدم استعمال ولاه اصلا **قوله** ويشهد له قول [illegible] وكان اذ لم
يتوهم ان الشهيد عليه من جمع على الالهة دون الالهة لا انما يحلف من جانبه والثاني هو الاصح لان العرف في
ترد المشتبه الا الاصول بها **قوله** وقيل علم لذاته المخصوصة والمبين وصفا مخصوصا بالغلبة مثل الرحمن كما هو قضيته
الاشتقاق لانه يوصف ولا يوصف به وفيه ان وصفيته وعدم الوصف به لا يوجب كونه علما بل يكفي فيه كونه
السالم بيانه العلمية من الوصف لشخص هذا الوجه لانه [illegible] ليس من موضوع لان جار الله جعله دليلا
على العلمية الله تعالى عليه الله **قوله** ولانه لابد من اسم يجري عليه صفاته فيه انه لا يقتضي العلمية بل لو كان اسما يلزم
مخصوص بذاته يجري اجراء صفاته عليه ايضا وبعضا فان العرب لم يهملوا الشيء الا ووضعوا له اسما يجري عليه صفاته فلا يمكن
ان يهملوا خالق الاشياء ويجري عليه ذاته المخصوصة لم يمكن ان يلاحظ بخصوصه فلم يلزم ان يضعوا له علما فلا يثبت
بكون الله علما وجار الله جعل دليلا على العلمية الآلة والمتقى مرفوعا علميته الله **قوله** لم يكن لا
اله الا الله توحيدا [illegible] لو كان في التوحيد اقتصر الشيخ بذاته الواقعة فقوله لا اله الا الرحمن ايضا توحيدا
لم يكن انتفى ما يعبد [illegible] لا يجوز في العقل [illegible] لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا لان الله لا يظهر ذاته
[illegible] الشيخ لم يكن الجواب بان [illegible] تقريبه مناسب المعاني الموضوعة بين لها الآن بيان [illegible]
[illegible] الاطلاق [illegible] لم يقصد فالله تعالى وان لم يمكن احضاره بذاته لكن لفظ الله يتوجه مناسب احضاره
بذاته فلذا ذكره في التوحيد منزه بخلاف الرحمن **قوله** والاظهر انه وصف في الاصل يرد عليه انه لو كان اسما
وصفا في الاصل لم يكن له اسم يجري عليه صفاته ولم يهمل العرب باشياء الخ ويرد انه يجري عليه صفاته كيف

بنائي

بنائي اهمال وضع لفظ له لكن الا ان يقال لكن في الاصل يا ضمار او صفات عليه مع لفظ الشيء فنقول لما
الله لا يمكن احضاره ذاته بخصوصه الا بالاوصاف بخلاف سائر الاشياء **قوله** مثل الثريا هي تصغير
ثروى للمراة منقولة مؤنث ثروان كعطشان وجعل اسم النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كما في القاموس
قوله والصعق في القاموس الصعق محركة شدة الصوت وككتف الشديد الصوت والموقع [illegible]
والنسبة [illegible] يطلق على خويلد بن نفيل فارس بني كلاب ويقال فيه الصعق كابل والنسبة صعقي محركة فصعقي [illegible]
لما غير [illegible] لانه لقب به لان بني [illegible] اصابوا رأسه بضربة فكان اذا سمع صوتا صعق او لانه اتخذ طعاما فكفأته
الريح فتغرد [illegible] فعاد رسول الله عليه صاعقة **قوله** لا ان فاء ظاهر قوله وهو المعبود السوي معنى حتى يجي فيه
ان نحو معناه كما يكون يتعلق بلفظ الله مع جزوه على الغلبة باعتبار تضمنه معنى المعبودية [illegible]
وصفه يكون متعلقه به باعتبار تضمنه معنى المعبودية لاشتهاره بها فاني في هذا الوصف **قوله** وقيل اصله
لاها بالسريانية فان قلت ينبغي ان يرجح هذا القول على الاقوال السابقة في بيان اصله لم فصل عن
ماسبق [illegible] كونه عربيا والنطق [illegible] لا يلتبس علامة في السريانية والاعلم يرجح التصرف فيه وبشرطه
ثم منع صرفها للعجمة لكون الاعجمي علامة العجم لما بين من تصرفها بوجه فلا تنصف بعجمته **قوله** وتفخيم لامه
اذا انفتح ما قبلها او انضم سنة وقيل مطلقا يريد بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ وقد يجيء بمعنى ضم
الامالة وبمعنى امالة الالف المخرج الواو وفي شروح الكشاف ان لا تفخيم عند كسر ما قبلها بالاتفاق
قوله الا ينعقد صريح اليمين انه يجوز الاختيار فيه للاثنية وينعقد بحذف الكلفظ **قوله** الالا بارك
الله في سهيل [illegible] مستورة في العرب [illegible] حذف الالف للضرورة كذا حذف الاعراب
ويمكن ان يكون حذف الاعراب بمجرى الوصل مجرى الوقف **قوله** الرحمن الرحيم اسمان بنيا له
للمبالغة من رحم ان نسب جعله [illegible] لان بناء الصفة المشبهة من الفعل المتعدي بعد
نقله الى فعل بضم عينه كما الطبائع اللازمة على ما صرحوا به [illegible] ووجه مناسبتها من المتعدي
بقول المبالغة [illegible] المبالغة فجعل مدلوله [illegible] كذلك المتعدي من الغرائز وجعله لازما بنقله الى
فعل والاعاجمة الى [illegible] الرحيم [illegible] صفة مشبهة بل صيغة مبالغة الفاعل الا انه لا يكون [illegible]

نحو الحمد لكن معناه اشد مناسبة قوله والانعطاف يقتضي التفضل والاحسان وصف الانعطاف بالاقتضاء
التفضل والاحسان احترازا عن الانعطاف الجسماني فانه ليس بمعنى الرحمة وان كان معتبرا في الرحم فقوله
منه الرحم الانعطاف بما هو مجاز بما يريد به الانعطاف الجسماني قوله واسماء الله تعالى انما يؤخذ باعتبار الغايات
بان المراد بها الغايات فيتوهم هذا بانه يؤخذ الرحمن من الرحمة باعتبار ما يلزم منها من الاحسان والاتفاق والا
فظهر ان الرحمن اخذ من الرحمة بمعنى الاحسان بل الاظهر ان الرحمن الماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب
نقل الى معنى الحقيقة في الاحسان واطلق عليه تعالى وعلى القاموس الاحسان من معاني الرحمة قوله
والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى يعني كثرة في كلام العرب زيادة اللفظ
لزيادة المعنى او حيث قالوا لان زيادة اللفظ على زيادة المعنى فلا يعدل عنه الا لبعد النص عنه بخلافه
فلا يرد ان حاذرا دون من حذر مع زيادة فيه لان ذلك [illegible] حذر بالمبالغة حاذر على خلاف القياس
وقد يجاب عنه بان حاذر اسم فاعل وحذر صفة مشبهة والكلام في الدلالة الزيادة في اللفظ على الزيادة
في المعنى اذا اتحد نوعا [illegible] ان ابن الحاجب عد حذرا من مبالغة اسم الفاعل قوله فعلى الاول قيل
يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يختصها بالمؤمن فيه ان نعم المؤمن في الآخرة تفضل
نعم الدنيا كلها الا ان يراد الكمية باعتبار المتعلق قوله يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا يحتمل ان يكون
باعتبار الاول لان نعم الدنيا والآخرة تزيد على نعم الدنيا لكنه لم يلتفت اليه لانه لو كان المراد برحمن الدنيا
والآخرة [illegible] كان ذكر رحيم الدنيا لغوا الا انه بالكمية ولان الظاهر ملاحظة الربط او الآخر
العطف فاضافة الرحمن الى كل من الدنيا والآخرة الا انه بمجموعهما والا نوجه لاضافته الى الآخرة الا باعتبار
الجلايا [illegible] قوله ولانه صار كالعلم [illegible] بالموصوف الرحيم ولكن ان يقال
الى [illegible] الاتصال بما يناسبه [illegible] العلمية وبما يناسبه بالوصفية وذلك انما يتأتى [illegible] قوله او لكونه
لا يصدق على غيره تعالى [illegible] ان لا يوصف به غيره تعالى [illegible] مسيلمة رحمن
اليمامة [illegible] فان ذلك خروج من اللغة [illegible] الكفر فلا يعبأ به قوله اولان الرحمن لما دل
على جلائل النعم [illegible] بالقصد الاول [illegible] مقام العظمة والكبرياء بعظائم النعم [illegible]

وقاية [illegible] الوصف بالذات فانطباقه الرحيم بتمامه قوله او للمحافظة على رؤوس الآي
بان يكون الرحمن كل آية بعد كونه [illegible] بما كان بعده الرحمن آية اخرى [illegible] كما في الرحمن علم
القرآن فان المحافظة على رؤوس الآي تقتضي تقديم الرحيم وكانه اريد المحافظة على رؤوس الآي في اول
سورة نزلت ومفتتح القرآن قوله والاظهر انه غير منصرف وان حظر اختصاصه بالله ان لا يكون له
مؤنث على فعلى ولا على فعلانة يعني ان عدم الانصراف اظهر وان اوجب الاختصاص كونه منصرفا على قول
من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف عند من شرط انتفاء فعلانة وجعله مستوي النسبة بالانصراف
وعدمه نظرا الى المذهبين الذين لا يرجح احدهما على الآخر [illegible] بما هو الغالب في بابه وهو فعلان
من فعل [illegible] فان اكثره غير منصرف [illegible] فتنزل منزلة ما له مؤنث فعلى ويحكم بانه لو [illegible]
الاختصاص [illegible] فعلى وانما قال الاظهر لان الالحاق بما هو الاصل في الاسماء من الصرف يقتضي الصرف
لكن الالحاق بما هو الاصل من نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه [illegible] ولان الالحاق بما
هو الاصل في الصفة من الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء يقتضي الصرف لان الالحاق بما هو الاصل
في نوعه اظهر من الالحاق بما هو في جنسه قوله الحمد هو الثناء على الجميل الاختياري [illegible] من الامر
الجميل الذي يكون المحمود [illegible] باختياره [illegible] صفاته التي هي
مقتضى ذاته [illegible] منزلة الاختياري لاستقلال الذات [illegible]
تعميم للاختياري [illegible] ويشمل الاختياري تنزيلا [illegible] لوقوع الحمد على الصفات الذاتية بل الاطلاق [illegible]
فيه تجوز وقد يقال المراد بالاختياري [illegible] بالاختياري [illegible] فقوله حمدت زيدا
على علمه وكرمه بيان لكون المدح هو الثناء على الجميل مطلقا والحمد هو الثناء على الجميل الاختياري
[illegible] الاول [illegible] انه يقال مدحت زيدا على علمه وكرمه [illegible] الفضل
[illegible] الا ان يقال قوله بل مدحته يستدعي معرفة المدح قوله وقيل
[illegible] القائل هو صاحب الكشاف [illegible] على الترادف [illegible] جعل الحمد [illegible]
لم يقيد الجميل [illegible] بالاختياري [illegible] المدح [illegible] بالاختياري [illegible] في كلامه [illegible]

نحو ولكن اسد صاحب الكشاف الايمان فيه تأويل التمدح بالجمال ولم يلتفت الى احتمال الاخوة الثلاثة
بالمشتق فلان كلامه في غير الكشاف في تباني قالوا ان دعوى الترادف وقد افاد في بيان معنى المدح والشكر
والشكر نكتة جيدة بالاختصار الحمد قوله مقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا الاولى او الفاصلة مثلا يتوهم
كون الشكر مجموع الثلاثة لا كل واحد [illegible] فاذ حكم النعمة منى ثلاثة [illegible] لسانا
والجنان فلا هو المستشهد وعلى كون الشكر شاملا لكل من القول والعمل والاعتقاد واورد عليه انه يطلق الشكر
على بعض الافراد [illegible] المحقق التفتازاني البيت لتمثيل اقسام الشكر لا الاستشهاد وقال السيد السند
الجرجاني انه لما جعل الافعال الثلاثة جزاء النعمة وكل ما هو جزاء النعمة شكر فعلم ان الشكر شامل الثلاثة
وعند المحقق لا عدم التشبيه وفيه ان الاستشهاد به لبوق اطلاق الشكر عرفا على الثلاثة فكيف يصح نفي الاستشهاد
به على دعوى ان كل ما هو جزاء على النعمة [illegible] فهو شكر واورد عليه ايضا ان الشهادة البيت لا يتم الا بضم
[illegible] الا بضميمة كون كل من الثلاثة شكرا والمحقق السيد [illegible] كون القول [illegible]
عن البيان [illegible] علم ان كل من [illegible] شكر [illegible] ان كل ما هو
النعمة [illegible] الشكر [illegible] واحد شكرا [illegible]
[illegible] قوله والذم نقيض الحمد [illegible] الذم
في مقابلة المدح [illegible] المدح [illegible] الذم والمدح
لان [illegible] المدح [illegible] المدح بالوصف بالجميل بمقابله
الذم قوله يرفعه بالابتداء [illegible] لان اصل التركيب يوهم كون [illegible]
قوله واصله النصب قلت ولان اصل التركيب يوهم كون الحمد مرفوعا بفعل مجهول [illegible] الحمد لله [illegible]
الاولى [illegible] قوله ليدل على عموم الحمد وثباته له [illegible] ثبوت الحمد مقصودا بالافادة وعلوقه الكلام
بخلاف ما هو الاصل فان [illegible] ليدل بتغيير الاسلوب على ان الجملة [illegible] الاخبار [illegible]
شايع [illegible] الاصل [illegible] من [illegible] الاجب [illegible]
[illegible] قوله والتعريف فيه للجنس دون الاستغراق لكون [illegible] لان المصدر [illegible]

لا تقصد به الا الجنس والذا جعل صاحب الكشاف الاستغراق وجها [illegible] فيه الانظار
ومن [illegible] فيه [illegible] بكثرة الدراهم والدنانير [illegible] ومعناه الاشارة
الى ما يعرفه كل احد [illegible] التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب [illegible]
هنا كل احد قوله وقيل للاستغراق [illegible] لام الاستغراق [illegible] لام الجنس الحقيقي [illegible]
كلام العهد الذهني ولا يتقابل الا لام العهد الخارجي لان لام الجنس للاشارة الى [illegible]
[illegible] لام العهد [illegible] لام الجنس [illegible]
جنس المفهوم [illegible] عليه [illegible] الافراد فالاستغراق لان [illegible]
العهد الذهني والاقلام الحقيقية [illegible] الاحتمال الاول [illegible]
على الاعتدال لان استفادة الاختصاص من لام الملك [illegible] وقوله [illegible]
مذهب [illegible] السنة وقوله [illegible] مذهب من الا [illegible]
قوله وقرأ الحمد لله [illegible] اتباع الدال اللام على ترجيح [illegible] وان حكى
الكشاف [illegible] لان ضبط الحركة الاعرابية الدالة على المعنى اهم وجعلها [illegible]
اهم [illegible] الله [illegible] الاتباع [illegible] بمنزلة كلمة واحدة [illegible]
الحركة الاعرابية [illegible] قال الكشاف [illegible]
الاعرابية [illegible] قوله وقيل [illegible] خالف الكشاف في جعل
اصلا [illegible] التفسير [illegible] مصدرا [illegible] لان الصفة المشبهة من
المصدر [illegible] في اللغة [illegible] المضارع للصفة [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] مفهوم العجمي [illegible]
[illegible] من مفهوم العجمي و
[illegible] مبالغة قوله ولا يطلق على غيره [illegible] الاطلاق المطلق [illegible] لا يعلم
به [illegible] والغالب [illegible] بالاجماع [illegible] موضوعا [illegible]

خالف

على

في المقصود

عكس ما اختاره صاحب الكشاف فلان المشهور ما ذكره وذكر نكتة لجمعه ولم يلتفت الى تصحيح جمعه بالواو
والنون بعد ما اسمعهم [illegible] لان القرآن يكون في صحة فلو من الشواذ كسنين وارضين والقاب [illegible]
عالمون كالشاه [illegible] في الجواهر ففتح اللام اكثر من كسره كذا في القاموس قوله وهو كل ما سواه اي
كل ما يعلم به الخالق سواه من واحد واثنين واثنين وجماعة فتح الجيم وعموم [illegible]
او فال [illegible] على التعريف وعموم مستغرقان وقيل لا يقال عالم زيد فهو اسم للكلي بنوع من الوجود
وكل منه جزئي ومن ايد ما ذكره [illegible] على المشاكل من ان كل نوع واحد منهم عالم لتنزيله منزلة العالم
فلو كان العالم اسما للكل يتحقق بنوع الموجود ثم يطلق على الانسان لكونه كل فرد منه عالما ولم يجمع جمعه
على ما كانت [illegible] العالم [illegible] من الجواهر والاعراض يحتمل ان يكون ما للاشارة الاولى كلمه ويحتمل ان يكون
للاشارة [illegible] الاشياء التي على الواجب بالعالم ولا يبعد ان يحمل قيد الاخراج الصفات بالمرتبة
في مقام الاسم التي على صفات القديم وصفاته فانه لا يقال له العالم كما انه ليس بجواهر ولا اعراض
قوله فانه لا [illegible] جعل المرجح للعالم الا المؤثر الاقتدار دون الحدوث لانه اقوى ولانه الموافق
لكون العالم مفتقرا الى المؤثر حال البقاء ايضا قوله وان [illegible] من الاجناس المختلفة
اورد عليه ان العالم الموضوع [illegible] المستفاد [illegible] المؤثر المستقل والاجنبي نادرة
بانه لو [illegible] العالم الشاهد ونادرة بانه يحتمل الارادة [illegible] جنس واحد فاطلق جمع
للاحتمال ويتفرع [illegible] قوله والتعليم [illegible] الجن والانس [illegible]
[illegible] قوله [illegible] من غير حاجة الى [illegible] التعليل لان
تربية العالمين [illegible] قوله [illegible] العلم
الكبير [illegible] العالم الكبير لانه [illegible] العالم الكبير [illegible]
او [illegible] والعلم [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] العالم الكبير قوله وقرأ رب العالمين بالنصب
بالنصب على المدح [illegible] قوله او بالفعل الذي دل عليه الحمد

لفظ

لفظ [illegible] الواقع [illegible] بالثناء عبارة الكشاف في حيث قال [illegible] عليه الحمد [illegible]
المنادى [illegible] بفعل [illegible] الفعل وعبارة الكشاف في [illegible] بانه صفة المفعول المحذوف في حيث فلان
كانه قيل [illegible] الله رب العالمين [illegible] ودليل على ان الممكنات كما هي مفتقرة الى المحدث حال حدوثها
مفتقرة الى [illegible] حال بقائها [illegible] والدلالة على افتقارها في الوجود وحال البقاء [illegible]
في الكلام والدليل عليه بانه لا يدل الا على انه [illegible] الكمال [illegible] على الدلالة على هذا الا
فتقار [illegible] فيه ودليل على كمال الاحتياج [illegible] ولذا [illegible] على قدرة على ان
[illegible] الكلام [illegible] في ظهور الاحتياج في الغاية [illegible] الظهور [illegible] كمال [illegible]
الفصال حتى قيل [illegible] قوله كرره للتعليل على ما [illegible] فيه [illegible] بسم الله [illegible]
الفاتحة والالزم التكرار [illegible] ووصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة [illegible] فيه فائدة ولم يكرره
على [illegible] بسم الله بان لا يفصل بينهما [illegible] التكرار بقدر الامكان ورعاية [illegible]
[illegible] البيان [illegible] الربوبية وتقديم رب العالمين كتقديم [illegible] التفصيل [illegible]
وتقديم [illegible] المجمل على المفصل قوله [illegible] يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يوم [illegible]
ان قوله والامر [illegible] قراءة مالك يوم الدين قوله [illegible] الملك يوم [illegible]
بالالام لانه [illegible] باثبات [illegible] لانه يعارضه يوم لا تملك نفس لنفس [illegible] القاموس ان
الملك [illegible] معلوم [illegible] وبالفتح [illegible] وصاحب [illegible] الملك [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] الناس [illegible] السند بانه [illegible] القرآن ووصفه بالربوبية
[illegible] ان [illegible] الفاتحة قوله هو التصرف بالامر والنهي في المأمورين [illegible]
[illegible] ان يقال [illegible] المأمورين بطريق التغليب على المنهيين [illegible] انه [illegible]
[illegible] ان يقال هو التصرف بالامر والنهي [illegible] التصرف
فيهما قوله وقرأ ملك [illegible] ملكا [illegible] مصدر [illegible] القاموس [illegible]
[illegible] قوله على انه خبر مبتدأ محذوف [illegible] على المدح [illegible] بالرفع والنصب [illegible]

لا [illegible]

سوره

[illegible]

على الموضع إذ لا يختص الحال قوله ومنه كانون بن قوان أراد أن كما تنقل يجرى فيه مجاز عن نقل الفعل
لا يعد مكانه دائرة البيت لأن الحكم ما قبله قوله أجرى الجهة المفعول به توسعا أن يجرى على وزن مولى
دون صرفه لينتسب الإجراء وبخلاف الظرف على وزن صرفه ليدل على أن المفعول يجرى مع هذا المكان بنفسه
بخلاف الظرف فإنه يجرى بالإجراء المطلق لأنه ليس بنسبة لم لو جعل يجرى المفعول به مفعولا مطلقا كان الإ
ظاهر جعله كمكون فتامل وقوله على الإتساع أن التجوز وأما جعله مضافا إليه فيجعله بمنزلة المفعول به ولم يجعله
إضافة إلا الظرف بمعنى فيكون معنوية بلا تحقق ذات فيه إلا إلا الإضافة بمعنى لم يثبت في مذهب النحاة
النحاة كذا ذكره العلامة التفتازاني وفيه أنه فلكن يجيء اللام كما في جليه المجوزة كمن ما جعله ضرب اليوم
بمعنى فيكون حقيقة كما لو جاء أن يقال من قال بل لا ينبغي أن يقول بمنزلة مالك يوم الدين لأن الإضافة
المعنوية بمعنى التحليل يعود إلا تركيب وصنف الآخرين أن غلام زيد عند التحليل غلام لزيد بمعنى كما يجاء لزيد
وضرب اليوم ضرب فيه اليوم إن كان بمعنى فيه ولا يجيء مالك كائن في يوم الدين لأن الزمان لا يخبر به
عن الجثث والأعيان ولا يوصف به فلكن هذا اعاد ذكر مالك معنى فيكون زعفران والمراد بأجرائه مجرى
المفعول به تنزيله منزلة المملوك لإفادة ما يجعل فيه المالك ويجعله مفعولا به لولا الإضافة مفتاح جعله مضافا
إليه بالإضافة المعنوية قوله أو له المملكة في هذا اليوم على وجه الاستمرار بوجه أنه لا يجاح بهذا التوجيه لما
تحقق بخلاف اللفظ وليس كذلك لأن هذا التوجيه أيضا يجرى إلا جعل الملك لا الاستقبال مستمرا كما بينا أنه في
والحال أيضا فهو إضافة التحقيقي فيكون الإضافة حقيقة اسم الفاعل إذا كان للاستمرار بمعنى الحال نظرا إلى
الاستمرار على الحال والاستقبال والفائدة نظرا إلى الاستمرار على المعنى فيجعل إضافته في الإضافة قوله وقيل
الدين الشريعة للدين معناه أمر فيه الحكم عليه بمنزلة الإحاطة به المرجوع إلى اللغة قوله أما التعظيم له
لتقوية مالك بنفوذ الأمر فيه والإفادة الوعد والوعيد لأن هذا اليوم ما يلقى إلا الساعة حال التوقي
الوعد والوعيد قوله من كونه موجدا لأن الرب بمعنى الإيجاد كما تقرر أن المبقي هو الموجد قوله على أن المعنى بما
قدم لم يرد تخصيصه به الحصر لئلا يتاخر قوله الإشعار أحق به ولئلا يحيل قوله بما لا يستحق على الحقيقة لولاه
لنفوا قوله كان ترتب الحكم على الوصف وأن يشعر بالعلية لكن لا يوجب أن لا يستحق الحمد سواه وأن كان غيره

لواح

أو إضافة التحقيق

إنما وهم العلية في الوصف فإن نعت الحكم هو تخصيص الحمد به كما ترتبه على الوصف يشعر بعلية الوصف
لقصره التخصيص فيشعر بأن لا يشعر الوصف بطريق المفهوم المخالف على أن من طلب هذه صفة لا يستأهل أن
يحمد لمن لفضل الوصف ولا على أن لحكم شيئا منهما ولكن فإن حقق إجراء هذه الأوصاف عليه ليتميز بها عن ساير الذوات
وبعين كمال التعبير وهي فيها أن لأن الفاطمة بتخصيص العبادة والاستعانة به وطلب الهداية المستقيم قوله
والإشعار بطريق المفهوم فيكون فيه تأكيد لما فهم بين تخصيص الحمد به كما وأما الدليل على ما بعده فهو
ما تفرع من تخصيص الحمد قوله فيكون دليلا على ما بعده من حصر العبادة بل على ما
قبله من تخصيص الحمد قوله لبيان ما هو الموجب للحمد لأنه يكون إلا على الجميل الاختياري والوصف الأول يفيد
الجميل الذاتي والثاني الاختياري فلما قدر بيان الفارق بين الوصف الأول والأخير والثالث فيظهر
كون الأول بيانا للموجب دون الأخير وقد ذكر أن السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا لحفظ ولينبه
والكون الأول سببا لا يوجب الحمد بدونه والكون الثالث شرطا له لا يسقط فيه بل يجعل الجميل الغير الاختياري مجرى عليه
لتنزيله منزلة كالحمد على صفات الله الذاتية قوله فتفصيل ذلك مختار فيه على أنه لا يوصف بالرحمة بعد الحمد ففهم
والرابع بالحقيقة الاختصاص أن الاختصاص بالحمد وفيه أن اختصاص الأمور بهذا يوم الدين لا يوجب اختصاص الحمد
بجواز أن يحمد على ما نعت غير هذا اليوم قوله وبمعنى الوعد للمسرعين والوعيد للمعرضين فيه أنه لا دخل له فيما
هو بصدده من تقصير ما للجملة سابقا من بيان وجه إجراء الصفات عليه قدس سره كلا يخفى فلكان ينبغي
أن يقول سابقا وإجراء هذه الصفات لا لأنه أه والحث على الحمد والنهي عن الإعراض فيه تنبيه على هذا
القول قوله ثم أنه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف بصفات عظام تميز بها عن ساير الذوات وتعلق العلم بمعلوم
معين خوطب بذلك جواب لما خوطب وتنبيها بصفات وحصر أرجعها إلى التضييق وبذلك إشارة
إلى ما يرجع إليه الفكر كأنه أشار إليه بقوله بما من هو شأنه وترتيب نمو دليل عبارة الحث في جنسه وأن كأنه قيل
إياك يا من هذه صفاته نخص بالعبادة لأنه يفيد تخصيصه بالتخصيص بالعبادة وهو غير مراد وهو وهم
أن تعليق العبادة على الصفات لا على كونه حقيقيا بالحمد أيضا وقوله فيكون أدل على الاختصاص لأن
في إياك نعبد تحقق والاختصاص من غير السؤال إلا عليه في قوله إياك نعبد دعوى الاختصاص مع وجود الاستدلال

وقيل دعوى بأن المفهوم دليل على تخصيص الحمد وتخصيص الحمد دليل على حصر العبادة وقال يكون دليلا على ما بعده من حصر العبادة

عليه او فيه بتعليق الحكم بالاوصاف وعدل عما ذكره الكشاف انه ادل على ان العبادة له لا لاجل ذلك التميز
لان الحكم المعلق يختص بالعبادة لا العبادة ومن وجوه كونه ادل على الاختصاص انه كلما يزيد بغيرهن المختص
يكون العبادة له ادل على الاختصاص قوله في اول الكلام فصلا عما قبله ليعود بانه على انه لا مناسبة بينهما يتجاه على
علو درجة مبدا الكلام ثم مبادي حال العارف ما ذكره من الكشف الايجاد بالشرح وما لا طريق للعقل اليه الا
من جهة الوحي ورجا او وعده وخوف وعيده وقد نظر فيه بكونه يوم الدين فلم يفت النظم الاوسط حالة وقد قال المفسر
قوله وبراءة عبادتها ولا يبرر اعتبارها عيانا بل احسانها ومظاهرها لاستناد البرهان حقيقة مخصصة بالخصه قوله
ومن عادة الوحي اشارة الى نكتة حاصلة للالتفات بطريق التوجيه مواقعه بعد الاشارة الى نكتة حصلت بالمقام موفر
يختص مواقعه بلطايفه وقوله نظرة الى اشارة الى نكتة بالنسبة الى المتكلم وهو انه فيه اظهار قدرته حيث يجود
الكلام في معنى واحد نحو كيف تزيد بحبوبة تحكي آن يلبس آخر وقوله وتنشيطا لك اشارة الى نكتة بالنسبة الى
السامع فهو احسن من عبادة الكشاف حيث قال احسن تطرية لنشاط السامع ومن اللطايف المختص بها هذا المقام
انه جاء بالظرف لما يليق به وهو انه اظهار الصفات الكمالية والجلالة بغيره كان لا ارجح الا اظهار صفاته عليه
فانه اثر الصفات عليه يكون الكلام يجري بطريق الغيبة وجارة مقام بيان العبادة والاستعانة بطريق الحكاية
ولانه على ان العبادة والاستعانة به على الارشق اظهار الاعلية بحالة تحقيق الاخلاص ويستبعد عن
شوائب الشرك والرياء فكان حق العبادة والاستعانة فيه خفض اظهاره على الغير به ولو كان في السورة مصدرة
بتقريرها ويكون تعليما لكل العبادة لم يكن فيه التفات قوله فيعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة
الى التكلم او بالعكس فيحصل اربع صور من الالتفات على مسا الالتفات العدول من التكلم الى الخطاب وبالعكس
ومثل من القرآن بصورة واحدة من الشواهد المحاولة في بيانه بيان ما هو الظاهر من الالتفات وهو قوله
المحدود من الالتفات من اسلوب وهي الى اسلوب آخر على خلاف مذهب السكاكي وهو الالتفات من اسلوب
سواء كان … او الكلام كان مقتضى الظاهر الاسلوب آخر قوله بالايذان كاحد موضع وضم التيم كذا في
القاموس وبانه عدول من … على صيغة الخطاب وبتوهم المقام ان ضميره راجع الى الخلق قوله حرف
زيدت لبيان التكلم كونها وفي … دالة على معنى في غيره وهو معنى ابانة فقوله زيدت اريد بالزيادة

اللغوية

اللغوية لا الاصطلاحية والكافية في ارتكاب كان خطاب لدلالته على معنى في الكلام وهو انه مطلق
الا واحد منكر ولم يقل فيما اذا كان بالتغيير انه عرف لانه لم يوضع على شي يكون كليا فهو انما هو
لفظا ذكره وسيلة الى التلفظ بالغير قوله وهو شان لا يعتمد عليه اعترض عليه العلامة التفتازاني
بانه شاذ لا يقاس عليه لكن لا ينكر شذوذه ولا غنى فيه الا ما عهد ويمكن دفعه بانه ليس عادة الا
الشاذ في امر شذوذه بل لانه شاذ لم يعهد حتى يتقيد به حيث قال لا يعتمد عليه وهو متبع قول الكشاف
فيحتمل انه شاذ في شان الغير بالتعبير عنه بالتجيء قوله اقصى غاية الخضوع والتذلل اي الانقياد والطاعة
التذلل الطريق المعتاد والغير المتأتي والثوب ذو عبدة مما لا يتأتى في شي مما يلي به ويطيعه كما
يليق به قوله وتصور ولم يذكر التصديق بها الا انه لا يتوقف عليه الفعل عند المتكلمين بل يكفي الارادة
للترجيح قوله اورد عبادة في تفتنا في عبادتهم … لان المتفرج في الكثر كافة وفي العظم
ويمكن ان يكون فائدة الضمير تاكيد كون جميعا الى عدله لانه صرح لجميع والاقرب الى طلب المسلكين
بجميع الطالب موصعين … لان الشريك يفيد … ويستعيد الا انه لم يوجد من الموحدة
وجه الاقرب انه لا يجوز … الا انه لما وجد شركا في العبادة والاستعانة فيحسن التطلب
الاقراط في سلك بعضهم والنجاة على اتباعه البعض الاكثر قوله وقدم المفعول الى اخره لان السابق
في الافعال عليه والخطاب موقف في اقتضاء الخطاب قدم ما يشتمل على الخطاب فقال
والاقتضاء رعاية لتوافق رؤوس الآي التقديمية السابقة قوله والتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون
آه او التنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون عرض العبادة منه لانها مستند اليه لكن لا من حيث انها
صادرة عنه فلحفظ النفس عن الوقوع في التبجح والاستكثار بفعله قوله وكرر الضمير للتنصيص على ان
المستعان به هو الاغير او لو لم يكرر لاحتمل الظرف مقدرا او التخصيص بالمجموع دون كل واحد قوله والقول
بعضها اياك نستعين تعليم لا اياك نعبد … تشنيع التاكيد فان قلت لما توجه اليه
المعبود والا … فيه ولم ينظر الى العبادة من حيث انها منسوبة اليه … الى الطلاق
فلت انه بلفظ الايهام … عليه ذلك على انه ربما يكون بهذه الملاحظة الشريفة موجبة

في التبجح والاستبداد

بتقدير الجر … المهمة
السرور … [illegible]

لنتيجه ولكن نقول قدم العبادة لانه اشد مناسبة بذكر الجزاء واخر طلب المعونة لانه اكثر اتصالا بطلب
الهداية ولان العبادة مما يطلبها الرب من العبد والمعونة مطلوبة العبد والمطلوب به مقدم ولان [illegible]
تخصيص العبادة ونيابه تخصيص المعونة قوله الواو للحال فان قلت الفعل المثبت اذا صار حالا [illegible]
وعدم الواو فيه لان الفعلية في تقدير الاسمية اي ونحن اياك نستعين وفيه انه لا داعي الى القول بالحذف و
العدول عن العطف الذي هو الاصل على ان فيه تقييد تخصيص العبادة والاليق الاطلاق ولا يبعد ان يكون
جيء ذلك اشارة الى الترتيب [illegible] قوله اهدنا الصراط المستقيم بيان للمعونة المطلوبة فكانه
اذ بيان يعني اقتضى الفصل لكن يرده تقدير السؤال فالبيان على طريق اللف كالفصل لشبه كمال الانفصال
وفيه ان الاظهر انه لكمال الانقطاع لان الثانية [illegible] اياك نستعين وليس لك ان تجعل اياك نستعين انشاء
لطلب الاستعانة لانه لا يصح عطفه على الاخبار عن العبادة قوله افرد ما هو المطلوب الاعظم [illegible]
بالطلب في مقام الجواب عن قوله كيف اعينكم وليس بيانا لكونه ذكر الخاص بعد العام كما في قوله حافظوا على
الصلوات والصلوة الوسطى لان الطريقة المسلوكة فيه العطف لا [illegible] كيف يكون الصراط المستقيم مقصودا
اعظم والطريق [illegible] قلت المراد المقصود بالطلب المقصود الاعظم بالطلب [illegible] الطريق
وقد علم في السورة الكريمة [illegible] طرق الدعاء وهو [illegible] المسؤول عنه وثناؤه بما يستحقه والعرض [illegible]
كما جاء [illegible] ومن جملة شرائط قبول الدعاء الصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام [illegible] التشهد
لان الصلوة [illegible] الدنيا [illegible]
طلب الصراط المستقيم [illegible] فلا ينبغي ان يكون [illegible] قوله [illegible]
الا صراط الجحيم [illegible] ويمكن ان يكون على حقيقته لانه [illegible] سوى الجحيم [illegible]
ان [illegible] الوصول اليها [illegible] قوله وهو اول
الوضع [illegible] المتقدم والعتيق كذا في القاموس قوله واصله ان يعدى باللام او الى فعومل
معاملة اختار [illegible] المتعدي بالنفس والتعدي بالحرف واحدا وقد نقل عن
الكشاف في [illegible] الاول الدلالة [illegible] المطلوب [illegible] الثاني

لخبر

[illegible]

ليستأهل [illegible]

مجرد الدلالة على الطريق فيسند الى النبي والى القرآن وفيه انه يجوز ان يكون زيادة المعنى فيه بحسب الحذف والا
يصال والايصال [illegible] الهداية يتعدى معانيها بعضها يقتضي التعدية بنفسه وبعضها التعدية باللام و
بعضها التعدية بالى فانه يشتمل على ارادة الطريق والاشارة اليه وتبليغ الى [illegible] الطريق فبملاحظة
الارادة تتعدى بنفسه وبملاحظة الاشارة تتعدى بالى وبملاحظة التبليغ تتعدى باللام [illegible]
الملك العلام فان قلت الدلالة تتعدى بعلى فكان حق الهداية [illegible] قلت الدلالة تتعدى
الاطلاع فعومل معها معاملة الاطلاع [illegible] الهداية معاملة سائر معانيها كما عرفت ولا يبعد
ان يقال فيه حذف الجار [illegible] الحائل بين الطالب والصراط [illegible] قوله الاول افاضة القوى [illegible]
[illegible] الهداية وما يتوقف عليه الهداية فلا ينبغي عده من الهداية [illegible]
الهداية قوله كالقوة العقلية والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة [illegible] اسباب العلم عند اهل السنة
ثلثة العقل والحواس الظاهرة والخبر الصادق [illegible] اشارة الى
هذه المرتبة من الهداية [illegible] كيف غفل عنه مع تنبيهه لقوله تعالى وهديناه النجدين قوله و
قال واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى الظاهر انه اشارة الى الثالث قوله والثالث الهداية
بارسال الرسل الظاهر ارسال الرسل لانه [illegible] الادلة [illegible] نفس الهداية و
ارسال الرسل [illegible] البيان [illegible] الهداية [illegible] ارسال الرسل قوله بالوحي او
الالهام [illegible] انزال الكتب [illegible] انزال الكتب بالنسبة الى الامة [illegible] قوله
والامور [illegible] وكذا [illegible] بانه طلب [illegible] قوله فلانه شرط
السالك [illegible] والطرق المسلوكة والعلوم المختلفة [illegible]
القاموس [illegible] الطريق [illegible] المفعول [illegible] الاول [illegible]
الفاحص [illegible] قوله والثابتة في الا
ان مصحف عثمان رضي الله تعالى عنه فان [illegible] الامام [illegible]
[illegible] رسم الخط [illegible] قراءة الصادقة

السابلة ابناء السبيل المختلفة في الطرقات [illegible]

سام

وفي صحة اللفظ

الصراط سينا فلم يخرج هذه القراءة من الموافقة بمجرد ان المكتوب فيه الصاد قوله والمراد به طريق الحق و
قيل ملة الاسلام والاول بالعبد التوفيق ان القرآن يفسر بعضه بعضا وقد فسر الصراط المستقيم بالعبادة
حيث قال الله تعالى وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فالصراط المستقيم العبادة فينبغي ان يقال خص العبادة
به تعالى [illegible] العبادة به تعالى وطلب العبادة منه تعالى ولهذا فسر الصراط المستقيم بصراط الانبياء وتابعيهم
حيث قال صراط الذين انعمت عليهم [illegible] صراط المغضوب عليهم صراط اليهود وصراط الضالين صراط النصارى
الشيطان [illegible] آدم [illegible] الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدوني
هذا صراط مستقيم فقابل عبادة الشيطان بالصراط المستقيم فهو صراط المغضوب عليهم والضالين المقابل
للصراط المستقيم [illegible] العليم الحكيم قوله بدل من الاول بدل الكل وهو في حكم تكرير
العامل من حيث انه المقصود بالنسبة [illegible] بالنسبة [illegible] بالنسبة
[illegible] وبين المعطوف فانه مقصود بالنسبة [illegible] فان قلت فلا يكون في حكم تكرير العامل بل يكون [illegible]
العامل [illegible] حكم تكرير العامل [illegible] الصراط الذين [illegible] في حكم تكرير العامل
[illegible] الانفا [illegible] تكرير العامل في قوله [illegible] الذين استضعفوا لمن آمن منهم [illegible]
[illegible] ان يكون البدل [illegible] الجار والمجرور [illegible] بدل [illegible] لانه [illegible]
ان [illegible] بالعامل [illegible] البدل من [illegible] التابع [illegible]
[illegible] التاكيد [illegible] التابع [illegible] التاكيد جاءني زيد
وان زيدا قائم [illegible] البدل [illegible] مقصود بالنسبة [illegible] من [illegible] لان النسبة
في التوريث [illegible] المعلق [illegible] بالنسبة [illegible] فلكن البدل مقصودا بالنسبة قوله
وفائدة التاكيد [illegible] الكشاف [illegible] بالبدل [illegible] يكتف بالبدل [illegible]
[illegible] الصراط المستقيم [illegible] صراط الذين انعمت عليهم [illegible]
[illegible] الصراط المستقيم [illegible] التاكيد [illegible] لفائدة [illegible] البدل [illegible]
[illegible] التاكيد [illegible] البدل [illegible] التفصيل [illegible]

للفائدة

للفائدة [illegible] الكشاف [illegible] التفصيل [illegible]
بالنظر [illegible] والتفصيل بالنظر [illegible]
[illegible] الاجمال [illegible] المشهود [illegible]
لعبارة الكشاف [illegible] المشهود [illegible] الاجتماع [illegible] المشهود [illegible]
بالاستعارة ومن [illegible] الاصل [illegible]
[illegible] البدل [illegible] المراد [illegible]
[illegible] الضلال [illegible] المغضوب عليهم
[illegible] الشرع ولا الضالين [illegible] قوله [illegible] الذين انعمت عليهم
الانبياء [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] الانبياء [illegible] هذا التوجيه [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] الكشاف [illegible]
[illegible] الاسلام [illegible] بطريق [illegible]
ان [illegible] المغضوب عليهم [illegible] قوله والانعام [illegible]
[illegible] الانعام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

قوله والكسبية لانه يوجب عليك ان الفضا فستاثر وحلا بشر الله بتزكية النفس وتحليتها وجسمانية
بينه بتشريحه التخصيص البدن اه قوله والثاني ان يراد به الاخروي ولا كلها اذ الفضا فستاثر هو [illegible]
والاخروية او ابعد وكسبيه كحلي الافعال واستعارة وحلاوة وجسمانية كتزيينه بحلي الجنة النعيا والحسنة قوله
المراد هو القسم الاخير اما مكسوب وصلة الا سبيله من القسم الاول فانه عاما وكذلك يشترك فيه المومن والكافر
فلا يصلح لتبيين الموصول الذي قصد به المسلمون ولكان ترجيح جميع النعم الدنيوية والاخروية والاشركي
فيما المومن والكافر [illegible] من نحو دنيوية الا الاخروية وصلة للمومنين الا الاخروية فليس النعمة ما هو
ذلك معدات السعادة لكم للمذكور وصله [illegible] وحده وجعل وحده وكثرا [illegible]
وصلة بصنعة [illegible] الا [illegible] والحال وما جعل وصلة [illegible] وصح وصده اذا ارتد بالنعم [illegible]
عليهم للمسلمين واما لو كان المراد الانبياء لا يكفي جعل انعمت عليهم صلة ولا ارادة وكذلك فانه تشترك
[illegible] والائمة ما [illegible] ان يراد الانعام عليهم بوحي الاحكام والامر بالتبليغ والاعلام وكذا لو اريد
اصحاب موسى وعيسى [illegible] ارادة الانعام بالاجتناب عن تحريف الكتاب ومتابعة المنسوخ [illegible]
قوله والاحسن ان يراد المنعم عليهم سلوك العمر الاعم [illegible] عليهم بسلوك العمر [illegible]
بل اريد الذين [illegible] عليهم [illegible] الحكمة [illegible] وهو المستحق [illegible] المغضوب
عليهم الذين [illegible] الانعام عليهم [illegible] الحكمة [illegible] اشارة [illegible]
العام [illegible] قوله او صفة [illegible] الانبياء [illegible] في جعل الافعال [illegible]
او اريد [illegible] الاباء قوله [illegible] الافعال [illegible] قوله اجراء الموصول
مجرى النكرة جعل الموصول [illegible] الاعلى [illegible] جعل [illegible] النسخ
او الانبياء [illegible] الموصول وذلك لا يبعد [illegible] المعارف
ولان [illegible] الحكمة [illegible] الموصول مجرى النكرة
لانه [illegible] الكلام [illegible] بالاضافة ولانه [illegible]
جدا [illegible] التحقيق [illegible] قال [illegible]

١٥

ما اشتهر من وصف المعرفة بغير النكرة [illegible] معرفة قطعا فلا يجوز [illegible] ولقوله
اللهم [illegible] الاول [illegible] الموافق [illegible]
[illegible] الموافق ولا [illegible] فان [illegible] لم [illegible]
الذين انعمت عليهم [illegible] اللهم [illegible]
الموافق [illegible] مقصود [illegible] خلاف الظاهر وخلاف [illegible] سابقا والاوجه
لما قال [illegible] الذين انعمت عليهم مقصود [illegible] وان لم [illegible]
[illegible] بالحال [illegible] وكيف [illegible] الاكفاء حمل الذين [illegible]
عليهم [illegible] احتمال مرجوح جدا [illegible] فالتمسك [illegible] مقام التحقيق قوله كما
[illegible] اللام [illegible] الموصول [illegible] النكرة [illegible] اللام [illegible] الالجاء
[illegible] اللفظ قوله [illegible] الذين انعمت عليهم [illegible]
[illegible] او [illegible] كما [illegible] على الحال [illegible]
[illegible] اللفظية [illegible] قوله [illegible] الضمير [illegible] المرفوع
[illegible] المغضوب عليهم [illegible] قراءة [illegible]
ان [illegible] الكلام قوله [illegible] النعم [illegible] والمومنين [illegible]
العموم [illegible] الدنيا [illegible] قوله
والغضب [illegible] النفس [illegible] الدم [illegible] الانتقام [illegible]
[illegible] الانتقام [illegible] ارادة الانتقام قوله
وعليهم في محل الرفع [illegible] المجرور [illegible] في محل الرفع [illegible]
[illegible] المجرور [illegible] قوله لا [illegible]
[illegible] قوله ولا مزيدة [illegible] الامن
[illegible] المغضوب عليهم الا الضالين [illegible] قراءة [illegible] فائدة [illegible]

غير الذين غضب عليهم [illegible] المغضوب عليهم عن [illegible] كما ذكر في المنعم عليهم اعلاه
[illegible] او على انه [illegible] واسناد الغضب [illegible] لانه سبقت رحمته غضبه * ومن المغضوب عليهم
اليهود اي [illegible] او النسخ ولا يبعد ان يكون تفسير الذين انعم عليهم [illegible] قبل
[illegible] والنسخ [illegible] هذا التفسير [illegible] منهم من لعنه الله وغضب عليه [illegible] القردة [illegible]
[illegible] سورة المائدة [illegible] النسخ [illegible] عليهم [illegible] وقوله [illegible]
[illegible] التفسير [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم * ويجوز ان يكون المغضوب عليهم [illegible]
[illegible] عليهم [illegible] * وكثير [illegible] فان الكثير [illegible] ولم [illegible]
لان [illegible] الخطاء والعصيان [illegible] القول [illegible]
[illegible] الله [illegible] والنصارى [illegible] النجاة [illegible]
[illegible] من الاوامر والنواهي [illegible]
[illegible] والتمسك [illegible] توضيح تفسير [illegible] وانتهى [illegible]
[illegible] الصراط المستقيم [illegible]
النعيم [illegible] الرحيم [illegible] السورة [illegible]
[illegible] والاشتغال به [illegible] بحيث [illegible]
سواء [illegible] القراءة [illegible]
[illegible] في مقام [illegible]
[illegible] استعانة [illegible]
الصراط المستقيم لان القرآن هو الذي [illegible]
[illegible] المغضوب عليهم الذين [illegible]
الذين [illegible] والله تعالى اعلم [illegible]
سورة [illegible] السورة [illegible]

١٦

فكما لا بد من [illegible] في [illegible] لا بد من [illegible] فان [illegible]
[illegible] والاشتغال [illegible] بالتقوى [illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible] يا بني آدم خذوا زينتكم
عند كل مسجد لان [illegible] ولباس التقوى ذلك خير [illegible]
من الذين انعم عليهم [illegible] الوزن العظيم [illegible] الا [illegible]
[illegible] * آمين اسم الفعل الذي هو [illegible] لهذا اللفظ [illegible]
[illegible] الصحابة [illegible] امام [illegible]
[illegible] عن ابن عباس [illegible] رسول الله
صلعم عن معنى آمين [illegible] ابن عباس [illegible] النبي عليه السلام
[illegible] اللهم [illegible]
[illegible] آمين [illegible] معناه [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] الا [illegible]
[illegible] * قال [illegible]
[illegible] قال آمين [illegible]
[illegible] الاجابة [illegible]
[illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]

للعالم باعث لدعائه فيه ويكون اه يعني ان يرجع في معنى الحديث فقول على معنى [illegible] لانه قول [illegible]

لا الوقوف الى الوقف الاخير [illegible] وهو قوله [illegible] وان الامام سوال [illegible]

اي الملائكة سوال من حال كون الامام [illegible] انه لا نظام وجه التفصيل [illegible]

[illegible] الملائكة انه [illegible] مستقلا [illegible]

والعلم ان كتبه [illegible] الثالث [illegible] الكتب

[illegible] الى [illegible] السابق من [illegible]

[illegible] المضاف [illegible] بعض [illegible]

[illegible] قلت يا رسول الله [illegible] قال [illegible] يا رسول الله [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] فالعبارة [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] الواو [illegible]

لا الواو [illegible] القرآن [illegible] الحديث [illegible]

[illegible] السور [illegible]

[illegible] الناس [illegible]

الواو [illegible] السور [illegible]

[illegible] السورة [illegible]

[illegible] الواو ثم [illegible]

[illegible] الواو قلت [illegible]

[illegible]

[illegible]

سور

[illegible] الرحمن الرحيم [illegible]

[illegible] الكتاب [illegible] الكتاب [illegible]

[illegible] الرحمن الرحيم [illegible]

[illegible]

[illegible] الكشاف [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] الكشاف [illegible]

[illegible] الحروف [illegible]

[illegible] العبارة [illegible] الحروف [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الاسم [illegible]

[illegible] الحروف [illegible]

[illegible] الاسم [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله مجاة امر غير معدودة حروفها المكتوبة باسمائها [illegible] بالحروف [illegible]

قوله [illegible] الحروف [illegible]

ما وقع [illegible] تركيبية [illegible] الالفاظ في المفرد [illegible] وان ادى الى التكلف فيستغنى عن
تحقيقها الطلاب فضلا عن ان [illegible] من شانه [illegible] قوله [illegible] جميع ما لا يوجد
في الحروف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل [illegible] الا المختص [illegible]
او انه بعد الكلمة [illegible] الاسمية [illegible]
فيختص [illegible] بالجنس الاسم [illegible] الخليل وسيبويه [illegible]
[illegible] الاعجاز [illegible] وما روى ابن مسعود
[illegible] وهو ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الحرف
[illegible] مشكوة النبوة [illegible] الحرف المقابل
للاسم والفعل [illegible] عبارة صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] حسنة [illegible] بعشر امثالها [illegible]
لا اقول الم حرف بل الف حرف [illegible] صلى الله عليه وسلم بالالف مسماه لا لفظه
[illegible] الاسماء اللغوية [illegible] الم [illegible]
[illegible] الكلمة [illegible] الف حرف ولام
حرف وميم حرف [illegible] لا اقول الم حرف [illegible]
[illegible] الكلمة [illegible]
التسمية بالحروف [illegible] الحروف [illegible]
[illegible] لا اقول الم حرف [illegible] فالوجه
ان يعرف [illegible] الف لام ميم [illegible] الف لام ميم
حرف والاعراب [illegible] الحروف [illegible] اللغوية
ولما كانت مسمياتها [illegible] جميع ما ركب [illegible]

[illegible]

لما كانت مسمياتها [illegible] الطبقة التسمية [illegible]
[illegible]
[illegible] اللغوية [illegible] الطبقة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الطبقة [illegible]
[illegible] الطبقة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الوقف [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الوقف [illegible]
[illegible] ساكنان [illegible] كلام الزمخشري [illegible] ابن الحاجب [illegible]

اي لا وضع [illegible]

اي لا [illegible] الوقف لا يجوز [illegible]

لم يناسب مبنى الاصل اذا لم يقل العامل ... لكثرة الاشتباه وصلا ووقفا ويجوز فيها النقل ... الكلية
مطلقا كما ذكره ... ليس عند عبد الله ... ومن اوهم ان ... قبيل ... الى
عن اوهم العموم ... ان ... اوهم ... اولم ... الظاهر اولم ... وقسم
ويمكن دفعه بان ... انما ... الاول فانه بالبيان على ...
ذلك والاظهر ان ... التركيب ... استبعادا من اوهم ... المعجم ... عن اسم
بان المعجم ... ووضعي ... الفوائد ... التركيب
الحروف ... انما هو ... تركيب الكلمات ... الكلام البليغ وبسط الكلمات ...
حروف ... عندهم ... التنبيه ... الكلمات ...
الله ... مقام التحدي ... من جنس كلامهم ولو لم يمكن ...
كلامهم ... فلا حاجة الى الابتناء ... على هذا الاسناد الا على
انه من عند الله ويمكن ان يقال الابتناء ... بلاغته ... المعجز ...
انه من عند الله ... الكلمات ... الحروف ... تركيب الكلمات ومنها
التنبيه على ان حروف القرآن ... مع ... لان ... الهادي ...
نيابة ... الحروف ... او الاولى ... السور ... التنبيه على ان النبي صلى الله عليه وسلم ...
حروف ... العلوم ... التنبيه على ان القرآن ...
مع ... التركيب ... الحروف ... الكلام ... ان تاليف هذا الكلام ... الكلام
... الكلام ... الاولى ...
... جميع ... الاستعداد ... صلى الله عليه وسلم
... الحروف ... اسماء الحروف ... المعجم
اي حروف ... المعجم ... حروف ... بنقط ... القاموس ...
جعل المعجم صفة ... الموصوف الى الصفة وقد يجعل المعجم اسم مفعول ...

من قبيل صلاة الاولى اي حروف الخط المعجم وهو الخط الذي يختص بنقط اكثر حروفه من بين سائر
خطوط الامم وجعل الازهري التركيب من اضافة الموصوف الى الصفة فينقل عن الليث ان
الحروف المقطعة سميت معجمة لانها اعجمية ... وقد شاع في كلام المصنفين تخصيص المعجمة بالمنقوطة
وتسمية غير المنقوطة بالمهملة ان لم يعد فيها الالف ... مع الهمزة ... وسمى
الكل بالالف ... ان الهمزة اسم مستحدث فلو جعل الالف ...
في زمان نزول القرآن ... فواتح السور ... الحروف ... ويمكن ان يختلف
... فواتح السور ... جميع الحروف المعجم ان لم يعد فيها الالف
... التفصيل ... وعشرين اسما ومبنى التسمية على التوسع وعدم التحقيق
وعدم النظر الى التفاوت بين الهمزة والالف وجعلها تسعة وعشرين مبني على التحقيق والتمييز بين
الامور المتشابهة ... ذكرها ...
... الاسم ... الهمزة والالف ...
... الالف ... الهمزة ...
... ارباب العربية ...
... الاجناس ...
الاكثر ... حروف ...
والحلقية ... الحروف ...
من ... هذا الافتتاح ...
من المخففة ... حروف ...
حروف الحلقية ... الكلام من حروف ...
حيث ذكر من اثنين وعشرين ... حفصة ... امراة ...
المشهور ... القاموس حفصة ابن قيس بن ... ولم يذكر ... في القاموس

شحن كلمة صبر ... بالعالي من عز نفسه ولا بعدها لكون شحت مأخوذا من اي
يستفتح بها لبعضه لا استفتاحه خفية ✽ ومن الهوائية الرخوة لم يعل من الرخو كما في الكاف
الثلاثية ... العام الا ما هو المشهور من الرخوة في القسمة الثلاثية اي الشديدة والرخوة وما
بينها وكان الا ما ان ... الجهورة المكورة ... الفائدة ... وفيه الظهور ✽
... والحلق الاقصى ✽ يعني على نصره الى شجح ✽ قد هيج بالجيم كونها جمع
والطيح استحكام ... والعتق ... على ... الا حرف ✽ ومن البينين منه اصناف الاحرف
البينة فانها المفصل البينة حروف اللين فينبغي ان يقولوا ومن البينة لمثلها او السبح ... ذكر الباء
ذكر ... نوع الا ان يقال الالف من حروف الحلق والواو والياء من حروف الفم ولا الفم
من نوعها انه خص باسم الهاوي ✽ وهي احد عشر على ما ذكره سيبويه واختاره ابن جني وفي
المفصل ... احد واحرف يستجمعها اليوم صال زط ✽ اجد طويت ... اكتفى
منها ✽ واللام في ... السلاسل ... اصلان ... واصل ...
وربما قيل ... ✽ والفاء ... الذي ... ✽ ... الدال
بين ... فرع ... والنوع ...
... فرع والاصل ... ✽ والعين في ... ان يقال
كان ... كان زيد قائما ✽ والباء ... ✽ الهمزة عن الهمزة
من حروف الثمانية والعشرين ... من الثلاثة عشر الباقية ... الا ...
... الهمزة ... والاولى الالف لئلا ... تسعة وعشرين ... جعل
الاخشري ... الهمزة ...
... ✽ والياء قال الاخشري في
مفصل ... جاء ... والاوضح ...
والحاء ... ✽ العين ... العين بعض

في الحاء وقف قبلها او بعدها ... واذا ... والاوضح ... او فد ...
... بعد ... ✽ والثانية المفصل ...
... والشين ... ✽ والراء في المفصل
الراء لا يدغم الا في مثلها ... والدال والتاء والظاء والذال
والثاء ... يدغم بعضها في بعض ... الصاد والزاي والسين يدغم بعضها في بعض ✽
والواو في المفصل الواو يدغم في الياء ... ✽ ... الا في ... الا اكثر
لا ... الهمزة والالف ... والعين والصاد والظاء والجيم والباء والراء ... الا ... ذكر
من ... الثلاثة عشر ... لا يدغم ايضا الا اكثر ... يبين هذا القول
والكلام في الثلاثة عشر الباقية والكلام من الاربع ... لانه يجب ... والراء والسين
... فيكون ... المنقوطة ... يدغم في ... الثلاثة عشر ... يدغم
... والسين ... لا يدغم ... المتقاربين ... يكون
... اكثر من ... غير منقوطة لا يكون ... لا يدغم في المتقارب ✽
الا ... يدغم فيها ... يدغم فيما ... الباء فيكون المذكور ...
الا ... ✽ ولما كانت الحروف الذلقية التي يعتمد عليها ... الالف ... والاصمات
... رباعية وخماسية ... الذلاقة ... هذا
... الجيم والباء ... الالف ... الشفة خاصة ...
ان ... الحروف ... الذلاقة ... النطق ... انما يكون بطرف
اللسان والشفة ... القاموس ... الصحاح والجاربردي ان هذه الحروف
حروف الذلاقة وهي قسمان ذو لقية يعتمد فيها على طرف اللسان وشفوية يعتمد فيها على الشفة
... الجميع ذلقية غير ... الاعتماد ... الاعتماد عليه
... فان الشفوية المعتمد عليه ... والعقاب ... علم
... ✽

اعلم ان ما عدا المصمتة ... المفصل الذلاقة الاعتماد ...

... منقوطتين ... ✽

الا ... الجاربردي ...

ان في اختيار اربع منها التنبيه على ان الرباعي مما فوقه لا يخرج عن كونها نقلناه عن المفصل واختيار
الاربع من حروف حلق لانها تقابل تلك الحروف في المخرج ولما كانت ابنية المزيد لا تتجاوز
عن السبعة الاولى لا تتجاوز السباعية لان تجاوزه [illegible] وفوق من الزوائد العشرة
لا ينبغي ذكر السبعة لان كون المذكور سبعة مبني على عقد الهمزة والالف واحدا وعلى عد الزوائد
تسعة سبعة او [illegible] ذكرنا سند ذلك ولما استوفت الكلم وتركيبها فيه اختيارنا التنبيه على
ان الغرض من تركيب القرآن كلمات هي اكثر استعمالا ففيه نهاية الفصاحة كما ان [illegible] تركيبا تاما في
نهاية البلاغة وفي ذلك لا [illegible] كان كلمهم وذكر ما هو اكثر استعمالا الاشبه كثيرا من النكات
الدالة على الاعجاز بناء على مثلها من الامر [illegible] لان اختيار النصف الاقوى القلقلة
لانه اكثر استعمالا الا القلقلة القلقلية وليس النصف الاكثر مما يحتم في الشكل في المقارب والنصف الاقوى
مما لا يحتم الاول المثل لان الادغام يوجب الخفة والفصاحة بل الالتزام بما هو الاكثر استعمالا
والانسب لان اختيار الثلث من الذلقية والحلقية لكونها كثيرة الوقوع في الكلام بل الايجاب
الالتزام بما هو اكثر استعمالا [illegible] كل نوع وذلك وكذلك [illegible] او السبعة من حروف الزوائد وذكر
ثلث مفردات وثلث سور ذكرت مفردات للتنبيه على انها توجد في الاقسام الثلثة [illegible]
وضربت واما ذكر ما في ثلث سور فلمزيد التنبيه لانها تكون في الحروف بالعدد بل بدله يكون [illegible]
كونها اسم الا لتستعمل بدون هذا الكون والا فان تحقق ان ثنائيها بالطف وكذا ان تقول الحروف
معدودا عن الحصر في انما يعرف فيه التنزيل بمنزلة ما يعرف فيه تخفيف الثلثة [illegible]
للفعل فكأنه لم يوجد الثلثية بالحذف في الحرف وفي تسع سور منها كانت [illegible] الاربع في
تسع سور انها ذوات ثمانية او انه جمع بين عددين متجاورين من الشفع والوتر وجعل
عدد [illegible] اكثر [illegible] يكون الظرف اعظم واكثر وذكر حم الذي يرجع على نظائره [illegible]
مع ح فانه كل منهما طرف من الفم مقدم لحا بالذي يوجب افتتاح الفم الذي يناسب التكلم
والاختتام بالميم الذي يوجب انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام والسكوت

[illegible]

ولما شرع

في ثلث عشرة سورة تنبيها على ان اصول الابنية المستعملة
ثلثة عشر عشرة للاسماء ومنها ثلثة للافعال فيه بحث لان ما هو
للافعال اربعة ثلث للمجرد وواحد للمزيد على ثلثة وكان اعتبار الثلاثيات
الثلثة بالنظر الى الاسم والفعل والحرف لا يحسن الا اقتصار على الاشارة الى ما
للاسم والفعل من غير اشارة الى ما للحرف [illegible] ملحقة
اثنا عشر احد عشر منها [illegible] الاستعمال وواحد شاذ وهو الحبك
فالمراد الاشارة الى الاثنى عشر في ثلث عشرة سورة [illegible] الظرف
ينبغي ان يكون اعظم من المظروف تنبيها على ان [illegible] الجعفر
او تنبيها على ان [illegible] مركبة من الاصول [illegible] ويكون زيده [illegible]
وهو [illegible] من الا [illegible] ويحتمل كسفرجل
خليفة الشفعة [illegible] السور [illegible]
[illegible] سور [illegible]
عدد الحروف [illegible] عدد الكلمات
[illegible] ثم انه [illegible] ترتيب الحروف
[illegible] ترتيب الكلام في نظم القرآن وترتيبها في نظم
كلام [illegible] من اللطائف [illegible] في هذه الحروف [illegible]
[illegible] ذكر بها جميعا [illegible]
من [illegible] الحروف والسور في نهاية [illegible]
والقرآن بهذا المعنى [illegible] تقدير الكلام [illegible]
فتقدير مبتدأ لهذه الحروف المعدودة [illegible]
منها [illegible] مما تركب من هذه الحروف والقرآن متحد لا

[illegible]

ولا يخفى ان نظم القصيدة او ... من هذا ... بتعليمه ما قصده
من غرابته بعد تقدير انما قطعت ... لم لا ... شوائب
الاعجاز بانها لو لم تكن مفهمة كان الخطاب بها كالخطاب
بالمهمل فيه انه يكفي في كونها مفهمة كونها موضوعة لحروف الهجاء
الا ان يقال ... باستعمالها ... حكم لا يخرجه عن ان يكون
كالمهمل فالتحقيق لو لم تكن مفهمة ... او ما يتعلق به حكم والتكلم
بالزنجي اي بالكلام المنسوب الى الزنجي مع العربي ... الى العربي
او المراد التكلم باللفظ الزنجي مع العربي ولم يكن القرآن
باسره بيانا ... في التفسير ... وذلك منقصة
... عنه القرآن ومخالف لقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى
للمتقين الآية وقوله ولما امكن التحدي به الا طلب المعارضة به
لانهم لما وجدوا فيه نقصانا ... بهذا العيب من غير ان يأتوا بمثله
... او قوله علم انها القاب ... واللقب
هو العلم المشعر بالمدح او الذم والاشعار ... خفي وينافي كونها
القابا ما قالوا ان العلم المنقول لا يكون الا مضافا او موصوفا باللام
والتسمية ... لا يخفى ان كونها القابا للسور ... بالنقل الشرعي
علم لا يجوز ان يكون القابا بالجزء ... الا يجوز ان يكون
مزيدة للتنبيه والدلالة على انقطاع كلام واستئناف آخر فيه
انه يكفي للتنبيه على الاستئناف بسم الله الرحمن الرحيم والقطرب
... لا ... سعيا ولقبه به محمد بن المستنير
لانه كان يبكر الى سيبويه ... فتح بابه وجده ... الاخرج به

بل ... ثلث لها ... في اخره لا تخفى ... الالف
وحذف الخبر ... الحصوصيات او حقيقته الالف
الا ... والسلام ... اللطف والميم ... القرآن ... على الالف الله
واللطف ... ونون بمجموعها الرحمن لا يخفى ...
بمجموعها الرحمن ... لا بد من الالف بعد الميم الا ان يبنى على الكتابة او جعل
ذكر ... الاجزاء في حكم ذكر الكل فيه انه لا ... ان يكون ... او
السور ... حساب الجمل ... الميم ... الميم مع فتحة وجه
... الكتاب ... خطابه بها ... هذا
او بهذا ... خطابه باشارة الى القرآن ... بالحروف ... بسائط
القرآن ... التنبيه على شرفه ... الشرف الا ان
... بسائط الكلام ... وان القرآن اشارة الى ... لا
على ... كونها اسماء للسور بعد ... المقصود ... معارضة
... وما ... الاسماء للسور ... اسماء
السور ... الاسماء ... المتكلم
سمي الله ... بها سور كتابه ... الاسماء ... واحد
اي اتحاد الاسم والمسمى وهو باطل ... كان المسمى ... بالمطابقة
او التضمن ... المسمى ... والاسم ... من ...
وبهذا علم انه لا ... فيه ما ... يمنع بطلان
اتحاد الاسم والمسمى بالذات وبيان تغايرهما بالاعتبار ... شرح ...
... على عدم تغاير الجزء والكل ... مغايرة الجزء
لنفسه لان التغاير ... الكل ... على انه ... كلام

ضعف الشبه حتى لا ينبغي ما ذكره في الجواب وانما الشبه في ازالة
ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا ان يقال الشبه بعد اهمية مغايرة
الجزء والكل واندفاع الموجب بكونه مصادما للبديهة الا انه لا يشعر
الى شبهة ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى كذلك انه بط يوجب الاتحاد
الا ما ليس في كلام العرب وكذا الاشتراك تأخر الجزء عن الكل
لا يقال نقول بهذه الالفاظ لم يعهد مزيدة للتنبيه الا لهذا التنبيه
فيفيد تنبيه للكلام السابق من وجوه انها لم تعهد مزيدة وانها
لم تعهد مزيدة للتنبيه على انقطاع كلام واستئناف كلام اخر وفيه
نحو اخر لا يتعرض وهو انه لم يعهد زيادة اكثر من اسم في الكلام
في اسلام الفصحاء نحو ذات يوم وذات صباح من حيث
انها فواتح السور فيه منع لانه لم يعهد من حيث انها كلمات غير منونة
فيجوز ان لا يكون داخلة في شيء من السور تبين المقصود
ولا يقتضي ذلك ان لا يكون لها معنى الظاهر في هذا المقام حتى ان لا
يكون لها معنى في شيء من تكلف مالا دليل عليه من كونها اسماء
السور فلا يطابق فيه اقتضاء ذلك ان لا يكون لها معنى في هذا
المقام اذ يكفي لنا ان يكون صحيح الذكر واما الشعر فشاذ
لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام الشاعر امرا من قفاه
يقفو قفاه الا انه شبه قاف امر بحاني بيني في فعل ساقو ويناسب
كل المناسبة لما قبله وما بعده فيقول قلت لها قفي حتى نسير من
نصف الشهر فقالت لي قاف الاقاف وانتفوا لانقصاحت في السير
فانك قد قربت وحصل لك الكلال فقلت لا تحسبي انا نسينا

الايجاف

الايجاف ثم كان المقصود مستراحك فتنبيه على ان هذه حروف
منبئة الاسماء ومبادي الخطاب بإياه قوله معناه انا الله اعلم وقوله
ان الفواتح المترجمة من الله بلسان جبرئيل على محمد عم كلها ابيان
يا ولد نحو بلا بعيد فيقال زيد بقوله معناه انا الله اعلم
هو هذه الحروف سبحانه ذكره وبقوله ان الفواتح تنبيه خطاب بهذه
الحروف من مبادئه وقوله وقيل ان الطالب بهذه الحروف منبئة مبادي
الاسم لا انه عند كل حرف من كلمات فتبيانية فيفيد الالف تارة من
انا وتارة من الله وتارة من الالاء واللام تارة من الله وتارة
من جبرئيل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة من محمد
وتارة من ملكه ولا حساب الجمل الا انه يشير في حساب
الجمل فهو عطف على قوله للاختصار والاظهر ولا لحساب الجمل
بالنسخ كما في كثير من النسخ بدلا من كونه متوقوعا الاستعمال بهذا المعنى
في كلام العرب والحديث لا دليل فيه لجواز انه تبسم تعجبا من
جهلهم حيث فسروا النازل على لسان العرب بالعبس من معلومة
لغتهم الى ان يعد ما سكوا بكونه شرع الله قالوا كيف ندخل فيه
ولا استراك لانه للدخول في الدين لانه دين الله الا انه مستمرا
او دوام شدة وجعلها مقسما بها وان كان غير ممتنع لكنه
يحوج بحذف خبر المبتدأ واني جعلها مقسما به فلا توجيه لا نظار
تكن عليه لانه لدفع توهم نشأ من الكلام السابق ولم يسبق
هنا كلام حتى نشأ عنه توهم الا اضمار الشيء وهو خلاف الظاهر مع ان علة
وحرف القسم وهناك جواب القسم ايضا لان ذلك الكتاب

وان لم تعهد مزيدة للتنبيه

نصف نصف وارحم
من الباب الرابع ترحم

كلال بالفتح ونزلتي
من الباب الثاني ترحم

قوة زاده
زيادة الكسار وضعف
من الباب الاول ترحم

ولا لحساب الجمل في تعريف النوكة ولا لحساب الجمل
لحساب الجمل

لا يصلح جوابا للخلو عن تشخيص القسم من الآية والعلام قوله وناهيك
بقار هيك من رجل وناهيك منه الا حسبك وكافيك فاسها هو في قوله
بشيء بيّنة زائدة كذا في بعض شروح الكشاف هو اسم فاعل من
النهي كانه ينهاك عن طلب دليل سواه تقول زيد ناهيك من رجل اي
هو ناهيك بجدّه وعنائه عن طلب غيره ودخول الباء [illegible] الحال
[illegible] كانه قيل اكتف بشبهته بهذا والاظهر انه متعلق بالتمسك اي ناهيك
التمسك بشبهته قوله وهو متقدم من حيث ذاته ومتأخر باعتبار
كونه اسما لجزء اشار الى ان كونه اسما للاوائل لجزء وفيه ان جعله
جزءا يتوقف على كونه اسما اذ يمتنع من البليغ جعل المهمل جزءا
من كلامه فجعله اسما يتوقف على جعله جزءا اذ الاسم [illegible] من حيث
انه [illegible] الا ان [illegible] هو الممتنع من البليغ [illegible] والكلام [illegible]
[illegible] الا [illegible] لانه [illegible] الا [illegible] شاع
فيه ثم انه بعيد [illegible] تعريفا للسورة باسماء السور [illegible]
[illegible] انه جعل الفا [illegible] ويمكن ان يجعل الفا [illegible] وجود
الكل بدون الجزء قوله والوجه الاول اوفق للتعليل الا ان كونها اسماء
لحروف التهجي يحقق الاحالة بخلاف غيره من الاحتمالات فانه يحوجه احتماله
[illegible] لطائف التنزيل فيه بحث لان جميع النكات التي ذكرت
في تعداد حروف التهجي جارية في ارادة مسماه بها الا ان يقال اشتمال
الذهن الى اللطائف من غير تسمية [illegible] اذا سمي بها لانه لا يتوجه
حينئذ الى الاسماء [illegible] لطائف قصدت بها قوله وهو اسم من اسماء
القرآن [illegible] القرآن ان لا يكون منقولات شرعية

لانه

٤٢

لانه ان كان [illegible] الوجوب [illegible] صيغة التنفيس [illegible] الا ان الوجه الثاني يشكل
التفسير بالاحالة الاولى [illegible] بقطع كل من [illegible] وجعلها [illegible]
الى الاسم من الوجه الثاني من [illegible] التفسير [illegible] الاشارة الى الوجه الثاني
[illegible] بالكتاب [illegible] بعضها [illegible] ذلك الكتاب وفي بعض
كتاب انزل اليك وفي [illegible] كتاب احكمت آياته [illegible] تلك آيات الكتاب
وقرآن مبين [illegible] تلك آيات القرآن وكتاب مبين قوله وقيل انها
اسماء الله [illegible] ان يكون [illegible] ذلك الكتاب [illegible]
ويكون ذلك الكتاب [illegible] الله [illegible]
والله [illegible] ذلك الكتاب قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] الاحتمالات [illegible] قوله وقيل الالف [illegible]
[illegible] لطائف [illegible] ان يكون [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] ذكر الله [illegible] التوراة [illegible]
[illegible] القرآن [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الالف واللام [illegible]
وقيل انه [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] فالواجب [illegible] الله [illegible]
[illegible] الوجه [illegible]
[illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible]

[illegible]

قيل بعد الفواتح بالقرآن وان كان في بعض الاخبار [illegible] عنها بالقرآن الا انه لم [illegible] عن الفواتح بالقرآن [illegible]

والحكاية لدفع بعده الحكاية بل لا يفهم منه احد شيئا ولا حاجة اليه لانه
يجوز ان يكون الرمز بها الى الله وغيرها من التنبيه على اختصاص بعض الاسرار
بعلمه وعلى ان ترتيب الحسنات على تلاوة كلامه من غير فهم ولهذا
صورة تحرير في حديث حسنات التلاوة في الم قوله فان جعلتها
اسماء الله تعالى او القرآن او السور كان لها حظ من الاعراب الا النصب
وقد نبه بتنكير حظ الى عدم تعينه كما صرح به اذ افيد التنكير يشعر بالتوقف
ما عرف قوله اما الرفع على الابتداء او الخبر لتقتضيه الاعراب اول البعض
الرفع بناء على تقدير المبتدأ او الخبر على التاويل في الابتداء او بلا به
قوله بتقدير القسم وليس كذلك ان تريد بالابتداء العامل لانه ينبه
قوله او الخبر قوله او غيره كما ذكر كانه تعريض لصاحب الكشاف حيث
خص نصبه بتقدير فعل القسم مع انه مسبقا منع جواز تقدير اذكر
ورجح على النصب بتقدير فعل القسم فكانه نسخ ما ذكر اولا وهنا
والنصب بتقدير فعل القسم جائز عند صاحب الكشاف وعدم
استقامة في بعض هذه الفواتح من قوله تعالى ق والقلم وحم
يس والقرآن الحكيم لانه يؤدي الى ان يستكره عند النحويين اجتماع
قسمين على مقسم عليه واحد لعدم صحة جعل القرآن والقلم معطوفين
على القسم بها لما علمت المخالفة في الاعراب فتجويز النصب بتقدير
فعل القسم في الفواتح مطلقا ضعيف جدا قوله والحكاية ليست
الا لا ليست الا الحكاية فيما عدا ذلك فالحكاية مبتدأ وخبرها ما بعدها
الا الحكاية ليست بشيء الا انها فقوله فيما عدا ذلك خبر ليس الاول
تقديم الخبر لانه من تمام الصفة وقدم تاخيره قبل الصفة قبل تمام مهاة

منه

منه كثير من النحاة ولكن ان تجعل قوله فيما عدا ذلك مستثنى الا الحكاية
فقط ليست الا فيما عدا المفرد وما يوازنه قوله وان ابقيتها على ما
ان اوت بالمؤلف من هذه الحروف وجعلته بهذا المعنى كان في حيز
الرفع بالابتداء او الخبر على ما مر وقدم الابتداء لترجيح حذف الخبر على
حذف المبتدا والا الداعي الى ذكره اقول لا يخفى ضعفه لان التقاعد وذكر التعبير
عن اسقاط المسند اليه على اللفظ بالحذف والتعبير عن اسقاط
المسند بالترك ولكن لا ان رفعها بالابتداء والخبر من غير تاويل تقدير
للابتداء او الخبر ما يلفظ منه المتحد لانه والا لا يتجه ان المؤول بالمؤلف
لا يختص بالرفع بل يحتمل النصب او الجر لكونه مقسما به اذ المؤلف
احق بكونه مقسما به من الب يا قوله وان جعلتها مقسما بها يكون كل كلمة
منها لانه اراد بالكل ما يذكر في افتتاح كل سورة والا فيجب الكل مقسم
ويستحق الاعراب واحد لكل كلمة كيف لا ولو لم جعل كل كلمة مقسما بها
اجتماع اكثر من قسم على مقسم عليه واحد اللهم الا ان يقال بان المجموع
اعرابا وكل جزء منه يصلح له ينبغي ان يعتبر الاعراب في كل جزء لكانه مع القوم
ثلثة ثلثة بحيث اجرى الاعراب الحاصل على كل ثلثة مع انها صارت واحدا مطويا
مفصلا بهذا التفصيل وقس عليه الرفع بالابتداء او الخبر بان يقال جعلها مقسما
بها او يختص بالنصب او الجر او يحتمل الرفع بالابتداء فيكون التقدير الم قسمي
هو ونحوه او الم قسمي لافعلن كذا لانا نقول بهذا التقدير يخصص بجعل المبتدأ
مما يباين لكونه مقسما به صرح به الرضي قوله وان جعلتها ابعاض كلمات
او اصوات نزلت منزلة الزوائد او الاصوات لانها عارية من المعنى كالاصوات وعدم
ظهور الاعراب على تقدير كونها زوائد او ظاهر واما على تقدير كونها ابعاضا فلا

ورد على الكشاف حيث اي جعل الهاء كلاما الاعراب قوله وان قدرت بالمؤلف من هذه الحروف

فان الف في الف لام ميم منزل منزلة انا والاشارة اليه فالظاهر انه في حكم الاعراب
ثم انه لم يلتفت الى قول ابي العالية لبعد الفصل في الرد عليه قوله والوقف على الم
التمام اذا قدرت بحيث لا يحتاج الى ما بعده تاما ورد عنده ان الاحتياج الى
ما بعده في كونه مفيدا او ذلك لا ينافي في كونه وقفا تاما بل يصير ذلك وقفا
حسنا على ما هو حد التمييز وانما يكون تاما لو كان مع استقلاله لا يتعلق
به ما بعده واما ان تعلق به ما بعده يسمى وقفا كافيا قالوا الوقف على بسم
قبيح وعلى بسم الله او على بسم الله الرحمن حسن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام
قوله ذلك اشارة الى الم اريد به ذلك نفسه اما بالاحضار بالتلفظ
او بالاشارة قوله فانه لما تكلم به تقضى او في السورة لكن ينبغي ان
يراد بالسورة جميع القرآن او بالكتاب بعضه قوله فانه لما تكلم به وتقضى
وقوعا او لا بصح صيغة البعيد لانه اهم من تصحيح تذكيره لانه ليس
الا اشكالا مختصا ببعض التفاسير والتقضي بعيد لان كل متعدم بعيد
عن الموجود قوله او وصل من المرسل الى المرسل اليه او ورد عليه ان ذلك الكتاب
كذلك قبل ان يصل الى المرسل اليه واجيب بان ترتيبه قبل الوصول الا صار
وارتقاء ولوحظ فيه حال الايصال وتعقب بان ذلك باعتبار ما يؤول
اليه بعد الوصول الى المرسل اليه ثم يقول اختيار ذلك للاشارة الى بعد مرتبة
الذات عن صفة الكلام او للاشارة الى بعد لمكان من ساحة عز الواجب
قوله وتذكيره متى اريد بالم السورة هذا بناء على انه اول ذلك الكتاب
بصحة الحمل على السورة ببعض الكتاب اذ لو اريد بالسورة جميع القرآن
لا ضمحل التانيث وعلى ان التذكير لا يحتاج الى التنا ويدفع عن الارادة
وفيه انه اذا اريد بالم المؤلف من هذه الحروف فهو حري بالتذكير لا به او مبتداه

والتحديها

والتحدي بانه بمقدار سورة فلا محالة متى قلنا المراد المؤلف منها هذه الحروف
اولا يطلق الصفة المفردة على التعدد فلا يصح الاشارة اليه مفردا ومذكر
لا يقال كان الم قد كان السورة مؤلفة من الحروف كذلك مجموع السورة مؤلف
فيها الا انا نقول السورة مؤلفة من كلمات مؤلفات من الحروف كما لا يخفى ثم نقول
ليس تأنيث السورة لغاية بل التعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه بالم تحمل
التانيث ثم لو انث تبعا ولم يرد بالم السورة لا يمكن فلا حاجة الى توجيه التذكير
الا يصح لطافة في قوله التذكير الكتاب على ذوي الالباب قوله فانه صفة او خبره
الذي هو هو الشيء نعم ما ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب وانما المطابقة
مع الخبر اولى من مراعاة المطابقة مع المرجع لانه مناط الفائدة في الجملة
دون المرجع ولم يذكر واحد منهم الصفة لانه قاس على الخبر لكن تعليل
ابن الحاجب يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان الكتاب صفة
ويكون الم مبتدأ وذلك الكتاب يكون الاشارة اليه الكتاب لا الم ولذا
قال صاحب الكشاف اذا جعلت صفة فليس الاشارة الا الى ما يشار به الى الجنس
الواقع صفة له تقول هند ذلك الانسان او ذلك الشخص فعل كذا وهذا
فاختار الاشارة الى الصفة على تقدير كون الكتاب صفة وحصر المعنى
فيه لصحته على تقديره وعلى هذا يكون البعد بعد الوعد وتقدم ذكره بعده
واشار التفتازاني الى انه يصح ان يكون الاشارة الى الم ويكون التذكير للتذكير
الصفة على تقدير ان يكون الم مبتدأ الذي ذلك الكتاب ورد الحكم
المستفاد من كلامه والنحو وقت توجيه كلامه وان التذكير باعتبار
الصفة ليس لمذهب النحويين قوله وهو مصدر سمي به المفعول للمبالغة
كتب الخط كتبا وكتابا او فعال بني للمفعول كاللباس في القاموس

الكتاب ما يكتب فيه بهذا معنى بهذا من ذكر المحل وارادة الحال قيل ان يجعل
فيه وتكرره فيجعله سمي بالكتاب باعتبار انه كتب في اللوح المحفوظ لكن
اطلاق الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شروع كتابته قوله واصل الكتب
الجمع فيحتمل ان يكون تسميته كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى الاعتبار جاز قول
والكتيبة الجيش والجماعة الخيل اذا غارت من المائة الى الالف قوله معناه
انه لوضوحه وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه
وحيا بالغا حد الاعجاز بلغ حد الاعجاز بظهور برهانه الساطع فالاولى ان يقتصر
في قوله في كونه وحيا ولا يذكر قوله بالغا حد الاعجاز ولا يخفى ان بيان انه
الريب احق بالتقديم لانه بعد معرفة نفي الريب يحتاج الى الحقيقة معنون
الجملة فلا وجه لما ذكره من طرق الكشاف فهو لا يبعد ان يقال كون الريب بمعنى
الشك الصحيح مستغني عن البيان وما بينه بعد انه في الاصل بمعنى ضرورة التنوير الوارد
ذكرها خفاء وفاته لا يدل على انه لا يبعد عنهم الريب بل يظهر ويدل على انه جعلهم
بعيدين عن الريب حيث استعمل كلمة الشك مع ظهور الريب منهم
تنبيها على انه تعالى لا يصدق وان شوهد عيانا بل يجب على اعتقاده حتى [illegible]
وقوله بل عن عدم اطلاعهم على المرجح منظور فيه لانه يمكن ان يقال عن عجزهم
[illegible] الظاهر عن افتضاحهم ونحن نقول مستغنيا بانه في القبول انه اذا
كان مع قوله ما ذلك من الحروف ويكون ذلك جزء فلا احتياج
في قوله لا ريب فيه قوله وهذا حال من النفي المجرور بالاول انه [illegible] عن
النسبة الى الريب في بهذا وهو في حسن لكن انطباق نفي الريب
على انه عند الله ما ذكره وقوله والظاهر فيه الظرف الواقع صفة للمنفي
فيه انه لا خفاء في انه ليس الظاهر في ذلك ضرب النظر [illegible] المعمول لا يكون جزء من

من العاطر

من العاطر فهذا لا يصح الا على مذهب من لا يجوز اختلاف العامل في الحال
وصاحبه وقيل انه ليس بسديد من حيث المعنى لان نفي كون الريب
فيه كونه بهذا لا يتأتى فيبطلها والا لان النفي راجع الى القيد فيفيد نفي
الريب لا الكل فيفيد النفي لا النفي قوله سمى به الشك لا لا ريب
[illegible] التغير قوله وفي الحديث دع ما يريبك
استدلال بالحديث على ان الريبة في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك
ووجه الاستدلال ان الريبة في الحديث بمعنى قلق النفس بقرينة مقابلته
الى الشك ولولا المغايرة لم يكن فائدة في الكلام بقرينة مقابلته للطمأنينة
ولذا روى الحديث كما رواه الكشاف في بعض الروايات الثابتة في الصحاح
فان الصدق طمأنينة والكذب ريبة لانه لا يخفى ما دام رواة المشهورة
ولما وقع السيد الشريف انه ليس في الاية الريب بمعنى القصد بل بمعنى
الشك الا ان كان الاستعمال لا ريب لو كان يقال لا ريب ان زيدا ولا يخفى
ان التنوين ليس مما [illegible] كان الحقيق ان يقال لا ريب له
بل لو كان مقصود ايضا لكان الواجب لا ريب فيه قوله ومنه
ريب الزمان لنوائبه [illegible] الريب [illegible] الحاجة
والنطفة المشهورة كان [illegible] قوله هدى للمتقين يهديهم الى الحق
فيه قوله يهديهم [illegible] الى ان هدى [illegible] والحاصل جعل الهداية
بالهداية المستمرة المتجددة [illegible] بمنزلة نفس الهداية ولكونه
مجازا في قول والهدى في الاصل مصدر قوله لانه جعل في مقابل الضلالة
في قوله تعالى [illegible] الرحمن عليه [illegible] بالضلال
الهدى الدلالة الموصلة الى الاهتداء [illegible] الدلالة واجيب

بانه لا فرق بين اللازم والمتعدي الا بان اللازم تأثر والمتعدي تأثير
لان اللازم مطاوعه فمعنى قوله لانه جعل لان المهتدي اللازم المطاوع
للهدى المتعدي جعل في مقابلة الضلالة فمعنى العبارة استخدام ولان
مبنى هذا الاستدلال على المطاوعة ترك دليل المطاوعة الذي ذكره الكشاف
مع هذا الدليل حيث قال ولان اهتدى مطاوع هدى ولن يكون
المطاوع في خلاف اصله تنبيها على ان الادلة الثلاثة للكشاف عند
التحقيق دليلان وتوجيه ايضا ان المقابل للهدى هو الضلال المبين
فيحتمل ان يراد الضلال الذي [illegible] وهو عدم الوصول مع الدلالة
والضلالة المقابلة للهدى [illegible] في اثبات الموضوع المقابلة ما ذكره
من الكشاف حيث جعل مقابلة الضلالة في قوله تعالى اولئك
الذين اشتروا الضلالة بالهدى [illegible] ايضا هو الاوقع بالضلالة
ونحو ما ذكره جعل الضلالة في مقابلة الهدى [قف] ولانه لا يقال مهدي الا لمن
اهتدى [illegible] دليل الكشاف حيث قال ولا يقال مهدي الا في موضع
المدح كمهتدي [illegible] وعليه ان المهدي [illegible] ايضا مدح لان التمكن
من الوصول ايضا مدح كالوصول وما اجيب بان عدم الوصول
مع التمكن نقيصة بل ليس بشيء لان التمكن مع عدم ظهور
الاثر اصلح من الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها نعم يمكن
ان يجاب عنه بان الكشاف [illegible] في المدح ولو لم يعتبر الوصول
فيه يكون نفي المدح دون [illegible] ولانه [illegible] وعليه ان مقام المدح
قرينة على ارادة الوصول والتجوز به عن الوصول لحسن عدم اطلاق
المهدي الا على المهتدي [illegible] وبالجملة لعدم [illegible] الادلة عن كد المناقشة

ولكونها

ولكونها معارضة بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى
وتأييد بعدم اعتبار الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم وهو
لا يحتاج الى دليل بخلاف الوجود رجح كونه الدلالة المطلقة [قف] والاختصاص
بالمتقين لانهم المهتدون هم المنتفعون بنصبه وفيه خفاء والتخصيص
[illegible] هو الهدى [illegible] المتقي لان القرآن نزل للارشاد وكلام [illegible] انه
[illegible] وجه تخصيص [illegible] الا بعض المنافع [illegible] التخصيص
ببعض المتقين وهو تقدير ان يكون المتقين موصوفا بما بعده [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible] البلاغة [illegible] نفس الهدى
مختصة بالمتقين [illegible] ويمكن ان يجعل هذا الوجه وجها للتخصيص
مطلق [illegible] الا [illegible] التوحيد [illegible] طلبه
[illegible] نفس الهدى به
[illegible] الكشاف [illegible] يكون هدى للمتقين
[illegible] ان هداية المتقي على تقدير ان [illegible]
[illegible] على تقدير ان [illegible]
[illegible] مرتبة [illegible]
[illegible] المرتبة الثالثة [illegible] الشبهة فالشبهة لا توجه
[illegible] بالوجه الثالث من معنى [illegible]
[illegible] المتقي [illegible] ولانه لا ينتفع
[illegible] من غبار الغفلة والتمرد
وهذا [illegible] تخصيص الانتفاع بالمتقي فالوجه الاول نفي الانتفاع
بنصبه [illegible] نفي الانتفاع بالشك [illegible] خفاءه

اي الثاني نفي الانتفاع [illegible]

قوله وعلم بهذا قوله تعالى شبه ان يكون موبيا التوجه بينهن قوله لانه
كان غذاء الصالح لحفظ الصحة فيه انه كالغذاء والمنافع باعتبار دفع المرض
كما يدل عليه قوله تعالى ما هو شفاء وطب فيندفع به الكلام لدفع مرض الكفر
والاولى ان التشبيه الهداية انه كالشراب العذب فلا ينتفع باشارته
الا من كان له حس واما الاعمى فلا يبصره وما يشعر ببصرته بنور
الايمان الا ان راعى مناسبة كلامه بما اورده من الاية وما ذكرنا ابقا
ما يناسبه من قوله تعالى افانت تسمع الصم او تهدى العمي وقوله صم بكم
عمي وهم لا يرجعون قوله لا يبعد ان ينفك عن بيان هذا الاعم مذهب الشافعية
فانهم ذهبوا الى ان المتشابهات يعلمها الراسخون في العلم واما عند
الحنفية لا يعلمها الا الله فتوجيه الهداية بها انها تهدى الى ان
نفه اسرارا مستنبة بالايمان فيها احد قوله وهو عرف الشرع الخ
من يقي نفسه عما يضره في الاخرة فان قلت كيف يندرج صاحب
المرتبة الاولى فيمن يفرط في صيانة نفسه عما يضره في الاخرة فينبغي
ان يقال لمن يصون نفسه حتى يندرج فيه قلت المخرج من المعهد
البدني [illegible] بترك ملة الاباء والاقتراف بخطاياهم وخشيتهم كما كان
في مبادى الاسلام فرط صيانته قوله ويتبتل اليه بشراشره التبتل
التقطع والشراشر بجنبين مكسور [illegible] ومعلقتين اوليهما
ساكنة القطعة من الشيء فالمراد التقطع الى الله تعالى بجميع اعضائه
وقواه عن كل ما سواه قوله وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله تعالى
واتقوا الله حق تقاته جعل التقوى الحقيقي منحصرا فيه مع ان المعرف
والمتعارف في شمول غيره مبالغة يجعل غيره في جنبه كالعدم وما كونه

المطلوب

المطلوب بقوله تعالى واتقوا الله حق تقاته محل بحث لان الظاهر من الامر
الوجوب وليس هذا من واجبات الشرع والالم يكن تاركه متجنبا
من كل ما يؤثم فلا يكون له المرتبة الثانية من التقوى قوله وقد فسر
قوله تعالى هدى للمتقين على الاوجه الثلثة الاولى التعبير باسم
قوله والاصوب الاخص لا يحمل على الاعم لا يبعد هنا ما ذكر من ان المراد به
المؤلف الكامل البالغ اقصى درجات البلاغة لانه مع ذلك اعم من ان ذلك
الكتاب على ان المقصود من اسعد ان المتحدى به من جنس كلامهم وذكر بالتبديل
الاوصفه بالتركيب من حروف كلمهم فذكر باقي الاوصاف لغوا [illegible]
مبتدأ وخبره الم لئلا يلزم تقديم الخبر الموصوف مع انه غير جائز على ما اشتهر في كتب
النحو لكن قد حقق ان الاسم الخبر [illegible] تقدمه جملة او لا خفي
ان الانسب في المقام الاحتجاج بعين ذلك الكتاب بالمؤلف من هذه
الحروف على انه يمكن ان يأول بعسكر ان المؤلف من هذه الحروف ذلك
الكتاب فلا يكون خفاء في جملة خبر [illegible] تقدمه قوله لانها نقيضها
ولازمة لا [illegible] التضاد والتشابه
فهو من حمل النقيض على النقيض وحمل النظير على النظير وقد ذكر [illegible] نحو
الا انه جعل كونها نظيرين لاشتراكهما في التحقيق فان ان لتحقيق الاثبات
ولا لتحقيق النفي قوله وفي قراءة ابي الشعثاء [illegible] مشهور [illegible] سليم
بين [illegible] الاسود [illegible] كذا في بعض حواشي الكشاف قوله وفيه خبره الا
خبر لا [illegible] ليشعر [illegible] خبر الريب والاول هو الموافق المشهور
قوله ولم يقدم كما قدم في قوله تعالى لا فيها غول قيل لما حقق ان المقصود
ليس نفي الريب [illegible] كونه متعلقا للريب [illegible] ذلك [illegible] الاهم هو الظرف

وهو التعبير بالدلالة

لان هذا الحكم مفهوم كلي عام لكن يمكن ان يقال انه باعتبار الصدق معا ولا دخل

وهو قوله الكامل البالغ اقصى درجات البلاغة

فكان ينبغي ان يقدم فاجاب عنه بانه لم يقصد تخصيص نفي الريب به
من بين سائر الكتب وهذا الذي سواه استقام او استقام الا انه
المقام اذ ليس النزاع فيه بل في ثبوت الريب فيه وفيه انه لو كان منشاء
السؤال توهم انه اهم من المقصود تقوم كونه متعلقا بالريب لم يكن
للشبهة بقوله تعالى لا فيها غول معنى وان الاهمية اذا اقتضى التقديم
لا تجوز بانه يجب ان يفيد التخصيص الغير المناسب للمقام والا لم يصح التقديم
نحو والاهتمام اصلا فالحق ان افادة التخصيص الغير المقصود او غير المناسب
للمقام والاوجه انه اراد التنبيه على ان تفاوت تراكيب البليغة مع
تجانسها لاعتبارات فلا تكون غريبة مع التفاوت في النظم بين لا ريب
فيه ولا فيها غول مع انهما من جنس واحد لان ذلك مبني على التفاوت
بين القصد بنفي التفاوت والمقصد مثاله قرب المتعلق من فلقه
الوفاء بالتوانية ومباحث نفيس ثبت تحقيقه لاخوان الصدق وهو
ان لا ريب فيه على لا يصح تقديم الخبر فيه اذ لا يجوز لا فيه ريب من غير
تكرير لانه اذا فصل بين اسم لا النفي الجنس وخبره لا وجب الرفع والتكرير
والاعدم هنا للمنع في ارادة المتكلم حتى يصح تكرير لا مع يصح هذا الكلام
في قراءة ابي الشعثاء لكن الكشاف ذكره في القراءة المشهورة وكنا في غرضه
وسوق كلام القاضي على عموم البحث انه التي ذكر قوله على ان فيه خبر بعد لا قدم
عليه لتنكيره لا سواه بعد لا مخصص بالمنفي لانه متعلق بالخبر قوله على معنى
انه الكتاب الكامل الذي لا يستاهل ان يسمى كتابا في القاموس استاهله اوجبه
لغة جيدة وانكار الجوهري لا باطل هذا والكاف الجوهري الا انه قال لا تقل فلان
مستاهل لذلك بل اهل لذلك وظن ان استاهل لم يجئ الا بمعنى اخذ

الوارك

الودك من الشحم والذائب او الزيت او الكل فان قلت اين كان انفع
اطلاق الكتاب حتى يجعل هذا الكتاب مستاهلا له ويخص باسم
الكتاب له وهل هو الا المنظوم عبارة ما يكتب كما ذكره قلت
ما يكتب الا ما فيه حظ وفائدة عظيمة وكان يسند في الكتابة في الحصر
فيه حصر الفائدة والكمال وهذا مبني على جعل اللام للجنس بقصد الحصر
ادعاء وجعل ما عداه من الكتب في مقابلته ناقصا كما قال في الكشاف
كان ما عداه من الكتب في مقابلته ناقص وانما سقط رعاية
الكمال التناسب مع سائر الكتب الالهية وان لم يخل عن رعاية ادب
حيث ادرج الكشاف لفظ كان وعلى تقدير كون الكتاب صفة يجعل
اللام للجنس العهد اشارة الى الكتاب الموعود بقوله انا سنلقي عليك
قولا ثقيلا ونحوه او في الكتب المتقدمة وقدم احتماله كونه خبرا وفصل
معناه دون كونه صفة مشار اليه الا انه لا احتمال الخبر المتعين والى الفصل
المبهم ولانه الذي سيفصل فيما نذكره من البيان الاول قوله والجملة
ان الجملة الاولى التي مبتدا اذ ذكر سواء كان خبره الكتاب او لا ريب فيه
قوله والاولى ان يقال انها اربع جمل متناسقة الا الاولى كما سبق وما جوزه
الكشاف في هذا التوجيه من كون الم تعدادا للحروف من غير ان يكون
له محل من الاعراب لانه لا نظير له ما قصد من بيان نكتة الفصل بينه
وبين ما بعده لانه ليس جملة حتى يستحق ان يعطف عليه ما بعده على الاولوية
ولا سبيل لعطف ما بعده عليه حتى يكون ترك العطف لكمال التناسب
بينه وبين الم ولا لاختصاص بانه اغراء لم يشتمل على نكتة ذات جزالة من الحذف
ولا يخفى ان قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه يحتمل ان يكون جملة واحدة



المطلع يسمى بالشارق في المسمى بالشيخ باعتبار انه يصير السبيع الى زمان المستقبل
بعد حين يسمى التسمية بالصيرورة وقوله ايجازا وتفخيما ينبغي ان يجعل
غاية للتسمية والتخصيص كليهما الا في تخصيص التقوى باعتبار تخصيص
المنفعة ايجازا لانه اوجز من ان يقال ينتفع بهداه المتقين وتفخيما
لشان المتقين وكذا التقوى اخص من الشارع المتقي لا وفيه تعظيم
والله اعلم واعلم ان كلا من الاربع اشتملت على الايجاز ونحوه
فالاولى موجزة والثانية خلا فيها وجعل الثانية من اثنين الاخريين
موجزة والاولى اخلا فيها تعديلا بين كلا اثنين ولا يخفى لطفه قوله
اما موصول بالمتقين على انه صفة مجرورة مقيدة لو ان فسر التقوى
بترك ما لا ينبغي لترك ما لا ينبغي تلك مراتب قد سبقت فلو حمل
على التنزه عن الشرك كانت الصفة مقيدة باعتبار الصلوة وما بعد
ويكون ترتيبه عليه ترتب التحلية على التخلية وترتب تحلية على تحلية
على تحلية ايضا فان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والاجتناب
عن المنكر يستدعي الاجتناب عن المنكر الاخر فالترتب لا ينحصر في ترتب
التحلية على التخلية والتصوير على التصقيل الا ان يراد ترتب الجنس على
الجنس فان جنس التخلية وهو التنزه عن الشرك متقدم على جنس
التحلية ويكون الاقتصار على بيان هذا الترتيب لاجل التلويح الى الاشارة
الى نكتة جعل التقوى متقدما في الذكر وجعل المتقين موصوفا وان يكلف
على ان يتبين الاخريين فلا سواء اعتبرت مستغرقة لجميع العبادات
او لا لانها اهم من المتقين او مساوله ولا يخفى لطافة قوله موصوفا
قوله او موضحة ان فسر باتيان فعل الطاعة وترك المعصية لاشتماله لاحاجة

في كون

في كون الوصف موضحا لان جعل الايمان والصلوة والصدقة مشتملة
على جميع العبادات لانه يكون اعم والوصف بالاعم كالوصف بالمساوي
للتوضيح نحو زيد العالم عرفانه وصفا موضحا كما ذكره خطيب قوله او موضحة
للمدح اشار بقوله او موضحة الى ان كون الصفة للمدح ليس لكونها للتقييد
او التوضيح لانه اقل والاكثر التقييد كما اشار اليه بتقديمه ووجه الاشارة
تغيير الاسلوب ولفظ السوق اشعر بانه الاكثر لان هذا المعنى ينفيه الصحاح
الاسم [illegible] بيانه [illegible] الاصطلاح النحوي وهو جعل وصف
المعرفة موضحة لطلقا فان الاصطلاح اعم تخصيص التخصيص بالنكرات
والتوضيح بالمعارف وفي الفرق بين التوضيح والايضاح ابهام ولان
اريد بالمتقين ما يعم فعل الطاعة وترك المعصية يشبه ان يكون الصفة
للتاكيد شرطية او اصحة قوله وتخصيص الايمان بالغيب او التخصيص
للاختصار لانه استيعاب جميع العبادات قوله بتقدير اعني او هم الذين
لا يبعد ان الذين تحت التقدير الا انه ذكر التعجب لكلام التقدير قوله لما
منصور [illegible] الاولى ان يقال الذين يؤمنون في تقدير هم الذين يؤمنون
في جواب من قال من المتقون وصيغة المستقبل قصد به الاستقبال
ما بعد [illegible] المعهود لا فيكون تغير المتقين بالشارف للتقوى
واريد الاستمرار ليعلم ان المراد الاستمرار ولا ينفع الايمان بدون الاستمرار
وبهذا اندفع ما يقال ان تغير المتقين وايضاحه بقوله الذين يؤمنون
لا يصح لو اريد به المشارف للتقوى قوله فيكون الوقف على المتقين
تاما يقال عليه ان الوقف المتقين تام ايضا على تقدير النصب بالمدح
او الرفع لانه يستقر ما بعده ح فلا وجه للتخصيص ويجاب بانه وان جعل

جملة تنصيصا بالمدح لكنه في المعنى كالصفة المادحة اذ اعقبه بذكره وبيان
حاله ما قبله فلم يلتفت الى تقديرها وجعله جملة لضرورة تصحيح الاعراب
وان جعل مستقلا صح ان يكون الوقف تاما (قوله) والايمان في اللغة التصديق
ماخوذ من الامن كان المصدق امن المصدق من التكذيب والمخالفة
نحو عبارة الكشاف وان اراد به بيان ان الايمان في اللغة جعل
الشيء آمنا من الشيء واستعماله في التصديق مجاز واشار الى تصويره
انه في اللغة منقول منه في اعرافها في التصديق لمناسبته ويؤيده ما ذكر
في الاساس انه حقيقة في التصديق (قوله) وتعديته بالباء لتضمنه
معنى الاعتراف ولم يتضمن معنى الوثوق اضعفه في حقيقة التضمين
تقدير هو صفة ومتعلق كما هو اجنبي عن الفعل المذكور فامنت به
بمعنى لا اعترف الا بتقدير متعلق الظرف اي امنت معترفا به
واورد عليه انه حينئذ هو الحذف فلا ينبغي تسميته بالتضمين وينبغي
بانه لا يتعين ان يكون كل قسم من الحذف شائعا في كلام العرب حيث جاز ان
جنة لوجه تضمينا كلام العرب بعبادي يجلد الجنة باسم خاص وقيل هو كناية
عن متعلق ذكره الاجنبي فامنت به كناية عن اعترفت به وزد بان
المعنى الكنائي قد لا يقصد ثبوته وفي التضمين لا بد من قصد ثبوته
لكنه حقيقة او مجاز ثم اذا لا يبعد ان يلزم في بعض الكنايات شيء لا يجب
في جنس الكناية ويمكن تسميته باسم خاص لهذا التميز وقيل التضمين عبارة
عن ان يقصد المعنى الحقيقي ويلاحظ معه اخر في ضمنه من غير استعمال
اللفظ فيه ومن غير تقدير لفظ ويدل عليه بذكر متعلقه وبعده
جعل التعلق معمولا من غير تقدير بما يلزم ذلك معناه في ضمن الفعل

الاخ

الاخر سيما متعلق هو المفعول به او عامل الفعل المذكور فيه من غير استعمال فيه مثلا
وتضمين الايمان معنى الاعتراف يشتمل على نكتة لطيفة وهو ان الايمان
لا يعتد به بدون الاعتراف وان الاعتراف يجب ان يقارنه الا لعذر وحيث
لا يتميز بينهما بانه الاعتراف في كلا الشيئين واحد يؤديان بعبارة واحدة
لان الاعتراف يجب ان لا ينفك عن التصديق وان يكون ابطال ما يوجد
في ضمنه فيكفي ان يكون الجهر بحسب التصديق بدون الاعتراف كان الانكار
خرجا عن الاعتراف بدون التصديق كما ان المنافقين في الدرك الاسفل
من النار (قوله) من حيث ان الواثق صار ذا امن يعني ان الوثوق لازم
الايمان لوجدان اللازم وهو ما يكون بمنزلة الافعال فيه بالضرورة لا
لتعديته (قوله) ومنه ما امنت ان اجد صحابة بالكسر الصحابة بالفتح والكسر
صحب كثير مستعملات بمعنى الاصحاب (قوله) وكلا الوجهين حسن في يؤمنون
بالغيب الوجه الاول احسن لان الحقيقة اللغوية وقد عرفت فيه
من حسن التضمين ما لا مزيد عليه والثاني انسب على الصفة ما لا يكون
ارفق بقوله تعالى اجعلناه قرآنا عربيا فالحمل على المعنى اللغوي لا مرتبة حتى التعبير
في حصر معنى الوثوق ان الايمان المعتقد به كان المؤمن وانتفاء ما قوته
من الارتداد نعوذ بالله وتقييد حسن بكونه في يؤمنون بالغيب لان
الوثوق بالله والغيب والاعتراف به مما يبعد من النفوس سيما من صار
كانه عين الغيب كالمعاد الذي صار عين العدل في التعبير بالغيب
زاد حسنا في صفة المتقين بما فيه اصاب الجزء الحقيقي التفصيل (قوله)
واما في الشرع فالتصديق بما علم بالضرورة انه من دين النبي عم اي في الشرع
هو التصديق عند المحققين بما يقبل عنه الجمهور من المحدثين والمعتزلة

والخوارج ويعضد قولهم في الشرع اذا لمحمد شريعة وسائر الفرق بغير خارجين
عن الشرع وان كانوا مخطئين والمراد بما علم بالضرورة انه من الدين ما
يكون معلوما للخواص والعوام فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه
من دين محمد عليه السلام لا يكفي بل لا بد من التصديق بجميع ما هو من دين محمد
عليه السلام اجمالا قلت يمكن ان يقال من ضروريات الدين ان جميع ما جاء به
محمد عليه السلام حق فالتصديق به تصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عليه السلام
فالايمان الاجمالي داخل في التفصيلي من وجه قوله فمن اخل بالاعتقاد
وحده فهو منافق فيه بحث لان من اخل بالاعتقاد والعمل ايضا منافق
وان اكتفى بقوله ومن اخل بالاقرار بقوله وحده لان المخل بالاقرار كافر
سواء اخل بالاعتقاد والا وكذا المخل بالعمل فاسق مطلقا وقوله وفاقا
يتعلق بالثلاثة ويمكن ان يدفع البحث بان المخل بالاعتقاد والعمل
ليس منافقا وفاقا لانه كافر عند الخوارج وخارج عن الايمان عند المعتزلة
والمنافق من يظهر الايمان ويبطن الكفر وقد نبهته على خلاف عبارة الكتاب
حيث قال فمن اخل بالاعتقاد وان شهد وعمل فهو منافق لانه يشعر
بانه ان لم يشهد ايضا فهو منافق وكذا ان لم يعمل بانه ان لم يشهد فكافر
وفاقا وان لم يعمل فخارج عن الايمان عند المعتزلة قوله والذي يدل على انه
التصديق في تحقيق ما جعله حقا مستقرا في الشرع بناء على ان جميع الادلة
متعاضدة بحيث يتحقق المدلول وان توجه المناقشة في البعض
من ان كتابة الايمان في القلب يصح ان يكون كناية عن لزوم قلوبهم
التوجه بالايمان وان عدم دخول الايمان في قلوبهم يجوز ان يكون كناية
عن عدم توجه قلوبهم بالايمان وعدم تصورهم الايمان على ان اشتقاق

الذات بالوصف لا يعبر عنه بدخول الوصف فيه فلا تقارع في بيان اتصاف
ذات بالجزء انه دخل فيها الجزء وان اشتغال القلب لا يجب ان يكون بالتصديق
لانه قد يشتغل القلب بالوهم وان لا يلزم ان يجب اشتغال القلب بالاقرار والعمل
الصالح وان عطف العمل الصالح يجوز ان يكون عطف المغاير بحيث ان جزء من
ما يجعل الايمان في العرف اللغوي مختصا بالتصديق لا يوجب ان لا يكون في الشرع
بجميع الامور الثلاثة فان من جعله في اللغة هو التصديق يجوز ان يكون المعتبر بالايمان
هو التصديق بالامور الثلاثة الاصل الحقيقة قوله وهو متعدي الارادة فاعل
الا من الكفار الشرعية فلا يرد انه بناء على تخيير الحمل على المعنى اللغوي قوله
او المعدول بالايماء وبهذا انما يتم لو تعين كون الابناء الشرعية ونسخي
احتمالات اخر قوله ولعل الحق هو التوقف في الراجح هو التوقف وعدم الجزم
بحصول النسخ حقا ان للمانع ان يجعل المنع اه فلا يرد انه يمكن ترجيح النسخ والنقل
للمانع مناقشة قوله كالشهادة لا يحتمل الا وله كالغيب والشهادة في
قوله لانا نقول شهادة الغيب غير واضح لانه يحتمل الغيب على
قوله المطمئن من الارض الرواية المشهورة في الكشاف والمطمئن
اسم مكان وقد ورد بالكسر فاعل يسمى الارض مطمئنة مجازا وكانه
المراد عنه صيغة الفاعل قيل تذكير اسم الفاعل باعتبار صيغة المكان
كانه قيل المكان المطمئن من الارض والاظهر جعله صفة البعض الذي يشعر
بكلمة من التبعيضية كانه قيل البعض المطمئن من الارض ولا يخفى
ان شهادة تسمية المطمئن من الارض بالخفية لا الحفرة واصلها الحركة
ليست عليه على ما ذكره من اتصاف والقبل هو الملك دون الملك
الاعظم من ملوك حمير اصله قيل بالتشديد كانه الذي له قول اي ينفذ قوله

والجمع كقوله واتيناه ايضا كذا في الصحاح قوله لا يدركه الحس ولا تقتضيه بديهة
العقل والمقابل بجعل الحس وبديهة العقل الا ان يراد به اثر الى العقل فيشتمل
كثيرا من الغيوبيات وبعض افراد الغيب فينبغي ان يجعل قوله ولا تقتضيه بديهة
العقل لاخراج ما لا يقتضيه الحس ويقتضيه عقله لئلا يختل التعريف بعض قوله وهو
المعني بقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب جعل كونه مفاتح الغيب عنده كناية عن
اختصاص غيب لا يعلمه الا هو ولذا ظهر ان المراد بالغيب العام هو المفاتح
بديهيات يتوسل بها اليه وقوله تعالى مخصص بجميع العلوم به اشارة
الى ان الخلق لا يحيطون بعلم الا بما شاء والمراد بالايمان بالغيب الايمان
به باخبار النبي عليه السلام مطلقا اذا حمل على اللغة لانه ممدوح لان محل [illegible] المعنى
الشرعي فلا حاجة الى التقييد قوله وهو المراد به في الاية فيه بحث لان الظاهر
انه على عمومه والايمان خاص وهو الايمان الشرعي او اللغوي المقيد باخبار
النبي عليه السلام قوله غائبين عنكم اي خلافه وحال الغيبة عن المؤمنين كما
يوضح قوله لانا نغتاب وقوله وعن المؤمن بعطف على [illegible] المجرور
ولذا اعاد الكلام وقد اوضح كلام الكشاف فيما رواه عن ابن مسعود رضي الله
عنه ايضاحا لا يخلو [illegible] وما ذكره لا يوجب ان يراد الغيبة عن المؤمنين
بل يجوز ان يراد الغيبة عن المؤمنين قوله وما ذكره الكشاف يوضح ان
مراده الغيبة عن المؤمن بحيث قال ان اصحاب عبد الله ذكروا
ذكروا اصحاب رسول الله عليه السلام وايمانهم فقال ابن مسعود رضي الله عنه
ان امر محمد عليه السلام كان بينا لمن رآه والذي لا اله غيره ما آمن احد افضل والله تعالى اعلم
[illegible] يؤمنون بالغيب اهل الكتاب الذين آمنوا بمحمد عليه السلام
[illegible] وجوده وبالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك [illegible] اهل الكتاب
فانهم

٢٥

فانهم يؤمنون بما حضر محمدا عليه السلام من غير ان يسمعوه قبله فيكون وما انزل من
من قبلك حالا من ما انزل اليك او عطفا عليه ما حسن التقابل واتقن التمثيل
قوله وقيل المراد بالغيب القلب والمعنى يؤمنون بقلوبهم وبعضده ان حقيقة
استمرار الايمان بالقلب لا الاتيان باللسان فانه لا يفارق الاستمرار فيه قوله
غالبا [illegible] الاولان [illegible] بجعل الغيب بمعنى الغيبة والخفاء والاولى ان يكون
الباء بمعنى في بتقدير الزمان المضاف الى المصدر اي يؤمنون في زمان الغيبة
[illegible] وهو [illegible] الباء [illegible] التضمين وعدم الاشكال التقدير
وعلى التقادير لا يخلو من [illegible] قوله الا يعدلون اركانها ويحفظونها من ان يقع
زيغ او [illegible] الاستقامة ولا يخفى ان التعبير عن تعديل اركان الصلاة
باقامتها يناسب [illegible] قوله [illegible] الصلاة فلا دين
[illegible] المراد به [illegible] الخارجي [illegible] الشيب [illegible]
الحارثية [illegible] الكوفة والبصرة [illegible] القرآن
[illegible] قوله قام بالامر واقام اذا جد فيه وتجلد
[illegible] فيه [illegible]
[illegible] القيام [illegible] الصلاة
[illegible] القيام [illegible] اقام
الصلاة [illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] القيام [illegible]
والطاعة وكلها [illegible] الصلاة [illegible] القيام

وقيل الاظهر ان يجعل من التباء بمعنى الخصوص لكن يكار قام بنفسه اي حصل
بنفسه وقام بغيره اي حصل بغيره فمعنى اقامة الصلوة جعلها حاصلة في الخارج
قوله لانه اشهر لان اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها اشهر من المعنى
الباقي قوله والى الحقيقة اقرب لان التبادر والتبادر من اقوى امارات
الحقيقة فح اي بعض ان الاقامة حقيقة في تسوية كل شيء جسما
كان او معنى ويجوز ان يكون المراد انها حقيقة الصلوة اقرب لان حقيقة
الصلوة ما روعي فيه حقوقها الظاهرة والباطنة وان يكون المراد ان الاولى
اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة اقرب لشهرتها
بمعنى المنقول عنه لما هو اقرب الى الحقيقة امرنا قوله والصلوة فعلة
بفتح تحريك العين والسكون اذ كتبتا بما يستحق قلب الواو الفا كما علم
في محله قوله من صلى اذا دعا جعل الصلوة من صلى لعدم استعمال التصلية
بمعنى الدعاء حتى قال صاحب القاموس الا انه اسم يوضع موضع المصدر فيقال
صلى صلوة ولا يقال صلى تصلية قوله على لفظ المفخم اي من غير فتحة
اللام نحو الضمة لمناسبة الواو التي هي اصل الالف فللتفخيم معان ثلثة
ثانيها ضد الامالة وثالثها ضد الترقيق قوله وانما سمي الفعل المخصوص بها
لاشتماله على الدعاء فخالف الكشاف في جعل الصلوة منقولة من الدعاء
والكشاف جعل الصلوة بمعنى الدعاء فرع الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة
لان الداعي في تخشعه يشبه الراكع والساجد كما بينه بقوله وقيل اصل
صلى حرك الصلاة لان مجيء الصلوة بمعنى الدعاء في اشعار الجاهلية
الذين لا يعرفون الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة دليل على ما اختاره
ولان اشتقاق الفعل من غير الحدث نادر ولان اشتهار المنقول عنه

الشرعي

لان الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة اصطلاح

الشرعي في اللغة ارجح من ان لا يكون مشتركا وفي القاموس صلى الفرس
تلا السابق فيمكن ان يكون الصلوة مشتقة منه بمعنى انه فعل يتلو فيه
اللاحق اي المقتدي السابق اي الامام قوله الصلا وهو العظم الناتئ
على العجز والمفهوم من الكشاف ان صلى بمعنى حرك الصلوين فعلة
وضعه في اللغة تحريك الصلا ففي عبارة الكشاف قوله والرزق في اللغة
الحظ اي النصيب قال تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون حمل الاية
على اصل اللغة دون العرف كما حملها غيره وفسرها بانكم تجعلون شكر رزقكم
انكم تكذبون لان التقدير خلاف الظاهر وربما ضمان العدول عن العرف
ايضا كذلك وربما يجعله الاستشهاد بها ضعفا قوله الا ان انه يتناول المنهيم
الرزق انفسه ابدا مما لم ينفقون الحلال اطلق المطلق بالكل الحلال
فانه صفة للمبالغة ورد عليه انه لا تستوي فيه لاختصاص الرزق بالحلال لان
استفادة الحلال اذ كان من الاسناد كيف يدل على اختصاص الرزق بالحلال
والمفادور دعاء الكشاف حيث جعل الاسناد للاعلام بجلب ما ينفقون
ان التعبير عن ما ينفق بالرزق دافعه عن استفادة من الاسناد حتى اجاب
عنه السيد بلطف انه لما كان الرزق في اصل اللغة بمعنى الحظ وهو يشمل
الحرام والحلال تشارك الاسناد والخطاب الى التنفير باعتبار ان الاسناد
لا يفيد ان يكون الحلال كما يرشد اليه وصف الحلال بالمطلق وبهذا استغنى
الكشاف عما تكلف له السيد قوله فان انفاق الحرام لا يوجب المدح
المسئلة انه اذا جمع عنده احد مالا لا يعرف صاحبه له ان يتصدق ما به
فاذا وجد صاحبه يدفع قيمته او يشد اليه ان اجيز تصدقه فهذا الانفاق
مما يثاب عليه لانه فعله بامر الله تعالى وخوفه يستحق المدح قوله وذم المشركين

على تحريم بعض ما رزقهم الله تعالى بقوله قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق
فجعلتم منه حراما وحلالا الآية جعله يسوق ما يذكره أن المعتزلة جعلوا الرزق
الحلال حراما والتحريم مستفيد من إضافته إلى الله تعالى وأنها للتملك بالحلال والحرمة
إثم وهو مذموم وأنت طالب الشرع قوله وأصحابنا جعلوا الإسناد للتعظيم
والتحريض على الإنفاق والحرام لا يجعله تعالى علم حق الإنفاق وهو أن ينفق
ما يتيسر له من الله تعالى عباده والمنفق أمين يؤدي ما له تعالى إلى مستحقه
ولا يضيعه الا نفسه قوله واختصاص ما رزقناهم بالحلال للقرينة وهو ما ذكر
أن الإنفاق من الحرام لا يوجب المدح وكونه من نوع التقييد المقتضي للصفوة
المحمودة وحديث قوله وفي حديث عمرو بن قرة بالضم والتشديد قوله ما أحل الله
عليك من رزقه فصرح الحديث بأن الحرام رزق وفيه أنه أبداه على أنه
رزق لمن حرم عليه فليكن رزقا لمن أحل له ويدفعه أن الظاهر الكافي
للاستشهاد قوله تعالى وما من دابة إلا على الله رزقها وفيه أن الآية
الكريمة دلت على أن الله تعالى يسوق الرزق إلى كل دابة إلا أنه لا يمتنع البعض
بأن يسوقه الله إليه ولا يتوكل عليه فيتبع في الحرام لتمسكه بسعيه ولا يخفى
عليك أن كون الحرام خارجا عن الرزق لما كان مبناه على أن الله لا يمكن
العبد من القبيح فلا يتكفل لإثبات أنه رزق إثباته إذ تمكين من كل
شيء منه تعالى قوله والإنفاق الشيء والإنفاذ أخوان أي بينهما الاشتقاق
الأكبر لا الاشتراك في أصل المعنى وأكثر الحروف مع التوافق في المعنى قوله
والظاهر من هذا الإنفاق صرفها فارغ في سبيل الخير فرضا كان أو نفلا لأن
الظاهر الإطلاق والتقييد خلاف الظاهر ولأن في التقييد إبهام الكف
عن التطوع فإن قلت بعد ما ثبت أن الرزق هاهنا مختص بالحلال يقتضي
المقام

التقاء أو بحكم الوضع إنفاقا فليس أداء الزكاة إنفاقا لما يجب على المنفق إذ
هو إخراج ما حرم عليه من ماله فلا يصح تخصيص ما رزقهم بالحلال جعل
الإنفاق شاملا للزكاة سيما على مذهب الشافعي فإنه يتعين حق
الفقير في المال قبل الإخراج قلت المراد بما رزقناهم ما هو في أيديهم حلالا
طيبا وكان متعلقا له حقا فلا يتناول المغصوب سواء كان حين الإخراج
حلالا لهم أو لا فيكون الإخراج ردا للحق إلى أهله ولا يبعد أن يجعل ما
رزقناهم عاما من الحلال والحرام ويجعل الإنفاق عبارة عن إيصال الحق
إلى من يكون مستحقا له فيكون رد المغصوب إلى صاحبه أيضا من جملة الإنفاق
قوله أو خصصه بالإنفاق بما هو شقيقها من حيث أنهما ما بني عليه الإسلام
وقيل إنهما أم العبادات ويقترنان في القرآن كثيرا وفيه أن القرينة المذكورة
إن كانت صارفة فيتعين إرادة الزكاة وإلا فيتعين إرادة الحقيقة فكيف
جوز بهما الكشاف قلت القرينة صارفة إلا أن الزكاة فرد أنه يكون حين النزول
كونها شقيقين مشهورا فصار ذلك أن يجعل قرينة أولا قوله وتقديم
المفعول للاهتمام به وجه الاهتمام شرفه الكسب بإسناده إلى الخالق بخلاف
الإنفاق المسند إلى المخلوق وأن الإنفاق الحق هو الأصل والإنفاق
هو المتفرع عليه وجعل الكشاف وجه الاهتمام إفادة الاختصاص لكنه
أراد الاختصاص أو تأكيد الاختصاص والأولى هو المستفاد من
تعليق الإنفاق بالبعض وفيه قوله وأدخل من التبعيضية عليه
للكف عن الإسراف المنهي عنه في الإنفاق في سبيل الله تعالى فإطلاقه لظهور
أن الكلام فيه أو المنع مع الإطلاق لأنه إذا لم يكن الإسراف في الإنفاق
فالإسراف في غيره يكون ممنوعا بالطريق الأولى واعلم أن هذه النكتة تخص

محل الانشغال على الاول وعلى الاعم والاشتغال وحالة لا يجوز لان الزكوة لا يكون الا بعضا ولهذا
قدم الكشاف بيانها على بيان اختصار التخصيص بالزكوة وعلى الجمل هنا بيان
التخصيص مقصود ابرهته بلا ذكر متعلقها بما هو الظاهر من بيان بتأخيره
عن بيان التخصيص هم مؤمنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام
واضرابه ان الاضراب جمع ضرب بالفتح وروى عن الزمخشري انه جمع ضرب بالكسر
فعل بمعنى المفعول كالطحن بمعنى المطحون فهو الذي يضرب به المثل ولا بد
في ضرب المثل من المماثلة لكن في الصحاح ضرب بالفتح اذا اراد باولئك
الذين امنوا عن شرك وانكار لحتاج الى تقييد الذين يؤمنون بالغيب بما جعله
مقابلا للذين يؤمنون بما انزل اليك بغير تخصيص مختص بما تقابله بناء
على ان المراد بالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك الايمان بكل منهما
مستقلا والا فالطائفة الاولى ايضا يؤمنون بهما لكن بما انزل من قبله
تبعا للاندراج في ما انزل اليك وقد يخرج عن الطائفتين من نشأ على الاسلام
من المتولدين في حوزة الاسلام الى يوم القيمة ومثل علي رضي الله عنه حيث
لم يتدنس بالشرك ببركة خدمة النبي عليه السلام الا ان يقال المراد بالايمان عن الشرك
الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك وذلك لا يوجب سبق الشرك ايمان
اهل الكتاب ليس للاعراض عن الشرك بل للاعراض عن دين اخر والاوجه
الابلغ ان المراد بقوله الذين يؤمنون بالغيب غير اهل الكتاب لان ايمان
اهل الكتاب بالايمان بما هو كالمشاهد لانهم عرفوه من اخبار التورية من وصف
نبيين عليه السلام [illegible] ويعرفونه كما يعرفون ابناءهم فهو مقابل قوله والذين
يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك [illegible] ان يجعل اولئك
على هدى من ربهم اشارة الى الطائفة الاولى لانه هدى لهم [illegible]

وهو قوله الذين امنوا عن شرك وانكار

حيث

حيث امنوا به عليه الصلوة والسلام من غير سبق معرفة وقوله واولئك
هم المفلحون اشارة الى الطائفة الثانية لانهم المغايرون بطلوبهم الذين
كانوا هم واباؤهم ينتظرونه من ادراك النبي قوله او على المتقين فكانه
قال هدى للمتقين عن الشرك بتخصيص الذين يؤمنون قوله المتقين
بالمتقين عن الشرك اذا اريد به الذين يؤمنون عن الشرك فالصفة في
مقيدة قوله الا الملك القيوم القروم السيد واصل الفحل المكرم الذي لا يحمل عليه
والثلام العظيم اللجة وهو من اسماء الملوك ولبيت الكعبة الا الطيش [illegible]
بالصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو المعركة قوله بالسيف [illegible]
ابو اسامة وهو ابن زيابة اجاب به حارث بن همام الشيباني حيث
توعده في شعره بالقتل [illegible] يا حسرة ابي على ما حصل للحارث
من الصفا فان صلح [illegible] راجع ساقا قوله
على انهم هم الجامعون بين الايمان بما يدركه العقل جملة والاتيان
بما يصدقه ذلك الاثبات ثم على هذا التوجيه لا بد من النكتة في تقديمه
على الايمان بما لا طريق اليه غير السمع قوله وكرر الموصول وفعلا او رد
على هذا التوجيه ان لا وجه لاعادة الموصول وحاصل الجواب ان العطف للتنبيه على
تباين السبيلين جعل الموصوف بالثاني كانه مغاير للموصوف بالاول
ولا يخفى ان تكرير الموصول في بما انزل اليك وما انزل من قبلك ايضا محتاج الى النكتة
وتلك النكتة جارية فيه ايضا قوله او طائفة منهم وهم مؤمنوا اهل الكتاب
جعل التخصيص بعد التعميم تشريفا لهم [illegible] بذكرهم [illegible] ترغيب غيرهم لا
لنكتة المذكورة [illegible] التنبيه [illegible] كانهم لم يدخلوا في العام
لئلا يلزم تفضيلهم على الخلفاء الاربع على خلاف ما هو معتقد الامة والمجمع عليه

اي في عبارة القاضي بعد قوله على معنى انهم الجامعون الى قوله لا طريق اليه غير السمع حيث وسط الاتيان بما يصدقه بين الايمانين ١٢

للاية فتشبيه بذكر جبرائيل وميكائيل بعد التخصيص بالملائكة ايضا فان
ذكر ما الشريف في المفضل فيه بهذا التوجيه ضعف لايهامه تفضيلهما على ما علم
لا تراث (?) في التخصيص بعد التعميم قوله والمراد بما انزل الكتب الالهية على الرسل
هنا لا يظهر في قوله فان التورية انزلت اليه في الالواح قوله والشريعة عن اخرها
اذا اريد الشريعة عن اخرها فالاكثر من الشريعة بالوحي الخفي من غير توسط الكتاب كالسنة
السنة فلا يصح الانزال فيه على ما حقق الا ان يعتبر تغليب او يقال الوحي الخفي
ايضا بواسطة الملك والكلمة ذكره في طيبه (?) قوله تغليبا للموجود على ما لم يوجد
والموجود الصحابة بان يغلب المعدوم سيما والمعدوم اعلى شرفا والوجود
قوله او تنزيلا للمنتظر منزلة الواقع اما لعلم المتكلم بوقوعه لا محالة واما لوفور
رغبته او لكثرة وقوعه وكونه نصب العين لهم ونحوه كلا ايضا كان المدح
لهم وبالجملة استعمل صيغة الماضي في المجاز من ازمان اخر شاملا للمستقبل
اما تشبيه بجميع تلك الازمنة بالزمان المتحقق واما بطريق المشاكلة
لوقوعه في غير المتحقق في صحبة المتحقق واذا ما كان فالمجاز من التعبير عن الكل
باسم الجزء والبيان بمعزل عن الجمع بين الحقيقة والمجاز كما وهم واورد
عليه انه لا داعي الى جعل ما انزل اليك شاملا لما لم ينزل لان الايمان بالجميع
واجب قال اي ليس مما يجب ان يجاب لان الايمان بما سينزل انما
يجب عند نزوله فلا صارف عن الحقيقة وتحمل نحو دفعه بان مقام المدح
دعا الى ان تكون مشابهة مع بيان انهم يؤمنون بما سينزل ايضا كما امنوا
بما نزل وبه فيه ان السر الايمان المفاد بصيغة المستقبل الذي لا موقع له
هنا الا افادته بيان دلالة انهم يؤمنون بكل ما سينزل اذ لا يتصور بعضهم (?)
الايمان بالبعض او الايمان بكل ما نزل شيئا فشيئا قوله ونظره قوله تعالى

انا

انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى لا يخفى ان المتبادر من سمعنا كتابا سمعنا
بعض كتاب لظهور ان ليس المراد سمعنا بعض كتاب وسمع بعضا اخر لانه
غير معلوم بخلاف الانزال فانه معلوم انه نزل بعضا اخر لكن المتبادر وصف
الكتاب بقوله انزل الا وصفا لبعض فالاية نظير باعتبار ما انزل وهو النظر من كل
وجه لا نص فيه وهو لكون المراد بكتب ما انزل الجميع داعيا الى ان يكون المنع (?)
تعلق السماع بالجميع مما لا يجب ان يراد المنظر او بعضه السميع فينبغي ان لا يخص
فاص بان سمعنا ايضا مقصود بالتسلط ليكون حكاية مشابهة من التسلط الفوري (?)
قوله وبما انزل اليك سائر الكتب السالفة الانسب سائر الشرائع السالفة
اخذت من الكتاب او من غيره قوله من حيث انا متعبدون بتفاصيله
فان قلت لا تعبد الا باحكام قلت بل بالجميع فانه يصح تلاوته في الصلوة
ويحرم مس الجنب والمحدث وتلاوة الجنب والسفر به الى بلاد الكفر الى غير ذلك
قوله وفي تقديم الصلة اه في صلة النفس (?) للاصلة الموصول كيوم التقاعي (?)
بكلام [illegible] ان الراد في تقديم بعض اجزاء الصلة فان يوقنون
معطوف على الصلة وفي تكحله (?) قوله تعريض بمن عداهم من اهل الكتاب بان
اعتقاده بغير الاخرة بغير مطابق اما في تقديم الصلة فلان تقديمها يوجب
تعظيم الاخرة وكونها مما يهتم به مزيد اهتمام فتقدم تعريض بهم بانهم عرضوا من امر
عظيم واما في بناء يوقنون على هم فلان بناء حصر فانهم عن الايقان وخصص
الايقان بزمرة استاذ (?) وامنهم بجميع الايمان بما انزل على نبينا عليه السلام
مع الايمان بما انزل من قبله عليهم السلام وفي شرح الكشاف ان التعريض
في الاول ايضا باعتبار افادته التخصيص بعيد ان تلك الزمرة العظيمة الشاه (?)
تخصص ايقانهم بالاخرة لا يتجاوز ايقانهم امر الاخرة بخلاف اليهود والنافية (?)

ما تعلق بقلبهم بما هو من خلاف الآخرة وفيه انه لا يلائم تعلق الايقان
بخلاف حقيقة الآخرة وليس المتعلق به الا الجهل قوله والتعبير بالايقان
العلم ينتفي الشك والشبهة عنه نظرا الى المسند الا انه يقتضي بالنظر الى
ما اشتهر من ائمة النحو ان العلم من افعال القلوب ليتيقن فان العلم لا يحصل
الاستدلال قوله لحب المؤقدان الى موسى وجعفر اذا اضاءه بها الوقود
قوله لحب اصله حبب بضم العين فادغم بنقل الحركة وبدونها وروي
بالوجهين وروي لا سيبويه البيت بهمزة موقدان وموسى والوقود بضم
الواو مصدر وبفتحها صفة زاد به ما يوقد به النار وصف الشاعر الاجر
آل الوجيه النزال ابنيه موسى وجعفر [illegible] بالكرم [illegible] جعل المحبة لها
من حيث الاشتهار بها بالكرم [illegible] كان وصفهم بالكرم حتى غلب المحبة
الطبيعية لها المحبة لاشتهار بالكرم والتخفيف في مقابلة المحبة الانكار
بالعدم الى ان جعلها محبة لها [illegible] وقت الاشتهار وعبر بالاضاءة بالوقود
الاشتهار به فجعله الوصف الابنين بالكرم او بالكرم والاشتهار وقصر
النظر عليه الا يليق بما ولي الابصار وقوله لحب اه جواب القسم المحذوف
ولم يذكر لفظ قد لان لا حب مجرى نعم [illegible] لا يجوز [illegible] لقد حب
الجملة [illegible] ان جعل احد الموصولين [illegible] ابواب الجنة وقد
[illegible] توطئة لقوله والا فالاستئناف وانما قال ان جعل احد الموصولين
منفصلا مع انه على تقدير جعل الذين يؤمنون بالغيب مبتدأ كلا الموصولين
منفصلان عن المتقين لان الفصل لا يتعلق الا باحد الموصولين
ولم ينفصل الا احد بحال صار الاخر منفصلا بفصل الاول قوله وكانه
ما قيل هدى للمتقين بمعنى اذا فصل احد الموصولين كان جوابا لسؤال

ناش

ناش من الكلام السابق وفيه نظر لانه اذا فصل الموصول الثاني كان الجملة معطوفة
على ما ليس الا جوابا للسؤال والا لوجب الفصل ثم هذا التوجيه مما لا ينبغي
ان يلتفت اليه في نظم الكلام المعجز لانه لا حسن لعطف والذين يؤمنون
الآية على هدى للمتقين لانه ان كان الكلام في طائفة واحدة كان تكرارا
وان كان الثانية اهل الكتاب الجامعين بين الايمانين فينبغي ان يجري
على المتقين كالاول ولا فائدة في الاستئناف وتغيير الاسلوب الا ان فيه
ايهام منافاة للحكم السابق باعتبار افادته تخصيص الهدى بالطائفة
المقابلة للطائفة الاولى ولذا احتاج صاحب الكشاف الى جعله تخصيصا
بطائفة من اهل الكتاب ام وسنوا الى حسن العطف فقيل صار بهذا
[illegible] في قوة ليس الكتاب هدى الا لمن عد الطائفة الاولى من اهل
الكتاب الغير المؤمنين فصار مآل الكلام هدى للمتقين الذين يؤمنون
بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون وليس هدى لا
لمن عداهم من غير مؤمني اهل الكتاب وفيه ان عدم هدايته لغير مؤمني اهل
الكتاب ليس صفة كاملة [illegible] في سلك صفاته الفاضلة
وما يجاب ايضا ان حسن المقابلة بين سلب هدايته لمن لا يؤمن من
اهل الكتاب وبين هدايته لمن امن منهم لا بين ذلك السلب وهدايته
لمن امن من غيرهم وقيل مآل الكلام ان المراد بالطائفة الاولى بعينها
والعطف باعتبار المعنى الذي يختص هو هدى لمن امن به وبما قبله
وليس هدى لمن لم يؤمن به وامن بما قبله وليس فيه ايضا حسن عطف
بل حسن العطف بين هدايته من امن به وسلب الهداية عمن لم يؤمن به
على ان عدم المناسبة باعتبار المعنى المقصود من حاق العبارة لا ينبغي

ان بزلك باعتبار تكلف المناسبة باعتبار انواع التوبيخ قوله والا فالاستيناف لا نظر
لما وكانه نتيجة الاحكام والصفات المتقدمة فيه اجازت احدهما اذ ليس السابق
الاحكم واحد هو كون الكتاب هدى للمتقين الا ان يقال لا يراد بالاحكام الصفات
بعينها بل احكام لانها جعلوا ثابتة ان الاستيناف لا يكون الا جوابا لسؤال
فكانه يجري على سنة الابتداء والكلام هو انها لان كون الجملة نتيجة السابق
الجملة من جهات الفصل لا مناسبة له بالفصل اذ النتيجة تقتضي ذكر الرابطة
الدال على التفريع وقد سبق ما يتعلق به فتذكر واورد على هذا الاستيناف
انه لا توجه لسؤال بعد وصف المتقين بما وصف وليس الجواب الا اعادة
الدعوى والجواب عنه ان السؤال باعتبار ان كمال الكتاب في الهداية يوهم
انه ينبغي ان لا يختص هدايته باحد وملخص الجواب ان الهداية من الله
لا من الكتاب فانه يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا فلا هداية الا لمن يهداه
ربه وقدر فلا حاجة قوله ونظيره اي نظير الاستيناف المتقدم سواء
كان صدره الذين يؤمنون او اولئك وليس مختصا بالاستيناف فاولئك
كاية بعد قوله فان اسم الاشارة فكانه من قبيل تخصيص البيان بما
يحتاج اليه وكان ان يجعل قوله ونظيره من ذلك التفصيل اذ كون ذلك نظير
الذين يؤمنون او في غاية الظهور قوله فان اسم الاشارة هنا كالاعادة
الموصوف بصفاته المذكورة تعليقا للحكم بالوصف يكون ابلغ سواء
كان بالاعادة او بالحيث والتعليق بالاسم ليس فيه ذلك المبلغ من البلاغة
سواء كان بالاعادة او لا قوله ايذان بانها الموجب له ايجابا عاديا عندنا
وعقليا بحيث يتنزه بارادته كما عند المعتزلة قوله ومعنى الاستعلاء في على
هدى تمثيل الا تشبيه تمكنهم وليس المراد انه استعارة تمثيلية وقد نبه

علبه

41

عليه حيث قال ومعنى الاستعلاء ولم يقل على تشبيه هدى من ربهم تمثيل اذ التمثيل
لا يكون في المفرد وقال معنى الاستعلاء ولم يقل تحقيق تنبيها على ان الاستعارة في الحرف
تبعية للاستعارة في متعلقه والتحقيق انه لا يجمع الاستعارة التبعية التمثيلية كما
وهم من هو رتبة وعزيز تحقيقه في الكتب السند سنجاجيو الشب على شرح التلخيص
قوله والمراد بهدى التعظيم والتنكير للافراد اي مع ابهامه بالتنزل الكتب فانزله
من قبلك على هدى واحد من ربك لانه لا هدى من الا هدى الله انزل الكتب لا نسخ ما
قبلك بكتابك قوله ولا ثاني يقدر اي لا ينقص قدره في القاموس القاء في الاية
والتقدير قوله فلله در الطير المرية بالتصريح قال لقد وقعت على لحم بيرق خالد او بعظم
حين القسم به قبل وبعظم الطير الواقعة على لحمه حيث اقسم بها بيتا ودرب بالكلام اقام
واسيل الطير المرية مرفه ما شرا بعود لقد وقعت لانه لا يكون الا لا الاسمية الواقعة
جواب القسم فالنسخ اللام وان ولام الابتداء لا يكون في الخبر وقد نعاد الطير المرية مرفوعة
فاعل يجوز وتفسير لقد وقعت وفي القسم به ابو ان قوله كرر فيه اسم الاشارة تنبيها
على ان اتصافهم بتلك الصفات تقتضي كل واحدة من الاثرتين والقاموس الاثرة بضم الهمزة
كالنغمة المكرمة المتوارثة هذا والجهد من العرب من غيران في وسط متوسطا والفلاح
مكرمتان يكرمهم بها الرب ادم عليه الصلاة والسلام متوارثتان لاولاده كابرا عن كابر وغيره
الاثرة بالاستقلال اي الاستقلال بالهدى والاستقلال بالفلاح وتعاونه ان تعلق في ما
فلا ترتب بانه خبرهم خلاف ما لو لم يكن فانه تما يغفل السامع عن الكفاية وبنتهم اي
اشتهارهم بجميع الامرين فوا ويحق لغدائهم به جانب حسن التكرار اعلا فدريهم لذكر الله
ابانهم بتكريرا ومنهم الحساب وذكر الفصل في غير التباس بغيره ولو لا التكرار لاوهم انه ميزة

بيان ان الاحتاج الى الفصل
عند تقدير التكرير تامل

اسم الاشارة وعدمه فلا يبعد ان يجعل اولئك الثانية اشارة الى المتقين الموصوفين
بانهم على هدى من ربهم ويجعل الفلاح مرتبا على كونهم على تلك الهداية المرتبة على الاوصاف
السابقة فلا يكون التكرار الا لاظهار [illegible] والفلاح هو اغتنام الهداية والتمسك
على خلاف طائفة جاء في حقهم [illegible] وفيه ما [illegible] على المهدي [illegible]
بقوله ان [illegible] احدا انواع واغيا [illegible] وكاس [illegible] فالمسعودون
في النشأة والاخرة [illegible] عطاف [illegible] التسجيل [illegible] الكامل
واحد بين ان الفصل لكمال الاتصال لان الثانية بمنزلة التاكيد اللفظي للاولى
وكان الجعل الفصل لكون الثانية كالمتصلة بالاولى لانه جواب سؤال ناش من
قوله [illegible] اذ كانوا [illegible] باشرهم الغافلون [illegible] مهمات
مصالحهم والانعام [illegible] بما يمكنهم [illegible] رعاية المصالح قوله وهم فصل يفصل
الخبر عن الصفة [illegible] بالوقوع بين المبتدا والخبر دون الموصوف والصفة وقوله
ويفيد اختصاص المسند بالمسند اليه [illegible] قصر المسند على المسند اليه [illegible] العلامة
التفتازاني [illegible] ان ضمير الفصل انما يفيد القصر اذا لم يكن المسند معرفا بلام
الجنس [illegible] القصر من تعريف المسند وهو مجرد التاكيد [illegible] شرح الكشاف
وافادة الفصل القصر [illegible] تلك الافادة [illegible] زيد هو افضل من
عمرو [illegible] القصر [illegible] تعريف المسند القصر لتعريف المسند الذي يفيد القصر بدون
الفصل ويمكن ان يقال [illegible] للقصر على تقدير كون اللام لتعريف العهد قوله ومبتدا
والمفلحون خبره [illegible] مبتدا [illegible] فصلا [illegible] الكشاف [illegible]
ابن الحاجب كونه مبتدا مذهب بعض العرب في الفصل على خلاف مذهب الاكثر من جعل الفصل

عمالا

عما لا محل له من الاعراب قوله [illegible] وعلاوة [illegible] خلقة [illegible]
[illegible] الا [illegible] او [illegible] ضرب [illegible] قطعت [illegible]
[illegible] او قطع [illegible] بالسيف [illegible] قوله وتعريف [illegible]
[illegible] للعهد او لتعريف الجنس [illegible] بتعريف الجنس [illegible] ان يراد [illegible]
المسند اليه وان يراد [illegible] المسند اليه [illegible] الجنس كانه [illegible] وهذا [illegible]
[illegible] هذا المقام [illegible] توضيحه وكان [illegible] بالتنبيه على كون اللام الجنس
اشارة الا انه [illegible] لا [illegible] دعوى الاتحاد بل [illegible] التفتازاني [illegible]
التفتازاني [illegible] بتعريف الخبر دون [illegible] الجنس [illegible] المسند اليه
[illegible] التعريف [illegible] كيف لا والتعريف لا [illegible] الجنس [illegible] الشيوع [illegible]
[illegible] بالاتحاد [illegible] بصورة المسند [illegible] كيف [illegible]
[illegible] والتنبيه [illegible] للتعظيم واضافته الى الرب واضافة الرب [illegible]
المبالغة [illegible] الهدى [illegible] كانه [illegible] ذكر [illegible]
كانه [illegible] عبارة [illegible] والذين [illegible]
في وصف الكتاب [illegible] الهداية [illegible] كانه [illegible] تلك الهداية [illegible]
[illegible] الهداية [illegible] الصلاحية [illegible] ذلك [illegible] على
قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة ولهم عذاب اليم [illegible]
[illegible] والغشاوة [illegible] المنكرة والمعرفة [illegible]
[illegible] الغاية [illegible] لتباينهما في الغرض [illegible] من موجبات الفصل و

ويعد وقوع الفصل وجلالة النظم ان يجعل المتقين بالغرض بين انسب [illegible]
بامكان جعل الثاني [illegible] في الغرض حتى [illegible] العطف او في كل [illegible]
كما فعل البعض [illegible] ان جعله بالاستئناف انه ما بال [illegible]
الكافرين [illegible] ان ينساب الغرض على تقدير ان يجعل الذين يؤمنون
بما انزل من قبلك معطوفا على ما قبله فانه [illegible] قصد به وصف المتقين فالمعنيان من قبيل [illegible]
[illegible] لم يقصد بها وصف المتقين بل
[illegible] لم يقصد التعريض باهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بالقرآن [illegible]
[illegible] العطف على [illegible] في هذا الغرض [illegible]
[illegible] بعدم الالتفات اليه [illegible] **قوله** واعطاء معانيه [illegible]
[illegible] اعطاء المعاني [illegible] والا فالفعل يعطي معناه للاسم [illegible]
معانيها الجر [illegible] **قوله** التقدير خاصة [illegible] على السببين اقوى [illegible]
خاصة في [illegible] بين السببين ثم اقول [illegible]
[illegible] خواص المتعدي من عمل النصب [illegible] ما هو مشترك بين [illegible]
من عمل الرفع **قوله** [illegible] الرفع [illegible] مشترك بين [illegible]
وما ولا [illegible] اقوى [illegible] نصب المفعول المقدم على العامل [illegible]
[illegible] الترتيب الذي يقتضيه الفعل [illegible] ويكون [illegible] الاشتراك
الوجه [illegible] بين [illegible] ولا يقتضي هذا الوجه [illegible]
[illegible] الحروف [illegible] ما ولا [illegible] بليس [illegible]

بلا [illegible] بليس **قوله** لما كان [illegible] الخبرية [illegible] ان العامل في الخبر [illegible]
[illegible] من [illegible] العامل [illegible] المبتدأ [illegible] الخبر [illegible]
[illegible] الخبرية [illegible] المعنى المقتضي [illegible] فيكون العامل [illegible] المبتدأ
او يكون [illegible] الخبرية باعتبار كون [illegible] مبتدأ [illegible] الخبر [illegible] **قوله**
ولذلك [illegible] يتعلق [illegible] القسم [illegible] تعلق القسم [illegible] لا يدل على كونه [illegible]
القسم [illegible] واللام [illegible] تاكيد [illegible] لايجاب القسم [illegible]
[illegible] التاكيد لان كونه الاصل [illegible] التاكيد له **قوله** ونصه [illegible] الاجوبة [illegible]
معرض الشك [illegible] الاجوبة [illegible] العالم [illegible] المنكر [illegible]
[illegible] في معرض الشك [illegible] السبع [illegible] التعريض [illegible]
معرض الانكار **قوله** [illegible] الجواب [illegible]
[illegible] معرض الشك [illegible] في معرض الانكار [illegible] فرعون كان [illegible]
[illegible] اذا [illegible]
من [illegible] الرسالة [illegible]
لم [illegible] التاكيد [illegible] الانكار [illegible]
منزلة [illegible] في الانكار **قوله** وتعريف الموصول [illegible] لان تعريف الذي [illegible]
من بين الموصولات كتعريف [illegible] اللام [illegible] للعهد تارة وللجنس اخرى [illegible]
جعل [illegible] المعرف باللام كما ذهب [illegible] المحققون كذا
ذكره السيد السند في شرح الكشاف [illegible] عبارة الكشاف حيث قال [illegible]
[illegible] الذين [illegible] المعرف باللام [illegible] بين الموصولات

يتعلق

بالرجا بل بحربه او بغيره ولكن عبارته [illegible] توهم ان المراد ذلك [illegible] فعبارة
الكشاف تستغني العهد [illegible] لكن لا ان يا عدل اليه قوله اما للعهد رجح العهد لانه المرجح من
بين معاني التعريف فقبل قرينة العهد كون هؤلاء اعلام الكفر والمشهورين منهم
فذلك كالحاضرين في الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف السامع ويجوز ان يكون
القرينة ما اسند اليه والاحسن ان المراد بالعهد النوعي اي المصممين على الكفر لانه
الذي يناسب ما يقابله فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الكمال منهم والمشهورين
قوله او للجنس متناولا الذين صمموا على الكفر وغيرهم [illegible] الاستغراق واخراج [illegible] التخصيص [illegible]
عنه [illegible] على الجنس المتناول للبعضية [illegible] انه تطويل المسافة [illegible]
عند على [illegible] الاستغراق ارجح من غيره بعد العهد كما قيل [illegible] ان
يقال ان في ارادة الاستغراق وتخصيص المصرين [illegible] تعميم الحكم بجميع المصرين
مخلا [illegible] على الجنس فانه لا يفيد العبارة الشمول [illegible] وكان [illegible]
[illegible] ويكون المقصد الانذار عن الكفر لانه يفضي [illegible] وتنبيه [illegible]
والكفر [illegible] واصل الكفر بالفتح وفي القاموس الكفر بالضم ضد الايمان وقد
يفتح قوله [illegible] بالكسرة [illegible] والطبع وخلاف الشكر [illegible]
في القاموس قوله وفي الشرع انكار ما علم بالضرورة [illegible] الانكار [illegible]
الشك فالاولى عدم التصديق بما علم بالضرورة مجيء الرسول به والكفر انما يكون انكار
ما علم بالضرورة عند من يجعل الايمان التصديق [illegible] واما من يجعل الايمان مجموع الامور
الثلاثة من التصديق المذكور والاقرار والعمل فالكفر عنده [illegible] فهو الاولى ان يكون
من [illegible] الواسطة قوله [illegible] [illegible] ما علم
معتزلة

دليل

٤٤

بما جاء به

اهل الزيغ لكنه [illegible] قوله والحق ان المعجزة في القران [illegible] على حدوثه [illegible] هذا
اللفظ فيلزم حدوث جميع القران [illegible] لثبات [illegible] قيام
[illegible] وحدوث القران وطريق الاحتجاج ما ذكره [illegible] المراد بالخبر [illegible] المحكوم عليه
[illegible] الاول ان هذا ليس [illegible]
[illegible] لبيان الاحتجاج [illegible]
عليهم [illegible] الاحتجاج [illegible]
المستقبل [illegible] الكشاف [illegible] الثالث ان [illegible]
[illegible] الاستفهام [illegible] الاختصاص [illegible]
من [illegible] الان [illegible] المتكلم [illegible]
في الجواب قوله واجيب بانه [illegible] ويمكن ان يجاب بان [illegible] انما هو الكلام
اللفظي ولا نزاع فيه [illegible] الكلام النفسي قوله خبر ان [illegible] سواء اسم بمعنى الاستواء
[illegible] خبر ان فلا يصح [illegible] اسم بمعنى الاستواء [illegible] خبر ان [illegible]
ان سواء خبر ان فلا [illegible] اسم بمعنى الاستواء [illegible] خبر ان او انه خبر [illegible]
ان [illegible] الكشاف قوله [illegible] عليه [illegible]
[illegible] وقع الفعل مخبرا عنه [illegible] كيف وقع [illegible] الاستفهام [illegible]
مع اقتضاء صدر الكلام والثالث ان المسند اليه [illegible] يجب ان يكون [illegible]
[illegible] ان يكون المسند [illegible] الاول [illegible] الفعل [illegible] الثاني [illegible]
الثالث [illegible] وحسن [illegible] الهمزة وام [illegible] تقدير كون سواء خبرا [illegible]
[illegible] مقام [illegible] فان التركيب من قبيل زيد قائم ابوه قائم ابوه

فاعل قايم هو لا يجوز ان يقوم مبتدا مقدم الخبر لالتباس بالفاعل الا ان يتبادر الاصل في سوا ان
الفعل والارجح عدم التاويل بالصفة فحكمه وصف للانذار وعدمه نفس المصدر والتباس في الفاعل
بالفاعل في مقام يكون الفاعل عليه راجحا مرور به او برنه كما في قايم زيد فلا ان كون قايم
خبرا مع ضعف كون قايم مبتدا الا انه مبتدا اضطرار وان شاع في الابتدا
كونه مبتدا البته ولو كان اكمل من جهة تمام الخبر ان موجب في الابتدا ام الحكم بوجود
هذا القسم من المبتدا قوله والفعل انما يمتنع الاخبار عنه اذا اريد تمام ما وضع له هذا لانه
لانه يمتنع الاخبار عنه اذا اريد بالحدث الخبر الموضوع هو له والزمان والنسبة الى الحدث
هو له والنسبة والزمان التغيير والفعل الموضوع له او الحدث والنسبة من غير زمان فانه
الاخبار عنه لا يمنع في ارادة الموضوع له فالاولى ان يقول ارادة ... ووارد
اللفظ دلالة على ان اللفظ يستعمل في نفسه كلام المحقق التفتازاني خلافه لان اللفظ
اللفظ فلا يحتاج في احضاره بعد التلفظ الا الى نفسه كما حققه السيد السند
والمراد وضع اللفظ مقابلا للارادة تمام ما وضع له نظرا الى ان يراد تمام ما وضع له وضعا
قصديا فان وضع اللفظ لنفسه ضمني والتبادر في اطلاق الوضع هو القصدي منه
قال العلامة التفتازاني في جعل الفعل مع فاعله المضمر مطلقا ... بما ذكر ...
فالخبر عنه ههنا هو المطلق لا مجرد الفعل قال السيد السند لا حاجة الى ذلك لان الاخبار ...
انه يجوز الفعل واما فاعله فهو ... لا جزء منه وفيه بحث لانه كلما جعل جزءا
او حالا او صفة ... في تفسير ... وقوله او مطلق الحدث لشهرة بان المراد بقوله تسمع
مطلق السماع والغفلة عن ان السماع بالمعيدي خبر من ان تراه والظاهر ان المراد السماع المراد
بقوله يوم ينفع ليس يوم النفع مطلقا بل يوم ينفع الصادقين ... فيشبه الفعل المراد

فالاولى

فالاولى ان يراد جاز ان يجعل الصفة والكوفيين قوله على الاتساع فيه مطلق الحدث اعادة
نفس اللفظ فيما هو وضع على ما عرفت قوله تسمع بالمعيدي خير من ان تراه هو اذا لم يقدر
ان وحذفه كما هو المشهور قوله وانما عدل ههنا عن المصدر الى الفعل لما فيه من ايهام التجدد
والاولى الايهام المستقبل لانه المستعمل للاستمرار التجددي فالظاهر ان يقال انتذر انذرتهم
تنذرهم ونحو جواب النفي على المستقبل والتزم بعد الهمزة وام بهذا الكلام على
حكى عن الاخفش نكاته اختار الايجاب لانه لا يدخل عليه ما سوا الا انه تقيد انه فيه الانذار
وعدم الانذار وعلم الاستوا بانتفاء فيه وبهذا علم وجه اختيار المصدر على الفصيح
ويرد وجوه الايجاد الفعل النفي على الاستفهام ومحلا ان يجعل قوله احسن
مجرد عطفا على ايهام التجدد قوله فانها جردت عن معنى الاستفهام لم يمكن تمام الاستفهام
حتى يحكم بتجريده عن معنى الاستفهام فذكر ام في مقام التجريد عن الاستفهام استطراد
الاستوا الذين جعلا بمعناه وقيل الاستوا في صحة الوقوع لان المستويين في العلم
بنسبة صحة وقوعهما كلما قرعا اما فجعل لمجرد الاستوا في صحة الوقوع فخبر الاستفهام و
العلم فصار المال المستويان في صحة وقوعهما مستويان في عدم النفع فلا يرد ما قيل ان
محصل الكلام ان المستويين سواء فلا فائدة فيه وقيل النفي المستويان في علم المخاطب
كانه قال انذرتهم ام لم تنذرهم فاجيب بقوله سواء عليهم ونفي الانذار وعدم
الانذار المساويين في علمك وقوع احدهما هذا ما قيل في هذا المقام وانا اقول ...
لبعض المقدمات جردت الهمزة وام لمجرد الاستواء للتاكيد فصار المال سواء الانذار
وعدمه سواء وكلا التسويتين في معنى واحد ولو كان احدهما في عدم النفع والاخر
فالحمزة فيه فهي اولى اللام لم يكن ههنا تاكيد والاولى ان الاستفهام ... العصابة بالكسر ...

والرجال والظفر من العشر الى الاربعين **قوله** وانما اقتصر عليه دون البشارة لانه انسب بالمقام لانه يفيد وجه
ترك الجمع بينهما لانه لا يلزم من تحقق خبر الانذار عدم تأثيرهما بالطريق الاولى وان يلزم عدم تأثير
التبشير بالطريق الاولى فلا وجه ان يقال ان الكافر لا يكون اهلا للبشارة بل انما هو
اهل للانذار دون البشارة على تقدير ايمانه بشارة للمؤمنين **قوله** وهو لحن بين اذ لا يعني [illegible]
رواية بين القرآءة المتعين بالطعن والقرآءة لانه لا يجعل للطعن فيها مع ان السبع متواترة و
ان الايتيان به [illegible] والاعتراض على الاول بان قلب الهمزة المتحركة جائزة في الشعر
والفرزدق وان [illegible] فجائز كلا منهم وان الفا [illegible] قلب الهمزة الثانية
الثانية الالف [illegible] اذ ابدلت على المعتد ويكون فاصلا بين الساكنين كما في قراءة ومحياي
بسكون الياء وصلا **قوله** وعطف [illegible] الاستفهامية والفاء حركتها على الساكن قبلها [illegible]
الى غير الاستفهام بكون المروية عليهم انذرتهم بفتح الميم واثبات الهمزة [illegible]
بين القرآءة والانظر ولو جعل [illegible] حركتها الى الهمزة الثانية بكون خلاف العادة وغرابة
في القرآءة ايضا لكن [illegible] قرئ بحذف الهمزة وفتح الدال [illegible] كما في قوله
[illegible] اختصاصا القاطعة كما في [illegible] **قوله** جملة مفسرة لاجمال ما قبلها فلا محل لها
[illegible] كونها مفسرة [illegible] الامر [illegible] والجملة المفسرة [illegible] بيانا
للجملة السابقة بعينها او بيان مفرد من مفرداتها عد من الجمل السبع التي جعلها النحاة
مما لا محل لها من الاعراب وتفصيلها في مغني اللبيب وقوله او بدل منه اي مما قبلها و
قوله او خبر ان يتجه عليه انه ان عني الخبر المصرين على الكفر بعدم الايمان [illegible] حتى
يقصد النسبة [illegible] وقوله [illegible] ولا فيها اعتراض بما هو علة الحكم [illegible]
ان يكون لا يؤمنون خبرا ان على تقدير كون [illegible] عليهم جملة [illegible] كان [illegible] ان يجعل جملة

من قوله

عن قوله لا يؤمنون او عن المبتدأ وعلى الاول يكون تعليلا لعدم ايمانهم فلا يكون الا [illegible]
بعدم ايمانهم فيحصل [illegible] لان مفاد الفائدة وهو [illegible] على الثاني يكون تقييدا للكفر
فلا يحتاج الى التخصيص بقرينة ما اسند اليه وكذا ان يجعل لا يؤمنون عطف بيان
لما قبله فيكون له محل من الاعراب [illegible] ان تجعل [illegible] ان تجعل خبرا بعد خبر ان تجعل
فائدة اعتراض قوله سواء عليهم أانذرتهم ام لم تنذرهم تسلية النبي صلى الله عليه وسلم
فيه لهم الانذار او التنبيه على انه لا ينفع للكفرة انذارهم لئلا يبالغ جدا في انذارهم [illegible] فلم
قوله فيه [illegible] الضلال صدوع [illegible] الذي اخبر به وكذبه وايمانهم [illegible] بانهم لا
يؤمنون [illegible] اعتقادهم بانهم لا يؤمنون انما قيل لو كان [illegible] الاية [illegible] ايمانهم
الا لو اريد [illegible] ومع كون الاية محتملة لا يجب عليهم الايمان بانهم لا يؤمنون [illegible]
وفائدة الانذار [illegible] الزام [illegible] المعجزة بالخبر عن الغيب بالنسبة اليهم [illegible]
بالنسبة الى غير المصرين فهو فائدة الانذار [illegible] سبب اسلامهم ومن جملة [illegible]
المؤمنين من فضل الانبياء ولان الانبياء [illegible] كثير [illegible] الاخلاص و
ومخالفة النفس وزيادة [illegible] من الكفار بما قدر لهم من عذاب الآخرة وظهور [illegible]
[illegible] وظهور [illegible] **قوله** ولذلك قال سواء عليهم فيه ان اريد [illegible]
عليهم في جميع الامور [illegible] لان عدم الانذار انفع لهم وان اريد الاستواء في عدم
ايمانهم فلا يصح انه [illegible] على الرسل الانذار وعدمه عدم ايمانهم ولا [illegible]
[illegible] عليهم [illegible] **قوله** [illegible] تعليل
للحكم السابق وبيان ما يقتضيه لان تعليل الحكم [illegible] البيان [illegible] عليه و
بيان ما اوجبه [illegible] هو المراد منه بقوله بيان ما يقتضيه والمعنى [illegible] الفصل

بحيح تفضيل السمع لانه اشتياق وجواب سواء من سبب التسوية بين الانذار وعدمه ولا
يخفى انه على تقدير ان يكون سواء عليهم اعتراضا تعليلا للحكم على ما ذكر كان هذا تعليلا الا
ومن يكن مقتضى الحكم السابق التسوية [illegible] ختم الله على [illegible] عدم [illegible]
لا يمنع كون بيان مقتضى الحكم السابق [illegible] سبب عن كفرهم [illegible]
لا يقتضي ان يلزم [illegible] الحكم السابق مقتضيا له [illegible] عطف
ختم الله لا يصح ان يكون تعليلا [illegible] ان يكون [illegible] لعدم نفع الانذار [illegible]
[illegible] الحكم السابق لانه يفيد
ان الانذار [illegible] الانذار [illegible] الله تعالى في [illegible]
وعدمه سواء ختم الله الختم [illegible] والكتم اخوان [illegible] والاستيثاق من الشيء
بضرب الخاتم عليه كتما له وتغطية [illegible] اصل الذي يسمى به الاستيثاق [illegible]
بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو بعيد من السوق والظاهر ما حمله عليه [illegible]
ان بينهما اشتقاقا اكبر له وهو بعيد من السوق والظاهر [illegible]
[illegible] قوله والبلوغ آخره [illegible] بكسر [illegible] نوع [illegible] لفظ [illegible] بيان
معان [illegible] الكتم [illegible] الكتم لا بيان محتملات النظم لان الختم بمعنى بلوغ الشيء
آخره لا ينفد [illegible] والقاموس ختم الله على قلبه جعله بحيث لا يفهم شيئا ولا يخرج منه
شيء وختم الشيء بلغ آخره والعلم ان تسمية نبينا صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء لانه
خاتم [illegible] القوم [illegible] الكتم لانه صلى الله عليه وسلم ساتر الانبياء صلوات الله عليهم
بنوره كما [illegible] من الكواكب قوله من غفاه بالتشديد قوله ولا ختم ولا تغشية
على الحقيقة [illegible] لا [illegible] القرآن عن ظاهره [illegible] ان الحقيقة [illegible]

الحقيقة مرادة ولا التعليم كيفية [illegible] عند الله [illegible] قسم [illegible] لا
يكون المراد نفي الحقيقة بشهادة البداهة ليصح الصرف الى المجاز فانه لا بد
في المجاز من القرينة الصارفة عن الحقيقة قوله [illegible] المراد احداث [illegible]
المراد [illegible] التعوذ [illegible] فلهم [illegible] الطغية والسماع [illegible]
على قلوبهم وسماعهم [illegible] والتعليل وقوله ابصارهم كقوله [illegible] واسماعهم وقوله لا [illegible]
كقوله تعالى [illegible] العروس [illegible] محلاة [illegible]
[illegible] الآيات المنصوبة على انفسهم [illegible] بل يعرض عنها [illegible]
[illegible] والاعراض [illegible] انظار اليه [illegible]
لا ينظر الى الآيات المنصوبة في الآفاق والانفس كنظر [illegible]
اظهر والاول ابلغ قوله وسماه على الاستعارة [illegible] بالتمثيل بناء على
اختصاص الاستعارة بالمجاز المفرد المبني على التشبيه كما هو مذهب الشيخ عبد
القاهر وجار الله [illegible] ومذهب السكاكي فالاستعارة تشمل التمثيل [illegible] التمثيل
الاستعارة تمثيلية قوله وقد عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع [illegible]
طبع الله على قلوبهم [illegible] الاستعارة والتمثيل [illegible] قوله وبالاغفال
[illegible] اغفلنا [illegible] وبالاقفال [illegible] لان التعبير [illegible] هو
بمعنى الاقفال قوله وهو [illegible] ان الكفار [illegible] قصده [illegible]
بين ختم الله على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم وبين [illegible]
ووعيدهم عليه بان [illegible] فهو [illegible]
ووعيدهم لانه [illegible] قوله [illegible]

القاموس تنوق على زيد ثوب بنظم ما وتشبيهه والوجاهة بمعنى الثقل ومنع [illegible]
للموافقة وكلا بها حسن الشناعة صفتهم مستفادة من قوله ختم الله على قلوبهم وخاتمهم
ما فيهم من قوله ولهم عذاب عظيم **قوله** واضطربت المعتزلة فقال اضطرب اي
اختلف اي اختل امر المعتزلة واضطرابهم بهذا النص المخالف لمعتقدهم فذكروا وجوها من
التاويل لئلا يلزم اسناد القبيح الى الله تعالى [illegible] عنه لانه لا قبيح من الله تعالى [illegible] وانما
قبح الفعل لصدوره [illegible] على خلاف [illegible] **قوله** الاول ان القوم [illegible] اعرض عن الحق و
شرح الكشاف للعلامة التفتازاني ان هذا الوجه محصله ان اسناد الفعل اليه تعالى
مجاز مستفرع عن الكناية فان اسناد الفعل اليه تعالى [illegible] لكونه [illegible] خلقيا فاسند اليه
ليستقل الرسوخ لكن [illegible] صار مجازا الان [illegible] الكناية الا بحسب
ارادة المعنى الحقيقي والا [illegible] من [illegible] الكناية وربما يطلق عليه
كناية بهذه العلاقة ويجب ان يكون المشبه [illegible] للمفعول لا المشبه
للفاعل واعترض عليه السيد السند بانه لو كان المشبه به [illegible] للمفعول [illegible]
منه [illegible] المجهول [illegible] ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه [illegible] العلاقة [illegible]
فعل العبد بفعل الله تعالى [illegible] وجب ان الشبه عدم نفوذ الايمان في قلوبهم بكون الشيء
مجبولا عليه [illegible] احداث العبد الهيئة [illegible] نفسه يختم الله فعل بهذا اللازم
قبيل ختم الله [illegible] مقتضى صريح التشبيه [illegible] لم يذكر الفاعل [illegible] جعل فعل
العبد [illegible] الخلق [illegible] اضطراب امرهم في هذا التوجيه [illegible] المجاز
الاسناد انما يكون للملابس [illegible] الملابس [illegible] هو لو لم يجز الاسناد
بفرط الفعل منزلة فعل غير الملابس الذي هو [illegible] انه فعل الرجل [illegible] هذا الوجه ايضا

٣٨

ايضا مجاز اسنادي والوجه على هذا التفصيل [illegible] ذكره [illegible] تاويلا
اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض عن الحق متمكنا في قلوبهم كانه [illegible] خلقي
الله والعبد [illegible] ولذلك اذا اكثر ما يحدث فيه امر طارئ غير خلقية
وما [illegible] اسناد [illegible] والقبيح اليه تعالى وان كان مجازا [illegible] لا ينبغي التقديم
عليه [illegible] **قوله** الثاني ان المراد تمثيل حال قلوبهم [illegible] السند وجوز [illegible] الكشاف
هذا الوجه [illegible] الاستعارة [illegible] التمثيل [illegible]
[illegible] ويكون [illegible] والشبه [illegible] هذا التمثيل [illegible]
[illegible] طارئ به [illegible] موجود [illegible]
[illegible] ما ذكره شرح الكشاف **قوله** الثالث ان [illegible] والحقيقة
فعل الشيطان او الكافر [illegible] انه [illegible] جميع افعال الشيطان
والكفار اليه تعالى [illegible] قلت [illegible] السند [illegible] الله تعالى حقيقة فلا باس
بان [illegible] الاسند اليه [illegible] لا [illegible] الافعال [illegible]
[illegible] الله تعالى فلا باس بالاسناد [illegible] الحكم فان الختم [illegible]
[illegible] **قوله** الرابع هذا الوجه ايضا [illegible] التفسير بجعل [illegible]
الختم [illegible] الكفر وجعل الكلام [illegible] امرهم في [illegible]
[illegible] الضلال [illegible] **قوله** الخامس ان ذلك [illegible] حكاية لما كانت
الكفرة يقولون [illegible] اسناد الختم [illegible] حقيقة لان الكفرة [illegible]
اليه تعالى [illegible] عليه ان المقصود من الاية تاكيد السابق [illegible] ويمكن دفعه
بان قولهم هذا يدل على كمال اصرارهم على الكفر [illegible] عدم ايمانهم او عدم نفع الانذار

قولهم وذلك يمتنع ان خوف على الصلاة التفتازاني والسيد المحقق وكم من بيتي يجيء نوعه قوله و
الا رسل ان يكون ذلك في الاخرة وهو لا ينفع في الاخرة لانه ليس دار التكليف والعقاب
في الآخرة باعمالهم في الدنيا ذلك وكما تشهد ونحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا وبكما وصما
ولهم عذاب عظيم فانه في الاخرة قوله السابع هذا التفسير آخر الآية وتفسير التغشية
الذي ذكره قوله لقوله ختم على سمعهم وقلبه تمام الآية وجعل على بصره غشاوة
فيه نظر اضبار ولالة على المدح لانه يدل على ان القالب قطع الابصار على القلوب
السمع كان قوله على قلبه وسمعه يدل على ان القالب جمعهما لاول ذكره كما في الكشاف
ولا يخفى ان الختم على السمع مقدمة لمنع القلب عن الفهم فباعتبار كونه مقدمة يصح
تقديمه على ختم القلب وباعتبار كون ختم القلب مقصودا دونه يصح ختم القلب
على ختم السمع فكل في النظمين على ما يقتضيه البلاغة العليا قوله ولانهما اشتركا في
الادراك من جميع الجوانب فجعل ما يمنعهما من خواص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات
الى فيه بحث لان القلب [illegible] لا يختص بالمنع من جهة بل ينبغي المنع [illegible] ان كان ادراك
المغشي من جهة يمنعه من جهة وان كان من الجهات فكذلك فغشاوة السمع مانعة
من جميع الجهات وغشاوة الابصار مانعة من جهة واحدة ومنها المرجحات [illegible]
ان الاصل كون العاطف لعطف المفرد على المفرد فالمانع بوجب [illegible]
لا تعدل عنه الا موجب في قوله وعلى سمعهم ومن يراه على سمعهم يختار ظاهر الحال
على ذلك التقدير بخلاف على التقدير الآخر فانه فيه تقديمه على المبتدا مع الاحتياج الى ذكر
لفظا او الفصل بينه وبين معطوفه بفاصل قوله وكرر الجار ليكون ادل على شدة الختم
قيل ذلك لانه يوجب ملاحظة الفعل مكررا وفيه ان ملاحظة الفعل مكررا لازم للعطف

سوار

سوا اعيد الجار ام لم يعد فالوجه انه يجعل من الافادة ربطه بالفصل اي بغير ربط
الساري بخلاف ما اذا حذف الجار فان ربطه ح لم يلاحظ بالقصد المستأنف قوله
ووحد السمع للامن عن اللبس واعتبار الاصل فانه مصدر واصله يعني ان افراد
اللفظ في مقام ارادة الجمع يكون لامرين مطردين احدهما امن اللبس وثانيهما
اعتبار الاصل وقيل خص هذا بالسمع للاشارة الى وحدة نوع مدركاته لان
افرويه فان مدركات كل منهما متنوعة واعترض عليه بان دلالة وحدة اللفظ
على وحدة نوع مدركات المدلول من اي نوع من انواع الدلالة واجاب العلامة
التفتازاني بانه من اعتبارات البلغاء ولا رابعة فان العادة طبيعة خامسة ورده
السيد بانه من الزاميه نزاع اللزوم من اعتبار البلغاء قوله فان فيها من التكرير
ان كان المراد من النكرة فيلزم تكرار النكرة المطابقة للاحالة فيطلب ما يمنع من الاحالة
وذلك ان يجعل خبرها النكرة وقد افل [illegible] حيث [illegible] قول الكشاف ولكان
فيها كثير من قوله رفع بالابتداء عند سيبويه الرفع بالابتداء لا يخص سيبويه بل يتفق
عند غير الاخفش او ام يعتمد الظرف على ما يجب اعتماد اسم الفاعل عليه حتى انما يخص
سيبويه لانه يكتفي بالاعتماد على [illegible] الموصول والشرط مع الاعتماد وكون المرفوع
به حقا قوله بالجار والمجرور عند الاخفش فان قلت هل يجوز عند الاخفش الرفع
بالابتداء قلت لا لانه ح يلتبس المبتدأ بالفاعل كما في زيد قام فيجب تقديمه
على الظرف قوله ويؤيده العطف على الجملة الفعلية والجملة في قوله ولهم عذاب
عظيم على الجملة الفعلية ولا يخفى انه يؤيده ايضا قراءة نصب غشاوة قوله او على
حذف الجار واتصال الختم بابعاد الابصار ويحتمل ان يكون غشاوة مفعولا [illegible] والظرف

اي الا اي ختم الانف وهو كناية عن خضيب في الامور ولذا تنصرف فيها بالرفع
والازالة في القاموس ختم طبعه وعلى طبعه **قوله** وغشاوة بالعين الغير المعجمة
في القاموس الغشاوة مثلثة وتصوه في سورة البقرة بالليل كالغشاوة وهو في الكشف
مرفوعة وكانه لم يثبت عنده هذه القراءة بالرفع فلذلك تركه قال السيد
السند من الغشا مصدر اعشى وهو من لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار والمعنى انهم
يبصرون الاشيا ابصار الغفلة لا ابصار عبرة واقول المعنى انهم لا يبصرون
ايات الله في ظلمات كفرهم لان في اعينهم غشاوة ولولا الغشاوة لابصروها
لانها لظهورها لا تمنع الغفلة عن رؤيتها الا الاعشى **قوله** ولهم عذاب عظيم وعيد
وبيان لما يستحقونه وفيه ما ينبههم بما سبق من ان لا عذاب لهم في كفرهم
ونوابه اذ ذلك بختم الله وغشاوة من عنده وفي استعمال اللام المفيد للنفع تهكم
بهم في حصول نفعهم وفائدتهم العذاب العظيم **قوله** نقول اعذب عن الشي
ونكل عنه اذا امسك سمي العذاب عذابا لانه يمسك الرجل عن العصيان وبه يرجع عن العصيان
عنه ولذلك سمي نقاخا بالضم لانه ينقع العطش اي يكسره في القاموس نقخ ومانقع
كسره [illegible] لانه يرفع العطش اي يكسره فالغلبة على وزن الفعال وفيه تقديم
العين على الغين وقد صرح به الكشاف والقادح الكاسر او النقيل قوله فهو اعم
اعم من النكال والعقاب فان العقاب جزاء الفعل والنكال اخص منه
والعذاب الالم الثقيل جزاء كان او لا [illegible] والتعريض
[illegible] وحسن القيام على المريض فكانه جعل حسن القيام على المريض
ازالة المرض عنه والعظيم نقيض الحقير اه كم يذكر القاموس بين الحقير والصغير
قوله

يقتضي ضده ومقابله لانهما متنافيان حقيقة اولا
فينبغي ان ينفصلا عن ان يتلفا بالايجاب والسلب [illegible]

والكبير

والكبير والعظيم قال السيد السند المراد بالنقيض ههنا ما يتوهم بالشي ولذا فاذا قيل
هذا كبير او عظيم فهم الاول بانه صغير والثاني بانه حقير دون الصغير كان العظيم
فوق الكبير الا انه جرى على العادة بان الاخص يقابل بالاشرف والخسيس بالشريف
فيما يتوهم ان نقيض الاخص اعم مما لا ينتقض اليه في امثال هذه المباحث **قوله**
ومعنى التوصيف انه اذا قيس بسائر ما يجانسه اه يعني ليس عظيم العذاب
بالقياس الى كافة العذاب كما هو المتعارف **قوله** وهو التعامي [illegible]
على الجنس تنبيها على ان ذلك من سوء اختيارهم وشآمة اصرارهم على انكارهم **قوله**
وعقب بأضدادهم الذين محضوا الكفر ظاهرا او باطنا ولم يتفوهوا قط بغير الكفر
ظاهرا او باطنا [illegible] ينظر الى الكفر حتى يظهر فيحكم عليهم [illegible] بينهم انهم
ينظرون الى بينهم [illegible] انهم ينظر اليه و
ولفت على غيرهم [illegible] ان قوله الذين كفروا الاخص بالماضين بل يتناول المنافقين
واجيب بانه على تقدير الارادة العهد مختص بهم بلا اختلاف وعلى تقدير ارادة الجنس تخصيص
المنافقين بالذكر يفيد ان الكلام فيهم وفيه ضعف لاحتمال ان يكون الكلام في
مطلق الكفر المصرين ثم ينتقل منه الى البعض منهم ببيان احكام مخصوصة فيحتمل ان
يقال المناسب [illegible] الانذار والمواجهة [illegible] الانذار [illegible] والمنافقون لا يواجهون
بالانذار لانهم [illegible] اظهار الايمان والمراد بالتثنية تثنية القسم اي اثنى
القسم الاول من الامة بالثانية **قوله** [illegible] بالقسم الثالث للمذبذب
بين القسمين المذكورين في قوله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء
قوله تكميلا للتقسيم [illegible] لانه بقي قسم وهو [illegible]

وبطن الايمان كمعار والاجانب جعلها في النفيس لان تمييز المخلصين في الكفرة
المنافقين يستدعي حمل النفيس على الذين والات قلوبهم السنتهم كما صرح به في قوله
المؤمنين الذين اخلصوا دينهم لله والات فيه قلوبهم السنتهم والمسلم ودخوله
تحت النفيس فلا تكميل بعد التقاء الكفر التقى بالعرض لاسيما اذا اريد بقوله الذين كفروا
معهودون وتحمل التقسيم مستوفى باعتبار ذكر الاجناس التي سعى بتحصيلها فيما اخر من
بعده فقوله الله تعالى اعلم تقديم من الناس للحصر اي المنافق لا يوجد فيما بين الناس
مخصوص من الناس فالاية بيان اختصاصهم بالناس مع بيان خبثهم ثم تقول الناس
ان تعالى افتتح الكلام في المؤمنين ووصفهم بالايمان الكامل ونتائجه العظيمة
من الاعمال الحسنة وعقبه باجزاء الجميل من الهدى عاجلا والفلاح اجلا ثم قيل لما
اضدادهم ووصفهم بالكفر وذكر من نتائج الكفر ما هو اقبح من الكذب والله اعلم
الله ورسوله وافراد للمؤمنين على خلاف مقابلة المؤمنين الاتفاق على القراءة وعقبه
بان لهم كما حصل الخيبة المقابلة بالفلاح حيث لا يخادعون الا انفسهم الاخفى لطائف
تناسب النظم على هذا البيان **قوله** كذلك طول في بيان خبثهم حيث بين حالهم
في ثلث عشر آية وحال غيرهم في آيتين **قوله** ويستعمل على طغيانهم والكاف
ويستعمل على طغيانهم **قوله** وقصتهم من اخرها معطوفة على قصة المصرين
اي ليس هذا من عطف جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة للعطف
الثانية على الاولى من قبيل عطف مجموع جمل متعددة مسوقة لغرض على مجموع
جمل اخرى مسوقة لغرض اخر فيشترط التناسب بين الغرضين دون احاد
الجمل الواقعة في المجموعين وهذا اصل عظيم في باب العطف لم يتنبه له كثيرون فاحفظ

عليهم

عليهم الامران في مواضع شتى كذا ذكره السيد في حواشي الكشاف **قوله** و
الناس جمع انسي واصله الاناس والانسان كالثمر والثمرة والمراة ايضا انسان و
لا يقال انسانة الا في اللغة العامة وقد سمع في شعر قال صاحب القاموس كانه مولد
لقد كستني في الهوى ملابس الصب الغزل انسانة فتانة بدر الدجى منها خجل اذا زنت
عيني بها فبالدموع تغتسل **قوله** حذفت همزته اصله الوقة وهي الطعام الطيب
او تبدير [illegible] وقيل الزبد وعصير تشتق الوقة لانه جاء توقا الطعام
اذا اصلح بالزبد والكشاف جعل توق الطعام من فروع الوقة **قوله** ضد
ان التناس يطلق على الاناس الآن انشاد [illegible] الموت منه لا ينجو انس
ويحتمل ان يراد بالانسان الآمن من الخوف والحزن المشار اليه
بقوله الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويراد بالموت
ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم موتوا قبل ان تموتوا **قوله** وهو اسم جمع كرجال لجماعة الرجل
لكنه اي الانثى من ولد الضان وقيل الضم بدل الكسر كالسكارى بدل الفتح
لدلالته على النوع فهو جمع **قوله** لانهم يستانسون باشكالهم وقد اقيل الان في [illegible]
بالطبع او آنس بمعنى ابصر كما في قوله تعالى انست نارا او من آنس بمعنى اعلم
سموا انسا لانه تعلمهم الله كما علم ادم الاسماء **قوله** كما سمي
الجن جنا لاجتنانهم وهذا ترجيح هذا الوجه على ان تسميتهم لظهورهم
وعدم توارهم الشعر كسائر الجنات ويونس في تفسيره في علي
خلاف القياس فلا يصلح للاعتبار كونه من نوس بمعنى الحركة كما قلت على انه
معارض بالاناس ويمكن ان يدفع ايضا بان الباقي من الكلمة اذا كان مما يتحقق
وغيره

منه بناء المصنف لا يرد الا اصل صرح به الزمخشري في المفصل وشرحه وبالجملة

قوله واللام فيه للجنس ومن موصوفة اذ لا عهد اورد عليه انه لا فائدة في هذه

الا ان اجيب بان مناط الفائدة البعضية وبان القصد النفي وانه كيف

يجوز مثل هؤلاء من الناس واصفاتهم تنافي الانسانية ويرد الاول ان

البعضية ايضا اوضح من ان يفيد الافادة ورد الثاني بانه لا يبلغ امثال

هذا الاعتبار لجميع موارد مثل هذا التركيب فانه يرد فيما يخلو من الاعتبار المذكور

والمشاكلة فالاوجه ان يجعل من الناس مبتدأ ويكون مناط الفائدة وصف المخبر

ولا تقدم وحيل الظرف [illegible] على بعيد مبتدأ ونحن نقول مناط الفائدة الوجود

يعني هؤلاء انه موجودون من الناس وفيما بينهم وقد عرفت [illegible] ان يجعل

الكلام بكونهم من الناس بعيدا فتذكر واجمع مع هذا الجواب ونلخصهما بان من

الناس قد يستعمل للتعبير الشخص وانه لا وصف [illegible] الا مفهوم الانسان

[illegible] لو كان ان يجعل به عن الابناء لنوعه لو صفت ويحتمل والله اعلم ان مراده بالناس

المسلمون على طبيعتهم واذا قيل لهم امنوا كما امن الناس عبر عن المسلمين

بالناس لانهم كانهم كل الناس وما سواهم ليسوا من الناس ومعنى كونهم

منهم انهم في الشرع يعاملون بهم معاملة الناس في حفظ دمائهم واموالهم

ويتركون ان يدخلوا المساجد وان يدخلوا صف الجماعة ويكلفون بالزكاة

ويجرون على تركها فيكون هذه الاية نحو ذلك ان الله فمن لا يتعرض لهم

تكريم المصطفى وامتنع لصهر عليهم مخايلة وامارته وخائنة تقصد برما تنزل في

شانهم ان يكف المسلمون عنهم مع ورود الايات الكريمة في شانهم [illegible]

الاية على نحو واحد والانتفاعات المستقلة ان يكون عبارة عن الكفو المتمرد بين

فقد حفظت من ملكة تعلقا وجوه اربعة افنيها الرابع فليكن عندك نصب العين

فيما بين الوداع قوله وقيل للعهد والمعهود هم الذين كفروا والعهد كما يكون

بلفظ المسبوق يكون بلفظ مخالف له مثل الكشاف في نحو لك امر ينبغي

فلان فعلم بنحو [illegible] القوم الياس ولا اشتار امره جعله الفاضل مستغنيا عن التمثيل

قرك نوع صحبه قوله ومن موصوفة لو جعل من موصوفة عند ارادة الجنس و

موصولة عند ارادة العهد ما نبه الكشاف في ان المستعمل القران [illegible] والقران

يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس قوله تعالى من المؤمنين

رجال والوارد المعرف بعد ارادة العهد قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون

النبي ووجه البلاغة فيه قيل هو رعاية المناسبة لان التنكير يناسب الجنس [illegible] و

التعريف العهد المعين وقيل هو ان التعبير عن الكل بالجنس انه لا معرفة للمتكلم

بالكل الا بوصف الجنس والتعريف بوصف الجنس لا يستقيم [illegible]

البعض بعينه فاذا اراد المعين بعد التعبير بالجنس كالكافر بلا اكراه [illegible] والمراد

عليه والتعبير عنه بالعهد يفيد عهدية كل البعض [illegible] وبعد تخصيص هذا القول

وتحقيقه لا يجد ماذكره العلامة التفتازاني من ان هذا الوجه بعد تسليمه انما يتم لما

ذكرنا من المناسبة والا فلا امتناع في ان يعبر من المعين بلفظ النكرة لعدم القصد

الى تعيينه وان تعين بعض الجنس الشائع فيعبر عنه بالمعرفة وقيل الاخبار عن

المبهم بكونه من الجنس مفيد بخلاف الاخبار عن المعين فان معرفة المعين

قلما تنفك عن معرفة انه من الجنس وذكر البعض من المعهود [illegible] لانه زيادة

مطلب سؤال في موضع يكون من نكرة موصوفة او موصولا

مطلب ما يكون العهد بلفظ مخالف

... بخلاف ذكره نكرة لانه تنكير لا يعرفه كل المعرفة والاستغراق وذلك اي كون المعهود
من جملة المعارف الا ان الكلام في تنكير الاكثر غلبه ويمكن ان يقال انه يجعل
البعض من الجنس معهودا وتنزيله منزلة ما لا تعين له الا [illegible] درجة التعيين وسقوطه
عن درجة [illegible] فلا [illegible] وتعليله [illegible] المعهود من لا اقتضاء المقام فيه
[illegible] ذكره [illegible] بهذا يكون الاية تعقيبا للتقسيم [illegible] من ظاهر
الكشاف [illegible] ان هذا التوجيه يصادف تثبيت القسمة لا بد [illegible] الذين كفروا
ماحضين للكفر فلا يصح جعل المنافقين منهم او توجيه له بان قوله ويجوز ان
يكون للعهد بعد قوله واللام التعريف للجنس يصح بلا قوله واللام التعريف فيه
للجنس [illegible] تثبت القسمة بلا قوله ويجوز ان يكون للعهد عدل الا
لتثبت القسمة وقوله واللام التعريف للجنس [illegible] تتمة تثبيت القسمة [illegible]
[illegible] وان لم يتنبه له شارح الكشاف بعد [illegible] لم نرض ان نلقي عليك
شيئا منه فان كنت حريصا فطالع ما ذكروا فيما سطروا واختصاص الايمان
بالله وباليوم الاخر [illegible] فائدته اختصاص الايمان بالله تعالى واليوم الاخر بالذكر
او بسبب تخصيص [illegible] تكرار [illegible] وجه الاخبار [illegible] مبنيا على كون [illegible] منقولا
بالمعنى ويكون العبارة غير محكية والاول يحتمل التقديرين لانه يتم على تقدير
كون العبارة منقولة محكية وعلى تقدير كونها غير محكية عنهم [illegible] على تقدير
كونها محكية لان الادعاء منهم ولا يخفى انه [illegible] الايمان بالوجهين
الاخيرين لا يجامعه بوجه وجعل الايمان بالله واليوم الاخر [illegible] الايمان انما
يصح لو كان اليوم الاخير اخر اركان الايمان وليس كذلك لان [illegible]

البعث

البعث بعد الموت كما ذكره في الحديث والمشهور في تفصيل الايمان ووجه كونهم
منافقين فيما يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو اظهار الايمان مع الكفر
وهم يظنون انهم في دعوى الايمان بالله وباليوم الاخر ليسوا منافقين لانه وفق اعتقاد
المؤمنين لانهم ايضا مؤمنون بهما في [illegible] انهم [illegible] ايضا منافقون لان ما يظنونهم
الموافقة مع المؤمنين في الاعتقاد وهم مخالفون لكن [illegible] لو لم يعتقدوا الاعتقاد
بهم بالله وباليوم الاخر على وفق اعتقاد المؤمنين ولا مجال لظنهم انهم مخلصون فيه
غير قاصدين النفاق [illegible] اختصاص بالتخصيص وهو انهم ادعوا [illegible] دينهم [illegible]
في الايمان بالله تعالى وفي الايمان باليوم الاخر [illegible] انهم امنوا بالله وباليوم الاخر
بيان انه [illegible] ايمانهم [illegible] الاعتراف بانهم على العقيدة [illegible] لم يكونوا
مؤمنين بهما وفيه كمال المبالغة في انهم [illegible] كانوا [illegible]
ولا [illegible] منهم [illegible] حدوث الايمان بسائر الكتب [illegible] والبعث بعد
الموت لانهم كانوا مؤمنين بها سابقا [illegible] في دعوى حدوث الايمان بالقران
ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم انهم [illegible] دينهم [illegible] لا تخصيص في الاية
لان [illegible] بالله وباليوم الاخر [illegible] كونه [illegible] الايمان [illegible]
النفس [illegible] عن الجادة [illegible] الايمان
لا [illegible] بالباء [illegible] الاعتراف كما [illegible] انه [illegible]
للسببية والمصاحبة [illegible] عن كونه صلة الايمان ولو جعل قوله وما هم بمؤمنين
[illegible] اي امنوا وما هم بمؤمنين [illegible] بالله وباليوم الاخر
[illegible] تعالى [illegible] جوابه [illegible] وما هم بمؤمنين قوله من وصف [illegible]

لیس بعلامة الیوم الاخر اذ ما بینهم عمل ما لو فصح ان یقبلوا فالاشیاء هی من خوف الحشر

قوله لا انواع الایام المعدودة فیصلح بالتوجیه الثانی لان وجه وصفه بالاخر

علیه خفی دون وجهه علی التوجیه الاول فانه یجمع علی الاول لیس بعد زمان لخلافه علی

الثانی فوسعه که بدا فر الایام المعدودة انه لا یجد الوقت بعده ولا یخفی ان الانسب

انسب باطلاق الیوم علی ان الیوم اسم المحدود قوله وما نحملوا اثباته فی بیان

الشخص بوقوعه المنفی لنفسه والمراد به هنا ادعاءهم ما لیس لهم قوله وکان الحاصل

وما امنوا اه اذ کان نفی ما افاده فیه قولهم امنا وانظر انه نفی ما افاده ا

تکرار قولهم امنا والمستزاده المستفاد من قوله یقول امنا فی حالهم دلیل ما هم

بمؤمنین لیطابق قولهم فی التصریح بشان الفعل دون الفاعل یعنی قوله امنا

لمفید الاهتمام بشان الفعل لانظر الا المختلفة وکشف الحال وکون النظر

الی الفاعل لاجله فقوله وما هم بمؤمنین یفید الاهتمام بشان الفاعل وکون النظر الی

الفعل مشتغلا وهذا هو الذی ذکره الکشاف والجواب عنه ان النظر

تقدیم الفاعل وابلائه حرف النفی وکرت لکنه قد یستعمل للکنایة عن نفی الفعل

مبالغة فی نفیه والمعنی فیها ذلک وهو الذی ذکره الکشاف حیث قال

القصد الی انکار ما ادعوه ونفیه فسلک فی ذلک طریقا ادی الی الغرض المطلوب

وفیه من التاکید والمبالغة ما لیس فی غیره فافاده قوله عکس ما صرح به

الفاعل لیس کما ینبغی بل ینبغی ان یقال هذا الفعل تصریح بشان

الفعل فقط وهذا انه عکس ما یجب لنظمه تاکیدا او مبالغة فی نفی ما ادعوه ووجه

المبالغة علی ما ذکره السید فی حواشی الکشاف ان فیه سلوک طریق الکنایة

والکنایة ابلغ

والکنایة ..

ابلغ من التصریح کما تقرر والاوجه ان کونهم خارجین عن عداد المؤمنین یجعل نفیهم

بعید کمن سائر القصد فی اهل الانکس قطعا ویجعل کونها معا بیان لعدم ایمانهم

فقوله وما هم بمؤمنین قوله وما اسمعوا الا فوره وما هم بمؤمنین کما اخرجهم من المؤمنین عن الشرک

کلام کما دل علیه بیان الکشاف وغیره من متعلقات قوله ولذلک قوله ویحتمل

ان التقیید بما فیه وانه لانه جواب بکلمة للتقیید ویرد علیه انه لا اختصاص بالتقیید بل لا اطلاق

ایضا لانه جوابه وذلک لان التقیید فی قولهم امنا بالله وبالیوم الاخر انما یکون علی

سبیل الحکایة کان للمبالغة فی نفاقهم وبیان انهم منافقون فیما نطقوا به

الصدق فکیف فی غیره فتخصص النطق بالاقتصار علی نفیه وکذا ان کان اعلاه

منهم بانهم اختاروا الایمان من جانبیه وحصل بهم جمیع انواع الایمان

فالتقیید لیس تقییدا بل مبالغة فی العموم والاطلاق فالاطلاق لانه جواب الاطلاق

والتقیید لانه جواب التقیید ولکن ان یحمل وجها لاعتبار التقیید وقرینة علیه وایما

باعتبار الاطلاق فلا یحتاج الی شیء لانه ظاهر النظم والتقیید بانه لم یذکر

نکتة للاطلاق فانظر انه لیس بمقصود بالنکتة بل بمقصود بیان نصب القرینة

انا نقول بالتقیید او بدل ان التقیید بناء علی انه جواب علی حکم عنهم متعلقا به انه لا یخفی

بهذا الاحتمال علی التقیید محتمل لانه جواب المقید سواء کان التقیید داخلا فی

المحکی او من الحاکی قوله وربما قید به علی صیغة المجهول قوله فلا یبعد تخصیصه لو کان الاستدلال

بما صرح الایة نفی الایمان فارغ القلب لم یتم بان کون المنافقین کخلو قلبهم

عن التصدیق اذ لیس انتفاء التصدیق یجاب التصدیق بل تقدم فیما سبق فحکم

او اوهم الاثر فی موضع النصب صادقا کما من کذا فی القاموس قوله والاذعان

لو قيل بين فخفيتين في القاموس هو مشتق من الوريد قوله وقد اعلم على ان [illegible] على الخ

فخداعهم تتفرع على ما تقدم لم يلتفت الى ما في الكشاف ان خداعهم الله وخداع

المؤمنين معهم ايضا لا يصح لانه قبيح لا يجوز عليه تعالى ولا يليق بالمؤمنين وقد

جاز الاقتران المؤمنين بمخدوع عندهم فخادع لان يقربنا انه لا يقبح من الله تعالى على

خلاف منه بسبب فلا يصح تاويل النظم بدفع القبيح من فعله لم يلتفت لانه ... الخداع الا في

نفس واما لمصلحة الدين فلا فحسبوا ... خداعا وكيف لا وقد خادعهم

خداع لمصلحة الدين لا تجازا به وانما قال عليه قوله والانهم لم يقصدوا خداعه ولهذا

لا يصح ان يقال المراد بالخداع للذاعم بزعمهم فلذا لم يلتفت الا ما اجاب به الكشاف

ثم انما ليس ان المراد الخداع بزعمهم لانهم لجهلهم باحاطة علمه تعالى وصلاح المؤمنين

يزعمون انهم يخدعونه ويخدعون المؤمنين اذ لا يخفى على الله ... الا

لا بهين فكيف يخفى على المنافقين الذين هم من اهل الكتاب قوله بل المراد به

اما مخادعة رسوله بجاز على حذف المضاف نبه بقوله على حذف المضاف

على انه لا يصح ان يراد بلفظ الله رسوله مجازا كما هو ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح اطلاق

لفظ الله على غيره وان كان ما صرح به المحققون في شرح الكشاف قوله او على ان

معاملة الرسول معاملة الله ... التعلق ونزل خداع الرسول منزلة خداع الله

قوله وفال الحسن من يطع الرسول فقد اطاع الله الا انه ... الكشاف

تفاوت التوجيه والسبب في التاويل ... لانهم اذا عاهدوا مع الرسول ان

يبايعوه فقد عاهدوا مع الله ان يعبدوا قوله وامان صورة صنعهم ... الله

من الظاهر ان كلامه انه جعل الكلام تمثيلا وتحمل التشبيه على الاستعارة التبعية ...

السيد السند

السيد السند على الحمل على التمثيل ووجه قوله ويحتمل ان يراد يخادعون فلان قلت لما

سبق ايضا يخدعون على توجيه حذف المضاف والمجاز العقلي في الايقاع او الاسناد

طرف الرسول والمؤمنين معهم ولا يصح حمل لفظ الخداع على الحقيقة من جانبهم و

المجاز من جانب الرسول والمؤمنين قلت المخادعة جائزة من جانب

الرسول والمؤمنين لانهم لاعلاء الدين ومصالحه على انه يحتمل ان يكون

مجازا ان يكون ... ويحتمل التهمة الكلام ... بعض بالتشبيه عليه ...

وقال قوله لانه بيان ليقول او استئناف ويخدعون بيان ليقول اقتضى

يخادعون وان كان ... يخادعون الصادر لان ابتداء الفعل من باب المفاعلة

من جانب الفاعل الا ان المفعول بادر تجاهل فعله فالمذكور ها هنا فقط والمفعول

مدلول الكلام والمعرض لذا قال السيد السند جعله بيانا اولا من جملة مستانفا الا انه يقال

ما لسبق ونظر بان يقولهم ... حذاه وايضا ليست المخادعة امر امطلوبا لذاته

فلا يكون الجواب به شافيا بل يحتاج الى سوال اخر يعني الكلام ولا يخفى انه لو جعل يخادعون

الا في الجواب بمنزلة انهم يقولون نعرض ظاهر البطلان لكن ... اللغة من كونه

الى الناس كما سبق لا يقطع السوال ولك ان تجعل قوله يخادعون الله بيانا ...

ما قصد قوله ومن الناس من يقول الى النفع عن كونهم من الناس كانه قيل لم ... عن

كونهم من الناس فاجيب بانهم يخادعون الله الا انه لا يطرح به من سواهم طرفة اه

كيلا و ... التعدية اي يعطونه من سواهم الفارقة والتكبر ... وكذلك المعاندة

المجاهرة بالعداوة فعنصر ما بينهم للمؤمنين قوله والنفس ان الامرة للخداع ... اليهم

في الاصل ... الدائرة المحيط بالشيء والشيق ... ثم القرب ... الفلاو والكا

ان الخداع والوان خداع لسبق اى يخادعون الله ورسوله ... الا انفسهم لان ضرره
يلحق بهم والخداع في المعنى الثاني خداع الغير يعني في معنى المخادعة لا يخادعون الا
انفسهم لانهم يجعلوا انفسهم مغرورين بذلك الخداع ويخدعهم انفسهم
بالاماني الفارغة اى الخالية عن الحصول ... عليهم ويحملهم على مخادعة
من لا يخفى عليه خافية ويحتمل النظم الكريم والله اعلم ان يكون مبالغة في انتفاء
خداعهم على خافية الله ورسوله والمؤمنين في انه كما لا يخفى خداع المخادع
على غيره فيمتنع خداعه نفسه يمتنع خداع الله لانه لا يخفى عليه خافية ويمتنع خداع
رسوله والمؤمنين لانهم يخبر ... بالمخادعة وان يكون ما كناية عن ان ...
ومعاداتهم مع الله ورسوله والمؤمنين معاملة مع انفسهم لان الله ورسوله
والمؤمنين ... كانفسهم وقرأ الباقون يخدعون لان المخادعة لا تتصور
الا بين اثنين فيه بحث من وجهين الاول ان القراءة انما هو السماع من
رسول الله لا بمقتضى العقل ... ويمكن دفعه بانه لا ...
بانه توجيه لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم لها على القراءة الاخرى مع ان كلتيهما منقولتان
منه صلى الله عليه وسلم والثاني ان الخداع كما في ... لا يكون الا بين الاثنين وفيه
لا بد ... ان الخداع من اثنين متغايرين بالذات بخلاف الخداع فانه يكفي فيه
المغايرة بالذات بين الفاعل والمفعول بالاعتبار كما في معالجة الطبيب نفسه
وعلم الشخص بنفسه فتأمل على ان ... يخدعون على ... يخادعون ... ان
لا حاجة الى التكلف لا ثنين في ... قوله يخدعون ويخادعون على البناء
للمفعول ونصب انفسهم بنزع الخافض قال السيد السند في حواشي الكشاف ... قال

قد ... بنفسه ... ان من ... في طريقة ... ولا يخفى
النظر ان يجعل ضمير يخادعون الله ورسوله والمؤمنين والمنافقين ...
منافقين ... فيكون المعنى على انه ليس الخداع ... الواقع بينهم الا
نفس المنافقين لانه يلزم ... المرجوح في هذه القراءة ... النصب مع
ان المختار ... والبدل ولا يلزم ... الاغلاف بجعل ضمير يخادعون على خلاف ضمير انفسهم
مع ان المتبادر ... قوله لانه نفى ... اي ما يكون قوله في قولهم فلان يعلم
نفى كناية عن ... الامر قوله لانه ... بالراى او
... قوله لا يخفى الا على مؤوف ... الاعلام على ...
حواس ... واصله الشعر ... الشعور يعني العلم وقوله ... الشعار
يعني الشعار ... العلامة ... قوله في قلوبهم مرض ...
كان ... بسبب عدم شعورهم وقوله فزادهم الله مرضا ... وهذا ...
من جملة ... قوله والآية تحتملهما ... حيث
... المجازي ... ان المراد المعنى المجازي كما قال
قوله فان قلوبهم كانت ... اسم المرض في الالم حقيقة لغوية ...
يوافق رأي الاطباء ... الالم من الاعراض دون الامراض قوله ...
... بعض ... ببعض ...
... الاحتراق ... الحسد في
الاحتراق ... حواشي الكشاف الاولى ان يحمل على ...
... قوله ... اسم المفعول وصف العذاب

للمبالغة لا الذي بمعنى المؤلم اسم فاعل حتى يكون حقيقة لانه ليس بشيء كما قال
في تفسير ... السموات فقال كنه سهام ضرب وجيع اوله وخيل قد دلفت لهم
بخيل ان فرسان قد تقدمت لهم بخرسان موصوفة بان تحيته بينهم ضرب وجيع
والمروي فيما بينهم الكسر والقياس الفتح لانه من الظروف اللازمة للنصب والذا نهم يرجح
في قولهم تفصيل بين الخير والشر وان الاول يحصل بينهم وجيع وصلابهم او سنانهم [illegible]
طريقة قولهم جد جده في كون الاسناد مجازيا الا في كون الشيء مسندا الى مصدره وهو
المتبادر حتى يتكلف بالتحقيقة العذاب الاليم كعذاب الاليم بمنزلة [illegible] الاليم كما
في بعض شروح الكشاف فعلى هذا انهم كانوا يكذبون الله ورسوله [illegible]
عند الاشباع ظنهم فيه مسامحة والمراد يكذبون النبي مطلقا [illegible]
دينهم بلسانهم ايضا فعلى هذا هو الخبر الذي على خلاف ما هو به [illegible] عبارة عن الواقع
الموضوع فقوله لانه علق به استحقاق العذاب [illegible] قراءة حمزة والكسائي وعاصم
وعامر [illegible] قراءة الباقين فعلل الاستحقاق بنسبة الكذب الى النبي صلى الله عليه وسلم
او بكثرة الكذب او بتجدده وتزيده بهم والدين [illegible]
محتملات وما روي ان ابراهيم عليه الصلوة والسلام كذب ثلث
كذبات فالمراد التعريض اي المراد المعنى التعريضي فان ابراهيم لم يقصد
ظاهر معنى اللفظ حتى يكون كاذبا بل المعنى الغير الظاهر وهو صادق فيه فتسميتها كذبات لانها تشبه
بالكذب في افادة ما ليس بمطابق وتلك الثلث قيل هذا اي ثلث مرات اقبل
الاول انه سقيم اي ساسقم والثاني فعله كبيرهم [illegible]
من نفسه كيف يكون الثاني [illegible] وتوابعه وفي هذه اتفق الاول

ولك

ولك ان تقول اذا [illegible] في لازم السؤال [illegible] والتشنيع نحوه
[illegible] ان التعريض الاشارة الى
المعنى [illegible] الكلام وجانبه من غير استعمال اللفظ فيه فالتعريض لا يكون مجازا
ولا كناية [illegible] فالمراد التعريض [illegible] المعنى الغير الظاهر لا يبعد
ان يقال [illegible] ثلث كذبات التعريض والاشارة
[illegible] والكذب [illegible] ابراهيم [illegible] بالكذب فكيف
[illegible] الكذب [illegible] العطف على يكذبون او يقول [illegible] عطف مجموع
الشرط [illegible] عطف [illegible] اختلاف [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] بيان العطف [illegible] الكشاف
[illegible] بيان العطف [illegible] الكشاف الوجه
الاول [illegible] العطف [illegible]
[illegible] العذاب [illegible] الكذب [illegible]
[illegible] البيان [illegible] الصفة [illegible] الوجه الثاني [illegible]
[illegible] الفساد [illegible] كذب خاص [illegible]
[illegible] الفساد [illegible]
عنه وكذا في الوجه الاخير [illegible] المفسدون ولكن لا يشعرون
بين قوله واذا قيل [illegible] المصدرية الا ان يقال
[illegible] الاخير [illegible] الترجيح ان [illegible] الثاني
[illegible] كون الاية [illegible] بكل [illegible] الاوصاف

السفلة او فيهم او دلالة على انهم يعذبون العذاب الاليم بسبب كذبهم الذي هو ... في كفرهم ونفاقهم فاللفظ يسير بهما والاظهر ... قولهم انما نحن مصلحون ...

... تقريب ... لانه ليس بالطريق الاول بل الانسب

ذلك السابق ومعلوم منه وقد عرفت ما يمكن ان يدفع به ما يمكن ان

يكون تقديم العطف على يكذبون للاشارة لا مع ح ... ترجيحه وان

يكون تقديم العطف قوله او نقول التسوية بين التوجيهين والعلم انه ...

قوله في الارض للاستغراق اي لا تفسدوا في جميع الارض وفيه دلالة واضحة

على ان الافساد في محل من المؤمنين ... يعود الى النهي والحمل على جميع الارض

... فساد في جميع الارض لان صلاح الارض منوط بهم ...

ويحتمل ان يكون منبنيا على ... لتمحيض الكفر ...

وجعل ارضا كانما الارض كلها **قوله** فلعله اراد بالجميع ... اي المراد اهل

الانحطاط بهذه الاية من مفسدي الارض من المسلمين لانه ...

... وسم المؤمنين ... **قوله** خروج الشيء عن الاعتدال والانتفاع

... ان ... الفساد ...

الامر الذي ذكره الكشاف ... تغيير الملة وتحريف الكتاب

ودعوة الكفار ... المسلمين ... المعاصي ...

بالدين ... الاخلاف ... ان الكشاف

حيث هذا الفساد ... فيه زيادة بيان ... قوله في الارض ...

ان ... في الارض ... الفساد

والفلوع

والشك والاقتراط والاضطراب ... مع ... للاشارة ...

... **قوله** انما يفيد حصرا ...

المصلحين ... **قوله** ... لانهم ... الفساد ...

او لانهم ... **قوله** ... لانهم ...

وقوله الا ... حرف التاكيد وقوله ان المقررة ... عطف عليه قوله ...

لا عطف على الاستيناف به وقوله ... انما نحن مصلحون من

التعريض للمؤمنين ... التعريض ... انهم المفسدون لا ... عليهم على

الاصلاح والمسلمون على خلاف ... انهم المفسدون ...

عليهم بانهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين ... المصلحون وقوله ...

معطوف على تعريف الخبر ... والاسناد ... ووجه ان فيه الاشارة الى

ان افسادهم واصلاح المؤمنين ... الا انهم هم المفسدون ...

انهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين ... وقوله انما نحن مصلحون ...

التعريض للمؤمنين بالاستثناء ... انهم مقصودون على

الاصلاح من غير شائبة ... وان ... انما نحن مصلحون من غير شائبة

الافساد لو كان تعريف الخبر ... كلام الكشاف

حيث جعله لرد ما يفيده انما نحن مصلحون من غير شائبة الافساد ...

جعل تعريف الخبر ... التابع على خلاف ما هو المشهور

فيه جعله لرد تعريض ... انما نحن مصلحون ... تعريض الضعف

ما في الكشاف والطالع ... طبقة ...

القسم كثير او معلوم به ويمكن ان يكون قوله تعالى ولكن لا يشعرون بعد قوله انهم هم

هم المفسدون ولكن لا يشعرون بذلك من تمام النصح على القائل القول واذا قيل

لهم لا تفسدوا [illegible] رد على ان القائل لهم آمنوا [illegible] من تمام النصح وكذا [illegible]

بعض كتب التفسير ان القائل لهم بعض المنافقين لبعض [illegible] الناصحون

لهم آمنوا كما آمن الناس [illegible] الخطاب للمؤمنين [illegible]

لكفره [illegible] بان تكلف [illegible] آمنوا كما

امن السفهاء [illegible] وجوه المؤمنين [illegible] كما آمن الناس [illegible]

على سبيل [illegible] والنفاق حيث [illegible] انهم قصدوا [illegible]

[illegible] ان يطلق [illegible] آمنوا كما آمن الناس

فقالوا انؤمن كما آمن [illegible] الناس من السفهاء [illegible] الذين [illegible]

[illegible] الا انهم [illegible] تسفيه المؤمنين لا

نهم **قوله** فان كمال الايمان [illegible] الامرين [illegible] الاتيان

[illegible] ويمكن ان يراد بالنهي [illegible] الشرك [illegible] الامر بالايمان بعد النهي عن

الشرك على طبق كلمة التوحيد [illegible] الشرك اولا واثبات [illegible]

[illegible] ثانيا والاظهر ان يجعل النهي عن الافساد [illegible] النهي عن النفاق والامر بالايمان

على الامر بالايمان [illegible] عن غيره [illegible] لتنفصل [illegible]

منزلة العدم [illegible] الايمان [illegible] المعاني [illegible]

به [illegible] **قوله** المراد به الرسول ومن معه [illegible] الى الكلام [illegible]

[illegible] عليهم [illegible]

زعليهم

زعليهم الا ايمانا [illegible] **قوله** والسفه [illegible] على قوله

[illegible] الكلام وقبول توبة الزنديق [illegible] بينه وبين الله تعالى [illegible] الكلام

[illegible] **قوله** واللام [illegible] ويمكن ان

يقال [illegible] للترغيب [illegible] **قوله** [illegible] التفصيل [illegible]

[illegible] الطباق

[illegible] بين [illegible] والسفاهة [illegible]

[illegible] العلم والسفاهة [illegible] بين عدم [illegible] السفاهة [illegible]

الآية [illegible] التنظير [illegible] العبارة وعبارة [illegible]

[illegible] **قوله** بيان [illegible] مع المؤمنين والكفار [illegible] من بيان

انهم [illegible] القصة من قوله ومن الناس من

يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين [illegible] القصة [illegible]

[illegible] وبيان [illegible] البيان [illegible] مع المؤمنين والكفار و

بيان [illegible] مع الكفار [illegible] النفاق [illegible]

الآية ان قولهم آمنا بالله [illegible] مع المؤمنين [illegible]

[illegible] كان [illegible] قوله [illegible] قوله واذا لقوا

الذين آمنوا [illegible] القول [illegible] التكرير [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] القصة [illegible] الذين آمنوا قالوا

آمنا [illegible] القصة [illegible] مع المؤمنين [illegible].

الا دعوى الايمان حصناً منهم بدعوى الحدوث والثبات فنفى الخبر عن هذا اللازم
بانهم يقولون انهم الا لازم بمنزلة المصرح به فكيف يكون تلك القصة سبب
نزول الاية قلت صارت هذه القصة سببا لما حالهم فيما يكثر منهم من قولهم
امنا فان المغيبة والقبيحة اذا صادفته الصحوة والسقيفة بهذه عبارة الكشاف
بزيادة صادفته المصادفة الوجدان والاستقبال التوجه لا الرد فيه والموافق
ان رعاة المحققات لا لان حق العبارة تقول لقيا للخطاب وعبارة المحقق الشريف
في بيانه بهذه فان الفعل المسند الى ضمير المتكلم اذا فسر بما يجب ان يطابق
في الاسناد الى المتكلم لان الثاني تفسير للاول وجاز في صدر الكلام اذا لم يتم
التفسير بذلك بحيث الفعل كان صدر الكلام فيه نظر اذ الواجب في ان يقوم
هو وما يراد به بصيغة الخطاب اي اذا استقبلته تقول لقيته ولا يقع اذا استقبلته
فما لقيت الا بتعسف هو تقدير كون القائل نفس المخاطب بهذه عبارة
موافقة في المعنى لما ذكره العلامة التفتازاني في وجه لو كان بصيغة المتكلم
اما لو كان بصيغة الخطاب فلا اذ لا كلفة في قولك ما لقيت الا اذا
استقبلته وفوقه فانك بطرد حيث يحث ... و
يستقبل ويرى ما فيه قوله وعدي بالى ... تقدير اراد في المعنى الثاني والثالث
تضمين معنى الاداء ... ان الاسنف على الثاني وتضمين معنى الانتهاء اذا
... المؤمنين منتهين الى شياطينهم ... اليهم وان الراجح هو التوجه
الاول لاستغنائه عن التضمين فلذا قدمه قوله وشياطينهم فيه انه يحتمل ان
يقوم ما فوقها من الشيطان لانه اصله اي فعل فعل الشيطان ومن ثم كان

... الساطل وفيه ان تسمية السحاب كلها باعتبار صفة اراج من تسمية
بالسحاب كلها باعتبار صفة واحدة فان الثانية كالتاكيد في طريق الافادة والاولى كالتاسيس
والتاسيس خير من التاكيد قوله لانهم قصدوا بالاولى دعوى حدوث الايمان فان
قلت هل المراد بهذا الخبر فائدته او لازمها اذ لا يمكن ان يقصدوا الاول لان المؤمنين علموا ذلك
منهم وعلموا انهم يعلمون بعلمهم فما المراد به النجاة من باس المؤمنين لا
لا استجابة منهم والخبر لا يستفيد فيما قصده الفائدة ولازمها فيما قصد به التحسر او
التوبيخ او غير ذلك وهذا المقام مما يستنبط من عبارة الكشاف فان التاكيد قد يكون
لترويج عند المخاطب لصدور الرغبة من المتكلم لا يكون لازالة التردد والانكار
وان ترك التاكيد قد يكون لعدم صدق الرغبة ولعدم الرواج فحاصل السؤال هنا
المقام انهم تركوا التاكيد مع المؤمنين المنكرين لايمانهم او المترددين فيه وذكروه في الجملة
الفعلية الدالة على الحدوث واكدوه مع الكافرين غير المنكرين راغبا لهم ولا
مترددين فيه والمثبتة الثبات وحاصل الجواب الاول انهم قصدوا مع المؤمنين
دعوى حدوث الايمان وهو مما لا يحتاج الى التاكيد وقصدوا مع الكافرين
... دعوى الثبات والتحقيق بالتاكيد لانه يحتاج لتحقيقه الى التاكيد و
حاصل الجواب الثاني انهم لم يكن دعوى كمال الايمان وثباته منهم مع المؤمنين كذلك
دعوى الثبات على اليهودية انه قد يؤكد غير المنكر لصدق رغبة في الاخبار
او لرواجه عند المخاطب وقد يترك تاكيد المنكر لعدم الرغبة او عدم الرواج
... نقول ذكر اقسام مع المؤمنين ... ايمانهم الواقع منهم فيما مضى من
موسى عليه الصلاة والسلام وابراهيم انهم قصدوا الايمان بدينهم نفاقا فانوا

مقصودهم ... والنجاة م

بجملة ما قصدوه ولم يؤكده الا من فرط ... الاجابة ... تحصيل ... اللفظ
جه واكدوا الكلام مع شياطينهم لان كونهم معهم ... كثرة المخالطة بالمؤمنين و
التقول بامنا محل التردد ... لا تاكيد وبيان بسبب التقول بامنا فاكده
ثبت ... قولهم انما نحن مستهزؤن **قوله** تاكيد لما قبله اى باعتبار لازمه لان
الاستهزاء بالاسلام يستلزم الثبات على الكفر ويمكن ان يعكس فيجعل الثبات
على الكفر مع اظهار الاسلام يستلزم الاستهزاء لكن ... بعد ... فيه
اعتبار **قوله** او بدل منه قال العلامة التفتازاني اى الثانية بدل الكل ولم ينبه
ارباب القطع فيما بين جملة لا محل لها من الاعراب ... ويمكن جعله بدل الاشتمال
لان الاستهزاء بالاسلام ... تعظيم ... مع مغايرة ...
بينهما غير ... الثانية في الاول ... الراد ... قوله ...
اللفظ باللفظ ... لرعاية المشاكلة التي هي من المحسنات البديعية وقد ...
اطلاق لفظ احد المعنيين ... على الاخر ... قسم من المجاز ...
قسم من العلاقة ... ما ضبطوها ... الاقسام المضبوطة
من المجاز ... التلخيص ... من البديع وقوله ...
... [illegible] ... الاستعارة لعلاقة المشابهة ... التسمية
... رعاية المشاكلة ... جزاء ... الاستهزاء ...
فالتعبير بالاستهزاء لعلاقة المشابهة ... الاستهزاء باسم الاستهزاء
يلزم الارجاع **قوله** هو لازم الاستهزاء ... انزال الهوان ...
وفي الكشاف لازم الاستهزاء ... والغرض منه اشارة الى انه ...

ان يكون

٦١

ان يكون من قبيل تسمية سبب الاستهزاء او مسببه نظرا الى جهتي الغرض من السببية والمسببية
استهزاء — واما استونف ولم يعطف اشارة الى توجيه في الكشاف فان قلت كيف
ابتدئ قوله ولم يعطف قلت هو استيناف في غاية الجزالة والفخامة وفيه ان الله عز وجل هو
الذي يستهزئ بهم الاستهزاء الابلغ الذي ليس استهزاؤهم اليه باستهزاء ولا يؤبه له في
مقابلته لما ينزل بهم من النكال ويحل بهم من الهوان والذل وفيه ان الله تعالى هو الذي يتولى
الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين ولا يحوج المؤمنين ان يعارضوهم باستهزاء مثله وذكر
التوجيه ان قول الكشاف هو استيناف بمعنى ابتداء الكلام في غاية الجزالة لا الاستيناف
بمعنى احد طرق الفصل من جواب السؤال وقد اشار اليه حيث وضع استونف موضع ابتدئ
فان قيل ... ان الاستيناف في كلامه بمعنى الابتداء وترك العطف ... ابتداء الكلام
بيان لوجهي جزالة الاستيناف وفخامته اما الوجه الاول فتحقيقه انه لو عطف يستهزئ
بهم على انا نحن مستهزؤن لكان في مقابلة استهزائهم فلا يفيد ان الله تعالى اغنى المؤمنين
عن معارضتهم مطلقا وانه تولى مجازاتهم مطلقا بل يوهم تخصيص توليه بهذه المجازاة فلما
ترك العطف افاد انه نزل بهم الهوان ويعاقبهم مطلقا لا في مقابلة الاستهزاء فقط ولقد
... عبارة الكشاف في هذا التوجيه حيث ... الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما
للمؤمنين بقوله يتولى مجازاتهم لان عبارته توهم انه تولى مجازاة استهزائهم بالمؤمنين
لا المجازاة مطلقا فلا يتم ان ترك العطف يدل على توليه المجازاة مطلقا ولا يخفى ... المجازاة
فيحتاج الى ان يتكلف ويقال يريد بقوله الاستهزاء بهم والانتقام منهم في ضمن توليه المجازاة
مطلقا و... قوله ولم يحوج المؤمنين ان يعارضوهم ... الكشاف ...
... ان يعارضوهم باستهزاء مثله لئلا يوهم خصوص التولي ... ان هذا التوجيه ...
ان لا يكون تسمية فعل الله استهزاء لكونه جزاء للاستهزاء واما الوجه الثاني فتحقيقه انه
لكون استهزاء الله بهم كان بعيدا من استهزائهم بحيث لا مناسبة بينهما يكون العطف بينهما
كعطف امرين غير متناسبين ولما كان الوجهان المذكوران في مزيد دقة خفي عنهما

شارح الكشاف وعطفوا الاستئناف على ما هو المشهور وجعلوا وصفه بطريقة مبالغة كونه
استهزائهم بالمؤمنين في غاية الشناعة كجيب سال لكل عن جزائهم وجعلوا قوله وفيه
وفيه بيان دقايق في حسن نظم الكلام لان الاستئناف عن الاستهزاء الى الله تعالى دون المؤمنين
وفيه انه لما كان المراد بالاستهزاء ما يفعله الله بهم لا بد من الاسناد اليه ولا يطلب للاسناد
اليه نكتة ثم نقول لا يصح عطف الله يستهزئ بهم على ما سبق لانه اما ان يجعل الصلاة [illegible] سلكه
بما كانوا يكذبون او يرتبط بيكذبون او في سلك صلاة من في قوله ومن الناس من يقول
ولا يخفى شيء منهما فاحسن التأمل ولا تكن لحس التغفل   ومنه مددت السراج
والارض اذا استصلحتهما بالزيت والسماد والزيت للسراج والسماد للارض ايضا
السرقين بالرماد وقوله كما [illegible] ان المدرس [illegible] ويدل عليه قراءة ابن
كثير ويمدهم في [illegible] ان المد للاهمال كالامداد [illegible] مد زيد القوم
صار مددا لهم وهو حشو في هذا المقام جدا   والعمه في البصيرة كالعمى في البصر
بعد القلب في الكشاف والعمه مثل العمى الا ان العمى عام في البصر والرأي والعمه في الرأي
وفي الاساس [illegible] العمى ذهاب البصر كله والعمه ايضا ذهاب بصر القلب [illegible]
بذلك الا ان [illegible] لم يرد اختصاص العمى بالبصر بل اراد بيان ان العمه
باء صفة للبصيرة بمنزلة العمى للبصر والناظر العلم   قال الاعمى الهدى بالجاهل والعمه
اورد [illegible] الطرافة [illegible] لا تشترى سعة بل الطرافة
[illegible] اختص العمى على ان الاعمى اجعل صفة جعل [illegible]
العلم [illegible] على سبيل الاستعارة وقيل هو صفة من عمي الامر [illegible] الهداية
الى طرقها [illegible] وتحير فيها وقد يقال [illegible] في طرق الاهتداء [illegible]
هذا [illegible]   اولئك الذين اشتروا الضلالة
بالهدى [illegible] الاية [illegible] الابلغ والمدرج [illegible]
او جملة مفرزة [illegible] ويمدهم في طغيانهم   واصله بذل الثمن [illegible] ان اطلاق البيع

الشرى

الشرى وبالعكس فيما اذا كان البدلان غير نقدين وان في الدنانير والدراهم [illegible]
انما سمي [illegible] اذ يجوز [illegible] كان [illegible]   اخذت بالجملة اي [illegible]
والاز [illegible] الشعر والدرد [illegible] التعصب وقيل المراد هنا [illegible]
التي [illegible] والعطف بيان للطويل الذي هو صفة له في المعنى والجيد
التعصب والمراد بالشرى [illegible] والمراد بالمسلم [illegible]
جبلة بن [illegible] الايهم آخر ملوك غسان حين ارتد نعوذ بالله وتنصر بعد الاسلام
وقصته انه كان [illegible] وقدم على عمر [illegible] الشرجاني وقيل [illegible] عمر
والمسلم [illegible] رجل من بني فزارة [illegible] بالغد [illegible] الفزاري
الى عمر [illegible] العفو واما القصاص فقال جبلة [illegible] وانا ملك وهو سوقي فقال [illegible]
واياه الاسلام فما [illegible] الا بالعاقبة [illegible] فلما كان من الليل
ركب [illegible] عنه [illegible] بالشام [illegible] الى انه [illegible]
كما كان جبلة [illegible] الاسلام حين روي عنه انه [illegible] بعد
الحق [illegible] ولم يكن فيها لو صبرت لها [illegible] فيها [illegible] لها
العين الصحيحة بالعور [illegible] ولم [illegible] صبرت على القول الذي قال له عمر
والمعنى انهم اخلوا [illegible] انه لم [illegible] فكيف [illegible] الاسناد [illegible]
ان اراد بالهدى الهدى الذي [illegible] الى الفعل [illegible] ذلك هدى حقيقة او
مجازا [illegible] او [illegible] الضلالة اشارة الى [illegible]
الاشتراء [illegible] الاستبدال [illegible] الاول [illegible] على حمل الاشتراء
على مقتضى [illegible] الاول [illegible] مقتضى [illegible] من الفوائد [illegible]
[illegible] اشتراء الضلالة بالهدى [illegible] بل [illegible] الكافر المجاهر [illegible]
[illegible] ويمكن ان يقال [illegible] ذلك لان الكلام فيهم [illegible] الكافر المجاهر [illegible]
[illegible] الضلالة بالهدى [illegible] الا وجه ان يراد بالهدى [illegible]

وانا الضلالة فوالله لو نهيتم انا معكم انما نحن مستهزءون سمى الاول هدى لانه به الهدى
كان الثانية بسبب الضلالة لما استعمل الاشتراء في معاملتهم اتبعه ما يناسبه اى توفقه
تمثيلا لخسارهم الى التشبيه لخسارهم بخسار التجارة كانه هو وقد نبه بقوله تمثيلا
لخسارهم على ان المراد بنفي الربح الخسار لانه اعم من الخسار ووجهه ان نفي الربح يستلزم
الخسار لانه يستلزم التجارة عقلا وانما فاذا نفى الربح لكان خسرانا واخبر ما ربحت تجارة
خسرت منها ان خسرت وربح وكون الكلام مجاز اعجب واقوى ليفيد [illegible] بانتفاء الحق الاصلى
بالتجارة وهو الربح والانتقال الى الفقد وهو الخسران وعلى ان نسبة ما ربحت الى التجارة
مجاز وعدم الربح والخسار حالهم ومستغرقة بوحشة كما بان وجهه وعلى ان الترشيح
ههنا بعد الاستعارة لامر ما ثبت ليم وهو حسب ربح وليس من لوازم المشبه وعلى الاصلح
الترشيح لمجرد ايراد لفظ معناه الحقيقى من لوازم المشبه به وقد يكون الترشيح كذلك
وان كان الاغلب انه اثبات لازم المشبه به لمشبه وقد يقال انه اراد ان الترشيح
ترشيح بتصوير خسارهم بخسارة التجارة التي يتحاشى عنها اولوا الابصار لا تصوير
الاستبدال بصورة التجارة فانها ليست مما يفيد زيادة مبالغة كما في استعارة الاسد
للشجاع بل تشبيه ان يكون من قبيل استعارة الاسد لصورته المنقوشة فان الاستبدال
في صورة البيع هذا وفيه نظر لان في التعبير عن الاستبدال بالشراء مبالغة في خروج الهداية
عن ايديهم بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصار الضلالة في ايديهم صيرورة الملك
حتى يرجع شيئا منها اليهم كما يرجع شيء من الملك الى المالك فان قلت كان رأس مالهم
الهداية واستبدلوها بالضلالة فقد خرج رأس المال من ايديهم بالكلية فما معنى وصفهم
بالخسران مع فوت رأس المال بالكلية وليست الضلالة في شيء من العوض قلت اعلانه
عند ما نالوه به من الاغراض الدنيوية بالضلالة في شيء من العوض او اشبه لانه يكفي
لتوبيخ التاجر بالخسران فكيف بفوت رأس المال قرينا بنا   ونحوه ما رأيت الشر عن
ابن داية وعشش في وكره جاش له صدري انشر استعار للشيب ابن داية وهو الغراب

للشعر الاسود واكثر التعشيش اى اتخاذ العش وذكر الوكر ترشيح والتعشيش
في الوكر بناء على عدم الفرق بين العش والوكر كما في الصحاح حيث قال العش للطاير
موضعه الذي يتخذه من دقاق العيدان وغيرها للتفريخ وهو في افنان الشجر فاذا
كان في جدار او جبل او نحوها فهو وكر وجاش بمعنى اضطرب من قبيل الوكر استعارة للحية
والرأس او للفودين اى جانبي الرأس ويجوز ان يكون استعارة جانبي اللحية
ولذلك سمي بنفي الشيء [illegible] والكسر الفضل والنقصان ضيق وكلا المعنيين يصح
كونه منقولا عنه اذ قد يسمى الشيء باسم ضده   شبههما بالفاعل او وصفهما به
حيث انهما سبب الربح والخسران اشارة الى ان العلاقة في المجاز العقلي كما يكون من ابنية
غير ما هو له لما هو في ملابسة الفعل كذلك يكون بمجرد ملابسة للفاعل اى ملابسة كانت نحو
ان ربح خسرت جاريتك وان لم يكن للجارية من ملابسات الخسران بمجرد انه مملوك للفاعل و
في [illegible] مذهب الكشاف والمشهور هو الاول   وما كانوا مهتدين بطريق التجارة دفع
كونه تكرارا للاستبدال الضلالة بالهدى بحمل الاهتداء المنفي ههنا على الاهتداء لطريق التجارة
لا الاهتداء في الدين بحيث شيء وهو ان اشتراء الضلالة بالهدى مترتب على عدم الاهتداء
في التجارة فكيف يتفرع عدم الاهتداء على الاشتراء ولا يخفى حسن الاجمل وما كانوا مهتدين
خارج عن التفريع عطفا على اشتروا الضلالة بالهدى اى اشتروا الضلالة بالهدى
وما كانوا مهتدين لطريق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكن يرد ان [illegible] عطفه
عطفا على ما ربحت تجارتهم ويمتنع عطفها على ما فرع عليه ما ربحت تجارتهم استبانها من كلام
الكشاف وفي كلام الكشاف وعدم الاخر لا يسع هذا المقام بيانه   ولما جاء بحقيقة حالهم
عقبها بضرب المثل زيادة في بيانه او لضرب شك في شأنهم وكان بيان حالهم الى الآن
على سبيل الحقيقة وليس كذلك لان قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة تمثيل لحالهم بحال
التاجر الغير المهتدى الخاسر في اصل رأس المال الفايت مقصوده من التجارة وهو الربح
وكذلك الله يستهزئ بهم الا عن ذلك ولا يخفى حسن الايات بتكلفة يقال مقصود

ان ليس المخفي من هذه الآية ونظايرها كما افاده امر زايد على ما سبق بل بيانه توضيح ما سبق
وتقريره على وجه بديع وهو ادخل في الزام الخصم والتحقيق الفرق بين الراسخ في الخشية ومرف
الرجل عابر به وكلاهما حسن في هذا المقام والاوده الخصوصة والجنس فالخصم الا الذين الخصم
الاخص او الاجنس والحال ما عليه الانسان والصفة النفسي والقضية الحدث كذا في الحاشية
قوله الاول يعني الذين كما في قوله وخضتم كالذي خاضوا ان جعل مرجع الضمير في بنورهم حين ذم هم
كون الذي مخفف الذين رجوع ضمير الجمع اليه لانشبيه حال جماعة بحالة لو لم يكن جمعا لزم
تشبيه الواحد بالجمع كما جعله الكشاف في جها لذلك لما ان في ضعيفا بنا اذ ليس هنا
تشبيه الذوات بالذات بل تشبيه الحال بالحال ولا بأس بتشبيه حال جماعة بحال الواحد
على انه يجوز ان يكون المقصود تشبيه حال كل منهم وان يكون المقصود تشبيه حال الجماعة باعتبار
كونهم في الحال وصفهم بمنزلة الواحد وانما جاز ذلك مع انه لم يجز وضع القايم مقام القائمين
ذكر له وجوها ثلثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذين وثالثها بالنظر الى ما عرض له من الصلة
فلذا اخره اما الاولان فاحدهما انه لا يستحق ان يجمع لوجهين اولهما انه ليس مقصودا
بالوصف فلا قصد الى مطابقته بالموصوف حتى يجمع لكونه جمعا وثانيهما انه كالجزء فلا
يجمع جزء الكلمة وما وقع عليهما انه قد جمع فقيل الذين دفعه بانه ليس جمعا بل زيدت فيه الياء
والنون في محل زاد معناه كما هو عادتهم من زيادة في اللفظ عند زيادة المعنى وثانيهما انه يستحق
التخفيف لما عرض له من الاستطالة بالصلة ولا يخفى ان حق البيان ان يقول ولانه لكونه
مستطالا بالصلة استحق التخفيف بعيد حرف التعليل كانه اقتضبه وكانه تنبيه على انه
لانحطاط درجته عن الاولين كانه ليس بوجه مستقل بل كالتتمة للاولين وقيل
محصل الوجوه ان حذف العلامة في الذين دون القائمين لامرين احدهما راجع الى ذات
العلامة وهو ان الذين في حال يستدعي صحة حذف العلامة وهو كونه وصلة وغير مستحق
لان يجمع ولكونه مستطالا بالصلة وثانيهما الى العلامة وهو ان الياء والنون فيه ليسا
علامتي الجمع بل زيدتا لزيادة المعنى فلا يستحقان ان يحافظ عليهما كما يحافظ على علامة

الجمع وهو يقتضي ان لا ينفصل عن قوله ولانه ليس باسم تام وقوله لكونه مستطالا بوجهه
والبعض الذين على جمعه المصحح بل بجانب الياء نحو قوله والبعض الذين آه كما افاده الكشاف
لانه الامر الثالث وقوله لكونه مستطالا يعني ما سبق هو الامر الاول فما ذكرنا هو المناسب
لهذا الكلام وما ذكر الكلام الكشاف في هذا المقام اختلاف في مسلكي هذا الكلام وكلام
الكشاف فظهر وجه مخالفته مع الكشاف واورد عليه انه بعد التخفيف ينبغي ان لا
يجوز الذي استوقد كما لم يجز القايم في مقام ارادة الجمع باللام ووجب افراد ضمير استوقد
للفظ الذي ولم يعد للفظ اللام لانه حرف في الصورة فلا ينبغي ان يجعل الضمير له بل
ينبغي ان يعتبر في احوال الضمير موصوفه ونحن نقول اللام في القائمين مخفف الذين
كما انه في القايم مقام مخفف الذي فلا يجوز افراد ضميره وفي الذي استوقد وضع الذي
موضع الذين لعدم الاهتمام بصيغة الجمع فيصح افراده وليس بمخفف الذين ولذا قال
فيما بعد والضمير للذي وجمعه للحمل على المعنى اذ جمع ضمير الذي ليس للحمل على المعنى فتامل في
التامل والتحمل حق احتمال التحمل والاشتقاق انار زيد تقديرا انار للاستضاءة
عن التوقف ولانه لو فسر بتوقد الكشاف بانه لا يصدق على نار تحت الفلك
الا فيها حركة اي كما في النار فهو خارج عن مكانه ولا يبعد ان يقال الشعلة من النور
لانها خرجت من الزند او الى ضمير النار تنبيه على انه النار ليس في اماكن فكيف
تشرق فيها ودفعه الكشاف بانه قال وجعل اشراق ضوء النار حوله بمنزلة اشراق
النار نفسها يعني ان اسناد الاضاءة الى النار اسناد الى السبب والمراد به اضاءة الضوء
الحاصل بسببها وكانه ترك في هذا المقام لما راى ان فيه تكلفا عنه غني لجواز
اعتبار الاستنفاد والمستوقد في اماكن حوله ولا ينافيه ظنه انه الجواز جعل تنكيره على
التكثير وما موصولة في معنى الامكنة يقال يجوز تقديره في لفظ مكان لكثرته
ولا يصح ان يجاب على ما في معناه على انه فرق بينهما وكانه جعل من قبيل عسل الطريق الثعلب
ولنحو العذر السبق من الجرم وكبها وعسل الطريق الثعلب اذ فكيف يجعل غلبة

النظم من غير معرفة وقوعه في كلام العرب والحق انه ما هو لشيء معنى عنده ونفي ما في معنى عنده
لا خفاء فيه   انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم لان النور لا يستلزم نار الموقد فجاز ان ينتفي
ضوؤها لانا نقول تنتفي النار المشتعلة وانما يبقى الجمرة لو بقيت لكن يمكن ان يقال لم
يقل ذهب الله بنارهم لئلا يتوهم العموم لا استنفادا ان ربما تكلمت به حتى الجمر الباقي فينفي
النور المفيد انتفاء الاشتعال الذي يكون الانتفاء الى الغالب ولكن ان تقول ان نفي
النور لا ينفي انتفاء النور وبقاؤهم في ظلمات مع بقاء النار ربطته ووقوعهم في النار
ونفرتهم بما كان نوقعهم انتفعهم من بعد خيرهم وتألمهم بقي ان اضاءة ما حول المستوقد كيف
كيف صار سببا لذهاب الله بنورهم كان ينبغي ... وجهه ان الله تعالى اراد اضاءة
ما حولهم بتقدير ان ذلك المستوقد استوقد نارا لا برضاء الله تعالى ولا يخفى انه تكلف
وهذا الذي يستوعب تقدير الجواب يجعل قوله ذهب الله بنورهم الكشاف في الا لا يخفى
بعد اعتبار حذف الجواب مع وجود ما يصلح ان يكون جوابا بلا شبهة فان قلت تقدير
الجواب لا يدفع هذا الاشكال لانه يكون التقدير فلما اضاءت ما حول المستوقد خمدت
ولا ينفع سببه الاضاءة للخمود فلت الاضاءة تستلزم الاشتعال الموجب لفناء الحطب
فهي باعتبار ما يلزمها سبب الخمود   الا يرى انه كيف قرر ذلك واكده بقوله جعله
مؤكدا الذهاب النور فلزمه انه لا وجه للوصل والجزاء دفعه الى جعل الواو للحال
بتقدير قد اي وقد تركهم فاطال حال مؤكدة   ووصفها بانها ظلمة خالصة ان لا يبقى
انه جعل لا يبصرون وصفا لظلمات فيحتاج الى تقدير رابط اي لا يبصرون فيها ولو جعل
حالا عن المفعول الاول لاستغنى عن حذفه ولا يخفى حسن وصفهم بقوله لا يبصرون لان
المستنفى في الظلمة انه تنتفي العبارة بالكلية عقيب انتفاء الضوء بخلاف غير المستنفي
فانه يرى في الظلمة شيئا   كقوله لا يرى تركهم في ظلمات وقوله ان في عمرو حكمه
جرى الشبان فرقا بين الآية والبيت بان الآية محتملة والبيت منطبق بها اذ جرى
الشيء لا يحتمل الحال اضمارية فظلمات في الآية وقد نسب الكشاف في ذلك الوفاق والطرد

الثاني

اذ ان في المعدة للفوخ والتوشن الشاه وان اخره يتحصى اي كبش حسن شياته والمعلم
كبير موضع السواد من اليد   او ظلمة شديدة كان الظلمات من اكثفة بعض وتركهم في
ظلمات وظلمات على حذف المضاف وتقديره في مثل ظلمات وهي الظلمة الشديدة
ومفعول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك بمعنى نزل منزلة اللازم بمعنى لا ينبغي منهم
الابصار ولا يبعد ان يقدر ضمير الظلمات اي لا يبصرون ان لانها ظلمات متنوعة بعضها من
بعض مهما تراكمها   ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون يشعر بان التمثيل عام ذكره
قصة المنافقين لكونهم من شمله ولا يتبعه ادراج غيرهم مثلهم اليهم وتقدير مثل
مثلهم ولعل المراد ان الآية تعمهم وخلاصتها مثل قوله الله عز وجل انه من باع الهدى فاضاعه
ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقي متحيرا او يدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون فلذا قال مثلهم
لا اختصاص المثل بهم ولا يخفى ان المنافقين ليسوا مخصوصين بهذا القسم بل ان اظلون
فمنهم اثر الضلالة على الهدى المجعول الفطرة الحقة وقد قال مثل الانتباههم اشارة الى انحاء
الآية تشبيها مزدوجا   ولو ان ينطقوا به الستمهم   فان قلت انهم كانوا ينطقون بالحق
على خلاف قلوبهم والا لما عدوا منافقين نفث النطق لا ينافي الاباء عن النطق لان الاباء عن
النطق الحق مع ارتكابه اضطرارا وانهم لم ينطقوا الا لالتجاء والاضطرار غير انطلاق السنتهم
بهم فيصح سد الانطاق منهم مطلقا مع النطق والاخرس الحبل فعلمهم بانا لان تكلمهم الحق
في كلمة التوحيد طرق بعدم التكلم وهم المخفون بعجز لا يقدر على النطق اصلا وفي الطلاق الخرس
والعمى تنبيه على ان ذكر الصم والبكم والعمى على سبيل الاختصار في البيان والاعتماد على
تنبه السامع والمراد ضلال الصحيح مشاعرهم وقواهم   جعلوا كانما ايفت مشاعرهم و
انتفت قواهم زاد فطنته فيهم الى ان الطفة لانه فطن بحث المشاعر والشوط الله
الخفاء الى في بيان انه يوجد ولا ان الطفة لا عبرة الكلف تعالى الابتكار الى
بعيد القبقبة والذي من صدر علم بمعنى اتضح الى الشيء والمتم بتقدير انا اصم ...
بين التفتيش بمعنى الذهول والغفلة   اذ من شرطها ان يكون في المتكلم انه ... تمكين

حمل الكلام على المستعار منه لولا القرينة في الكشاف فحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له
والمستعار منه لولا القرينة ويتجه عليه انه مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على المستعار له
وطباخة وفيه لا دقة نظر فيقصر عن ادراكه كثير من المتعلمين ولا يحتاج اليه الحاذق فيه لانه اسقط
فيه ذكر المستعار له وفيه ما فيه فلا يظن به انه اسقط لعدم تنبهه لدفعه فان الرجل ...
هو الحافظ لخلاف ذلك ان اردت وجه الدفع فاحسن الوجوه ما في حواشي السيد السند قدس سره فانه
المعتمد كقول زهير لدى هرم بن سنان وشاكي السلاح من شوكة السلاح وهي شدة
الباس وحدة السلاح والاصل شائك فقدم وحذف العين فيقال زيد شاك السلاح
بضم الكاف وقد تقلب الجر وضع اللام ويقال شاكي السلاح بكسر الكاف مقذف مكسو البدن كانه
قذف باللحم وقيل من يرمى به في الوقايع والحروب كثيرا اللبد جمع لبدة وهي الشعر المتلبد على رقبته
جمع دلالته على كال كثير ... كانه ... لم تعلم لم تقطع يعني لا يعتريه ضعف من قولهم
فلان منقطع الظفر اي ضعيف والمقذف من افاق الى ... بالحجب وقد كفيتنا ... عن
قوتهم من ضرب لمعنى اعرض في الصحيح الاعراض والتعرض والبينة المفاصل المسيرة فيه الخ
هذا اذا جعلت الضمير للمنافقين على ان الاية فذلكة التمثيل في القاموس فذلك حسابه
انهاه وفرغ منه مخترعة من قوله اذا اجمل حسابه فذلك كذا وكذا فان قلت كيف صار
الصم والبكم داخلين في تمثيل حال المنافقين والتمثيل وهو لا يفيد الا عدم الابصار للوقوع في
الظلمة الشديدة قلت فصل حالهم في التردد والتحير حال المستوقد فافاد تحيرهم في المحسوس
باي حاسة كانت بل في المعقول ايضا الا انه لم يذكر التذكير لسفههم وكونهم عن العقل بمعزل
لانه جعل كونهم خارجين عن درجة العقل في راسه وغاية عقلهم انما الحق انهم من بين الشهداء
معزولون عن الحواس الى النطق البتة هذا وقد بين الله تعالى التفاوت بين المنافقين والكفار
حيث قال في شان الكفار على سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقال في شانهم صم بكم عمي و
... الاظهر ان الحق من هذه الاية بعد المبالغة في بيان حالهم وتحيرهم وضلالهم و
خسارهم في الدنيا والاخرة وفي بيان فوز المؤمنين وفلاحهم ... شتايع

اما عليهم

اما عليهم ... بهولاء الموصوف الاشارة الى انه لا ينفعهم النصح والموعظة فقوله تعالى
فهم لا يرجعون فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يعرض عنهم ولا يشتغل بتمثيل آخر قلت بيان
حالهم بعد الياس من ارشادهم بل لتحذير ... من الوقوع فيما هم فيه وان جعلته
للمستوقدين في البعيد حيث لم يلتفت اليه العلامة التفتازاني والسيد السند في شرح الكشاف
والتفتازاني ان قوله صم بكم عمي من احوال المنافقين سواء جعل ... بدون هم جواب
لما او لم يجعل والتشبيه الريح والظلمة اعني ما يحجب الارض ووصفها بالعماد وافقوه
وهام الى ... وصرحه ... سواد ... واو في الاصل للتساوي في
الشك ثم اتسع فيها المشهور ان كلمة او كلمة الشك الا ان التحقيق انها لاحد الامرين
... والشك والتشكيك والابهام والتخيير والاباحة ... فهو معنى
بل يستفاد من مواقعها في الكلام واختار ان الاصل للتساوي في الشك ... معنا
لما في الكشاف الذي ... وعليه ان المتبادر في الاخبار منها الشك فحمل
المتبادر منها الحقيقة ولا يظهر منهم ... تقييد التساوي في
حسن المجالسة ووجوب العصيان جعل او للتساوي في وجوب العصيان ولبس الكلام
لايجاب العصيان بل للنهي عن الاطاعة وكان القران يقال او يفيد التساوي
في وجوب الانتهاء عن طاعتهما فاما ان يقال هذا مبني على ان النهي عن الشيء امر بضده
واما ان يقال مبني على جعل المفعول المنهي دون المنفي وعلى هذا ايضا وجوب عصيانهما
معا يكون ثابتا بدلالة النص لانهما اذا تساويا في وجوب عصيانهما فوجوب عصيانهما
معا اثبت والمشهور ان الواحد من الامرين ... بدخول النفي عليه ... عصيانهما
ثابتا بدلالة النص بل بالنص ومعناه ان قصة المنافقين مشبهة بهاتين
القصتين وانهما سواء في صحة التشبيه بهما ... لفظ الصحة لانهما ليستا
سواء بل كما ذكره الكشاف ... خبط الحيرة وشدة الامر وفظاعته
ولذا اخروهم يتدرجون في نحو هذا ... الاغلظ وهذه عبارته فيفوق الكون

جعل بعضهم الوصو كانه خلق كما او من يدرون والاوجه عندي ان مجموع البيتين تمثيل
واحد لحال حالهم دائرا بين امرين شبيهين بها بين الخائفين لانهم اظهروا ... بغض
المسلمين وخداعهم فهم في ظلمات النفاق والتباس الامر عليهم بشوكة الاسلام
وضعفهم فهم كالمبتلى بالظلمات الملتجي الى استفادة انارة مهب ... كلما اضاء وبادر
لهب ... برياح نصرة الاسلام وتوالي ظلمات لا يبصرون وآفة ظلمات
خوف نزول الوحي لرؤيتهم سماعا عليهم كالرعد وبان لم يعرض عن الخفايا لهم كالبرق الخاطف
يجعلون اصابعهم في آذانهم مخافة الموت من نزول الوحي الكاشف حالهم وافتضاحهم
كلما اضاء لهم الوحي بان نزل ما لم يفتضحهم مشوا فيه وكلما اظلم عليهم بان اوحى بما يفضحهم
قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم اي اهلكهم لكن ابقى لحكم ومصالح
لا يعلمها الا هو   قال الشماخ واسحم وان صادق لم علا صيب الشماخ ...
من شواد الوجب اول هذا البيت ... تشج الجنوب مع الصبا ان محا علاما المنزل
ورسوما خلاف الجنوب والصبا وهو بهما وسحاب اسود قريب من الارض ...
خصب والاخفاء ان هذه الاوصاف انما هي في السحاب دون المطر   ومن بعد ارض
بنا وسما اولم فائدة لذكرها اذا ما ذكرنا حيث نكر ارضا وسماء للتبعيضية ...
بينها بعد جميع الارض وجميع السماء بعيدا توجيح من ذكرها ومن حيلولة قطعة من الارض
وناحية من السماء بنا اي السماء مقابل ما في ذكر تلك الارض اذا ذكر سماء مع انه
لا يزيد على تعد افادة ارض لانه كما يكون موانع الوصول في الارض الفاصلة بين الامرين
يكون كذلك من جهة السماء من البرد القطيع والحرارة العظيمة والامطار الشديدة
من جهة الاول يريد بهذا الاول ... التصاعد السفلية والبلاد الممتدة اي من
الشديدة والمادة الثانية لان الصيب فيه الانسكاب والدبانيا الصيغة
واي صيغة الصفة المشبهة التي للثبات دون الحدوث   ظلمة تكاثفه بتتابع
القطر لان تقارب القطرات يقتضي قلة الهواء المتخلل المستنير واما قال في ظلمة الليل

ولم تجعل ظلمة الليل لان ظلمة الليل يشمل المطر بل المطر في ظلمة الليل فاشار الى ان
جعل ظلمة الليل من ظلمات فيه بتبعية الظلمتين الاخريين تغليب او يجعل في
للملابسة انتهت الظرفية والمظروفية وفيه بعيد وتحقيق ان الظلمات
اربع على كل تقدير ظلمة تتابع القطر وظلمة الغمام سحمة وتطبيقه وظلمة الليل ولا وجه
لعدم عد ظلمة الغمام ظلمتين على تقدير ارادة المطر ولا لعدم عد ظلمة المطر في تقدير
ارادة السحاب   وجعله مكانا للرعد والبرق لانهما في اعلا المطر فكانهما ممكنا
فوق المطر في الرأي ولانهما في مصب المطر فالمطر محيط بهما فانصبابه وقيل
من ارادها على المطر وصفته السحاب جعلا كانهما فيه بناء على استعارة كلمة في للملابسة
الشبيهة بعلاقة الظرفية   وارتفاعها بالظرف فانا شرط سيبويه ان يعتمد
على الموصول او على احد الاشياء الخمسة مع كون المرفوع حدثا نقله ابن مالك في
التسهيل   ولو ترك لم يجعلا دفع على الكشاف في انهما لم يجعلا اولا فيجب
ان يقتضي قوله الصواعق ان يجمع البرق وكذا الرعد وفي حضر الداعي الى عدم
الجمع رد على ما في الكشاف فان الداعي يحتمل ان يكون ارادة الارعاد والابراق
بها لانه بعيد لا حاجة اليه   يسقون من ورد البريص عليهم بردى يصفق
بالرحيق السلسل هو من قصيدة فيها لله در عصابة نادمتهم يوما بجلق في الزمان
الاول فخبر يسقون للعصابة وقيل لاولاد جفنة اذ قبلها اولاد جفنة حول
قبر ابيهم قبر ابن مارية الكريم المفضل بصيف معاشرته مع الملوك الغسانيين وبردى
بالتحريك نهر دمشق والبريص نهر بشعبه والتصفيق النقل من اناء الى اناء للتصفية
والرحيق صفوة الخمر ولذا قال الشراب الخالص الذي لا غش فيه والسلسل السهل الانحدار
وتعديه الورود بعلى لتضمنه معنى النزول والا فالورود متعدي بنفسه بمعنى الوصول
لا يتعدى بنفسه والباء في قوله بالرحيق للمصاحبة اي ممزوجا بالخمر الصافية
الت نعمة   والجملة استئناف لا يجوز ان يكون يجعلون اصابعهم صفة ثانية

وقوله يكاد البرق يخطف ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى كصيب فيه ظلمات
ورعد وبرق لا يطيق السمع رعده ولا يطيق البصر برقه   وانما اطلق الاصابع موضع
الانامل للمبالغة ذكره الكشاف وفي هذا الاطلاق نكتتان احديهما انه من الاتساعات
التي لجنسها يكاد يحصى وكانه ترك ان الانامل انه مصحح للاطلاق لا داعي اليه فيحتج
مع المبالغة الداعية وليكفي لتوجيه وهو ان شيوع الاتساع يرجح ذكره
لان اتباع الاستعمال الشائع ارجح ولا يخفى ان في اطلاق الاصابع موضع الانامل مبالغة
وفي جعلها مبالغة اخرى في وجه فاعرفه   متعلق بيجعلون لا يبعد تعلقه بالموت فتامل
والعيمة شدة شهوة اللبن   والصاعقة قصفة رعد هائل فسر الصاعقة
بتفسيرين ودفع بهما ما يتوجه على جعل الكلام جوابا للسؤال من انه لا يناسب السؤال لان
السؤال عن حالهم مع الرعد ودفع السؤال بالتفسير الاول بناء على ان الصواعق حال
الرعد وبالتفسير الثاني بناء على انه يطلق على كل هائل فيكون عبارة عن الرعد وقولهم
انه على معنى الهلكة والعوراء الكلمة القبيحة والمغفرة الستر   ورد بان الخلق بمعنى
التقدير وبان ابتلاع الخلق على الموت مجاز عن تعلقه بمصحح الموت وبمبدئه وبان
عدم الملكة مخلوق فلا فيه من شائبة التحقق   واحاطه بالكافرين لا يفوتونه كما
يفوت وقت الصواعق بجعل الاصابع في اذانهم وذكر الكافرين ابلغ من ذكر المنافقين
مع كون الكلام فيهم لان استظهارهم بالكفر وكانوا منتظرين غلبتهم على اهل الاسلام
وان ادعى الكشاف ان هذا استكنان آوان وكون الجملة اعتراضية مبني على تجويز كون
الاعتراضية آخر الكلام لان كل استئناف مستقل بدون الآخر كذا في شروح الكشاف
فان قلت يكاد البرق جواب عن سؤال نشأ من قوله يجعلون اصابعهم كما تشبيه ذي
بيانه فهو كلام منفصل به معنى فيكون قوله والله محيط بالكافرين جملة لا محل لها من الاعراب
اذ هو بين كلامين منفصلين معنى فلا يكون بناء الاعتراض على تجويز وقوعه في آخر الكلام
قلت بناء ما ذكره على انهم فسروا الكلامين المنفصلين معنى بان يكون الثاني بيانا للاول

او تاكيدا

او تاكيدا او بدلا وجعلوا الجملة التي هي جواب سؤال ناشئ من جملة منفصلة
كالمنفصلة بها بل جعل بعضهم تلك الجملة كالمنقطعة عنها لانها منزلة منزلة الجواب
وبين الجواب والسؤال كمال الانقطاع لاختلافهما خبرا وانشاء   وضع المقاربة الخبر في
توجه الوجود من سببه لكنه لم يوجد اما لفقد شرط او لعروض مانع فالمقاربة كما تتصور
بوجود السبب مع فقد الشرط او وجود المانع تتصور بفقد المانع ووجود الشرط
كلها وفقد السبب فتخصيص كاد بالاول مما لا يساعده قواعد العربية ولعله يتصور المقاربة
من غير تخصيص بها   يعني كلما نور لهم ممشى اخذوه كان جزاؤهم يظهر بان يكون الممشى
غير متعين ولا يكون لهم في الممشى مقصد بل اي ممشى ظهر مشوا فيه خلفا كان او قداما
او يمينا او شمالا فان ذكر الممشى من لاشعور بحالة لا تدبير لهم في ماله في قوله
في مطرح نوره اشارة الى حذف المضاف اي في مطرحه ويمكن ان يجعل في هنا للتعليل
اي مشوا لاجل الاضاءة فيستغنى عن تقدير المضاف والنقل من ظلم عبارة عن نقل الظرف
من هيئة الى هيئة والظلم بالكسر ومنهم من جوز شهادة الظلم على بابه فليكن من قبيل
مرور به ودفع تعديه بها بان رعاية المناسبة اقتضت كون مرفوع اظلم كمرفوع اضاء
ضمير البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا مثل لهم في اضاء لهم واهم الامور في طريق البلاغة
عدم فوت المناسبة   بها اظلما كاني اجتنب ظلامتها عن وجاء من الشيب القتير
للعقل والدهر سابق في البيت وهو اوان ثالث ارشادي فيعلم من شرك ام
والاستيام المبالغة في الطلب الغفال من الشوم وكون العقل ظالم حاله
لان العاقل لا يطيب عيشه في الدهر فظلم حاله لان الدهر يعادي العاقل الفاضل وجوز ان يكون
ضميرها للارشاد الى ذلته وتاديبها وجاز ان يكون للارشاد العقل وتاديب الدهر
والمراد بارد الشيب قبل الاوان في سن الشيب في العقل كثرة التجارب وقبل الاوان في
سن الشيب معاناة الاحزان والاهوال وتحمل الامور في سن الشيب في العقل
لاختلال عقله من وكثرة الشدائد على الاولاد لا بأس بسفرات وهم من الشدائد

في السنة والفاء في قوله فيعقلني ترشد وقيل للتعليل فلا تخاف ولا ان عقل مرشدي ويحتمل
ان يكون جواب شرط محذوف اي ان حاولت ارشادي فاعلم ارشادي الى عقلي فانه
وان كان من المخضرمين اي شهد الجاهلية فرق منهم من يستشهد بشعرهم وهم الجاهلية ولا
كامرئ القيس وطرفة والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون
من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير والفرقة الرابعة الناشئة بعد الصدر الاول وهم الذين
يسمون بالمحدثين كابي تمام والبحتري وابي الطيب لا يستشهد بشعرهم الا لكلامهم بمنزلة الراوي
فيما يعرف انه لا مساغ فيه سوى الرواية ولا مدخل فيه للروية ولا يخفى ان القدرة كالفعل على الاجل
فيما يحتمل الروية والدراية [illegible] قبل الاستماع وغيره الذي فيه مجال ان مبنى الرواية على الضبط ومنع
التصرف في الرواية فمن كونه روايتهم موثوقا بها لا يلزم الوثوق بشعرهم لجواز ان يجتهدوا
فيه على مر فهمهم ويكون ناقصة فانشاد الشعر منهم ليس بمنزلة الرواية بل بمنزلة عمل الراوي
بروايته فان روايته معمول عليها بخلاف عمله وقوله اصم كلام جمع حريبي اي ولولا انه
الا يذهب بسمعهم بتضعيف الرعد اي اشتداد صوت الرعد ومبنى بعد البرق لمعانه
كلاهما مصدران كالتنزيل وقوله تحكي دعا يتضمن معنى الصب والا فيكت الرجل ويكت عليه
وانما قال ولولا ... الا ان يذهب بسمعهم بتضعيف الرعد تنبيها على وجه ربط هذا الكلام بما
سبق والاظهر انه لمزيد توضيح المنافقين حيث اشتهروا ان من قدر على ايجاد تضعيف
الرعد ومبنى البرق واعدامهما قادر على ان يذهب بسمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ضلالهم
فلا حاجة في اعتبار ارادة الصيحة بالتضعيف الا ان يقال لو لم يعتبر الاذهاب سماعا لكان
تعلق فعل المشيئة به غريبا لكن لا يذهب عليك انه يظهر الى ذكره فائدة سوى ما ذكره هي الية
بالمقام وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني يحتمل ان يكون المعنى وغاية الكلام لو
للدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني كما قاله النحاة ان لولا انتفاء الثاني لانتفاء الاول
لان انتفاء الملزوم لا بد على انتفاء اللازم بل الامر بالعكس فيكون اشارة الى ترجيح
قول ابن الحاجب على قول النحاة لكن ما ذكره ابن الحاجب مردود بان معنى قول النحاة ان

لولا انتفاء

لولا انتفاء الثاني لانتفاء الاول ليس لو يستدل بها على انتفاء الثاني بانتفاء الاول بل معناه
ان لو موضوعة للدلالة على ان الثاني منتف بسبب انتفائه في الواقع انتفاء الاول
ويحتمل ان يكون المعنى ان تعلم الآية بها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني بمعنى ان استعمال
لو قد يكون للاستدلال والظاهر ان المراد هاهنا هذا المعنى ولا يخفى عليك ان حق العبارة
وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول بانتفاء الثاني لانه يقال دل عليه بكذا ولا يقال دل عليه لكذا
الشيء يختص بالموجود حاصل لان الشيء مختص بالموجود ولكنه تارة بمعنى ليشمل الخالق
بجلاله واسمائه ما هو منشي وتارة بمعنى ليشمل الجمادات بجلاله اسمائه تعالى وقوله على كل شيء
قدير بهذا المعنى تخلف كجعل الشيء بمعنى ما يصح ان يعلم وتخصيصه بالعقل بلا مشوبة
تشديد ابائه وكانها مصدر مأخوذ من الخشية بمعنى انتهى اي من غير حمل الاشياء باعتبار
القدرة انتهى انتهى مقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الواجب ومقدورا هو الممكن
وغير مقدور هو الممتنع لزمهم التخصيص بالممكن في الموضعين فان قلت التخصيص
بشاهد تخصيص العقل ليس ظاهرا فلا ضرر لهم بترك اللازم كما يشهد به السوق قلت
المتنازع فيه في اللغة يتبين منها من موافقته في الاستعمال من غير حاجة فان قلت لزمهم
التخصيص بما سوى مقدور غيره تعالى كافعال العباد قلت هذا يرد على المتكلم لو لم
دليلهم على ان العباد خالق افعالهم ان الحادث حال حدوثه والممكن حال بقائه مقدور ان
لم يقل ان الحادث حال حدوثه وبقائه ليشمل الممكن المعدوم عندهم بجوازه وفيه ان قوله
على كل شيء قدير لا يفيد القدرة على جميعه لم يشتبه بجواز ان يكون القدرة قبل وجوده
فان قلت كيف يكون الموجود مقدورا او ايجاده يستلزم تحصيل الحاصل قلت معناه قادر
على ايجاده باعدامه ثم ايجاده والقول فيه دليل على صحة اعادة المعدوم لانه شيء
وان مقدور العبد مقدور الله تعالى لانه شيء اي لان كلا من الامور المذكورة شيء لانه دليل
على جميع ما ذكر انه قيل عليهم بالخطاب هذا الكلام مبني على عدم الوثوق بما روي عنهم
عليه والحس على انه لا يقتضي تخصيص الخطاب كما يشير اليها والا فلم يكن في مكة منافق

لكيف يكونون داخلين في هذا الخطاب وايضا لما كان نزولها متفردة عما قبلها فكيف
يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب الآن يقال يجوز ان يكون في كلام التفات
بعد تمام نزول القرآن ولم يكن فيه ذلك الالتفات حين النزول المصلحة تتعلق بنزوله قبل
ما قبله [illegible] بعد اسماع وتنشيط لاستشعار ولان النكتة العامة للالتفات من الهز و
التنشيط بتجدد طريق الخطاب وثانيا الى نكات مختصة بهذا الموقع ولكن ان تجعل الاولى
ابلغ من المختصة بهذا الموقع فان هذا الخطاب مما يوجب التنشيط اما بالنسبة الى المنهمكين
فهو في غاية الظهور واما بالنسبة الى المبعدين المغمورين في العصيان فمع فهمهم انهم تحت
حكم حاكم يتوب عليهم باللطف والرقة ولا يخرجهم عن ساحة الهداية ولا يترك امرهم ولا يأس
عنه لاحد بكثرة الذنوب ولا يخفى ان خطاب جبر الكلفة العبادة بلذة المخاطبة ابلغ
من النكت التي تؤدي الى [illegible] فناسب ان يجمع مع الهز والتنشيط ولا ينفصل بينها
وبين التنشيط ما يتعلق بالعبادة ويؤدي اليها من الاهتمام والتفخيم فان الانسب ان لا يبعد
جبر الكلفة بلذة المخاطبة لانها تنجبر بالاهتمام بامر العبادة وتفخيم شأنها ابلغ ولو ترك
التقييد لكان مستحق [illegible] جزء من الاهتمام بالعبادة وتفخيمها ولم يكن الفصل بينه وبين
الهز والتنشيط تركا لملاءمة الفصل ومن النكت الجليلة في جمع جميع الفرق في هذا الخطاب
ان العبد بحال كونه [illegible] لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالبعيد لا يبعد في ذلك والمقربون
والمبعدون متوقفون واحد في ذلك ومن هذا يعرف ضعف ما يستفيد نداء البعيد من فهم انه في
مقام الزلفى وهو انهم كالمبعدين في مقام التكليف والاهتمام بامر العبادة وتفخيم شأنها
يظهر من انه يخاطب بيا المنادى دون كل الاشياء والمتعبد دون كل المتمرد [illegible] وجه آخر
في نكات بالافادة الاهتمام والاعتناء   ويا حرف وضع لنداء البعيد [illegible] الحاجب
موضوعا لنداء مطلق المنادى [illegible] والنكتة في اختياره ان الخطاب يشتمل على من هو في
غاية الزلفى ومن سواهم من المتوسطين ومن هو في غاية البعد ولكن ان يجعل القرب
والتوسط والبعد باعتبار دخول البعض في ساحة التكليف والبعض في ساحة الوجود

وكون البعض

وكون البعض في ساحة العدم وفيه [illegible] وهو اقرب اليه من حبل الوريد ينبغي ان يأول
بان المراد انه اقرب اليه من حبل الوريد في اعتقاده والا فيجوز ان يكون استعماله لنداء
البعيد لاعتقاده بعده ويمكن ان يكون نداء البعيد لان كل ما هو غائب عن الحس بعيد [illegible]
عن الخطاب ونظيره انهم قالوا كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الاشارة فيصح استعمال
اسم الاشارة المفيد للبعد فيه وكون يا ايها نائب فعل وفاعل يقتضي ان يكون جملة مفيدة
وحده لا مع المنادى الذي هو مفعول او تكملة لا يتوقف على المفعول لفظا فقوله وهو مع
المنادى جملة مفيدة نظر ويمكن ان يجاب بان المراد به توقف تحقق الجملة على المنادى بل انه
مع المنادى [illegible] جملة لانه نائب [illegible] فعل وفاعل الا انه يجوز تركيب الجملة من حرف واسم كالجملة
المركبة [illegible] والاطلاق الفعل على جملة ادعوا لانهم كثيرا ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل
والفاعل المعتبر اذا كان منفصلا فيقولون [illegible] متكلم وقد [illegible] فان [illegible] دون
ان يجوز [illegible] مثال [illegible] لا يلزم [illegible] التوقف وقد يقصد به مجرد النداء فلا باس في جعله
مع الاسم مقصودا بمجرد النداء لانه ليس [illegible] فالاحتراز عنه الا ان في جعله امر [illegible]
ما [illegible] وفيه الاولى [illegible] التأكيد بتكرار الذكر والايضاح بعد الابهام واختيار لفظ
البعيد وتأكيد معناه بحرف التنبيه ويمكن ان يراد بالبعيد تنزيل المنادى منزلة [illegible] وفي
التنبيه [illegible] ينادى الله جملة حالية [illegible] الفاعل [illegible] كل مبتدأ خبره [illegible]
يا ايها ينادى ربها لا [illegible]   وما روي عن علقمة ان في قوله يا ايها [illegible] رفعه [illegible] فذكره [illegible]
من قوله [illegible] باسناد صحيح عن علقمة والحسن [illegible] فقط فلا يوجب تخصيصه بالكفار
بان ما رواه عن علقمة انه [illegible] خطاب لمشركي مكة ولا يخفى انه بعيد عن [illegible]
جدا فلا يلتفت اليه ومن وجوه الرد [illegible] ان [illegible] ان سورة
البقرة مدنية وان ورد بان [illegible] انه خطاب لمشركي مكة وان نزل بالمدينة
فغير مسموع لما عرفت [illegible] امرهم بالعبادة عطف على [illegible] وما روي عن علقمة ينبغي
ما روي لا يوجب التخصيص بالكفار لان امر الناس بالعبادة [illegible] ان امر المسلمين بها

علم الحاصل وقوله فالمقصود من الكفار هو الشروع فيها بعد الاتيان بالواجب
تقديمه دفع لما يتجه على شمول الخطاب للكفار بانهم كيف يؤمرون بالعبادة ولا
يصح منهم العبادة اذ العبادة موقوفة على المعرفة ولم يلتفت الى جواب آخر ذكره البعض
من ان كفار مكة كانوا عالمين به تعالى بشهادة قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق
السموات والارض ليقولن الله لان هذا الجواب بعيد عن الصواب اذ معرفة الكفار
لا ينفع في صحة العبادة بل لا بد من الاعتراف بالرسالة وفي هذا الجواب بحث انه يلزم ان
يكون ايجاب اصل العبادة وهو اعظمها منطفلا على ايجاب العمل وهو خلاف المعقول لكن
ان يقال كون المعرفة اعظم العبادات واصلها لا ينافي كونها منطفلا في الايجاب
لانها لوضوح امرها كانها مستغنية عن الامر بها ولهذا لا يعذر فيها من لم يبلغه
رسالة بخلاف العمل والاوجه ان يحمل العبادة شاملة للمعرفة ايضا فيدخل الكفار تحت
الامر بلا حاجة الى مؤنة ما ذكره واورد ان ارادة اصل العبادة للكفار وزيادة للمؤمنين
جمع بين الحقيقة والمجاز واجيب بان زيادة العبادة من افراد العبادة   انما قال
ربكم تنبيها على ان الموجب للعبادة هو التربية او تنبيها على ان الطالب به سائر العبادة
هو تبليغ العبد الى كماله على التدريج وتلك السببية من وجهين احدهما ان التربية
التي قبل العبادة يوجب العبادة شكرا لها وثانيهما ان نفس العبادة تربية [illegible]
لارادة التربية فلما علق العبادة به لا نسبة له الى العبد الا التربية [illegible]
به مطلق علم ان تلك العبادة اوجبت تربية ومن فوائده قوله ربكم تنبيه المخاطب
على ان الامر هو المربي وفي امره التربية فيبعثه على الانقياد   صفة جرت عليه
للتعظيم اي صفة مادحة وما قوله التعليل زيادة على الكشف في معناه تعليل [illegible]
يعني بيان علة ربوبيته وهو ليس من معاني النعت بل ما قد ينتقل اليه من فحوى الكلام
ولذا خلا عنه مباحث النعت في كتبهم ولا يخفى ان الاظهر انها صفة كاشفة من قبيل
الجسم الطويل العريض العميق ذكر كشفا لربوبيته هذا ووجه جعلها مادحة ان ما [illegible]

ان رب المشترك بين الجميع منعوت بنعت [illegible] الذين خلقكم لا يحتمل غير الموصوف بالخلاق
[illegible] بالكفار فان ربهم [illegible] عندهم غير [illegible] الخالق [illegible] ارادة الرب
الحق رب الارباب عندهم وانه ينصرف اليه اطلاق ربكم على ما قيل وان [illegible]
ربوبيتهم بالامر بعبادة ربهم [illegible] ان يجعل ربكم شاملا لربهم [illegible] على تقدير
التخصيص يعني مادحة كما يشعر به [illegible] الاطلاق لا للتقييد كما صرح به [illegible]
ان يكون كلامه بان الاصح ان النعت للتقييد والاطلاق الرب على غيره تعالى شايعا فيما بينهم
والخلق الايجاد [illegible] مشتملا على شيئين [illegible] السفليين [illegible]
ومشتملا على استواء [illegible] فكل [illegible]
[illegible] الانسان [illegible]
[illegible] وهو [illegible]
[illegible] كيف [illegible] معطوف على الضمير المنصوب
[illegible] عطف على الضمير المجرور [illegible] امتناع العطف على الضمير المجرور
من غير اعادة الجار [illegible]
وعبادة من يعتقدون انهم للاوثان [illegible] كيف [illegible] العقل ان
نعبدهم [illegible] الاوثان [illegible] ربكم [illegible] الذين خلقكم [illegible]
[illegible] عندهم [illegible] عن [illegible]
[illegible] عند [illegible]
[illegible]
[illegible] الاتي عليه [illegible]
يكون الجواب بان الخالق هو الله [illegible] بعد السؤال بادنى تامل لا بالبديهة فالوجه هو [illegible]
[illegible] المشهور ان الوصف يكون معلوما [illegible] الاظهر ان الوصف
[illegible] لا يوجب كونه معلوما بل يوجب كونه معلوما [illegible] بادنى [illegible] كيف وتقول

لعبد ان الرب رجلا يعرك و بولا بحاكم بو صوف بعن بعنا الاستقبال لكنه ما لكنه العام بسهوة
بجزئية وفقه في القرب ووقوع من قبلكم على ان قيام المصنوع كما بين الاول وصلته تاكيد آخر
على اشكال بهذه الزواد لمن حكم ان التاكيد لا يكون بغير لفظ المؤكد الاول الا لفظا مخصوصة
وان تاكيد الموصول قبل الصلة لا يجوز وانما شبه بهذا الاقحام بالاقحام بجر برابعة بقوة التبيين لان
اى ما ابعد ليس على قياس كلام الموصول لانه لا يجيء الفصل بين المضاف والمضاف اليه بغير الظرف
ولم يجز ولا للحكم الا بين المضاف والمضاف اليه ولا ابالكم مع ان الكاف في ذكره من تابعه
لابن ابي جب فان الاب ليس بمضاف وانما اعرب تشبيها بالمضاف كما قال البيد وا
ربكم راجين ان تتخطوا الى سلك المتقين ... على الجاه ... فانه ... رجاء الخاطب ... رجاء
المتكلم ورجاء بغير ... بجواز رد الاستقبال وجعله الحقيقة الرجاء لانه لا صارف عنه
ورتبتهم ... فاعل العبد واحد ... تتقون خلقكم كما ذهب اليه الكشاف في قوله من
الاوضاع الابعد بلا حاجة وانه لا وجه لتقييد العبادة برجاء التقوى لان الرجاء ينافي الجهد
بالمطلب بتقييده ... التقوى ... الامر بالتقوى او برجاء ثواب التقوى والحمل
عليه تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم ... القاعل بين وصيغ المفعول
ويمكن دفعها بانه ... تعلقه بالابعد انه لا يكون مجولا على الحقيقة وتقييد النسبة
المقصودة بخلاف ما اذا تعلق بالاقرب فانه يكون حال العبادة بل تقييد العبادة
برجاء استمرار التقوى على ما يفيده قوله تتقون على صيغة المضارع ورجاء استمرار
التقوى يفيد حصول التقوى بابلغ وجه وفايدة التقييد برجاء الاستمرار ... ذكره
من الحث ... الاغترار وانما حذف الفعل بين وصيغ المفعول ... لجعل
لكم ... بالمدح او ... فانه وان كان وصفا ... الحقيقة لكنه ... مستقلة في العبادة
مع استدعاء رعاية الفاصلة ... العطف ... مبتداء لقوله فلا تجعلوا الله
اندادا فليكن ... على الان ... الطلب ...
... من فوايد تقييد العبادة برجاء التقوى انه ينبغي ان يكون

العبادة

العبادة لله ... عبادة ... وجه التنزه عن السمعة والرياء ... على معنى انه خلقكم
ومن قبلكم ... سورة من ... التقوى جعل لعلى ... اذ ليس ... التخلق ... وجوب
العبادة ... عن الرجاء ... رجائه وهم ليس ... الخلق
بين ... الرجاء حتى يكونوا ... وتمكن جعل الرجاء على حقيقته على انه
الوجوب ... اول حال كونهم ... العبادة ... الموجود ... زمان خلقه من الملا
ئكة ... حال كونهم ... العبادة في غاية الظهور فاستغني ... اذ لو
وجدت الظهور ... موجود العبادة ... حيث خلقهم ... في العبادة
... او الجزاء ... على الاخبار وهو ضعيف اذ ينبغي
اللغة وان ذهب اليه الانبارى وجماعة من النحويين على ان الطريق الى معرفة
الله تعالى والعلم بوحدانية ... استحقاقه العبادة وجه الدلالة الاولى انه ... الرب ...
فهم ان ... معرفة الصنع ووجه الثاني ... ان الحق ... عبادة الرب ... فلو
لم يكن ... هذه المصانع ... الامر بعبادته ... على ان طريق معرفة
عدم استحقاق غيره العبادة ... النظر ... التنبيه على ان العبد لا يستحق ...
نظرا الى ان جعل العبادة متعلقة بالربوبية والربوبية ... ربوبية الدنيا والاخرة ...
ربوبية الدنيا ... وربوبية الاخرة ... فيفيد النظم ان العبادة ...
خزينة الاخرة ... او مبتدأ ... فلا تجعلوا ... ان جعل الطلب ... قليل جدا
... الجعل ... بتقدير ... رزقا ... حذف الفعل ونقل المفعول الى
... حذف الفعل ... الانامل ... عليه
ويحتمل ان يكون الذي جعل لكم مفعول تتقون اى لعلكم تتقون عذابه وكونه ...
و... الارض ... عظيمة اذ لو ... الارض ... الى
... الافراش او ... الخلق ... الفرش ...
نعمة عظيمة ... والارض ... الارض ... الاستقبال ...

تحتها و اخرجنا من الماء فنا ومن جملة فوائد جعل الارض فراشا انه جعل الفرش محفوظا
محفوظا من الهوام ولا حفظ فالتكلم اضرب الينام وكذلك جعل السماء بناء انه تعلم
حالت السماء كالخيام حيث ما في فيه امور الكلم وما عنوا انها كونا بنيه وحايط ولو جعل الارض
الصلب فرشا الفرش قرائه وخروج الثمرات منه و سوق النظم يقتضي ان تعالى جعل لكم
من فيكم الارض و رزقنا فهو امر ارض في لانسياق الذهن اليه اى زان فقد جعلت ان
معارضة تعلوم بفتح الفاء في الابرانية والاكوار جمع كور بالضم وهو الرحل باداوته
والد اتى المرعى الوزنية حيث سقفه وقوله من الاكوار وتعلق بقوله صار ما كانا وقربيا
قريبا من رحله من موضع فيه رحله و الحكم جعل في الاية بمعنى او جد ان او جد الارض حال
كونها مبسوطة مفروشة لكم فانهم لما جوزوا البسطة و السعة جعلها فرشه
وجعل جعلا فرشا ان جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعه من الاحاطة بها
فاستعمال التعبير المقتضي لكون المفعول مستقلا في حال الى حال الآخر انتسبها حقيقة فيه
الماء منزلة الموجود و في حق كثير من المخاطبين لا يخبر الا بهذا الاعتبار لانها كانت
تحت الماء في طوفان نوح و يمكن بناء استعمال التعبير على انه كان الارض اولا على صورة
رفيعة بسطها الله تعالى و على انها كانت اولا لمجمع الملائكة فاستخلصها لمهام الانسان فكلا
والسماء اسم جنس او جمع و او لاه بنقض السماء فيوزنه او كثيب في السماء
والاختلاف في كون السماء جنسا او جمع سماوة فالاختلاف في كون الكلم جمع كلمة او
جنسا والاكثر في النسخ قبله سماوة بالواو جاء هو على وزن طلحة و وجه عند انا الهمزة
منقلبة من الواو لوقوعها بعد الالف الزائدة فلا وجه للقلب في ما هو على وزن طلحة و في بعض
النسخ سماءة و قوله بيانا كان او قبة او رضاء يدل على التفاوت بين البيت والخباء والقبة
و في حاشية الكشاف للسيد السند ان البيت على ما في القاموس ان البيت ما كان من المدر و الشعر
و في شرح الكشاف للعلامة التفتازاني ما هو من الطين و اللبن والشعر والقبة فمثل الخيمة
والخباء من الصوف والوبر و في حاشية الكشاف للسيد القبة ما كانت كانت مستديرا و

الخباء كالخيمة من الصوف والوبر دون الشعر و في الصحاح خيمة المدرج و قوة
ولكن جعل الماء المجرى و آلة جعل او السببية الى الماء لاخراج الثمرات عادية جريا على قواعد
اهل السنة من اسناد جميع الاشياء الى الله تعالى من غير مدخلية الشيء آخر و تأثير ان
حمل الباء على السببية الحقيقية جريا على مذهب غيرهم من المعتزلة والحكماء حيث قالوا
ابدع الله تعالى كل شيء على نظام لا يختل فيه البيان على سببية الماء المجرى بالذات اذا الحركات
المتولدة من العناصر مركبة من العناصر الاربعة لا من مجرد الماء والتراب فلذا كونه القوى
الفاعلة مودعة في التراب اسماء انما لا لانها مودعة في الطبقات لانه الموثر بنت ويخرجه
الثمرات فلا بطلة في الفاعلين على الصور و الكيفيات دون الكمية على ان المتكلمين لا يقولون
بالصور الا ان يراد بالصور الشكل فان ما علاك من سماء الا انه يغتفر ان يراد بها
السماء المطر لانه ما علاك و الجعل من للتبعيض فان المتنزل بعض المطر و قوله الى
جو السماء من قبيل اضافة احد المترادفين الى الآخر و هو لا يجوز في القاموس الجو الهواء
لكن في الصحاح الجو ما بين السماء و الارض فالاضافة من قبيل خاتم حديد و في الثانية
للتبعيض اورد له ثلثة شواهد احدها ارادة البعض بالثمرات و حقه الحكم معقول
الا انه في غير هذا الموضع و هو قوله فاخرجنا به ثمرات فان التنكير سيما في جمع يفيد البعضية
وثانيها استدعاء تناسب المكتنفين به ذلك وثالثها استدعاء رعاية موافقة الواقع ذكر
و ترك من ان يكون ارادة البعض بما اورده الكشاف في اولها و هو فاخرجنا من كل الثمرات
فانه من كل الثمرات لا يصح ان يكون بيانية اذلا ابهام شيء و عدم صحة الابتدائية والزائدة
بيان ان كونه ارادة البعض بالثمرات اتكون على المطر لا يدل على الابهام فيهم ادلا بد من تقدير
مفعول و بعد تقدير بعض يصح ان يكون مستقيما يصح ان يكون متفعا و الا انه يصح ان يراد
بالثمرات الاستغراق الوزن فلا يفوت مطابقة الواقع و قوله والاجتم كل المرزوق معناه
انه لم يجعل الثمرات كل المرزوق او من المرزوق الا ثم فيكون تقدير رزقا للبعض لم يكن ان



يراد بقوله من الثمرات من ذي الثمرات او الثمرات التي جعلت بذورا فيتعلق بالانزال ويكون
الابتداء به ويكون ارشادا الى الزراعة ثم تفننت من الدراهم الفاظهم التبعيض ثم
مراد هذا القول ثم مقام اربعة الدراهم معدودة فهي الف حتى يصح بها الشيء فحاله
لانه اراد بالثمرات جماعة الثمرة لا يخفى ان انواع الثمرة تنقسم جميع الكثرة وجمع الثمرات
جماعة انما ناسب بجميع افراد كل نوع وجعلا جماعة انما جميع انواع مختلفة تحت جماعة الانواع
لمن بيان دا حتى يكون معقول الحكم ولان المجموع سبقا وبعضها موضع بعض ووضع بجمع
فلعلها موضع الكثرة للتنبيه على ان الجمع بالكثرة يجب مقدور فيه قليل والوفق بجمع
بين جمع القلة والكثرة مختلف حال التنكير اما في حال التعريف فكل جمع للكثرة فهو متعلق
باعبدوا وعلى انه حال معطوف عليه حال فالكتب ولا تجعلوا الخ في قوله تعالى اعبدوا الله ولا
تشركوا او فلان الملقى ثم متفاوتة فليكن القصد هنا النهي عن الشرك بعد العبادة
لانه يحبطها لان اصل العبادة واساسها هو التوحيد والشيء لا يكون ولا يبقى بدون الصلب
والمقصود فائدة النهي عن الاشراك حال العبادة بطريق الاولى لانه اذا كان الشرك
محبطا لما قبله من العبادة فكيف يجتمع مع العبادة وفي قوله اعبدوا الله ولا تشركوا
انما النهي عن الشرك مطلق او نهي منصوب باضمار ان جواب له بحال هو السببية
لان العبادة لا يكون سببا لعدم الاشراك لانه هو اصله قلت العبادة يكون سببا
لنفي الاشراك لانه ينافيه ولا يجتمع معه او بلعل اي متعلق بلعل وفي نسخة
وانما وجه تعلقها على بلعل يجعل لعل ملحق بالانشاء السنة لطلاق حال الشيء من الخارج
لعل ليت لتنزيل المرجو بعيد عن الحصول منزلة المتمني لان تبعيد الخاطبين وقسم المفلح
عن التقوى بعيد وبناء هذا التوجيه على تخصيص الكفار بالخطاب بجعل هذا التوجيه ضعيفا
وفي قوله الاشتراك لانها غير موجبة بحث وهو انه غير موجبة عند ارباب العربية هو النفي
والنهي والاستفهام للخبر فكيف يشارك السنة في كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجبة

الا ان يقال يجوز جعلها حالا عن المبتدا وقوله وما انتم لدنى حسب تدبره يعنى ان ما ليس لدن
حسب بعض ما يدبر فكيف تجعلونه لله انداداً مع علمكم وتسمية ما يعبده المشركون من
دون الله انداداً وما زعموا انه اذ يسميه الاند [illegible] ذلك ما قلتم وخاصة ما ذكرنا ان النهى عن الجعل
لله انداداً لكم [illegible] ليس بمنزلة من جعل له انداداً وكثرة جعل مفعول الجعل [illegible] دون المؤود
من ان كلا [illegible] الانداد ابو الانداد واحد [illegible] بشفاعته [illegible] باذن من اتخذ له
لله العقد [illegible] الانداد الا [illegible] اذ [illegible] ما يتخذه لا يجاد وكتبه [illegible] ما قول هو
لجاهلية ام الف [illegible] والاية اشتمال [illegible] على الحكم لكن التوجيه السابق ابلغ ولكن
نقول فظاهر النهى عن الجعل المذكور مع عدم جعلهم ليعلم انه [illegible] عنه [illegible] وفى علمهم
ولا [illegible] العدو عنه ويمكن ان يقال النهى عن الجعل الانداد الا [illegible] بان ما يفعلون
من عبادة الاصنام يقتضى انها [illegible] الاعتقاد [illegible] انا الف او [illegible] لعابد الاصنام
[illegible] بجعل [illegible] الانداد وقولا دين يعنى اطيع من دا [illegible] الطاعة ومنه [illegible]
وقوله [illegible] الامور [illegible] الاموراف ما [illegible] بتغيره وعبارة الاموراف ما
يقال [illegible] الدهر فغشمها وعلى هذا فاطلق منه التوبيخ والتشنيع لا لتقييد الحكم و
[illegible] عليه لكن التوبيخ فى الاحتمال الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال التقييد وكان [illegible] ف
لم [illegible] للتوبيخ [illegible] الوجه [illegible] الوجه الاول [illegible] فى الوجه الاول
و[illegible] الوجه [illegible] بان الطليق بالافق [illegible] اختاره ويمكن ان يكون المعنى
منه الاشارة الى ما هو موجب الانتهاء عن الشرك وهو العلم او التنبيه على ان
الانتهاء عن الشرك يجب على كل عاقل سواء ادرك رسالة رسول عم ام لا فلا يعذر المشرك
الذى لم يدرك زمان النبوة كما يعذر تارك العمل اذا لم يبلغه حكم الله تع ويمكن ان يكون
هو تقييد الانتهاء اى لا تجعلوا لله انداداً ولا تعتقدوا كما هو اعتقاد [illegible] ولا تنتهوا المخوف
على الاخير فى الاحوال كما هو شان اهل النفاق او لا تجعلوا لله انداداً وانتم تعلمون الحكم
جعلتم له انداداً [illegible] انه يعنى الشرك الخفى الذى قلما ينجو عنه سالم والله
الهادى

بعض

يعنى عبادة الغير لا الكراد وهذه الوجوه كلها مبنية على حمل العلم بمعنى اليقين
المتعدى الى المفعولين ويمكن تقليله الحذف بحمل العلم على معنى المعرفة اى وانتم تعر
فون ما جعلتم انداداً ومن الفوائد الى فائدة الغيبة بنية ووفقه الله تع لاعلاء الشرع
انه لا يحتمل العقد اذ لا يبعد من لا يعلم انه لا اله كما سبق انهم يعتقدوا الله انداداً
قال تع ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا وغاية ما يتكلف
فى دفعه ان الغفلة التى تمنع الشرك على العلم به بل الغرض من لا يعلم انه لا اله
يجب عليه الانتهاء عن الشرك اذ يكفى فى وجوب التوحيد التمكن من العلم والله سبحانه
اراد من الاية الاخيرة ما دل عليه الظاهر انتقال مما دل عليه لئلا يتوهم انه تكلف
الارض على البدن والنقش على السماء الى غير ذلك فانه [illegible] بل اراد انه مما يتقبل
من الاية الى تفصيل خلق الانسان وهذا الانتقال من ادلة [illegible] وهو من فروع تسمية
الانسان عالما صغيرا وانه اودع الله تع فيه مثال الكل تتمة العالم الكبير فاعرفه
لما قرر وحدانية الله وبين الطريق الموصل الى العلم بها وهو النظر فى الامور الموجبة
للعلم من خلق انفسهم ومن خلق الافاق الى [illegible] ووصف به الرب ذكر عقيبه ما
فصل ما هو الحجة على نبوة محمد عم وبه تعلم ان التوحيد لا ينفع بدون الاعتراف بنبوته
ويمكن ان يقال ما وجب العبادة ونفى الشرك بنزول الايات الكريمة والانقياد لها
يكون بدون التصديق بان تلك الايات من عند الله تع ارشد الى ما يوجب هذا العلم
والسوق اسب بهذا التوجيه حيث لم يقل وان كنتم فى ريب فى نبوة محمد عم بل
قال وان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا الاية كما زعم ... الريب شرع فى الانكار
فكانه حصى الريب بالاشارة الى ان غاية ما يتوهم الوقوع فيه هو الريب واما
الانكار فبمعزل عن الوهم حتى يتكلف الازالة وحد بابها فى قوة هذا الطريق
فى الازالة بقوله وان كنتم فى ريب دون ان يقول وان كنتم مرتابين بمعنى وان كنتم

في ظنين بالريب يدفعها عنكم بهذا الطريق وقوله ندرت بمعنى غلبت والقصاء في النجم معنى
يحتجهم بهم البليغ او العالي او الصوت على ما في الفكرس والمعاذة مفاعلة من علا بمعنى
غلب يراد بها المغالبة والمعادة الصيا وانما قال مما نزلنا بمعنى نزلنا على
التدريج لان مقام التحدي وطلب المعارضة لان فيه اشارة الى ما يتوهم منه لنزاع عظم الريب
مع حضور منشاه فلا يتعقبوا بهذا المنشاء ولكن انما نقول فيه ردا لقولهم انه لولا نزل
على القرآن جملة واحدة وتقريب لهم ودعوى انه لو كان من عند الله لانزل جملة واحدة
بان التنزيل منه وفيها عجزكم ودعواي عنكم تحدى وقوله على عبدنا اشارة الى منشاء ريب اخر لهم
وهو انه لو كان من عند الله لا ينزل به ملك ولم لم يجعل الله الرسول ملكا وباي مزية صارت
صارت رسولا من الله ونا عتبره وفي اضافة العبد الى نفسه اشارة الى وجه مزية التي استحق
بها الرسالة وهو عبوديته له واختصاصه به بهذه الصفة وقرئ عبادنا يريد محمدا
وامته والابلغ انه يراد ارسالا اشارة الى ان الريب في التنزيل على محمد [illegible] يستتبع الريب
في التنزيل على غيره من الرسل لانهم ايضا لم يكونوا ملائكة وكل منهم كان بشرا من قومهم
والسورة الطائفة من القرآن المترجمة التي اقلها ثلث ايات اعترض عليه بانه يخرج منه
سورة غير القرآن والغير القرآن سور قال صاحب الكشاف ومن سور الانجيل سورة الامثال
قال في موضع آخر ان الله عز وجل انزل على انبيائه من التورية والانجيل والزبور سوره مرتبة
ونحن نقول لو لم يكن السورة لغير القرآن لم يستقم قوله فاتوا بسورة من مثله الا بتاويل
والحق تخصيص المعرف بسورة القرآن وكذا انه بغير تعميم القرآن وجعله بمعنى المقروء سابر
كتب الله ما كانت متلوة الى ان نسخت تلاوته والمراد بالمترجمة المعبرة باسم وفصل في
حواشي الكشاف التوضيح ما حد الطائفة من القرآن المترجمة وفي قوله التي اقلها ثلث
ايات زايدا على التوضيح اشارة الى بيان ان السورة لا يكون اقل من ثلث ايات [illegible] بانه
لولا ذكره يصدق التعريف على سورة اذ لا يصدق على سورة ان اقلها ثلث ايات فينتقض التعريف بآية

لكم الكرسي لانه طائفة من القرآن مترجمة باية الكرسي وحصل في كون آية الكرسي لقبا لسورة
البقرة بل هو مجرد تركيب اضافي ويمكن ان يراد بالمترجمة المترجمة في المصاحف بان
يكون اسمها مكتوبا في المصحف ثم ان حمل التعريف صادقا على السور بعيد وبعض الطائفة
بقوله التي اقلها ثلث ايات لجعل التعريف تاما بدونه نظرا الى انه لا معنى لكون اقل الطائفة
ثلث ايات لان اقل يجب ان يكون بعضا من المضاف اليه فلابد من التجوز بان يجعل المراد
اقل افراده نوعا ثلث ايات وكانت العبارة المنقحة التي لا يكون اقل من ثلث
ايات ويخرج آية الكرسي بلا خفاء فقوله في سورة المدينة الا انها تجمع على سور
بسكون الواو وسور القرآن على سور بفتحها كذا في صحاح الجوهري والقاموس
صاحب الجمل من سورة القرآن وسور البناء على [illegible] لانها محيط بطائفة
من القرآن عدل عن عبارة الكشاف حيث قال لانها طائفة من القرآن محدودة مفرزة
محوزة على حيالها لانها تقتضي ان تسمى السورة لا سورة حتى احتيج الى ان الكشاف
نظر السورة اولا الى السورة ثم نقلها الى الطائفة [illegible] ولكن يتعلق بالمجاز
القرآن انما يكون التسمية بالسورة لانها محيطة على دقايق ونكات اعجزت البشر [illegible]
نيان عقلا اولان السورة كالمنازل يترقى فيها البليغ اذ لها مراتب في البلاغة
[illegible] من الكوكب اسم رجل من بني [illegible] وقد [illegible] المحلة ويطلق بالبلوغ
اسم رجل [illegible] وجعل الاساس قوله [illegible] الارض لا يطيق [illegible]
[illegible] النمار [illegible] غاية العلو لا
يصل اليه الغراب [illegible] لا يصل اليه الا [illegible] الغراب الذي
يطير [illegible] والقول والاثر الاشارة الغراب الذي ليس [illegible]
[illegible] لان السورة كالمنازل والمراتب [illegible] وجه
التسمية [illegible] السورة كالمنازل والمراتب يترقى القارئ فيها [illegible]
مرتبة طوال وقصار واوساط [illegible] الدين وعلا ل

عنه القافية وجمع الرتبة في الطول والقصر والتوسط مع التفاوت في الشرف والفضل
والثواب لان التسمية اما باعتبار مراتب القارئ جنبًا وتطلب رتبة في القراءة منفصلة
بعضها من بعض فيناسب توقف جميعها طولا وقصرا مع تفاوت مراتبها في الفضل ووجه السيد
كلام الكشاف في وجوه عبارته ثم ان الرتبة ان جعلت حسية فلان السور كالمنازل يترقى
فيها القارئ ويقف عند بعضها اولا ثم في القصر منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوتة
في الطول والقصر والتوسط وان جعلت معنوية فلتفاوت رفعة شأنها وجلالة محلها في الدين
كان كل واحدة منها رتبة من تلك الرتب   وان جعلت همزتها مبدلة من الهمزة فمن السورة التي
هي البقية والقطعة من الشيء قال السيد فيه ضعف من جهة اللفظ لانه لم يستعمل مهموزة
في السبعة والشاذة المنقولة في كتب مشهورة وان اشتهر به كلام الازهري حيث قال واكثر
القراء على ترك الهمزة في لفظ السورة ومن حيث المعنى ايضا لانه اسم يبني عن قلة وحقارة
وانه استعماله فيما فضل بعد ذهاب الاكثر ولا ذهاب ههنا الا بتقدير باعتبار النظر اليها
الفها هو الخلاصة قال القاموس سورة القرآن لغة في السورة والاكثر ان سبوت السورة
بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون السورة منقلبة الواو عن الهمزة   ومن للتبعيض قدم احتمال
التبعيض لان البيان يوهم الامر باتيان السورة مماثلة بجميع ما في القرآن في البلاغة ولانه وصف
البعض عن الشيء بالخصوص الواضحة على شيء يكشف عن مقصد التبعيض في ابواب دعوة
ظاهرة والمتبادر من مثل ما نزلنا ما يكون السورة المأمورة بالاتيان بها بعضا منه [illegible]
عند ما من ابيات التحدي بوصف السورة بمماثلة القرآن لم يكن للتبيين مدخل كما انه لم يكن
للزيادة مجال فذهب الاخفش مدخل الاصلح للزيادة مع احتمال المعنى وما ذكره السيد من انه
لا صلح للتبعيض لايهام وجود مثل القرآن ورجوع النفي الى الاتيان ببعض منه مما يدفعه مقام
التحدي فان قلت على تقدير التبعيض يلزم ان لا يبقى النفي بالاتيان بسورة من مثل القرآن مع ان حكم
تلك السورة بعضا من مثل القرآن مع انه ليس كذلك قلت نعم لا اتمام على ارتكاب في القرآن وجوز ذا
ان يكون من عند العبد فقد تحدوا واخلقه للبشر فامروا بالاتيان بسورة هي بعض مما جوزوا

فلك

٣٧

مثل سورة يأتون بها يكون بعضا من مثل القرآن الذي جوزوه والاوجه للتبعيض هو ان الزيادة
بالاخفش لم يوافقه الكوفيون في جواز زيادة من في الاثبات الا ان يقال عمل الاخفش من
زائدة في الاية وهو مطلقا وعمل صح عند الاخفش لصحيح الزيادة على مذهبه   اي سورة مماثلة للقرآن
في نفس السورة على جميع الاحتمالات لعله على الاخيرين فقط واما على التبعيض فلان المراد بكونه بعضا
من مثل القرآن ان يكون مثله في البلاغة والا لم يكن بعضا من مثل القرآن لان جميع سور القرآن فصيحة كونه
في اعلى درجات البلاغة   ومن للابتداء حقق الابتداء بهذا التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل
الضمير لما نزلنا اذ لا يحسن سفلا من الابتداء في الكل وجعل الجزء ناشئا منه بخلاف سفلا
والمتكلم وجعل الكلام مبتدأ منه وبهذا ظهر وجه تخصيص جعلها من عنده صلة فأتوا باحتمال كون الضمير
للعبد او لاحتمال الحكمة من [illegible] الا الاستعداد لانه لا يتم التبعيض لان البعض ما هو به لا ما منه
فلا بد من اعتبار كلية البناء بمعنى التبعيض في الاتيان والاعلى اليه على انه لا يبقى حينئذ الاثنان
ولا التبيان اذ لا ابهام على الامر للتبيين بكون نظرا مستقرا للابتداء ولا الزيادة وهو ظاهر و
لا يحسن وجود من الابتدائية على الكل بالنسبة للجزء والوجه ان يقول ان الذوق السليم يعترف بان
الامر التعجيز بالاتيان بشيء من شيء يقتضي وجود المأتي منه بخلاف الامر بالاتيان بشيء
كالمتكلم الشيء اوكائن بعضا من مثل الشيء فانه لا يقتضي وجود المثل فتأمل   ولان
رده للعبد يوهم امكان صدوره ممن لم يكن على صفته وهو باطل واما ساغ مع هذا
الايهام عوده الى العبد لانه يدفع بقوله وادعوا شهداءكم ان كنتم صادقين على بعض
الوجوه   ولا يلائمه قوله وادعوا شهداءكم اي لا يلائمه على بعض الوجوه لان الحاجة
بالشهداء انسب وجهة الاتيان بسورة من شخص آخر ويرد عليه ان عدم ملائمة هذا التوجيه
لبعض توجيهات وادعوا شهداءكم لا يقتضي كون التوجيه الاول اوجه لانه يجوز ان يكون
لجميع ذلك وجها لكون بعض توجيهات وادعوا شهداءكم اوجه من بعض آخر لكونه ملائما
باعتبار قوله فأتوا بسورة من مثله من جميع الوجوه الا ان يقال لا نسلم في بين الجانبين

لما ذكر انه عدم يكشف الملابسة بجعل الوجه الاول هنا اوجه بجعل بعض الوجوه في قوله تع
ادعوا شهداءكم اوجه فتأمل وقيل لا بلاغة مطلق اذ ليس الشهداء بمعنى القائمين بان
ابعد شهداءهم بل شهداء الالهة فالاضافة اليهم لا بادنى ملابسة والتشكل لان
الشهداء الالهة انما تحسن باعتبار الشهادة بان الالهة مثل القرآن لو كان الالهة
من عند غير الله وكذلك شهداءهم بلا اضافة في دعوى انه ما يشبههم مثل القرآن فاضافة
الشهداء اليهم كاضافتها الى الالهة ... في دعوى المماثلة
جمع شهيد بمعنى الحاضر في القاموس من معاينه الذي لا يغيب عن علمه شيء هذا او لو
حمل على هذا المعنى ... الالهة ... والتهكم بهم لعبادتهم الاوثان
او القائم بالشهادة ... الخبر القاطع من ... او غيره
او ... بالحضور ... الامام ... او بالقبور ... القائم با
الشهادة لانه ... كان ... او الملائكة ... في القاموس ولان الله
والملائكة يشهدون له بالجنة او لانه ممن يستشهد يوم القيمة على الامم الخالية او سقوطه على
الارض او لانه حي عند ربه حاضر او لانه يشهد ملكوت الله وملكه وعنه تدوين
الكتب الدواوين ... بجمع الصحف وكتاب يكتب فيه اهل الجيش واهل القطيعة و
او ... في القاموس ... في ... الالهة ... فاعتبروا من
دون ... الاسل ... بالحقيقة ... الكشاف
والادنى لانه ... بين ... دون الاوجه ثم استعمل ... وقيل السفير
اولا لكون ... قبيلا ... كان يكون ... ثم استعمل للتفاوت
في الرتب ... التفاوت ... الكشاف في ... هذا دون
ذلك ... الاستعارة اولا ومنه ... الدون ... الكشاف
... ومن ... دون ... الله

من دواة

من وراق غادية ولا ... بنات الدهر من راق بنات الدهر غوايبه ومن متعلقه
بادعوا ... التعلق بادعوا لان عامل الحال ... فيه فانه ادعوا فان التقدير ...
الوجوه الثلاثة ادعوا الاستظهار او للشهادة فشهداءكم منحا وزين الله او منحا وزين
اولياؤه بخلاف التعلق بشهداءكم فانه ... بالوجب والهذا ... صاحب الكشاف
لكنه ... بان عامل من دون الله ... لانه ... شهداءكم الذين اتخذ
تموهم ... من الله ... اولياؤه على تقدير ... من دون ظرف مستقر او ما
تضمنه الشهداء من معنى الفعل وشهداءكم على تقدير ... من دون ظرف لغو بمعنى
بين يدي الله ... لان اسم الفاعل ... الظرف بلا اعتماد لان الظرف يكفيه رائحة
الفعل ... الاوجه الاربع الذي يشهد له قوله تع قل لئن اجتمعت الانس والجن
لانه من جملة وجوه التعلق بادعوا ... الموجوه ... اولا وان
... وادعوا الى المعارضة من ... هذا اشارة الى كون
ان ... الحاضر وقوله ... ان ... الناصر ... الملك
عن التعرض مع انه ... داخل ... من دون الله ... ان ...
على الانسان ... كلام الله تع ... الاية باجتماع الجن والانس وكذا
بالجن المستور عن الحس ... الملك ولا تستشهدوا بالله فانه من ...
... المبهوت ولا ... هذا الاحتمال ان يكون من دون الله ...
دون الاولياء ان لا تستشهدوا بالمؤمنين ولا تقولوا الله يشهد وان ولا تكتموا الشهادة
فانكم ... المبهوت ... العادة واعلم ان
الوجوه الثلاثة على تقدير التعلق بادعوا ... من دون ... فاعل ادعوا
او من مفعوله ... الشهداء ... وقوله
او ... التعلق
بادعوا لان الله تع واولياؤه حاضرون فلا معنى لاخراجهم من ... هذا
فلا وجه لاخراجهم من حكم ... المعية

ادا ...

قوله

يعلم من دون الله ظ فاستقروا واذا جعل بمعنى بين يدي الله فوجهه انه لا يتم
بمعنى الى وذا المعنى في ادعوا من يحضركم بين يدي الله ولا محصل له في تركيب القرآن من
دونها دون دونه اذ اذا قالت ذا قال يتحقق ضعيف الزجاجة وصحبه ذا قالا بالاعتبار
ما فيها في الاساس داقه فتقطع له اذا ضم شفتيه والصق [illegible]
والتعليق ما ظهر من الحلق الاعلى وقوله وهم ان يستظهروا بالجاد في معارضة القرآن غاية التبكيت
والتهكم قيل لم يجيزوا هذا المعنى قوله من دون متعلقا بادعوا الاعلى تقدير كون من دون الله
بمعنى بين يدي الله فلانه لا معنى للامر بدعاء الاصنام بين يدي الله لان الدعاء في الدنيا
لا في الاخرة والاعلى تقدير كونه ظ فاستقروا فلانه يكون المعنى ح ادعوا الاصنام من دون
الله والاصنام لم يشمل الله حتى يحتاج الى اخراجه منها لانه لا يصح ان يقال ادعوا العلماء من
دون زيد اذا لم يكن زيد من العلماء وينتقض بالاحتمال الذي هو ادعوا شهداءكم من دون
اولياء الله لان اولياء الله [illegible] راساهم واشرافهم وهم الذين يستشهدونهم
في وفيه نظر اما اولا فلان القول ادعوا بين يدي الله [illegible] معنى حسن وهو ان الله
[illegible] الرسول [illegible] على الرسول يحضرهم بين يدي الله في الاخرة
واما ثانيا فلان استعمال دون لا يقتضي دخول ما اضيف اليه فيما قبله والا لم يصح ادعوا
زيدا من دون عمرو واما ثالثا فلان المراد بالشهداء [illegible] العرب ورؤساؤهم في الفصاحة
وكثير من اولياء الاصنام وقيل الاية [illegible] من دون الله [illegible] على تقدير التعلق
بادعوا [illegible] الامر بدعوة الاصنام [illegible]
وفيه ان في الامر بدعوة الاصنام تهكما [illegible] الاصنام اولياء من دون
الله [illegible] عن الدعاء [illegible] المحقق [illegible] المعنيين ايضا
التعلق بادعوا فاحفظه وقيل من دون الله [illegible] دون اوليائه ادعوا الشهداء
من الفصحاء والرؤساء [illegible] بتقدير المضاف [illegible]
لا وجه لتخصيص هذا الوجه عن الوجهين السابقين بقوله وقيل والوجوه الثلاثة مذكورة في الكشاف

علاوبرة

علاوبرة والعدد وثانيهما ان الكف في جعل هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا
وتعلقه بشهداءكم [illegible] بالتعلق بشهداءكم ويمكن ان يجاب عنهما بانه لم
[illegible] من التقديرين [illegible] وقيل على انه ليس من تتمة التقدير الكا وعلى ضعفه
[illegible] التقديرات الاول [illegible] التقدير فتامل ان كنتم صادقين انه من كلام البشر
[illegible] انه لم يجعلوا كونه من كلام البشر [illegible] ولا يكون الصدق والكذب في الحكم
الا ان يقال المراد ان كنتم صادقين في الحكم باحتمال كونه من كلام البشر وجوابه [illegible]
[illegible] هذا الكلام [illegible] كيف وقد جعلوا القول فالحكم
الذي هو مورد [illegible] ان المنافي [illegible] من المادة فتامل وقيل مع الاعتقاد
[illegible] القول [illegible] لانه كذب المنافقين لا يتم دليلا عليه لجواز ان يكون تكذيبهم
لان الصدق مطابقة الاعتقاد كما هو مذهب النظام وجعله المفتاح والتلخيص دليل مذهب
النظام ويتجه عليه انه يجوز ان يكون التكذيب لان الصدق مطابقة الواقع مع الاعتقاد
والوجه [illegible] لمذهب النظام [illegible] انه اقرب الى الحق [illegible] الخبر
في الصادق والكاذب [illegible] التكذيب [illegible] من الظاهر الذي هو
[illegible] لرسول الله وتوجيه على ما هو المشهور انه متعلق بالخبر الذي هو [illegible]
[illegible] العلم [illegible] ان الكذب في الخبر بمعنى عدم مطابقة
الواقع [illegible] بمعنى عدم مطابقة العلم فان [illegible] من [illegible] علم بما [illegible]
مطابقة وفيه [illegible] الحق عن الباطل [illegible] الحق الذي هو [illegible] عن الباطل
الذي هو [illegible] عبارة الكشاف حيث قال [illegible] من افادة وما جاء
به حق كله [illegible] الحق عن الباطل [illegible] ان
المراد [illegible] الحق عن باطل الذي [illegible] كون [illegible] بالعلا
[illegible] يستفاد من الاية تعليق الاتقاء بعدم الاتيان [illegible]
يكون [illegible] تعليق الاتقاء بعدم الاتيان [illegible] التعليق بالعجز عن

عن الاتيان بما يدل عليه ونزل لازم الجزاء منزلته على سبيل الكناية يعني ما يجعل مترتبا على الجزاء
على الشرط لان الانتفاء من النار واتباع [illegible] عليه او من انعدام الفعل ليس سببا
لما ذكر من الجزاء والعلاقة حاله وقد جعلنا الكشاف الاتقاء عن النار كناية عن ترك العناد وصلة
العام كناية عن الايمان وكلام الحسين الا انه جعلوا الكشاف ترك العناد نتيجة للاتقاء عن النار فالجملة
عليه تتلبس ذكر الملزوم وارادة اللازم بكناية بل الكلي كما حققه المفتاح وانما هو المجاز فاجيب
بان مذهب الكشاف مخالف مذهبه وعنده المجاز والكناية سيان في ذكر الملزوم وارادة اللازم
والفرق بان المجاز ينافي ارادة الحقيقة دون الكناية وقد جعل الشيخ الانتفاء عن النار
لازم الايمان وتابعه [illegible] الكناية بلا خفاء وفيه ان الاتقاء عن النار نتيجة الايمان
والنار سبب عن تقصيره لان الاتقاء من لوازم الايمان ودواعيه وجعل الغرض تابعا
او [illegible] من جعل [illegible] ولكن نقول والله اعلم ان اتقاء النار كناية عن الامتناع عن [illegible]
فان من امتنع به كان النار بعيدا اذا جزم عن معارضته وظهر انه من عند الله فتمسكوا بحكم
عن النار فيكون اللازم عن الملزوم فتوجه ان [illegible] وترغيبا فيه مع الايجاز والحال
يقتضي اذ الذي [illegible] ان ظاهر الحال يقتضي اذ الدليل يدل على الوقوع جزما فعبر عن الوقوع
المقطوع بالوجوب جريا على ما بين المتكلمين من ان الوجود مسبوق بالوجوب فلم يجب الشيء
ما لم يوجد والغرض [illegible] انهم معترضا بين الشرط والجزاء او ان لعله [illegible] الاتيان
والاجابة انه لا حاجة الى الاستدلال على انه [illegible] كما قال او ان يعرف [illegible]
بتقدير الشرطية بان الذين [illegible] بتقدير [illegible] معترضا وفائدة الاعتراض
[illegible] الذين [illegible] عن ساحة سلطان علمه والحق نقول والله اعلم ان قوله ولن
تفعلوا عطف على لم تفعلوا اعلى [illegible] ولم يجزم بحرف الاستقبال نظيره ان [illegible]
ان ان يعتد [illegible] وجهه فان [illegible] فعلكم فيما مضى وعدم
الاتيان فعلكم فيما يستقبل الى [illegible] الى الابد تمسكا بهم بابراز المعلوم في صورة المشكوك
تعريضا لهم بانهم يشكون في المتيقن الواضح او خطابا معهم على حسب ظنهم فان الوجه
الشعار الى [illegible] الكلام عند قوله وان كنتم في ريب بلا فصل ولم يجد [illegible] الا ما حكم

تحصيل

يحصل [illegible] المحقق وان قال لم يكن محققا ولم يقل كان مشككا لانهم لم يحصل لهم
مجال التامل حتى يحصل الشك بعد ولذا قال الكشاف فان العجز كان ثم انما كان التشكيك في
الشك لا يكون الا بعد الشروع في الفعل والتفحص عن حاله والحق نقول انه بمكانة الشك بلا
عدم فعلهم منزلة العادم لانه لا يترتب على عدم الفعل نتيجة وهو ترك العناد [illegible] الحكم
[illegible] التعجب ومخالفة الحق ويفعلوا الجزم بلم وليس من شعر تنازع العاملين
حتى [illegible] ان الجزم بان او بلم لان ان لا تتساءل منه الشارع مع لم التي هي الوجود
المذكورة موقعه وحرف الشرط منصوب معطوف على اسم ان ان ولان حرف الشرط كالدال
على الجملة الا على المستقبل حتى يجعلا متنازعين والكشاف [illegible] ولولا ما لم [illegible] الا جمع
لانه يلزم الفعل وحرف الشرط الا معوض عن تنازع فيه وهو خلاف قاعدة وقطع الشارح فتامل
وهو حرف مستقبل ان نفيه اي قطعه اي اي مقطوع عن [illegible] جاء او عن [illegible] هو حرف
اصلها لا ان [illegible] فحذف الهمزة لكثرة الاستعمال وسقطت الالف لالتقاء الساكنين وقد [illegible]
[illegible] بانه [illegible] دون اقربه مخطوبا [illegible]
لان [illegible] كلام [illegible] بخلاف لن [illegible] نقول اصل لن الحق
بالنون المخففة تاكيد النفي فسقطت الف لالتقاء الساكنين وكان [illegible] ان يعود [illegible] الفعل المنفي
لتاكيد النفي [illegible] على ان التاكيد النفي للتاكيد المنفي فابدلت الفاء نونا كما يبدل
النون المخففة الفا في الوقف وكذا التنوين التابع لحركة الفتح والاسم بالضم عطف قوله الاسم
على قوله المصدر وقوله بالضم عطف على قوله بالفتح اي قد جاء الاسم بالضم ولعله مصدر [illegible]
قيل فلان [illegible] الوقود بالفتح الحطب [illegible] ان يكون في الاصل مصدرا سمي به الا انه شاع
المفتوح منه [illegible] والكل يجعل المصدر ان يكون على حذف المضاف من الحطب يحتمل ان يكون
على حذف المضاف من المبتدا اي ذات وقودها الناس او كون [illegible] الناس نفس الوقود
[illegible] ويحتمل ان لا يكون حذف بل يكون الكلام من قبيل الاخبار عن المصدر بالجثة مبالغة
وهو الطريق الذي لا يسلك البليغ [illegible] ويدل عليه قوله [illegible] وما يعتقدون من دون

الموصف جهنم فان فات المطب وهو يبقى في النار زمانا ممتدا الخلاف الوقود فانه حطب
يسلم الحطب زانه من حيث يتلهب به النار بلا حطة مهلة وقود ومن حيث يبقى زمانا بعقوبة الله
حطب وغير الذهب والفضة اه في القاموس الحجر كالفيروزج والذهب والفضة ويمكن
بيان التخصيص بالكفار ان الكنز يجمع من غير اداء الزكوة وسواء كان فيما بين الكفار او الكنز
فيما بين المسلمين بالنسبة اليهم اقل قليلا ومع ذلك فهم يخلدون في تلك النار المعدة لهم ومن المؤمنين
والاشبه ان اعتزار المسلمين بالذهب والفضة ليس كاعتزارهم وقيل الحجارة الكبريت
وهو تخصيص بغير دليل والابعد ان يجاب بان في مقام ذكر الوقود الحجارة الكبريت معهودية فيصرف
لام الحجارة الى العهد ولا يحمل على الجنس فيما كانت ثبتية معهودية ويمكن دفع انه ابطال اللطف
ايضا بان يجمع الناس مع حجارة الكبريت يوجب كمال التصاق النار بالناس وكمال حدة
النار والكفار المنعقين بهم وكمال تعذيب النار الجامعة بين الشدة والحرج الكريهة [illegible]
يطيق [illegible] منه تفصلا من اكثرهن [illegible] والحق تنوير النار [illegible]
[illegible] الكبريت في الحجارة [illegible] النار في الدنيا في الوقود [illegible]
الكبريت [illegible] ولا [illegible] وكان الناس والحجارة [illegible]
لا [illegible] الناس والاجسام [illegible] الله تعالى [illegible] الفضة والذهب
اعلم [illegible] ان الاحجار [illegible] الكبريت [illegible] النيران ويمكن
[illegible] الناس [illegible] الكبريت لنيران الدنيا ولا [illegible]
بعد توجيهه وهو [illegible] الاية مدنية نزلت بعد ما نزل بمكة قوله تعالى
في سورة التحريم [illegible] النار في هذه الاية وتنكيرها في سورة التحريم [illegible]
نارا والنار المذكورة [illegible] والمدة [illegible] هذه الاية مكية وما في سورة
التحريم مدنية [illegible] ان الاية المصدرة بيا ايها الناس مكية والمصدرة بيا ايها
الذين امنوا مدنية [illegible] الوثوق بصحة الرواية [illegible]
ان سورة التحريم مدنية [illegible] الكلام [illegible]

حكم

علاه ما سبق فحكم عليه الكل [illegible] انه كما يجب ان يكون الصلة معلومة يجب ان يكون
الصفة معلومة ولهذا اشتهر ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها
اخبار [illegible] الصفة لا يجب ان يكون معلومة الا للمخاطب فيصح ان يكون المخاطب
المؤمنون [illegible] بسماعهم [illegible] والكفار [illegible] بسماعهم الاية [illegible]
الا [illegible] النار [illegible] المخاطب بمضمون الصفة [illegible]
هنالك [illegible] بمضمون الصفة [illegible]
الصفة والصلة [illegible] الصفة تقييد النكرة وتخصيصها [illegible] للملاحظة [illegible] الصفة
ترجيح الموصوف [illegible] ولهذا قيل الصفة في النكرة تخصيص وفي المعارف
التوضيح [illegible] التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف [illegible]
الاصطلاح [illegible] ويمكن ان يقال [illegible] بمضمون الجملة [illegible]
الموصوف بالجملة من حيث انه [illegible] اسماعهم من النبي
ان حصب جهنم الناس والحجارة [illegible] النار بهذه الصفة [illegible]
[illegible] وصف النار بالجملة [illegible] النار بهذه الصفة
[illegible] وصفت بهذه الصفة [illegible] السماع من النبي
[illegible] النبوة [illegible] بمضمون الجملة [illegible] صلة [illegible]
[illegible] التصور [illegible] صلة [illegible] ان يقال
[illegible] النار [illegible] الناس والحجارة [illegible] النار [illegible] بهذه [illegible]
بعيد [illegible] مضمون [illegible]
والجملة مستأنفة [illegible] الاستئناف
[illegible] انه صلة بعد صلة [illegible] الصفة بعد الصفة
او انه عطف بحذف العاطف [illegible] جانب اللفظ رعاية حسن الادب [illegible] الكرام



خبر بعد الامر عن الامر بالجزاء وانه ابلغ من حيث الامر فيكون عطفا على طبق
بشر امرا وجه تشنيع [illegible] قوله واما قوله تعالى فبشرهم
بعذاب اليم فعلى التهكم او على طريقة [illegible] على وجه الاستطراف وبروز
شيء في صورة ما لا يتوقع [illegible]
من الانذار [illegible] الانذار كلفظ التبشير ولا يكون منقبضا
فيه [illegible] بحيث نزل الانذار منزلة
التبشير [illegible] العذاب الاليم [illegible] تضييع
على المخاطب وترتب [illegible] تنبيه على انهم [illegible] العذاب
الاليم [illegible] قوله والصالحات جمع صالحة وهي من الصفات الغالبة
التي صارت بحيث لم يوصف الا [illegible] قوله قال الحطيئة لما خلع السلطان
[illegible] من ساحة
[illegible] الحطيئة [illegible]
[illegible] وكيف الهجاء وما تنفك صالحة
[illegible] الغيب [illegible] بظهر الغيب [illegible] الظهر
مبالغة حيث جعل [illegible] قوله وهي من الاعمال
ما سوغه الشرع [illegible]
فلا يكون المباح صالحة [illegible] الكشاف [illegible] ما يصلح [illegible]
[illegible] الخصلة [illegible] والخصلة والخلة
[illegible] من التركيب الذي
[illegible] الخصلة [illegible] الخصلة [illegible]
في مفهوم الخصلة [illegible] قوله واللام فيها

للجنس

للجنس [illegible] في الفرق بين الجمع والمفرد [illegible] جانب القلة
[illegible] والجمع [illegible] جانب الكثرة [illegible]
[illegible] الجنس [illegible]
[illegible] اللام الداخلة على الجمع
[illegible] الاية [illegible]
[illegible] قوله
[illegible] الخافض [illegible] المجرور [illegible]
[illegible]
اذا [illegible] نزع الخافض المجرور [illegible]
[illegible] المجرور [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] والعظم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الخيالات فان قلت [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاستحقاق [illegible] الاستحقاق [illegible]
[illegible] الاستحقاق [illegible] الاستحقاق [illegible]

يكف واللام للاستحقاق المطلق ويكاد يتبادر منه الاستحقاق لذاته قوله اي
من تحت اشجارها اشارة الى ان المضاف الى الضمير بعد الاضافة محذوفة
الى اشجار تلك الجنات اذ لو اريد بها الارض لا غلظ او الاعتبار الاتخاذ يحمل الحجر
على الصفات بمعنى الاشجار واضافة الاشجار بمعونة المقام فتامل قوله كما
تراها جارية تحت الاشجار النابتة في عبارة الكشاف كالاشجار النابتة
على شواطيها ابريها ادنى توضيح كلاريها توجيه عبارته ان المقصد الاشعار
البهجة بالرؤية فلا يتفاوت المقصد بتقديم بعض المفردات على بعض بتأخيرها
والاخضر وكالجدول الشق المستطيل في الارض قوله واللام في الانهار للجنس
فلام الجنس بمعنى الاستغراق والعهد الذهني والجنس من حيث هو هو
اوضح نحو لكلمة قولك لفلان بستان فيه الماء والجاري والثاني نحو جملة العهد
الذهني والجنس من حيث هو هو كلمة قولنا الرجل خير من المرأة اي في
في الافضلية اشارة الى ان الانهار مع كون اللام فيها للجنس بمعنى الجنس
من حيث هو والعهد الذهني ولكن تحمل بمعنى الاستغراق اي يعني يجري الانهار
جميع انهار الجنة فيكون وصفا لها بالشوب بان تشجارها على شواطيها
الانهار او انهارها تحت ظلال الاشجار او للعهد والعهد بمعنى التقدير الآباي
يراد انهار الجنة ولم يجر ذكرها للتعين بدلالة المقام وهذا هو الذي قصده
صاحب الكشاف بقوله او يراد انهارها فعوض التعريف باللام عن التعريف
بالاضافة يعني تعاقب الاضافة استغنى عن ذكر المضاف اليه وتشير
الا انه نفي الاضافي باللام وهو ان اللام عوض عن المضاف اليه
حتى يتجه عليه انه مذهب كوفي نحو قوله تعالى فان الجنة هي المأوى وكانه
اراد بعض من الكلامين ضعفه لبنائه ويحمل التحقيقي بان يراد مذكور كالانهار

اي المقدر

بقوله

بقوله المعهود وهي الانهار المذكورة في قوله تعالى وانهار من ماء لكن هذا يقتضي ان يكون
هذه الاية متقدمة في النزول وفيه ذلك الاعتبار مثل هذا انما هو المعهود
قوله والنهر بالفتح والا فتح الهاء وهي اللغة العليا اشارة الى علوها بتقديمها
وفصل العبارة على فتح النون وسكون الهاء وخال عن البهاء وجعله
اقبال الذكاء ولا اسناد الجر الى الانهار نكتة عامة يعرفها العامة والخاصة
غفل عنها الخاصة ولعل ان يقال انها لطافة الا المياه عما من انها تجري الا من غير
اخدود وما في فيها قوله صفة ثانية لجنات او خبر مبتدأ محذوف على طبق الحذف
المجيد بالرفع فيكون صفة منقطعة ثم تنبيه لهذا شرح الكشاف
في جملة تقديرهم وكان الاولى شرح صدورهم فاعترضوا عليه بانا نعود ذلك
بالجملة المحذوفة المبتدأ وان جعلت صفة او استئنافا فان كانت تقدير الضمير المبتدأ
وان جعلت المبتدأ وكلام فلمكن كذلك بلا ضعف وزعم من تمسك في دفعه
بان تقديرهم تقول لا شأن الاستئناف وتقديرها تقول لا شأن الوصفية
ولا يخفى ما ذكره شارح المحقق العلامة التفتازاني ان تقديرها شأنها في جميع لانه لا عائد
من الجملة الى جنة حتى يكون خبرا لها فيجب تقديرها بمعنى النعمة وكيف لا والحاجة
لجملة الى شأن الاعادة يفهم شأن تكون الجملة بينة وتقدير الاقرب لا تخصيص
بجملة المعهودة فيها ثبوت بل الواجب تقدير هو بمعنى شأن قوله كانه لما قيل
ان لهم جنات وقع في خلد السامع اثمارها تشبه اثمار الدنيا هكذا قرر السؤال
صاحب الكشاف ايضا ووقع لا صفة عطف ولهم فيها ازواج مطهرة على
الاستئنافية ونحن نقرره هكذا لما ذكر تلك الدار المشتملة على جنات تجري
من تحتها الانهار شمل لذات الدنيا اي لهم فيها اجناس انواع اللذات فالجواب
يحمل ان يكون بالمائدة ومطاهرة وان يكون بالمغايرة ومعه قرارها الا في الانواع

لانحصل الامر فيه سيدرج قوله ومن الاولى والثانية للابتداء المشهور ان
من الابتدائية والتبعيضية لغوان متعلقان بفعل يقيد بهما والتبيينية مستقرة
حالا من فعل بقيد بها وجعل من الابتدائية والتبعيضية مستقرا تكلف
الا ان يجعل من ثمرة للتبعيض لانه يجب جعله مفعول رزقوا او مستقرا
حالا من رزقا والا فما تكلف فجعل قوله من ثمرة حالا من المستقر فيه وجعل
منهما حالا من رزقا تكلف دعاه اليه دفع ما اشكل على الناظرين في الاية من
ان تعلق من الاولى والثانية برزقوا من قبيل تعلق حرفي جر بمعنى بفعل
واحد من غير ابدال احدهما من الاخر وقد انكره النحاة الثقات والا حاجة
الى هذا التكلف لان تعلق حرف بفعل بعد تعلقه انما ينكر لو كان التعلق
الثاني كالتعلق الاول اما لو كان بعد تقييد الفعل بالتعلق الاول فلا لكا ان
الاول متعلق بالمطلق والثاني بالمقيد فكان الاول متعلقا بفعل عام
والثاني بفعل خاص فلا مجال لتوهم تعلق حرفي جر بمعنى بامر واحد وهذا التحقيق
ما ذكره الكشاف لاما ذكره فان قلت فاوجه تركه احتمال كون من في من ثمرة للتبعيض
وجعلها حالا حاجة مجاب الا على تقدير كون من فيها للابتداء قلت لان من دون
ما في قوله ويحتمل ان يكون من ثمرة بيانا ما تقدم كما في قولك رايت منك اسدا
فرق الكشاف بين هذا التوجيه والاول بان الثمرة على التوجيه الاول لا يحمل
الثمرة المعينة لانه لا معنى لكون الرزق مبتدا ومنها وهنا يعين الرزق لان الابتداء
من الشيء يجب ان يكون نقطة فيه بل يجب جعله على النوع بخلاف هذا
التوجيه فانه يحتمل النوع والشخص وليس بشيء لان الثمرة المعينة من الجنة
لا يكون نقطة واحدة فيصح ان يكون كل نوع منها رزقا مبتدا ومنها فعلا هذا
لا ينبغي ... التمثيل بقولك رايت منك اسدا اصلا ... الاقدام

التحويل لان هذا التشبيه من التجريدية المفيدة ان رؤية الاسد
مبتدا منك لتشبيه منك ادخل شيء في الاسدية بحيث يمكن ان يجرد منك
اسد اخر فلابد من جعلها ابتدائية لئلا يفوت ما ذكروا من فائدة التجريد
فلا ان شارح المفتاح العلامة التفتازاني في بيان هذا الكلام من الكشاف
جعلها من للتبيين راجع عنه الى من للابتداء وتعقب بان فائدة
هنا من للابتداء ويمنع من ذلك فقال السيد السند هذا كلام يجوز ان من
التجريدية عنده للبيان وكلام الصحاح انها للابتداء لئلا يفوت فائدة
التجريد ولكن نقول جعل الشارح التجريدية الا يعود اليه من فائدة شديدة
في وجه القول بان من فيه للابتداء وعنده فيا باه سياق البيان
او القول بان من التجريدية عنده بيانية فيكون في جملة شانه
غافلا عما حقق هنا والبيان قوله هذا الذي رزقنا الاخره له
مجلان احدهما ان الله تعالى اعلم احدهما ان يكون اشارة الى الرزق بالجارة
مستجلبا اليه بنا رزقنا لاعادة انفسهم ويكون تعجبا من قدرة الله
فيكون في الاية دليل على اعادة الاشجار والثمار وثانيهما ان ارض الجنة
فيحال تثبت فيها ما ثبت من الاعمال في الدنيا كالورد والاخر فيكون
الذي به يكون في الجنة مجازا ... قبل الوصول الى الجنة فيكون قولهم هذا
تصديقا لما اخبر به نبيهم ورجح كون هذا اشارة الى عين الثمرة بان
هذا اذا لم يذكر بعد الوصف يكون اشارة الى المحسوس دون الماهية
الكلية قوله والاول اظهر محافظة على عموم كلما الا يخفى ان عموم كلما باق على
التوجيه الثاني على ما روي عنه عليه السلام انه كلما رزقوا من ثمرة رزقنا ولو قالوا ذكر كلمة
يجب حرف كلمة هنا من ظاهرها الا ان ظاهرها الاشارة الى المرزوق الا الى ما وجد

فی مکان الشجرة نوجه کونه اظهر تبادر العموم وکون الاشارة علی ظاهرها قوله والتعبیر
عن الاول راجع الی ما رزقوا فی الدارین او ورد علیه ان ما رزقوا فی الدارین
لا یوجد فی الجنة واجیب بانه غلب کون المنی ثوابا فی الدارین ولا یلزم ان
یکون المنی والثواب فی الجنة وفیه ان الاتیان فی الدنیا لیس مستقبلا حتی
ینطبق علی الاتیان فی الجنة فی سلک واحد واجیب بان التعبیر بالاستقبال بالنظر
الیها تغلیب وقد یجاب بان معنی الاتیان بها فی الجنة اتمام الاتیان بها
فی الجنة ولا یخفی انه تکلف والاولی ان لا یجعل قوله واتوا به متشابها مرجحة
بل معطوفة علی قوله قالوا هذا الذی رزقنا من قبل ویکون الضمیر راجعا الی الرزق
فیکون المراد بالتشابه انه لا یختص الرزق بوقت دون وقت کما فی الدنیا
بل یکون کل وقت فیما او یکون التشابه فی سهولة الحصول بان لا یکون
فی بعض احد واحد کما فی الدنیا فانه ربما یحصل للغنی بسهولة ما لا یحصل للفقیر اصلا او یحصل
بمشقة   واذا العذاری بالدخان تقنعت   واستعجلت نصب القدور فملت
الکبرای اذا احترقت العذاری علی الدخان حتی صار الدخان مقنعة لهن وکسل الامر
طلب تعجیل من نصب القدر فی اخراجها فیها والمراد انه استعجلت العذاری نصب القدر
فلم یصبرن علی طبخ الادم ... وتکلّف ...
والکتابة عن کمال الشدة والقحط الی ان بلغ امر العذاری الی هذا وجواب الشرط ...
دارت بارزاق العفاة مغالق بیدی من قمع ... المغالق ...
... والقمع قطع السنام ... التی ...
تمام شرة اشهر ... من الابل ... ای اذا اشتد القحط دارت القداح ...
... العفاة ... النوق السمان ...
کما کان التفسیر ... فیها ... قلت لا یتعین کونه للجواز

داود ... مطالع

خرج له من الثلثة الاخیرة لم یاخذ شیئا   للجواز

باسم رجل فمن خرج باسمه سهم من السهام السبعة الاول اخذ نصیبه ومن

٨٦

جوازان یکون للتاکید قلت صح کونه للتاکید التخصیص فاذا التقیید ... لتحصیل العقد فاذا
لم یحصل قبولها التقیید وان لم یلغ ذکر الابد افاد التاکید   ... فی الافراد
بانه بما یستلزمه منها فان قلت لا یستلزم ... الکلام ... ان ... ابی ...
منها قلت ابن ... طریقة اهل الشرع والتمثیل علی طریقة الحکیم بانه ... من
... الانهار والازواج المطهرة ورزق الثمرات لذات عقلیة ... بهذه ...
ولو قال او ... لکان اوضح ... الاباذ ... منفیة الانواع من التمثیل
... الله تعالی اعلم ان یکون هذا الکمال کبریائه ... ما سواه فی جنب عظمته
... لا یترک من یستحیی ان یضرب مثلا ما ای شیء فی جنب ذاته بعوضة کانت ذلک
المثل او ما دونها فان نسبة جمیع الاشیاء فی جنبه ذاته احقر من البعوضة قوله اسمع من
قراد ... الورا ... یسمع الهمس ... من سیر الابل مع ... سبع لیال فیشترط فی الحفظ
... الطریق ... اصوص العرب ... القافلة ولا یظهر ... من ابن
عرف ان ... من سماع همس الابل ... بزیادة ... قوله ... من
القصد ... انه یخرج من الصدر ... کما انه یخرج من ...
... قوله لا ... عطف علی ... ان یکون ... وان یکون ... فی المثل
... التمثیل الشرط لان یکون ... فی المثل ... ان
ینبغی ان یکون ... الی المثل قوله ... الزمخشری ... الوجه السابق ان
الوجه السابق ان هذا الکلام لتقویة ... وبیان حسنها ودفع الطعن ... الوجه
انه لتقویة ... نزل ... ان ... ما یقتضی ... وان
... انه لیس ... فدفع ما یتوهم ان فیه ... قوله الوقاحة بضم الواو ... الوجه
قلة الحیاء ... علی وزن الثمرة لم ... التی ... عرق
... الجوف

والبيع احمر او اسود كالبرة شوكة بيضاء او بياض شرة قوله اذا وصف به البارد
فان قلت يحل بحا رخ الاستحياء كما ثابتة الى التاويل قوله اذا [illegible] قلت
الاستحياء المعتد بضرب المثل يفيد ثبوت الاستحياء المحتاج الى التاويل قوله اذا التحقيق
بعوضة فما فوقها [illegible] من الورد بقصد كثرة الماء والكلاء حيث لا يشرب الماء
الا بهم عطف بيان جاء من الماء حال بعوضة المائعة عليها قوله بعوضة نغف حال من الماء هو الكرع
شرب الماء بوضع الفم عليه والبيت الاديم المدبوغ بالقرظ وهو كناية عن [illegible] فربما
الظاهر تقص الدرك لكثرة وضعها على الماء والاناء من الورد المنهل الذي نبت على حافة
الورد قوله ويحتمل الاية خاصة ان يكون تجيء على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة اي يحتمل
انهم قالوا اما يستحيي رب ان يمثل بالذباب والعنكبوت [illegible] تنزه الرب عن الاستحياء
قوله كلامهم بلفظ الاستحياء [illegible] على سبيل المشاكلة قوله وما ابهامية يعني اسم
يعني الشيء او صفة بها النكرة المراد ابهام [illegible] طريق التقييد [illegible] كلام الزمخشري
في ما هذه فعل [illegible] تفسيره الاية اسميا تفيد مزيد ابهام في المفصل جعلها زيادة قوله
ولا نعني بالمزيد اللغو بيان المزيد [illegible] ان اريد به نفي المعنى مطلقا [illegible]
على انه يستفاد منه التاكيد وان اريد به ما لم يكن له مدخل في اصل المعنى [illegible]
بحذفه فائدة الكلام كان ان ولام التاكيد من حروف الزيادة قوله وبعوضة عطف
بيان لمثلا [illegible] ان عطف البيان انما يجيء اذا تم [illegible] فيكون مجرد
التوضيح ولا تم لا يجيء ان يضرب مثلا بدون بعوضة اذ لا يفيد ضرب المثل [illegible]
وعلى المستعد ضرب للمثل [illegible] لا تتم ضرب المثل الا ان [illegible] مثلا [illegible]
[illegible] مثلا [illegible] فيكون بعوضة [illegible] قوله او مفعول يضرب مثلا [illegible]
[illegible] على الشارح المحقق [illegible]
[illegible]

مثلا

مثلا فيجعل بعوضة حالا موطئة ومثلا صفة له او [illegible] بالحالية بهذا او بعد
ان يضرب بعوضة معناه يقصد بعوضة كما حققه [illegible] مثلا البتة فان الله
[illegible] يقصد بعوضة بالمثل والاقتداء [illegible] يستبعد ذلك وانما استبعد قصده
اياها حال كونه مثلا فرد بقوله ان الله لا يستحيي ان يقصدها حال كونها مثلا قوله او انها
مفعولان لتضمنه معنى الجعل لكن المفعول الاول بعوضة ومثلا مفعول الثاني ولا بأس
بتنكير المسند اليه اذا كان مفيدا كما في قولك [illegible] قوله تحتمل [illegible] الوجوه الاخر يحتمل النصب
ايضا فيكون التقدير ما بعوضة فما فوقها [illegible] لا يستحيي ان يضرب مثلا
عليه قوله او ما ان جعل اسما لكن لا مطلقا بل جعل اسما موصولا او موصوفا على قراءة
رفع بعوضة اما مع جعلها اسما [illegible] فلا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه لفظا هو
[illegible] المقال قوله والمعنى انه لا يستحيي ضرب المثل بالبعوض فضلا عما هو اكبر منه
اشارة الى ان الفاء للترتيب [illegible] اما على سبيل الترقي ان اعتبر [illegible] فانه اقرب
الى الوقوع فيما فوقها او اعتبر عدم الاستحياء فانه كذلك واما على سبيل التنزل ان
اعتبر [illegible] فيما فوقها ابعد من الوقوع [illegible] على الاستحياء
فافهم قوله شاك شوكة يريد بالشوكة مصدر شاك لا واحدة الشوك الذي هو [illegible]
والشوك المصدر يعني ادخال الشوكة في [illegible] كالبرة [illegible] قوله [illegible]
[illegible] كونه اسما [illegible] من شيء [illegible] ولذلك عدل عما هو [illegible]
في البيان [illegible] ان اما [illegible]
الاستحياء [illegible] ما ذكره ترجح كونه مذكورا صريحا كما [illegible] ان رجوعه الى المثل [illegible]
اقرب ولذا قدمه ويحتمل الرجوع الى القرآن اي يعلمون ان القرآن الحق
واما الذين كفروا فيتمسكون في الريب فيه بامثال هذا ويقولون لا معنى [illegible] بهذا
[illegible] المثل فلا يكون من الله تعالى لان الله تعالى منزه عن ان يقع في كلامه [illegible]

رعاية المراد ان افعال الكتبة الصادرة الافعال الموافقة للغرض وكذا من جهة واما
الذي ذكره والقاضي ليطابق قرينه اي نشو على صيغة الطباق باعتبار قرينه [illegible] و
نحو ويقابل قريب [illegible] للمطابقة والمراد بالمطابقة الظاهرة والا فالمطابقة مرتبة باعتبار
الكناية ونحو ذلك والله اعلم ما نسب الكوة اشد من عدم العلم وهو انهم يستلزمون
[illegible] في العقد [illegible] الى السفه وليس المقصود الكناية عن الجهل [illegible]
بالفتح [illegible] على انه يتوقف ما ذكره على ان لا يكون [illegible] ومخالفة للعلم فاذا كان
كذلك [illegible] فلا يجوز [illegible] جزما فيحث لان الجزء هو الموصول والعقد
لا نصيب له من الاعراب قال العلامة التفتازاني اذ اتفق النحاة على ان ما مبتدا مع [illegible]
[illegible] كما اختلف في من ابوك [illegible] خصوصا [illegible]
كلمة من ابوك [illegible] في جواب الرفع على الاول والنصب على الثاني هكذا ذكره
[illegible] العلامة التفتازاني [illegible] اذ اتفق [illegible]
[illegible] السؤال [illegible] واذا قيل لهم ماذا انزل ربكم
قالوا اساطير الاولين [illegible] الحكم فانه بالرفع لانه [illegible] الاتراد اي هذا الذي
[illegible] اساطير الاولين هذا قال الحكم ان الاحسن في جواب [illegible]
[illegible] وبجواب ان [illegible] ثم نقول لا جواب
لقولهم ماذا اراد الله بهذا مثلا لانه استفهام انكار [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] فعلى هذا لا يصح ان يكون [illegible] جواب ماذا [illegible]
اراد الله مذكور [illegible] فلا يطلب الجواب [illegible] قوله والارادة
[illegible] نزوع النفس [illegible]
والظاهر ان الارادة [illegible]

عن كانه قوله يضل به كثيرا [illegible] من الاختيار فانه
[illegible] الارادة اعم من الاختيار فان الاختيار [illegible] للتفصيل [illegible]
فالمراد بالاختيار والارادة [illegible] الايجاب قوله [illegible]
[illegible] اذا [illegible] منزلة [illegible] لعدم [illegible]
[illegible] كاسم الاشارة [illegible] الذي لا مرجع [illegible]
[illegible] فان الضمير الذي لا تعيين لمعناه واسم الاشارة [illegible] الضمير
[illegible] واسم الاشارة [illegible] فالتمييز [illegible] احد اجزائها [illegible] النسبة
[illegible] والضمير وجعل العلامة التفتازاني في الاية [illegible] التعيين المشار اليه [illegible]
جعل مثلا تمييزا وحالا [illegible] المشار اليه [illegible] الضمير
[illegible] الكشاف [illegible] التمييز [illegible]
لانه [illegible] الاغاث في العامل
فان العامل في الاية [illegible] المعنى [illegible] حالا
او تمييزا [illegible] الضلال كثير [illegible] الرفع والنصب
[illegible] القليلين بالنظر
الى [illegible] بالنظر الى [illegible]
[illegible] الضلال والهداية [illegible] بالنظر الى الاخر [illegible]
[illegible] الكشاف من الاستفسار [illegible] بالكثرة [illegible]
قليلون [illegible] المذكور [illegible] كثرة واحد منهما [illegible] الاخر [illegible]
الزمان [illegible] اهل الهدى قليلون بالاضافة الى اهل الضلال [illegible] المهديين قليلين بالنسبة
الى الضالين لا يوجب كون المهديين بالقرآن قليلين بالاضافة الى الضالين به [illegible]
من جهة العدد [illegible] المعنى [illegible] النظر الى المعنى [illegible] اهل الضلال [illegible]

في الاصل قليل بعضهم من مع قليل كنفد بروزته قوله فواسقا عن قصد الجواب اي عن قصد
الطريق الطريق المستقيم جواب الجهد الزبوة والعقد [illegible] العفو والغالب مبالغة له وتجوز استعماله في
خروج [illegible] قوله والفاسق في الشرع الخارج عن امر الله تعالى بارتكاب الكبيرة الفسق النزل الاول في
والعصيان والخروج عن طريق الحق [illegible] فكانه صار المعنى الشرعي [illegible]
حيث لم يطيعا بارتكاب الكبيرة وتقييده به يفيد ان مفهوم الفسق مختلف فيه على قول الاختلاف في
الكبيرة قوله وقوله يفسق في جميع ما تقدم ويعلم منه انه [illegible] يهدى على صيغة المبني للمفعول في قال الم
يستوعب بيان هذه القراءة لم يستوعبه [illegible] قوله صفة الفاسقين للذم وتقرير الفسق
ونقض العهد [illegible] لكل فاسق لانه خالف امر الله تعالى بعد [illegible] وتوثيقه بالقبول قوله ويستعار في
ابطال العهد من حيث ان العهد يستعار الحبل بمعنى انه [illegible] الذي هو صفة الحبل
صفة العهد لتشبيه استعارة الحبل للعهد وتقويه وانظار العقول بصورة الحبل وهذا من الحسن
التي يستنبط منها ان قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون استعارة تحقيقية ولنا فيه بحث ذكرناه في
شرح بيان التلخيص ولكنا بينا بسط [illegible] في تحقيق الاستعارة بالكناية [illegible]
الظاهر قوله كان رمز الى ما هو من روادفه وهو ان العهد حبل ضمير هو راجع الى النقض اي النقض
من روادف كون العهد حبلا دون العكس ولا يخفى ان كلامه يشعر بان الاستعارة بالكناية هو اللازم
المذكور يسمى باستعارة الاستعارة التخييلية والكناية لانه كناية عن المشبه وهو اثبات الحبل للعهد
فهذا قول رابع [illegible] صاحب الكشف [illegible] المستفاد من عبارة الكشاف فهو ان لم [illegible]
في قطع على [illegible] من بسط [illegible] ترجع الى [illegible] قوله وقيل
العهود ثلثة [illegible] عهد العالم بان [illegible] قوله والبناء [illegible]
به [illegible] جعل البناء محتملا لكونه اسم [illegible] او مصدرا كالميلاد بمعنى الولادة قوله يحتمل كل قطيعة
بمعنى يحتمل العموم او انه يحتمل كل [illegible] فتم بارتكاب كل قطيع وعلى الثاني فتم بارتكاب
[illegible] قوله [illegible] فانه يقطع الوصلة بين الله وبين العبد

ان اراد بيان فرع القطع فهو مستغن عن البيان لان مخالفة امر الله [illegible] القطع وان اراد بيان كونه
محتملا فكذلك لان القطع بامر الله تعالى [illegible] على الوصل بالله تعالى [illegible] في كل قطيعة
يوجب قطع [illegible] الوصل فبعيد عن النظم قوله [illegible] الاستعلاء جعل العلاقة
الفعل الاول راجعا الى الثاني بان المراد [illegible] العلو حقيقة او [illegible] فيه نظر لان الاستعلاء
حقيقة [illegible] قوله يحتمل النصب والخفض على انه بدل [illegible]
خبره النصب لكونه بدلا من ما [illegible]
[illegible] قوله اولئك هم الخاسرون الذين خسروا [illegible] الاولى ان يفسر الخسران باشتراء الضلالة
بالهدى [illegible] اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم لانهم فازوا
بالهدى [illegible] الضلالة [illegible] صفة النسيان بالخسران [illegible]
الربح [illegible] في الدنيا [illegible] التجارة [illegible] مقصود في الدنيا انما [illegible]
في [illegible] قوله [illegible] الاستفهام [illegible]
الاستفهام والانكار [illegible]
[illegible] في [illegible] الكفر [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] تفسير الموت [illegible]
[illegible]
[illegible] الموت عدم [illegible]
[illegible] قوله [illegible]

زافي

صنعه

ليعترفوا بيان

بالفاء لانه متصل بما عطف عليه بغير تراخ عنه بخلاف البواقي فان الاماتة بعد الاحياء الاول
وان لم يكن بعد الحيوة بمهلة فان قلت لا مهلة بين الاحياء في القبر وبين الاماتة حتى ورد في
الاثر انه ليسمع صوت نعال [illegible] القبر بين الاحياء قلت [illegible] وبين الاحياء الآخر زمان [illegible]
الاحياء [illegible] والتعقيب [illegible] الاحياء الكلية [illegible] على [illegible]
بين اتصال الاحياء [illegible] امواتا وبين اتصال الاحياء في القبر بالاماتة وقال الكشاف [illegible]
والتعلق الفراق فلا يصح المناقشة والوجه ما ذكرنا قوله مع [illegible] اشارة الى ان الحال [illegible]
حال [illegible] باعتبار العلم او باعتبار [illegible] لتحقق المقارنة بين الفاعل والحال [illegible] كنتم [illegible]
يوم نفخ الصور او للسؤال في القبر [illegible] الاوجه ان المراد بالاحياء ما يشمل احياء [illegible]
جعلهما واحدا لاتصال معنوي بينهما [illegible] قوله فان
قلت [illegible] انهم كانوا امواتا اه فان قلت كيف يصح الشك [illegible] بالحيوة بعد الموت ثم الموت
بعد الحيوة قلت الشك [illegible] باسناد الاحياء الى الله تعالى وكذا الاماتة فان قلت [illegible] بهذين
كيف يصير سببا لعدم علمهم بالآخرين حتى يصح اشتمال الشرطية قلت [illegible] بمجرد [illegible]
الآخرين [illegible] بالجميع [illegible] بالجميع
وان الاخير [illegible] قوله [illegible] ان المراد كيف تكفرون [illegible] انه [illegible]
عليكم [illegible] القدرة [illegible] فلا يمكن [illegible] الاستمرار على الكفر والحال انكم ترجعون [illegible]
الرجوع في هذه الدنيا فالحال حال باعتبار كونه قصدا [illegible] مقارن للفاعل زمانا
وابدا فلا حاجة الى [illegible] العلم [illegible] والتوبيخ باعتبار الحال [illegible] لا يكون لمنافاة
لحال الكفر لكونه [illegible] الموضوع [illegible] على [illegible] ان يكون لمنافاة الكفر لكونه نعما
لا يليق [illegible] الكفر [illegible] قوله [illegible] عدد عليهم النعم العامة
والخاصة لان الاحياء المشترك بين الكل [illegible] مخصصة [illegible] على الاعادة والرجوع
المشترك [illegible] اجزاء مخصوصة بكل واحد واحد قوله فان قيل كيف تعد الاماتة اه

قلت في تعدادهن نعمة تلك يكشف عن كون الموت نعمة وايضا موت كل سبب لعبرة الاحياء
فيكون نعمة في حقهم قوله لتقريب المنة عليهم وتبعيد الكفر [illegible] الاول [illegible] تبعيد الكفران عنهم
قوله ولو ان الله تعالى يحيي الارض بعد موتها استدلال على استعمال الحيوة في القوة النامية و[illegible]
انما [illegible] احياء الارض عبارة عن اعطائها القوة النامية بل عبارة عن ترويج [illegible] النامية [illegible]
كما قال [illegible] الحقيقي [illegible] القوى النامية [illegible] الحياة [illegible] الموت
فتعديها قوله [illegible] لهذه القوة [illegible] لان العلم [illegible] بهذه القوة في [illegible]
والفهم [illegible] بصحة اتصافه بالبصر والسمع اللازمة لهذه القوة [illegible]
[illegible] قوله هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا [illegible] والله تعالى اعلم [illegible] الكفر [illegible]
في [illegible] طريق [illegible] الاشياء كلها فلا يليق العبادة
الا هو [illegible] خلق الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان المتبادر منه
القصد المشتمل على الحكمة من القدرة والحيوة والارادة والعلم وما بقي انه خلق ما في الارض
جميعا على ان وجودهم قبل الاحياء [illegible] الاية السابقة [illegible] قوله لكم لاجل
خلق [illegible] لاجل [illegible] قوله بيان نعمة اخرى مرتبة على الاولى [illegible] في الحقيقة [illegible]
مع [illegible] على [illegible] الثاني [illegible] ترتبها على الاولى حتى ان الاولى [illegible] كثير منها
في الوجود [illegible] الثانية لان الفاعل [illegible] ثم لو جعل الارض [illegible]
لغير [illegible] قد يقال الآن [illegible] جميع اجزائها على الثانية من حيث الانتفاع بها
ان انتفاعنا من حيث [illegible] في الدارين [illegible] الاحياء
والاستفاد [illegible] قوله لاجلكم وانتفاعكم تفسير لقوله لكم ولا يبعد ان يكون
[illegible] خلق الاموات التي هي مواد [illegible] على [illegible]
[illegible] لقوله لاجلكم وانتفاعكم [illegible] على انه [illegible] على [illegible] او [illegible]
وعلى [illegible] الغرض [illegible] الاشارة الى [illegible] التعبير [illegible] قوله وجميعا حال من

الموصوف في الثاني ويمكن ان يجعل من لكم او من الارض **قوله** كما يراد من السماء جهة العلو اشار
الى ان حمل الارض على جهة السفل ينبغي حمل السماء على جهة العلو ولعل اقتصار الكشاف
على تفسير السماء بالجهات العلوية توضيح لهذا التفسير لانه بعيد ان خلق الارض ايضا لكم وبهذا ظهر
ضعف ما قال المحقق التفتازاني من قوله ولا ارى باعثا على تفسير السماء بالجهات العلوية بعد ما فسر
الاستواء بالقصد [illegible] وارادة وبهذا لا يقتضي سابقية الوجود ونعم الفعل قوله اي الجهات
الجهات العلوية والسفلية والايام الستة والاربعة يجعل خلق السماء والارض مبني على
التقديم والتخمين ويمكن ان يقال خلق ما جهة السفل والقصد الى جانب العلو لا يقتضي ان يكون
قبل الخلق سفل وعلو لان التعبير باعتبار ما يصير الخلق علوا وسفلا **قوله** ثم استوى الى السماء
لا يبعد ان يكون المراد ثم استوى لكم لان انتفاعنا من السماء بمنافع دينية ودنيوية اكثر من
ان يحصى فقام مقام النعم علينا يستدعي ان يكون الاستواء الى السماء ايضا لنا **قوله** دحاها
وثم لعله لتفاوت ما بين الخلقين الى قوله فانه يدل على ان [illegible] دحو الارض المتقدم على خلق ما
فيها عن خلق السماء [illegible] بذلك ما ذكره الكشاف في التوفيق بين هذه الآية وقوله تعالى والارض بعد
ذلك دحاها بان تأخر دحو الارض عن خلق السماء لا ينافي تقدم خلق جرم الارض على جرم السماء
بل هو رد الاخير وجواب [illegible] انه لم يتضح بذلك ما في تقدم ما في الارض المتأخر عن الدحو على السماء
وتقدم السماء على الدحو والمخلص عنه الا ان يقال خلق ما في الارض خلق مواد ما في الارض
والقوى المودعة في الارض لانبات ما فيها وما ذكره من التوجيه لقوله والارض بعد ذلك دحاها
في غاية البعد ولعل قوله بعد ذلك بمعنى بعد ما سمعت من قدرته في السماء دحيها ونظيره قوله
بعد ذلك زنيم **قوله** [illegible] ضمير السماء ان فسرت بالاجرام ويمكن ان يجعل الى السماء مع
كونه اسم جنس يكون اريد به جمعا لجمع مطابقا لسبع سموات لانه مفعول ثاني لسوى بمعنى
بمعنى صيرهن [illegible] معنى الجعل [illegible] خلقهن سبع سموات **قوله** فيه تعليل
كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشياء كلها خلق ما خلق التعليل بيان علة الشي وفيما ذكره

بحث

بحث من وجوه احدها ان علة خلق ما خلق على هذا النمط ليس علمه تعالى اذ لا يكفي في العلم كونه
عالما قادرا [illegible] انه اراد ان المقصود منه التعليل فلا يصح اذ لا يعطف للتعليل على
الدعوى ولعله اراد انه يشير الى العلة فلا وجه حينئذ العطف [illegible] بل هو بمنزلة
التعليل للجمل السابقة فينبغي ان يقال لكانه قال لكونه عالما بكنه الاشياء وثانيها انه
بين جعله تعليلا واستدلالا تنافيا اذ الاستدلال يجعله بمنزلة النتيجة للسوق وجعله تعليلا
يجعله بيان العلة [illegible] فينبغي ان يقال او استدلالا **قوله** ومحله النصب بالظرفية قال
المحقق التفتازاني وجوز ان يكون اذ اسما مجرورا مضافا اليه ظرف مثل يومئذ وساعتئذ وحينئذ
[illegible] الذي وجهه كونه منصوبا بكونه مفعولا به مثل اذكر اذ [illegible]
[illegible] على الفاعلية [illegible] الظرفية التي [illegible] في الغالب [illegible] في المفعولية ايضا [illegible]
في الكلام فجيء مثل هذا على ذكر الحادث يوم كذا [illegible]
بالفاعلية **قوله** من الظروف الغير المتصرفة لما ذكر [illegible] وضعها للزمان [illegible]
اخرى فلا يدعى اضافتها الى نسبة وجعلها ظرفا لنسبة اخرى [illegible] في الآية قال واذ [illegible]
المذكور [illegible] كون العامل قالوا [illegible] فحيث [illegible] كون العامل اذكر [illegible] الاستغناء
عن حذف كثير [illegible] قال المحقق التفتازاني في ان تقدير اذكر [illegible] ان يكون الجملة
معطوفة على [illegible] اي شكر النعمة في خلق الارض والسماء واذكر [illegible] على تقدير النصب
[illegible] بانها عطف القصة على القصة من غير [illegible] ما فيها من الجملات
[illegible] اخبارا [illegible] من كلامه ان [illegible] العطف من قبيل عطف القصة على القصة لان هذه
الجمل مشتملة على الجملة الانشائية المانعة من عطفها على الخبرية فيكون التوجيه الاخير [illegible] الاستغناء
عن [illegible] باعتبار عطف القصة على القصة واخفاء ان الجملة الانشائية الواقعة في هذه
الجملة [illegible] الجملة الخبرية [illegible] صحة عطفها على الخبرية السابقة نعم
لا مناسبة بينهما [illegible] المسند اليه والمسند فلا [illegible] وجه العطف لعدم التناسب [illegible]
منها قصة مشتملة على الانعام لبني آدم **قوله** مثل [illegible] اخلقكم الاول [illegible]

اذ قال فيكون عطفا على اشكر النعم السابقة او يكون التقدير احفظ واذكر لامتك
قوله والملائكة جمع ملاك كالشمائل جمع شمال بهمزة بعد عبارة الكشاف وكان يشعر
بان همزة ملاك كهمزة شمال مع ان همزة شمال زائدة بحمل بعناه فدفع ذلك الاشعار بانه
عقب بقوله وهو مقلوب مالك وكانه لم يرض بما هو عبارة الكشاف مع انه مذهب ابن كيسان
ومناسبة الملك الذي هو بمعنى الشدة والقوة مع الملك ظاهرة يقال الملك العجين اشتد عجنه
ليهان بهذا المذهب لما لم يلتفت الى قول ابي عبيدة ايضا من انه لاك بمعنى ارسل مع انه يحسن
استغنا من جعله مقلوبا قوله والتاء لتانيث الجمع قال المحقق التفتازاني في معناه لتاكيد تانيث
الجماعة وعبارة المفصل لتاكيد معنى الجمع ونظيره القشاعمة والصياقلة بهذا اقول الوجه
لتاويل الجمع بالجماعة وتفضيل التانيث فيه ثم تاكيده بالتا فعليك انما يجعل الملائكة ذات
تانيث كالنظير ونظايرها فالوجه ان يقال الاصل في التا ان لا يكون دخولها لتانيث مدلول مدخولها
كما في ضاربة فجعل دخولها في الملائكة لتانيث مدلول ما سوتنا بتاويل الجماعة اولا واما ما
في المفصل انه بذكر كون المعنى جماعة يحضر صورة الجماعة قوله لانهم وسايط بين الله وبين
الكل اي ان جنسهم وسايط اذ ليس كلهم رسلا او المراد بالناس كلهم وكونهم وسايط بالنسبة
الى بعض الناس وهم الانبياء بلا واسطة وبالنسبة الى بعض آخر بواسطة الانبياء فلا اشكال
فهم رسل الله تعالى بالنسبة الى انبيائه وكالرسل اليهم اي بالنسبة الى الامم خاصة تشبيه بالرسل في
ان لهم مدخلا في تبليغ حكم الله لكنهم ليسوا برسل اليهم بل رسل الرسول اليهم قوله وقالت
طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية آه يرده الآية اذ النفوس البشرية
مخلوقة بعد آدم عليه الصلوة والسلام وقد امر الله تعالى الملائكة بالسجود لآدم عليه الصلوة
والسلام قوله والمقول له الملائكة كلهم فاللام للاستغراق وعلى تقدير التخصيص للعهد او العرف
العرفي قوله ويجوز ان يكون بمعنى خالق وفيه ايماء الى قوله تعالى اني جاعل فيها من يفسد فيها قوله
الها المبالغة ولهذا يطلق على الواحد المذكور من اجل هذا اشكل اطلاقها مع وصفها على
آدم وذريته والافصح اطلاق مفرد دخلها التانيث على جماعة فيقال رجال ضاربة كما يقال

رجال

٩٦

رجال ضاربات قوله والمراد بآدم رجح ارادة آدم عليه الصلوة والسلام على عكس ما فعل الا
الكشاف على ارادة آدم عليه الصلوة والسلام وبينه لاستغنائه عن تصحيح اطلاق لفظ
المفرد على الجماعة ورجح المحقق التفتازاني بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر
ان يكونوا من مصاديق المراد بالخليفة على ما اختاره الكشاف ويجاريه ان النظر الى اظهار الفضل
مع الملائكة كلهم وجعل الخليفة على آدم عليه الصلوة والسلام وذريته يستنبط منهم اظهار الفضل
عنهم اي على الملائكة الارضي فان اجاب بان الخطاب فيه مع ذلك يصح ان يكون مع الملائكة كلهم ويكون
التركيب فيه قتل بنو فلان فلانا مع ان القاتل بعضهم قلت تصحيح بالتاويل لا يمنع التمسك في
الترجيح بظاهره على انه يجوز ان يكون نسبة سفك الدماء ونظيره الى آدم لانه سبب منهما لتولدهما
منه وايضا اظهار فضل آدم عليه الصلوة والسلام من غير ذكر نسبه في جواب الملائكة ظاهر
في ان الكلام كان فيه قوله وكالكل بني استخلفهم يكاد معللة لكون آدم عليه الصلوة خليفة الله
تعالى وكل بني وليس هو كل بني كما قيل الباء بمن المتقدم حتى يحتاج الى تقدير ضمير الجمع الراجع الى كل بني بحمله قبل
وما من دابة في الارض الا امم امثالكم قوله ولعل اراد اللفظا ما الا استغنا بذكره عن ذكر بنيه كما
استغني بذكر ابي القبيل في قولهم مضر وهاشم لا بعد العلمية للجمع بل قبل العلمية بان يذكر مضر
يكتفى به عن ذكر بنيه وكثرة ذلك صحح صار اسما للقبيل نحو لا يرد ان مضر علم للقبيل فلا يصح الاكتفاء
بالاب عن ذكر البنين ويقرأ او على تأويل من يخلف يعني او حفظ المراد بصورة مفرد فصح افراد
اللفظ قوله لانه تعالى تزكية عما ذكره الكشاف من صيانة الملائكة عن اعتراض الشبهة في وقت الاختلاف
وعنه اظهار شرف العلم ولا يذهب عليك ان في ذكر هذه القصة عقيب استقباح الكفر تبيين الاستقباح
لان قبح الكفر الا التي توجب ذاته وصاحبها كما ان العلم يوجب رجحان صاحبه على سباق الصادق المنقول
مع ارادة امر اوفيه كمال التهديد على الكفر حيث ذكر فيها ما وقع الجلايل كان فيه ذنب القريب على الكبرا
من الملائكة قوله والاستنباط عما ذكره بعقولهم ان العصمة من خواصهم او يرد عليه انه لا يجب
السؤال لانه يتوجه عليه انه من اين ادركته عقولهم ذلك لا بد ان يقال عرفوا ذلك باخبار من الله
تعالى او تلقي من اللوح وسبيل او وجه آخر لعرفتهم وخفي بيان منشا شبهتهم في جعله

خليفة يع وجود من هو اطلاعهم على ما في من القوة الشهوية الموجبة للفساد و
القوة الغضبية الموجبة لسفك الدماء ونحن نقول والله تعالى اعلم لعل الاستفهام على حقيقة
والحق ان الاستفهام عن كيفية جعله في الارض بعد ما رأوا ان خلافتهم لمن الجن في الارض كان
تفرقهم في الجزائر والجبال واهلاكهم خافوا على انفسهم بان يفعل معهم الفاعل المختار ما شاء
ما فعل بالجن وعسى ان يقع منهم في اخراجهم واهلاكهم ما تحقق منا بان فلذلك استفهموا كيف
مستعيذين من سوء الحال بعرض عبادتهم فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها باخراجنا ويسفك
فيها دماءنا ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك على خلاف قوم استخلفتنا عنهم فانهم كانوا فرحين
بكثرة مفسدين في الارض فقال الله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون يعني جعله خليفة سيكون بان
تطيعوا وتسمعون لغيري لا ليطيعه يقع ما يقع او استفسار عن خلق من يفسد فيها
الدماء فمعنى قوله اتجعل فيها للخلق فيها اهؤلاء محتاجون الى الخليفة ونحن مستغنون عنه
نسبح لك ونقدس دائما فلا نخلق احوال الناس حتى يصلحها الخليفة قوله واما باعتبار
القوة العقلية فنحن نقيم ما يتوقع منها آه وكأنه تقول واما باعتبار القوة العقلية فانها
انها مغلوبة لهاتين القوتين اذ المتبعه يغلب لها صحيح لا يحتاج الى تحصيل نظرهم
الى تحصيل مفردة بل تحصيل ان تظنوا ان الغلبة في المركب للغالب الاجزاء قوله والاثبات اجمالا
بقوله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون اي كمال الحكم مع انه لا تردد ولا انكار للمخاطب بل شأنه الجاهل
تنزيلا لمنزلة الجاهل المنكر لانه لو علم ما عرض له الشبهة او يتحقق به الاحالة يجب ان يستغنى
عن الاستفسار ثم اقول دفع اول الشبهتهم بان العبد ان اختلج في قلبه شبهة في امر ربه ينبغي
ان يدفعها عن نفسه بما يجب عليه من معتقد اجمالي انه لا يخرج فعله عن الحكمة وهو يعلم ما لا
يعلم غيره وهذا ملاك السعادة ومعناه الايمان بالغيب وبينه وبين قبول الامر عشا بهنا او ثم
بين بعيد بعد ان نالوا بهذه الفضيلة بين لهم بعض التفاصيل التي زادهم ايمانا
قوله والتسبيح تبعيد الله تعالى عن السوء وكذلك التقديس يعني ان التقديس يجيء
بمعنى التسبيح وليس مقصوده بتغير نقدس لك معنى يرد انه ينبغي ان يقول ونقدسك لكنه

تطهر

تطهر نفوسنا من الذنوب لاجلك وان يذكر قوله وقيل نقدس لك واللام مزيدة لانه على
التفسير بنقدس لك يقول وكذلك التقديس وتحقيقه انه نبه على ان التقديس يكون
بمعنى التسبيح لكن اختار تفسير قوله تعالى ونقدس لك بمعنى آخر للتقديس حفظا للنظم
عن التكرار وبين على ان البعض فسر بما فيه التكرار مع زيادة اللام ولا يوافق المحقق
التفتازاني في كون اللام زائدة بل يقول كل من التسبيح والتقديس يتعدى بنفسه وباللام
ويجعل قوله لك متعلقا بهما في المعنى وكذا قوله بحمدك ثم الاوجه ان يراد بالحمد على التقديس
والتسبيح دفعا للعجب بالتسبيح والتقديس واشعارا بانا نعلم تسبيحا بتوفيقك
وانما تكون موجبا للحمد عليك قوله والقاء معنى في روعه الروع بالضم القلب او موضع الخوف
منه او سواده والذهن والعقل كذا في القاموس المذهب في تعيين الواضع ثلثة مذهب
توقيف ومذهب اصطلاح ومذهب تفريع فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري من ان الواضع
للكل هو الله تعالى ويقف عليه عند علم القاضي ان الواضع للكل ارباب الاصطلاح والثالث
ان الواضع للمحتاج اليه في تعليم الباقي هو الله تعالى وفي الباقي ارباب الاصطلاح وخلق العلم الضروري
عبارة عن خلق علم الاستغراق في علم الفعال بسبب من اسباب العلم بالاخبار والالقاء في الروع
يجتمع مع الوجوه [illegible] كان يجوز ان خلق العلم الضروري والالقاء في القلب
تعليل لما يشابه ان الشائع في التعليم القاء الالفاظ مطلق في مقام التعليم مخصوص بقوله
والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا قوله وآدم اسم اعجمي كازر وشالخ يعني وزنه كآدم
لا افعل كما توهم الصحاح لانه لو جعل فاعلا كان لا تطابق الاعجمية ولو جعل افعل يكون
ونظيره ولانه جمع على اوادم بالواو ولا آدم بالهمزة ولو كان افعل لجمع [illegible] آدم وان اعتقد
صاحب الصحاح من الثاني بان الهمزة اذا لم يكن لها اصل معروف في اليا جعلت الغالب عليها
الواو قوله واشتقاقه من الادمة [illegible] الغرفة والادمة بالفتح كالغرفة فالاولى
ان يقال بالتحريك [illegible] اديم الارض وهو ما ظهر منها والاضافة [illegible] والادم والادمة
كالفعل [illegible] اذا عرفت هذا فنقول قال صاحب الكشاف اشتقاقهم آدم من الادمة ومن

وزعم ان اشتقاقهم يعقوب من العقب وادريس من الدرس وابليس من الابلاس
وما اشبهه الاسم العجمي والغريب امره ان يكون على فاعل كآزر وعابر وشالخ وفالغ
ذكره فظهر ان القاضي اذ ذهب يجعل الاعجمي مشتقا عن اصل عربي وتبعه كثير وذكره شرحه //
الكشاف فعلى رعاية قصصه غير ذلك هو ان قولهم بالاشتقاق في آدم ليس لانه عربي بل لكونهم
بالاشتقاق في صيغ ادريس لانه اذا استعمل العرب العجمي يلحقونه بكلامهم ويعتبرون
فيه اشتقاقا الحاقا يتحقق بكلامهم لمعرفة القادين من الاصل فينبغي لهم ان يقولوا آدم
فاعل او افعل لانه لحق بكلامهم اذ التصرفات بكلامهم فيصغرونه على اويدم او ابيدم ويجمعونه على اوادم
او آدم وقد اولوا قوله يكون على فاعل [illegible] كما قلنا في الاية ما وقع مثله [illegible] لعل ان هذه
الاية مدرك القول بان واضع الالفاظ هو الله تعالى وهو مدرك القول بان الاسم بمعنى العلم **قوله** والاسم
باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشيء نظرا الى القول باشتقاقه من الوسم وقوله بلا يوجه
الى المذهب بالمقابل القول باشتقاقه من السمو من الالفاظ لان جهة اللفظ علامة المعنى [illegible]
من خصيصى الجهل الى ذروة التعقل وكذا اسمه الشيء وفعل **قوله** واستعماله عرفا اذا اطلق ينصرف
الى العرف العام سبب المقابلة للاصطلاح واصطلاحا للفظ مشترك بين ما ذكره واخص
وهو ما يقابل الصفة واخص منه وهو ما يقابل الكنية واللقب **قوله** والمراد في الاية اما الاول
او الثاني دون الثالث لانه يقتضي توقف حق التعليم الذي نال بعلمه فضيلة الخلافة كما [illegible]
خلاف الاولين والظاهر الاول ايضا لا يستغنى عن اعتبار الاستلزام اذ تعليم الاسماء ينبغي
الشمول للذوات وفي استلزام العلم بالاسماء للعلم بالصفات والافعال نظر لان العلم المعتد
به هو التصديق بها ويكفي لمعرفة اللفظ الموضوع من حيث انه موضوع تصور معناه الا ترى
انك تعرف الدال على زيد قائم من حيث الدلالة من غير علمك بقيام زيد ولعل انه لا بد في تحقيق
التعليم والالزام احاطة علم آدم بجميع ما يعلمه الملائكة او بعلم بجميع شيئا به يحكي الازل الابد
والتحقيق اما بان يراد تعليم ما يحكى عنه الكمالي فيلزم ان لا يبعد تفصيل علم شيئا به على آدم علم به
عدم واما بان يراد سم الملكية **قوله** والمعنى انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة وقوى متباينة مستعد

الادراك

96

الادراك انواع المدركات **قوله** والالهام اعلم المعنى انه علم آدم اسماء الشريفة كلها من صفات
الموجودات جميعها الفاظا موضوعة كانت او غير موضوعة او غير الفاظ وشرفه بانه جثا هنالك
دلالة كل موجود والبشر عنه التوجه الى موجود وبهذا اوجب اختياره على الملائكة للخلافة **قوله** ثم عرضهم
على الملائكة فقال انبئوني باسماء هؤلاء اي باسماء ارباب هؤلاء يعني اظهر وفي بالعلو وصف يشتغل بها الحق
وعلى هذا يكون ذكره عقيب تفتيح الكفر وتعليم الايمان الاستدلالي لتعليم الايمان الشهودي على
الوجه الاكمل **قوله** وعوض عنه اللام هذا مذهب الكوفيين والبصريون يقولون بعدم العوض اللام //
عوضا عن المضاف اليه **قوله** على معنى عرض مسمياتهن على حذف المضاف او جعل الضمير للمضاف اليه //
المحذوف هو المسمى **قوله** تبكيت لهم اي اسكاتا لهم وقد دفع بقوله فان التعرف والتبدع وافهام
العجلة قبل تحقيق المعرفة خفاء وجه ارتباط الامر بالانبا بقوله ان كنتم صادقين لانه ظهر
وجه الارتباط بلا خفاء ان كونهم احقاء بالانبا فيخبرهم عن امر الخلافة اللازم عن عجزهم عن معرفة المسميات
وقد صعب ذلك على كثير من المفسرين حتى قالوا ان المعنى ان كنتم صادقين اني لا اعلم خلق العالم عنكم
وحمل المحقق التفتازاني [illegible] الكلام عليه فقال وجه الارتباط ان المعنى ان كنتم صادقين فيما
زعمتم من خلوهم عن المنافع والمصالح العامة للاستخلاف فقد لحقتم العلم بكثير من خفيات الامور
فانبئوني بهذه الاسماء اي باثبات ذلك خفاء ولا يخفى ان ما ذكره القاضي يغني عن هذا الوجه وقال
ان المراد ان كنتم صادقين في الانبا وفيه تحريم الكذب اشعار بان الامتحان عما يوهم التكلم
في الكذب فانهم الاسوة لمن يحتج به الحقيقة عن ان يقع الكذب ولا يتناقض عن ظهور جهلهم وفي
هذا التوجيه بعد لهم عن اثبات كذبهم وقوله الترتيب **قوله** وانبئكم يجري كل واحد منهما اي انبا يجري
الاعلام في التعدية الى ثلاثة مفاعيل فيقال انبأت زيدا عمرا فاضلا واجراؤه مجرى الاخبار في
التعدية الى مفعول بنفسه والى آخر بالباء فيقال انبأت زيدا بان عمرا فاضل **قوله** والاشعار
بان سؤالهم كان استفسارا ولم يكن اعتراضا في الاشعار بحث لاحتمال ان يكون توبيخا
وضع من الاعتراض وتوبيخه كونه كان مفتاح التوبة **قوله** وقد اجرى على الشيخ تعبير التنزيل

الاظهر بان

اي يا يعني القول سبحان الله اقول لم يجعل بتقدير المضاف اليه لانه لا يكون الا بالبناء على
الضم وتعويض التنوين او وجود مضاف اليه مثل المقدر بعده ثم اقول لا يخفى ان القول
بحذف المضاف اليه على سبيل الشذوذ ابعد من جعل علم التسبيح قوله سبحان من خلقه
الف ارادوا اقول لها جا فخرجه قوله وتصدير الكلام به اعتذار ويحتمل ان لا يكون الا ... اجعوله
سبحانك اي اعلم ربنا ان نسبحك لانه لا علم لنا الا ما علمتنا وما علمتنا هو التسبيح قوله وانك
تجعلهم مفتاح التوبة اي يكون لمستغرا اي الجهل بحقيقة الحال فانه يجري في جميع مواقع التوبة دون
الاستغفار ولكونه اعتذارا وانما شاع في الاعتذار لان نسبة التقدس للذات وتقديس غيره
فلا يتقدس غيره من الوقوع فيما لا ينبغي ويمكن ان يكون جعل مفتاح التوبة لارادة انك منزه
عما لا يليق بك فيكون منزها عن رد التائب وجعل خائبا قوله الحكيم جعل الحكيم بمعنى الحكم للمبدع عه
ليكون الثنا جامعا لوصفه بكمال العلم وكمال العمل ويكون ابعد من التكرار المشتمل عليه حمل
الحكيم على معرفة الاشيا على ما هي عليه والعمل على ما ينبغي قوله وانت فصل هو القول الفصل الخالي
عن التكلف وكونه تاكيدا مع كونه تخلفا يدل عليه انه يمكن او يخفى التاكيد من مضمر سبحانك والفا بل
بين الفصل وبين كونه مبتدا بل هو اختلاف مع من جعل الفصل مما لا موضع له من الاعراب
وفخر بانه الوجه لا بعيد مشاهد لعلى انه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع لان اجتماع
المعرف باللام مع ما لا يجوز سوا كان تابعا او متبوعا فتامل مع لمرفقه قوله يا آدم انبئهم
فان سابقا انبئوني لما بهم احاطة علمه فلا انبئوني بالا تعلمون وقال هنا انبئهم بعينهم خليفة
فاقامه مقامه في التعليم قوله بقلب الهمزة وصفها اي يا لانصار في صورة الامر لا
المعتل او حذفنا الهمزة لان تخفيفه بالقلب يوجب الحذف فحذفت فصار الساقط قوله اي اعلم
غيب السموات فانه قلت لم يقل شهادتهما ليوافق ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت
لتعولها في ما تبدون وما تكتمون لان الشهادة ما لم يخف عنهم لكن لا ينبغي تخصيصه باحوالهم
الظاهرة والباطنة فان قلت لم قال ما تبدون وما كنتم تكتمون عكس تعرض للابدا الاستمرار

فيعني بالماضي وحكاية الكتم فاحاط بالجميع علي انه بليغ او اراد بما تبدون ما يظهره
ابليس وجنده من الافساد بما كنتم تكتمون ما كتم في نفسه من الافساد قوله لكنه جاء به على
وجه ابسط فانه قلت ما تبدون وما كنتم تكتمون لم يكن مندرجا فيما لا تعلمون قلت مجراه الذي اعلم
ما لا تعلمون كناية عن مزيد علمه فيندرج فيه تامل قوله وان القوا توقيفية جمع انه لو لم تلزم
دلالتها على ان المعاني ايضا توقيفية قوله وان مفهوم الحكمة زايد على مفهوم العلم والتكرير
فوارد اي اشتمل على التكرير فان قلت فليكن الامر بالعكس قلت فيلزم كون الحكيم لغوا نعوذ
انا نجيء لو كان مفسر الحكيم بالعليم مع زيادة وبعد تفسيره بما فسر يدل على ان معناه يخالف
معنى العلم وانا فسر على خلاف معناه حذرا من التكرار قوله وان علوم الملائكة وكمالاتهم تقبل الزيادة
اي علوم الملائكة كلهم لسبع قوله ولكنه يتمسك ذكرنا الطبقة الاعلى منهم وذلك انما يتم لو كان الخطاب لجميع الملائكة
كلهم دون ملائكة الارض فقط وقوله وان آدم افضل من هولاء الملائكة يدل على ان الكلام لجميع
الملائكة والا فالمراد من الملائكة كما لا يخفى على العارف سياق الكلام ويمكن اثبات ان العالم افضل
من العابد بان الفضل اما بالعلم او بالعمل وتعرضه الآية دلت على ترجيح العلم واما ما دل الزهل يستوى
الذين يعلمون والذين لا يعلمون على ان العالم افضل من العابد ففيه انه لا يدل الا على فضيلة العالم
على الجاهل وفضيلة العلم على الجهل قوله فلما انباهم باسمائهم وعلمهم ما لم يعلموا امرهم ففيه بيان حق
المعلم على المتعلم حيث لو كان السجدة لمخلوق جائزة يخصها المعلم من المتعلم قوله واعتذار عما قالوا
فيه فيه بيان كفارة الغيبة وانه بالتذلل لصاحبها والابعد ان يستنبط من الآية كفر من ترك الصلاة
متعمدا فان في الامر بالصلوة امرا بالسجدة فكما كفر ابليس بمخالفة هذا الامر يكفر من ترك الصلوة قوله اذ ...
فقط ... من روحه ويحتمل ان يكون التسوية التعديل ونفخ الروح التعليم فان المستفيض ان
العلم حياة والجهل موت وقيل السجود وقع مرتين لمقتضى الآيتين وقيل هذا غير مشهور قوله
والعاطف عطف الظرف على الظرف السابق ان نصبت بمضمر اي نصب الظرف السابق بمضمر هو اذكر
والاعطف بما يقدر اي مع ما يقدر عاملا فيه من اذكر على الجملة المتقدمة بل القصة باسرها على القصة
للا ... عطف الثنا على الاخبار قوله وهي نعمة رابعة عدها عليهم الاظهر ان قصة آدم ...

من اوليها الى آخرها لبيان نظير حال ابنياءهم فان استبعاد جعل نبياع كونه بنيا فقيرا في نظرهم
القاصر كاستبعاد الملائكة خلافة آدم عليه السلام وبنزاع شبهتهم بانزاع شبهة آدم عليه الصلوة
والسلام وبهو تحجيانه بالعلم وامروا بانقياد وحكى امر الملائكة بالسجود لآدم عليه الصلوة والسلام
لمن يأتي بعده كابليس في النار ويكون عليه لعنة الله تعالى قوله وكانه تعالى خلقه انموذجا او نقول الكل
علم الاسماء كلها يعني بيانه سابقا قوله والاولى الا الوجه كاشفا عن ابي نفسه وصار بحيلته
امر الملائكة بسجوده سجود الله تعالى قوله الى اول من صلى لقبلتكم قال في شان امير المؤمنين علي ابن
ابي طالب كرم الله وجهه مذهبا ان الخلافة حقه واوكد ما كنت اعرف ان الامر منصرف يعني الخلافة
عن هاشم ثم منها عن ابي حسن يعني من قبيلة ثم اعدمن بعده كلا انه يصرف من هذه القبيلة عن ابي الحسن
كنيته رضي الله تعالى عنه من فيه ما فيهم من كل صلاة وليس في كلهم ما فيه من حسن يعني ريبا في الحرج فيه
ما في الاعجاب او فيها ثم من كل خصلة صالحة وليس في كلهم ما فيه من خلق حسن البتة قوله اول من صلى لقبلتكم
اي لقبلة المسلمين ولعرفها الناس من القرآن والسنن واللام في صلى لقبلتكم يعني الجائز واللام في قوله
لدلوك الشمس يعني البيت قوله كسجود اخوة يوسف عليه السلام تحتمل ان يكون سجودهم لله تعالى اراواني يوسف
من عظم قدرته قوله بالتشبيع حوال يراد انتبعان ويكنى كذا في القاموس والمراد ههنا ان يرى
انه مستغني من آدم من غير الاستغنا قوله والآية تدل على ان آدم عليه الصلوة والسلام افضل من الملائكة
المأمورين بها اذا كانت السجدة لآدم فانه لا يدل على ان المسلم عليه افضل من المسلم ويمكن
ان يقال جعل الكعبة قبلة يدل على كونه افضل من ساير البقاع فجعل آدم قبلة دون من غيره يدل على
كونه افضل ولا يخفى ان الانسب بجميع فوايد الآية قوله باستقباحه امر الله تعالى او باستحلال المخالفة
امر الله تعالى وهو ترك الايتمار الواجب فجواز ان يكون ترك الواجب موجبا للكفر في حق غير امة محمد صلى الله تعالى
عليه وسلم قوله واحتج ابليس كان من الملائكة واللام يتناول لامرهم ولم يصح الاستثناء اي الاستثناء
المتصل وجوز الكشاف كونه مستثنى منقطعا وقال المحقق التفتازاني وبهم كونه مأمورا
بالسجدة من ذكر الاباء والاستكبار قوله وكان مغمورا بالالوف منهم وكان اشرف منه فغلبوا عليه
قوله حتى حالة الجملة الاولى جمعهم اي حدثا وقليلا قوله وان الامر للوجوب فبحث ان كفر ابليس

ليس

٩٦

ليس لغلظة الامر بل لاستقباح امره واستقباح ما جعله الله تعالى سببا لبقاء الكفر وقوله
وان الذي علم الله من حاله انه يتوفى على الكفر هو الكافر حقيقة فيه بحث لانه لو كان من الكافرين
اذا كان بمعنى انه كان من الكافرين في علم الله تعالى لا يدل على انه كان كافرا في الواقع لان معنى كونه كافرا
في علم الله تعالى علم منه الكفر قبل وجوده ويمكن ان يدفع بانه لو كان من الحالفين على الكون في علم الله تعالى
تأويل بعيد في معتقد جمهور المتكلمين والآية بظاهرها تدل على كونه كافرا في الواقع قوله السكنى من
من السكون يعني اسكن من السكنى بمعنى اتخاذ المسكن لا من السكون ضد الحركة الا ان اصل
السكنى السكون قال المحقق التفتازاني يدل عليه كونه متعلقا بمحذوف في وجه ما ذكره ان الجنة مفعول
به اذا كان من السكنى لان معناه اتخذ الجنة مسكنا واما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه يجب
اظهار في فيه ولعل يلبسهم حتى يصح تقديره في قوله وانت تأكيدا كد به المستكن ليصح العطف عليه
يفهم منه ان فائدة التأكيد صحة الاتيان به يصح العطف والظاهر ان التأكيد لتقرير النسبة و
تفرع عليه صحة العطف على ان المراد قوله وزوجك الجنة لا يتوقف على العطف حتى يكون جملة واحدا
الاراد التأكيد لعموم نصب على انه مفعول معه هو افيد للفظ الذي كونها مساعدا في الجنة وكونه اظهر في
كونها تابعة له لان المفعول معه يفيد التبعية كما تقرر في محله قيل اسناد اسكن الى الغائب تغليب قلت
وكذا الى المؤنث و[…] طبا والاولى ان اضافة للخطاب مجحودة […] لا يصح […]
اما تقديره تسكن كما في […] ولا يخفى ان هذا الامر […] حيث اخرجا من الجنة […]
ان التهيئ عن قرب الشجرة نسخ حيث اهبطا منها وقوله وتبهما على انه المقتدى بالحكم والمعطوف عليه نسخ
لو عهد هذا النهي […] من متابعتها النقصان […] في تناول الشجرة والا
والمعطوف عليه فلسطون بكسر الفاء وفلسطين […] فانها كورة بالشام وقرية بالعراق
تقول في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء […] في كل حال والنسبة فلسطي قوله
التواب بمعنى انه […] لان […] اذ فيها الاطفال […] الاعراب
له قوله خلق الله تعالى لآدم واظهاره على ملائكته انه […] وجعله […] التوبة و

والاستغفار والبكاء والاغتسال والسفك عيبا لازما له ويمكن ان يقال اراد ان يعلم آدم عليه الصلوة
والسلام ان طلب الجنة الابدية بالاجتناب عن مخالفة امره وان عصيانه يوجب حرمانه عنها فيلزم
الانقياد ليكون في الجنة ابد الآباد قوله حيث شئتما اي مكانا من الجنة شئتما الى آخره وسوق كلامه
على انه متعلق بالاكل على طريق الكشاف وتعقبه البيضاوي في محل الثاني مقام التنازع وجعل متعلق
بالاكل والسكنى في المعنى اذ لا وجه للتخصيص فقال المحقق التفتازاني في جعله متعلقا بكليهما مع انه الظاهر
من حيث المعنى لوقوع الفاصل ضعيف ولعله والله تعالى اعلم انه متعلق بالاكل وتخصيص الاكل على الاشتراك
فانه الكل [illegible] يقتضي [illegible] قوله سواء جعلته للعطف على النهي او جوابا له منصوبا او مجزوما
على مذهب الكسائي فانه يجوز لا تكفر تدخل النار ومنصوبا على مذهب غيره لئلا يلزم ان يكون التقدير
فان لا تقربا تكونا من الظالمين قوله والشجرة هي الحنطة ورايت في بعض التفاسير انه شجرة العلم
فكنت في التامل في تحقيقه برهة من الزمان حتى رايت ليلة انا ذهبت الى السماء ثم ذهبت الى سماء
سماء والقيت نبيا نبيا حتى عرفت في سماء الانبياء كآدم عليه الصلوة والسلام فلاقيته
وسالت عن شجرة العلم الذي نهيتما ان تقربا منها فقال كان شاني في معرفته كما انت [illegible] وتنبهت
عن النوم الى بعده بقوله شابه مكتفيا بالعلم [illegible] اكتفيت بالعلم فعوتبت واخرجت
عن الجنة قوله فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما عن الشجرة اشارة الى ان عن للتعليل
وان حقيقة عن للتعليل من انه تضمن الفعل معنى الاصدار وجعل صلة الاصدار التعبير بمعدى الفعل
فيكون من للبعد والمجاوزة على اصله فيكون في قوة التعليل وقرابة حملها على الزلة اشارة
الى ان في الاصدار عن الشجرة تجوز بتنزيل السبب منزلة الفاعل وجعل الشجرة الجاذبة الى الزلة منزلة
كالسكين للقطع ومنه يعلم ان ما يقال ان طريقة التضمين لا يجعل الفعل المضمن في المعنى حالا لا يلزم
قوله ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا نعارضه قراءة عبد الله بن مسعود فوسوس لهما الشيطان
عنها لا في قوة القراءة لان القرآن الشاذة ليست كالقراءة المتواترة في قوة الدلالة لا رجح
رجح الجمهور وقراءة عبد الله بالجنة تخصيص معنى الاذهاب قوله [illegible] ما كانا فيه اي [illegible]
لي

الظاهر

كما
الذي وكانت ملبسا لهما في نعمة الناصحين كما قال الله تعالى وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين اي محلي في كمال الناصحين
فقوله اني لكما لمن الناصحين مقسم عليه لاقسم ويوجهه ان يجعل الباء سببية اي قاسمه بسبب الحكم
فان القسم انما يقصد بسبب تقسيمه قوله وانه كيف تمكن الى آخره بعدما قيل اخرج منها قال الله تعالى فيحتمل
ان يكون هذا الامر للاهانة كما في كونوا قردة قوله فاخرجهما مما كانا فيه من النعيم والكرامة او قال الله
اعلم ويحتمل ان يكون [illegible] كما كانا فيه [illegible] كقوله تعالى ينزع عنهما لباسهما قوله
او هما وابليس [illegible] على آدم اي اهبطا وابليس فيشمل ان اقتضى الضمير الخروج
او هما وابليس قوله حال استغنى فيها عن الواو بالضمير اكتفاء والجملة الاسمية ضعيف [illegible]
الجملة [illegible] بالقرآن حكم البعض حقيقة تأويل متعادين كما اشار اليه [illegible] هذه الجملة مستغنى بها القسم
عن الواو ويمكن ان يقال [illegible] الحال وانه لا يكون بالواو فلا حاجة [illegible] قوله موضع
استقرار او استقرار او مستقر [illegible] مستقر قوله يريد به وقت الموت او القيامة فقدم وقت الموت
لان التمتع لا يكون بعد وقت الموت الا ان يتكلف ويجعل السكنى في القبر تمتعا وفي الكشاف ترجيح التفسير بالموت
كما ذكر اذا اثبات التمتع للنوع الى يوم القيمة [illegible] فقال في [illegible] اخرى كما خلقتم للملائكة [illegible]
القبر او [illegible] القيمة [illegible] الى القيمة لانا نقول لا يكون [illegible] التفسير [illegible] قوله فتلقى آدم من
ربه كلمات استقبلها بالاخذ [illegible] قال المحقق التفتازاني في التلقي بهذا المعنى لا يتعدى بمن [illegible]
ربه [illegible] على كلمات وتلقيه منه بمعنى تلقنه [illegible] في النظم [illegible] الاستعمال [illegible]
يجمع ما يتفق في استعمال الاصل [illegible] الاظهر انه [illegible] الا انه لا يحتمل قراءة [illegible]
بعض القراءة تقبل بعض قوله انه هو التواب [illegible] راجع معنا [illegible] قبل العام [illegible]
بين الشارع في الكشاف راجح بالتشديد وقال المحقق التفتازاني [illegible] اقرب [illegible]
الراجح [illegible] مضافا الى ضمير المتكلم واضافة [illegible] راجعون الى [illegible]
[illegible] وعلى [illegible] هو وضع الجنة [illegible] الشرط [illegible] كلام [illegible]
في محل [illegible] الجنة [illegible] القرآن الكرسي [illegible] [illegible]

مطلب شجرة العلم

الصبر الا وحسنه الرضى بانه يمتنع جعل ابراهيم دون الفاء بخلاف الهمزة واسماء الاستفهام
فانه يجوز معها الوجهان وقيل الهمزة لا تجزم اعتبارا بما يتقدم على الشرط
فعلى هذا ان جبتك اكرمك فانه اذا بنيتك بكرمك قوله كرر التاكيد او ورد عليه
انه لو كان للتاكيد ينبغي ان لا يقدم عليه فتلقى آدم الآية ولا يفصل به بين المؤكد والمؤكد بقوله
قوى قيل قدم للاهتمام لصلاح حال آدم عم والاخبار بقبول توبته ولازالة ما عسى يتقوى به
مقوية من زعم الملائكة في حقه قوله واختلاف الغرض فالفصل عن السابق للتاكيد بل البيان
الغرضين من الكلامين وهو من جهة الفصل وقوله والتنبيه على ان مخافة الاهباط وحده
على ان مخافة مثل الاهباط من المؤاخذة يكفي الحازم عن الاستنباط من مخالفة امر الله تعالى لان
مخالفة العهد بها يكفي آدم عم كما يستند بقوله كذا نسي ولم نجد له عزما الا ان آدم عم لم يكن حالا
بالاهباط المقرون بالامرين حتى يخالف منه وقوله كذا نسي يقتضي علم اراد ان النوع ناسي وقد يجمع
رمز فيفوت التنبيه الذي جاء الانتعاب وقيل الامر يوجد بما يقال تعليم الاسماء يستلزم علم آدم
عليه السلام بالاهباط ونحن نقول والله اعلم الحرية الاول لم ارتجاع والمعنى اهبطوا حال كونكم
بعضكم لبعض عدوا الى الخبر منها الابليس حزبه فاوجب على الخبر التحكم للمسلمين وحال كونكم ملابسين
بان يكون في الارض الاستقرار وتمتع قليل غير دايم بل متعقب للفناء فعند ذلك يستفيد الفرح يخالف
آدم عليه الصلوة والسلام من هذا اللفظ من ربه كلمات تحتاج باستنباط العقل المهتدي من هذه الكلمة
لما منعه الحاشية من مناط السعادة ونيلها الحيوة الابدية والدرجات فوجه عليه ربه باللطف والرحم
عليه بجملة واسعة انه هو التواب الرحيم والمراد الثاني امر تحذير عن كونه قد حصل منه في اهبطوا بهذا
الحكم وجعلهم باهبط التنزيل لا بالتلقين الاتنبيه الذي لا يمسهم ولا هم يحزنون حتى الهمهم حزن
المفارقة من مشاهدة جمال الرب الكريم والمكذبين الآية لم الذين في النار ابدا او نقول لما اخبر
انه تاب عليه جاءه بسال بما فانه فاجاب بقوله قلنا اهبطوا جميعا اي كونوا على ما سكم فاما
نطيعوا به من الرجوع الى الجنة فان لكم ذرية ليس لكلهم للجنة بل منهم من يأتيه هدى فيتبعه

فيعود

فيعود الى الجنة ومنهم من يقيد فلا ثالث قوله وهي كلها تركيب وقد جعل الاستقرار في الارض والتمتع
حالا من الاوائل فان كان حالا مقدرة قوله وجميعا حال من اللفظ وتاكيد في المعنى كانه قال اهبطوا
كلكم فكانه قيل اهبطوا انتم اجمعون بايراد الضمير المنفصل لانه لا يبح تاكيد الضمير المتصل بالنفس والعين
بلا سبق تاكيد بمنفصل فانتبه على ان التاكيد المعنوي بالتاكيد بالنفس قوله ولذا حسن تاكيد الفعل بالنون وان
لم يكن فيه معنى الطلب يعني لما اكد معنى حرف الشرط الذي هو مذكور تبعا الفعل لم يجيئ تركه تاكيد الفعل الذي
هو الحق فاستحق تاكيد الفعل حتى تاكيد حرف الشرط لئلا يلزم مزية التابع على الحق وتقلب تاكيده مع انه
وان كان حرف الشك لبيان الهدى لكان من الحكاية اقول لبيان الهدى من حيث انه هدى لها باقي الحالة وطيا باقي
ذات الهدى في المعنى فان ياتينكم هدى فلا يبتديكم في اتبع هداي ولم يحل فلا صلا فلا خوف عليهم ولا هم
يحزنون ويعرف منه حال من لم يتبع وهو انه على الخوف والحزن يعني يفعل به الاهانة ومن لم ياته الهدى
ولم يسلم تبين حالهم بقوله والذين كفروا وهو ليس معطوفا على من تبع هداي بل عطف على المعنى كانه قيل
الذين جاءهم الهدى فريقان والذين كفروا فاصحاب النار قوله وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني
اعم من الاول وهو ما يتبادر من المعاد معرفة فيما المضاف بما سبق فالاوجه انه اضاف الهدى الى نفسه اشارة
الى نفع الهدى بتوقفه على متابعته من هيث انه مضاف اليه من حيث انه يوافقه الهدى قوله الذي يصلح ابا
من آبائك العلامة يعني آية اي شخصا ما من ابي ايها شخص في الآية يسمح آية بمعنى الشخص على ما جاء في
القاموس لعله ابا بالتشديد من اتى اي اتباع به اي من الشخص فاذا قيل انهم جاءكم بما جاء بذكر
شخص قوله كرمك الوكة وقرئ اويدعونة تحد النسل كذا في القاموس قوله لغة التوبة وهي الرجوع
عن الذنب ههنا هو المقصود ما سيذكر في الفوائد من ان التوبة اعم من الرجوع من الذنب ومن الرجوع
من كل الحقير وكل الخبر قوله وانا سيخلق الا وخاسر الا الابد من منفعة الاخرى يعني في قوله تعالى الا لعنة الله
على الكافرين ليخشى ان بهذا الظالم قوله ووفقها بما قال الملائكة قبل خلقه حيث قال اني اعلم ما لا تعلمون
وهو انهم يتداركون صنعها بهم بالتوبة ويبدلون سيئاتهم حسنات والاظهر ان المراد الوفاء بقوله
اني جاعل في الارض خليفة اي اهبط لا للعقاب بل للجعل خليفة قوله الرابع انه عم افهم بسبب اجتهاد واخطأ

قوله فاذا ظن ويحكى وجوه اخر احدها انه ظن ان النهي نهي التنزيه فلما لم يعزب واخفى الثمرة فاكلها والثاني
انه ظن ان المنهي الاكل منها وقد وجد ذلك بما روى ان حوا رضي الله عنها اكل منها ولم يمسها والثالث
انه ظن ان المنهي الاكل رغدا اي لا تقربا هذه الشجرة للاكل رغدا قوله وتمام ما جرى عليه ما جرى تعظيما لشان الزلة
لفظة ليجتنبها اولاده فيه انه لا يوافق ان المجتهد مثاب على الخطاء وفيه ايضا ان تجنب اولاده عن الاجتهاد
قوله يكونوا اول من آمن بمحمد عليه الصلوة والسلام هذا غير مقتصر لانهم سبقهم في الايمان كثيرون فينبغي
ان يقال يجعلوا انه كان اللائق بهم ان يكونوا اول من آمن بمحمد عليه الصلوة والسلام وحضهم نقول بعد الحكام
ادلة النبوة والارشاد الى طريق معرفة انه نبي حقي بني اسرائيل بالخطاب ازاحة لصلواتهم الفاسد انه نبي العرب
ومن بعث الى العرب قوله يا بني اسرائيل اولاد يعقوب يعني بتغليب الابن على البنت وقولها فانك نسب المصنوع الى
صانعه يعني ان الابن مبني الاب بسبب المصنوع جعل ابنا للصانع اليه فيقال ابو الحرب فجعل الحرب ابنا للحارب
لانه مبني للمحارب كالابن ويقال بنت الحرب الفكر فجعل نتيجة بنتا لانها مبنية له قوله واسرائيل لقب
يعقوب عليه السلام وهو علم لقصد به الاشعار بمدح المسمى بما ان المنقول عنه صفة مدح قوله اذكروا نعمتي التي
انعمت عليكم بالتفكر فيها اداء شكرها والا لكفاهم علم اداءها بالنعمة التي انعم عليهم نعمة الانجا بخصوصهم من
بني الامم وقد نقطا ذكروا اشارة الى انها فاتت عنهم وصارت عرضة لان ينبوا عنها يعني اذكروا
وتذكروا حلاوة الايمان لعلكم لا ترضون بمفارقته ولهذا قال انعمت عليكم لان الذي فاتهم لا يحتمل
ان يكون ما حصل لغيرهم ويحتمل ان يكون المراد بنعمة التي انعم عليهم [illegible] او اوصاف محمد ليعرفوه
ويكونوا اول من يؤمن به ويوضح المناسب في تفسير العهدين ما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما واما ما ذكره
من نكتة التقييد فيبني على انه حمل نعمتي على النعمة المذكورة سابقا فلا بد من نكتة للتقييد بمانع عموم
السابقة وكذا حمل عهدي على العهد السابق في قوله فاما يأتينكم وحينئذ كان اضافة عهدي الى الفاعل واضافة
عهدكم الى المفعول قوله وقيل اراد بها ما انعم على ابائهم اه لكان الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث اراد
بعليكم المخاطبين وعم المعنى الحقيقي وآبائهم وهو المعنى المجازي لانه من قبيل تغليب المخاطب على الغائب
قوله ونعمتي باسكان الياء واسقاطها درجا للمدح بما يقابل الابتداء فهو حال الهمزة يعني واسقاطها

لاسقاط

لاسقاط الهمزة التي درجا لان الهمزة يسقط في الدرج والافصح الياء وابتداء قوله واوفوا بعهدي
بالايمان والطاعة يعني [illegible] اوف بعهدكم الذي بما حدث البكم في هذا النص وهو الشكر اوف بعهد
الذي بعهدكم في مقابلته وهو زيادة النعم قوله كما قال لئن شكرتم لازيدنكم قوله ولعل الاول مضاف الى الفاعل
والثاني الى المفعول يعني هذا التوجيه على جعل الاضافة في العهدين على نحو واحد لان الاضافة الى الفاعل
اكثر وارجح كما تقرر في محله فلا يجعل منه ما لم يعرف صادق والاضافة في الاول لانه مختص بهم يقولون انا
اتبعتم من بعده فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي الثاني صادق لانه عهد منهم بمثل ما ذكره
لتحقق التفسير فانه لا معنى له غير العامل بالعهد فكيف ان يدفع بان العهد المعلق على فعل العامل يكون
الوفاء من المفعول الاتيان بالمعلق عليه يعني العامل الاتيان بالمعلق وان ابيت جعلها دالا المعلق عليه وفاء
بالعهد فلكن لو قرأت اوف قوله ولعل اصحاب الاتيان منا هو الاتيان بكلمتي الشهادة او لم يرث
الاتيان منا النظر في الدليل التوحيد والنبوة ومنه تحقق وجوب العلم بالوحدة والنبوة وقوله افراسنا
الاستغراق في غير التوحيد بحيث يغفل من يخصه اي لا يغفل بحيث يغفل عما افسنا في رسنا في اربعة [illegible]
قوله فيا النظر الى الوسائط يعني ان تخصيص اللفظ بهذه الامور لانه الاعرف للفرق بين العموم اي بعد
تفسير النظر لبيان بعض الوسائط في الوفاء بالعهد على مقام ذكره واولى بيانه قوله وهو اوفق بالتشديد فهو
كقوله في جا بالحسنة فله عشر امثالها ولو كفر ولو من جاء بالسيئة فلا يجزى مثلها قوله وهو آكد في افادة التخصيص
اي قصد بالتقديم من تكرير المفعول فان التقديم اي يكون به فيه نظر بعد علم بجواز ان يكون
التقدير اياي ارهبوا فارهبوا فيجوز ان التقدير ارهبوا فارهبون صحيح بالنسبة الى تقدير اياي ارهبوا
لانه يلزم على الفعل تقدير الضمير الى انفصال المحذوف وفيه الثاني لانه يعارضه ان الاصل تقديم العامل والجواب
ان التقدير ان يستوي في القرينة مقام التخصيص وفيه ايضا ان تكرير المفعول لا يوجب الا تكرير التعلق
وهو لا يستلزم تكرير الاختصاص واجيب بان تاكيد الاختصاص تاكيد للاختصاص بعد التجانس
ما يخصه من وجه كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبون من الا الاستلزام الرهبة من اي شيء كان الرهبة
منه لا يفيد المبالغة في تحقيق الرهبة الا المبالغة في الاختصاص لكن الاوجه ان يجعل تقديرا اياي فارهبون

ان كنتم راهبين شيئا فاياي ارهبون فيكون التاكيد للاختصاص من الاشهاد مع الفا في الجزاء
وعلقت بمعنى لا المفسر اخرج انا والفعل وذكره تفسير لحقيقة الفعل الذي هو الفعل مع الفاعل ويمكن
ان يقال مقصوده تحقق ولكانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبون بيانا ان الشرط المقصود لمجرد
فارهبوا الذي البين انا الحذف ليس للحصر قوله والآية متضمنة الخ وتضمنه لوجوب ان لا يخشى
الا الله وان الخوف ينبغي ان يكون مع الله تعالى بحيث كان امره الا يخشى السوء في القرب والسوء
على القربة فانه ربما يخاف من شيء ظاهرين الا بالنجاة بالهرب الا بالقرب ممن يخاف منه والعبد لا يحتمل
فاياي فارهبون امرا بالخشية بالاخلاص فانما يعد الامر بعض العمل لحصول الذي نفسي
لا من عليه فان الاخلاص ان يكون الخوف من الله اكثر من عذابه فتامل قوله افراد الايمان بالامر به
والامر بالايمان او كلاما اولا باخذ الامثال لغيره بعينه ثم امر بما يتبع الايمان فيما يتلوه سوقه
غير انه يكون نقصه لانه اراد افراد الايمان من الاصول حيث ذكر الشيئها يعني قوله وتقييد المنزل
بسعادة وجزه تنبيه على ان اتباعها لا ينافي الايمان والاولى جعله صفة المنزل لان المصدقا حال
حال داينة والتقييد به يحتمل ان يكون قوله مصدقا تقييدا للايمان اي آمنوا الايمان الذي
هو مصدقا ويكون قوله لما معكم صلة للايمان كذلك اي آمنوا لاجل ما معكم من الكتاب بالخبر بانه حق
ويحتمل ان يكون لما معكم متعلق بمصدقا في هذا التوجيه اي آمنوا الايمان المصدق لما معكم والمتعلق امر
بالايمان به والاعمال بما معكم كان باطلا لان النسخ لبيان الابطال وقوله من حيث انه نازل حسب ما نعت فيها
متعلق بمصدقا ووجه ان كونه مصدقا من جهة صادقا فيما اخبر به من الاوصاف والنعوت
لانه نعت التورية القرآن على وجه نزل بلا تفاوت وقوله او مطابق لها فيما عدا الاحكام الجزئية
المختلفة بحسب الاعصار وفيها ايضا من وجه لان الاصول المقررة فيها تقتضي تغير تلك الاحكام
في هذا العصر والزمان بل يحتمل ان يكون التورية مخبرا بانه تغير الاحكام في ذلك الكتاب فيكون
تغير الاحكام ايضا مصدقا قوله ولذلك قال عم لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعي ان التنزيل على وفق
المتاخر لا يستدعي اتباع موسى نبيا ام لا فجواز ان ينزل عليه السلام ما انزل على نبينا عم فاذكره

بعيد

بعيد من القصد بنظم الحديث بل الوفاء به لانه اخبر بنوع ما يتوقف به زمانا في تقرير النبوة على وجوب اتباع
جميع الخلائق اياه عليه السلام تعالى لهم قوله ولذلك عرض بقوله ولا تكونوا اول كافر به بان الواجب ان يكونوا اول
من آمن به فانه كيف يجب ان يكونوا اول من آمن به وقد سبقهم جمع من اهل مكة بالايمان لكون النبي عليه
السلام فيما بينهم والخطاب لهم قبلهم على هذا يرد الايراد الا ان تحمل على الاطلاق الا ان يقال كان يجب
ان يؤمنوا به قبل رؤيته لاخبار التورية بزمان بعثه لانه نعت لهم زمان بعثه بحيث لا اشتباه فيه فالاوجه
ان يقول بمعنى قوله ان كان الواجب ان يكونوا افراد ويمكن استفادة وجوب كونهم اول مؤمن من حاق
العبارة بان تخصيص النهي بجعل ذلك قيد الكفر في حفظ الاولية وهي تنصرف الى الايمان باقتضاء المقام
كما لا يخفى قوله والمستفتحين به قال المحقق التفتازاني يعني استفتاحهم به على الكفرة انهم كانوا يطلبون
الفتح والنصر على الكافرين بانه سيظهر نبي كذا وكذا ويقتلهم يعني ينتظرون وجود النبي لطلب الفتح عليهم
ويخبرون خالهم بهذا والاظهر انهم يطلبون الفتح من الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلون اسمه شفيعا
او يطلبون الفتح من الله بطلب وجوده وادراك زمانه قوله واول كافر وقع خبرا عن ضمير الجمع يعني ان
افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون لتفضيل الموصوف على ما اضيف اليه تفضيلا على جنس ما يجري عليه
من الافراد والتثنية والجمع فيجب مطابقة المفضل عليه للمفضل فاذا اختلفا يجب تاويل احدهما فاول
ما اضيف اليه يجعل كافر صفة فريق او فوج حتى يوافق الموصوف فيجعل لا تكونوا بمعنى لا يكن كل واحد منا
تقديم التاويل في المضاف اليه لان في تاويل ضمير الجمع ارتكاب التاويل قبل الحاجة والتخلص بحسب السماحة ولانه
ظاهرة في نفي العموم والمقصود النفي فالمناسب ان يحتاج الى تاويل ففي تاويل المضاف اليه غير ساقه وكذا
ان تقول فالمتبادر ان لا يكون كل واحد منكم فيشتمل الوجه الثاني قوله او لا تكونوا اول كافر من
اهل الكتاب والاظهر من اهل المدينة قوله او مثل من كفر بما معه فان من كفر بالقرآن فقد كفر بما يصدقه اورد
عليه المحقق التفتازاني انه انما يتم هذا لو كان كفرهم به انه كتاب لا انما كفروا بكونه كلام الله
او اعتقدوا الاخبار الصادقة كاذبة فلا وجه لهذه التي حكاه بان ابن المصنف لشرح سوق كلام
الكشاف وهذا مما يفضي الى التكلف ولم يخف على احد ان كفرهم بكونه كلام الله كفر بالكتاب الذي

اخبر بانه سينزل او صفته مطابقا لما يوجد عليه اى انه اظهر اى كتابا وافيا للاحكام فلا سبيل الى انكار كونه
من الله تعالى الا بانكار كون هذه الاحكام من الله تعالى حتى لو طابق ما هو من الله تعالى من كل وجه على ما ينبغي
فلا سبيل الى انكاره لانه على التقديرين لا سبيل الى معرفته الا بتوفيق الله تعالى اياه وهذا الانكار انكار لما بعده
ثم فيه ضعف لانه مبنى على جعل الضمير للحكم وسوق النظم وسياقه يستدعيان كونه لما انزلت وان ورد
ذلك المحقق التفتازانى ايضا ان هذا لا يدفع خفاء كفرهم اول كافر بمعنى بعض النهي عن ان مشركي مكة
سبقوهم فى هذا الكفر ايضا لانهم كفروا بالقرآن كفروا بما يصدقه وسمى جعل جوابا عن هذا الاشكال
وجها ولعل الوجه ما ذكره لانه فرق بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزم الكفر لا يسمى كافرا فمشركوا
مكة ليسوا كافرين بالتورية وان لزمهم الكفر بها من الكفر بالقرآن من حيث لا يعلم بخلاف كفرة بنى اسرائيل
لانهم بانكار القرآن التزموا انكار ما فى التورية والاظهر ان يجعل ما معكم عبارة عن نعت القرآن
فى التورية فيكون سبق الكفرة اول كافر لا اكثر او اول كافر بما فى التورية من نعت القرآن
ويكون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا منعا عن تحريف لبقاء رياستهم وما اورد ذلك المحقق من جملة
الاشكال من ان الكفر منهى عنه كيف كان فلا وجه لتقييد النهي بالاولية بقولهم ان الاولية لا شك ان
مثل وزر من تبعهم فى ذلك عليهم ولا يبعد ان يقال المراد بالاولية مستوعبهم بجمع العلماء مسوقهم
وفيه تعريض بان كفرهم ليس ككفر غيرهم بل انهم لكونهم اهل الكتاب ووجوه الناس والمشهورين
بالعلم كفرهم يدعو الناس الى الكفر قوله وقيل افعل لا فعل له يعنى لا فعل محققا ويجب تقدير فعل له
هذا ما قال ابن الحاجب انه من وول وقيل اصله اوأل من وأل ومعناه نادر [illegible]
الاشتقاقية فيه ظاهرة لكن فيه قلب الهمزة على غير القياس وقيل من آل بمعنى رجع والمناسبة
ظاهرة مع لزوم قلب الهمزة واوا غير قياسى قوله فانها وان جلت مسترذلة قليلة بالاضافة
الى ما يفوت عنكم الوصف بانه مسترذل صريح فى النظم والحكم بالاسترذال مستفاد من التعبير عنها بالثمن
فان الثمن مسترذل بالقياس الى المقاصد مستعمل فى تحصيلها فوقه نكتة جليلة للتعبير بالثمن
مع ان مقتضى اشترائه بالآيات ان يكون الآيات ثمنا وجعل صاحب الكشاف قرينة استعارة الاشتراء

لاستقلال

لا نسبه ان ... لو كان الاشتراء على حقيقته لم يكن التعبير بالثمن مناسبا لانه المشترى
لا المشترى به قوله واياى فاتقون تحذير عن العذاب بعد التخويف من فوت الحظوظ
الكثيرة بالحظوظ القليلة قوله عطف على ما قبله توضيح الوجه الاول ان العطف
ان ما عطف عليه غير متعين اذ يحتمل ان يكون ما قبله بلا فاصلة وانما قال لاستقلال
وقد يراد به جعل الشيء مشتبها بغيره لانه ربما لا يشتبه كخلط الحجر بالخشب والشعير بالحنطة
وما نحن فيه مستلزم للاشتباه ويحمل عليه وصف الباطل باختراعهم لا فائدة
فيه لان الشيء لا يجوز خلطه بالشيء ما لم يكن سواء كان مخترعهم او مخترع غيرهم الخلط
كالا يستبعد انه كما يكون خلط الباطل بالكتابة يكون خلط الكتابة بالباطل فتقييد
الخلط بالكتابة وتعميم الالتباس لها وللفتاوى لا بد له من التعليل ويحتمل ان الاولى
ان يكون ولا تلبسوا الحق بالباطل نهيا عن الفسق بعد النهي عن الكفر فيكون الحق
العبادة والباطل العصيان ويحتمل ان يراد بالباطل ما هو المنسوخ بعد الاتيان
بالناسخ لا تخلطوا العمل بالمنسوخ بعد مجئ الناسخ اياه فى كونه كان من عند الله
وذلك لا يستلزم نجاة حق العمل به قوله وكانهم امروا بالايمان وترك الضلال والخلط
ونهوا عن الضلال والاضلال قوله والاخفاء وعلى الوجهين يحتمل ان يراد
بالكتمان محوه من التورية ولهذا صدر الكلام بكلمة الظن وانا ارجح لان
الكتمان تبادر منه الوجود مع الستر فيبعد حمله على المحو ويحتمل ان يراد باللبس
خلط الحق بالباطل وبالكتمان ... قوله ولا تجمعوا لبس الحق
بالباطل وكتمانه القصد الى ان ينعى عليهم سوء فعلهم الذي هو الجمع بين الامرين
مع ان كل منهما مستقل بالتقبيح لوجوب الانتهاء عنه فلا يغير تجويز كل منهما على حياله
لكن التوجيه الاول هو التوجيه صورة ومعنى ولهذا احتاج الى تأييد
هذا التوجيه بقوله ويعضده ان بعضه تقدير ان والعدول عن النظام

قراءة ابن مسعود رضي الله عنه فانه ليس في هذه القراءة الدخول تحت حكم النهي
فيصح بصوبتها اخراجه من تحت حكم النهي وان كان بينهما تفاوت بحسب اللفظ فان
الكتمان في تقدير ان غير الخلط وهو الكتمان عمن لم يسمع وهذا هو ما يحصل
باللبس واليه اشار بقوله وفيه اشعار بان استقباح اللبس لما يصحبه
من كتمان الحق قوله وانتم تعلمون حال مقيد بانكم لابسون كاتمون فانه اقبح اذ
الجاهل قد يعذر يعني تقييد النهي ليس بمقصود بل المقصود زيادة تقبيح حالهم وزيادة
التقبيح بتوقف على علمهم باللبس والكتمان وبقبحهما ولم يتعرض له لظهور
قبحهما بحيث لا يخفى ونحن نقول والله تعالى اعلم وانتم تعلمون حال مقيدة
للنهي اذ لو لم يقيد لسد باب الاجتهاد لان المخطئ في الاجتهاد يخلط الباطل
بالحق المنزل ويكتم الحق المنزل بباطل لكنه لا يعلم ذلك فيعذر بل يؤجر قوله
امرهم بفروع الاسلام بعدما امرهم باصوله هذا مبني على ان ذكر العمدة
نايب عن ذكر الكل والا فالمذكور من الفروع ليس الا راس العبادات
البدنية وراس العبادات المالية قوله فان غيرهما كلا صلوة ولا زكوة
يعني اطلاق الصلوة والزكوة لا ينصرف الا الى ما للمسلمين لان ما عداه
بمنزلة العدم وكذا لانه تقول لا اطلاق لان اللام للعهد ولا يبعد ان يجعل
وجه اللام ارادة العهد لانه لم يسبق ذكرهما وهو حينئذ ما للحق وما غيرها
بمنزلة العدم ويكاد يصح ان يقال الصلوة والزكوة منقولان شرعيان
في ديننا فلا يحصلان الا في ديننا وكذا يمكن ان يقال اقامة الصلوة وايتاء
الزكوة لا يتحقق الا بما هو في ديننا فان نسخ غيره فلا اقامة ولا ايتاء
بحصولهما من غير ارادة خصوصهما قوله وفيه دليل على ان الكفار
مخاطبون بها كما هو مذهب الشافعي رحمه الله تعالى وان كان للحنفية [illegible]

ان

ان تبدوا هذه الحكاية من بني اسرائيل باعتبار بعضهم الذين اسلموا لكان يمكن ان
قتل بنو فلان والقاتل واحد منهم قوله فان اخراجها يستجلب بركة
في المال ونقول لان اخراجها من المال النامي دون غيره ولانه يبرز المزكي
في صورة الكرام [illegible] القنوع وبه الخلع قوله اي في جماعتهم فان صلوة
الجماعة يعني ان الامر بالجماعة هنا للندب لا للوجوب والتقييد وقع من المستحق
على كون الجماعة فرضا وان المراد بالمعية الجماعة لا المعية في الزمان قوله
وعبر عن الصلوة بالركوع لحمل الركوع على الصلوة بمجاز تسمية الجزء باسم الكل لان مقابلة
ايتاء الزكوة اخذ بجزء ولا تركه الصلاة [illegible] الحمل على [illegible] الركوع
لان صلوة اليهود لا ركوع لها فامروا بالركوع على خلاف ما كانوا عليه
[illegible] الضعف حمله على مطلق الخضوع بكلمة قيل ولا يبعد ان يقال
فيه تنبيه على ان مدرك الركوع مع الامام مدرك الركعة ويحتمل ان يراد التواضع
ان تواضعوا مع المتواضعين دون المتكبرين فان التكبر مع المتكبر صدقة
قوله من البر وهو التوسع في الخير فان قلت من اين علم ان ليس الامر بالعكس
قلت علم من كون وضع اللفظ للمحسوس اسبق لانه اول ما يحتاج الى افادته
وهو المبتدأ لا المعقول قوله تتناول كل خير لان وضع للمفهوم صادق
على كل خير لانه في الاية يتناول لا يجب الارادة كل خير لانه لا يراد
بكل خير لانه [illegible] قوله ولذلك قيل البر ثلثة وكانه قصد ذكر
التفاصيل البر في الخير [illegible] الرابع وهو البر في حق نفسه فان قلت
البر في عبادة الله تعالى تتناول [illegible] لان مراعات الاقارب ومعاملة
الاجانب عبادات قلت يطلق البر على مراعات الكافر الاقارب [illegible]

منه ليس عبادة الله تعالى قوله وتنسون انفسكم بظاهره في معنى ولا تأمرون
انفسكم ولا تبرون انفسكم ولا تعطونها مصلحتها وفي هذا مزيد توبيخ فافهم
ابر قوله وانتم تتلون الكتاب يحتمل الاستفهام الا وانتم تتبعون الكتاب
في اعمالكم بهذه قوله وفيها الا في التورية وايضا فيها الوعيد على اضداد ما
والاظهر ان المراد في الاية قوله افلا تعقلون قبح صنيعكم فان قيل هذا
اقول دليل على ان قبح هذه الاشياء عقلي قلنا بل على انه شرعي حيث
رتب التوبيخ على ما صدر عنهم بعد تلاوة الكتاب والفرق بين التوجيه الاول
والثاني ان في الاول نفي ادراك قبح الصنيع وفي الثاني ادراك انه لا ينبغي
نفي القبيح في قوة هذا الادراك ولا اختصاص لنفي القوة بهذا الادراك
بل يمكن قصد نفي القوة في التوجيه الاول ايضا والانسب بالنظم ان يحمل على
نفي فهم الكتاب الا ان تعقلون ما تتلون ثم يحمل على استمرار النفي ابلغ اذ
فيه مزيد توبيخ وهو عدم العقل في مدة مديدة مع تضاعيف التوبيخ
لفظ الموبخ والوعد بالمغفرة لو تركوا هذا في وقت قوله ثم القوة التي بها
النفس تدرك هذا الادراك ثم النفس باعتبار اتصالها بالادراك قوله
والاية ناعية على من يعظ غيره ولا يتعظ نفسه سوء صنيعه لان فيه ترك البر
مع الاعتراف بانه بر واشهاد النفس على اعترافه حيث يأمر به ثم العاقل
يعرف ان هلاك النفس في ترك البر مع الاعتراف به فالاية ناعية على كل عالم لا يعمل بعلمه
سواء امر او لا والمراد بها تأنيب العالم على العمل قوله فان الاخلال
باحد الامرين المأمور بهما لا يوجب الاخلال بالاخر لا يبعد ان يقال الاخلال
بالعمل يوجب الاخلال بالامر بالمعروف لان الفاسق ليس له تبليغ امر الدين

اولا

اذ لا وثوق على روايته ولان امره يؤذن بانه جاهل او يخالف علمه فيهون امر الدين
في نظر اهل الهوى لانهم يقلدونه ويصير سببا لجرأة على الدين والله تعالى اعلم
قوله متصل بما قبله كانهم لما امروا بما يشق عليهم وكذلك نهوا عما يشق
عليهم لا بقوله وامنوا بما انزلت مصدقا لما معكم لما فيه من الحرج بانه تحكم فالمراد
بالصبر الصبر على مشقة المأمور وقد يجوز ان يكون المراد بالصلوة الدعاء
او استعينوا بانتظار النجح والفرج من الله تعالى على ما فيه التوجه ودفع الشغل
واما على تفسيره بارادة الصوم فيتنافيان الصلوة وما يتبعها الصبر بالصبر على رعاية
ما يراعى في الصلوة من واجباتها وسننها من الامور العلاجية والقلبية
لان رعايتها كلها منه رجع في الاستعانة بها لان المستعين بالشيء يجتهد
ان يستعين به على الوجه الاكمل لان شأنه النظم يقتضي ان يقال استعينوا
بالصلوة مع الصبر ويجوز ان يراد بالصبر الاستقامة على المأمور لامرهم بامور
دينية امرهم بالاستقامة عليها كما قال لنبيه عليه السلام فاستقم كما امرت
وان يراد بالصلوة الرحمة اي استعينوا برحمة الله تعالى ونعمه فيما
فاتكم او الاستقامة على ما كلفتم منه وكذا ان تريد بالصلوة ما هو الظاهر
ايضا فيكون تخصيصا بعد التعميم لفضلها او ان استعينوا بالاستعانة
على جميع ما ذكر وبالصلوة خصوصا من بينها ولا يبعد ان يجعل
واستعينوا عطفا على اذكروا فيكون المجموع امرا بما هو ملاك
السعادات الابدية من الشكر على النعمة والصبر على المصيبة ويكون
في تقديم الشكر على الصبر ترجيح الشكر عليه وللسالكين خلاف في
الترجيح والكل منهما طائفة مذكورة بهم الاطيبون الاكلان والجماع والنوم
والنوم كذا في القاموس قوله او لجنة ما امروا بها لان كلا منها تنتا

وقوله تعالى علة لمقدر اي يجلبنا بما امروا به ان الظاهر الدال الاقرب ووجه
الدلالة انه تعالى بعد الامر بما امر به في الاية الاخرى امر بان جملة ما تقدم عليهم البها
شاقة عليهم وفي قوله فانها عائدا غيرها مما مجزا اذ ليس ما هو شاقة
بل الاتيان بها وعنها شاق **قوله** الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فيه
دعوتهم الى المامورات باللطف وجه لانهم يدعون انهم اهل الكتاب
المتيقنين بملاقاة ربهم والرجوع اليه فكانه قيل انها الثقيلة على غيركم
من جهال العرب **قوله** لا يتوقعون لقاء الله ونيل ما عنده كانه
حمل اللقاء على الرؤية اذ لا يمكن منه هذا المحل دون صاحب الكشاف
لا غراره حمل الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب لا النشور لانه يجب
منه التعجب ولا على المصير الى الجزاء فانه ايضا يقين بل على المصير الى الثواب
فيتحمل الظن وثانيا حمل اللقاء على الحشر الى الله تعالى والرجوع على مطلق الجزاء
كما هو المشهور في تفسيرها فاحتاج الى حمل الظن على اليقين [illegible]
مصحف ابن مسعود رض ويستعمل الظن [illegible] حيث قال اوس بن حجر يصف
كلب معلم فارسلته مستيقن الظن انه مخالط ما بين الشراسيف خائف
يعني باخذ ما بين الاضلاع خائف من ان ياكله الا خائف ان يهلكه فلهذا
لا ياخذ موضع غيره بل ما بين الشراسيف جمع شرسوف وهو متطلع الضلع
والمراد بمستيقن الظن مستيقن ما هو المظنون الا المعلوم لان الاستيقان
لا يتعلق بالمظنون وانه [illegible] من الظن لكن في الاستدلال به نظر لان الظن
فيه على ظاهره والمعنى انه مستيقن ما هو مظنون غيره في حق كلاهم او في
حق كلبه **قوله** ومن ثم قال عليه السلام وجعلت قرة عيني في الصلوة بل قوله عم
لانه يجد في الصلوة ما جلا كانه عنه قوله قرة عيني كان خارج الصلوة عنه

مشتغل

مشتغل بما هو نظام لا يشتغل من نور [illegible] في الصلوة بما يريد بانوار مشاهدة
الرب تعالى وهكذا حال خلص تابعيه اللهم اجعلنا منهم **قوله** كرره للتكرير
النداء والامر بذكر النعم للتوكيد وقوله وتذكير التفصيل بعد به ان قوله
اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم توطئة لتذكير التفصيل وكلمة زيد بالتذكير
كرة التذكير يجعل التفصيل للتكثير بان ذكره اجمالا او تفصيلا للتكثير لتذكره
الا اولا وكان يجعل الاعادة توطئة التفصيل والاخص بالتفصيل الا
ليعقد ان يكون التشريف بامر اضخم من سماع الحق لا يكفي الاحضار لهم
نداء واحدة ولا يبتغي في اشتمالهم امر واحد بل لا بد لهم من تكرار الامر التهديد
والوعيد الشديد **قوله** بعد التفصيل اباءهم الذين كانوا في عصر موسى عليه
الصلوة والسلام اقول والله تعالى اعلم المراد بتفضيلهم تفضيلهم بنعمة
الايمان وانزال الكتاب والنجاة في يوم الاجر لا تجزي نفس عن نفس شيئا لكونهم عالمين
باحكام الله تعالى وكتابه فيقال لهم اذكروا هذه النعمة التي كانت لكم فيما مضى وفاتكم لانه
نسخ دينكم ولا ينفعكم متابعته والافتخار انفكم عن هذا التفضيل بل
كونوا على متابعة دين الله وكتابه الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي لا ينفع
نجاتكم من نوابه **قوله** واستدل به على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف
لانه عام مخصوص البعض بلا ريبة فيقبل مزيد التخصيص **قوله** واتقوا يوما
اي ما فيه من الحساب والعذاب ايقاع الاتقاء على [illegible] مع فرط حقيقته سواء
كان فاعل الضرر او وقته او سببه فيقال اتق زيدا او اتق ضربه واتق يوما
يجي فليس تغيير ما فيه من الحساب لان الاتقاء من غير الضرر ليس حقيقة بل
لان الاتقاء من هذا الزمان لا يمكن لانه يدرك لا محالة انما المقدور
الاتقاء عما فيه بالعمل الصالح فالمراد بالحساب حساب المناقشة لا حساب

لوجب به الوصف لانه واقع الاحالة قوله فيكون نصبه على المصدر متنوعا على
الاحوال التسع وعلى الاول نصبه على انه مفعول به ترك بيانه لظهوره قوله
واقع نفسه يعني نائب عنه فمعنى لا تجزي نفس عن نفس شيئا لا تنوب نفس
عن نفس شيئا من النيابة فيكون لازما فلذا تعين نصبه على المصدر
اذ لا يجوز كونه مفعولا به قوله وايراده منكرا يعني تنكير النفس للتنويع اما
لان تنكير شيئا للافراد فيفيد في النفي العموم واما لانه للتحقير فيفيد
العموم بطريق الاستدلال قوله ومن لم يجوز يعني به الكسائي والمجوز سيبويه
وسعيد [illegible] التجوز مطلقا بل في مقام يتعين فيه حرف الجر ويصير بعد الحذف
طلبا والا فاتفقوا على جوازه في قوله تعالى انسجد لما تامرنا اي تامرنا به
الا بالامر فلا حاجة في الحذف حيث لا اجرا مجرى المفعول به كذا في [illegible]
قوله من قولهم ام مال اصابوا يعني قول الحارث بن كلدة الثقفي من مقطوعة
تتضمن لطيف عتاب واحسنه كتبها الى بني عمه بعدما كتب اليهم فلم يجيبوا الا
ابلغ معاتبتي وقولي بني عمي فقد حسن العتاب • وسل هل كان لي ذنب اليهم
هم منه فاعتبهم غضاب • كتبت اليهم كتبا مرارا • فلم يرجع الي بها جواب
فما ادري اغيرهم تناء • وطول العهد ام مال اصابوا • فمن يك لا يدوم له وصال
وفيه حين يغترب انقلاب • فعهدي لا يدوم لهم ودادي • على حال اذا شهدوا
وغابوا • وانما قال ام مال اصابوا لان الغنى مما يغير النفس لان شدة
الانتباه في الحاضر حتى ان العبد اذا غفل عن حاجة عن مولاه واذا اشتد
له الامر حصل له الانتباه فمن ذلك قال ابو الطيب في صديق له [illegible] بجده
كما يجب • لئن كانت الدنيا اناتك ثروة • فاصبحت ذا بعد عسر
اخا يسر • لقد كشف الاثراء منك خلائقا • من اللؤم كانت تحت ثوب من الفقر

قوله

قوله الا من النفس الثانية العاصية قدم هذا التوجيه لظهوره من النظم ولدلالة
قوله تعالى ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة ان ضمير عليه وايضا توجيه
الخلاف لا يرجح به شيء [illegible] في مقابلة ظهور الاول فلا يرد ما ذكره
المحقق التفتازاني من ان الترجيح بما ذكره مردود بكمال ظهور الاول فقدر الشافع اتبع
على ترتيب لان الشفاعة كالنصرة دفع بلا عوض والعدل كالجزاء والدفع بعوض قوله
والضمير للدلالة عليه النفس الثانية يمكن ان يكون لبني اسرائيل او يكون في الكلام [illegible]
قوله ويؤيده لا يخفى [illegible] انما قال يؤيده لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد
[illegible] نصب محله والاية تشعر بانه [illegible] تحت التأييد [illegible] التأييدات
جعل التعذيب في قوله [illegible] التخصيص قوله تفصيل لقوله اذكروا نعمتي التي
انعمت عليكم وعطف على نعمتي الاولى ان يكون قوله واني فضلتكم على العالمين
مبدأ التفصيل ويكون قوله واذ عطفا على قوله اني فضلتكم قوله وخص الاضافة
الى الخطر الا [illegible] بالنسبة الى الخطر اذ لا يجب فيه الاضافة فضلة [illegible]
الى الخطر فانه [illegible] لفظ الله [illegible] على [illegible] قوله
[illegible] ملك [illegible] ولاد [illegible] بن [illegible] بن سام بن نوح [illegible]
ان يكون [illegible] الجنس [illegible] لكن [illegible] شيئا [illegible] الافراد [illegible]
[illegible] والقياس [illegible] على انه [illegible] بكل من [illegible] ذلك
ابتداء قوله وكان [illegible] موسى [illegible] يوسف عليهما السلام [illegible]
[illegible] قوله يسومونكم [illegible] من ساده [illegible] المفعول [illegible] من [illegible]
المفعول الاول من قبيل الحذف والايصال [illegible] الشيء
[illegible] في الاصل [illegible] الطلب [illegible] المراة [illegible]
[illegible] ساده شيئا [illegible] العذاب

هذا ونحن نقول لما برع تكليفهم سوء العذاب بالسوء جرعن قتل ابنائهم بالذبح لان
السامة للذبح ولا يخفى حسن النظم بهذا الاعتبار وان كان السوء بمعنى اخر قوله
سوء العذاب افظعه فانه قبيح بالاضافة الى سايره بمعنى ان اضافة السوء الى العذاب
من عذاب الا هو شيء لانه بالاضافة السوء الذي هو مصدر مبالغة في سوء ولانه
في الاضافة الى سايره افظع قوله بيان ليسومونكم الا بمعنى ان المراد بسوء العذاب ما
يلحقهم من الاعمال الشاقة التي يجري البيان عن تفصيلها ويكون يذبحون ابنائكم
حالا من الحال الاولى اما من فاعله او مفعوله او منهما جميعا ان الاشتراك في هذه الحالة
التي هم عليكم كل احد قوله وفي ذلكم بلاء محنة يعني ذلك محنة من ربكم وفيها عنكم
فاشكروه او نبيه وهي في المحن والنكر والمنتفع انها لانها كانت من ربكم والرب
الان ذكاكان وكذلك اذا كان بمعنى النعمة واذا اشير الى الجملة كان المعنى في نجيكم من
فرعون نجاكم اختبار عظيم لكم هل انتم شاكرون النجاة والنعمة فاسمعوا الامر وجوا
من الاعتبار مستحقين مزيد الاحسان لا مستوجبين سوء العذاب والنيران
قوله حصلت فيه مسالك بسلوكهم اشارة الى كون الباء للاستعانة وقوله او بسبب
انجائكم اشارة الى كونها للمعاقبة وشبه السببية وقوله او ملتبسا بكم اشارة
الى جعل الباء للملابسة والمصاحبة فيكون الظرف مستقرا اي كائنا به عليه
جعله في موضع الحال والاوجه عندي انه بمعنى في اي فرقنا فيكم البحر ليفيد
تعدد تفرق البحر وجعلها حيطانا تحول بينهم اي تقدير متعدد بكم الا بعدد
قبايلكم وقوله كقوله يريد به قول ابي الطيب في قطعة في صفة خيول عسكر
الممدوح مزاوله الحروب والمؤانسة بها وعدم المنافرة عن القتال وهي قوله
كان خيولنا كانت قديما تسقى في قحوفهم الحليب فمرت غير نافرة عليهم تدوس بنا
الجماجم والتريبا اي تحقق العظم الذي فوق الدماغ اي دنا ومن خشب على مثال كان

نصف

ثم الساير وان شمل الكل ما سواه ليس شيئا بهذا مقتضى سوق كلام الكشاف وعبارته تقول المراد ... واضافة

نصف قدح والخيول الكرام تسقى الحليب ففيه اشارة الى انها بعيدة المورد ويب
عطاش الصدر قوله فانجيناكم واغرقنا ال فرعون يحتمل التنازع باعمال الثاني
وحذف مفعول الاول اي انجيناكم من ال فرعون ويحتمل ان يكون المعنى منه البحر اي
انجيناكم من البحر وقوله اراد به فرعون وقومه مما احتاج به في ما قبل ايضا وقد
فانه ويحتمل ان يكون الاقتصار على ذكر الال لان شيوع علوه به في اغراقهم
لان مادة علمهم بعلمهم وان كان اماما في فرعون قوله وانتم تنظرون ذلك ما
تفرق البحر بكم لكن باباه قوله او انفلاق البحر او قبيل انه بهذا اشارة الى تطبيق
التفرق وقوله بعد الى التفريق من طرف بالابتداء تقطعا ينبغي ان يكون قوله من طرف
بابه بيان الواقع تفرد اصل في الاشارة لانه لا يستفاد من النظم فلعله اراد
بقوله وكذلك هو ذلك ففيه انه بعدا مكان حمل النظم متعلقا بجميع ما ذكر لا وجه
لتجويز كون المتعلق امورا اخر الا ان يقال يرجح تعلقه بالتفرق قربه وبانفلاق البحر
كونه اول ما ذكر في ذكاره بعد ازمان وبالجثث لانه الذي لا تقدير فيه نظرهم فيه
وبناء كونهم ناظرين الى اطباق البحر عليهم بانه ولا انهم بعد ما جاوزوا البحر سمعوا
في انوار من جنده فرعون خلا بعد واني البحر سمعوا صوت تلاطم البحر فعلموا
انهم غرقوا فعادوا او وجدوا ما بين يدي على وجه الماء وان يمكن ان يكون
المراد وانتم تنظرون ذلك مستيقنين منه وذلك نعمة اخرى حيث حفظ عليهم
قوة قلبهم حتى سلكوا البحر سلوك الشاهد بين ما يستطرفونه وفي قوله وانتم تنظرون
اشكال لانهم ان يكونوا ناظرين فلو جعل في تقدير وانتم تنظرون لطلب ذلك
عينية المسند الا ان يجعل الاسناد مجازا من قبيل الاسناد الى الحال فيكون
من قبيل سبيل مفعول اصلاب ابائهم كان مجازا لانه يحق ولا يبعد ان قال
لعل الله عظم قوة النظر في اصلاب ابائهم ليكون حجة عليهم قوله لمن

بكسر الكاف في جمع كوة كسورة وسور وبالضم جمع كوة بالضم قوله وشافهوا الا
بكلامهم وعبارة الكشاف وشافهوا بالكلام لا بساعدة كتب الله قوله
واعلام بهذه الواقعة من اعظم ما انعم الله والا ظهر انه ذكر لا لتعداد النعمة
بل لتذكير قدرة الله تعالى انهم شاهدوا ما لم يحدثوا من كفران النعمة مع ذلك
في ذكر تفضيلهم على العالمين وذكر بهذه الواقعة التنبيه على ان لا استبعاد
في اصطفاء الله تعالى محمدا او دينه وان قدرته لا تقصر عن ان يرفع دينه ويشيع
على اعدائه قوله مع ان ما تواتر من معجزاته امور نظرية وكيف يتوقع ايمانهم بالمعجز
النظرية بدون تثبت شرذمة من علماء محققين ضبطوها في التورية وشاهدوا ما
فيه عيانا قوله وعبر عنها بالليالي لانها غرر الشهور والا ظهر ان وعد موسى
عليه السلام اربعين وعد قيام اربعين والقيام بالليل اجهد واهم فذكر
الليلة اشعار بان وعده قيام الليل قوله لانه تعالى وعده الوحي ووعد موسى المجيء
للميقات الى الطور يشكل على التوجيه انه كيف يكون المفاعلة لافادة الفعلين
من جانبين مع تعلق كل منهما بامر آخر فلا يقال جاذبته وانت جذبت الثوب
وهو جذب العنان وايضا اربعين ان كان مفعولا فيه لواعدنا لم يكن لواعدنا
فيها بل قبلها ولو كان مفعولا فيه للوحي والمجيء لم يكن شيء منهما في اربعين سيما
اذا جعل اربعين معيدا بان المجيء في جزء منه والوحي في جزء او بعده متصلا به
كما قيل وقد لطف المحقق التفتازاني في ضبط ما قيل وما عليه في هذا المقام
ونحن تركنا ما ثبت عنه الاطول الكلام من غير طول وانعام ونحن نقول
واعدنا لا يطلب الا مواعدة منك متعلقة بالمفعول ومواعدة منه متعلقة به
سواء اتحد الموعود او اختلف بخلاف ما اذا ذكر الموعود فتقول واعدناه
الدرهم فانه لا يسع ح اختلاف الموعود ثم اربعين مفعول مطلق الا واعدنا

موسى مواعدة اربعين ليلة اي متعلقة باربعين ليلة بان يجيء موسى في [illegible] فيه
متوجها الى ربه فاربعين سواء وعد موسى اليه ربه لذلك المجيء سواء كان الايحاء
في جزء منها او بعده او ان تعلق المواعدة باربعين يكفي فيه ان يكون وعده
متعلقا بجزء منها اي العبادة والتوجه ويحتمل ان يكون المراد واعدنا
موسى اربعين ليلة انزال التورية بان وقع الوعد كل ليلة ووعد موسى
بجملته وتبليغه كل ليلة قوله ثم اتخذتم العجل الها معبودا فحذف المفعول الثاني لشناعته
او انه يكفي في توبيخهم اتخاذ العجل ما لا يخلو فضلا عن عبادته قوله اي من بعد موسى
او مضيه فيه ان اتخاذ العجل سها من بعد موسى تقتضي ان يكون موسى متخذا الها
قبل ذلك كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام ولهذا اقتصر الكشاف على
التوجيه الثاني قوله وانتم ظالمون باشراككم حيث لم يكن ذلك لاكراه قوله ثم عفونا
عنكم [illegible] ما انزلناه [illegible] ما بين يديكم وقبلتم دين محمد عليه السلام
لعفونا عنكم وثم للتراخي اي بعد استحضار التفاوت بين عظم الجرم وفعله فلا يلغو
قوله من بعد ذلك قوله يعني التورية الجامع بين كونه كتابا وحجة يفرق [illegible] العطف
لمغايرة الصفات دون الذات ويحتمل ان يكون متغايرين ذاتا والمراد بالفرقان
الذي فرق به بينه وبين عدوه مما وقع في البحر ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد
بالكتاب والفرقان [illegible] ولما عطف الكتاب بالفرقان يعرف ان التورية
[illegible] شاع استعماله في القرآن والمراد بيانه موسى عليه السلام
بانه يستنزل عليه [illegible] زمان [illegible] قوله لعلكم تهتدون تتصل به اشد
اتصال ويتضمن توبيخهم اشد توبيخ ويحمله على [illegible] البحر جرب عصاه [illegible]
قوله فتوبوا الى بارئكم [illegible] الكشاف [illegible] عبادة [illegible] التوبة
ليصح عطف [illegible] عليه بالفاء [illegible] انفسهم [illegible] التوبة [illegible]

ان يكون التوبة بخالصها ويكون القتل تمام توبتهم فكأنه قيل فتوبوا فاعقبوا توبتكم بالقتل
فقوله فاقتلوا انفسكم تماما لتوبتكم اتمام للتوجيه الثاني من غير التفات الى التوجيه
الاول لانه لظهوره لا يحتاج الى اتمام ويحتمل ان يكون [illegible] القتل عين
التوبة كما في التوجيه الاول قوله واذ قال موسى لقومه يا قوم فان قلت يكفي اذ قال
موسى يا قوم فما فائدة قوله لقومه قلت التصريح بان قوله يا قوم ليس تلطفا منه لقوم
ليس قومه كما يقال يا اخي لمن ليس اخا فتأمل لطفا قوله بالبخع هو ان يقتل الرجل
نفسه وكانهم امروا ان يقتلوا انفسهم اشارة الى ان من لم يقتل عدوه وهو النفس
يقتله ليقتل غيرهم او جعل توبتهم القتل اشارة الى انهم لا يصبروا ومن ضرب الجلد
وما بهم جعلوا انفسهم [illegible] للذبح والله تعالى اعلم والضبابة بذلا
كالغيم او سحاب رقيق كالدخان كذا في القاموس قوله من حيث انه طهرة
عن الشرك او حيوتكم لا ينفعكم [illegible] انفسكم وما دمتم لا يكون شانكم الا ما غرتكم
قوله تقديره ان فعلتم ما امرتم به فقد تاب عليكم ولا يبعد ان يكون المحذوف فلما
تذكروا بهذه الحالة فقد تاب عليكم ويحتمل ان يكون تعليلا لكون القتل خيرا لهم
اي لانه تاب عليكم رحمة حيث امركم بالقتل وقوله ان جعلته خطابا من الله
على طريق الالتفات فيه بحث لانه لو كان عطفا على فعلتم المكين فيه التفات بل انما
عطفه عليه حتى لو قيل فتاب عليهم لكان التفاتا [illegible] الالتفات
قوله حتى تركوا عبادة خالقهم الحكيم لعدم المناسبة بينهم وبين الخالق وشدة المناسبة
بينهم وبين العجل في الغباوة قوله وان من لم يعرف حق نعمه حقيق بان تسترد منه
ولذلك امروا بالقتل وفك التركيب [illegible] ونقول امروا بالقتل لانهم سلبوا وجود
الالة باثبات الالوهية للعجل فجوزوا عاجلا بالقتل من سلب وجودهم
قوله الذي يكثر توفيق التوبة التواب هو الرجاع ويكثر معانيه بتقييد [illegible]
اما

اي الى الله فيتوب بالتوبة او يتيسر لها وبالانعام على العبد وفسر التواب بكثير بهذه
المعاني في اللغة قوله واصله الرؤية مصدر جهرت بالقراءة ولا يبعد ان يكون
ههنا على حقيقة فيكون على ان يؤمن لك فيتحقق ترك الامر جهرة جهرة بانه اعطي كلام التوبة
او بالكلام معك او بالكتبة قوله ونصبها على المصدر لانها نوع من الرؤية او حال من فاعل
كونه حالا بانها نوع من الرؤية يعني ان مذهب المبرد ان الحال لا يكون مصدرا الا اذا
كان نوعا من عامله لا مستغنيا عن التعليل وجعل تعليلا كونه مصدرا لما هو حال
او لا اختياره مذهب من لم يشترط كون المصدر [illegible] الا ذلك وجوزه وقوعه
حالا مطلقا قوله هم السبعون الذين اختارهم موسى لميقات الوقت
[illegible] كذا في القاموس والمراد ميقات كلام الله تعالى موسى
على الحقيقة [illegible] وهل كان هذا في ميقات الكلام فيه اختلاف [illegible] الحجة
بين ما ذكره الكشاف هنا وما ذكره في سورة الاعراف قوله استعير للمعاينة او يجب
الاستعارة ما ذكره الكشاف فكان الذي [illegible] جامع [illegible] القلب
كافية بها رؤيتهم هنا للرؤية المقيدة [illegible] بالمعاين [illegible] بالقلب الرؤية
جهرة ما بالمعاين والرؤية غير مشتركة [illegible] الا ان يستعمل على عموم الاشتراك والا فهو
ان الرؤية جهرة رؤية [illegible] ضعيف يستره عنه بكله
او بعضه وجعله [illegible] البصر ضعيفا [illegible] الجهرة نوعا من الرؤية
وكان الضعف هذا الوجه [illegible] قوله والمؤمن به ان الله
تعالى الذي اعطاك التوراة وكلمك او انك نبي لا يخفى ان عدم الايمان بشيء منها
يوجب عدم الايمان بشرعه وانما حمل المؤمن به ما جاء به موسى كلامهم من
[illegible] وخصصه [illegible] لانهم انما احضرهم موسى في الميقات ليشهدوا ان
ان الله تعالى يكلمه حتى يصدقوا [illegible] قالوا [illegible] ان يقولوا كلامه

الشايع لتضمين معنى الشهادة قوله لفرط العناد والتعنت وطلب المستحيل لا لان
رؤيته تعالى مستحيلة بل لان رؤيته التي يطلبونها هو ما اعتقدوه من الرؤية
في الجهة وباحاطة نور البصر مستحيلة وفيه رد لاستدلال المعتزلة بالاية من ان
رؤيته تعالى مستحيلة بدلالة عليه ما يشعر به قولهم لن نؤمن لك من ان موسى عم
رد عليهم الرؤية فلجوا وقالوا لن نؤمن لك اذ لا يقال ابتداء لن نؤمن بل لا نؤمن
فاذا خولف فقال لتاكيد الرد لن نؤمن وان عقابهم يدل على انهم طلبوا المستحيل
فرده القاضي بجعل طلب الرؤية بطلب مستحيل او لجعل قوله وانتم تنظرون بمعنى انتم تنظرون
الى جواب رؤيته تعالى هذا التوجيه تربية كاملة وله جواب اخر وهو ان عقابهم
لارتدادهم حيث علقوا ايمانهم بما لا يتبع والحسبان انه يرى شيئا قريبا فيسمعه
ولا تراه وكذا الحس بالجسم من ينظر في التوجيه الاول لان ما به اصابهم في التوجيه
الاخر يعني النظر [illegible] الاول انسب بقوله وانتم تنظرون والترجيح قال الكشاف
والظاهر انه اصابهم ما ينظرون اليه والشرح قوله والظاهر شرح القاضي قوله وانتم
تنظرون بما شرح قوله وقيد البعث لانه قد يكون عن اغماء واحضار الخلاص
عن طية الموت مع نعمة البعث ليكون مزيد توبيخ لهم جوزت [illegible] علكم
تشكرون بمعنى لعلكم تشكرون نعمة النجاة عن الموت ونعمة البعث وفي ذكر البعث
بعد الموت ايضا تصريح بالرد على منكري البعث بعد الموت قوله كلوا من طيبات
ما رزقناكم فان قلت ما يكون المن والسلوى الا [illegible] حلالا طيبا فما
فايدة التقييد بالطيبات قلت احترز به عما يدخرونه فانهم كانوا ممنوعين
من الادخار على ان فيه مدح ما رزقوا وهو اوجب للشكر قوله واصل فظلموا
لا دليل على تقدير فظلموا ابدا الظاهر تقدير فظلمتم لانه مقتضى الظاهر والالتفات
في قوله وما ظلمونا لا يتوقف على تقدير فظلموا ولا يخفى لاعتبار الالتفات في كلام

البليغ

البليغ ما لم يصرح والداعي الى تقدير المحذوف الاحتياج الى المعطوف عليه حتى لو
قال ما ظلمونا لم يحتج الى حذف ولكن التقدير فلم تشكروا قوله ادخلوا هذه القرية
من لطائف هذا الامر انه في صورة الامر بالدخول في هذه القرية قوله [illegible]
[illegible] بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة قرية قريبة من بيت المقدس قوله فكلوا
منها حيث شئتم [illegible] جميع مواضعه [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] وقوله [illegible] الله [illegible] خصوص [illegible]
[illegible] بكثرة [illegible]
[illegible] قوله فانهم ابدا خلوا بيت المقدس في حيوة موسى [illegible]
[illegible] ان يكون الباب باب اريحا [illegible] يكون الباب باب القبة
[illegible] بيت المقدس [illegible]
المقدس [illegible] اشكال اخر وهو انه [illegible] ان يكون الباب باب القبة لو كان هذا
الامر [illegible] ان يكون الامر [illegible] بالدخول [illegible]
عنه قوله [illegible]
[illegible] الباب [illegible]
[illegible] قوله شكرا على اخراجهم [illegible]
[illegible] شكرا على اخراجكم من التيه [illegible]
[illegible] الكشاف قوله [illegible]
[illegible] هذا [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
ولا يخفى ان حسن التوفيق بين التراجيح [illegible] قراءة النصب بتقدير

شاكلة العطف يكون قوما مشاحطا قوله او على انه مفعول قولوا ورجح الاول بان
الاول ان يكون مقول القول جملة مفيدة وقد يرجح ايضا انه لو كان مقول قولوا
لكان مجازا عن قولوا معنى معناه لانهم لم يكونوا قائلين بها والا وصف كونه مقول قولوا
الى ان وقولوا امر حطة لتذنبهم بالاستغفار ورجح بكونه في قوة الكلام المفيد
قوله سجودكم ودعائكم الا ان الظاهر بعد قولهم الملائكة سجودكم ومعناه كم لان الموضوع لها
ايضا سببية لان فيها ايضا انقيادا لامر الله تعالى قوله ابدلت الياء الزائدة همزة
لوقوعها بعد الف الجمع وقيد الياء بالزائدة لان الاصلية لا تقلب كما في معايش
قوله اجتمعت همزتان فابدلت الثانية ياء لكسر ما قبلها ولو ضم او فتح انقلبت
واوا قوله ثم قلبت الف الهمزة بعد الالف ياء اذا كان بعدها ياء ولم يكن
في مفرده قلبت ياء مفتوحة ثم تقلب الياء الفا لتحرك ما قبلها هكذا ذكر في
الشافية وشروحها ويفهم من كلامه ههنا ان قلب الياء الفا سابق على
قلب الهمزة ياء وهذا الاعلال ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي
فانه قال الهمزة بين الصحيحة شبه ثلث الالفات لقرب الهمزة من الالف فقلبت
ياء كما في خطايا قوله اخرجه عن صورة الجواب حيث لم يعطف على الجواب ايهاما
بان المحسن بصدد القول وان لم يفعله فيستحق الاجر الجزيل فكيف اذا فعله
وانه لا محالة يفعله فيثبت الوعد بذلك من غير جعله مرتبا على الشرط وقال
المحقق التفتازاني عطفه على الجواب وما يجزم الا انه لا يستقيم جزاء ومن
قبوله الجزم [illegible] ارادة قطع الصورة ودليل على انه يفعله البتة هذا وفي
تلك الدلالة مع كونه معطوفا على الجزاء خفاء على الاولى انه وعد للمحسنين
بالاثابة بل علم من فضله تعالى قوله بدلوا ما امروا به من التوبة والاستغفار

طلب

طلب ما يشتهون فانه في التبديل ليس بعد التنزيل من قبيل بدله بخوف [illegible] وحصلت
ههنا المحذوف وهو ما امروا به والباء يدخل على المتروك كما ذكره المحقق التفتازاني
قوله كرره مبالغة في تقبيح امرهم حيث كرر التعبير عنهم بالظالمين وقولوا على غيرهم
عطف على مخفيه فان الاول على غيرهم [illegible] من الاجزاء وعلى امر الله
بالاستهزاء وقيل [illegible] الاشعار [illegible] جعل [illegible]
غير الظلم [illegible] فلا [illegible] عطف قوله [illegible]
الا ان [illegible] الاشعار [illegible] نظم الكلام [illegible] العطف [illegible]
دون الاول [illegible] كرره [illegible] انزال الرجز على الظالمين خاصة
ودفعا لتوهم انما [illegible] الكلام [illegible] البعض قوله اللام فيه للعهد [illegible]
على تقدير [illegible] الا انه كان حجرا [illegible] وفيه حيث الاولى [illegible]
الحجر [illegible] يكون [illegible] المأمور به [illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اثنتي عشرة [illegible] اثنتي عشر [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الا [illegible] من الاودية [illegible]
[illegible] ما [illegible] او [illegible] احد [illegible]
[illegible] ثانية [illegible] والفتح [illegible] ابيض
[illegible] من القاموس [illegible] قوله [illegible] عشر
[illegible] اشارة الى [illegible] الكشاف [illegible] قال وقيل كان [illegible]
الجنة [illegible] عشرة [illegible] تتقدم [illegible]
وكان [illegible] قوله فكان [illegible] سواء كان [illegible]
قوله [illegible] بالمحذوف تقديره فان ضرب فقد انفجرت او فضرب [illegible]
فان [illegible] كما هو الاصل وقدم [illegible] الاول لانه [illegible] تقدير

شربوا بعد الاشياء الخ تنبيه ليس بمطرد وتحقيق نعم والله تعالى اعلم لا حذف بل الفاء
للعطف اي وتقديره جملة الفاء وكما هو العكس بعد الامر عند قصد السببية فالترتيب
من قبيل ترتيب [illegible] فامر بكمال الاقرب بعصاك الحجر فانفجرت اي فضرب [illegible] الفجر بالانفجار
قوله وقرئ عشرة بكسر الشين وفتحها كما في الكشاف والبيضاوي واصل القراءة اللغة الفصحى
اي سكون الشين والفتح لغة قليلة وقوله لعلها لغات فيه الا انه لم يعلم انه عشرة
[illegible] قوله قد علم كل اناس مشربهم [illegible] قوله قد علم صفة لقوله اثنتا
عشرة عينا فلا بد من رابط [illegible] لانه معجزة اخرى حيث [illegible]
حدوث الماء [illegible] من شربه [illegible] قوله وقيل الماء وحده
اذ انه يرد في هذه القصة طعام [illegible] قصة انزال
من المن والسلوى قال المحقق التفتازاني في وجه ضعفه اشار اليه بقوله
وقيل الماء [illegible] لانه الكلام في التيه من [illegible] وكلمة الماء [illegible] واما
ثانيا فلانه جمع بين الحقيقة والمجاز [illegible] يكون من الابتداء [illegible]
البعض [illegible] الابتداء [illegible] بما نبت منه [illegible] اي من
متعلق بالفعلين جميعا وانما هو على الحذف اي كلوا من رزق الله واشربوا
من رزق الله فلا جمع وهذا ما يقتضيه منع المحقق لانه انما يكون جمعا بين
الحقيقة والمجاز لو قيل كلوا واشربوا من الماء واريد به الماء وما نبت منه
اما اذا قيل من رزق الله واريد به فرداه احدهما الماء والاخر ما نبت منه
فاين هذا من الجمع بين الحقيقة والمجاز ويمكن دفع ما ذكر من انهم اكلوا
في التيه من الزروع بانه يجوز ان يكون هذا امر اليوم بالزرع الا انهم زرعوا
وبالجملة ينبغي ان يراد بالطعام وحده [illegible] من المن والسلوى [illegible]
فلا شك انه يراد به الماء وما نبت منه وتحقيق نعم والله تعالى اعلم [illegible]

الله

111

[illegible] عن الماء [illegible] اشارة الى الجار [illegible] هذا الماء [illegible]
[illegible] الجماعات [illegible] طعام وشراب ثم قوله كلوا [illegible] على جعلها
وشربوا [illegible] من [illegible] قوله [illegible] كان امر [illegible]
[illegible] واجبات [illegible] الله تعالى فهو امر [illegible]
بهذه الحكاية بالكلام وشربهم [illegible] الله وعدم الاخبار [illegible]
[illegible] الدنيا ويكون [illegible] لانه [illegible]
[illegible] قوله لا تعثوا [illegible] الفساد [illegible] العثو مجاوزة الحد [illegible]
في مجاوزة الحد في الفساد [illegible] نظرا الى اصل اللغة [illegible]
[illegible] الفساد لانه قد يكون [illegible] الا من [illegible]
[illegible] متعلق [illegible] والاظهر [illegible] انه حال
مؤكدة [illegible] الكشاف وما قال المحقق التفتازاني من ان الحال متعلق [illegible]
[illegible] في الفساد [illegible] لا يكون [illegible] حال
[illegible] الحال مؤكدة [illegible]
في الفساد لا يكون [illegible] الحال مؤكدة [illegible]
لا تعثوا [illegible] الفساد [illegible] متمادين في الفساد
[illegible] قوله لا تعثوا [illegible] الكشاف لا تتمادوا في الفساد
في حال فسادكم [illegible] متمادين فيه [illegible] في الفساد [illegible] الفساد
كيف [illegible] الاعتداء [illegible] وقد اشار الكشاف
الى الجواب عنه بقوله [illegible] متمادين فيه [illegible] من التمادي
[illegible] قوله [illegible] العيث [illegible]
[illegible] العيث [illegible] اي العثو [illegible]

ان يشعر ان ضمن نبه الى كلمتي مع غير من العثو الثلاث في ضمن لا تعثوا الان ما في ضمنه
مفهوم العثو لا لفظه واراد بما يحلق الشعر النورة وبما ينفر من الخل الحجر الباغض
للخل وبما يجذب الحديد المغناطيس قوله لم يمتنع ان يخلق الله الحجر انتهى على كونه
الحجر المضروب معينا لا مطلق الحجر او على تقدير عدم تعيين الحجر ينبغي ان يقال لا يمتنع
ان يخلق الله في طبيعة الحجر كان قوة يجذب بها الماء من تحت الارض قوله
اجتمعوا الى كرهوا اه الفلاحة الحراثة وزرعوا ببغي هشتا قوله الفكر عوزه
ابكر الاصل او يحتمل ان يراد بوحدة الطعام الطعام الذي لم يخلط فيه اشيا ولو يؤيده
طلب الثوم والعدس والبصل مما يخلط في الطعام قوله فيظهر لنا اشارة الى حمل
يخرج لنا على الاخراج من الخفاء الى الظهور وقوله يوجد اشارة الى الحمل على الاخراج
من العدم الى الوجود والظاهر او يوجد والاظهر حمله يخرج على الاخراج من الارض
لان العادة في ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض قوله من الاسناد المجازي واقامة
القابل مقام الفاعل القابل للانبات هو الحبة لا الارض والارض محل الانبات
فالصواب اقامة المحل مقام قوله تفسير وبيان ما وقع موقع الحال سواء جعل بيانا
او بدلا من قوله مما تنبت الارض افاد طلب الاخراج لبعض هولاء المذكورات
وظاهر ان المراد البعض الذي هو هولاء فينبغي ان يجعل بيانا لما افاده من التبعيضية
الا يخرج بعض ما تنبت الارض الذي ذكره البعض هولاء قوله اي الله او موسى
الظاهر موسى لكن الحكم بان هذا الطلب يستلزم الاستبدال انما هو من الله
وليس من شان موسى فلذا رجح ولا يخفى ان قال موسى يقتضي العطف على قلتم وهو
اهو يقتضي حذف فدعا موسى واذا دعا قال الله تعالى فتامل قوله اتستبدلون
يشعر بانهم طلبوا ابدال ما اعطوا وطلبهم لا يقتضي ذكره فيحمله انهم طلبوا
مع ذكره وخطابهم بقوله اتستبدلون اشارة الى انها لا يجعلونه قوله

فانه

فانه ضرب عليهم الذلة اه وفيه انه دال على تفضيلهم على الناس واصطفاء الله تعالى اياهم وقد
ان اقوامهم مجتمعون ابدا لا يتفرقون لكتب ... بل يمكن ان لا يجتمع ابطال ثم
عشر سببا قوله ويؤيده انه غير منون في مصحف ابن مسعود وحيث لم يكتب الالف فيه نظر
فلا يرد ان الاعجاز ان يمكن في الصدر الاول فمن اين علم انه غير منون لان تنوين المنصوب
من الحروف المكتوبة لا من العلوم بالاعجاز قوله مصر اسم قبيل هو اسم بلا تنوين فيه
علمية وتانيث بمنزلة تركيب شبيه من نحو يتنبه ان يكون حرفه ساكنا قوله احيطت
بهم احاطة بهم في الكشاف وجعلت الذلة محيطة بهم قوله ذلك اشارة
ينبغي ان يجعل اشارة الى جميع ما سبق وانما بعده بعد ما هو حتى لو كان اشارة الى
لا يمكن على لفظ البعيد والاشارة الى انهم ادركوا بهذه الامور مع بعدهم عنها
لكونهم اهل الكتاب قوله مجازاة بهذا استغنى عنه بقوله ذلك بانهم كفروا الاية قوله
وباؤا بغضب من الله لان جمعا في القاموس باء اليه رجع اليه وباء به
بواو بواء قوله بغير الحق عندهم نفي بقوله عنده بهم ما يتجه ان فائدة التقييد
... اذ قتل النبي لا يكون الا كذلك فالاولى ... ان الله ...
... الجنس المبهم كالنكرة ... فيقيد
انه لا يمكن حقا باعتقادهم ... فائدة ...
فانه قتل النبي ... منهم ... بغير الحق وهذا ... الظاهر ...
انه ... بغير الحق في نفس الامر سواء كان حقا عندهم ...
... بغير الحق عندهم ... فيه وقدم ... ويمكن
ان ... بغير الحق ... من خواص ... احدا بغير حق
لا ... فائدة التقييد ان ... بغير الحق ...
الحكم الشرعي ... كان ... النفي الا ... كان ... بمعناه

اما بسبب امر مغاير للحق الا الباطل فالتقييد مفيد لان قتلهم النبيين بسبب
الباطل وجهالة والظاهر فقوله بانهم لا تنازع فيه الكفر والقتل قوله فان صغار
الذنوب سبب يؤدي الى الكبائر فان قلت سياق الاية فهم ان المؤدي الى الكفر
بايات الله تعالى وقتل النبيين كان عصيانهم صغارا ونحوهم الا يجوز ان يكون كبائر الا
قلت لانه جعل مطلق العصيان والاعتداء بعض حد الشرع سببا لانه
يجعل الا بهذه الصغار ما هو صغار بالنسبة الى هذين العظيمين وجعله لا يكون
المراد بقوله بما عصوا انهم وقعوا في هذين بسبب العصيان حيث اثروه
ولم يجعلوا منع النبيين خاطروا الابهم وقتلوهم قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل
هذا مشترك بين هذا التوجيه والتوجيه الاول فينبغي ان يقدم على قوله وقيل
كرر الاشارة ويكتفي بقوله وقيل الباء بمعنى مع قوله وانما جوزت الاشارة
بالمفرد الى شيئين فصاعدا كانه اراد به انه اشارة الى شيئين في التوجيه
الاول والاكثر في التوجيه الثاني ويمكن ان يجعل ضرب الذلة والمسكنة واحدا فيكون
به الاشارة الى شيئين مطلقا قوله فيها خطوط [illegible] المذكورة فيما
قبل وقوله وبلق عطف على سواد والتوليع استطالة البلق وكانه اراد بالبلق
البياض لا حقيقته وهو البياض والسواد وليس في كلمات تعدد وبلق عطف
على خطوط لانه يأباه ما نقله الكشاف عن ابي عبيدة انه قال قلت لرؤبة ان اردت
بالضمير الخطوط فقل كانها وان اردت السواد والبلق فقل كانهما فقال اردت
كان ذاك وذلك وما ذكره بعينه ما ذكره الكشاف في توجيه ذلك فيما بعد
عوان بين ذلك نقله الى هذا الموضع اشارة الى انه غفل الكشاف في هذا
المقام وفاته ذلك الا التوجيه قوله سموا بذلك لانهم سموا انصارا ثم ادخل ياء
النسبة للمبالغة او سموا من اسمها بان نسبوا اليها وسموا نصرانيا ويؤيد

الاول الجمع على نصارى والا لكان الجمع نصرانيين قال المحقق التفتازاني لا يظهر
وجه ارادة ضربت عليهم الذلة والمسكنة الاية وقوله ان الذين امنوا الى قوله واذا
اخذنا ميثاقكم فيما بين تعداد النعم استطرادا قلت وجهه ان تعداد النعم
وتذكيرها في معنى الامر بشكرها والنهي عن الغفلة عنها فذكر كفران الكفر بها وبيدي
وذكر ان الذين كفروا لو امنوا لكان لهم اجرهم بيانا لايجاب العمل بالامر بالشكر لان
اليأس لا ينفع الامر فذكر ما يجعله اجمالا بعينه مقام الامر بالذكر والشكر
قوله مريديه ويمكن ان يخص بالمخلصين كما هو المتبادر ويجعل من امن بالله بدلا من
من المعطوف قوله من امن بالله واليوم الاخر وعمل صالحا اكتفى بذكر الاثنين عن الخوص
به لان ذكرهما ان يتضمن الاخرة تضمن من الاحاطة به ويتضمن عملا صالحا على العموم اي
كل صالح وجب العمل به وكانه اشار اليه بقوله عاملا بمقتضى شرعه قوله حين
يخاف الكفار من العقاب ويحزن المقصرون في تضييع العمر [illegible] تخصيص الخوف
من العقاب بالكفار بل هو مشترك بينهم وبين المقصر في العمل وكذا الا تخصيص الحزن
باحد [illegible] نفي الخوف والحزن بالاخرة لانه لا يخرج على الخوف والحزن
احد في الدنيا والكلام ان يدل نفي الخوف والحزن مطلقا لان خوف المؤمن وحزنه
كلا خوف ولا حزن لانه مثاب بهما قوله والجملة اي تمام المبتدا وخبره او هذه
الجملة الملتبسة بهما وقوله لتضمن المسند اليه معنى الشرط تنبيه على ان تضمن
المسند اليه لا يصحح الفاء الا انه لا يدخل خبر كان وغيرها مما يدخل على المبتدا و
الخبر وايضا انه يذكر في النحو انه يصحح تضمن المبتدا معنى الشرط
دخول الفاء في خبره لكنه ينتجه قال رحمه الله في الكشاف قوله روي ان موسى لما
جاءهم بالتوراة قال المحقق التفتازاني وكانه حصل لهم بعد هذا القسر
والالجاء قبول اختياري والا كان يكفي في الامم السالفة مثل هذا الالجاء

قلت يكفي في هذه الامة ايضا مثل هذا الايمان وهو الايمان من خوف الاهلاك
في الاحكام الدنيوية كما هو ظاهر في شان المنافقين وايمانهم برفع الطور
فوقهم مثل ايمان منافق لكنه معصوم في السيف لبسوء في اخذ الميثاق برفع الطور
دلالة على انهم صاروا مقبولين عنده فتامل قوله او اعملوا به لعلكم تتقون
اعتبر العمل ليتم ترتب رجاء التقوى عليه اذ لا تقوى بدون العمل الظاهر
انه لا حاجة اليه اذ بمجرد العلم يكون رجاء التقوى لان العالم يرجى منه العمل
ويجوز عند المعتزلة ان يتعلق بالقول المحذوف لانه يمكن تخلف المراد عن ارادته
تعالى عندهم وعلى هذا جاز ان يتعلق بالامر باعتبار الطلب دون المطلوب او
كما في قوله لعلكم تتقون من قبيل قتل بنو فلان فلانا او القاتل بعضهم ويجيء
عند الاشاعرة ايضا تعلقه بالقول بتقدير الارادة قوله اعرضتم عن الوفاء
بالميثاق في بعد اخذه او اعرضتم عن التقوى بعد ذكر ما فيه قوله ولولا الاول
لامتناع الشيء لامتناع غيره اه هذا غير متفق عليه بين سيبويه والكوفيين
كما هو المشهور في كلامه اذ هي عند سيبويه كلمة بنفسها وليس لو الداخلة على لا
لان لفظ لا لا يدخل على الكلام في غير الدعاء او الامر على الاغلب والفعل لا يحذف
بعد لو وجوبا بدون المفسر قوله وعند الكوفيين فاعل فعل محذوف اي لولا
فضل الله بتقدير لولا فضل الله موجود او بتقدير لولا وجد فضل الله
قوله اللام موطئة للقسم فعله سهو منه انما يجيء والصواب اللام بتقدير
القسم اي والله لقد علمتم اذ اللام الموطئة للقسم ما يدخل شرطا قدمه القسم
القسم نحو [illegible] جوابا نحو والله لئن اكرمتني لاكرمنك وجعل السبت
مصدرا ليفيد ان الاعتداء في تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذلك لو اعتدوا
في يوم السبت كما لا يخفى وقوله فاعتدوا فيه [illegible] التجرد للعبادة
قوله

قوله واذ كان اليوم السبت ايضا حوت في البحر الاخضر هناك عبارة الكشاف فلما
يبقى حوت في البحر الا اخرج فيه قال المحقق التفتازاني ان في التركيب من باب التنازع وجعل
كلمة زائدة او [illegible] لا بعيدا معنى هذا شيئا قوله وشرعوا اليها الجداول
على المحقق التفتازاني [illegible] اظهر وامر شرع من الدين كما بين ولا يخفى بعده
وقيل جعلوا لها ابوابا كالشارع [illegible] اليه وليس من اللغة والاحسن شرعوا الى شرع
الباب الى الطريق اذا جعل بابه على الطريق فقفل قوله جامعين بين صورة القردة
والخاسئ وفي بعض النسخ الخسوء الكلاب [illegible] الطلب بعده وهذا المعنى
هو اللازم والصغار بالذكر الطرد [illegible] استيفاء معنى الخسوء الابعاد [illegible]
[illegible] الطرد وفي القاموس الخاسئ من الكلاب والخنازير المبعد لا يترك
ان يدنو من الناس [illegible] جامعين [illegible] خاسئين خبران لا صفة
قردة [illegible] وجب [illegible] فان قلت القردة لا يكون الا ذليلا قلت [illegible]
بالصغار عند الله [illegible] مسخهم وتحقيق عذابهم في الدنيا [illegible]
[illegible] قوله فجعلناها الا المسخة او العقوبة [illegible] الضمير
[illegible] التذكير [illegible] بالمسخة او العقوبة [illegible] الضمير [illegible]
[illegible] للصيرورة [illegible] ضمير جعلناها للصيرورة [illegible] الضمير
[illegible] قوله من اللام اذ ذكرت حالهم فيه انه لا يصح
[illegible] جعلناها [illegible] خاسئين لان الجملة الاولى السابقة كانت [illegible]
هذا القول وغاية التوجيه ان يقال فجعلناها [illegible] التفصيل
لا التنويع [illegible] في القاموس النكال بالكسر القيد الشديد
او قيد من النار قوله [illegible] ما تقدم [illegible] اللام [illegible] للتعليل [illegible]
لنكال [illegible] الاول [illegible] ما قبلها وما بعدها على الذنوب المتقدمة

والمتأخرة من الصغيرة ومن ينبغي ان يكون النكال بمعنى العقوبة كما صرح به
الكشاف في تفسيره وقيل نكالا اي عقوبة منكلة لاجل ما تقدم من ذنوبهم وما
تأخر فينبغي ان يكون او عقوبة لاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم وما تأخر ولا يناسب
ح نكالا لما بين يديها قوله وموعظة للمتقين ورد عليه انه لا ذنب بعد
المسخة واجيب بان من ذنوبهم ما يبقى اثره بعد [illegible] الذنب بعد المسخ
باعتبار البقاء او باعتبار الحدوث والقول [illegible] ان يكون مسخهم في زمان
لا امتداد في مسخ بعضهم [illegible] الاعتداء في مسخ [illegible] العقوبة لو له
البعض لاجل الذنب المتأخر عن المسخة والله تعالى اعلم قوله الموعظة ما يذكر
عاليا من به القلب ثوابا او عقابا بالمعنى قال لكل متق سمعها فلا يرد انه
لا يخص بمتق سمعها بل يعم من شاهدها ايضا قوله وقصته انه كان فيهم شيخ
موسر فقتله بنو اخيه طمعا في ميراثه [illegible] بعد موت الشيخ فغير عبارة الكشاف
اصلا [illegible] فيه كان فيهم شيخ موسر فقتله بنو اخيه [illegible] ذكره
في اخر القصة ان المقتول بعد حيوته قال قتلني فلان وفلان لابني عمه فاصلح
بزيادة الابن وجعل حذف الابن سهوا الناسخ وبعد هذا [illegible] في اخر
وهو ما ذكر في اخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك فالصواب ان السهو
في قوله بنو اخيه والصواب بنو عمه كما في كتب التفسير قوله لان الهزء في مثل
هذا [illegible] هو اخبار من الله واسناد حكم اليه لا اتخاذهم هزوا مطلقا [illegible]
مقصد [illegible] في قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم قوله نفى عن نفسه ما رمي به وارد
والله تعالى اعلم انه كلام موضوع موضع نعوذ بالله من ان نكون من الجاهلين
كما وضع قال لا اعبد الذي فطرني موضع ما لكم لا تعبدون الذي فطركم
وفيه اشعار بان مظنة الهزء [illegible] الحكم الذي يبلغ من الله كان الجاهل ومحل كل

محافظ

في المحافظ النصح حيث لا يريد المتكلم الا طلب الاخبار بنفسه بل يبنيه على التعبيد قوله
وكل ما حقه ان يقولوا ما بقرة [illegible] كيف [illegible] ذكر [illegible] العدد ولم يبق الا [illegible]
[illegible] ما لا يخفى لطفه بيان الكشاف [illegible] من قبيل [illegible]
[illegible] ان ما لا يكون سؤالا عن الوصف كيف قوله الا ما حالها وما صفتها
وقوله لان ما يسأل به عن الجنس غالبا [illegible] ان لا يكون البقرة فلا يتجه جليا ذكره
المحقق التفتازاني انه قد تقرر في بعض الاذهان [illegible] ان يكون سؤالا عن مدلول
الاسم او الحقيقة واما السؤال عن الصفة انما يكون بكيف واي فزعموا ان
هذا اقيم مقام كيف واي [illegible] ان هذه البقرة ما نوع او فرد مخصوص لها
اوصاف خارجة عما عليه جنس البقرة وليس ما تقرر في الاذهان حقا اذ قد يسأل
بما عن الوصف فيقال ما زيد فيجاب بالفاضل والكريم [illegible] في موضع من الكشاف
وصرح به المفتاح ويمكن ان يجعل [illegible] على حذف المضاف اي ما حالها [illegible] فيكون
سؤالا عن نوع حالها [illegible] هذه الخاصة واعلم ان الله تعالى [illegible] بهذا الامر
في عبادة العجل [illegible] صورة البقرة [illegible] ان الطبع [illegible] ان
يخلع الله تعالى فيه [illegible] وكيف [illegible] قوله لا فارض ولا
[illegible] قوله لا مسنة
ولا فتية [illegible] الانسان [illegible] شيء
والنصف [illegible] بكر
[illegible] قال وهو [illegible] الكناية [illegible] بقرة
[illegible] الاستفسار [illegible]
الى الاستفسار ردوا [illegible] لو كانت مطلقة كان الاستفسار [illegible]
منهم لاستبعاد [illegible] ان يكون بهذه الخاصة [illegible] بقرة واعلم انه لو كانت البقرة

حالية أن يكون قوله يقول لمن قد كان مقتضى الظاهر قال لاستقبال بالنظر إلى ما قبله إلا
أنه عبر به الكون حكاية [illegible] ولو كانت حقيقة يكون تعبيرا بلفظ الحال واستحضارا
له بصورة الحال قوله والمروي عنه عليه السلام الخ قلت الحديث نص بكيف
جعل مؤيدا للمراد قلت انه خبر الآحاد فلا يكون دليلا عليه على انه يمكن أن يحمل
الحديث على انه لو ذبحوا أي بقرة لأجزأتهم أي الحمل على انه من
الدليل يحتاج إلى المجتهد وان علم انه يحكم بانه في نفس الأمر بان الاجزاء يبتني على تعلق
الخصوصية مطلقة بان هذه الخصوصية في قدرة الله تعالى لا يتوقف على بقرة
مخصوصة ولكن هم قوم شددوا على أنفسهم باللجاج والتعنت في الأمور فشدد
الله تعالى عليهم بجعل المأمور به بقرة مخصوصة قوله أي ما تؤمرونه بمعنى تؤمرون
به قال المحقق التفتازاني فيه إشارة إلى أنه يجعل التقدير بما أو بالأمر وان حذف الجار
قد شاع في هذا الفعل وكثر استعماله أمرتك الخير حتى لحق بالأفعال المتعدية
إلى مفعولين وصار ما تؤمرونه بمعنى ما تؤمرون به ولذا جعل ما تؤمرون به
في معنى التقدير وجعل المصدر بالحاصل بالتأويل بمعنى المفعول قليل إنما
كثر ذلك في صيغة المصدر هذا وبما ذكره يندفع أيضا أن حذف العائد
المجرور لا يجوز إلا إذا جر بحرف جر به الموصول لكن قد سبق منه ما دل على أنهم
يحفظان الاضافة في حذف هذا المجرور وظن أن الزاعم في حذف المجرور مطلق
فتدبر قوله الفقوع نصوع الصفرة وجعل الكشاف الفقوع غاية شدة
الصفرة وفي القاموس جعل بمعنى اشتداد الصفرة أو خلوصه والنصوع الخلوص
ونصوع اللون شدة بياضه على ما في القاموس فقوله نصوع الصفرة بمعنى
خلوصها وبعيد حمله على شدة الصفرة باستعارة النصوع عن شدة
البياض لشدة الصفرة قوله ولذلك تؤكد به لم يرد به التأكيد الاصطلاحي

ما تؤمرون به يكون بحذف حرف الجر والضمير دون المجرور
وظاهر العبارة أنه حذف المنصوب في أول الأمر

بالوصف

بالوصف للتأكيد نحو نفخة واحدة قوله وفي إسناده إلى اللون لا بأن جعل اللون
مبتدأ وفاقع خبره والجملة صفة صفراء لأنه عدول عن الاستعمال الشائع وهو
وصف الصفراء بالفاقع من غير داع بل بأن جعل اللون فاعل الفاقع وما قاله
من الحالية أو المجازية أو السببية فتأمل ويكون فاعل لونها في قوة شديدة الصفرة
صفرتها مبني على ظهور أن اللون صفرة فذكر لونها بمنزلة ذكر صفرتها قوله تلك
[illegible] ركائب من صفر أولادها كالزبيب الركاب كالكتب الإبل التي يسار
عليها [illegible] كتب كتاب لا واحدة لها من لفظه وواحده الراحلة والتشبيه
بالزبيب [illegible] أن وصف بالسواد لكان منه ما هو الأحمر والأصفر ويحتمل أن يكون
صفر [illegible] خبر المبتدأ [illegible] ويكون أولادها كالزبيب جملة وقعت صفة لصفر
فلا يكون فيه [illegible] ويحمل الصفر بمعنى السود وفي هذا الاحتمال بعد ولأنه
لا يحسن إلا بالعطف أي وأولادها كالزبيب [illegible] ترك بيان
لو كان الركاب وبيان لون الأولاد لا وجه له قوله وفيه نظر لأن الصفرة بمعنى
الخ لا تؤكد بالفقوع والأنسب في النظر ما ذكره المحقق التفتازاني أن استعمال
الصفرة في السواد استعارة يجوز أن يستعار الفقوع لشدة السواد
لأن المجاز استعمال الصفرة وإن جاوزت في السواد لكن لم يجئ وصفها بالفاقع
فلو وصف بالفاقع يحتمل [illegible] على السواد [illegible] فلا يكون وصف
بالفاقع تجريدا قوله والسرور أصله لذة [illegible] في القلب [illegible] فأصل السرور
بالفتح أنه [illegible] والضم مصدر [illegible] كالسرور بالضم والتنبيه على أن المراد المفتوح
الأول المضموم الذي هو المصدر وقال [illegible] السرور بمعنى بالضم [illegible] فقيل إن
السرور بالضم والسرور بالكسر قوله تكرير السؤال الأول [illegible] السؤال الأول [illegible] السؤال
الثاني خالف الأول وفيه [illegible] الكشاف حيث جعل الثاني تكرير الأول وجه [illegible]

وهذا كشف ... ابدا ما في تركيب وضعي او اضافي ونبه به على ان اللحوق بالتمكن ليس الا لها
سؤالهم وتكرره كما هو شان المنكر انه يخالف جنسه بالفصل بين الاصل
والتابع بكثير لما لحق من التكرر باستئناف السؤال والتنبيه على ان على جهلنا الاول
ولم نجد نا البيان فنطلب بيانا زايدا **قوله** اعتذار عنه اي عن تكرر السؤال او منع
عن اعادة الجواب بالتنبيه على انه لا ينفع وانما المطلوب باعادة السؤال جواب اخر
قوله وقرئ ان الباقر تشابه بالادغام ... الباقر ... الكشاف وكانه بعد [illegible]
بعدم وضوح الرواية عنده وقرئ الابل الباقر يشابه بالتذكير لتذكير لفظ الباقر **قوله**
لو لم يستثنوا لما بينت لهم اخر الابد اي لما بينت البقرة لهم الا اخر الابد منصوب
بنزع الخافض لا يتعدى بنحو وفيه مبالغة في تابيد عدم البيان لانه لا انتهاء لعدم
لانه لا اخر له بعده لا حاجة اليه اما قال المحقق التفتازاني ان المعنى ما بينت لهم الا الابد
الذي هو اخر الاوقات او اذا تبين البقرة لم تتبين القاتل فالحديث يحتاج تقديرا
لمهتدون الا لم يختص بالبقرة قال المحقق التفتازاني سمي ان شاء الله استثناء
لصرفها الكلام عن الجزم وعن الثبوت في الحال من حيث التعليق المشابهة بالاستثناء
في الصرف لكن الصرف عن الثبوت في الحال لا يتناول جميع المواد فانه لا يتناول
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله والاظهر انه سمي به لانه مشتمل على المقصود
فيه استثناء وهو انه لا امر الا بمشية الله **قوله** واحتج به اصحابنا على ان الحوادث
بارادة الله تعالى وفيه رد لان حكاية قولهم واعتقادهم لا يصح حجة وانه يصح ان يكون
مبنيا على ترددهم في الامر من الله كما يصح عند قولهم اتتخذنا هزوا وان النبي [illegible]
تخليقهم واثبت له اليمن والبركة الا ان يقال خبر الاحاد لا ينفع في الاعتقادات
ويتجه ايضا على الاحتجاج بانفكاك الارادة عن الامر انه انما يكون حجة لو كان معنى
قولهم لمهتدون الاهتداء للامر المراد ذبحها او القاتل بالكلية اما لو كان المراد انه

انشاء

ان شاء الله بهذا نافع الامر لكنا مهتدين ... اطلقوا الاهتداء **قوله** لا ذلول
صفة البقرة بمعنى غير ذلول ولا شارة الى ان لا بمعنى غير وهي مع ما هو اسم كما صرح به السجاوندي ولا
الظرفية الى اعرابه على ما بعده لكونه في صورة الظرف او حرف كما كان وتظهر في الا الصفة
فانه بمعنى غير الا انه لم يستقيم على ما ذكره المحقق التفتازاني ويتوجه ان مناط
الاسمية والفعلية والحرفية المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي والذلول من الذل بكسر
الذال ضد الصعبة والذل بضم الذال ضد العز **قوله** ولا الثانية مزيدة لتاكيد
الاولى لان التاكيد في تخفيفه لا بمعنى غير بمعنى الزايدة لوجوب تكرر لا في هذه الصورة
واما قول ... لا ... الا ... من لا حيوان فغير مستند الحجة
كذا في الرضي وجعل قراءة لا ذلول بالفتح في تقدير لا ذلول حيث هي بعيد من حيث
المعنى والاولى ان يجعل في نظائر الصورة بلا كما في كنت بلا مال بالفتح قال الرضي وذلك
كما في مع لا الزايدة ... مراد لم يكن ... **قوله** لا تثير الارض
عطف ... زايدة ... اعتبر ... الاسم ... البناء ومع عدم زيادتها
[illegible] ... من قبيل الكناية
لان الظاهر انه مدح الرجل بانه لا بخيل حيث هو لانه ينفي البخل عن مكان هو فيه
ويصير كل من هو في هذا المكان كريما ... **قوله**
وتستقي من السقي ... الصحاح ... الشفة
... والارض **قوله** قالوا الان جئت بالحق اعتذار عن كثرة سؤالهم وابراء لانفسهم
عن العناد واثبات لطلب الحق لانفسهم وكانهم لعلمهم بهذه البقرة ...
في الغيضة ظنوا ان البقرة التي بهذه خاصيتها لو كانت لكانت ...
تعينه لا ان ظهرانها ... قالوا الان جئت بالحق والمراد بالحق
الثبوت المطابق للواقع ... حقا ... يظهر

الحق بكلا الظهور بين فلم يجئ بالحق بل جاء بما يليه واما قوله اي بحقيقة وصف البقرة فمبني
على حمل الحق على حقيقة الامر وهي من صفات الحق وكذا ان يجعل الحق بمعنى اللازم
المقتضي بمطابقة الذمة وجميع هذه المعاني مصرحة في القاموس قوله فيه اختصار
والتقدير فحصلوا البقرة لان الذبح لا يتحقق الا بالتحصيل الا ان اطلاقه انهم ذبحوا انتظام
انه لا يكون بدون التحصيل قوله وما كادوا يفعلون لعل المراد انهم ذبحوا لا من جهة
رغبة واخلاص بل خوفا من العذاب فيحصل انه لا يكون على الاول وما كادوا يفعلون
ما امروا به بعد الذبح من ضرب بعضها على الميت قوله او لغلاء ثمنها اي لاجل خوف
الفضيحة على عكس ما في الكشاف فيتصل بما يتعلق به من الحكاية اي ان البقرة
الموصوفة لا توجد الا على ما في الكشاف حيث قال طلبوها اربعين سنة وطلبهم
اما لعدم الاطلاع على بقرة الشيخ الصالح او لطلب مثلها لغلاء ثمنها رجاء ان
يشتروها بثمن ادنى قوله اللهم [illegible] في الكشاف لانه وقع بعد
[illegible] النسخ واليتيم [illegible] في بعض نسخ الكتاب لان [illegible] واليتيم [illegible]
تانيث الضمير سهو [illegible] البعض [illegible] واليتيم وكانه غير [illegible] النظار [illegible]
التانيث والتانيث [illegible] قوله اختصمتم في شانها بمعنى التدارء
مجاز عن الاختصام او كناية عنه وكانه قدم المجاز على الحقيقة لان تعلق
في باب الاختصام اظهر [illegible] اذ المتخاصمان يدفع بعضهم بعضا [illegible] بعضها
وكانه غفل عن تبديل الجمع الواقع في عبارة الكشاف بالتثنية فذكر قول
الكشاف بعضهم بعضا قوله او نفي [illegible] كل منهما [illegible] عن نفسه الى صاحبه
فالطرح اما نفس دفع الصاحب او سببه تردد فيه الكشاف كما تردد
في [illegible] تاديبا [illegible] او امرا [illegible]
الاول [illegible] في قوله [illegible] البيان [illegible] انه في ما اورده

المحقق

المحقق التفتازاني في حواشي الكشاف من ان طرح القتل اذا كان دفعا للقتل
لا يصح ان تخاصم بهذا الاعتبار لان كلا منهما دفع القتل على صاحبه لا انه دفع
نفس صاحبه وهو مقتضي التخاصم وذلك لان ما ذكره انما يتجه لو جعل الكشاف
طرح القتل دفعا لانه دفع القتل اما لو جعله دفعا لانه نفس دفع الصاحب
فلا قوله مظهره لا محالة فقيل بدلالة العدول الى الجملة الاسمية قوله وما بينهما
اعتراض لا بد للجملة الاعتراضية من فائدة سوى دفع التوهم او مطلقا على اختلاف
فيها وفائدته تقريعهم على الاختصاص بالباطل لانه لا فائدة فيه اذ الله مخرج لا محالة
والاظهر انه جملة حالية باعتبار العامل اي ادارأتم والحال ان الله مخرج لا محالة
وهو [illegible] في التوبيخ [illegible] والنظم قوله فقلنا اضربوه فيه اختصار اي
فقلنا اذبحوا بقرة فذبحوا فقلنا اضربوه قوله والضمير للنفس والتذكير على تاويل الشخص
او القتيل والاظهر ان التذكير لتذكير المفرد اذ [illegible] اللفظ مذكرا او المعنى مؤنثا
او بالعكس فوجهان [illegible] وما ذكر بعد الضمير [illegible] سيما تانيث ضميره [illegible]
يجيء [illegible] الضمير والضمير الذي يليه بعده توضيحا للمراد قوله ببعضها اي ببعض كان
[illegible] بعضها مطلقا [illegible] ولهذا لم يجب [illegible] سوال عنه [illegible] السوال
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] ببعض [illegible] الكشاف
الفخذ [illegible] الاذن والبضعة بين الكتفين قوله والخطاب مع من
حضر حيوة القتيل [illegible] لا بد من تقدير القول
ان قلنا [illegible] والخطاب مع من حضر زمن نزول الاية [illegible]
من تقدير القول [illegible] من الظاهر انه [illegible]
بين الاحياء [illegible] على الميت [illegible] الحيوة [illegible]

والله مستقل بامورة وامارة وانكار الحشر الآخر فيه انه لا يخفى على حضرته والآية
بتحصيل الكل منه يجمع الآية قوله لعلكم تعقلون يعني اراده به التعقل الذي هو المقصود من
اراءة الآية التعقل الكامل والا فهم يعقلون بلا شبهة او لعل المراد اثر التعقل
في العمل فان انتفاءه نزل منزلة العدم قوله وتقريره من قدر على احياء
نفس واحدة قدر على احياء الانفس [illegible] عليكم بالمخالفة عقولكم لا منه لا طائل [illegible] العلم
بامورة قوله والامر في الحقيقة هو الله تعالى وغيره ذكره على ما في الكشاف وقد ما
يناسب بهذه القصة [illegible] وهو ما ذكره هو التنبيه على ان التمرد والعناد
من عند الله ينبغي ان يطلب منه لا بمخالفة امره فانه اغنى اليتيم بلطف حيلة البقرة
ذهبا [illegible] شبابا من التمرد قوله وشرخ الصبا الشرخ كالنفخة
نشاط الشباب والصبا بالفتح والمد والكسر والقصر حين الفتوة قوله وثم لاستبعاد
القسوة يعني لا للتراخي في الزمان كما هو حقيقتها بل للتفاوت في المرتبة بين
المعطوف والمعطوف عليه بل لاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه
ويحتمل ان يكون للتراخي في الزمان ويكون المراد قسوة قلوب المخاطبين
وقسوة قلوب آبائهم يعني بعد عهدهم عن هذه الآيات وبعدهم تذكر قست
قلوبكم فيكون فيه مزيد حيث على ما امروا من الذكر [illegible] قست قلوبكم استعارة
تبعية مع قرينتها [illegible] اسناد القساوة الى القلوب قرينة الاستعارة [illegible] القلب
من المواعظ والآيات وهو الذي يحسن تفريع قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة
او جعل قلوبكم استعارة بالكناية وقست قرينتها [illegible] بل لا يصح التفريع
كما لا يخفى على من له دراية في معرفة لطائف البيان اقول [illegible] السكاكي
حيث رد الاستعارة التبعية الى الاستعارة بالكناية قوله والمعنى انها في القساوة
مثل الحجارة [illegible] مثل الحجارة [illegible] كالحجارة [illegible] استغنى عن
تقدير

من تقدير المسلم والمعطوف عليه بقوله او اشد ويجتنب عن عطف المفرد
على الجملة على ما هو الاصح قوله كالحديد [illegible] لانها سبب تشبيه بالحديد لانه ايضا
[illegible] الله تعالى [illegible] وكان يجري [illegible] داود [illegible] ينبغي ان يراد ما
يبلغه القساوة بحيث لا يتأثر اصلا [illegible] قوله ويعضده قراءة الحسن
بالجر بالفتح لكونه اشد غير منصرف وفيه بيان لمراد الكشاف بقوله ويعضده
نصب الدال او فتح الدال ليس نصبا [illegible] اذا اضاف
النصب والرفع والجر او الجر في [illegible] الى السكون واذا اضاف
الاسم اراد به الاعراب قوله لما ان اشد من المبالغة والدلالة على اشتداد
القسوة تبين ذكر المفضل من الآخر وهو اقوى في التشبيه وقلما يقصد
في الشدة في التوصل باشد ونحوه [illegible] المبالغة في التفضيل لان
[illegible] والاثنين على التفضيل من حيث الصورة [illegible] وثانيهما ان
المراد باشد ليس التوصل الى التفضيل في شدة [illegible] واشار الى [illegible] الاولى
[illegible] التشبيه بالحجارة في القساوة انسب
بقوله ثم قست قلوبكم من التشبيه في شدة القساوة [illegible] جعل اشد
قسوة [illegible] يقتضي ان يكون التشبيه بالحجارة في شدة القساوة [illegible]
ويمكن ان [illegible] القساوة [illegible] العيوب تنبيها [illegible] العيوب
قوله او للتخيير او الترديد [illegible] بشبه الشك في كلام علام الغيوب [illegible]
ان [illegible] التشبيه بالحجارة [illegible] اشد قساوة [illegible]
فمنهم من شبهها بالحجارة لعدم [illegible] ومنهم من شبهها بما هو اقسى
منها [illegible] قوله وقد ترك
بيان [illegible] يقتضي التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة من عطف على الكاف [illegible]

تقدير مضافا اعتمادا على فهم المخاطب وما يفيد الترجيح للشيخ التفتازاني فان قلت كيف يصح
التخيير بين التشبيه بالحجارة وبين جعلها اشد منها اذ كلما شدة فيها كل منهما
يقتضي مرتبة اخرى من عدم التاثر قلت التشبيه للمبالغة والمبالغ مخير نعم
لو كان التشبيه لبيان الحال لما صح التخيير قوله جعلها وبعضا بلا تقدير المبتدا
اي بل هو اشد قسوة وانما قدر المبتدا لانه مخصوص بعطف الجملة قوله تعليل
للتفضيل عدل عن جعله بيانا للتفضيل كما قال الكشاف لان البيان يقتضي
الفصل فجعله تعليلا للجملة بجملة حالية مشعرة بالتعليل وكان الكشاف ايضا
اراد البيان بالتعليل لا البيان البياني واما ما قال المحقق التفتازاني من انه بيان له
بيان وتقرير من جهة المعنى واما بحسب اللفظ فعطف على الجملة التي كالحجارة
او اشد فلا يظهر وجهه لانه اذا كان بيانا في المعنى كيف يصح عطفه وترك جعله
بيانا قوله ويتفجر منه الانهار اي يجعل يتفجر الانهار مجازا عن خروق تتدفق منها
الانهار قوله والخشية مجاز عن الانقياد اورد عليه ان الانقياد للحجر لما اراد الله
به قسر للحجارة وعدم انقياد قلوبهم لما اراد الله منهم اختيار فكيف يفيد كون
قلوبهم اقسى منه فينبغي ان يحمل على ان من الحجارة ما يهبط من خشية الله لخلق الله
العقل والحيوة فيها ويمكن دفعه بان ما سبق من الايات ما يقسر القلب ويلينه الا ان تاثر
فلما تبين عدم تاثر قلوبهم من القاسرات الكثيرة وتبين تاثر الحجر من قاسر واحد يكون قلوبهم
اشد قسوة واما الحمل على خلق الحيوة والعقل فينافي كون القلب اشد
من الحجارة قسوة [illegible] وهو مناسب بقصد التمثيل قوله وعيد على ذلك وتحريض على ما يراد
منهم قوله بالتاء ضما الى ما بعده يعني فيكون التفاتا من خطابهم الى خطاب المؤمنين
ويكون وعدا لهم ووعيدا [illegible] ويجوز ان يكون خطابا لليهود دون وعيد
لهم [illegible] بالظاهر من الغيبة لانه كان المقام مقام الخطاب والغيبة ليس الا بطريق

الالتفات

الالتفات وكانه جعل الخطاب مخصوصا بما بعده لاتصاله بما بعده واستبعاد كون الخطاب بين
متصلين منفصلا بين الخطاب واذا كان قراءة الغيبة يشعر بكون الخطاب
مع اليهود دون غيرهم وفي بعض النسخ بالياء ضما الى ما بعده يجعل الياء التحتانية ضما الى ما بعده
بالغيبة ان يؤمنوا [illegible] وهو الموافق لكتب القراءة وفي بعض
النسخ ابن كثير ونافع ويعقوب وابو بكر بالياء فقط وفي بعض ابن كثير بالياء والباقون
بالتاء وهو الموافق لكتب القراءة بهذه النسخة دون الاولى قوله لا يصدقكم يشعر
بانه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم كاللام في قوله وما انت بمؤمن لنا وهو ان يكون في قوله
الفعل لان تتعدى [illegible] بجعله مفعولا به لقوله يؤمنوا لوجب تضمين الاجابة
الا ان يصدقوكم مستجيبين لكم كقوله تعالى فآمن له لوط فحمل كلامه على هذا القصد
بعيد قوله او يؤمنوا لاجل دعوتكم اشارة الى توجيه اخر من حمل الايمان على
الشرعي وجعله مستغنيا عن المفعول وجعل لكم مفعولا له قوله يعني اليهود اشارة
الى ان الضمير راجع الى جنس اليهود ليصح جعل طائفة منهم مطموع الايمان وطائفة
محرفين وان [illegible] فيه بانه يصح ان يكون الضمير لليهود دون العلماء والمسلمين
وطائفة منهم محرفون كاسلافهم لان المنافقة [illegible] بان كون العلماء الكابرة
[illegible] استبعاد الطمع وتسلية للمسلمين عن الاضطراب على مشاهدة
فهم ويمكن ان يكون قوله افتطمعون خطابا للمؤمنين كلهم الا ان قوله [illegible] ويكون
فيه اخبار عن الغيب بان اليهود [illegible] بعيدون عن الايمان قوله [illegible]
تاويله ولا يثبتوا ولونه على الحق بل على طبق متشابهم ويلايم التأويل قوله من بعد
ما عقلوه اي فهموه بعقولهم ولم يبق لهم فيه ريبة اشد ملائمة للتأويل
قوله وقيل هؤلاء من السبعين اه قال المحقق التفتازاني فعلى الاول التحريف
بتغيير [illegible] الزيادة فيه [illegible] التغيير كما هو ظاهر التحريف

على التقدير ع لانهم اذا امروا به قال الله تعالى ان استطعتم ان تفعلوا بهذه الاشياء
فافعلوا وان شئتم فلا تفعلوا فقد نقضوا جميع اوامره ونواهيه تعالى وكما
افاده المحقق التفتازاني ايضا قولهم لا يحبون ان يجاوزوا فيما افرغوا اشار بهذا
الى فساده حيث علق الامر بالاستطاعة والنهي بالمشية وهما لا يتقابلان
لكانهم اباحوا بالامر الوجوب على معنى افعلوا ان شئتم وان شئتم فلا تفعلوا
بهذا الا يجوزون دعوى لكان لا ما خاور سابهد الفساد وثانيا التوجيه المفيد للمراد
ويمكن جعل التعليق الامر بالاستطاعة مقابلا لتعليق النهي بالمشية بان
خشية عدم فعل ما امر الله تعالى لا يكون الا بعدم الاستطاعة قوله فيناوئون
الموافقين نفاقهم لاهل الاسلام ظاهرا وتقويمهم باعتبار انهم يظهرون
التصلب في اليهودية ولا تصلب لهم اذ لو كانوا اصلبيا لكانوا كالمجاهرين
قوله ليحاجوكم عليكم بما انزل ربكم في كتابه او اشارة الى ان المحاجة بمعنى الاحتجاج
وليس بمعنى المفاعلة وان المحاجة بما فتح الله عليهم عند ربكم كناية عن المحاجة
بما في كتابه فلا يشكل وجه الجمع بين قوله به وعند ربكم ولا يحتاج الى جعله
بدلا من قوله به على ان فيه نظر لوجوب اتحاد البدل والمبدل منه في الاعراب
ولا جعله حالا من به على ما ذكره المحقق التفتازاني ويمكن ان يجعل المحاجة
به عند ربكم عبارة عن المباهلة وتحقق ما يحدثونه فيكون المحاجة
على مقتضى المفاعلة قوله وفيه نظر اذ الاخفاء لا يدفعها ويمكن دفعه بان المحاجة
بالحكم بقول وحال من نبه في بالاخفاء وفاقهم لا يتفالا اشارة الى ان الاخفاء
لا يدفعها قول الله تعالى او لا يعلمون ان الله يعلم ما يسرون وما يعلنون لانا نقول
مع عدم علمهم به كما ايضا يعلمون ان الاخفاء لا ينفع لانه فتح الله تعالى عليهم
وعدم علمهم انما يتصور فيما كان بحالهم لا فيما جاء من عند الله قوله ومنهم

اميون

اميون لا يعلمون الكتاب جهلة لا يعرفون الكتابة كانه جعل الكتاب بمعنى الكتابة
مصدر كتب وهو يكون وصفا كاشفا للاميين والاظهر ان المراد به التوراة
فان التوراة من معاني الكتاب على ما في القاموس قوله ليثبتون كالله بل عليهم
علمهم الكتاب في كتاب الله اول بليته في داود الزبور على رسل بليته بالاضافة اي
اول البليل يستشهد فيه بشير الى قصة عثمان رضي الله تعالى عنه ورواية بليته غير متعددة
من حيث المعنى واللفظ على من جلته واخره لا في حكام المقادير تبدي ضمير اخره
راجعا الى بليته الرسل بالجمع التوراة والانجيل والمقادير بتخفيف المقادير قوله وهو
لا يناسب وصفهم بانهم اميون اجيب بان القراءة لا ينافي كون القارئ اميا اذ كثير
ما يوجد القراءة من غير معرفة تصور الكتابة ولا يبعد ان يقال المراد لا يعلمون الكتاب
الا ما يقرؤون وهذا يشعر بانهم لا يعلمون صورة الكتابة انهم لو رأوا الكتاب
لا يعرفونه ولا يعلمون شيئا لا تقاد يقرؤون فاذا يسمعون عرفوه اعلم ان قوله
ومنهم اميون مرتبط بقوله لقد كان فريق منهم يعني ان بعضهم لا يمكن منهم الايمان لانهم
من شأنهم هذا لانه اساس الا لايمان الا بالاستناد بالكتاب والايات الا المهتدين
منهم معاند يحرف ما علمه كلام الله فكيف يؤمنون مع علمهم بان دينكم الحق
ومنهم غير عالم بالكتاب الا لا يعلمون الا ما ذكر من احبارهم وهو في غاية
ما انتم من الحق بهذا الذي ذكرناه مقتضى النظم كلام الا يخفى على الناظر الفهم واما ما
ذكره الكشاف فانه ذكر العلماء الذين عاندوا بالتحريف مع العلم والاستيقان ثم العوام
الذين قلدوهم ونبه على انهم في الضلال سواء لان العالم عليه ان يعمل بعلمه
والعامي ان لا يرضى بالتقليد والظن وهو متمكن من العلم فبعيد عن مقصد
النظم قوله فمعناه ان يأتي موضعا ينبغي ان يكون هكذا في النسخ والصواب فيه
كما في بعض النسخ يرشد اليه قوله سماه بذلك ايضا وانا اقول قوله لا في الحقيقة

لا يسد مسد ما فاد ملاحرة الا باعتبار الوضع الشرعي قوله بأيديهم تأكيد كقولهم
كتبته بيميني فان قلت بيميني احتراز عن الشمال قلت بحكم العادة يتضمن قوله
كتبته كونه باليمين فلذا يحمل تأكيدا ويحتمل ان يكون قوله بأيديهم متعلقا بالويل
وبأيديهم للتأكيد فقوله كتبت أيديهم فتأمل قوله ولعله اراد به ما كتبوه من التأويلات
الزائغة لا وجه لتخصيصه به بل ينبغي ان يراد به المحرف والثابت بل جميعا قوله يريد به الرشى
لو فسر ما يكسبون بما يشاء ولا الوزر المكتسب من السيئات ايضا لكان ابلغ قال المحقق
التفتازاني فيه اشعار بان ما في يكسبون موصولة لكن المصدرية ارجح لفظا ومعنى
ولا يخفى ان قوله من الرشى ايضا يشعر بان ما في كتبت أيديهم كذلك قوله وقالوا
عطف قصة على قصة وفي قوله لن تمسنا النار الا اياما معدودة رد لادعاه
الكشاف فان من قال [illegible] الطلب لا الفرق بينهما بالاجمال والتفصيل
والاعراض [illegible] الطلب لا [illegible] بطلب ليس قوله تعالى فان لا تمسنا
النار وقوله [illegible] فلا يجده ليس بمؤول لانه يحتمل ان يكون مستعملا
في ارادة [illegible] في القاموس والصحاح [illegible] قوله الا اياما
معدودة محصورة قليلة كانت القلة تستفاد من ان الزمان اذا
كثر لا يعد الا بالشهور والسنة والقرون وهذا كما يستفاد القلة من دراهم
معدودة من ان الدراهم اذا كثرت لا يعد بل توزن قوله خبرا او وعدا لا وجه
لتخصيص العهد بالوعد فان قوله لن تمسنا النار الا اياما معدودة فرع الوعد
والوعيد فان مس النار وعيد ثم العهد على ما في القاموس الموثق واليمين
وما يكتب للولاة لا مطلق الخبر والوعد فكأنه جعل خبر الله بمنزلة احد عهده
الامور قوله وعيد دليل على ان الخلف في خبره وعدا كان او وعيدا كان قوله
فلن يخلف الله عهده جواب شرط مقدر اي ان اتخذتم فقال المحقق التفتازاني

الا

الا ان كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى على الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن يخلف
الله عهده جزاء لامتناع السببية والترتب لكونه لن يخص الاستقبال قلت
ذلك ليس بلازم في الفاء الفصيحة ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم بانه
لا خلف للعهد فيما يستقبل من الزمان كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله
بمعنى ان الاظهار انه دليل الجزاء وضع موضعه الا ان كنتم اتخذتم عند الله عهدا
فقد نجوتم لانه لن يخلف الله عهده ولا ما ذكره من انه لا يلزم في الفاء الفصيحة
ان يلزم الجعل جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم فيه ان اتخاذ العهد في الماضي وحكم
حين النزول فكيف يتم الترتيب قوله للعلم بوقوع احدهما يعني على التعيين في العلم
المتكلم وهو النبي عليه السلام بوقوع احدهما على التعيين فلا يكون الاستفهام على التعيين
والا فالعلم بوقوع احدهما لا ينافي الاستفهام عن التعيين وفي تحقيق الكشاف للعلم
بوقوع احدهما ويمكن ان يكون كلا الاستفهام بمعنى التقرير بمعنى العلم بوقوع كليهما
وتوجيهه ان يراد بالعهد ما هو في التوراة مع حالهم موافق للقرآن قوله اثبات
لما نفوه من مساس النار زمانا مديدا ودهرا طويلا على وجه اعم ليكون الثبت في ضمن كل من كسب
سيئة فيكون كالبرهان على الثبوت في حقهم والاثبات ايضا اعم مما نفوه من جميع
اخره وهو ان لا تمسنا في ما عدا اياما معدودة وهذا اثبات في جميع الاوقات
بدليل هم فيها خالدون وهذا اذا كان داخلا على قوله من كسب سيئة اما لو كان المثبت
محذوفا على طبق النفي ويكون قوله من كسب سيئة مؤكدا لتقريره واثباته فعليه الاثبات
على وجه اعم وقوله ويختص بجواب النفي عطف على قوله اثبات لا على قوله يكون في ضمنه
ليكون قوله والكسب استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على طريقة قوله فبشرهم
بعذاب اليم تهكم وهو انهم بتحصيل السيئة استجلبوا نفعا قليلا
فانيا فبهذا الاعتبار وقع عليه الكسب قوله والا لم يكن سوى المعصية قلبه

وانفرد ليس له ان يحيط الخطيئة لان قلبه ولسانه قد تنزها عن احاطة الخطيئة
بها حيث خلفا جنسة الايمان والاقرار وفيه بحث اذ الظاهر جعل العمل شرطا
لكون الايمان والاقرار حسنتين كما يجعل الاعتقاد شرطا لكون الاعمال حسنة
فلا يتم عنده ان الاحاطة انما تتحقق في شان الكافر ويمكن دفعه بان الحق انه لا حجة
في الآية وهذا تتميم لكون الاحاطة ممنوعة في غير الكافر فلو ثبت ان العمل داخل
في الايمان لصار الجواب تاما ودون اثباته خرط القتاد قوله اولا بثبوت انبساطه يلزم
هذا الحمل الخلود في الجنة على الدوام قوله فلا يدل على ان الآية تدل على خلود صاحب
الكبيرة لان الخلود في شان الكافر على انه يجيء بمعنى اللبث الطويل والاراد بالنص قبلها
تورية فان صاحب الكشاف قال الآية تحكم ابدا بدليل قوله هم فيها خالدون
لانه لما كان الخلود يجيء بمعنى اللبث الطويل كيف يستدل به على ان المراد الثبات
الى ان ساق الكلام على ان المس المذكور بسبب الاحاطة الخطيئية لا بمجرد كسب السيئة
قوله والذين آمنوا وعملوا الصالحات اولئك قوله والله اعلم اتيانها في الجملة
السابقة لقصد السببية اشارة الى ان خلودهم في النار بسبب افعالهم
السيئة وبسبب عصيانهم وترك الفاء في هذه الجملة اشارة الى ان الاعمال
لا سببية لها بل دخول العباد في الجنة بمحض لطفه وكرمه والاعمال
والعمل الصالح لا يوجب شيئا مما يحصل له من النعم العاجلة فطرا بان الموافقة في جميع
الوعد والوعيد نكتة اخرى سوى ما ذكر من ان ترتيب الوعيد بذكر ما فات اهل
الوعيد من الثواب وترتيب الوعد بذكر ما نجى عنه اهل الوعد من العقاب
قوله وعطف العمل على الايمان يدل على خروجه عن مسماه ففيه اشارة الى ان
صاحب الكبيرة غير خارج عن الايمان وليس بمنزل بين المنزلتين كما يقوله المعتزلة
بخلوده في النار ثم يختلف لهم غاية الوعيد علي ما وقفت عليه البشارة

رد

رد على ما ذهب اليه قوله اخبار في معنى النهي كقوله تعالى ولا يضار كاتب ولا شهيد
بالفتح وعدل عن توضيح الكشاف بالنظر حيث قال كما تقول تذهب الى فلان تقول له
كذا تريد الامر وهو ابلغ من صريح الامر والنهي لانه كان سورع الى الامتثال والانتهاء
اقتصارا على ما هو فيه لان الكشاف نظر الى ان ما هو فيه الامر والنهي اذ قوله وبالوالدين
احسانا يستدعي ايجاب انقام الكشاف دعوى الامانة في الكشاف قوله لا فيه من ايهام
ان المنهي سارع الى الانتهاء فهو يخبر عنه المسارعة الى الانتهاء ويكون بالخلاف في العزم على
مجرد التاثير بالخطاب بحيث لا ينافي عنه الخلاف فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني
فان قيل ما ذكر انما يصح لو كان الاخبار بلفظ الماضي ولا يكون في قوله الجواب وقلنا ذكره
بكلام ما يستقبل العارف يقتضي ذلك قوله ويعضده قراءة لا تعبدوا او عطف وقولوا
عليه ليكون على ارادة القول عدل عما في الكشاف من الفصل بين شاهد التفسير
لا تعبدون بالنهي بيان تقدير القول القرآن احسن وان ذكر المحقق التفتازاني نكتة
للفصل في توجيه ارادة القول عليكون بمعنى النهي نظر الجواز ان يكون في ذكره جوابا
بالقسم دل عليه المعنى انما الخلف كما يكون على الخبر يكون على الطلب قوله فيكون بدلا
عن الميثاق او جعل بدلا عن الميثاق لا بد من حذف المضاف اي اخذنا ميثاق
التوحيد او لا يحصل الاخذ التوحيد قال الاحسن ابدال من بني اسرائيل وانهم شخص
الاضمار قراءة عبد الله لكون الا مفسرا لتجافي التباعد واشارة الى ضعف الاقراءة
لا تعبدون يدل على ان الاقامة فيه فتامل قوله يتيم وهو في الانسان غير بالغ
مات ابوه وفي البهائم غير مستقل مات امه قوله وحسنا على المصدر قال المحقق
التفتازاني فيه رد على الزجاج حيث منع هذه القراءة وجعل منه الاحسن تانيث
الاحسن فلا يستعمل بدون اللام قوله ثم توليتم للاستبعاد كما مر غير مرة ويحتمل حقيقة
التراخي فيكون توبيخا لهم بالارتداد بعد الانقياد مدة مديدة وهو اشنع

من العصيان من الاول **قوله** قوم عادتهم الاعراض عن الوفاء قال المحقق التفتازاني
في ان الجملة اعتراض لا حال نكتة فايدتها [illegible] قوله ثم توليتم [illegible] اقول الجملة
ان يكون مضمون [illegible] والجملة حالية مفيدة ان التولي [illegible] وانتم قوم
عادتكم [illegible] ان يكون زيد [illegible] التغليب **قوله** اما جعل قتل
الرجل غيره قتل نفسه وكذا الاخراج اما على الوجه الاول فظاهر واما على الوجه الثاني فلان
اخراج الرجل من دياره يفضي الى ان يفعل به مثله [illegible] قال المحقق
التفتازاني فلان اخراج الرجل بمنزلة اخراج نفسه لا انما يشترك في ما هو
من لوازمه من العار والصغار [illegible] بعبارة [illegible] فجعل غير الرجل نفسه
نفسه [illegible] ولا يخفى انه لا فرق بين قوله لا تسفكون دماءكم وبين قوله
لا تخرجون انفسكم فان سفك دم كل شخص بنفسه كاخراجه الا انه ذكر النفس
في قوله لا تخرجون انفسكم [illegible] لا تخرجونكم وان كان المعنى واحدا
فلا [illegible] المحقق ان جعل الرجل نفسه في الاخراج صريح وفي السفك [illegible]
الكلام [illegible] **قوله** وقيل معناه ولا ترتكبوا ما يبيح سفك دماءكم من مخالفة
دين محمد ونحوه او لا تفعلون ما يرديكم [illegible] ومعنى قوله تقتلون
انفسكم تفعلون ما يرديكم [illegible] والاخراج عن الحياة الابدية الاخراج عن الجنة
والانهم مخلدون في النار [illegible] من دياركم تخرجون [illegible] من الجنة
بالاضلال [illegible] اخراجهم انفسكم من [illegible] لاتصالهم بكم [illegible] نسبا
ولان المتصل بالكفر [illegible] **قوله** وانتم ايها الموجودون [illegible] والاظهر ان المراد
اقررتم حال كونكم شاهدين على اقراركم [illegible] يشهد كل على اقرار غيره [illegible]
[illegible] الشهادة **قوله** ثم انتم هؤلاء استبعاد لما ارتكبوه من وجهين
احدهما اشتماله على [illegible] جعلهم [illegible] بعد على اخذ

الميثاق

وقيل

الميثاق فانه [illegible] الاستبعاد [illegible] بعد **قوله** تنزيل تغير الصفة
منزلة تغير الذات [illegible] لا ينافي [illegible] تغير الذات
[illegible] من التغير [illegible] بهؤلاء بعد التغير [illegible] في خطاب
[illegible] باعتبار ما اسند اليهم حضورا [illegible] والاسناد
الاقرار والشهادة [illegible] موجبات [illegible] الحضور
[illegible] باعتبار [illegible] ثم تقتلون انفسكم [illegible] بموجب الغيبة
عن غير الحضور **قوله** وقيل هؤلاء تاكيد [illegible] من
التاكيد اللفظي [illegible] **قوله** ومن [illegible] خفاء [illegible]
في [illegible] المظاهر [illegible] الاستنباط [illegible]
[illegible] الاعتبار [illegible]
[illegible] حيث تركوا
[illegible] للقطيعة [illegible]
ميثاق [illegible] **قوله** [illegible] من اليهود [illegible]
[illegible] من اليهود [illegible]
من المشركين [illegible] الكلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
قوله [illegible]
[illegible] الاعراب وقد جعل قوله
تظاهرون عليهم حالا [illegible] تظاهرون معترضة لبيان [illegible] اخراجهم
[illegible] بيان نكتة [illegible] الاخراج [illegible]

نفسهم بالبغي وصد من بيان نكتة لتخصيص ... الاخراج بالمعادة دون
القتل وكان النكتة انهم انقادوا واحكام في باب الخروج وهم اعداء وخالفوا
حكما وهو الاخراج بخلاف ... الاخراج ليتصل به قوله افتؤمنون
ببعض الكتاب اشد اتصال ويتضح كفرهم بالبعض وايمانهم بالبعض
كمال اتضاح حيث وقع في حق شخص واحد **قوله** او مبهم وتفسيره اخراجهم
بان يكون بدلا او بيانا وهنالك توجيه اقرب وان حاث العلماء الاعلام
كلام وهو انه راجع الى اخراجهم لانه مستبطن تقدم عليه الجملة فالمرجع
متقدم رتبة **قوله** يعني ... المقاتلة والاجلاء وترك القتل الحبس حيث تظاهرون
عليهم بالاثم والعدوان **قوله** فما جزاء من يفعل ذلك منكم قيد بقوله منكم لانه لم يخف
المشركين ذلك الخزي والذل في الدنيا ... والكفر بنبوة محمد عليه السلام والاخزي الخزي
ونظرة ... يفعل جميع ذلك **قوله** لان عصيانهم اشد اشارة
الى ان المراد باشد العذاب اشد عذاب الاخرة لا اشد من عذاب الدنيا
لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم كفروا بكتاب الله تعالى
بعد معرفتهم انه كتاب الله تعالى واقرارهم به وشهادتهم على انفسهم **قوله**
تردون على الخطاب ... يشمل من يفعل ذلك ومن لا يفعل كالمنافقين
منهم **قوله** فلا يخفف عنهم العذاب بنقص الجزية في الدنيا او جعل العذاب
معهودا شاملا للخزي لانه عذاب وجعل نفي النصرة لنفي الدفع قرينة
المقابلة للتخفيف الاحسن ان يحمل العذاب على اشد العذاب لانه المذكور
بلفظ العذاب فهو اقرب للعهد ونفي النصرة على نفي دفع الخزي الحاضر
الدنيا فيكون في الكلام نشر على غير ترتيب ويستفاد نفي دفع العذاب
من نفي تخفيفه بالطريق الاولى ... في المقام يقتضي تقديم نفي الدفع

على

على انه التخفيف في تقديم المسند اليه **قوله** ولا هم ينصرون رعاية الفاصلة والتقوي
لا التخصيص اذ ليس المقام مقامه والكلام فيهم لانهم يخفف العذاب **قوله** وقفينا من بعده
بالرسل اي اتبعناه بالرسل ... مفعول لاتبعنا جاء بعده مع ذكره وفائدة
... بعده بيان ان الرسل لم يكن غير حاضر **قوله** الا ان ... الرسل
... الرسل ... لظهوره من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة الاف
وقيل سبعين الفا **قوله** وقفناه به ... اتبعنا اياه كما في الكشاف **قوله** عيسى
بالعربية ايشوع في القاموس عيسى عبرانية او سريانية وجمعه عيسون بفتح السين
ورأيتهم عيسين بفتح السين وقد يكسر والنسبة اليه عيسي وعيسوي ...
من قوله وعيسى بالعربية ايشوع ان ليس بعربي لان اللفظ العربي ايشوع هو السيد
علما انه المخلوق ... في بعض الحواشي المبارك **قوله** ومريم بمعنى الخادم
وقيل بمعنى العابدة وهو بالعبرية ... الرجال وهو ما يجب ...
... لا يكون عربية لانها كانت ... [illegible]
الرجال ... موسى التي يجب ... الرجال ... **قوله** نقلت
... اهواء ... الذي ... اهواء
... [illegible]
... [illegible] **قوله**
... [illegible]
... [illegible]
واحد من ... [illegible]
قوله اناه بجبريل ... روح القدس في معنى الروح المقدس لان الروح بلفظ
... الروح الانسانية **قوله** ... [illegible]

بين اثنائه وما عطفت به من المعطوف عليه وهو فقط تنبيها على الكتاب ولا يخفى
من وقوع الهمزة بين المعطوف والمعطوف عليه لانها لا تخرج بذلك عن صدارة
الكلام لانه في صدد كلام كما في زيد قائم ابوه وهذا هو مسلك صاحب الكشاف
وما ذكره من الحمل على تقدير المعطوف عليه بعد الهمزة اي افعلنا ما فعلنا
فكل ابقاء الحق الصدارة هو مسلك النحاة قوله لا يبعد ان يقال الاستفهام
تعلق بالتعقيب وهو كالتتمة من المعطوف عليه فيحتمل الصدارة قوله والاظهر
للفواصل حمل التعبير عن الماضي بلفظ المستقبل رعاية الفاصلة مما لا يوجد
في الكتب العربية لكنه لا يبعد عن الاعتبار قوله وعلى انكم بعد فيه تحقيق قوله
تقتلون تغليب لعدم قتل محمد عم في هذا النوع وليس بمخصوص بماذا جمع
من غير تغليب لان النوع لا يحتمل التخصيص به وتقتلونه فانكم حولوا قتل محمد
لولا انه عصمه بل ظاهر انه اراد بالقتل اعم من القتل والعزم عليه وفيه تكلف
لا حاجة اليه لان محمدا عم مقتول لانه شهيد بالسم الذي لا تاولوه كما اخبر عم
في الحديث الذي ذكر في الكشاف ويجوز ان يكون المراد تقتلونه في الاستقبال
بالنظر الى ما فيه من التكذيب قوله مغشاة باغطية خلقية وكانهم ارادوا
انا خلقنا على فطرة سليمة لا يحجبون عن قلوبنا ما تاتينا به ثم لا دليل على تخصيص
الغلف بالخلقية بل مرادهم ان قلوبنا مغشاة بحلول من التورية تحفظ عن
ان يصل اليها ما تاتي به ويبعدنا من الفطرة كذلكم وبالجملة قوله بل لعنهم
الله رد لقولهم بان المانع لهم ليست الفطرة السليمة او علم التوراة وانما
على ما قرر الرد فينبغي ان يكون مدعاهم انا خلقنا على فطرة تمكن من قبول
الحق وهذا بعيد وان يطابق الوصف بالاغلف الذي هو عيب يحجب
انا التزم وتحمل ان يراد بعيد جعله فيه خلاف انه لا يسع في قلوبنا غير ما فيه

من علوم دينا كلا لا يسع في غلاف الشيء غيره فجعلوا انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم
فكيف تحل ما نسمع لك فقد ادعاه بالاولى قوله وقيل اصله غلف جمع غلاف فخفف كالغلف
ما في القاموس الغلاف معلوم جمعه غلف بضمة وبضمتين ككتب وكسر وقرأ به ابن محيصن
قوله وقيل اراد بالقلة العدم ينفي يؤمنون ايمانا قليلا انهم لا يؤمنون وجه
المراد الا جاء بمحمد عم قال المحقق التفتازاني وجه جعلها جعله قوله قليلا
صفة المصدر الا زمانا قليلا يؤمنون على خلاف ما ذكره بعد بالقلة حقيقتها فانهم
لا يؤمنوا قط هذا وفيه بحث لان قلة الشيء قد تجيء بمعنى عدمه فقلة الايمان بمعنى
عدمه وقلة الزمان بمعنى عدمه زمانا قليلا بمعنى زمانا معدوما ولا يخفى انه
لا يجاز فيما ذكره عدم الايمان يؤمنون زمانا معدوما يريدون العلة ويمكن
ان يقال المراد الزمان الا زمانا قليلا يؤمنون ويجوز ان يكون صلاة المؤمنين
فان قليلا بالنسبة الى زمان خلوهم عن الشيطان فالمراد الايمان الظاهر
او زمان وصول الروح الى الحلقوم وهذا زمان لا ينفع فيه الايمان قوله
مصدقا لما معهم فان قلت التكتيب ان يوصف الكتب بكونه مصدقا لكتبهم
لان الشيء يصدق ما جاء به ثبت عليهم وما كتبا بهم قلت ما لان القران معجزا
دون ما معهم ناسب ان يجعل القران مصدقا لما معهم قوله وجواب لما الاول محذوف
دل عليه جواب لما الثانية وقيل لما الثانية تكرار على الاول لطول ما فيه الحق
حاصل الكتب لان حظ عليه الفاء للدلالة على ان المجيء كان عقيب الاستفتاح
وقوله كفروا به جواب لما الاول وقيل جواب لما الاول ولما الثانية مع جوابه ويمكن
ان يجاز الثاني بقوله فلعنة الله على الكافرين وما بينهما اعتراض بالواو قوله
والسين للمبالغة والاشعار بان الفعل يشمل من نفسه الا وجدان
الاستفتاح او عقبه بالفتح والامر به في اخبارهم والاكابر هم يطلبون من

من اتباعهم واصابوهم الفتح على الذين كفروا قوله واتى بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا
لكفرهم وللتنبيه على ان لعنتهم ليست مستمرة بل مادام كفرهم على الخلاص منه بالايمان
يمكن ان يكون وضع الظاهر موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب من ان
البعض منهم امنوا قوله او اشتروا واجب ظنهم او اشتروا وحظوظ انفسهم
الفانية وفي كون ظنهم انهم خلصوا انفسهم من العقاب بما فعلوا انظر بل توجه
فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به شاهد صدق بانهم يعرفون انهم على الباطل ثم
لو حمل على الاشتراء وجب دعواهم ثم قوله هو المخصوص بالذم وهذا انما يصح لو كان
كفروا بلفظ الماضي لظهور ان ما باعوا انفسهم واستبدلوا ليس كفرهم في المستقبل
هكذا ذكره المحقق التفتازاني وهذا انما يقتضي منافي الجيب لان الاعتراض على كونه
مخصوصا بالذم بعد الصحة انما يحمل لو تعين كونه مخصوصا بالذم على ان المناط
هو العاقبة لا باعوا به انفسهم او اشتروه باعتقادهم كفرهم الذي يكون الخ فتأمله
قوله طلبا لما ليس لهم وحسدا فيه بيان لحاجة التعبير عن الحسد بالبغي الذي هو في الاصل
بمعنى الطلب ويجوز ان يكون من البغي بمعنى الظلم كذا ذكره المحقق التفتازاني وهو
علة يكفروا دون اشتروا والكل في الكشاف للفصل اي الفصل بين العامل
والمعمول بأجنبي وهو المبتدأ لكن هذا اذا كان المخصوص مبتدأ واما لو كان
خبر مبتدأ محذوف فالفصل بجملة لا محل لها من الاعراب ولا اجنبية فيه لكونه
الاعتراض مستقبحا وبما ذكرنا علم ضعف ما قال المحقق التفتازاني في
ان المخصوص بالذم وان لم يكن اجنبيا من فعل الذم وفاعله لكن لا خفاء
في كونه اجنبيا عن الفعل الذي هو وصف لتمييز فاعله وما ذكره انما يتجه على
ما في الكشاف لو جعله منصوبا باشتروا في قوله بئسما اشتروا اما لو كان عامله اشتروا
محذوف فانه قيل لم اشتروا فاجيب بقوله اشتروا بغيا فلا وانما دعاه

لا التقطيع من ان يكفروا ان يكون اعتدائهم هو الكفر مطلقا لا الكفر المقيد قوله للكفر
والحسد والمعنى فغضب من الله تعالى عليهم بكفرهم غضب مضاعف عليهم وحين
تقولون فيما او بغضب على الكفر بمحمد مزيد على غضب هو الكفر بكتابهم الا الكفر
بمحمد كفر بكتابهم او تقولوا بغضب هو عذاب الاخرة على غضب في الدنيا
هو ضرب الذلة والمسكنة قوله يراد به اذلالهم بخلاف عذاب العصاة فانه لتطهيره
لذنوبه ويمكن ان يراد بعذاب مهين عذاب مخلد لان ما ليس مهينا
فهو طهرة وموجب للاخلاص والاعزاز قوله يعم الكتب المنزلة بأسرها لعموم ما وعد
تقييد الانزال بقيدهم دون قولهم قوله قالوا نؤمن بما انزل علينا يعني يأولون
الامر المطلق العام ويتركون على الخاص هو الايمان بما انزل عليهم كما هو شأنهم
فيما بين الكتب يعني المراد منه قوله حال من الضمير في قالوا لتجويز الواو والحالية في المضارع
المثبت او بتقدير المبتدا او تقدير مثله مع غيره والجملة عطف على قالوا والقصد
الاستمرار والاستحضار لان الحال ادخل في رد مقالهم ان قالوا ذلك تقارنا
شاهد على بطلانه قوله ويضاف الى الفاعل ويراد به ما يتوارى به يعني قدامه
ورائه زيد ويراد به خلفه لان زيدا يتوارى خلفه وقدامه ويراد به قدامه لانه
يتوارى زيد به والاظهر ان الاضافة الى الفاعل مطلقا لان زيدا يتوارى خلفه على من
هو قدامه ويتوارى قدامه على من هو خلفه قوله والذكر عند من الاضداد ذكره في
القاموس فقال هو من الاضداد والاول وهو ما توارى عنك فهذا لا تواري
عنه جهتك الا تواريه قوله وهو حال مؤكدة الضمير لما وراءه وتوضيحا للحجر زيادة
التوبيخ والتجهيل يعني انه خاصة الحق الذي يجازون تصديقا لما معهم والا
الاول مقصد مقام بشتم الحصر لانه في مقابلة كتابهم وهو ايضا الحق الوارد
بالحق الثابت المقابل للمنسوخ لاستقام الحصر مطلقا قوله يعني الآيات

التنبيه المذكور في قوله او الاظهار يراد بالبينات الدلائل الدالة على الوحدانية فانه ادخل
في التشنيع حيث جعلوا العجل شريكا له تعالى قوله او بعد مجيء موسى بالبينات او من بعد الحرد
العجل وعبده في الحادث الذي حدث بعده وفيه توبيخ عظيم قوله بعد اتخذتم العجل
ظالمين بعبادته او باتخاذه حيث لم يكن لهم عرف اصلا في القول اليه ويؤيده انه
عموم الخطاب ويشمل من عبد العجل ومن لم يعبده قوله وساق الاية ايضا
كالاعتراض عليهم بقتل الانبياء عليهم السلام وقوله لا لتكرير القصة يريد به اتخاذ
العجل وكذا التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف ذكر رفع الطور لما نيط به
من زيادة ليست من الاولى يعني واشربوا في قلوبهم العجل ووجه الرد انه هنا
رد قولهم نؤمن بما انزل علينا والتنبيه المذكور كذكر اتخاذ العجل وذكرهما
فيما سبق لزوم الفرد وكانه تنبيه لكونه ذكر اتخاذ العجل لذلك فلم يجعل تكرارا ولم
يلتفت البعض بهذه الاية لانه لم يذكر على اسلوبه بل على اسلوب الاخبار
المستأنفة الغير المتعلقة بما قبلها الا وجه الا وقوع بالسوق ان يقال
ذكره فيما سبق التعدد والنعم عليهم وطلب الشكر منهم كما يدل عليه قوله فيما سبق
ولولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين وهنا ذكره لتوبيخهم وبيان
مساويهم كما يدل عليه قوله قل بئسما يأمركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين قوله
واسمعوا سماع طاعة قيد السماع بسماع طاعة ليطابق الامر جوابهم لقولهم
سمعنا وعصينا لان الجواب لا يكون سمعنا اي سمع معا كما هو مفهوم
وعصينا ووجه المطابقة بعد التقييد ان الجواب لم نسمع سماع الطاعة بل سماع
المعصية فان قلت لم لا يحمل على ان الجواب كان كليهما من بعض سمعنا
ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا باسناد الاشراب الى الجميع وعكس
ان يقال سمعنا في مقابلة اسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا واتقوا

لا على المراد منه الانقياد والتمام والصبر عليه واما على ما حملها عليه بقوله
واسمعوا الكتاب خذوا بقوة ويمكن ان يراد به الاعتقاد الراسخ بكونه حقا وبالسماع
سماع طاعة الجوارح [illegible] ان يكون على المعنى سمعنا احكاما قبل هذا وعصينا مخالف
على انفسنا ان لا نخرج بعد سماع قولك هذا وان يكون المعنى قالوا بلسان الحال
سمعنا ابعد ما قال الا عصينا قوله تعالى حبه على ان المضاف محذوف
الا اشربوا في قلوبهم حب العجل او المراد بالعجل صورته المتصورة في صدورهم
في قلوبهم صورته [illegible] قوله او [illegible] في قلوبهم قوله [illegible]
[illegible] فان قلت [illegible] قلت لا لانه كان لا يتبع
زعمانا [illegible] بخلاف التوبيخ قوله التقدح في دعواهم اختلفت النسخ وفي بعضها
تقريب القدح في دعواهم وفي بعضها تشكيك وقدح قال المحشي التفتازاني
[illegible] ان التشكيك [illegible] قلت ليس التشكيك لا استعارة فيه [illegible]
[illegible] الامر [illegible] فيه وحصل [illegible]
ان تشكيك قوله او تقديره ان كنتم مؤمنين بها [illegible] امركم [illegible]
او اثبات نفي الايمان لا يقتضي التقدير [illegible] الاظهر عنده لا فيه [illegible]
[illegible] ان كنتم مؤمنين [illegible] انه ليس [illegible] ان يكون [illegible]
بالايمان [illegible] الكفر [illegible] الايمان [illegible] قوله التخصيص
خالصة [illegible] خاصة [illegible] بالاضافة
خصوص [illegible] قوله كما قال
لن يدخل الجنة [illegible] هذا الكلام [illegible] قل بئسما يأمركم
به ايمانكم ان كنتم مؤمنين بل هو كلام مبتدأ [illegible] عليه قولهم
لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى [illegible]

لن يدخل الجنة الا من كان هودا فعلى الاول والاحسن انه متعلق بالمسبوق والنفي
اي لكم على خلاف ما يأمركم به الله تعالى [illegible] على خلاف [illegible] لكم تقتضي ان يكون الدار الآخرة
لكم خالصة الاجزاء [illegible] الصحيح قيل اراد بهذا الاعتقاد الذي يستفاد من قولهم
ان كانت الاية [illegible] تخصيص الدار الآخرة بالجنة دون ان شاملة للجنة والنار
يستفاد من قولهم ان اللام للنفع وله مدارك اخر لا يخفى على اهل الفن قوله
ونصبها على الحال من الدار وخبر كان لكم قدم للاختصاص والاهتمام فيكون الكلام [illegible]
او التخصيص فيكون تأكيدا [illegible] فجواز الكلام عن الاسم كان لانه ليس [illegible]
التحقيق [illegible] ان [illegible] كان في حال من ضمير الظرف ويكون خالصة خبر كان والتعلق
الظروف بكان [illegible] التفتازاني بان الاستقرار الظرف راجع
على كونه لغوا وفصل الاسم عن الخبر بالظرف غير حسن وفيه نظر [illegible] واللام
للجنس قوله فتمنوا الموت ان كنتم صادقين لا يخفى ان [illegible] صدقا
المقدم [illegible] ان كنتم لكم الدار الآخرة ان صدقا [illegible] الدعوى منكم [illegible] الا بظهر
تاليته بقوله وان كنتم صادقين ولعل المراد ان كنتم صادقين في اليهودية
وفيه تعريض لهم بانكم لستم على دينكم وقد خرجتم عنه بمخالفته وتحريفه والله تعالى
اعلم لان من ايقن انه من اهل الجنة اشتاق اليها هذا الكلام مبني على ان الاد
[illegible] الجنة حقيقة [illegible] والله تعالى اعلم ان يكون المراد كونها على وجه
يكون المتمنون للجنة [illegible] ولا يعرضوا للموت ولا يحرزوا عنه
كالمتمني [illegible] الا لكم [illegible] من اهل الجزية ومن الصغار ثم اخبر
بانهم لن يتمنوه ابدا يعني لن يكونوا [illegible] الجنة اولا يعرضون
للموت ليعلم بانهم لا يدخلون الجنة بما قدمت ايديهم من الكفر بمحمد عليه
ودعوى [illegible] اليهودية مع اخبار التورية بانه [illegible] دين محمد [illegible]

انه

انه كيف يعرف انه لو كان [illegible] في التمني [illegible] الاعلام احد ولا يحتاج الجواب عنه
الى ما تكلف له من توجيه [illegible] تقدير انه كيف يعلم عدم التمني ابدا حتى يظهر كونه معجزة
[illegible] وفيه ان الكلام في المعاجز [illegible] وقتا تمنوا ام لم يتمنوا
مع ان [illegible] الكشف [illegible] الجواب ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا
اخبار بعدم تمني واحد الى الابد [illegible] وجود كل واحد مع عدم التمني
بموته قوله [illegible] الكلام [illegible]
في كون ان لا يختصوا [illegible] الجنة من اليهود [illegible]
قوله [illegible] من [illegible] احرص الناس
فجعل [illegible] الظرف [illegible] الكلام من قبيل الاسناد [illegible] وان كان فيه وجه
من موجبات النار بما [illegible] ايديهم [illegible] اخبار بالغيب [illegible] لانها
مقدمة [illegible] ما قدمت ايديهم [illegible] قوله وكان كما اخبر لانهم
لو تمنوا الموت لنقل واشتهر [illegible] وعليه انه كيف يكون معجزة مع انه لا يكون
ان [illegible] انهم [illegible] احد [illegible] بما ذكره بانه معجزة [illegible] على كل حال
اذا [illegible] اشتهر [illegible] لو كان كما اخبر [illegible] اخبار بالغيب [illegible] ان
حكم بانه صادق [illegible] وهذا مراد من قال [illegible] السؤال [illegible] الله تعالى
اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا [illegible] بما ذكره [illegible] التفتازاني [illegible]
ان المقصود [illegible] صادق [illegible] الغيب [illegible] كونه معجزا [illegible] الكلام الله
فكيف يثبت صدقه بكونه كلام الله تعالى [illegible] هذا الاعتقاد قوله
[illegible] احرص [illegible] هذا اللفظ حكاه عن [illegible] تجدنهم احرص
[illegible] منصوب [illegible] باعتبار انه ضمير مرفوع [illegible] احرص
قوله وتنكير حيوة لانه اراد بها نوع [illegible] من الحيوة [illegible]

نوع من الحيوة وهي الحيوة المتطاولة ولذا اوجب ان يحمل التنكير على التحقير اذ الحيوة الدنيا
وهو المطابق للقراءة التي بالتعريف فان الظاهر ان التعريف للعهد والمعهود هو الحيوة
التي هم فيها وهي الحيوة الدنيا بل لا وجه لان يحمل التنكير للابهام اي على حيوة مبهمة
غير معلومة المقدار قوله ولكنه أفرد من الناس ومن الذين اشركوا الاظهر احرص
من باقي الناس ومن الذين اشركوا لان المفضل لا يدخل في المفضل عليه بل
ولكنه ان يجعل من الذين اشركوا عطفا على احرص الناس فلا يكون من ذكر الخاص
بعد العام اي ولتجدنهم احرص الناس على حيوة ويكون هذه الجملة ناظرة الى قوله
ولن يتمنوه ابدا مرتبة له ولتجدنهم من الذين اشركوا فيكون ناظرا الى قوله
ان كنتم صادقين على ما فسرناه ويكون تعريضا بما اشار اليه من التردد في صدقهم
في دعوى اليهودية لانهم خالفوا كتابهم واجترؤا على ما اخرجهم عن الدين فيكونوا
من الذين اشركوا قوله وان يكون خبر مبتدأ محذوف صفته يود احدهم
ويجوز حذف موصوف الجملة فيما كان بعضا من سابقه المجرور بمن او في
على الضرورة في السعة وفي غيره يختص بضرورة الشعر نحو انا ابن جلا اي انا
ابن رجل قوله على انه اريد بالذين اشركوا اليهود ولكنه اي تريد بالذين
اشركوا الجنس ثم يدخل فيهم يود احدهم اليهود ولا يخفى ان المراد باحدهم كل واحد
منهم قوله وهو على الاولين بيان لزيادة حرصهم على الاستئناف كما توهم بيان الكشاف
اذ هو على الثالث صفة مبتدأ محذوف قوله لو يعمر الف سنة حكاية لودادتهم
مفعول القول المحذوف اي يود احدهم قائلا لو اعمر ومفعول يود محذوف
اي يود طول العمر الف سنة متمنيا له ولو بمعنى التمني وزعم بعضهم ان
لو هذه من الحروف المصدرية النواصب والجريان على الغيبة فيما اذا لم
يصرح بالقول فلا يجيء قال يفعلن كما يجيء نحلف ليفعلن على ما في شرحه

المحقق

١٣٠

المحقق التفتازاني والاظهر ان المراد بالف سنة الكثرة ليشمل من يود ان
لا يموت ابدا قوله الضمير لاحدهم وان يعمر فاعل مزحزحه او تبيان اي ان فاعل مزحزحه
ضمير لاحد وان يعمر على حذف الجار اي ما هو بمزحزحه من النار بان لا يموت لا يجوز
ان يكون الفاعل والمفعول ضمير شيء واحد والواجب على هذا القصد ما هو بمزحزح
نفسه وقد صرح ابو حيان باشكاله قوله او من الله [illegible] وهو انه كيف لا يبعده من
العذاب تعميره وما [illegible] بعد لو ان العذاب في الدار الآخرة ويمكن ان يقال المراد
نفي تبعيده من العذاب تبعيدا بالعمل الصالح وفيه زيادة توبيخ لهم في تضييع عمر
لا يعملون فيه صالحا وتنبيه على ان [illegible] العمر الطويل بالعمل الصالح [illegible] والله اعلم
قوله والله بصير بما يعملون [illegible] فيكون ما يخبر به عنهم صادقا لا ريبة فيه
قوله والصلاة والسلام [illegible] بيانه [illegible] لانه قصد بيان تركيب الابلغ
او الاولى بيان ما هو [illegible] من مفرداته بعد الفراغ من بيان التركيب قوله بحث نفر [illegible]
ان نفرا منهم [illegible] بحث نفر البحث [illegible]
الا نفر [illegible] الكتاب [illegible] الموضع الذي [illegible] التوراة وضعه [illegible]
اليهود في موضع [illegible] قوله [illegible] شرح المحقق التفتازاني ان
الكفر [illegible] والبلادة [illegible] فيهما [illegible] ان صاحبه [illegible]
اي [illegible] بكونه [illegible] عبارة عن [illegible]
[illegible] هو الكفر من [illegible]
قال [illegible] من عاد [illegible] كان [illegible]
يوم [illegible] بلاد [illegible] بنوه [illegible]
[illegible] صاعقة فاهلكوا [illegible] من فعل [illegible]
[illegible] فاهلكه الله تعالى [illegible] فضرب به المثل [illegible]

كان نبوة عشرة وكان سلام ابن سنة قوله والظاهر ان جواب الشرط فانه
نزله اي جواب الشرط ما هو متفرع عما هو في الاصل فهو نايب عن الجواب كما صرح به في المحكم
الا يكون من كان عدوا لجبريل استفهاما فالاستبعاد او التهديد ويكون فانه
تعليلا للعداوة وتعليلا له او تعليل الامر بالقول قوله او من عاداه فسببه انه
انه نزله على قلبك هكذا في الكشاف ايضا ويتجه عليه انه يشعر بان المبتدا محذوف
وانه نزله على قلبك خبره فالموضع للمفتوحة فكيف يستقيم المكسورة فكانه لهذا
قال المحقق التفتازاني ان حاصله ان الجزاء محذوف اي من كان عدوا لجبريل
فلعداوته وجه فانه نزله فاقيم علته الجواب مقامه كذا في التوجيه الاول قوله وقيل
محذوف مثل فليمت غيظا فيه انه لا تفاوت بين هذا الوجه والوجهين السابقين
فكيف قال في الاولين ان الجواب فانه نزله وقال في هذا الوجه الجواب محذوف
ويمكن دفعه بان قوله فانه نزله نايب الجواب في التوجيهين الاولين فهو
بمنزلة الجواب وههنا غير نايب عنه بل علة للامر بهذا القول والاولى ان
يقول فانه نزله على قلبك وبهذا عرفت ان يكون قوله فانه نزله على قلبك
على حكاية كلام الله تعالى انما هو على التوجيهين الاولين دون هذا التوجيه
والا يبعد ان يقال الجواب المحذوف فانا نجيبه قوله من كان عدوا العدو ضد
الصديق يستوي فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع وقد يؤنث ويثنى
ويجمع والمعاداة هي العداوة قوله والتثنية على ان معاداة الواحد والكل اه
الظاهر او التثنية لان انه ذكر تفضيلهما واخراجهما من الجنس لا جامع ذكرهما
التنبيه بل التنبيه على ان معاداة احدهما والكل سواء وقوله او الموجب
لمحبتهم ومعاداتهم في الحقيقة واحد بناء على ما سبق ان ابن صوريا
جعل ميكائيل محبوبا لان الخصب والسلام وجبريل عدوا لان الخسف والعذاب

منه

منه منافاة قوله الهمزة للانكار والواو للعطف على محذوف تقديره اكفروا
بالايات قد مر ان العطف بعد الهمزة عنده في على المحذوف بعد الهمزة
لانكاره وقد يجوز الكشاف العطف على ما قبل الهمزة وما يرد ذلك منافيا
لطلب الهمزة صدر الكلام وجزم ههنا بحذف المعطوف عليه بعد الهمزة
وان جعله معطوفا على ما قبل الهمزة قال المحقق التفتازاني وذلك لان الانكار
لا يتجه الا فيه وهو العطف على الكلام السابق وتسليط الهمزة انما يتعلق
بالمعطوف خاصة من توبيخ فخره وتحقيق تقوله وبابه الا على توبيخه والا فخافه
من على المحذوف وهو تبع ان الاظهر الاوفق لسياق النظم ان يكون
معطوفا على السابق الهمزة من حيث المعنى لانه على الحكم غير متغير لمنافاة
جزءه لانه قال نقضوا العهد الله هذه وذلك توبيخ بانهم وكلما عاهدوا
عهدا نقضوا هذا العهد وذلك العهد بل كلما عاهدوا الاية قوله
على ان التقدير الا الذين فسقوا او كلما اه اورد عليه انه لا يجوز دخول
اللام على الفعل فكيف يعطف على مدخوله الفعل ولا يجوز تقديم معمول المعطوف
اللام عليه فكيف يجوز معموله المعطوف فذلك المعطوف عليه اجيب عنه
بانه ربما يكون المعطوف على خلاف المعطوف عليه فقد موجب مانع
المعطوف عليه فيه الموجب لكون صيغة اللام اسم فاعل ان لا ابده ظاهر الاسلام
الخ وصورة صرف الشرع في الفعل والعطف لا يخرج المدخول الصورة الاشتغال
تقديم المعمول لا يخل بصيغة اللام الذي في صورة صرف الشرع فيه وهذه لا
وفي العطف لا يخرج ذلك الشبهة انما يتجه لو جعل المعطوف عليه الاسم
الفاعل اما لو جعل الذين فسقوا المفهوم من الفاسقين فلا اورد
لها اصلا قوله بل اكثرهم لا يؤمنون يحتمل عطف النفي وجعله لا يؤمنون

حالا من الانبيذ ومن العهد علا ... فاقوله او ان من انبذ جملة ... لا يؤمنون
به حقا وهذا هو الوجه المعتمد عليه المبني عليه تقسيم اليهود اقساما اربعة
قوله وقيل لما جاءهم رسول كالتوراة بهذه النسخة ارجح من وهو ان ان يشمل
الانجيل قوله على انه نبذ عطف الاتباع على الجملة بكمالها والظاهر انه عطف على الشرطية
وانما قيل عطف على الشرطية تنبيها على ان مناط الفائدة هو الجزاء والمعطوف على
على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد بالشرط قوله اى تقرأ من التلاوة
او تتبعها من انكر كسموا الاحسن ان يحمل على عهد سليمان متعلقا بتتلو
على تضمين معنى الافتراء اى تتلوه الشياطين مفترية على ملك سليمان فانه
الا ملك سليمان قام بوجوه تبطله وما كفر سليمان اى استطاعا تاما قوله على ملك
سليمان اى عهده والضمير لملك سليمان اى على وقت سلطنته وعلى الظرفية
الا في ملك سليمان في الشبه يكون على الظرفية وبهذه الاية مثل انها
قوله نشهد من الامرأة يقال لها زهرة محلة بها على المعاد والشرك ثم سعدت
الى السماء بما علمت نهاهما هو من اسم الله الاعظم الذي يصعدان به الى السماء
كل ليلة ثم ينزلان اليوم للفصل بين الناس وما صعدت زهرة الى السماء
مسخها الله كوكبا كما في المعالم قوله لا يخفى على ذوي البصائر لعلهم يريد بها
النفس البدن نعرضها لامره من العقل الحقيقي بازدواجهما وهما اثار من الخمر
مخلتها على المعاد والشرك ثم تنبهت بمصاحبتها لما هو خير فصعدت السماء وتحقق
البعض كله بهذه الابيات تعدمل ... وان الله تعالى نفسي وظل في نكتة حيث
جنب الصبيح في مضاجعي اسمي اسمي كبولي ... يا بهذا اليوم
... ولي وسعيد وسعد لا انها الخفي وكل جنس لاحق بالجنس
من جوهر ... الانس ... قوله ولو كانا من الملائكة

والمرت

والمرت يعني الكسر لا نعرفانا يجمل الا ان يقال انهما سعدوان من الهاروت والماروت
وان الام الفصل والعدل في الاوزان المحفوظة قوله بالاضافة الى احد وجعل الجار جزءا منه
لانه زيد لتعميم احد فكانه من اجزائه اذ لا يفيده الا ما يقصد بالجر الفصل بالظرف
الذي هو الجار والمجرور ... اما يكون بالظرف المنصوب قال المحقق التفتازاني
ثم ما قالوا من جواز مثل هذا اعني ما بعد البشرى ... كانه فصل بين المضاف والمضاف
اليه بالظرف الذي هو به ثم جعل المضاف اليه هو الجار والمجرور وجعله ...
بعيد لانه يكون من نحو التأكيد بمعنى الاضافة كما لا ... لا ابا لك ... بهذه الحاجة
لفظية في الفصل ليست بمعنى بهذا كلامه ولا من بهذه زائدة للتأكيد
عموم النفي وليس مما يكون الاضافة تقديره كما لا يخفى على المعرب لتوجيه
القراءة انه من قبيل حذف المضاف من ... على المحل تخفيفا والموجب
لشذوذه انتفاء شرط الحذف وهو التمييز فتح لو قيل بالاضافة الى ...
احد ... قوله لان العلم يجر الى العمل غالبا سيما على الشر الذي هو هوى
النفس قوله والاظهر ان الله ... الا ابتداء وعلقت علموا عن العمل فقد حكي
الاحتمال الاول لظاهر ... جزم المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء المعلقة
لعلموا ... تعالى ... اى حمله خفف مفعول العلم ...
الا ... انه ... ولا ينفعهم ... لمن اشتراه جواب قسم محذوف
والجملة معترضة ... من تعلق ... احوالهم تنبيها على سوء فعلهم
السحر ... ولبئس ما شروا به انفسهم لمن اشتراه نفعه
... الاشكال ... اثبات العلم لليهود بقوله ولقد علموا
ونفيه بقوله لو كانوا يعلمون قوله تحيل المتضمن ... الى البيع ... الشرا
باعتقادهم قوله يتفكرون فيه او يعلمون ... السحر ... اجابه ...

بين اثبات العلم لهم وبعدم نصيب لهم في الاخرة بعد ما تسبيد الرهم كتاب الله
بالسحر ونفي العلم عنهم بقوله لو كانوا يعلمون بان المراد بالعلم المثبت استعداد
العلم وقوة التفكر وهو الذي عبر عنه بالعلم الغريزي لان الثابت في الفطرة والمراد
بالعلم المنفي التفكر كما اراد بالعلم الاول العلم الاجمالي المندرج تحت العلم بالقواعد
الدينية وبالعلم الثاني العلم التفصيلي المستخرج من القاعدة وبان المراد
بالعلم الاول الاجمالي بثبوت عذاب من غير تعيين وبالمنفي العلم بخصوص العذاب
ولا يخفى ما في هذه الاجوبة من التكلف وما في الجواب المنقول من الفضل
فلم يقدم هذه الاجوبة الاجنبية لنتايج فكره والاختيار المحلي فيه وجه من
احد الا وهو متعلق به فان قلت الجواب الثالث بعيد من النظم كيف
والعلم يتعلق بترتب العقاب بعدم نصيب لهم في الاخرة قلت من البين
انه لا ينفك العذاب بعدم الحرمان عن النصيب وبمكن دفع التنافي
بوجه اخر بان يكونا اثبت احدهما انه اثبت اولا العلم بسوء
ما شروه بالكتاب بجنب الاخرة ثم ذمهم بالسوء مطلقا في الدين والدنيا
لان بئس الذم العام فالمنفي العلم بالسوء المطلق يعني لو كانوا يعلمون
ضره في الدين والدنيا لا تنفعوا الغافرين توهم النفع العاجل وثانيهما
ان المثبت اولا العلم بان ما شروه ما لهم في الاخرة نصيب منه لانهم
شروا به انفسهم واخرجوا انفسهم من ايديهم بالكلية بل كانوا يظنون
اباءهم الانبياء ويشفعون لهم في الاخرة والعلم المنفي هذا العلم قال المحقق
التفتازاني بعد تقرير جواب لو كانوا يعلمون بالارتداع من تعلم السحر
فان قيل الشرط في مثل هذه المواضع يكون قيدا لما تقدمه ولا يقدر له
جواب سوال مضمون الكلام السابق قلنا نعم الا انه اذا كان مضمون الكلام

السابق

السابق جاء تحقيقا على الاطلاق من غير تقييد كسوء ما باعوا به انفسهم وحسن مثوبة
الله ان لم ايقاد لا يخفى انهم لا احتسبوا اما هو الشي المذموم والاختيار واما هو بالجزية
موسوم بهذا وحين نقول الظاهر ان المراد ولبئس ما شروا به انفسهم عندهم
لو كانوا يعلمون وكذا وضع علة الجزاء موضعه بتقدير الشرط يوضع موضعه
مقدما عليه فقوله لبئس ما شروا به انفسهم وضع موضع لا احتسبوا وضع
العلة موضع الجزاء قوله والصلة لا تسبيوا دفع به اشكال لزم احد مما ان النحاة
وجوابات الجملة الاسمية لا تقع جوابا لو انما يكون جوابا فعلية ماضوية فاجاب
عنه بانه كان مكتسب الاصل عدل الا الاسمية لنكتة فخالف قول النحاة انه لا يكون
الا فعلية ماضوية على الاعم من الفعلية الماضوية في الاصل او الاصل ونانيهما
ان خبرية المثوبة لا تقيد بما يا نهم لا نهما ثابتة امنوا او لا اوجه دفعه ظاهر
بحجات العدول الى الاسمية فاذ ثبات الجزية المثوبة الاثبات المثوبة والاكس
النفع عنه الا بان يحمل خبر صفة مثوبة لا خبرا ويكون الخبر محذوفا وكان المثوبة
حز من عند الله لهم لكنه يبطل حق قوله والجزم بجزيتها الا انه لا يقصد حافظ الكلام
بالجزية بحملها الجزية قيد وصفة كما تنتفي الاصل والحاصل ان يجعل الجواب
لكان خيرا لهم ويكون قوله لمثوبة من عند الله خير هو قد ذكر المحقق التفتازاني
في الجواب ما لا يتعدا فيه الا الصواب بل يحتمل انه يشبه الجواب وهو انه عدل
الا مثوبة لهم لله الا انه علي ثبوت المثوبة لهم واستقرارها على تقدير الايمان المعول
ثم امنوا مثوبة من عند الله قبيل انهم على حرمانهم الخير وترغيبا لمن سواهم فيما عليه
والتقوى بهذه عبارته قوله يا ايها الذين امنوا لا تقولوا راعنا اي لا تقولوا
لرسول راعنا لان فيه سوء ادب لان المراعاة من الجانبين فيكون
المعنى احفظنا مصلحتنا ونحفظك مصلحتك وفيه نسبة حفظ الرسول

الا انفسهم ولا يحافظه هو الله تعالى فنفيه ترك ادب فلهذا نهوا عنه قوله الا قولا ذا
ادب مع شبه المراعي وهو المهو جاه اى المجمع وقوله يحتمل ان يكون تشبيها بليغا
اى لا تقولوا لنا هو كلفظ راعنا ويستفاد من هذا النهى ان ما فيه ايهام
ما يجب تنزيه الله ورسوله عنه ولو على وجه بعيد لا يجوز استعماله في حقهما
هذا اذا كان المراد ولا تقولوا للرسول وكما مر لو كان من القول به مع مخاطب
نفيه تعليم للمعاشرة مع الاخوان وايجاب للتجنب عما يتضمن ما يوذيهم قوله
واحسنوا الاستماع يعني يجب عليكم ان تسمعوا على الغفلة اذ لا فائدة في طلب
الاستماع من سمع ولا اصغاء في سمعه وذكر في توجيهه ثلاثة اوجه وقوله فيه
اثبات واسمعوا ما امر لهم بجد حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه يحتمل ان
يراد واسمعوا النظر يا نحو لا انه عن اليهود ان تقولوا راعنا ولا تسمعوا
[illegible] بهذه الكلمة ويؤيده ما روي ان سعد بن معاذ سمعها من اليهود
فقال يا اعداء الله عليكم لعنة الله والذي نفسي بيده لئن سمعتها من رجل
منكم يقولها لرسول الله صلى الله عليه وسلم لاضربن عنقه فقالوا او لستم تقولونها فنزلت
قوله والله يختص برحمته من يشاء بتشنيعه ويعلم الحكمة [illegible] وكذا ان
يحمل على انه يختص برحمته من موده تنزل الخير على عباده كما خص المؤمنين
قوله كنسخ الظل الشمس اي [illegible] عبارة عن ازالة الظل على الشعاع تقدير ان
الظل الطلوع والوصف الذي كان في الشعاع واثبته في نفسه وانما قال ومنه
التناسخ لانه ليس ازالة الصورة واثباته في غيره بل ازالة الروح عن شخص
واثباته في غيره قوله وما شرطية جازمة لننسخ لا اختصاص [illegible]
لا يخفى تخصيصه بالذكر توطئة لقوله منتصبة به ولا يخفى ان تقديم هذا المفعول
على عامله ليس خلاف الاصل من كل وجه بل من قبيل تقديم العامل على المعمول
قوله

قوله وقرأ ابن عامر ننسخ من انسخ اى نامرك [illegible] ان تقتضي كون النسخ ذا
نسخ لئلا يكون تقدير الاية وما ننسخ [illegible] فذلك
والانسب ان يحمل انسخ بمعنى نجعل مطرح [illegible] النسخ فيها ارادنا من اللفظة
قوله الا انسى احدا اياها الصحيح تفسيرها احد قوله بما هو خير للعباد في النفع والثواب
زاد النفع على الثواب مع اقتصار الكشاف عليه ليشتمل تبديل اية الاباحة
فانه لا ثواب في المباح ويمكن تصحيح الكشاف [illegible] اية الاباحة ثواب الاعتقاد
ان ليس ثواب العمل وقال او مثلها في الثواب ولم يقل في النفع والثواب
لانه لو جاز ان ياتي في زمان النسخ بالنفع والمصلحة لم يكن النسخ به
ويمكن ان يقال المراد بالنفع ان يكون خيرا في زمان عدم نسخ الاصل الا انه
على الاصل لان الزمان [illegible] النسخ فان [illegible] مع الكفار كان [illegible]
[illegible] بالقتال [illegible] يكون خيرا منها [illegible]
[illegible] لمصلحة الزمان والنفع ايضا يقبل هذا التفصيل [illegible]
تقييد الخيرية بالنفع والثواب عن الحمل على الخيرية في اللفظ وتوطئة
[illegible] نسخ الكتاب بالسنة وفي الاية رد على اليهود [illegible]
دين موسى [illegible] ان مقصود اليهود
من الطعن [illegible] من عند الله [illegible]
[illegible] قوله والنسخ قد يعرف
بغيره اى النسخ قد يعرف بغير الكتاب فيكون [illegible] بالسنة
[illegible] نسخ الكتاب بالسنة
[illegible] الكتاب [illegible] يكون
[illegible] السنة [illegible] الكتاب [illegible]

نسخ السنة بالكتاب ينبغي ان يمنع انتفاء الكتاب بالاتيان بالسنة فان
المحقق التفتازاني [illegible] في النسخ في اصطلاح الاكثر يشمل الانساء قوله الم تعلم ان الله
على كل شيء قدير يستقيد على النسخ والاتيان بمثل المنسوخ فهو كالدليل
على جواز التبديل بما هو خير او مثل وكذا ان [illegible] طعن في القران
بالنسخ [illegible] المراد انه [illegible] عاجلا واجلا [illegible]
فان التفاوت [illegible] من لوازم الظاهرة من [illegible] قوله ولذلك ترك
العاطف فان قلت ترك العاطف لكونه كالدليل على قوله الم تعلم بان الله على كل شيء
قدير [illegible] ظاهر [illegible] لكونه كالدليل على جواز النسخ فوجه
[illegible] ترك عطف على قوله ما ننسخ من اية الاختلاف [illegible] قلت
الم تعلم ان الله على كل شيء قدير انشاء لفظا خبر معنى [illegible] قوله الم تعلم ان الله على كل
شيء قدير ايضا كالدليل على جواز النسخ فينبغي عطف دليل على دليل ويمكن
ان يجعل قوله الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض كالنتيجة لقوله الم تعلم
ان الله على كل شيء قدير وقد وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم في قوله وما لكم
من دون الله الا ان الجملة عطف على [illegible] قوله ام معادلة للهمزة في الم تعلم
اي الم تعلموا انه مالك الامور ام [illegible] معادلة لقوله الم تعلم لان النبي عليه السلام
داخل في فاعل الم تعلم [illegible] في فاعل ام تريدون ومثل هذا التفاوت
لا يجوز في المعادلين وجعله معادلا لما فهم من قوله الم تعلم لا يسلم جوازه بعيد
فالوجه القطع بكونها منقطعة والقول بان المراد ان يوصيهم بالثقة به وترك
الاقتراح [illegible] هذا التوجيه كمال المبالغة والبلاغة حتى كانهم بصدد الارادة
فنهوا عن الارادة فضلا عن السوال يعني من شان العاقل ان لا يتصدى
لارادة ذلك وكذا ذكره [illegible] كما سئل موسى [illegible] الظاهر ان يقول

كما

كما سئلت امة موسى [illegible] من [illegible] ذلك [illegible] عن ذكره هنا
[illegible] موسى [illegible] قوله
ومن يتبدل [illegible] الاقتراح [illegible] الارتباط
[illegible] قوله فقد ضل سواء السبيل [illegible] وسط
الطريق [illegible] هذه النكتة الجليلة [illegible]
[illegible] فقد ضل السبيل قوله ود كثير من اهل الكتاب [illegible] احيانا [illegible]
في اللفظ على تخصيص الكثير بالاحياء ويحتمل ان يكون [illegible] ايضا
لئلا يبطل دينهم الذي [illegible] احياء [illegible] الذين اعتقدوهم
[illegible] والاولى ان يحمل الكثير على جميع اهل الكتاب من كفارهم
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الكفار [illegible] المراد [illegible] الشرك [illegible] المراد به [illegible]
الى الكفر الذي هو دينهم وفيه اشارة الى ان تدين دينهم بعد ظهور [illegible]
[illegible] قوله [illegible] حال من ضمير المخاطبين ويحتمل ان يكون حالا من ضمير
الغائبين [illegible] ليس [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] قوله حسدا علة [illegible] ويحتمل ان يكون
[illegible] عدم اختيار [illegible] الاسلام قوله يجوز ان يتعلق بقوله [illegible]
العطف على قوله [illegible] العطف [illegible] الجار ويجوز
ان يتعلق [illegible] التدين وقد اختار
[illegible] تعلق الظرف بالعامل [illegible] تعلق الصفة
بالموصوف [illegible]

مستفادا ومن ارتدوا اعطاء لاهل الكتاب الى محبة كفر اهل الدين او كفرهم او من
الشكر المفهوم به على كثير او التفضيل قوله العفو ترك عقوبة المذنب والصفح ترك
تثريبه في النظم ترق وليس الصفح ترك التثريب لغة بل جعله عليه بمقتضى
المقام والا فالصفح يجيء اعرض عنه والاول مستدل والله اعلم فقدر واصفحوا
بمعنى واصفحوا عنهم والمراد منه نصيحة المسلمين بالاعراض عنهم وترك
مخالطتهم لئلا يعفوا من الامر بالعفو عنهم في مخالطتهم وقوله حتى يأتي الله
بامره غاية الامر به وغاية العفو انتهاء اية القتال وغاية الاول من اتيان الله
بامره الذي هو اسلام من يسلم منهم والامر بالعفو بدل على ظهوره من يحزنهم
على النفي ونحو قوله حتى يأتي الله بامره وعيد للكفر ... بانه سيعذب الله
اهل الكتاب قوله ونبه تنظر الى الامر مطلق ... نسخ
بيان نهاية الحكم والحكم المقيد ... الى بيان الانتهاء ... الحكم
الحكم المطلق ولا يخفى انه نسخ في اية السيف بنسخ الاول بقتل
وبطل والجلاء في النضير قوله فقيد ... الانتهاء فيكون ... لا يتأتى
الله تعالى بامره ونبه ... في التاخير ويحتمل ان يكون ذكر الوجيه
قبول امره بالعفو والصفح وتهديد لمن خالف امره قوله تجدوه عند الله
ان ثوابه الظاهر ان المراد تجدوه في علم الله تعالى وان الله تعالى عالم به الا انه بالغ فكان
على ... بمنزلة ثبوت نفسه عنده وقد اكد ذلك المبالغة بقوله
ان الله بما تعملون بصير حيث جعل ما تعملون مبصرا له تعالى فعبر عن علمه بالبصر
... بما يعملون من المبصرات ... في البصر العلم
وان قال المحقق التفتازاني ان تفسير البصر بالعلم للاشارة الى نفي الصفات
والا ... السمع والبصر في حقه تعالى سوى ... الذات ... خاصة

وقالوا

او تأتيا باخبار بمكة وبعد السواد ... باسلام ... او ثابتا والتحصيل ... وهو
وعد للمؤمنين ووعيد للكفرة بما فهم قوله عطف على ود وما بينهما اعتراض
بالفاء ... الضمير لاهل الكتاب بعد عطفه على ود كثير ... وعود الضمير الى كثير من
اهل الكتاب ... جارية من ... الوداد ... المذكور ... او قالوا
وصلتهم قوله لف بين قولي الفريقين ... ووجه اللف ان لازم منقول كليهما انه
لن يدخل الجنة الا من كان احد منهما فالقول المشترك بينهما هذا الا ان احدهما
علم ... ان يكون كلا منهما ... على دخول غيره وان يكون عند كل واحد
نفسه ... تفصيل ...
فاطلق ... قوله كما لف ... بين الفريقين ...
المقول لهما ... الا من كان هودا او نصارى ان دخول الجنة ...
... الا انه ...
بينهما القول ... ان يجعل دخول ...
اعلم ان لا يكون ... قوله الفريقين ... ذكر القول ... وكما قوله وقالوا
كونوا هودا او نصارى قوله ... على حذف المضاف ... الا امنية
الا امنيتهم كان الظاهر ان يكون ... قوله امانيهم اشارة الى قوله لن يدخل الجنة
الا من كان هودا او نصارى ... الا امنية واحدة ...
عليه ... اشارة الى قوله لن يدخل الجنة
مع ... في الايات السابقة واما حذف المضاف ... لا حاجة الى شيء
... قوله لن يدخل الجنة ... دخول اليهود الجنة وعدم دخول غيرهم
ودخول النصارى الجنة وعدم دخول غيرهم وايضا صاحب هذا القول
متعدد ... قوله هاتوا برهانكم لانه ...

الا على الدعوى ولا دعوى كالتي الآن بخلاف اطلاق التمني على الدعوى من هذه
الامور مبالغة في استحالتها حتى انها بمنزلة المتمني والاظهر جعل تلك اشارة
الى دعاوى الامة رجعية قولهم لن يدخل الجنة وجعل اياهم بمعنى الكاذبين كما
يشير بعده قوله ان كنتم صادقين قوله قل هاتوا برهانكم تنبيه انه لا اعتداد بالاعتقاد
بدون البرهان وهو الحجة اي الدليل الذي يغلب به على الخصم وهو الدليل الذي لا يفيد
المدعي من غير احتمال نقيض وانه يجب طلب البرهان عمن يدعي الكاذب لينفي ويظهر
بطلانه وجواز التمسك بكذب المدعي ولا يخفى ان الظاهر طلب الدليل الا انهم
اشار اليه بقوله تلك امانيهم فبعد تفسيره بما يشمل اختصاصهم بالجنة وغيره
لا ينبغي تقديره هاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة قوله عند ربه ثابتا عنده
جعله حالا من فاعل الظرف وكذا ان تجعله صفة لقوله اجره فيكون له اجر ان قدم
عليه لعدها او يكون التقدير فيثبت له اجره عند ربه ويعد بهذا الوعد الكريم
وعين جواب الشرط وسكت عن خبر من لكان الاختلاف بين النحاة
هل هو الجزاء او الشرط او مجموعهما معرفة في علم آخر قوله فيكون الرد بقوله
بلى وحده يعني من غير ملاحظة لما ذكر بعده والافادة بقوله من دخول الجنة الظرفية
بعدها يعني بل يدخلها غيركم وبهذا الاعتبار جعله مقابلا لجواز ان يكون من اسلم
فاعل الفعل المحذوف الا انه باعتبار انضمام حالهم وهذا مراد الكشاف
حيث قال يجوز ان يكون بلى ردا لقولهم ثم يقع من اسلم كلاما مبتدأ
وان يكون من اسلم فاعلا لفعل محذوف كذا قال المحقق التفتازاني في
الانكشاف فانه على هذا الوجه ايضا بلى رد لقولهم اصطلاح بل اثبات ما نفوه
من عدم دخول غيرهم الجنة ورد لبعض قولهم فذكر رد البعض الآخر وهو
انهم يدخلون الجنة فقوله فله اجره عند ربه يعني اجر من اسلم وجهه لا عند ربه

لا اجر لكم

لا اجر لكم فانه لا اجر لكم بلا كلام الخلاف في الحزن وحصر عدم الخوف فيمن اسلم حيلة
من انتفاء الحصر به حصر الاجر فيهم وحصر نفي الحزن المستفاد من تقديم
المسند اليه قوله الواو للحال والكتاب للجنس لا فاقوا ذلك وهم من اهل العلم
والكتاب فالواو للحال حالا من الفريقين وكل فريق فاعل لفعل آخر فلا يكون العامل في
الحال فعلين او الكلام بجعل الفعل المسند الى الفريقين واحدا ليصح عمله في الحال
وقد جعل ذكر الحال مزيد تقبيحهم ولا احتمال لان يكون المعنى انهم يقولون ذلك حال
تلاوة الكتاب ويكون معناه ان انكارهم يرجع الى الكتاب المتلو قوله كذلك قال الذين
لا يعلمون مثل قولهم كذلك مفعول مطلق لقال لا يفعله مثل قولهم او بالعكس
وقيل كذلك مفعول به لقال فجعل قولهم مشبها به ما عشر بالاث المشبه
يجب ان يكون اقوى في وجه الشبه وقولهم اقبح من قول الذين لا يعلمون لان
الجاهل من العالم اقبح منه من الجاهل وشبه قولهم مفعول يعلمون اي لا يعلمون
قبح مثل قولهم قوله معناه ان ما ينسخ لو نهاه او لا يخفى ان هذه العلاوة ليس
بشيء لان الانتفاع بالعلم ينسخ بالكفر [illegible] فيصح ان من لم يؤمن بالنسخ
ليس علمه [illegible] لانه ليس بمنسوخ والاوجه بالنسبة اليه [illegible] قوله عام لكل من خرب
مسجدا او لما يلي المسجد [illegible] ان المنزول فيه واحد من المساجد [illegible] ينبغي
ان يكون مخصوصا ببعض [illegible] تخريب [illegible] او احكام [illegible]
وكانه لذلك جعل [illegible] مفعولا له بمعنى كراهية ان يذكر فانه لا [illegible]
الحكم بهذا التخريب وان لم [illegible] اليه الكشاف لاحتياجه الى الحذف فاحتاج مفعولا
منع وتقدير الكراهية وان قال المحقق التفتازاني قد [illegible] افاد ذكر الكراهية
في منع [illegible] بيان لما [illegible] لا تحقيق انه [illegible] الحذف [illegible] المراد [illegible] من ضرب
[illegible] اذ الكلام [illegible] لازم [illegible] تفصيل [illegible] المسجد [illegible]

على الشرك في الظلم على أنه ربما يدعى أن الإسلام لا يجيء بهذا المنع ولا يمنع
إلا كافر مبالغ في الكفر **قوله** بالهدم كما فعل الروم ببيت المقدس أو التعطيل
كما فعل المشركون برسول الله عليه السلام **قوله** وقيل معناه النهي عن تمكينهم من
الدخول في المسجد ينبغي عن هذا المحل ذكر كان وكان حق الكلام على هذا
ما لهم أن يدخلوها فلعله لهذا قال وقيل **قوله** لهم في الدنيا خزي لا قتل وسبي
أو ذلة الظاهر **قوله** فثم أي هناك فعل جهة إنما ظرف لازم الظرفية وليس مفعول
تولوا فيكون بمعنى أن الجهة تولوا إلخ يكون ضمنيا فوجوب التوجه إلى القبلة
ضمنا حالا أن يحمل على أنه في حق المسافر على الراحلة أو في حق من عميت
عليه القبلة لا غير ذلك فإن تولوا نزل منزلة اللازم فلا يحتاج إلى حذف
مفعوله ومن لم يجعله منزلا جعله التقدير فأينما تولوا وجوهكم شطر
المسجد الحرام والتولية العرفي كما سيجيء **قوله** نزلت لما قالت اليهود بعد
الضمير راجع إلى الثلثة وقد سبق أنه تذكرونا تعلم لم يسع المشركون
كما قال الذين لا يعلمون فافهم **قوله** أو مفهوم قوله ومن أظلم لأن من أظلم
اسمية وقال انشائية فلا بد من اعتبار مفهوم في الأول وهو إنما منع مساجد
الله أو ليس التناسب إلا من محسنات الوصل عند عدم المانع فلا يعدل
له من ظاهر العطف إلى التأويل بلا مطلب نكتة في عدم رعاية بل المخالفة
المعطوف والمعطوف عليه في الخبرية والانشائية فلا بد في العطف من اعتبار
خبر مفهوم إذ الاستفهام للتقرير فيكون القصد فيه إلى الإخبار بأن من
منع مساجد الله أظلم على الكرد وكان لا بد من اعتباره في عطف
من أظلم على قوله وقالت اليهود أيضا إلا أنه أحال بيانه ههنا والتزيد
بين عطف على قالت اليهود وعلى قصة ومن أظلم مبني على الاختلاف فإن

اجر

آخر الجمل المتعاطفة بعلها معطوفة على أولى الجمل أو على ما اتصلت هي بها **قوله**
فإنه يقتضي التشبيه والحاجة إذ الولد حيوان يتولد من نطفة حيوان آخر والنطفة
جسم يتولد من جسم فيلزم تشبيهه تعالى بالأجسام وجعله مركبا محتاجا
ويستدعي سرعة فنائه تنبيه إلا بكل حالة وله واعتبار الوجه المتولد وهو بقاء
النوع منه يكون باقيا فيها ويتعاقبه لا يخفى بهذا الزمان لولا التولد وهذا وإن كان
ملكا ظنيا لكن يجب تنزيهه تعالى فيظن نقصان به بل عما فيه وهم ولا يخفى أن
ما ذكره من التنوير لا يقتضي وضوح كون التولد مقتضيا لسرعة الفناء وإنما
يقتضي كونه مقتضيا للفناء وقبل فنائه تعالى وقوله لاتخاذ الحيوان حيث يدريه
منه اتخاذ الحيوان كالولد ولا يخفى ما فيه **قوله** والمعنى أنه خالق ما في السموات والأرض
يعني أن اللام في قوله له ما في السموات والأرض للملك القصد به نسبة الأثر
إلى المؤثر لكونهم بهذا وخلق من جملة ما لكه فيكون معنى الإسناد لا أن المملوك
لا يكون ولدا للمالك إذ الجزئية تنافي المالكية لأنه مع اعتبارات الشرع شيئا فلا
يليق بمقام البرهان وحاصل المراد أن جميع ما في السموات والأرض أثره خاصة
ولو كان له ولد لكان مجانسا له فلا يكون شيء مما في السموات والأرض
فضلا عن أن يكون الجميع مخصوصا به وحينئذ يتوجه ما في السموات والأرض
جميعا تارة بما لغير العقلاء وتارة بما يختص العقلاء بإشارة إلى الاستواء في الحال
ونزول في التكوين والإعدام فلا المشترك بالكلية
تغليب غير العاقل الكثرة والعاقل لشرفه في مقام إفادة الحكم كما حفظ هذه النكتة
البديع فإن لها خطابا من الفيض ليس للفرد ودعا المستفيد من قوله في
السموات والأرض أو مقام تنزيهه عن الولد يستدعي أن يجعل
كل ما سواه مخلوقا له لا يوجد إمكانيا فلو كان موجود خارج عن السموات والأرض

تنظم في سلكها وحيث ان يكلف ويتعسر نسب الولد اليه سبحانه الا لانهم من الملائكة
ازيد فانه بالتكوين ثم بقوله كل له قانتون فالمراد كل ما سواه قوله ما فانها جاء بما انزله
لغو اولى العلم يعني بحسب الوضع وما قيل من ان ما يعم اولى العلم وغيره لا ينافي لانه
حقق ان العموم في مقام قصد الابهام بجعل العاقل بمنزلة غيره اعني تجاهلا في شأنه
الابهام او التعظيم اليه كذلك فقوله فقال بمنزلة حالية تنقيض فذكرته تقوية للاشكال
في البعض من بين العقلاء بوجودهم مما انزل اليه من العقلاء ثبتت في هذه الجملة
لكن هذه التقوية على حد التوجيه بعين لقوله كل له قانتون وقوله تحقير لشأنهم
يعني به في مقام اظهار القدرة والكبرياء يعني خلقهم محقر في جنب القدرة بخلاف
قوله قانتون فان المقام فيه مقام تعظيمهم لانقيادهم وشرفه وتعظيم قوله
ان كلا ما فيهما لا كل واحد مما فيهما على ما هو الشائع بقرينة قوله قانتون قوله
ويجوز ان يراد كل من جعلوه ولدا على خلاف ما يقتضيه سابق الكلام المنظر
الظاهر قوله قانتون ووجه الفصل على الاول انه مؤكد لقوله له ما في السموات والارض
وعلى الثاني ايضا كذلك لانه اذا كان من جعلوه ولدا مطيعين فالغير بطريق الاولى
قوله والآية مشعرة على فساد ما قالوه من ثلاثة اوجه هذا في غير ان يكون من تقرير
العطف على سبيل التفصيل وجوه الوجوه الثلاثة احدها استلزامه التشبيه والحاجة
وسرعة الفناء والبشرية قوله سبحانه وثانيها ان الجميع مخلوق له والولد
لا يكون كذلك وثالثها ان كل من جعلوه ولدا مقرون بالعبودية معترفون
بالمملوكية قوله ونظيره السميع في قوله امن ريحانة الداعي السميع عمرو بن معدي كرب وريحانة
اسم اخته ... الداعي الى الشوق اليها وجه الاستشهاد ان الداعي
هو المسمع وفي الكشاف بابيات شتى من انشاد ولا يجوز
وانه ... يكون وصفه بالسميع لانه سبب السماع ... السكاكي

فاطي

مثلها والا يخفى انه تكلف ويمكن ان يقال وصف الداعي بالسميع مبالغة بانه يسمع
بلبيه واجابته قوله او بديع سمواته وارضه يعني السموات فيه للاصل اي على البديع
وان صار بالاضافة تشبيها بالمفعول منصوب المحل به على ما عليه النحويون انه يعتبر
في الصفة الضمير بعد الاضافة لئلا يخلو عن الفاعل لفظا لكن ذكرنا ما حسن نحوا يعني
انه يوصف الموصوف بحسن الوجه فانه يصح ان يوصف ذو الوجه بالحسن بخلاف
فيقال هو حسن بخلاف زيد اسود البقر فانه يصح فيه الاضافة واعتبار الضمير فيه
فعلى هذا اشكال الاضافة في بديع السموات فانه تعالى منزه عن كونه بديعا واولى
على المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه بالبديع باعتبار ما يلزم من كونه مبدعا
لها وفيه انه يصح وصف زيد في قولنا اسود البقر باعتبار ما يلزم من كونه
مالك البقر قوله والتكوين الذي يكون بتعقيب زمان على التكوين في الآن
الاصلات فهو يطلب الزمان لا محالة واما التعقيب فلا فانه لو كان بعض التعقيب لاقتضاه
قوله من كمال قدرته فيه بحث لان الله تعالى كما يفيض الوجود في نفسه على الاشياء
يفيض الوجود وغيره وهو انما يكون بان يقول الموجود كن كذا فيكون من كان
الناقصة قوله وليس المراد به حقيقة امر وامتثال بل ليس حقيقة قوله كن
تعود والله اعلم قوله كن مجاز عن الايجاب لانه يلزم بهذا القول ايجاب التكوين
فاذا اراد وجود شيء اوجب وجوده الممكن والممكن اذا وجب
وجد فهذا هو المشير اليه ما يقول المتكلمون ان الشيء ما لم يجب لم يوجد
وان وجوب الممكن مسبوق بالوجوب قوله وقرأ ابن عامر بفتح النون الظاهر
بنصب النون وقد تقرر في بعض نسخ النون وفتح الكلمة فان الاول تغاير
غاراده في الحركة بنائية كانت اعرابية والثانية في الحركة البنائية
وفتح النون بتقدير ان خفية وان وقع بعد الامر لانه لا بد من قصد السببية

ولا مع السببية لكون الكون بلا سبب لكون الايجاب قوله وقال الذين لا يعلمون
[illegible] والله اعلم قال الذين لا يعلمون انه لا بد من المناسبة بين الله تعالى وبين من يكلمه
ونظيرهم بهذه الاية لولا يكلمنا الله بالاحكام وما يريد منا وما حاجتنا الى الواسطة
ولولا يأتينا باية على نبوتك [illegible] المراد بقوله قد بينا الايات لقوم يوقنون
ان الظاهر الا يأتينا الا يكون الا قوم [illegible] مناسبتهم بما حضرنا بالايقان
اشارة قوله او تأتينا اية حجة على صدقك [illegible] فلا يكلمنا على ظاهره ان يكلم
اتيان الاية على الوحي قوله والاول استكبار والثاني جحود ويحتمل ان يكون
الاول انكار تكلم الله مع الملائكة قوله كذلك قال الذين من قبلهم من الامم
الماضية مثل قولهم بدل من قوله كذلك او تأكيده والاحسن ان يجعل قوله
كذلك متعلقا بقوله تأتينا [illegible] يكون الوقف عليه لا على اية او يجعل مثل
قولهم متعلقا بتشابهت اي تشابه قولهم تشابهت قلوبهم [illegible]
يوقف على قوله من قبلهم قوله بتشديد الشين بهذه القراءة مشكلة وقد تم
غاية البعد قوله انه نهي للرسول عن السؤال عن حال ابويه لعله لم يرد ان
المنع بالنظم النهي الخاص بل اراد انه نزلت في النهي عن حال ابويه [illegible]
انه روي انه قال ليت شعري ما فعل ابواي فنهي عن السؤال عن احوال
الكفرة والاهتمام باعداء الله ويحتمل ان يكون نهيا عن الاستكشاف عن حال
الغير [illegible] وان يكون لا تسأل بالمجهول [illegible] النهي ان يكون [illegible] النهي
عن ان يسأل ويستكشف عن حالهم وما ينالون فيه ويحتمل ان يكون
نهيا عن السؤال عن [illegible] بالجحيم [illegible] عن دعوته ثم يجب
ان هو منصبك دعوة كل احد فاما ان يجب فيكون جائزا بالنهي واما
ان يمتنع فيكون حجة عليه [illegible] في الجحيم [illegible] الاشكال عطف الانشاء

على الخبر

على الخبر ولا يبعد ان يقدر المعطوف عليه الا تبشر وانذر ولا تسأل قوله ان يعظم
لعقوبة الكفار يحتمل على هذا ايضا ان يكون نهيا بالسؤال عن حال ابويه
الفاتح من انتظار الكتاب قوله ولعلهم قالوا مثل ذلك ولذلك قال قبل
عليها الجواب ان علهم قالوا مثل ذلك [illegible] انهم قالوا [illegible] ذلك لانه
لا احتياج الى الجواب والاظهر ان الامر [illegible] القول لهم لا يجب ان يكون جوابا
لقولهم بل يصح ان يكون [illegible] علم بجوابه [illegible] قوله قل ان هدى الله
هو الهدى الا هدى الذي هو الاسلام يحتمل ان يكون المراد ان هدى
الله هو الهدى [illegible] غير الاسلام يحتمل اتبع الا هدى الله فان كان
ما انتم عليه هدى فاتوا باية [illegible] باذن الله قوله والملة ما شرع الله
[illegible] الى هذا [illegible] ظاهر قوله ولئن اتبعت اهواءهم [illegible] مالك
من الله من ولي ولا نصير [illegible] لا يدل على [illegible] ولا نصرة لهم
من الله وقوله وهو جواب لئن اشارة الى انه جواب الشرط وذلك
انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر قبله تعين كونه جواب
القسم واذا قدر [illegible] جملة [illegible] اذ لو قدر جملة فعلية استقبالية
او اسمية تعين كونه جواب القسم لوجوب الفاء في جواب الشرط [illegible]
كونه جواب القسم [illegible] جواب لئن اتبعت على كونه جواب
القسم بعيد جدا قوله الذين اتيناهم الكتاب يريد به اهل الكتاب
لانهم الذين اعطاهم الكتاب واما غير المؤمنين فقد عابهم الكتاب لم يجعلوا
لم يعطهم والتلاوة بمعنى القراءة [illegible] القراءة قراءة تأخذ بمجامع
القلب [illegible] ضبط اللفظ والتأمل في المعنى [illegible]
عنه وقوله على ان المراد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب مستغنى عنه كما لا يخفى

قوله دون الحرف فلعين يعني تقديم المسند اليه للتخصيص بخلاف ما يقابله كلا المقابلة
فان قلت اذا اريد بالموصول من امنوا اهل الكتاب فالفائدة في قوله
اولئك يؤمنون به قلت كانه اريد بقوله يؤمنون به يريدون الا انه
عبر بربهم بالايمان لانه لا ريب فوقه فعلا انه يجوز ان يكون المناط الحصر
قوله ما صدر بقصتهم يعني ان من فوائد هذه الاية انه يجعل الخاتمة مناسبة
للفاتحة اقول والله اعلم ما سبق كان الامر بالقيام بحقوق النعم السابقة
وهنا التذكرة بنعمة تفضيلهم على العالمين وهي نعمة الايمان في زمانهم
واتباع احكام ليغتنموها ويؤمنوا بنبي زمانهم ويكونوا من الفاضلين
لا المفضولين وليتقوا عقابا تقدم عن اهوال القيمة وخوفها كما اتقوا
عقابا بمنع موسى يوم قوله باوامر ونواه لا وجه لتخصيصها بالاوامر والنواهي
بل جاز ان يكون مما اخرجه امور اعتقادية كالخبر بالصفات الالهية والنبوة
واحوالها الا ان يقال الامور الاعتقادية لا تخرج عن الاوامر اللازم
بالايمان قوله لان الشرط احد المتقدمين اي مما يجتمع به الشرط احد
المتقدمين والا فاحد المتقدمين ايضا ليس بشرط بل الشرط اما التقدم
لفظا او معنى او حكما والتقدم لفظا ينقسم الى التقدم ظاهرا او التقدم رتبة
فجعل التقدم رتبة مقابلا للتقدم لفظا ليس على طبق الاصطلاح قوله
والكلمات قد يطلق على المعنى لشدة الاتصال بين اللفظ والمعنى فلذلك
فسرت بالخصال التشبيه المحمودة المذكورة في قوله التائبون او قوله التائبون
الاية في براة من الله وقوله ان المسلمين الاية في الاحزاب وفي قوله
الا الذين تبايعين اية التائبون واية المسلمين وتابعها جنبه وهو الا اذكر
في قوله التائبون تسع فجعل عشرا لبعض الايات المستفاد من قوله وبشر

المؤمنين

٤١

المؤمنين او قوله ان الله اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين
والمسلمات عشر وفي قوله قد افلح المؤمنون الى اولئك هم الوارثون ستة
والايمان مكرر ولو كان الاسلام عين الايمان فهو ايضا مكرر فتكفي المذكورة
في هذه الايات ثلثين ولعله اسقط التكرار هو اذكر سال سائل
حيث جعل الكشاف الثلثين في الايات المذكورة في سال سائل الا انه
يعد المذكور فيها ثلثين واربعة وباسقاط المكررات يبقى تسعة وعشرين
فيكلف لتمام الثلثين باعتبار المحافظة على الصلوة غير الصلوة او يجعل
رعاية الامانة والعهد اثنين ومع ذلك يبقى ... الكشاف حيث
جعل عشرا في قوله التائبون وعشرا في الاحزاب وعشرا في قد افلح المؤمنون
وسال سائل ثمانية قوله وبالعشر التي هي من سنة هو خمس في الرأس الفرق
وقص الشارب والسواك والمضمضة والاستنشاق وخمس في البدن
الختان والاستحداد والاستنجاء وتقليم الاظفار ونتف الابط وفي التيسير
عن ابن عباس رضي الله عنه وتلك العشرة كانت فرضا عليه وهي سنة لنا قوله
على انه متعلق بما تعلقه الخبر من الاولى ذكره بعد قوله وبما تضمنه الايات
التي بعدها لان التفسير بها ايضا بتاويل والا فمتعلقه بما تعلقه الخبر من قوله
وفي الاخيرة الضمير له اي في القراءة الاخيرة ضمير بالذي ربه اي اعطاه جميع ما دعاه
ويحتمل ان يجعل الضمير لابراهيم كما في القراءة الاولى الا ان ابراهيم ... الكلمات
المدعو بها فان اي شرط الاجابة ... بعد اتمامها بنفسه قوله استئناف
ان قرئ ناصب اذ او كذا ان تقرر جعله عطفا على نعمتي وهو اتمام لطيفه
لكان ذكره او قصة ابتلاء ابراهيم فان فيه ما ينفعكم ويرد اعتقادكم الفاسد
ان اباءكم شفعاؤكم يوم القيمة لانه جعل دعاء ابراهيم في الظالمين ويدفع
تمسككم بالملة الابراهيمية من متابعة رسول الله ... فانه يعلم منه انه لا ينال ...

الظالمين **قوله** او بيان لقوله اتباعا للناصب اذ من جملة ما جوز تقديره واذ
ابتلى ابراهيم ربه كان كيت وكيت ويجاز ان نصبه بجاز ايضا بجوزه فكر بيانا
للابتلاء ويكون نظير قولك اعطاه حين اكرمه فان الاعطاء بيان للاكرام
وضعف بهذا المقال على حمل البيان على الاظهار كما هو اللغة لا على البيان
البياني الموجب لفصل جملة عن جملة العدول للاستئناف **قوله** الامام
اسم من يؤتم به فعال بمعنى المفعول [illegible] كالازار والرداء
ونحو ذلك **قوله** والامامة عامة مؤبدة اذ لم يبعث بعده نبي فقوله للناس عام
لكل من بعده او المراد به الافراد الكاملة للناس وهم الانبياء ولا تظهر
مدخلية في عموم الامامة لكون الانبياء من ذريته **قوله** عطف على الكاف
كانه جعل عاطفا في كونها لفظية وتقدير الانفصال فلا يلزم العطف على
الضمير المجرور من غير اعادة الجار وجعل من ذريتي عطفا مسامحة والمعطوف
الاسم المحذوف اي بعضا من ذريتي نقوله الا وبعض ذريتي بيان لحاصل
المعنى لا تفسير التقدير **قوله** كما تقول وزيدا في جواب ساكرمك اشارة
الى دفع ما يقال انه كيف يصح عطف ما في كلام احد على ما في كلام شخص
اخر فدفع انه واقع في كلام العرب ويسمى عطف تلقين يعني به من يريد تلقين
المتكلم ذلك ولكن تلقين الفاعل يقتضي ان يقال وذريتك اذ لو ضم الفاعل
مع ما قال لا تقول اني جاعلك للناس اماما ومن ذريتي بل ومن ذريتك
فالاظهر ان يجعل التقدير اجعلني واجعل من ذريتي وان قيل لو جعل التقدير
اجعلني واجعل من ذريتي احتراز عن صورة الامر ودلالة على انه واقع البتة
والاظهر ان تقديره قوله ومن ذريتي بقولك وكلا من ذريتي ليكون قوله
قال لا ينال عهدي الظالمين ردا له **قوله** وفيه دليل على عصمة الانبياء وههنا
اذا كان المقصود نوع من النظم ولكن المعنى انه لا ينال عهدي الظالمين

ما داموا ظالمين او لو كان كذلك في الظلم ان تاب لم ينلها فلا يكون المراد
ذلك وقد نال الامامة ابا بكر رضي الله عنه وعمر رضي الله عنه وعثمان رضي الله عنه بعد كفرهم
مدة مديدة **قوله** وان الفاسق لا يصلح للامامة قيل يدل على انه لا يصير خليفة
ابتداء واما انه لا يصلح حتى ينعزل بالفسق عن الامامة فلا **قوله** غلب عليها
اي البيت مع اللام هذا في ذكر من التشبيه وذكر ان الاسم لا يصير علما
بالغلبة الا مع اللام او الاضافة وفي التشبيه دلالة باعتبار الغلبة ودون كون اللام للعهد
اشعار بان الالفاظ المشتركة شيء افراد من بين الاشتراك للغلبة او التوضيح
العهد لا كما في العلمية لان الاختصار بالعلم اغلب من الاختصار بالتوضيح
العهد لا **قوله** لانه مثابة لكل احد يعني انه واحد كالواحد بالذات متعدد باعتبار
الاضافات وهذا يقتضي ان يصح التعبير عن غلام جماعة بالجمع كما [illegible] فالاظهر
على هذه القراءة ان يجعل مثابة بمعنى محل ثبوت اليه الناس للصلوة وتجدد [illegible]
قبلة **قوله** واتخذوا عطف عليه بتقدير [illegible] اتخذوا من مقام ابراهيم
وهو البيت مصلى قبلة تجمعه لان للناس فيه مثابات اذ كل جانب منه
مثابة لجانب **قوله** او اعتراض معطوف على مضمر اي اجعل [illegible] لا يحتاج الى تقدير
المعطوف عليه لان الواو يكون اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها قد
احوجت سمعي الى ترجمان وكانه قدر المعطوف عليه ليكون انسب بالجملة
وجعل الجملة الاسمية محذوف بدليل ما ذكره من سبب النزول او توجيها للضمير
الجمع والانسب ان يكون عموم داخلا في الخطاب والا نبه ان قوله وعهدنا عطفا
على جعلنا البيت لا يستدعي جعل واتخذوا معترضة بل كونها معطوفة
على مضمر اذ قوله صلى الله عليه وسلم [illegible] قام عليه ودعا الناس الى الحج ورفع بناء البيت
على اختلاف القولين [illegible] التوفيق بين القولين وكون الحجر مقام ابراهيم

حقيقة ويكون وضع الجار مقامه توسع وقد صار علما للموضع وقوله واتخذ ها مصلى
اى يدعو فيها مبنى على جعل الصلوة بمعنى الدعاء قوله ويجوز ان يكون مفسرة
لتقدم العهد معنى القول مقابل للتوجيه الاول لانها مصدرية فيه قال المحقق
التفتازانى جعل ان المصدرية موصولة بالامر والنهى قول الزمخشرى والجمهور
على اختصاصها بالخبرية كاختصاص موصولة الاسماء واقول جعلها مصدرية
عند الجمهور يصح بتقدير القول اى بان قلنا ونحن ليس ابدا وصلة لا قوله
فامتعه قليلا عطف على [illegible] الكشاف فانا امتعه قال المحقق التفتازانى
قدر المبتدأ ليصح الفاء وههنا وفيه انه ذكر ابن الحاجب فى الكافية انه اذا
كان الخبر مضمنا معنى الشرط فالوجهان وكانه لم يلتفت اليه الا انه جعله
قوله والمخصوص محذوف وهو عذاب النار قوله الابلغ ان يجعل المخصوص
الكفر اى بئس المصير الكفر فان من صار اليه هذا حاله قوله ومنه قعدك الله
هو تقعيد بحذف الزوائد والاصل تقعدك تقعيدا اى سألت الله ان يقعدك
من القعود المجازى فى الثبوت وحقيقة قعدك جعلك قاعدا ثابتا فلما
ضمن معنى السؤال اى اسأل الله [illegible] فاقتضى المفعول سألت الله ان يقعدك اى
يجعلك قاعدا ثابتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول قوله
فى ابهام القواعد وتبيينها تفخيم لشأنها لم يرد ان من بيانية بل ابتدائية فى موضع
الحال اى حال كونها كائنة من البيت قوله انك انت السميع لدعائنا الاظهر
انك انت السميع تسمع دعاءنا العليم فتعلم نياتنا او العليم بالنيات باعتبار
رفع القواعد تفخيما لشأنه ان ساعدنا [illegible] الاعمال بالنيات او باعتبار
الدعاء ويحتمل انه [illegible] الا ان الله
لا يقبل الدعاء الا من قلب قوله لانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع اى

ابناءهم

اى ابناءهم لانهم اولاد الانبياء قوله لولا [illegible] فى القاموس رجل [illegible]
والمراد [illegible] قوله قدم على المبين وفصل
به بين العاطف والمعطوف فجعل المفعول الاول [illegible] ولم يجعله مع ذريتنا
مفعولا ثانيا لئلا يكون فصل بين العاطف والمعطوف لما قال المحقق التفتازانى
من ان من البيانية مع المجرور لا بد ان يكون من تتمة المبين بمنزلة صفة او حال ولم
يكن خبرا عنه مثل الرجس من الاوثان اى من الاوثان قوله والنسك فى الاصل غاية
العبادة وشاع فى الحج لما فيه من الكلفة [illegible] قوله الاستتابة للذرية لما
على حذف مضاف او على التغليب [illegible] الاصل وهو [illegible] الحكم [illegible] كذا
قيل هذا اذا كان المراد طلب توبتهم ورجوعهم الى الله اما لو كان المراد توب الله اليهم
كما هو الظاهر فلا حاجة اليه [illegible] الدرجات
قوله او عما فرط منهما [illegible] الاستتابة [illegible] قوله وابعث فيهم من ذريتهما
الا من ذرية كليهما لانه لم يبعث من ذريتهما [illegible]
كل منهما ذرية [illegible] الانبياء اجابة دعوة ابراهيم [illegible] السلام
اجابة دعوته [illegible] دعوة ابراهيم [illegible] عيسى [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله ويعلمهم الكتاب [illegible] التوراة [illegible]
[illegible] كتاب ابراهيم [illegible] قوله
استبعاد وانكار [illegible] الاستبعاد [illegible] الانكار [illegible] الاستعمال
فى معنيين مجاز [illegible] الانكار [illegible] الاستبعاد
لا على الامتناع [illegible] استبعاد وانكار [illegible]

قوله الا من استمهنها واذلها او جهلها ان اذلها فقوله نفسه مفعول به وفي القاموس
السفه خفة ضد الحلم ونقيضه وسفه نفسه معناه حمله على السفه وتحقيقه
كونه وضرب مستنكره وقول جرير وفي شرح الكشاف للمحقق التفتازاني
قال النابغة الذبياني فان يهلك ابو قابوس يهلك ربيع الناس والشهر الحرام
ونأخذ بعده بذناب عيش اجب الظهر ليس له سنام اراد بالربيع طيب
العيش وبالشهر الحرام الامن والاجب الجمل المقطوع السنام الذي
لا سنام له لكبره وذناب الشيء بالكسر عقبه اي نبقى بعده في طرف عيش ماخير
فيه وموضع الاستشهاد نصب الظهر على التمييز قوله لانه في معنى النفي علل
صحة كونه بدلا بكون الاستثناء في معنى النفي لانه الواقع لا لان البدل يتوقف على
لانه يجيء في الاستفهام ايضا نحو هل احد الا زيد قوله حجة وبيان لذلك
يشهد بانه جعل قوله ولقد اصطفيناه حالا ولقد احسن اذ قال المحقق
التفتازاني الظاهر انها جواب قسم محذوف فيكون الواو اعتراضية
او حالا لان الاستظهار في ظهور كونه جواب القسم ليس الا باللام لكن
قوله وانه في الاخرة لمن الصالحين يشهد بان اللام للابتداء كاللام
في قوله لمن الصالحين ولك ان تريد الحجة والبيان جميع التقدير ولقد
اصطفيناه بيان ان تارك الملة وفي تسفيه الراغب عن ملته تعظيم الانبيه
فيه وفعلية جملة الاصطفاء لحدوثه واسمية جملة صلاحه في الاخرة لكونها
مستمرة في جميع ازمنة الاخرة وايهام كونه بعض الصالحين لكمال تعظيمه
قوله ظرف لاصطفينا جاز ان يكون ظرفا لقال فهو اظهر لا تعلق الملتفت
اليه لانه يكون من نظم اذ اشار ابراهيم ربه فيستدعي العاطف لانا
نقول ذلك مشترك بينه وبين تقدير اذكر قوله او منصوب باضمار اذكر جعله

الحذف في

١٤٤

الحذف في النصب بتقدير اذكر ايضا تعليلا كالكون ظرفا لاصطفيناه
وعدل عنه لان تعليله غير ظاهر والبيت قال المحقق التفتازاني واما اذا انتصب
باضمار اذكر فانما تصلح للاستشهاد على ذكر اذا اعتبر جعله الاستيناف الذي هو
قال اسلمت ويمكن ان تجعل خطاب الله تعالى باسلم من غير واسطة يصلح مستشهدا
له قوله بالانقياد وترك الاذعان والاخلاص السر جعله الاسلام على الانقياد والاخلاص
لان الانبياء معصومون من الكفر مطلقا ولانه لا يتصور الوحي والاستيناف
قبل الاسلام قوله انها نزلت لما دعا عبد الله بن سلام ابني اخيه سلمة ومهاجرا
[illegible] ووصى محمد ... وهو ملة ابراهيم قوله تكرار وصاه ووصاه ووصاه من باب
ضرب قوله والضمير في بها للملة على تقدير جعله عطفا على تقدير اصطفيناه ورفع
يعقوب رفع به هذا الاضمار اظهار ابراهيم وعدم اضماره اذ قوله اسلمت على
غاية الكلمة اي الجملة او الخصلة وذلك على تقدير جعله عطفا على قوله قال اسلمت
قوله على اضمار القول عند البصريين متعلقا بوصى عند الكوفيين ثمرة الخلاف ان
بعد ما في معنى القول مكسورة عند الكوفيين مفتوحة عند البصريين الا اذا اضمر
القول وكسرت فقوله ان الله اصطفى ليس بتقدير القول الا رعاية ما في معنى القول له
لانه مقصود بالنداء ومفعول القول مجموع قوله يا بني ان الله اصطفى والقول المقدر على تقدير
قال او قال على تقدير الخبر واذا قدر قال لا يجب ان يجعل المقول مجرد اللفظ من غير
الاستثناء في معنى الامر قصد الخطاب بينه بلفظ واحد فكان يا بني في قول ابراهيم
لطائفة وفي قول يعقوب لاخرى وكذا في الجمع المخاطبين في الحكم الا انه ان الا والتمس
مسلمون قوله ونظيره رجلات من حيث اجراها المرة سكون جيم رجلات وكثيرا ما
يفعله للتخفيف وشبهه بالفتح قبيلة وقول بالكسر لانها كسرت الالف لان الرواية قوله تغيير
العبارة فيه الا انه نهي لهم ان لا يكون على الاسلام موت لا خير فيه اولا معنى

الإجلال لكونه مستقرا عنده بحيث كأنه نسي فيه ونفعه في الأمور الاختيارية ونحن نقول
والعلم لا يجوز أن يكون الأمر الغير الاختياري إذا كان حالته المطلوبة اختيارية
وأوقع على نكتة الكلام يثاب على نفسه كما يثاب على الاختيار فيحمله على الاختيار
تحت الطلب إشعارا بأنه كالاختيار فلا يجاب بمدح صاحبه وإثابته قوله
أم منقطعة بمعنى بل والهمزة كأنه قيل بل أكنتم حاضرين إذ حضر يعقوب الموت
ومعنى الهمزة فيها الإنكار أي ما كنتم حاضرين إذ حضر الموت وقال لبنيه فلم
تدعون اليهودية عليه ومعنى بل الإضراب عن تسفيه من يرغب عن اتباع محمد عم
وعن ملة إبراهيم عم من إبطال وعلى من يدعي على يعقوب اليهودية وإنذار من
بنيه حال حضور الموت بما يفيد أن إياه وأيضا لم يكونوا على اليهودية وفيه
على الكشاف حيث رد كون الخطاب لليهود بأن حضورهم ثم امتناع اليهودية
ليعقوب فكيف يجعل عدم حضورهم سببا لاستبعاد دعواهم لأن المعنى قال
أن الكلام ما كنتم حاضرين زمانا ارتضى باليهودية فلم تدعون اليهودية عليه
ووجه الرد عليه أن المعنى ما كنتم حاضرين موته والأنتم تعرفون ما أوصى به حيث
وصى بخلافه فما لكم تدعون له من غير علم ما يخالف ما ظهر منه وبهذا
في غاية الوضوح وما ضح على الكشاف وكثير من حيثه رفعه أما قال تارة
بأن الهمزة ح للتقرير لا الإنكار أي كانت أوائلكم حاضرين حين موته
وأنتم عالمون بذلك فلم تدعون اليهودية وتارة بأن الإنكار يتم عند
قوله ما تعبدون من بعدي ويكون قوله قالوا نعبد بيان فساد دعاويهم
لا داخلا في حيز الإنكار أي ما كنتم شهداء وحاضرين قوله لبنيه ما تعبدون
من بعدي وجوابهم جرت قصة الإسلام واليهودية وما يتعلق بذلك فكيف
تدعون اليهودية وأن الأنبياء كانوا عليها ويعقوب وصى بها ثم بين

بطلان

بطلان دعواهم وتوجه الرد عليهم بقوله قالوا نعبد إلهك وإله آبائك ولا يلزم منه كونه
سببا لدخوله تحت الاستفهام لتحليه بما ذكرنا ويجيء بعدها أم المنقطعة الخ أيضا قوله
بل الرضى فلو جعلها أم هذه كذلك لم يحتج إلى توجيه الاستفهام قوله تقديره أكنتم غائبين
أم كنتم شهداء ويجيء أحد الأمرين وقع لا محالة وعلى الثاني تقدير فيبطل نسبتكم اليهودية
ووصيته بنيه حال حضور الموت لأنه ما نسبته من غير علم أو نسبته على خلاف ما تعلمون قوله
وقيل الخطاب للمؤمنين والمعنى ما شاهدتم ذلك وإنما علمتموه من الأخبار فلا إضراب عن تسفيه
من يرغب عن ملة إبراهيم واتباع محمد عم إلى ما هو أهم من الحث على اتباعه بإثبات
بعض معجزاته وهو الإخبار عن أحوال الأنبياء والسابقين من غير سماع من أحد
ولا قراءة من كتب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه أن السابق أيضا كان مشتملا
على الإخبار عن حال إبراهيم ووصيته بنيه فكيف يتحقق الإضراب إلا إلى ما هو أهم إلا
أن يقال إن ذكر حال إبراهيم كان متعلقا بالتسفيه وهنا على سبيل القصد وقد
نبه هنا لكونه مرادا بوجه بخلاف ما سبق على أن ذكر الخصوص سبب هنا أكثر وهو
إخبار بما هو أضبط لهم لكونه أقرب الأزمان إليهم فيكون أدخل في الإعجاز والإلزام
قال المحقق التفتازاني إذ قال بدل [illegible] الإسلام أنه لا [illegible] يعقوب وبنوه عليهم
السلام سوى الإذعان والقبول للأحكام والإخلاص لله تعالى وغير ذلك لا اختصاص
بنبينا عم والتوحيد والإسلام بهذا المعنى لا ينافي اليهودية ليلزم من ثبوتها
انتفاؤها قلت لا توحيد لهم لقولهم عزير ابن الله تعالى ولا إسلام لعنادهم
واستكبارهم وإعراضهم عن قبول كثير من الأحكام سيما نبوة نبينا محمد عم
والأظهر أن الجواب بيان حال ما جرى بين يعقوب وبنيه عم لا نعبد إلا الله
والوصية باليهودية تنافي عبادة الله لأنه إذا أرسل نبيا ذا معجزة

اليهودية كان عبادة الله ان يتركوا اليهودية ويتبعوه قوله وما يسأل بمعنى
كلا نجزي عبارة الكشاف وما عام في كل شيء اي وانفع لشموله ما للاستفهام وغيره
ولذا قال المحقق التفتازاني سواء كان للاستفهام او غيره قوله واذا [illegible]
قيل ما زيد لانه بمنزلة ما صنعته والصنعة ما لا يعقل قوله صنو [illegible] واحد
صنوان شقيقا يعني نخلتين او اكثر خرجتا من اصل واحد وعام في جميع الاشجار
كذا في القاموس فهذا بقية اباك يعني الذي بقي من جملة اباك يقال بقية القوم لواحد
منهم ولا يقال بقية الاب للابن والحاصل ان بقية الشيء يكون من جنسه قوله
ولا [illegible] اصولنا [illegible] وقد [illegible] ورواه غيره [illegible] قال المحقق التفتازاني
[illegible] قوله [illegible] اعلم ان الاكل [illegible] ابراهيم
واسماعيل واسحاق [illegible] ابراهيم كان [illegible] بمنزلة [illegible]
[illegible] ان مضت [illegible]
امر الله به ولكم ما كسبتم [illegible] ولا ينفعكم [illegible] لانه ليس [illegible]
لانه ليس في حكمكم [illegible] ما يجب عليكم [illegible] تسألون عما كانوا يعملون [illegible]
[illegible]
المسلم [illegible] ان هذا [illegible] ابراهيم او غيره [illegible]
الاضافة [illegible] قوله كانوا [illegible] قال الحديث [illegible]
[illegible] ورواية الجمهور بتخفيف النون [illegible]
[illegible] قوله وما نون منصوب بان مقدرة والتركيب [illegible]
[illegible] قوله بل نكون ملة ابراهيم [illegible] ملة ابراهيم [illegible] على تقدير
الرفع [illegible] ملة ابراهيم قوله مائلا عن الباطل الى الحق [illegible]

والدين

والدين وان كان الكشاف خصه بالتدين قوله حالا من المضاف اذا اريد بوصف
الملة لكن [illegible] المضاف اليه اذا اريد صفة المضاف
اليه [illegible] انما يصح اذا جعلت الملة منصوبة بتقدير نتبع اما اذا جعلت
في تقدير نكون ملة ابراهيم فلا يصح [illegible] لا يصح
وضع ابراهيم موضع الملة شرط الحال من المضاف اليه ان يصح وضعه موضع المضاف
اليه [illegible] المضاف [illegible] نتبع ملة ابراهيم فانه يصح نتبع ابراهيم وكذا
لا يصح الحال على تقدير الرفع [illegible] التقدير [illegible] نتبع وبل نهدي
[illegible] قال المحقق التفتازاني اختلفوا في عامل [illegible] قيل معنى الاضافة
[illegible] قيل [illegible] لا ابراهيم حنيفا والصحيح
ان عامله [illegible] المضاف [illegible] قوله [illegible]
الكتاب [illegible] عطف على قوله حنيفا
فيكون حنيفا حالا من المضاف اليه [illegible] المراد [illegible]
المشركين قوله الخطاب للمؤمنين [illegible] على الكشاف
حيث جوز كونه خطابا للكفار [illegible] ملة ابراهيم بتقدير بل اتبعوا
ملة ابراهيم قال المحقق التفتازاني [illegible] عطف على اتبعوا [illegible] البيان
[illegible] وما انزل الينا [illegible] المؤمنون على هذا التقدير [illegible] على عبارة
الامر دون [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] مقتضى
السوق [illegible] الاشارة الى ان هذا
الايمان [illegible] قوله [illegible] التوراة والانجيل [illegible]

داخلين فيما انزل الى الاسباط بحكم التبع وهو الانبياء او ابلغ من الانزال لان امرهما بالنسبة
الى موسى وعيسى عليهما السلام مغاير لما سبق لانه يحتمل ان يكون احد منهما ما انزل
الى الاسباط واذا اضيف الى موسى وعيسى ينكر النزاع وقع فيهما حيث قال اليهود
ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء قوله واحد لوقوعه
في سياق النفي عم فساغ ان يضاف اليه بين قال المحقق التفتازاني احد في معنى الجماعة
بحسب الوضع لانه اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى
والمجموع ويشترط ان يكون استعماله مع كلمة كل او مع النفي نص على ذلك ابو علي وغيره
من ائمة العربية وهذا غير الاحد الذي هو اول العدد في مثل قل هو الله احد وليس
كونه في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق الى كثير من الاوهام الا يرى
انه لا يستقيم لا نفرق بين رسول من الرسل الا بتقدير عطف اي رسول ورسول
ولسنا كاحد من النساء وليس في معنى كامرأة منهن قوله من باب التعجيز والتبكيت
فان كان ظاهر العبارة ان دينهم مثل دين المؤمنين في حصول الاهتداء به وليس
كذلك اذ لا شريك لدين الاسلام في الهداية بل لا كل دين سواه في زمانه بل دفعه
بوجوه اربعة حمل المثل على التشريك [illegible] والتقدير وحمل الايمان على طلبه وجعل
الباء للالة وجعل الباء مزيدة وجعل المثل مزيدة ويمكن الاستغناء عنها
بان يقال فان امن اليهود بمثل ما انتم عليه قبل التحريف والشرك فانهم
امنوا بمثل ما امن المؤمنون فان نبيا او في به نبيهم عليه من محمد عليه السلام ما انزل
اليه والحق ذلك فيه الا ان هذا التوجيه يقتضي ابقاء صيغة [illegible] على معناه
كما في قولهم ان اكرمتني فقد اكرمتك فتامل قوله او وعيد للمعرضين الاولى
او من تمام وعيدهم لان قوله فسيكفيكهم الله كما يحتمل الوعد للمؤمنين

مطلب في معنى احد

الوعيد

الوعيد للمعرضين وسوق الكلام يا بتنا انسب لان الكلام في المعرضين وكما يجوز الوعد
او الوعيد بايراد السين الذي معناه ان يدخل الكائن لا محالة وان تاخر الى حين وهو
مقابل لكلمة لن في الاثبات بالغ في النتيجة بحظر السماع والعلم فيه المفيد انه لا يجاوز في نفع
ما اراد بالعبيد من الضر ولا مانع لما يعطي من الخير قوله من تمام الوعد بمعنى انه يسمع اقوالكم
ويعلم اخلاصكم الوعد بكفاية شرهم عن المؤمنين لا يقتضي تخصيص السماع باقوالهم لا يعلم
قول الاعداء ايضا مدخل فيه بل هو ادخل وكذا لا اختصاص له بالعلم باخلاصهم بل
العلم بسوء اعتقاد اهل الاعداء ادخل في ذلك وفي قوله بمعنى انه يسمع ما يبدون
ويعلم ما يخفون نظر لان سماعهم يعم ما يبدون من الاقوال وما يخفون والعلم يعم
قسمي الافعال ذكره ما قوله ان صبغة الله صبغته الاولى ان صبغة الله مصبغته لان
فيما ذكره الاحوج الى الجعل ذكر الله بدلا من الضمير بعد حذف العامل مع فاعله وتقبح
وان يكون المصدر للنوع لا للتاكيد والتحقيق ان اصله صبغنا الله صبغته
فلما حذف فعل الفاعل الى المصدر واضيف اليه المصدر في المصدر في الاصل
مطلق غير مقيد نحو للتاكيد هنا اذا قدر صبغنا الله كما يدل عليه هذا الكلام
واما اذا كان مصدرا منصوبا بقولوا امنا كما يدل على قرائته بالرفع بعد [illegible] في الله
بصح كونه مصدرا موكدا بل هو للنوع لا محالة قوله فانها حلية الانسان ذكر هذه
بصبغة الله عن الفطرة بعلاقة كونها حلية من الهداية والارشاد وظهور
الاثر عليهم ومن تطهير المقاربة تداخل الصبغ المصبوغ والايمان المؤمن وبعكس
ان جعل العلاقة انه كما يحفظ الصبغ الثوب عن ظهور الدنس عليه يمنع
صبغة الله عن ظهور كدورات الذنوب عليه بلا اثر عليه [illegible] واختار المشاكلة
التي هي المشهورة لان المشاكلة من المحسنات الخارجة عن البلاغة بخلاف التجوز
على ان رعاية المشاكلة مع اختصاصها بالنصارى لا توجب التكلف وهو الاكتفاء

بثبوت الصبغة لمخالفيهم في الجملة قوله ونصب على الاغراء المشهور تكرار الاغراء
نحو اخاك اخاك قوله وذلك يقتضي دخول صبغة الله في مفعول قولوا او يمنع كونه اغراء
او بدلا من ملة ابراهيم عليه السلام لانه يلزم الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه
باجنبي هو البدل او الاغراء ولمن نصبها على الاغراء او البدل ان يمنع المقتضي
باضمار قولوا قبل ونحن له عابدون والاضمار وان كان خلاف الظاهر لا يمنع الصحيح
ووفي الاقتضاء وتنزيله منزلة الالتفات والترجيح فلا يتجه عليه انه يكفي الاختيار
استغناء عن الاضمار كما قال المحقق التفتازاني ويمكن ان يجعل حالا من الجميع
في قوله ومن احسن من الله صبغة اي صبغة تطهير القلب والارشاد الى حفظ
الفطرة احسن الاصباغ حال اخلاص العبادة له قوله في شانه واصطفائه
نبيا من العرب دونكم ينبغي ان لا يخص المجادلة بذلك بل يجعل عاما لمجادلة الكفار
في قولهم ليست اليهود على شيء ومجادلة اليهود في قولهم ليست النصارى على شيء
والانتماء الى العرب قوله وهو ربنا وربكم لان المراد انه لا يختص بقوم دون قوم
يصيب برحمته من يشاء من عباده قوله وعلى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي
بالتاء واما على قراءة الغيبة فلا يكون الا منقطعة لانه اضراب عن الخطاب
الى الغيبة هنا اذ ليس الغيبة من باب الالتفات كما تقتضيه التوفيق بين القراءتين
فان كانت القراءتان سواء والانكار رجع نفيه الى الاتصال والانقطاع يعني
ما كان ينبغي والانكار الاول حسب من المحاجة والتعويل بيهودية الانبياء واقع
قوله وقد نفى الامرين عن ابراهيم بقوله ما كان ابراهيم يهوديا حيث
قال اتحاجوننا واحتج على انكاره بقوله وهو ربنا وربكم وقال ام تقولون
وجعل كتمانهم شهادة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم مرضيا به بحاله وجه ان يجعله متعلقا بالمحاجة
وذلك لعوده ان يكون توبيخا لهم بكتمان الشهادة بيان باجتناب لحاق اللفظ قوله

تكرير

١٤٨

تكرير للمبالغة اقول والله اعلم لا تكرير بل ها هنا تاكيد وتقرير للوعيد يعني يجازيكم الله
اعمالكم ولا ينفعكم اباؤكم ولا انساب تكون في القيمة من علماء ابائكم بل يجزيكم اعمال انفسكم
قوله سيقول السفهاء يعني بالسفهاء الذين حيث سلطوا عليه قوله وفائدة تقديم
الاخبار به توطين النفس واعداد الجواب لان توطين النفس على انه ينتج المكروه
فيكون بعد وقوعه اسهل لان المكروه الغير المتوقع اشد كما ان النعمة الغير المتوقعة
الذ ولا يخفى ان هذه الوجوه انما تحسن لو لم يكن نزلت على المشركين قول الاعراب
تعليم الجواب والا فالوجه في التقديم هو التعليم والتنبيه على ان هذا القول امر
السفاهة فلا يبالي به وتنبيه قوله من قبلتهم التي كانوا عليها يحتمل ان يراد
به بيت المقدس وان يراد الكعبة يعني تولى بهم عنه لا عن شيء بسلالة دعواهم
الية والحق الطعن فيهم بانه لو صح لم يجب عليه وجود موجب قوله والقبلة
في الاصل الحالة التي عليها الانسان من الاستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه
للصلوة وسمي المكان بالقبلة دون مسمى المكان تنبيها على ان التوجه الى المكان لتحصيل هذه
الحالة للعبادة لا للمكان والقصد اليه بل المعبود منزه عن الجهة جلت عظمته عن الحالة
علامة لهذا التوجه قوله وهو ان الى الصراط المستقيم ما ترتضيه الحكمة وتقتضيه المصلحة
من التوجه الى بيت المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة الكشاف من توجههم الى
بيت المقدس اولا واعترض عليه بان هداية الله تعالى من شاء هداية ليس الى
التوجه الذي هو فعل الله تعالى بل الى التوجه واستصعب ذلك حتى قيل ان ضمير هو
للهداية المذكورة بقوله يهدي وارد عليه ان هذا التوجيه يقتضي ان يكون الصراط
المستقيم بيت المقدس او الكعبة وليس كذلك بل التوجه الى احدهما مرة فغير المفهوم من التوجيه
الى التوجه فلا يحتاج الى التوجيه والحق نقول ليس توجههم الى الكعبة مرة والى بيت
المقدس فعل الله بل توجيههم انفسهم واختار التوجيه على التوجه تنبيها على ان

مناط التكليف هو صدور الافعال الاختيارية قوله اى كما جعلناكم مهديين
الى الصراط المستقيم فى الكشاف فان قلت ذلك الجعل العجيب جعلناكم امة وسطا
ولعل كلامه كلام هذين التوجيهين بان يجعل الجعل العجيب جعل قبلتهم افضل
القبل او جعلهم مهديين الى الصراط المستقيم ووجه كونه عجيبا انهم خصوا
من بين الامم الاخرى بذلك لكن المحقق التفتازانى قال مراد الكشاف ان ذلك
اشارة الى مصدر جعلناكم امة وسطا اى ذلك الجعل جعلناكم امة وسطا فالكاف
[illegible] كالا لازم فى لغة العرب وغيرهم ثم انتهى كلام نفسه او الزمخشرى لفظ
هكذا ينبغى ان يفهم هذا المقام قوله [illegible] والتى توصف بها اى الاسماء التى
فيه معنى الصفة ووصف بها يستوى فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وهذا
منقوض بقولهم هذان الزيدان جندان والزيدون جنود وهذه الرجلة وهذين
الرجلين وهؤلاء الرجال قوله علة للجعل اى لتعلموا بالتأمل فى اية كريمة شهادة
الرسول عليهم فى هذا التوجيه ولعل شهادة الرسول عليهم بما كان يقدح به
المؤمنين ويخفى على امر الله هو موقوف على ذكر مراتب العالمين المخلصين على
تفاوت درجاتهم ونحن نقول والله تعالى اعلم جعلهم الله امة عدلا وخيارا لجعلهم
كانبياء بنى اسرائيل فى تبليغ الاحكام واستنباطها بالاجتهاد الذى هو
فيهم كالوحى فى انبياء بنى اسرائيل ليكونوا شهداء على الناس حاكمين عليهم
بانهم المطيعون او الاشقياء والعاصون ويكون الرسول عليهم بما بلغهم من الكتاب
والسنة شهيدا على حجية ما يأتون به فكان النفع فى الاية دليل الاجماع كما ذكر فيه
دليل القياس قوله اى الجهة اشارة الى حذف الموصوف من الموصول وهو
على تقدير ارادة القبلة التى كانت بمكة الجهة وعلى تقدير ارادة القبلة
التى شرعت بعد مبنية الصخرة اى بيت المقدس فهى الجهة ثم تقديره

كما

كلام الكشاف وانما بينا معانيه ليزيد وضوح الفرق بين التوجيهين كما لا يخفى وقوله عليها
متعلق بالاقبال الا كنت مقبلا عليها قوله باعتبار التعلق الحالى الذى هو مناط
الجزاء تعلق العلم بالوجود وبعده لا تعلق العلم فى الازل وتوضيحه جعل العلم على التمييز
قوله من ينقلب فانه كان من بعد العلم الطلب اعتبار التمييز وقراءة ليعلم كما يشهد له باعتبار
التمييز يشهد الاعتبار كون العلم فيه متعلقا من الرسول والمؤمنين وقد ذكر الكشاف
فى موضع اخر توجيها رابعا وهو ان قوله وما جعلنا القبلة الاية تمثيل اى فعلنا
ذلك فعل من يريد ان يعلم ولنا توجيه خامس وهو ان فعل تكلم مع الغير ان اشترك
العلم فيه بينه وبين الرسول والمؤمنين قوله والعلم ان يعرفه اى على المؤمنين وحكم
قوله من ينقلب حال من المفعول او من فاعل يتبع بتقدير تمييزا او يكون مفعوله
العلم بمعنى المعرفة اليه تعالى ان يجز [illegible] والمعرفة اليه الا انه يشيع [illegible]
من لفظ المعرفة دون بعضها اذ لفظ المعرفة [illegible] الا [illegible] النسيان
او بعد الجهل [illegible] لفظ العلم بمعنى الادراك [illegible] احتمال ثالث فان
الكشاف [illegible] التمييز [illegible] يتعلق من بالعلم [illegible]
يجعله خبر من ينقلب بيانا لمن يتبع الا من يتبع فى امر القبلة ممن ينقلب
على عقبيه [illegible] متابعة الرسول [illegible]
من الانقلاب ولا يتبع فى الريبة ولا يقول ان كان ما يقول حقا لا يبطل الامر تأمل
سابقا وما انقلب على عقبيه قوله والضمير لما دل عليه قوله وما جعلنا القبلة
التى كنت عليها من الجعلة والردة او التحويلة والقبلة عطف على فعله
[illegible] الكلام [illegible] والاولى [illegible] رجوع الضمير الى مدلول وما جعلنا
[illegible] الضمير [illegible] لانه تكلف فى تخصيص [illegible] بخلاف ما ذكره لان
[illegible] التحويلة [illegible] الجعلة والردة تكلف [illegible]

تأنيث الضمير ولكن ان لا نجعل تأنيث الكبيرة لاجل تأنيث الضمير بل نجعلها صفة
حادثة ونجعل تأنيث الضمير بتأنيث الخبر فرجع الى الجعل والرد الى التحويل بدون
تكلف والاولى من الكل جعل الضمير للمتابعة المستفادة من يتبع قوله
وقرئ لكبيرة بالرفع فيكون كان زائدة فيه انه لا وجه لاستتار الضمير في كان
لانه يبتدأ الالغاء وان المخففة والعامل فيه معمولها ويمكن ان يجعل كانت
غير زائدة ويكون الضمير ضمير القصة والكبيرة خبر مبتدأ محذوف اي وان كانت
لهي كبيرة الا على الذين هدى الله [illegible] الحسن البصري ان عليا رضي الله عنه ثم
قوله اي ثباتكم على الايمان في الحكاية لمن يتبع وهو الثابت على الايمان دون
من ينقلب ولهذا فسر الايمان بالثبات عليه وهذا وعد لهم بالاجر بدليله
ويمكن ان يجعل اشارة الى ان هداية الله لكم دون غيركم حتى لم يكن الابتلاء
كبيرة عليكم ثمرة ايمانكم بمحمد [illegible] وما كان الله ليضيع ايمانكم بل هو ثمرة
لكم ابدا قرأت [illegible] وقوله كيف يمكن تقدير كيف يضيع من مات
قوله تقديم الرؤف وهو ابلغ لمحافظة على الفواصل والا فالابلغ تأخير الابلغ
لما فيه من سلوك طريق الترقي ولا يبعد ان يقال الرؤف اشارة الى المبالغة
في رحمة خواص عباده والرحيم اشارة الى الرحمة لمن دونهم ترتيبا على حسب
ترتيبهم فتقدم الرؤف لتقدم متعلقه شرفا وقدرا قوله قد نرى ربما نرى
يعني انه قد تستعار من القلة للكثرة وذلك الاستعارة قرينة استشهد
عليه الكشاف بما يؤتى به وهذا انما يحتاج اليه لو كان التقلب كثيرا واما
لو كان التقلب قليلا اشارة الى كمال ادبه حيث لا ينقلب وجهه الى
السماء الا قليلا لانه شعر بالسؤال فرعاية الادب [illegible] الحاح مطلوبه
تعليما للعباد طريق الطلب والادب قوله فول وجهك اي فوجهك لا يخفى

الله

انه ليس من التولية بشيء من المنصب بل هو من قبيل ما ولاهم عن قبلتهم وكانه
جعل مجازا من الحرف لانه ليس له الا مفعول واحد وتقدير المفعول تكلف وان
اشار اليه الكشاف حيث قال الا ان جعل تولية الوجه الامر بجعل وجهك تجاهها
اي مكن وجهك من استقبالها فالمحقق التفتازاني جعل الشطر مفعولا به
لا ظرفا لانه لو كان منصوبا به لا مقتصرا على المسجد وان يكون الشطر بهذا كان وجهه
الى الجهة مأخوذة في مفهوم التولية كما ارشد اليه تفسير [illegible] قيل [illegible]
ذكر الظرف فالتحقيق ما ذكره التفتازاني الا انه لا يصح جعل شطر ظرفا بل منصوبا بتقدير الى
وهو سماعي والسماعي [illegible] قوله او ممنوع من الطلبة ان [illegible] او ممنوع من
من الكفرة ان [illegible] قوله وحيث ما كنتم [illegible] الله تعالى اعلم ما امر بالتوجيه الى الكعبة
وكان الاعرف عند [illegible] استجلاب قلوبهم [illegible] وكان مظنة ان لا يتوجه الى الكعبة في
حضورهم [illegible] التولية جميع الامكنة او [illegible] تولية جهة
الكعبة زمن [illegible] حضور بيت المقدس ولا [illegible] بيت المقدس لئلا يظن ان حضور
بيت المقدس يمنع التوجه الى جهة الكعبة مع غيبتها وان [illegible] فول وجهك
شطر المسجد الحرام وحيث ما كنت فلا يحتاج الى قوله وحيث ما كنتم [illegible] سلوكا
لطريقة التدريج في الامر [illegible] قوله جملة
علمهم بان عادته تعالى تخصيص كل شريعة بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة كانت
لابراهيم فلا تختص بشريعتنا الا ان [illegible] علمهم بان محمدا [illegible] اذ هو النبي المبشر
في كتبهم قوله ما تبعوا قبلتك جواب القسم المضمر [illegible] على الشرط
[illegible] جواب [illegible] جملة جزاء الشرط [illegible]
بقرينة ترك الفاء [illegible] النفي وتخصيص القبلة بذلك النفي [illegible]
لا يتبعه [illegible] شيء لان الكلام [illegible] هذه الجملة [illegible]

من هذا النبي صلعم عن السيف حتفهم والتعاب نفسه في اظهار الآيات لهم وعن
التحزن في عدم تاثيرها فيهم قوله قطع لاطماعهم الفاسدة لعلمهم ان عليه الرجوع الى قبلتهم
على واحد الا ان يقال الجمع باعتبار تعدد الطمع على تعدد الطامعين ولا يبعد ان
يقال نفي طمع الرجوع بسبب لقطع اطماعهم المختلفة منه وهو الحق باطماعهم ويشعر
بانه لقطع اطماعهم قوله ولئن اتبعت اهواءهم والاحسن ان يقال في متابعة
لقبلتهم بيان انه لم يكن توجيه الى الصخرة لمتابعة قبلتهم بل لانها كانت
قبلة لمصلحة اخروية وان كان مقارنة بقوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض
يلائم النفي الذي ذكره ويمكن ان يقال الافراد في قبلتهم لانه لو تبع الرسول
لا يمكن المتابعة الا الواحدة منها وما بعضهم بتابع قبلة بعض تسلية
لهم بيان ان عنادهم لا يخصه بل شانهم هذا قوله ولئن اتبعتهم مثلا
قال المحقق التفتازاني في حاشيته على قول الكشاف مثلا ان هذا الكلام وارد
على سبيل الفرض والتقدير والا فلا معنى للاستشعار ان لو ضربه لكمال في الجملة
بعد تحقق الانتفاء بقوله وما انت بتابع قبلتهم هذا وفي دلالة مثلا على
كون الكلام على سبيل الفرض والتقدير خفاء غير يسير ونحن نقول مثلا التنبيه
على ان الكون من الظالمين لا يختص بتابعيته اهواءهم بل كل من تبع كلمه
وانما اسند اليه على سبيل التمثيل بمن ثبت الحكم فيمن عداه بطريق الاولى
او التنبيه على ان كونه من الظالمين لا يختص بتابعيته اهواءهم بل كذلك
الكائن في متابعة غير اهواء غيرهم ايضا قوله واكد تهديده وبالغ فيه من
سبعة اوجه قال المحقق التفتازاني عشرة من وجوه المبالغة من القسم
واللام الموطئة وان الشرطية وان التحقيقية واللام في خبرها وتعريف الظالمين
والجملة الاسمية واذن الجزائية والتعبير بمن الظالمين عن الكون ظالما

لافادتها

لافادة بيان ذلك مقرر محقق وانه معدود في زمرتهم وايثار الاتباع على ما سماه اهواء
بمعنى انه لا يعضده برهان ولا نزل في شانه بيان ونحن نقول في جعله من الظالمين
نعم انهم غير مستحقين لتعظيمه بما يجب للمسلمين مبالغة عظيمة اذ فيه الاشعار بالاشعار
من مرتبة العدل الى الظلم ومن مرتبة التمكين والسيادة المطلقة الى السفالة والمجهولية
او جعل كنت بمعنى صرت لكان ادل لكونه ابلغ للافادة بعدما الحق بهذه الجملة الجليلة لبيان الجملة
اذ ركن النوم ونم النوم في رايت رسول الله صلعم وعرضت بالطائفة الكريمة قوله الضمير
لرسول الله صلعم وان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه ح اي لدلالة الكلام الوارد
في شانه صلعم من قوله سيقول السفهاء الى هنا فالمرجع مذكور معنى وان شاء تخصيصه
وان لم يسبق الى ان جعله لا بناء على ما سبق ذكره لفظا سابغ حيث لم يذكر ذكره بطريق
الخطاب بل بناء على الاصل ان في الكلام استغنا مكان مقتضى الظاهر ان يقول لكم وقد عدل
عن عبارة الكشاف حيث قال جاز الاضمار لان قوله الضمير لرسول الله صلعم مبالغة غاية
الامر تصفات تلك من شانه يا ايها قوله وان لم يسبق الا ان التوجيه
المذكور جار هو هذا قول المحقق التفتازاني في انه ليس في شيء قوله يشهد للاول
لان التشبيه بمعرفة الابناء وان كان بيانا لان المعرفة غير مخلوطة بالاشتباه
وذلك مستوى النسبة مع الامور المذكورة لكن الشائع استعمال في معرفة
ما هو من جنس الابناء ومن قوله الا يعرفونه باوصافه ان المعنى معرفة نبوته
وذا الاجمال بمعرفة شخصه كرمى الكشاف حيث تبع الظاهر وحمله على معرفته
بشخصه اذ ذكر من حديث عمر رضي الله عنه من قوله لعبد الله بن سلام رضي الله عنه
ونحو الاخر الحديث لانه يثبت في رواية والاعراض عنه اشارة لعبد الله بن سلام رج
قال وانه ونحو لانه الا يخفى الكتمان بنوع منهم بعضا باعتراف البعض انا نعرف
ما روي الا ان عبد الله بن سلام رضي الله عنه معرفة الابناء الا انه يكون مشبها به

بمعرفته قلت المشبه به اضافة الابن اليهم سواء كانت تلك الاضافة حقيقة او لا وما ذكره
ابن سلام بهو كونه ابنا لهم في الواقع قوله تخصيص لما عاند الاستثناء لمن امن وما ذكره
سابقا من قوله الذين اتيناهم الكتاب يعم علماءهم كافة توطئة لبيان هذا التخصيص
والاستثناء ومن لم يتفطن لهذا التوجيه اعترض ذكره الكشف من انه استثناء لجهالهم
لان الكتمان فرع المعرفة ولا معرفة لهم لان نقيضاتهم عبارة عن تجاهل العلماء
فلا مناسبة له بالنص في الجهالة ومن قال بليك الذين اتيناهم شاملا للجهال
وفي هذا المعرفة اليهم كيف معرفة علمائهم اذ هنا دخال البعض الا الكل فيه عز
هاية شيء يعتقد به الحق من ربك ما اختاره فلا تكونن من الممترين وقصته
وهم يعلمون اما يعني وهم يعلمون الحق او يعلمون انهم يكتمون او ضمير هم الكلام
لاهل هذا النوع اي الكلام يعلمون ان هذا النوع يكتمون الحق وفيه مزيد تفضيح
هذا النوع حيث لا يحتمل من العالمين كالارهم قوله او ضمير لهم يعلمون وقد نحي
في قوله من الله مزيد توبيخ لهم او المعنى يعلمون الحق على الاشياء من الله حيث انزل
عليهم ذلك فكتابهم كيف يكتمون ما اوجب الله تعالى عليهم التبليغ قوله وليس المراد به
نهي رسول الله صلعم من الشك والاوجه ان المراد نهيه من ان يكون هولاء
الممترين الذين يرون الناس انهم لا المراد منهم انهم مستغنين بالرد ونهي
لا تنظر المراد وثباته فيه على العلم كما هو لا والمعنى فيه انها رسخ هذا الفعل
وانه ما يجب ان يجتنب عنه كل احد وان يوصى بالاجتناب عنه قوله
ولكل وجهة لكل امة المنع من المنازعة في القبلة لئلا يفوت ما هو الاهم فيه
وهو المسارعة الى الخيرات واما تقدير ما سبق من ان صاحب قبلة لا يتبع
غيره والاظهر ان المراد ان لكل قوم وجهة يتوجهون اليها بامر الله تعالى فاي القبلة
تعالى لا ينبغي لاحد النزاع فيه فلقوم يتوجه قبلة ولا هم الله تعالى بامره فتوجه عليهم

قبلة

قبلة كذلك فلا ينبغي الا المتابعة ولا تغتر ان لكل قوم محمد عم في القبلة ليست الا قبلته
ولا يبعد ان يكون اشارة الى ما وقع بيانه انه محمد عم من اختلاف القبلة حيث
اذ لا وجه لذلك الاختلاف فبيانا علمنا ان الكل مقبول فيكون اخبارا بالغيب والله اعلم
قوله ولكل قوم من المسلمين جهة وجانب من الكعبة او لكل قوم من اهل قبلة جهة
وجانب من مكان جعله قبلة لهم تنافيه قوله واللام للتوكيد الا ان تاكيد ربط
العامل بجر المفعول على سبيل التشبيه كونه شبه فعل وكونه متأخرا قوله فاستبقوا
الخيرات قال الخفاجي التقدير لسبق الى الطلب التابع فجانبوهم ولا التقدير بسبق
غيرهم من جهة انهم لا يرون اسبق بعضهم بعضا فسبق غيرهم اولى قلت الخطاب
للمؤمنين ولا انحصار على سبيل تخصيصهم ببعضنا اشارة الا ان غيرهم ليس مطروح
الخير حتى تتصور المسابقة بالسبق الى الخير هنا والخيرات محتملة ان يراد بها الصلوات
الفاضلات والمراد بالاستباق المسارعة بها والقيام بها في اول وقتها وعدم الرضاء
بالقضاء والقيام بها اول الوقت قوله تبعيض مراد ولكم فلو كنتم في الصلوة وفيض
روحكم الكائن بالاستعداد وفيه مزيد تحريض على الصلوة ويحتمل ان يكون المعنى
اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا الزيادة هذا البيت فضله على سائر الامكنة
لا يخفى قوله ومن حيث خرجت ومن اي مكان خرجت شيء تفسير بانه جعله
من حيث متعلقا بقوله خرجت ولا يخفى ان قوله من اي مكان متعلق بخرجت
ولا بد من معطوف عليه والظاهر ان التقدير اينما كنتم ومن حيث خرجت
فقوله فول وجهك جزاء الشرط المحذوف بقي ان حيث لا بد من مضاف اليه مذكورا او مقدر
والتفاتا ولا وجه ههنا لترك الاضافة الا ان يتكلف ويقدر تكون الا من حيث
تكون خرجت وقال الخفاجي التقدير فيه متعلق بولّ وما بعد الفاء فيه يتكلم
بعمل ما قبله كلما بحلم الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء وظاهره ان يكون التقدير

وانفعل ما امر به من حيث خرجت يعني اينما كنت ومن حيث تكون فوقت جزا وله
وفيه بحث لانه لا بد من تعميم من حيث خرجت وبيان متعلق الجار وان استعمل
تجوزا في معنى اينما كنت قوله وان هذا الامر بدين التولية [illegible] هذا التعبير
الثاني بين التذكير والاقرب ان يقال ان هذا العرف وله وجوه اخر عدم [illegible]
بتانيث المصدر وتانيثه [illegible] والاصح [illegible] ومنه والتذكير باعتبار
الخبر فانه الحق من ربك قوله وان [illegible] وفي هذه
الجملة انما يتفرع قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة لو [illegible] حكم من احكام دينيا
موافقا لدينهم وليس كذلك اذ [illegible] مشترك بين ديننا ودينهم قوله لئلا يكون
للناس عليكم حجة الا [illegible] عليكم [illegible] الحجة التامة [illegible] امتثال الرسول
حكم الله ليس لاحد عليه حجة اذ [illegible] امره بالمعجزة بخلاف ما لو لم يشتغل فانه يكون
مغلوبا بالخصم [illegible] والذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فانما سماها حجة
يجرونها مكابرة تسمية المعجزة سحرا [illegible] وقوله لئلا يكون يحتمل ان
يكون علة للمحذوف [illegible] التولية [illegible] لئلا يكون للناس عليكم
حجة قوله استثناء [illegible] الاستثناء والمنصوب على الاستثناء [illegible] الاستثناء
يجوز ان يكون مرفوعا او مجرورا او منصوبا على البدل فلا ينبغي ان يبادر
بالنكير عليه بان المختار فيه البدل [illegible] كيف جعله استثناء
[illegible] الاعتداد [illegible] بين ما هو البعيد [illegible] قوله
وليس هذه الحجة [illegible] الشبهة [illegible] المعاند وانما [illegible] قوله
حجة عليه الا انه [illegible] ضعف ما ذكره المحقق
التفتازاني [illegible] ان المذكور في صدر الكلام ان [illegible] لزم
بين
الجمع بين المجاز والحقيقة والا لم يصح الاستثناء ولا ان [illegible] في الحجة الحقيقية

ولا يحبص

عدم [illegible] المصدر

ولا يحبص [illegible] ان يراد بالحجة المتمسك حقا كان او باطلا من هنا ذهب بعضهم
[illegible] قوله [illegible] استيناف
[illegible] التنبيه [illegible] قوله [illegible]
[illegible] فلا تخشوهم [illegible] ترتيب
[illegible] والتقدير [illegible] نعمتي عليكم [illegible]
[illegible] تقدير
[illegible] نعمتي عليكم [illegible]
[illegible] المحقق التفتازاني [illegible] التقدير [illegible] الاختصاص [illegible]
الاهتمام [illegible] المحذوف قوله [illegible] فلا تخشوهم [illegible]
[illegible] التقدير [illegible] التقدير [illegible]
[illegible] الكشاف قوله [illegible] لئلا يكون [illegible] اشارة [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] لئلا يكون
[illegible] التولية [illegible]
[illegible] لئلا يكون [illegible] قوله كما [illegible] بارسال رسول منكم
[illegible] المقصد [illegible] السبب [illegible]
القبلة [illegible] الارسال حيث جعل قبلتهم [illegible] كما جعل
رسولا منهم لئلا يكون [illegible] عليهم [illegible] قوله [illegible] باعتبار
المقصد [illegible] دعوة ابراهيم [illegible] التزكية [illegible] التعليم [illegible]
[illegible]
بالتزكية [illegible] الايات المعجزات الدالة [illegible]
[illegible] دعوة ابراهيم [illegible] التزكية [illegible] الجهالات [illegible]

يعلمكم الكتاب والحكمة قوله يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر على المعاصي والصلوة
أي بإتمام العبادات يعني اكتفى بذكر أم العبادات عن باقي المأمورات وتحسين
مقول قدم التركية عن الفعل لأن التخلية قبل التحلية ولهذا قدم النفي في كلمة
التوحيد واكتفى بذكر الصلوة لأن الخطاب لكل من المؤمنين والمشركين
يعني الجميع بعد الإيمان الصبر على المعاصي والصلوة وأما الزكوة فمختصة بالأغنياء
[illegible] وأما الحج فبجانب الاستطاعة والصوم صبر عن معصية الأكل والشرب
وغيره قوله إن الله مع الصابرين بالنصرة والدعوة والتفسير [illegible] إن الله
مع الصابرين لأن الصابرين لأنه [illegible] من ذكره [illegible] المختبين عن الصبر
فإن [illegible] ذكر الله والقلب [illegible] عنه متقلبة من هموم
الدنيا وإن كان بالسر [illegible] قوله عطف على [illegible] وجه التنكير والتهذيد قوله
وبشر الصابرين كأنه معطوف على محذوف أي أنذر الجازعين وبشر
المحقق التفتازاني أنه عطف على قوله [illegible] عطف المضمون على المضمون
وكأنه أراد أن قوله وبشر في قوة [illegible] الصابرين [illegible] أو أمر كما
قوله وجمعها للتنبيه على كثرتها فإن قلت كيف يستفاد الكثرة من جمع القلة
قلت قال المحقق التفتازاني في حاشية الزمخشري [illegible] الجمع على التكثير بل التثنية
في لبيك لأنه أنسب للمقام ولا بعد من التكلف باستعارة جمع القلة للكثرة
للإشعار بأن الصلوة مع كثرتها في جنب قدرة الله وكرمه قليل قوله الناظر
من أعلام مناسكه جمع منسك أي محل النسك وهو العبادة وفي إضافته
الشعائر إلى الله أنه جعلها الله علامات [illegible] الأماكن الإضافة للتعظيم
قوله كان إساف على الصفا ونائلة على المروة وفي الكشاف [illegible] صنمان يروى
أنهما كانا رجلا وامرأة زنيا في الكعبة فمسخا حجرين فوضعا عليهما ليعتبر بهما

فلما

فلما طالت المدة عبدا من دون الله قوله وبه قال أنس وابن عباس [illegible] فلا جناح [illegible]
[illegible] وفي الكشاف [illegible] ومن تطوع خيرا [illegible]
من [illegible] أو الحج [illegible] ابن مسعود [illegible] أن لا يطوف بهما [illegible] كما جعله
الكشاف [illegible] من شعائر الله [illegible] عدم الجناح في عدم
الطواف قوله [illegible] التعليل والتأكيد
بأن [illegible] قوله [illegible] أو في
[illegible] ابن مسعود ومن تطوع بخير قوله إن الذين يكتمون كأحبار اليهود وعلماء
عن عبارة الكشاف أحبار اليهود [illegible] علماء النصارى [illegible] عن بيانه
قوله ما أنزلنا من البينات [illegible] من الآيات [illegible] كتمان أحكام القرآن
من الرجعة والرجم [illegible] ما أنزلنا من البينات [illegible] التوراة [illegible] لأنه لا فرق
[illegible] ما أنزلنا من البينات [illegible] القرآن من بعد ما بيناه للناس في التوراة
[illegible] القرآن [illegible] المحقق التفتازاني [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] في التوراة [illegible] محمد [illegible] والهدى [illegible]
[illegible] التوراة دون القرآن [illegible] من بعد [illegible]
[illegible] اليهود [illegible] القرآن وأحكامه وهو
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون [illegible]
السبب [illegible] لا يقتضي [illegible]
يقتضي إفادة السببية [illegible] الإشارة [illegible]
[illegible] إفادة السببية [illegible] الإشارة [illegible]
[illegible] عليهم [illegible]

وفي الاستدلال بالاية نظر لانهم اشارة الى ان بعينه والفاعل شئ يقبل فيلحقهم المجهول
وانه ليس على عمومه اذ من الملعونين من لا يلعنهم بل غيرهم **قوله** الا من ايس
من الكاتبين خصه الكاتبين لينتظم مع ما قبله بحسب الظاهر ما الكلام فيكلوا سابقه
ايضا من هولاء وكلامه ايضا خصه من قال بعدم تخصيص اللعن بعد الموت
وحمل السابق اللعن حال الحيوة والايه المحقق التفتازاني بانه جعل ما يتعلق
بالدنيا فعلية لان المراد المطلق التجدد وما يتعلق بالاخرة اسمية لان المراد الاستمرار
والثبات والاوجه انه على العموم بمنزلة الدليل على السابق وقوله ومن يعتقد بلعنه
لو فيه ولا يرد ان من الناس الكفار لا يلعنونهم وفي ذكره يرد ما سبق الا ان يقال
ما لا يلعنهم الا غيرهم فلا يحسن الاجمال بخصوص البعض ترجيح والملائكة
يصح ان يكون بالعطف على اللعنة من قبيل الاسناد التوزيعي وخالدين حال
من الضمير في فيها يرجح خالدين على اللعنة يوكد ما يفيده اسمية الجملة من الثبات وكان يدل اللعن
على النار يدل الموت على الكفر انتظرته ونظرته ونظرت اليه يجي على الاول او لا ينظر
اليهم ليعتذروا او ينظر رحمة وليس ينظرون من قبيل الحذف والايصال كما يوهمه
قوله او لا ينظر اليهم لانه متعد بنفسه وانما ذكره لان الانظار ببينا زمن ينظرون بمعنى
الامهال **قوله** خطاب عام الاحسن الادخل في الانتظام مع ما قبله خطاب
الكاتمين والكفار بعد زجرهم على الكتمان والموت على الكفر وجرهم على ما هم
مع الرب حيث يكتمون وحدانيته ويقولون عزير ابن الله وعيسى ابن الله
الافضل الوجه قوله تقرير الوحدانية بل هو التقرير بعد تقرير الالوهية وصفه بالواحد
للتاكيد ولهذا قال المحقق التفتازاني ان من البين ان في قولنا سيدكم سيد
واحد من تقرير السيادة ولبسه في سيدكم واحد الا بعده ان يكون في مقام تقرير
التوحيد قولوا لا اله الا الله هو الرحمن الرحيم هو في مقام بيان التوحيد بمنزلة

الا هو بالتوحيد بعد الزجر على الكتمان وقوله الا المستحق منكم للعبادة اشارة الى توجيه
الحكم بالوحدة مع تعدد الالهة ويمكن تصحيح ظاهره بان المعبود بالحق واحد لان
الكلام بعينه وان الرحمن الرحيم خاتمة انها ابرز فوائد العبادة لا يتجاوز الى الرحيمية فالخطاب
تخريج العبادة وقوله الرحمن الرحيم كالحجة ان يكون كالحجة بجميع ان يكون بيانا وايضا
لذلك لانه الواحد والامر ومع قوله وما سواه اما نعمة او منعم عليه الا الشر وليست نعمة
وقيل انه وضعت للموجود خير محض والشر من لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود
وليس انه امر محض بنفسه ما من موجود الا وله بد منه في نظام الوجود خير ونعمة بالنسبة
الى الكل من حيث هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض لا نعمة والمنعم عليه لا
لاحتياجها الا الوهية وانما قال ومعنا الحرف ان حديث شرط السياق تقريب على الواحد
ولا اله الا هو الا نفيه التي يجيء الا الله الا هو صفة ثانية الاله وبيانه ايضا جملة
ذلك وان كان الموصوف او وقع بعده فتامل وبعد بيان التوحيد اشار الى
ان التوحيد الذي يصح اللعنة به ما يكون من دليل فقال ان في خلق السموات والارض
والمراد بقوله فان ثانية الخلاف الدالة على التوحيد الاية المنزلة والمراد بقوله وقرئت
ليس بمعنى الاية بان يكون الفاعل ضميرا راجعا الى الاية كما لا يخفى بل الفاعل ما بعده
من قوله ان في خلق الاية فارشدهم انزالا الى علامة توحيده في ملكه ذكر من ان خصه
وفصل بعضه علامات الاشارة وانما قال موضع بلفظ القدر المشترك بغيره والاظهر ان
يجعل لما يفيده ظاهر النظم وهو خلق السموات متعددة والارض واحدة وجعل
اسبال الانهار متعاقبة امر بالتي بالحكمة بالنفع او يا مع ما التي فيه منها الى الهلاك
في ساعة وانزال الماء من السماء على وجه يحيى الارض موته ينظر الى بنيه حيث برفق
كلما فيه ونشر دواب الارض وتحيى ان اصلهم في الارض واحد والمنازعات
نزلها بحيث يشكل امر كل واحدة وتصريف الرياح ملاوفق المصالح وتسخير السحاب

بين السماء والارض بان يكون ساريا على طريقة واحدة قوله الا ينفعهم او بالذي ينفعهم
اشار الى ان كلمة ما يصح ان تكون مصدرية او موصولة ولم يرض بكونها موصوفة
لان ما ينفع معلوم معهود عند المخاطبين ومما تقدم تركونها مصدرية لاحتياجها
في ينفع الى ضمير فيه اما الى البحر او ما الى الفلك لانه مذكر وتم هذا احتياج في تانيث
صفة الى تاويله بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين على الاصل يريد به انه جاء ذلك
بضمتين من غير ان يكون متغيرا بسكون اللام وهو على الاصل وذكره ما يخلف في ان
فعلا لا يجوز فيه فعل بضمتين كما لا يجوز فيه جانبي يسر وعسر بوجه مع بيان ان الاصل
السكون لكثرته والضمة فرع جاء بتغير السكون وقيل لا يجوز ذلك الا تخفيفا في هذه التغير وكل
ما جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون وارد على الاصل لا السكون فاشار بقوله على
الاصل الى ترجيح هذا القول ولا خفاء ان قراءة الضمة يتعين لا تختص بالواحد فلا اوى ان فرق
من قوله او الجمع لا ينبغي الجمع وقوله وضمة الجمع غير ضمة الواحد عند المحققين اشارة
الى ان في ذلك جمع تكسير يعني الواحد الى الجمع خلافا لمن هو جمع يعني الواحد ولفظ مشترك
وصورة للواحد وعن الجمع من غير ان يكون لفظا خاصا لا من الواحد بتغير ما اشار
في القاموس اليه هذا الاختلاف وهو التغير بجعل ضمة الجمع عارضا كضمة اسد وضمة الواحد
اصلية كضم قفل وهذا التكلف جعلوا وتنا وجه افرق تغيرها ذكرنا في شرح الكافية
لعله لا نحو بعضه بطا لعنة الوافية قوله ومن الثانية العبيد وسنورين ما التقليل
نغابة قلة ما بالنسبة الى ما يمكن وفيه انه عظيمة والاولى تعميم قوله بالنبات
على قوله بعد موتها لانه شرح للاحياء والستوي بين العطف على انزل والعطف على احيى
بيان الكشاف جعل المختار الاول ورجح المحقق التفتازاني وجه اختياره بان
العطف على احيى يحتاج الى تقدير الجار والمجرور اي بث به او بالماء لان كثرة الدواب
تعيشهم بالماء والارزاق الحاصلة منه والمراد بالبث تلك الكثرة ويحتاج الى جعل

من

من زيادة في الاثبات لان الله تعالى بث كل دابة وتلك التسوية بناء على ان تقدير الجار
والمجرور ليس بضروري بل لمزيد انتظام الكلام اذ انفاء السببية يوجب مثله ويكون ذكره
الجار والمجرور بعد كالتاكيد وكلمة من يصح ان يكون للتبعيض لان الله تعالى بث بعض
الدواب بالنسبة الى ما في قدرته على ان ما بث الكشاف دواب في السماء ايضا
في سورة حم عسق فان قلت حينئذ قصد التبعيض ينبغي ان يتعين من دابة فالفائدة
ايراد كلمة كل قلت كل لاحاطة الانواع فكانه بعض كل نوع وكانه في الاية تنبيها على شرف
علم الكلام تنبيها على شرف علم الهيئة قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اي يتجاوز
الله تعالى فان قلت قوله يحبونهم كحب الله يدل على انهم لم يتجاوزوا عن اتخاذ الانداد
لله بل يعبدونه مع الانداد قلت يتجاوزون عن الله ثم يعبدون دون عند الشدة انما يقولون
هؤلاء شفعاؤنا ثم وقت الرخاء ويتقربون على محبتهم وعند الشدائد يرجعون
على ما بينهم من الكشف واشار بقوله ولذلك يعبدون عن آلهتهم اه على ان
اتخاذ الاصنام تجاوز وتباعد عن محبة الله ولا يجتمع طاعته مع طاعة الاصنام
قوله اندادا من الاصنام اكتفى في تفسير الانداد بالاصنام وهو الظاهر معنا والاولى ما يلفقه
ان ما فيه تصريح الكشاف بالاشارة الى جعله ههنا بمعنى الامثال بمجرده عن معنى المعادات
لان التجريد غير ظاهر ولا داعي اليه وان رجحه المحقق التفتازاني باعتباره لانهم
لا يجعلون الاصنام اندادا لانه لا معاداة بين الاصنام والله ثم في هذا الكلام
على انهم اتخذوها اندادا لله بل يدل على انهم يسوون بينها وبين الله في المحبة
تعالى ولا تجعلوا لله اندادا على سبيل التهكم لا على سبيل الحقيقة لان ما ذكره ذلك
المحقق ضعيف لان التهكم الذي اعتبره متحقق في هذا المقام ايضا قوله وقيل
من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم لقوله اه لان الظاهر ان التبرا او اريد به
حقيقة لا ما هو بمنزلة التبرا ومن عدم النفع والتبرا لا يتصور من الاصنام

وقيل إن الند المتخذ ظاهر في الصنم فلذلك يدعو إلى صرف التبري عن ظاهره وقال المحقق التفتازاني
لا دلالة في الكلام على أن الذين اتبعوا هم الأنداد فيكون [illegible] رؤساء وفيه أن الظاهر
ذلك مع [illegible] ما ذكرنا أن الظاهر أن الند هو الصنم وذلك يقتضي صرف التبري عن ظاهره
قوله [illegible] الكلام أنه جعل حب الله مصدرا مبنيا للفاعل مضافا إلى المفعول
لا مصدرا مبنيا للمفعول مضافا إلى [illegible] فاعلم لم يلتفت إلى
احتمال كما فعل صاحب الكشاف فإنه بعيد عن الفهم وبمنزلة [illegible]
مع احتمال كونه من قبيل [illegible] لا يلتفت العقل إليه كيف لا والمحبوبية أمر [illegible]
وسوق الكلام في [illegible] باب التشبيه للأمر الخفي لا يلتفت
النفس إليه ويقتصر في التشبيه على الأمر المقصود قوله لأنه لا ينقطع محبتهم
لله [illegible] وأشد حبا ليس [illegible] ولذلك لا مر رسوخ
المحبة [illegible] الاستقامة أثر رسوخ المحبة وكان أحب
الأعمال عند رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible] أشد حبا [illegible] أحب
لأنه شائع في الأشد محبوبية [illegible] تفضيل [illegible]
في تفضيل المفعول [illegible] تفضيل الفاعل [illegible] عن الالتباس كما عدل
في الألوان والعيوب قوله ثم [illegible] ومن العجب [illegible] إلا بأبلة
وهم قبيلة من قيس بن عيلان [illegible]
من [illegible]
قوله ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باتخاذ الأنداد ويجوز الذين ظلموا عبارة عن الذين
اتخذوا الأنداد وضع موضع الضمير [illegible] بالظلم والإشعار [illegible] وظهرت
من العذاب [illegible]
[illegible] قوله وأجرى المستقبل مجرى الماضي [illegible] إذ موضع إذا

ثم

ثم [illegible] بالمستقبل [illegible] الصورة [illegible] فقيل إذ يرون
موضع إذا قوله وقرأ ابن عامر [illegible] ولو ترى على أنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم
في الكشاف [illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible] يقتضي أن يكون
إذ يرون بدلا منه [illegible] من البدل [illegible] في موضع
بدل الاشتمال [illegible] قوله [illegible] من المبالغة [illegible]
وقيل [illegible] التعليل [illegible] أن القوة لله جميعا وأنه
شديد العقاب [illegible] ومتعلقه [illegible] الذي هو قراءة
والبدل [illegible] جواز [illegible] البدل على البدل
[illegible] القوة لله جميعا بدلا [illegible]
[illegible] من [illegible] أيضا [illegible] جعل [illegible]
على هذه القراءة مطلقا [illegible] بالكسر [illegible] قوله
أن القوة لله جميعا [illegible] قوله وقيل عطف على تبرأ
[illegible] من إذ يرون العذاب [illegible]
فائدة [illegible] الزمخشري [illegible] أن البدل الوقت المضاف إلى [illegible]
والمبدل منه الوقت المضاف [illegible] بدل الوقت
المضاف إلى التبري [illegible] العطف [illegible]
فلهذا رجح الأول قوله وتقطعت بهم الأسباب [illegible] العطف على تبرأ [illegible]
[illegible] أظهر لأن تقطع الأسباب مستقل في [illegible]
مع التبري [illegible] وتقطعت بهم الأسباب [illegible] بسبب [illegible]
بهم قوله [illegible] لو أن لنا كرة إلى الدنيا [illegible] وأما [illegible]
[illegible] لو أن لنا كرة [illegible] وتبرأ

لكن نفى تقدم ان حرف عليه قال المحقق التفتازاني وانما قصدوا ذلك لان التبرء
منهم في الاخرة لا يغيظهم ولا يعد ويضر عليهم لانهم في شغل شاغل وهو ل ما هم
وفيه بل ذا بل وعلى قراءة نعكس فيه الاشكال لان الاتباع اذ تبرؤا في الاخرة لم يكن
لهذا التمني نفع بل ينبغي ان يكون هذا من المتبوعين على ما قيل ان حقه ان يقرأ
قال الذين اتبعوا على البناء للفاعل واعترض بان هذا يكون تمنيا للذل والهوان
بعد ذل الاخرة وفيه نظر هذا كلامه ووجه الاشكال انه لا يصح ح تبرء منهم كما تبرؤا
منا لان التبرؤ كان الاتباع على هذه القراءة والاشكال قوي والاعتراض على تمنيهم
بانه لا وجه لتمني ذلهم بالتبرؤ منهم في الدنيا بعد ذل الاخرة الذي الاول فوقه ووجه
النظر ان التبرؤ منهم لا يغيظهم ولا يضرهم وتمنيهم ذلك تمني اعزازهم وغيظهم
من قبلهم ويحتمل ان يكون تمنيهم للعود الى الدنيا لتدارك ما فاتهم بالتبرء
والعذر وان التبرء في الاخرة لا ينفع لا لمجازاة التبرء منهم كما شعر به قوله كما تبرؤا
منا لا التشبيه لبيان كمال التبرء قوله مثل ذلك الاراء مصدر ارى او محذوف
الخبرة مع غير تعويض التاء ورواه عن سيبويه ابوا اباءة وا قاما واقامة
ونحو ذلك واختاره ميرزاجان المشهور خلافه فليصح تذكير ذلك فجعل ذلك
اشارة الى المصدر يريهم وقد عرفت تحقيقه في قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا قوله اصله وما هم بخارجين فعدل الى هذه العبارة يعني ان التركيب
من قبيل وما انت علينا بعزيز وما انا قلت والغالب فيه قصد التخصيص
المسند اليه بالنفي وثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد ذلك ههنا وان كان
صحيحا لان الكلام في الكفار وخروج من النار اذ المقام ينبو عن قصد الحصر
ولا يفوت الا قصد المبالغة التي لا يخفى ان ظاهر كتب المعاني ان هذا
التركيب لا يكون للتقوي وانه يجئ في الفعل المشتهر ... جعلت اليها

بجمع

١٥٩

رجوع على خير منقطع قوله تراءة قوم عرضا على انفسهم ويبيع الاوطان ... الاثم والمعاصي
فيحمل من على نفسه حلالا طيبا قوله او حالا عما في الارض ومن التبعيض قال المحقق
التفتازاني ان هذا على تقدير ان لا يكون حالا لا مفعولا به اذ على هذا التقدير لما
لا يتيما شيئا مما في الارض لان من التبعيضية في موضع المفعول الا كلوا
بعضا مما في الارض ثم قال فان قيل لم لا يجوز ان يكون حالا من حلالا قدم عليه لتنكره
قلنا لان كون التبعيضية ظرفا مستقرا او كون المفعول حالا لا يخلو عن النحاة وفي
قوله اذ لا يتيما كلوا شيئا مما في الارض اشعار بان لزوم التبعيضية انما هو على تقدير
المفعولية وبانها لا يجوز ان يكون للتبيين هنا وفيه نظر لان كون من التبعيضية
في موقع المفعول ليس معناه انه مفعول به من حيث الاعراب بمعنى من المفعول به
بل انه متحد مع المفعول به فالارض يوهم كون من التبعيض بانه يكون هناك
شيء محذوف او مقدر يصلح ان يكون بعضا من المجرور ولكن كقولك اخذت من
الدراهم شيئا فان كان المفعول بعده وهو موصوفه فهو متعلق بالفعل نحو اخذت
من الدراهم شيئا وان كان قبله وهو نكرة نحو اخذت شيئا من الدراهم جاز ان
يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل وان يكون ظرفا مستقرا صفة له وان قدم على النكرة
كقولك اخذت من الدراهم شيئا جاز ان يكون متعلقا لا يذهب عليك انه
يجوز ان يكون حالا لا حالا من الظرف وان يكون ظرفا متعلقا بان تقدره فعلا
ناقصا قوله ما يستطيبه الشرع فهو توضيح لحلالا او الشهوة المستقيمة الا ان الكلوا
على الشيء لا المعدة والشهوة الكاذبة ورد بان ما لا يستطيبه الشهوة اما حلال
فلا يمنع منه واما حرام فهو خارج بحلالا او لحلالا ورد على الاول بمكن دفعه
بان الحلال كان مبنيا في الشرع وحرمة الاكل بلا شهوة صادقة على حرف
بهذه الاية قوله لا تقتدوا به في اتباع الهوى فالاصار عن متابعة الخطوة فلا ...

في الاقتداء وانما قيده بقوله في اتباع الهوى لان الشيطان ربما يدعو الانسان الى الطاعة
ليتوسل بها الى جماعة في معصية فيتبع في الطاعة ويتحفظ عن المعصية قوله جعلت
ضمة الطاء كانها على الياء واصله المضموم ثم يبدل بالهمزة تخفيفا كما في اقتت واجوه
قوله ولذلك سماه وليا في قوله تعالى اولياؤهم الطاغوت ويحتمل ان يكون تسميته
وليا مبالغة في نفي الولي للذين كفروا فتامل قوله بيان لعداوته وجوب التحرز عنه
الظاهر بيان وجوب التحرز بانه لكم عدو مبين وقوله انما يامركم بيان العداوة
لا بيان التحرز قوله واستعير الامر لتزيينه وبعثه لهم اشارة الى دفع اشكال ذكره
الكشاف وهو انه يعارض قوله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان اذ الامر يقتضي العلو
ووجه الدفع ان الامر استعير لتزيينه القبائح ووسوسته ويمكن دفعه بان الامر لا لاستعلاء
لاستعلائه بان المراد بالامر هنا اتباع خطواته فيكون امر الغاوين وقد استثنى
من العباد الغاوين قوله فيه دليل على المنع من اتباع الظن راسا لان
العلم يقابل الظن فالمظنون مندرج تحت ما لا يعلمون وما ذكر في كتب الاصول
لابد في كون المجتهد متبعا لظنه لانه لا يتم دليله الا على اثبات وجوب متابعة الظن
يقينيا ولا يجعل الحكم الشرعي الاجتهادي يقينيا ولا يخفى عن الاشكال الاجلى
المعول على [illegible] حقيقة او حكما كظن المجتهد فان الشارع جعله في حكم اليقين
دفعا للحرج قوله ما وجدنا عليه قال الكشاف بدليل بل نتبع ما وجدنا
عليه اباءنا وقال المحقق التفتازاني فيه هذا يستغني عن الدليل اذ ليس له معنى اخر
وفيه انه لم ينصب الكشاف القرينة على الارادة حتى يغني عنه عدم اشتراك اللفظ
بل نصب له دليلا على صفة وكان التكثير كالدليل لانه معلوم في اللغة المحقق كالكشاف
قوله وقيل في طائفة من اليهود دعاهم رسول الله عليه الى الاسلام اه فيه
ان النفي البعيد اليهود ان اباءهم هم اهل التورية فكيف يصح رد قولهم بقوله او لو كان

اباؤهم

اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا ان يقال التعريض بانهم اتبعوا اباءهم في
تحريف التورية او لو وجدوا اباءهم على التورية لوجدوهم طالبين لدين محمد
منتظرين له قوله ومثل داعي الذين كفروا لتقدمه في الذكر والا فالارجح تقدير المضاف
في المشبه بلا ان المعنى مقدمة الكفر فالظاهر اجراء الكلام عليهم لا على داعيهم ولان
الحاجة الى التقدير في المشبه به فالتشاكل وليس للوصول اليه تاويل قبل الحاجة وقد
اشار الى وجه اختيار حذف المضاف مع وجود التوجيه المستغنى عنه حيث
قال ولكن لا يساعده قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا ان يجعل
ذلك من باب التمثيل المركب الا ان التشبيه المركب دون المفرد فانه لا حاجة
الى اثبات سماع الاصنام بل يكفي ثبوته لحالها [illegible] في عدم الفهم
فان قلت لا نقصان في جعله مركبا بل الافضل فيه فكيف يعتذر به عن
اختيار حذف المضاف مع الاستغناء عنه قلت اراد ان في تقدير المضاف
تكثير الفائدة لحمل الكلام حينئذ على التمثيل المفرد والمركب فلو لم يقدر لفات
هذه الفضيلة ولم يثبت الكشاف المساعدة على تقدير التمثيل المركب
وقال المحقق التفتازاني في الحواشي معه كيف التشبيه المركب وان لم يطلب
ان يكون لكل ما في المشبه نظير مما ذكر في المشبه به الا انه لابد في اصله ان يعتبر
ما لا دخل له في التشبيه ويمكن ان يجاب بانه تمثيل لا يحتاج عن التقدير بما عدا الا دعاء
ونداء بما يقال شبه الذين كفروا في جواب من يدعوه الى الاسلام حيث يقولون
بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا كمثل الذي لا يسمع بما لا يسمع الا دعاء ونداء فكما
ان البهائم لا تقصد ولا تفهم [illegible] كذلك الكافرون لا يقصدون الا صوتا
وهذا نهاية المبالغة في مذمة جوابهم وتوبيخهم قوله كما يسمع الانعام الناس كافة
فان قلت ان [illegible] على [illegible] والاطوبة والصلابة فكيف

لكم بانه توسعة الامر على الناس كافة ثبت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد دون خصوص
علام هم بأكل الحلال الطيب والكف عن اتباع الشيطان فطال الكلام فيما يتعلق
بذلك كما الكف وكان لا اكل الحلال الطيب موجب الفرح والشكر ارادة ذكره
ارادوا ان لا يبعد التابع عن المتبوع اعاد الامر بالاكل ليتصل به قوله واشكروا
لله وهذا من نكت الكلام يعرفه من له معرفة بمباحث الاطناب قوله فان
عبادته لا تتم الا بالشكر حصر العبادة فيه اشارة الى ان الشكر متوقف على التوحيد
قوله انما حرم عليكم الميتة بناء الفاعل على الخبر به والميتة منصوب به وهي القراءة
ورفع الميتة على انه خبر بجعل ما موصولة الا انه قراءة شاذة قرئ وحرم مجهولا
وحرم الكل وعلى ما ثبت التوابع الميتة مرفوعة لا غير لكن فيه توجيهان
قوله ... اختصاص الميتة بمعرفة اللغة بما لا ينبغي ومات بنوع
الاستثناء الشرع حيث ... ومات قوله وما اهل به لغير الله
لا يفيد صريحه ... اسم الله فاعلم بمن السنة قوله فلا اثم ... بما
يأثم بترك الاكل قوله ... المراد ... لا مطلقا او قصر ... على
حال الاضطرار ... الكلام ... التقدير ... عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير
وما اهل به لغير الله في حال الاختيار ... من اضطر الاية ... الا لظهور ... فلا
بالاضافة ... الموصوف ... المستندات ... فالكفار ... السابقة
والوصلة ... القصر ... وقلبا قوله انما يأكلون ما يتلبس ... بطونهم
عقوبته عليه فكانه ... الاكل ... من اتباع الاكل على ما
هو سبب ... المجاز ... وان كان الكف وما هو ... المجاز
في الطرف ... كان ... الدم على المسبب ... الدية قوله الكف وما
الا دية ... من الروح ... التخويف ان اخرت بقرة اي زوجة

الحجبا

الحجبا عليك بعيدة ... عليها ... في جانبه ... وبعد ...
عن ... العنق ... النار ... وفيه التخويف بالفرقة اي ... من الفرقة
لانه اذا وجدت ... فرقة ... وعد الخلف بالاكل الدم ان الاكل
الدية ... عند العرب ... قوله في بطونهم ملء بطونهم
قال المحقق التفتازاني ... تحقيقا فهو انه جعل البطن
... الاكل ... في البطن ... البطن ...
... بالاكل ... قوله كلوا في بعض بطنكم تعفوا
في ... الاكل ... بطونكم ... يجعل ... جميع ...
من ... البطن قوله عبارة عن غضبه عليهم ... الغضب ظاهرا
... فيه ... من ... الكريمة ... في الاول عبارة عن
... الكشاف ... وهو على
الكلام ... المحجوب ... قوله بان الذين
اختلفوا ... حالية ... بعض ... بعض كالتوراة
لا يوجب ... في الكتب ... المحقق التفتازاني
الاختلاف ... الكتاب حيث جعلوه ... وصفا ...
... السبب ... الكتاب ... ظاهر ...
... يكون ... التوراة ...
لانهم كفروا بالتوراة ... الكفر بالتوراة ... التوراة ... من انه
... الاختلاف في التوراة ... لانهم كفروا بالكتاب
... يكون ... الاختلاف ... التوراة
فهو كما قال الكشاف ... سببا ... اختلف الحكم

وما يسا قوا المجر [illegible] ان يكونوا على تولية واختلفوا في خلفهم او خلفوا
انه عز وجل [illegible] في التحليل والتغليب ونحن اخذ شيئا من المعنيين ولكن المختار
ذلك الاشارة الى انشا واختلافهم في التورية فانهم صاروا في التحليل او التحلف
مختلفين في التورية وصار تورية احدهما غير تورية الآخر والتعويل ابتداع الكل
كما قال الخاص قوله وقال ليس البر ما انتم عليه عبارة الكشاف وليس البر فيما انتم
عليه وقال المحقق التفتازاني جعل البر مطلقا والحصر يتقدير في الا ليس جنس البر في
ان تولوا الا انه لم يرتولوا ان جنس البر ذلك بل فيه فتح كلام المحقق التفتازاني اشعار
بان ما كان نفي على ما قصده الكشاف بادراج في فقطعه تولوا وتركه وليس بذلك بل
ان ان نفي محل ان تولوا على جنس البر لا يقتضي كونه نفي الحصر بل يكون ببعض [illegible]
فردا من افراد البر بان يكون الفرد المبهم والا وجه ان قصد الكشاف بتقدير في
الاشارة الى توجيه نفي من جعل البر في البار [illegible] لم يلتفت اليه [illegible] ان قوله
ولكن البر من امن بالله الايات وذلك بل جعل البر في البار رفقا قوله وقيل عام
لهم وللمسلمين الا ليس البر مقصورا [illegible] القبلة الظاهر للقبلة وجعله
نفي القصر على قراءة من نصب البر على انه خبر [illegible] ان تولوا [illegible] المسند تقديم بكون
للقصر فاذا دخل النفي صار نفيا للقصر وعلى قراءة من رفعه فهو بان يجعل اللام
للاستغراق الا ليس كل البر ان تولوا قال المحقق التفتازاني ادرج لفظ الا في اشارة
الى ان قوله ان تولوا [illegible] التوجيهات بتقدير المضاف الا ليس كل البر
المقصد او ان تولوا [illegible] المسلمين [illegible] ان كل البر تولية المشرق
والمغرب [illegible] ونحن نقول لعل المعنى وليس البر تولية جانب من الجانب
حتى يجب التزام [illegible] يحافظ عليه بل البر الايمان بالله والاتيان بالاعمال
على حسب الله فالتولية البر لما كان مقتضى الايمان والانقياد لامر [illegible] الشرع

فيه

فيه الحكمة تبعه الايات بل لكونه علامة [illegible] يقطع [illegible] ونحوه
[illegible] قوله او لكن البر اشارة الى ان [illegible]
باحد الوجوه الثلثة المشهورة جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل او حذف المضاف
والاطلاق [illegible] قوله [illegible] البر [illegible] حذف المضاف قوله
والبر [illegible] الجنس [illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible] او الكتاب
[illegible] الكتاب [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الايمان بالتورية يوجب الايمان [illegible]
والقرآن [illegible] التورية قوله [illegible] الصدقة [illegible] افضل
[illegible] الكشاف [illegible]
[illegible] افضل الصدقة [illegible] يكون
صدقة [illegible] افضل [illegible] صدقة [illegible] يكون قبل
[illegible] الكشاف [illegible]
حالة الاحتياج [illegible] افضل الصدقة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] السبيل [illegible]
[illegible] السبيل [illegible] الاضياف
قوله [illegible] الزكوة [illegible] اشارة الى الحقوق [illegible] شرع
الزكوة الى الحقوق [illegible] الزكوة [illegible] نسخ الزكوة [illegible]
والاتي [illegible] الحقوق [illegible] قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا [illegible]
[illegible] بعهدهم ونصب الصابرين على المدح [illegible] تقدير [illegible] المدح
[illegible] الصابرين [illegible] المدح الصابرين [illegible] يكون من [illegible]
جملة [illegible] ولكن البر من امن بالله وحذف المقدر واجب [illegible] النصب

الا ان اشار [illegible] المضاف [illegible] قوله

اولا فرع على المدح بها الصفات المفصلة وارجعه كلها جنسيا او المعطوف والثنا
خصوصا من هذا الموضع والاستبعاد ان يجعل اولئك اشارة الى المخصوصين بالمدح
ولكون حصر الصدقة والتقوى فيهم ادعاء للمبالغة في مدحهم وبالجملة فيه تعريض
على الكتابيين الكاذبين المدعين للاتقاء ممن اشركوا بالله وقوله والبدلا الا
ان الآية جامعة لجميع الكمالات الانسانية اشار به الى انه من عمل بهذه الآية فقد
استكمل الايمان لان الايمان الكامل لا ينفك من احراز جميع الكمالات ويمكن
ان يكون الحديث اشارة الى ان الايمان لا يكمل الا بالعمل بما بان من الاعمال كل
على الكل قوله وكان لاحدهما طول على الآخر اي [illegible] الطول الفضل قوله وامرهم ان
يتباوءوا اي التصالح في الحديث امرهم ان يتباوءوا قال الزمخشري تباوءوا اي الصحيح
يتباءوا وان الشارح تبعا له قال الرواية عنده [illegible] كانت كما هو الصحيح او الثابت
في كتابه تصرف مع الكلا نسبه معنى يتباوءوا اي تساووا فلا يفضل احد على آخر
على الاخر في مقام القصاص قوله بيان عن غرض الآية ليندفع به مفهوم المخالفة
المتوقف على ان لا يكون للتقييد غرض آخر سوى الاختصاص وحاصله ان
تخصيص هذه الثلث لاثبات مساواة حر بحر وعبد بعبد وانثى بانثى
وانه لا فضل لاحد القبيلتين على الاخرى في وجوب القصاص على الاخر لا نحو صورة
القصاص في ما فعل هذا كان الانسب فلا يدل على ان لا يقتل الحر بالعبد
والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا وفي قوله كما لا يدل على عكسه اشارة
الى دليل آخر على ان المراد ليس مفهوم المخالفة وهو انه لو كان المراد مفهوم المخالفة
لوجب ان لا يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر ولم يقل به احد ويجاب عنه
بانه لا يعتبر مفهوم المخالفة هنا لانه علم من قتل العبد بالعبد والانثى بالانثى
بطريق الاولى وكلامه تعمق ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا لا يقتل الذكر بالذكر

ويدفع

ويدفع بانه انما يعتبر لو لم يقتل الانثى بالانثى على تقدير انه لا يقتل الذكر بالذكر بل بالاولى وقوله
فان المفهوم [illegible] معتبر حيث [illegible] قوله وانما منع مالك
والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره [illegible] وروي عن علي رضي الله عنه
[illegible] مالك والشافعي
لا يقتل الحر بالعبد [illegible] قوله [illegible] حيث
[illegible] وهو مذهب مالك
[illegible]
[illegible] قتل الحر بالعبد الا [illegible]
[illegible] هذه الآية [illegible] قتل الذكر بالانثى قوله وللقياس
على عدم قتل الحر بالعبد [illegible] والقياس على الاطراف فانه لا يقطع
طرف الحر بطرف العبد [illegible] قوله ومن سلم دلالته فليس له دعوى نسخه [illegible] الكشاف
حيث قال [illegible] سعيد بن المسيب والشعبي والنخعي والثوري [illegible] وهو مذهب
ابي حنيفة انها منسوخة بقوله النفس بالنفس [illegible] لا يصلح ان يكون
ناسخا [illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible]
[illegible] منصوص في القرآن [illegible] يصلح ناسخا
[illegible] منصوص في القرآن [illegible]
[illegible] قوله النفس بالنفس [illegible]
الآية [illegible] هذه الآية [illegible] المساواة [illegible]
والذكورة والانوثة [illegible] النفس بالنفس قوله [illegible]
والقصاص [illegible]
[illegible]

اخبار فيه انه ذكر كما تقرر فقوله قوله فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء من العفو لان
الاخ لا يتعدى [illegible] الكشاف [illegible] فعالا [illegible] عفو [illegible]
لا يكون شيء مفعولا به واما [illegible] مطلق [illegible] قيامه مقام الفاعل
لانه مفعول مطلق للنوع والمراد بعفو تقليل فهو من [illegible] ان تنكير [illegible]
يعلم تنكيره على التقليل فافهم وفائدة ذكره افادة وصف العفو بالقلة للاشعار
بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص سواء كان العافي [illegible] بعض
الدم او [illegible] بعض الورثة [illegible] العفو عن الدم
لان العفو المطلق الذي هو العفو عن الدم والدية فانه ليس فيه اتباع بالمعروف والاداء
باحسان قوله وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرق
له ويعطف عليه [illegible] بالاسلام [illegible] العفو عن القاتل [illegible]
بالجنسية [illegible] والمراد [illegible] بالعطف [illegible] العفو [illegible] بالمعروف
فضمير [illegible] القتل [illegible]
ويعطف عليه [illegible] القاتل بالاداء بالاحسان قوله وفيه دليل
على ان الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب الامر باداها على مطلق العفو بل
يشترط رضا القاتل ايضا [illegible] ان يتحقق العفو
لان [illegible] عن الدم [illegible] الدية [illegible] مقتضى القتل [illegible]
تحقق العفو بدون رضا القاتل قوله [illegible] في العفو والدية كما
في الكشاف ايضا [illegible] التخيير بين القصاص والدية
وهو [illegible] الدية [illegible] عليهم [illegible]
الا [illegible] من النظم [illegible] التخيير بين العفو المطلق والدية [illegible]
لانه ليس فيه [illegible] مطلق العفو [illegible] حيث [illegible] شيء

من

من العفو [illegible] العفو المطلق [illegible] قوله [illegible]
بين العفو والدية [illegible] المطلق [illegible] الحياة قوله كلام في غاية الفصاحة والبلاغة
الظاهر انه اراد بالفصاحة [illegible] البلاغة [illegible] الفصاحة جزء من البلاغة وعليه
المفتاح [illegible] قوله نوع من الحياة عظيم اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم وجعل
النوعية والتعظيم [illegible] بناء على الوجه الاول
والتعظيم بناء على الوجه الثاني [illegible] وعلى الاول فيه اخبار
بحذف المضاف [illegible] شرع القصاص او [illegible] القصاص وعلى الثاني
تخصيص [illegible] القصاص ليس حياة [illegible]
انه في هذا النوع من القصاص [illegible] وبين الدية والعفو حياة عظيمة
[illegible] حياة [illegible] قوله [illegible] القصاص [illegible]
بهذا النداء القصاص بالبالغين ومنع الصبيان من القصاص [illegible]
في الشرع هم البالغون وعليه [illegible] قوله [illegible] منكم قوله في المحافظة
على القصاص [illegible] من العصيان في المحافظة [illegible]
القتل انفسكم بمحافظة القصاص قوله كتب عليكم [illegible] الظاهر [illegible] كتب عليكم
عطفا على قوله كتب عليكم القصاص في القتلى [illegible] النداء
[illegible] وبين الحكم السابق واللاحق [illegible] النفوس [illegible]
[illegible] النداء [illegible] العناية والاهتمام [illegible]
الوصية للوالدين والاقربين [illegible] من الحياة [illegible] الطبيعة
فلم يعطف [illegible] تحت النداء قوله [illegible] كتب عليكم اذا حضر احدكم
[illegible] اذا حضر احدكم الموت [illegible] كتب عليه كما هو مقتضى اللفظ
لان الوصية [illegible] الموت [illegible] عليه [illegible] والاقربين

بانه يحفظ ولا يبدله فقال عليكم اشارة الى انه ليس فرضا على من حضره فقط
وقال حضر احدكم لان الموت يحضر احدا [illegible] بالا فراد فقال عليهم قوله اي حضر
اسبابه وظهر اماراته كانه اشار الى حذف المضاف او جعل الحضور [illegible]
العلل المستلزم عنه الا غلب على الظن الموت وما ذكره يحتمل ذلك فتامل قوله مالا وقال
من علي لا يجوز ان المروي عن علي وعائشة [illegible] لان عامه لم ينسخ
الاية باية المواريث وفي الكشاف فان رجلا اراد الوصية وله عيال واربعمائة
دينار فقالت عائشة ما ارى فيه فضلا واراد اخر ان يوصي فسالته كم مالك فقال ثلثة
الاف [illegible] وكانه [illegible] بعض [illegible] الاثر لانه لا يدل على ان المراد [illegible] المال الكثير والاظهر
ان يكون نفي الفضل لنسخ الاية قوله وتذكير فعلها للفصل الا ان يرجح التذكير مع جواز
التانيث للفصل فلا يرد ان التذكير لا يتوقف على الفصل الا اذا كان الفاعل
مؤنثا حقيقيا وقوله او على تاويل ان يوصي [illegible] انه لا وجه له وبل الفاعل
لترجح التذكير اذ عدم التاويل راجح ويمكن دفعه [illegible] الظرف [illegible]
على المقصد [illegible] التاويل بان مع الفعل [illegible] الا التاويل [illegible] التذكير لكن
هذا يوجب ان لا يذكر الا ايصاء [illegible] الكشاف على ان يوصي والفاعل
والعامل في اذا معنى كتب ولم يقتصر على كتب لان احداث [illegible] عليهم لم يكتب
وقت ان حضر الموت ساعة [illegible] بالاحداث [illegible] وقت عليهم [illegible] ومتعلق
بانه مدلول لكتب لا [illegible] الاحداث [illegible] الوصية لتقدمه
عليها وان [illegible] معمول المصدر لا يتقدم [illegible] ما ذكره
الرضى ان الظرف يتقدم [illegible] قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي [illegible] من البيت
ان الراجح [illegible] تعلقه بالوصية لان المفروض [illegible] الوصية في هذا الوقت
قوله ورد بانه ان صح الا ان صح البيت بهذه الرواية وكان الاولى [illegible]

الا الحكم

الا الحكم بعدم صحته رواية لكونه [illegible] من ضرورات الشعر [illegible] الرواية [illegible]
لا ما قاله الرضي انه [illegible] من يفعل الخير فالرحمن يشكره ولا يمكن توجيه الشعر بانه من قبيل
وان احد من المشركين استجارك فتقديره الكلام يشكره الله حذف لدلالة [illegible] الشرط
عليه حيث يقتضي ترك الفاء تقدير الفعل ووجب الحذف للتفسير لان المفسر يجب
ان يجزم فلا يجزم يشكر [illegible] انه جزاء [illegible] قوله وكان هذا الحكم في بدء
الاسلام فلما كان [illegible] ينبغي ان يقيده [illegible] وكان هذا الحكم [illegible]
الاسلوب [illegible] لكن [illegible] الاشهر
لعدم صحة القول بالنسخ قوله والحديث من الاحاد وتلقي الامة له [illegible] رد على الكشاف
حيث جعل المشهور بمنزلة المتواتر ثم النسخ به ونسخ الاية بالحديث المشهور جائز عند
الحنفية لكنه [illegible] قوله فلا [illegible] على انه [illegible] فرض المواريث
[illegible] المواريث [illegible] الحديث
من الاحاد [illegible] الاية [illegible] قوله ينبغي ان [illegible] المعروف
بانه لا [illegible] الوصية بالمعروف [illegible]
قوله مصدر مؤكد [illegible] حقا [illegible] تركيب زيد قائم حقا [illegible]
خفاء يكون من قسم التوكيد لغيره [illegible] حذف عامل المصدر المطلق [illegible] ايضا
واحقا بمعنى الصدق [illegible] كتب عليكم [illegible] الطلب [illegible]
والايجاب [illegible] على التقدير [illegible] الواجب [illegible]
[illegible] على التقدير [illegible] قوله فمن بدله [illegible] من الاوصياء
والشهود بعد ما سمعه [illegible] الشهود
[illegible] السماع [illegible] الوصي [illegible]
[illegible] الشهود [illegible] السماع [illegible]

من السماء من الوحي دون اشتهد لا يكفيه السماع من غيره وفيه تأمل فتأمل وتوقف
قوله وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الاثم يعني ان المنع كونه اثما لا يلائم الوعد
بالمغفرة وانما اتى به لانه يناسب ذكر الاثم او كون الفعل سوء انه اثم لكونه من جنس
الاثم ولا يخفى ضعفه بل وعد المغفرة اتى به لازالة الكلفة عليه وما من احد لا
يحتاج اليها فكان الوعد بها كالذي ان يجعله وعدا بمغفرة اثم الموصي تبعا بين
والمصلح حنيفه قوله جنس ما يؤثم يعني ما يوقع في الاثم تعالى انه بالبدال او قعه
في الاثم واما انه بالتشديد فمعناه نسبه الى الاثم قوله وتطيب على النفس ما كان
البلية اذا عمت طابت قوله والصوم في اللغة الامساك عما تنازع اليه
النفس اي يشتاق اليه النفس في القاموس الصوم الامساك عن الطعام والكلام
والشراب والنكاح والسير قوله لعلكم تتقون المعاصي فان الصوم يكسر الشهوة التي
هي مبدؤها ويحتمل ان يكون المراد كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من
قبلكم يعني في اوسط ايام الوحي دون اوائلها لكي تتقون المعاصي قوته اذا كان في اوائل
اوان الاسلام لكونه عبادة شاقة مظنة كثرة الفوت فاذا فرض بعد توطين
النفوس على دين الاسلام وامضاء الاحكام كان بعيدا عن الفوت لمشاقة
قوله فان الصوم له وجاء هكذا اشتهر في حديث عبد الله فانه له وجاء والوجاء
بالكسر رض عروق الانثيين مع ابقائهما قوله ونصب ايام بالصيام لوقوع
الفصل بينهما ان الفصل بالاجنبي وهو كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم
تتقون وفيه رد لما في الكشاف من ان انتصاب ايام بالصيام كقولك
نويت الخروج يوم الجمعة واعتذر بان ذلك مبني على جواز الفصل بين الظرف
وعامله ان كان بالاجنبي في غيره وبيان الفصل بالاجنبي ان قوله كما كتب وقوله
لعلكم تتقون ليس من معمول الصيام بل الكتابة ولكنه ان يجعله مصدرا منصوبا من

الصيام

١٦٠

على الصيام الا الصوم كتب على الذين من قبلكم قوله وتجعل قوله لعلكم تتقون متعلقا
ان تقول المراد انه كتب عليكم صوم يصدر عنكم لعلها الزمن فقوله لعلكم تتقون حال من
الصيام لا الحكمة الكتابة وبهذا استبينه في تصحيح ما ذكر في الكشاف من الاعتبار
المذكور وتحكى ان تجعل قوله اياما معدودات منصوبا بتتقون ان تتقون كما
بالتمسك بالصوم اياما معدودات ايام الدنيا الفانية او بقية السنة وفيه تحريض
على الاتقاء بتقليل ايامه وتسهيل الامر على النفس قوله بل ما فات صوموا
لدلالة الصيام عليه اظهر وفيه دلالة الكتابة الصيام عليه تأمل قوله المراد بها رمضان
اورد عليه انه لو كان رمضان كما كان الا فرضيا بل فيه وجه اجيب على ايجاب
رمضان وانما كان على التخيير بينه وبين الفدية تخيير الا الايجاب على التعيين الفدية وكذا
تنبيها على ان التخيير كان لعلة ابطال الاعلية تخيير قوله او ما وجب صومه قبل وجوبه نسخ
وهو عاشوراء وثلاثة ايام من كل شهر وفي شرح المحقق التفتازاني الايام البيض وفيه
ايضا فان قيل كيف يكون ناسخا متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على
الاتصال في النزول هذا وبناء السؤال على ان الناسخ قبل العمل لا يجوز والا صح جوازه
الا ان يقال بناء السؤال على ان نسخ ما قد مدة مديدة كيف يكون متصلا به
وعلى الكشاف بهذا التشبيه في ان يكون المراد بالتشبيه الى كما كتب على الذين
من قبلكم التشبيه في عدد الايام او ورد عليه انه لم يعرف من الامم السابقة كون
صومهم سبعة وثلاثين فلذا عدل الى غيره وجعله في ان يكون التشبيه بمجرد
فرضيته واجيب عما اورد على الكشاف ان المراد بالتشبيه في عدد الايام بمجرد
الفرضية قوله او بإضمار صوموا كان كتب عليكم الا انسبة في على التخيير بجعل الظرف
مفعولا به لا اذ الاتساع في محل الظرف منصوبا لا بعد تقدير الظرف لتوسع فيه مفعولا ثان
ورد بتوسع فيها انه ثلاثة مفاعيل لانه يكون اما مفعولا اما بالاتساع في الا ما جاله

اربعة مفاصل قوله كرمضان او ان رمضان كتب على النصارى لانه وقع في برد او حر ظاهره
الترديد وهو ينافي ما في الكشاف فانه وقع في برد او شدة حر الشديد يعني لو وقع تارة
في الحر وتارة في البرد وحولوه الى الربيع وفيه انه لو وقع في الحر يوجب المشقة التحول
الى وقوعه في البرد لا يوجب ذلك بل ايام البرد ايام قصيرة الصوم فيها يسهل على الصائم
في الربيع ولا يبعد ان يراد ذلك بقوله حتى تنقدت في التعويل الى حين تغير وقته والزيادة
عليه كما فعل من سبقهم الم وثانيا كالقوان موت كالمشبهة قوله فمن كان منكم مريضا
مرضا يضره معه هو المنقح بمذهب الشافعية الحنفية قال المحقق التفتازاني
الفقه من مذهب الشافعي ان الصوم احب علم يتضرر جهدا لكنه خالف ما في
الا قوال الصحيح لا فطار المرض الذي يضر الصوم قوله فيها بالاولى من سافر
اثناء اليوم لم يفطر اشارة الى نكتة اختيارها قوله على سفر دون مسافرا وعلى ما
مريضا وهي اشارة بقوله او راكب سفر دون ان يقول او راكبا على سفر انه يتعدد متعلقا
الجار والمجرور لانه يعتمد عند النحو على حصول قوله على الاستعارة التشبيهية قال المحقق
التفتازاني انه اشار بقوله على سفر الى ان المراد ان السفر المعتد به الذي استولى
بالمسافر على السفر يتصرف فيه كيف يشاء فلذا اختاره على مسافر وما
ذكره الفاضل الجلبي قوله الا فعليه ما يجب عليه وهو مستعقب بعبارة الاية
او فيجب عليه وقوله صوم عدة ايام المرض او السفر اشارة الى ان قوله عدة مع
تنكيرها يفيد تقرب ان الفائتة ان اراد عدة ايام المرض والسفر فلذا السقوط عن
ان يقول عدتها قوله وهذا على سبيل الرخصة اي هذا الامر رخصة لا يتم قبل
على الوجوب وفيه ان هذا الخلاف لا يختص قراءة النصب بل في قراءة الرفع ايضا فليس
تقدير الا فطر فيها تقدير ولكنه اعتمد على انه لا يعرف بيانا خارجية القراءة ووجه
في الحكم بالوجوب بحث لان الظاهر لا يكون التخيير بين الصوم من ايام اخر وبين الفدية

لانه

اذ لو كان التخيير المطلق لما جاز الا بظهور التفصيل على المريض بان يصوم يوما اخر فالمريض
مثلا مخير بين ثلثة امور صوم يوم مرضه ويوم اخر والفدية والمطيق بين امرين
وهو التخيير المطلق ايضا عليه القضاء والفدية لان من فاته الصوم عمدا يقتضي ان لا يتمكن
يجوز ان يكون ذلك في بدء الاسلام الفدية دون القضاء وهناك خلاف فيه اخرى ان لا يجعل
يقتضي نسخها والتخيير انما نسخا بيوم وعدم منه مذهب عامة العلماء والتخيير ومذهب
على ابن عمر والشعبي وغيرهم انه يقتضي نسخها في قراءة ابي فعدة من ايام اخر متتابعات
ذكره في الكشاف قوله من فيعلوا تفيعل بدلالت فعل وتفعل كذا وهذا الزمخشري لا وثبت
في المفصل والتذكرة لا وورده ابن الشاجي عليه ان من له وقال الامام عبد القاهر
وجعله من فيعلوا تفيعل في الكشاف قوله فمن تطوع خيرا فزاد في الفدية تطوع بالشيء
تبرع به تطوع له تطيق استطاعته حتى يستطيعه فيكون تطوع خيرا منزوع
الخافض للخير او بخيرا وذكر النصب ساكي فكانه لذلك جعله الكشاف خيرا
مصدرا لا افعل تفضيل كما جعل خير في التفضيل حتى يكون منصوبا على
المصدرية ولا يحتاج الى تقدير الخافض وقد تنبه لذلك المحقق التفتازاني
فقال في تقديره فهو اي التطوع اضرب الخير ان الخير اما ان مصدر وضربت يا رجل
فانك جاز وقوله تعالى فهو خير له هو هم تفضيل بخلاف ما بعد خيرا الحسن نقل عن انه
لما اجعله مصدرا ذكر خيرا نصب على انتزاع الخافض قوله فزاد في الفدية
حسنا ما لا نزل بدون فدية قرر بالشرع والسين فانه يتقيد بها وما عنا السين الا الزيادة
عليها على مذهب الشافعية وعند الحنفية يصح اداء النقد بدلا قوله فهو
اي التطوع او الخير جوز بعضهم الضمير للتطوع مع ان الخير اقرب ومنكم نقل ان
التطوع اذ فيه النصب فاقرب خطوه لذلك التقريب ولكنها لا يحتمل الضمير بين تطوع
خيرا الا ان التطوع خير من غير ولا جبر التطوع وكان لم يلتفت الى البدل ان قوله خير لكم

يرجح كون لا ابدا للاختصاص قوله ان كنتم تعلمون ما في الصوم من الفضيلة او ما
في اختيار امر الدين على رخصة التنفل البدن من الفضيلة والمصلحة والاولى
ان لا يخص قوله ان كنتم تعلمون بقوله وان تصوموا وان كان ذكره يقتضي الخطاب
بل يجعل متعلقا بالتطوع بالخير ايضا ولا ينافيه الخطاب لانه التفات قوله شهر رمضان
مبتدأ وخبره ما بعده يعني انزل او فمن شهد كما سيأتي وقدر المبتدأ
ذلكم ما بعده او للتعظيم وفيه [illegible] ايراد حرف الخطاب وتقدير المضاف
لارادة بدل الكل بدل الاشتمال المفضي التقدير [illegible] ما يخلل من الفصل
متعلق بكتب لفظا او معنى وليس باجنبي كذا ذكره المحقق التفتازاني او نصب
على جعله مفعول وان تصوموا ابان فيه فصلا بين العامل والمعمول بالخبر
سيما معمول هو بمنزلة جزء الكلمة لان ان المصدرية حرف موصول والفعل
مع ما في خبره صلة لها [illegible] انما علان تجعله مفعول تعلمون ويكون المعنى
وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر رمضان ويراد ان الصوم
انما يصح بعد تحقق الشهر ولا ينبغي مع الشك او يراد ان كنتم تعلمون
فضله وكرامته عند الله قوله رمضان مصدر رمض اذا احترق [illegible]
اذا احترقوا رمضا والرمضاء الحجارة التي اشتد عليها وقع الشمس فحميت
واراد بقوله ما اضيف اليه الشهر وجعل علما في كون اضافة الشهر اليه
من قبيل اضافة العام الى الخاص كما في شجر الاراك [illegible] كثرة التعبير
عنه برمضان ووجه نفيه انه يصح اضافة العام الى الخاص اذا اشتهر كون
الخاص من افراده ولهذا يقبح انسان زيد [illegible] يضيف الشهر الا [illegible] وغيره ربيع
الاول وربيع الاخر صرح به المحقق التفتازاني وذا به من ظهر [illegible]
[illegible] مما اضيف اليه جزء العلم

ما

ما يجعل جزء العلم الا في العرفة [illegible] وقوله [illegible] من صام رمضان ما ورده
في الكشاف وهو من ادرك رمضان فلم يغفر له لانه لا يوجد في الكتب المشهورة
في الحديث صرح به المحقق التفتازاني وقد استدل على جواز حذف المضاف من العلم
حيث الامن من اللبس بما استدل به الكشاف من قول الشاعر بما اعيا النطاسي
حذيما لانه يخالف ما ذكره في المفصل في التحقيق من الحذف الملبس لانه لا يعلم ان ابن
الطبيب ابن حذيم [illegible] تسمية الشهر برمضان لارتماض [illegible]
رمضان [illegible] لانه يمحو الذنوب وقوله لارتماض الذنوب [illegible] الطعام
رمض الذنوب فيه [illegible] الانسان من الشيء اشتد عليه [illegible]
ايام رمض الحر حيثما نقلوا [illegible] اللغة القديمة انهم [illegible] الاسماء
الشهور عن اللغة القديمة الى لغة العرب سموها بالازمنة التي وقعت فيها فوافق
هذا الشهر ايام رمض الحر قوله الذي انزل فيه القرآن ولما كان المتبادر من قوله
انزل فيه القرآن انزاله القرآن في ذلك الزمان [illegible] ولم يصح ذلك [illegible] الكلام
اما بالتصرف في غايته بان يجعل بداية النزول خلاف ما يتبادر او بالتصرف في الظرف
بان يجعل [illegible] او بالتصرف في الفعل بان يجعل انزاله على جواز ابتداء النزول
لا نقول هنا [illegible] احتمال [illegible] نزول الاكثر [illegible] الاكثر في حكم الكل
لانا نقول صرح المحقق التفتازاني بان نزول الاكثر في غير رمضان وتخصيص [illegible]
في زمانه [illegible] عليكم الصيام [illegible] الانزال الى الارض [illegible]
اريد الانزال الى السماء الدنيا قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه [illegible]
التفسيل [illegible] لاربع وعشرين ليلة مضت نظر لانه خالف ما ثبت
في [illegible] انه اذا تعلق التاريخ بما بعد النصف يقال لاربع وعشرين بقين
الى الاخر [illegible] ذلك ان يقال [illegible] وفيه [illegible] بان الانزال فيه

سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه يريد ان ابتداء الانزال او انزاله علامة فيه
الى سماء الدنيا والانزال فيه مشترك بينه وبين غيره قوله الا انزاله وهو هداية
الناس بالحاجة وآيات واضحات مما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل جعل
كون القرآن هدى لكونه هدى بالاعجاز بيلاغته وبغيره وكونه بينات من كونه مشتملا
على آيات مشتملة على الحكم والاحكام المنجية عن الضلال المفارقة بين الحق والباطل
دفعا لتكرار الهدى لا ذكره الكشاف انه تدرج في وصفه بالهدى انه بنفسه
او لا هدى ثم واضحات الهدى لا قوله فمن حضر في الشهر ولم يكن مسافرا يريد ان
حضر منزل منزلة اللازم اي كان حاضرا او لا حاجة الى تقدير المفعول كما يوهمه
من ان التقدير فمن حضر البلد لكونه ترك [illegible] اللازم تنبيه على ان حدوثه
التوطن غير مراد وان الحكم يدور على نفس الاقامة ويتحقق الا بحضور تمام الشهر
وصيامه والحضور في بعض اجزاء الشهر وصيام ما يعرف بدلا لبعها والاولى ولكن
وضع المظهر موضع المضمر بدون وصف المضمر بالاول اذ لا معنى للوصفية قصد
التقطع والاولى ونصب على الظرفية دون واقع عبارته عبارة الكشاف فكما
لا يخفى قوله وصرف الجار مجرور معطوف على الظرف ولا فايدة معتدا بها
في ذكره ونصب الضمير اتساعا على الاتساع اي على التجوز وتنزيله منزلة المفعول به
والا فلا يكون الضمير الظرف بدون في كما بين في محله قوله وقيل فمن شهد
الا قبل التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه كان المراد بالشهود
العلم اليقيني اي لا بمنزلة المشاهدة سواء حصل بالمشاهدة او بالشهادة
يتناول من علم بالشهادة وقوله على انه اي الشهر مفعول به والضمير على الكل تقدير
ظرف حقيقة مفعول به على الاتساع ويريد بقوله كقولك شهدت الجمعة
اي صلوتها ان الشهر مما يعارف فيه هلال الشهر كما تعارف الجمعة في صلوتها

فاراده

فاراده هلال الشهر بالشهر نظير ارادة صلوة الجمعة بالجمعة قوله فمن كان منكم
كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر مخصص له لدفع التشفع وتقرير به لتوهم
ولعل تكرره قوله او نسخا بعموم نسخه كما نسخ قرينة مشتركة بين هذا التوجيه لتوهم
لمن شهد منكم الشهر والتوجيه السابق لا نسخ لانه كان سابقا مخيرا بين الصوم
والفدية وتعيين هذا الصوم قوله الا يريد ان ييسر عليكم لا فايدة فيه الا جعل
مرفوع معطوف على يريد لا منصوب معطوف على ييسر وقيد به على ان عدم ارادته
العسر مستلزم بعدم العسر اذ لا يكون شيء بدون ارادته بل عسر الا يريد او بهذا
ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني ان ما ذكره من انه يريد الا بجبر لو يريد به
بكم اليسر لا مدخل له في ربط بكم العسر عدم ارادة العسر يستلزم ارادة عدم
العسر اذ ثبت لزوم تعلق الارادة باحد النقيضين ولا واجب الفطر للمسافر
والمريض وان اثبات على ارادة اليسر دون العسر اجعله باجاز الفطر وتاثيره عدم ايجابه
لان الايجاب تضييق والاباحة توسعة وفي التضييق عسر وفي التوسعة يسر وكذا قيل
الحمد لله على ان جعلني في الامر سعة قوله علل الفعل المحذوف دل عليه ما سبق قدم هذا
التوجيه لانه لا وجه الا بعد من التكلف ولان فيه لطيفة لا تكلف وصفه
الكشاف بانه لا يكاد يهتدي اليه الا المفسر الذي يصيب فيما يصل اليه تكرره حق
كان يجد شبه ما اورد على قوله فان قوله ولتكملوا العدة بالتخفيف علة الامر الاخر
انه يجب علة امر الشاهد بالصوم فلم يتم انه شرع جملة ما ذكر كما ذكر وكذا وذكر العلل
ما لم يذكر في العلل بل انه شيء وهو قوله ولتكبروا الله على ما هداكم فانه علة ما ذكر علة الامر
بالقضاء وبيان كيفيته وانه كان الامر بالقضاء مدة ما يبين كيفيته فلا يصح انه شرع
جميع ما ذكر لهذا الجميع الا ان قوله ولتكبروا الله الا انه خلاف في جميع ما ذكر من الايجاب
عند المحقق التفتازاني بان قوله من امر الشاهد بالصوم ليس مقصودا بالتعليل

بل هو توطئة لذكر ما تفرع عليه واتبع الامر بمراعاة العدة امرا بالقضاء وتعليما لكيفيته
واجاب بغيره بان قوله ولتكملوا علة الامر بمراعاة العدة معناه انه علة للامر بمراعاة عدة ايام
الشهر وايام المرض والسفر والامر بمراعاة ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية القضاء
وفيه ان كلام المحقق التفتازاني في ان قوله علة الامر بمراعاة ايام المرض والسفر العدد
كالصريح في مراعاة ايام المرض والسفر فالحمل على ما ذكره خروج عما دل عليه اللفظ على انه
لا يصح تعليل الامر بصوم الشهر باكمال العدة ايامه ويمكن دفعه بما ذكرته ايضا
من جعل ذكر الامر بالصوم توطئة لما هو المقصود من العبادة وهو ان صوم تمام الشهر به
قد تبطل العدة لان في هذه العدة مصلحة دينية هو تحصيل البركة في جميع ايام السنة
لان من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فيصوم شهر يصير ايام الصوم ثلثمائة
[illegible] صوم ثلثمائة ايام واربعة وار[illegible] يوما [illegible] غير رمضان
وستة ايام [illegible] الجمعة [illegible] العبادة واربعة
يوم العيد الفطر وثلثة ايام التشريق [illegible] شعبان [illegible] العدة
[illegible] في جميع ايام السنة [illegible] بقي ههنا [illegible] الامر بالصوم والامر بمراعاة
العدة [illegible] والامر بالقضاء وهداية الله تعالى فالوجه تخصيص قوله ولتكبروا الله
على ما هداكم بالامر بالقضاء [illegible]
[illegible] المحقق [illegible] قوله ولتكملوا العدة علة [illegible] العدة والامر
بالجميع او معطوف على علة مقدرة [illegible] ليسهل عليكم ولا [illegible]
معللا [illegible] ليسهل عليكم [illegible] ولتكملوا [illegible]
المقدر [illegible] زيادة اللام [illegible] ان يزاد
فيه اللام [illegible] عدم الزيادة فيه [illegible] قوله ولعلكم تشكرون [illegible]
[illegible] الاول وجه قوله لتعظيم الله تعالى [illegible]

قوله

قوله [illegible] ما هداكم [illegible] الكشاف وفيه بحث لان الحمد
لا [illegible] الثناء [illegible] الحمد [illegible]
[illegible] التكبير [illegible] الثناء [illegible] الحمد [illegible] التكبير [illegible]
[illegible] التكبير [illegible] الحمد [illegible]
[illegible] التكبير [illegible] فيه [illegible] التكبير على ما هداكم [illegible]
[illegible] تعظيم الله [illegible] شكر [illegible] الامر بالقضاء [illegible] الشكر [illegible]
[illegible] الشكر [illegible] قوله ولعلكم تشكرون [illegible] المطلوب
[illegible] الشكر [illegible] المطلوب [illegible] الامر بالقضاء بتعظيم الله [illegible]
[illegible] الشكر [illegible] القضاء [illegible]
[illegible] قوله [illegible] التكبير يوم الفطر وقيل التكبير عند الاهلال
[illegible] قوله [illegible] الحج [illegible]
[illegible] قوله واذا سألك عبادي عني فاني قريب
[illegible] العطف [illegible]
[illegible] سألك عبادي عني [illegible] قريب اجيب [illegible]
[illegible] قوله فاني قريب [illegible] الله [illegible]
[illegible] قريب [illegible] قوله قريب [illegible] اجيب [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] الاستفهام [illegible]
[illegible] قريب [illegible] قوله [illegible] القرب [illegible]
[illegible] قوله وليؤمنوا
[illegible] فليستجيبوا لي [illegible]
[illegible] وتكثر ان يجعل

الاشعار بانه تعالى [illegible] في مقام الدعوة بمنزلة قول المجيب لبيك بعد الدعوة فيكون
اليه تنبيها على فائدة [illegible] الا ان يجيب دعوة الداع [illegible] قوله
واعلم انه تعالى لما امرهم [illegible] نسخ الاحكام في الصوم ذكر هذه الاية الدالة على كمال
علمه بحال العباد [illegible] عليهم [illegible] في اثنائه نسخ الاحكام [illegible]
في الايمان [illegible] الى الاجابة لان المقام [illegible]
الايمان [illegible] الاحكام وعدم [illegible] انه لا تقتضيه حال العباد [illegible]
والشدة [illegible] قوله احل لكم [illegible] ان يجعلوا
[illegible] اشارة الى ان معنى احل لكم ليلة الصيام [illegible] في جميع الليل
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] حيث [illegible]
قوله [illegible] سبب الاحلال [illegible] جواب عن سؤال سبب الاحلال
فهو بيان السبب وعدل [illegible] الكشاف حيث قال استئناف كالبيان لسبب
الاحلال ووجه العدول [illegible] الكشاف [illegible]
سبب الاحلال [illegible] سبب الاحلال [illegible]
الاجتناب [illegible] المخالطة وشدة الملابسة قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] البيت [illegible]
[illegible] الاشتمال [illegible]
التشبيه [illegible] من كلام [illegible] حيث قال

التشبيه

التشبيه [illegible] لكن [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] الاشارة [illegible]
[illegible]
[illegible] الزوجة [illegible]
[illegible]
[illegible] سبب الاحلال
[illegible] تحريم المباشرة [illegible]
[illegible] الازواج
سبب [illegible]
احلال [illegible]
[illegible] الاحلال [illegible]
[illegible]
قوله علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم [illegible]
[illegible]
[illegible] الخيانة [illegible]
[illegible] الخيانة قوله فتاب عليكم [illegible]
[illegible] فتاب عليكم [illegible]
[illegible] عفا عنكم [illegible]
في جواب [illegible] قوله فالآن باشروهن [illegible] نسخ [illegible] التحريم [illegible]
[illegible] ليلة الصيام [illegible]

مع انه ظهر قسيما لقصده لقتب بالبشر ومن الاباحة لان الامر بعد التحريم للاباحة
لا للوجوب والتسلطة لقوله وفيه دليل على جواز نسخ السنة بالقران والاظهر انه تقرير
في قوله احل لكم ويبين ان النسخ حصل به والكلام من تقريره انه جعل الان
عبارة عن وقت النسخ ويحتمل ان يكون عبارة عن الليلة يعني باشروهن
الليلة واجتنبوا عن المباشرة في اليوم ولا يبعد ان يحمل على الامر بكمال الاجتناب
قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قوله وابتغوا ما كتب الله لكم واطلبوا ما قدره لكم
واثبته في اللوح من الولد فان قلت لا يعلم احد انه قدر له ولدا حتى يطلبه فكيف
صح حمل النظم عليه قلت يطلبه بالدعاء ما قدر له ولكل احد يعلم ان الله قدر لجنس
الولد فلا يبعد ان يطلبه ولا يبعد ان يحمل قوله ما كتب الله لكم على ما كتب ابتغاءه
ومن جملة غرضه من المباشرة طلب الولد وعصمة من الزنا ومن كان غرضه قضاء
الوطر يشبه بالبهائم قوله وقيل النهي عن العزل وفيه ان العزل عن الاماء جائز في
رد في الكشاف بان الكلام في الحرائر وجه المحقق التفتازاني بانه نظر
الا انه من اصل في النكاح وتحقيقه يشعر الوخص النساء بالحرائر لحفظ حلاله
مرفقنا بالحرائر قوله وقيل من غير الماء يسمى وكان المتبادر الاتيان وهو محل
الاذن سواء كان الزوج في ايام الحيض او الدبر وظن المحقق التفتازاني ان المراد
بالمحل المراة بعرضها بالمحل اشارة لا وجهه يستقر ما يعني لبس القصد الى المراة
نفسها بمنزلة ابتغوا المراة التي كتبها الله لكم بل باعتبار المحلية بمنزلة ابتغوا
المحل الذي كتبه الله لكم ولا يخفى انه تكلف عنده مندرج ثم حمل الكلام على المحل
مرجح بالنظر الى كلمة ما على المحل على الولد وتوجيه يراد ما بان القصد الى مفهوم الصفة
الى ما كتب الله هو ما كتبه بيده قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود شبه تقريحه يتبين لكم الفجر ... من المبالغة في اطلاق المسجد

قوله

١٧١

قوله تلك حدود الله فلا تقربوها الحدود الحاجزة بين الحق والباطل فالاحكام واجبات ومباحات ومحرمات
والنهي عن القرب لا يصح في الاول لاحتياج الى التسامح لان المراد في باب النهي عن القرب عن الاطراف
تلك الاحكام مبالغة في الزجر عنها وفيه انه جعل نفس الاحكام حدودا لكن الاقرب انها
نهيا عن قرب نفس تلك الاحكام مبالغة في الزجر عنها وفيه انه جعل نفسها من قرب اطرافها
واجيب بان في النظم حذف مضاف في التقدير تلك الاحكام فروات حدود الله قد
اشار بقوله فضلا ان يتخطاها وفي ما يقال الاشارة الى حدود الله هو موضع
اخر فيه القرب والنهي عن التعدي لا يشعر جواز القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد
ومنع القرب مبالغة في منع التعدي الا انه وما يقال المراد بتلك المنهيات وفيه انه يستحق
الا ان ما اخذه هو لا تباشروهن والجيب بان الاشارة اليه والاشارة الى قوله تلك حدود الله
اعلم بقوله تلك اشارة الى الاحكام الى ما يعني المنهي وهي تعلق بالحاجز بين الشيئين في الاول
يكون المعنى تلك الاحكام ... الله من الغير لعين ... شيء فلا تقربوها الا يحكم
على انفسكم وعلى عباده من عند انفسكم شيئا فان الحكم لله وعلى الثاني يكون تلك الاحكام
حدود حاجزة بين الالوهية والعبودية فالحاكم هو الله والعباد منقادون فلا تقربوا الاحكام
فلا تحكموا شريكين بالله قوله ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل بعض يعني لبس بهذا من تقسيم
الجمع بالجمع كما في قوله ركبوا دوابهم بحالها لان المعنى لا ياكل كل الاخر بالاضرورة لا يظهر امتناع عن اكل ... جمع
الجمع بالجمع فراد ولا ياكل احدهم مال الاخر بالباطل بان يحرفه في الاوجه الذي ... بالله ويحتمل قوله
ولا تدلوا بها الى الحكام النهي عن اعطاء الرشوة الى واحد غير الحاكم ... النفس ... وهو ان
كان داخلا في النهي السابق الا انه افرد بالذكر لانه رشوة الى الحكام بالباطل لكنه خصصه بالذكر لزيد
اهتمامه بالزجر عنه قوله عطف على النهي وهو ما ظهر ولا ما نصبه فيحتاج الى تكلف جعله
في الجمع بين ... نهى كل واحد والاكل يعني انه من الجمع ... بالتركيب وهو المقطعة لان
المحل بالسكون يعني الخطاء قوله وهو ان ... الخصم في المعاملة ... يصح ... لا

المغربي قوله انهم سألوا عن الحكمة في اختلاف حال القمر لا يخفى ان ظاهر عبارة [illegible] الا من عبارة
سؤال معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري السؤال عن العلة دون الحكمة كما
يشعر به كتب المعاني حتى جعلوا الجواب من خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على ان الاولى
بحال السائل السؤال عن الغاية والفايدة وان ما قاله المحقق التفتازاني [illegible] وانما لا ازيد
على التجنيس [illegible] ان [illegible] ودلالة قوله انهم سألوا [illegible] بال الهلال على انه سؤال
عن السبب الفاعلي دون الحكمة [illegible] يحتمل [illegible] كان مع معاذ وثعلبة او انه
كان سائلا كما هو ظاهر [illegible] قدمت [illegible] خصوصا الحج الا انه من ذكر الخاص
بعد العام لمزيد اختصاص [illegible] بحيث [illegible] فيه اداء وقضاء ويمكن ان
يكون [illegible] التوبيخ لاصحاب [illegible] حيث [illegible] وقت [illegible] ان يكون
[illegible] قوله وليس البر [illegible] الوقت [illegible]
الوقت وقيد المدة بالمطلقة لان المدة اذا اضيفت ليس معناه ذلك كما
يقال مدة جلوس زيد والمراد بازمان المفروض لا الازمان المقدرة [illegible]
بمعنى التقدير لم يوجد هذا التفصيل فيما عندنا من كتب اللغة قوله واذا دخلوا
دارا [illegible] من الجدار والسقف [illegible] الفاء وخباء الكبير
من شعر او مدر [illegible] والشعب بالنسبة الى بيت المدر [illegible] بالنسبة الى بيت
الشعر [illegible] الاتصال [illegible] بعطف وعدم فصله وذكر
له اربعة وجوه [illegible] قوله انهم سألوا عن الامرين [illegible] على سبيل الاتصال توجيهها
للاتصال [illegible] انه لا يجامع الوجوه الباقية والاستطرادات [illegible] سوق
الكلام [illegible] على نوع يتعلق به ولا يكون السوق لاجله ولنا وجه خامس
وهو انه مبالغة في رعاية وقت الحج [illegible] قبل النبوة من تاخيره بالنسيء
[illegible] الوقت [illegible]

الوقت

الوقت فانه [illegible] واتقوا الله في تغيير احكامه كاتيان البيوت
[illegible] فان السؤال [illegible] الفايدة [illegible] عن الفعلة [illegible]
فعله [illegible] شبهة [illegible] السؤال [illegible]
ذلك [illegible] قوله وقاتلوا في سبيل الله [illegible] يكون [illegible] واتقوا الله
[illegible] عن مخالفة احكامه لعلكم تظفرون على الاعداء وقاتلوا قوله
[illegible] الشريف [illegible]
[illegible]
[illegible] زيادة [illegible] النسخ
[illegible] قوله [illegible] بعض [illegible] الكشف
[illegible] المحقق التفتازاني [illegible]
[illegible] التفتازاني [illegible] المسجد الحرام
قوله واصل [illegible] تقتضي [illegible]
[illegible] حيث ثقفتموهم حيث وجدتموهم [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible] وقد [illegible]
[illegible] الامر [illegible]
[illegible] قوله اشد من القتل
[illegible]
[illegible] التفصيل [illegible]
[illegible] اشد [illegible]
[illegible] قوله ولا تقاتلوهم [illegible] المسجد الحرام [illegible]

وقوله ولا تقاتلوهم بالقتال يجوز على انه نظم لا مجرد ولا تقاتلوهم اذ لا يصح ولا تقاتلوهم بالقتال
حتى يقاتلوكم فيه قوله فانهم الذين هتكوا حرمته وانتم في قتالهم مانعوهم من هتكها قوله
والمعنى حتى يقتلوا بعضكم كقولهم قتلتنا بنو اسد اختصر عبارة الكشاف في بيان
المعنى والتمثيل وقد ادخل اذا لم يجوز ارادة البعض بالمفعول بلا الفاعل اذا طلب ايضا
يجب ان يكون المراد بالبعض في قوله ولا تقتلوهم ايضا لا يقتل بعضكم لانه بعد قتل البعض لا يتصور
قتل الجميع كذا المراد فاقتلوهم بعد ايضا بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم على قتل جميعهم
بل يكفي قتل بعضهم ومثله ارادة البعض بالمفعول ما في الكشاف فان قتلوكم فاقتلوهم
بعضهم بعد ما فالمذكور متروك ومثل المثال المذكور متروك كانه مثل بحيث ارادة البعض
بالجميع ولا بقراءة ولا تقتلوهم لا تقتلوهم على الحرب القتل ولا الجميع
الا باحة مقاتلتهم لا يتوقف على مقاتلة جميعهم بل يقاتلون اذا قاتل بعضهم فلا يراد
بالجميع في قراءة ولا تقاتلوهم ايضا البعض وارادة البعض غير مقتصر على قراءة الاخرة
كما هو ظاهر بيان الحاصل في الكشاف قال المحقق التفتازاني الظاهر انه لا حاجة
الى هذا التاويل في قراءة ولا تقاتلوهم والا اراد تخصيصه بالاخيرة قوله وقاتلوهم
حتى لا تكون فتنة شرك نظم الاية بناء على جواز الشرك على الجزية الا ان يقال نسخ
باية الجزية او يقال بمعنى كي اي قاتلوهم لهذا الغرض لا للانتقام والاغتنام
ويمكن ان يراد بانتفاء الشرك انتفاء سلطانه بحيث لا يجترئ على اهل الشرك
حكم دين الله واهل الجزية بسبب عزهم احكام دينهم وانقادوا لاحكام الاسلام
مع الجزية الدين كله لله قوله فان انتهوا عن الشرك لم يضم الى القتال كما هو في الاول
انتفاء شرط المقاتلة من بدءكم قوله فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا
تعتدوا على المنتهين فلا تعتدوا عليهم سمي جزاء العدوان
عن الظاهر من وجهين وضع الظاهر موضع المضمر ووضع الجزاء موضع لم يكن

ما بجامع

ما بجامع من الظالم والمعتدى انتفاء العدوان مطلقا وعدم العدوان على الظالمين
وذلك يبطل الاستثناء ووجهه بان اطلاق العدوان للجزاء للمشاكلة ويكون الجزاء
سمي جزاء الظالم ظلما لانه ان كان عدلا من الجانب لكنه ظلم في حق الظالم من نفسه
لا ظلم بل سبب اللحاق هذا الجزاء فاحفظ فانه من مواهب العلام وتحفة
لذوي الافهام قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية لا ينفيه ما في صحاح كتب الحديث
انه لم يكن عام الحديبية قتال بل صد لانه اراد ما في الصحيح انهم في شدة القتال قبل
الصلح الا عقد ثبت قوله فقيل لهم هذا الشهر بذاك
وهتكه بهتكه من بيانه هذا انه يجوز هتك حرمة الشهر الحرام من سنة
من هتكه حرمته سنة اخرى وفيه بحث لان المشركين لم يبتدؤا بالمقاتلة
لا يجوز المقاتلة بسبب انهم قاتلوهم في السنة السابقة ان هتك الشهر
الحرام فلكم هتكه ان بدؤا بقتالكم بقصد قتالهم لانهم هتكوا الحرمة
فلكم ان تقاتلوهم هتكم هتكم قوله يجري فيه القصاص اشار الى ان قوله قصاص
في تقدير ذو قصاص العنوة القهر والغلبة مقابل الصلح ومعنى قد ذكره ابو مجلز
ما تقرر في قوله ثم قصاص فكانه تقرير اعتدى بكذا اعتدوا عليه من اعتدى
بكذا اعتدوا بمثله بالاخرى ما تصير به هذا الحكم قال في اعتدى لا بجانبه التفصيل
وانما جعله قد ذكره التقرير الجملة تاكيدا كما جعله الكشاف تصحيحا للفاء واذا لم يكن
بين التاكيد والمؤكد عاطف وللاظهر ان الفاء الاعتراضية والجملة المعترضة التاكيد
بالاسراف وتضييع وجه المعاش فهو متعلق بقوله انفقوا او قوله او بالكف
الفقر والانفاق فيه فهو متعلق بقوله قاتلوا او انفقوا وجعله بمعنى الكف
عن الغزو فقط كما هو ظاهر بيان الكشاف متعلق بقاتلوا فقط بعيد
عنه الاقتصار في ذكره انه مذكور في الكشاف وهو انه الكف من الانفاق وفي المحاربة

مستطاعة اي بسبب وكالا طلب العدو وكانه تركه لانه ليس منهيا ان يبذل المهجة في سبيل
الله بان وجب كان ولا التفرق بالغزو والتسرف في السرور قوله وقيل معناه لا تجعلوها اي
التهلكة اخذة بايديكم بهذا التوجيه يضا في كون الباء مزيدة كما هو المصرح
في الكشف في التفاوت بينه وبين التوجيه السابق في معنى الاية و[illegible] ان في التوجيه
السابق بمعنى الانفس وهذا التوجيه باقية على معناها ومعنى القائها في التهلكة
في مقام صيرورته الانفس كما هي وقوله ولا تلقوا تعالى بحيله الباء وزايدة في [illegible]
ان يقول لها لا توقعوا انفسكم في الهلاكة او لا تجعلوها اخذة بايديكم وقيل معناه
لا تلقوا بايديكم انفسكم اليها لتتبعوا قصده وكانه خلاف الكشف ومن حيل الباء
في المعنى الثاني زايدة وجعل الكلام من قبيل تضمين الالقاء معنى الجعل اخذا كان
التقدير لا تلقوا ايديكم الى التهلكة جاعلين اياها اخذة بها قوله ابتغوا بهما ما بين
من جميع المناسك لوجه الله وهو على هذا يدل على وجوبهما ويؤيده قراءة من قرا
واقيموا الحج والعمرة لله الا انه يؤيد الحمل على هذا الوجه بثبوت في القراءة كما هو الاصل
والمعنى خلاف ظاهر النظم وهو الامر بالاتمام بعد الشروع فلا يدل على الوجوب لان وجوب
الاتمام لا يدل على وجوب الاداء لان التطوع بعد الشروع واجب عند الحنفية
ثم وجوب الاتمام فرع وجوب الاصل عند الشافعية فهو عنده [illegible] يدل على الوجوب
على التقدير ان ما خرجه عن الظاهر لتيم على ما في وجوب العمرة ثم الحنفية لا [illegible]
الدلالة على الوجوب عليه عند الشافعية فان الدال على وجوب الاتمام عندهم
دال على الوجوب وجعل الكشف الامر بالاتمام هنا امرا بالاداء بقرينة القراءة الاخرى
وما فعله الحافظ اقرب اذ لم يعهد في الامر بالشيء الامر باتمامه وبهذا ينبغي ايضا ما قيل
الامر بالاتمام مطلق امر بالاداء لان مقدمة المامور المطلق مامور فانه لا يوجد
ايجاب الشيء بايجاب اتمامه لكونه مقدمة الاتمام قوله وما روي جابر رد لما جعله الكشف

ودليلا

دليلا على صرف الامر بالنسبة الى العمرة عن الوجوب الى الندب ووجه الرد انه معارض
والراد الزايل لا يرتاب في ان قول الصحابي ليس بحجة عنده فكيف يعارض الرواية
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ذكر كونه معارضا للحديث المرفوع نظر قال المحقق التفتازاني
الحديث فانما يكون معارضا لو ثبت انه كان سابقا على القراءة فيدل على عدم قصد الوجوب
اما لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب اما لو كان متاخرا فلان الاية
دالة على الوجوب كما هو الاصل لزم رفع حكم الاية بالخبر الواحد وهو لا يجوز فيه نظر لانه
لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب لان الظاهر ان القراءة ناسخ له
قوله [illegible] انه في رجا انما يكون بين قوله اهللت بهما بهذا ما قاله الكشاف
وكانه بما هو قوله اهللت بهما حالا لا تقدير فيه تعليلا للوجه [illegible] قوله لانه ترتيب
الاهلال على الوجدان يفيد انه ليس هنا ما يدل على الترتيب الا ان يقال ترتيب الشيء
قد يكون بدون الفاء والمقصود هنا الترتيب بقرينة الرواية المشهورة فاهللت
بهما وبما استدل به على عدم الوجوب انه قرا علي وابن مسعود والشعبي والعمرة لله
بالرفع [illegible] اليه لانها جملة الاسمية لا تدل على الوجوب مع قيام القرينة على عدم
قصد الوجوب وهو القراءة الاخرى قال الكشاف فكانه قصد بذلك القراءة اخراجها
عن حكم الحج واعترض عليه المحقق التفتازاني بان ذكره [illegible] بان القراءة ليست
بحسب الرواية والسماع عن النبي [illegible] ويمكن ان يجاب بان مراده ان اختيارهم هذه القراءة
لاخراجها من حكم الحج [illegible] حيث لم يوجبوها كالحج قوله [illegible] اكرم
بهما من [illegible] في الكشاف قال المحقق التفتازاني في هذا نظر [illegible] يكون من مكة على مسافة
يمكن قطعها من فرقة شوال الى العاشر في الحج هذا وذكر [illegible] المشهور [illegible] الحج هذه ثلثة
وما قال [illegible] لانه يجب قطعها قبل العاشر في الحج لان كثيرا من [illegible] قبل العاشر قوله
فقال حصره العدو واحصره اذا حبسه ليس في ذكر العدو وفي حصره الا [illegible] افادة

حصر العدو والاول المرض وفي الكشاف يقال احصر فلان اذا منعه امر من خوف او مرض او عجز وحصر اذا حبسه عدو عن
المضي او سجن وهذا هو الاكثر في كلامهم وهما بمعنى في كل شيء مثل صده واصده وهذا
يريد ان الفرق الاصل بحسب النسخ وان كان قد [illegible] الاستعمال الاكثر [illegible] خصوص
المورد وان لا عبرة به في حكم المسئلة لكن يحتج بما يؤيد به الشواهد وكذا قول
الصحاح [illegible] عند الشافعي في [illegible] الا [illegible] تأييد الشاهد به وقوله
من كسر على لفظ المبني للمفعول ومعناه من اصابه كسر في بعض الاعضاء
وقوله او عرج على وزن فرح [illegible] اصابه شيء في رجله [illegible] شبه الوجاة [illegible]
[illegible] وهذا الحديث مما ضعفه المحدثون ويؤولونه بما اذا شرط
الاحلال بالمرض حين الاحرام قوله فعليكم [illegible]
في بعض النسخ [illegible] في بعضها [illegible] العلاقة [illegible]
من الحلال [illegible] البخاري [illegible] الحنفية
وذلك متمسكين برواية [illegible] الحرم [illegible]
ان [illegible] الحرم [illegible] تسعة اميال من مكة [illegible] قوله ولا تحلقوا رؤسكم
حتى يبلغ [illegible] الاشارة [illegible] النظم [illegible]
[illegible] الاحصار [illegible]
بالفتح [illegible] تحت السرادق [illegible] الصحاح [illegible] ولا ينبغي [illegible]
ان قوله ولا تحلقوا من توابع قوله فان احصرتم [illegible]
به الكشاف [illegible] قوله واتموا الحج والعمرة لله [illegible] قوله ولا تحلقوا
رؤسكم [illegible] ولا تحلقوا [illegible] الاحرام [illegible]
محله قوله مريضا [illegible]
والا [illegible] الاحرام [illegible] كما [illegible]

[illegible]

١٧٥

[illegible] قوله ولا تحلقوا قوله فاذا امنتم الاحصار او [illegible] وسعة [illegible]
[illegible] الاحصار مخصوصا بالعدو [illegible] تفسير [illegible]
[illegible] الامن [illegible] خوف العدو [illegible] قوله فاذا
[illegible] الاحصار [illegible] الامن [illegible] وقوله فاذا
امنتم الاحصار [illegible] الامن [illegible] الاحصار
[illegible] مذهب الشافعي [illegible] الاحصار [illegible] الامن من العدو
والسعة [illegible] امنتم [illegible] المذهب
ابي حنيفة قوله فمن تمتع [illegible] التمتع [illegible] الحج [illegible]
[illegible] العمرة [illegible] قوله فما استيسر [illegible]
[illegible] اذا احرم بالحج [illegible] عنده
[illegible] اذا احرم بالحج وهو
[illegible] الكشاف [illegible] عند الشافعي [illegible]
المذهب [illegible] الذبح وقت الاحرام بالحج [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] قوله
وجوبه وقت الاحرام بالحج [illegible] الدم [illegible] قوله وقال ابو حنيفة
[illegible] قوله وقال ابو حنيفة
[illegible] في بعض النسخ [illegible]
عنده [illegible] في بعض النسخ [illegible]
الموافق للكشاف [illegible] بعد احرام الحج [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الكشاف [illegible]
[illegible] الاقامة بمكة
[illegible] قوله [illegible] بالنصب عطفا [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] الظهور

انه ليس فيه عطف على المحل بما ضعف اليه المصنف رحمه الله قوله المحقق التفتازاني وانه
تمثيل بانه في مجرد انه مصدر ذكره ظرف ونصب مفعوله والاحج ما فيه من التكلف
قوله فيه ذلك طلب هو مجمل تفاصيله بان يجاز بعده ما فيه كذلك قوله ومقيد بعد
كمال يد بينهما وهو انه لا ينقص في الثواب من الاصل ويحتمل ان يكون له في تمام
ان تتجيله بالسبعة الكاملة انما غير الرجوع الى اهله او من الفراغ من اعمال
الحج وان يكون له صحة ان يقوله الا في مقام الكل كما يكون كذلك كثير من الاحكام
الشرعية ولعل الوجه ان المراد بكونها عشرة كاملة في الثواب لا ينقص ثوابها بكونها
بجبر نقصان الاحرام قوله وذلك اشارة الى الحكم المذكور عندنا على ان الشافعية
ولا توجيب على اهل مكة بالتمتع شيئا والتمتع عند ابي حنيفة فمن فعل ذلك
التمتع منهم اي من اهله من حاضري المسجد فعليه دم جناية لا بالاكل منه قوله
وهو من كان من الحرم على مسافة القصر اي من لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام
من كان من الحرم على مسافة القصر فان من كان على اقل فانه مقيم الحرم ان كان فيه
او في حكمه ان كان في غير الحرم والمراد بغير المكي عند مالك من لم يكن اهله في ما بعد
من مكة حلالا كان او محرما قوله الحج اشهر اي وقته وكذا ان تعتبر ان الحج ذو
اشهر معلومات وشار بقوله وبناء الظرف فانه لا اختلاف في المعنى وادم مذهب
ابو حنيفة انه يجوز عنده طواف الزيارة الذي هو ركن في جميع ايام النحر كيف
يصح ان وقت الحج بعضه وقت اركان الحج عنده عشرة قوله وهو دليل على ما ذهب
الليث فمن انه لا احرام الا في الاشهر فان قلت فليكن بعينه التوفيق بتخصيصه
فيها لانه لا يترتب عليه نفي الامور الثلثة على الفرض الا فيها قلت صرح النفي
والرفث الجماع وعند فرض الحج متفق عليها قوله والتعريب بقراءة الفوات بعد
في الصورتين معه وتخفيفه فحيث يجر الحج وفي هيات بها نفيهم في كلام [illegible]

اوان

الفوات بضم الجيم وانما زيدت قوله والشغف بالنجح عند الرفع عبارة فكانت في النصب التقدير
احسن وان اعتد المحقق التفتازاني فيما ذكره على النجح بسلام الرفع قوله وكانت [illegible]
وذو المجاز قال القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال
ذي القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل العرب فيتناشدون ويتفاخرون [illegible]
وذو الحجة ومجنة كمحنة بالميم موضع على اميال من مكة وقال ابن عباس كانت مجنة وذو المجاز
وعكاظ اسواقا في الجاهلية وفي القاموس ذو المجاز سوق كانت لهم على فرسخ
من عرفة بناحية كبكب بالتمتع منها فرقعوا الاثم وقيل نزلت ان قوما كانوا
ان يتجروا ايام الحج فيعدون التجارة فيها اثم الحاج لا الحاج وقيل نزلت في تقرير سبيلي
رسول الله انه يعلي في الحج والناس يقولون ان لا حج لنا قوله وعرفات جمع سمي بها كاذرعات
لا واحد عرفات بجمع عرفة انتفى رحمه عنه الفرد وقال كانها واحدة وليست
بجمع جيد قاله القاموس قوله لم يقال عرفة شبيه بمولده وقال المحقق التفتازاني في جمع
عرفة وعرفات جمع واحد ليس هناك اماكن متعدد كل منها عرفة جمعت
فصار بل تقول جمع الاسم في لفظ الجمع كاذرعات وعلى هذا قوله في علمية
والتانيث جلية حالية العرفات وكسر التاء في الجمع مع التنوين في الجمع تنوين المقابلة
اعطى المؤنث في مقابلة نون جمع المذكر ليس تنوينا في عدم الصرف ان تنوين التمكين
والعلمية يحفظ من غير منصرف فيما سقط التنوين سقط العدد والتنوين الا انما
سقط باسقاط جبر لا يكون في نصب ليسقط التنوين مع العدد وفيما يجمع علامة
شابهة بالفعل وتنوين المقابلة ينبغي مع تنوين الصرف بالكلية فلا حاجة
للزوم منعه الا سقاط الجر بهذا مذهب الجمهور ومذهب جار الله انه
منصرف لانه لا يدل على العرفة مع تانيث متمحض لفظا او تقديرا والتاء وكونها
علامة جمع ليس متمحضا له ولا فيها من شابهة التانيث ينبغي الصرف الا يتعدى

قوله الا ان اصطلح تسمية بانيث لمنع الصرف ولا يعتبر التانيث ضمير يرجع اليه بل يجب
تذكيره وكذا في اسناد المشتق اليه ويقال وقفت بعرفات وافضت منها على ما نقله
المحقق التفتازاني قوله والقياس الموقف بعرفة بيان وجه التسمية لا ينافي الحكم
بكونها مرتجلة غير منقولة لان ما ذكره ليس بتسمية المنقول بل بيان ان هذا الاسم
ماخوذ من الموقف وهذا كما يقال سميت الكلمة كلمة اخذا من الكلم بمعنى الجرح لما
فيها من التاثير في النفوس وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني حيث
قال الكشاف وقالوا سميت عرفة لانه [illegible] الوجوه انه هذا اشارة الى ما ذكروا
من وجه تسميتها باللفظ المبني من الموقف لكنه ليس بمرضي عنده لبعده ووجه بعده
انها من الاسماء المرتجلة قوله لان جبريل كان يدور به في المشاعر فلما اراه
قال قد عرفت موافق لما في الكشاف وفي القاموس ان جبرائيل قال عرفت
فلذا سميت بها ومن الوجوه ما ذكره القاموس انه من العرف بالفتح بمعنى
الطيب سميت بها لانها مقدسة كانها عرفت اي طيبت وقوله الا انه يجعل
بمعنى عارف موافقا للكشاف واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لم يجئ
بمعنى عرفة [illegible] ولا يكفي النقل بمجرد القياس بل لا بد من تحقق النقل
منها [illegible] وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا [illegible] لانه امر قريش
باخاصتهم من حيث افاض الناس كما ستعرف الا انه [illegible] يدل على وجوب
الوقوف [illegible] لكونه مقدمة الافاضة الواجب عليهم [illegible] المحقق التفتازاني
بانه يجوز ان يكون قوله ثم افيضوا معطوفا على فاذا افضتم معطوفا على افيضوا
من عرفات [illegible] قال على انه لا يخفى ان النظم يدل عليه [illegible] ولو سلم
فهو ليس بمعنى قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا قوله اذ الذكر غير واجب
يريد ان الامر ليس للوجوب بل المقصود به الندب كما ستعرف ان الامر

بالذكر

بالذكر عند المشعر لانه الافضل والا فالمزدلفة كلها موقف قوله والامر [illegible] مطلق
معناه ان قوله فاذا افضتم قيد الوجوب لا قيد الواجب حتى يكون الايجاب
مطلقا وقال المحقق التفتازاني ان اذا للتحقيق وتحقق الافاضة باستقرار
الشرع والقطع به يفيد الوجوب قوله جبل يقف عليه الامام وتسمى قزح
كونه جبلا غير منصرف للعلمية والعدل وفي اثبات العدل فيه اشكال لان منع
صرفه لا يوجب القول بالعدل لان اسماء الامكنة اذا لم ينصرف [illegible]
بتاويل التانيث [illegible] قوله والمازم [illegible] طريق ضيق بين جبلين [illegible] مازمي عرفة
وادي محسر من المزدلفة [illegible] ان المزدلفة ليست بالمشعر الحرام
[illegible] قوله ووصف بالحرام لحرمته [illegible]
كان [illegible] فلا [illegible] من الحرم [illegible] اذا كان ما بين مازمي عرفة [illegible]
[illegible] مشعر الحرام [illegible]
[illegible] الامر للندب والتاكيد والا فالمزدلفة كلها موقف
[illegible] قوله [illegible] اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه [illegible]
[illegible] وان لم يكن [illegible] وفيه كلام قوله وما مصدرية [illegible] كافة
[illegible] النصب صفة لموصوف
[illegible] مضمون [illegible]
[illegible] الكافة فذكر المحقق التفتازاني [illegible] ان على الكافة لا عامل [illegible]
[illegible] من جهة المعنى [illegible] قوله وان كنتم من قبله
لمن الضالين [illegible] الاجر [illegible]
[illegible] قوله وقيل ان نافية واللام
بمعنى الا وهذا مذهب الكوفيين [illegible] واللام [illegible] مطلقا والاول مذهب

البصرية قوله اي من عرفة لا من المزدلفة فيستفاد التنويه من تقييد الافاضة بالناس
فان المراد به جمهورهم واحترز به عن افاضة قريش فانه كان من المزدلفة ولو ان ثم
للتفاوت بين الافاضتين على ما اعتبره الكشاف وشارح الكتاب اعتبار شمول الا
فانه مشهور كون ثم للتفاوت بين المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون هنا للتفاوت
بين الذي من افاضة والامر بالافاضة والتبادر من كلامه ان العطف على الامر بالافاضة
الاولى ذكره كما هو الظاهر وقد سبق ما ينفعك فيه والتنظير الذي ذكره انما يقصد
به كمال الموافقة بلا مجرد التفاوت فان الافاضتين هنا الافاضة من عرفات
والافاضة من مزدلفة والمطابق له ما لو قيل احسن الى الناس الكرام ثم احسن
الى غير الكريم وقوله وقيل من مزدلفة الخ توجيه على وجه يبقى ثم على حقيقته والخطاب
عام على وضع الخطاب السابق لكن الناس خاص بابراهيم كما صرح به الكشاف
قوله واستغفروا الله من جاهليتكم في تغيير المناسك الظاهر ان الامر بالاستغفار
عن الذنوب بعد الاسلام والا فما في الجاهلية عفو بالاسلام وفيه وعد لما جاء
المستغفر بغفران ذنوبه جميعا قوله فاكثروا ذكره وبالغوا فيه كما تفعلون
بذكر اباءكم في المفاخرة وكانت العرب اه ونحن نقول والله اعلم ان المبتغي الى زيارة
البيت [illegible] بجوع الى الله بالاستغفار عن الذنوب ومغفرة
صغر كيوم الولادة من الام فلا تضيعوه بالغفلة بعد الحج واذكروا الله كذكر
اباءكم في الطفولية فان الطفل لا يزال في ذكر الاب في كل حاجة ولا يزال مرتبا له
سواه [illegible] الله او اشد منه بان لا تشركوا معه شيئا او يجب
الظاهر كما ان شرك الطفل الام مع الاب وان يعرف ان كل امر له ايضا من الا
ثم [illegible] بالتشبيه على ما ذكره في تفسير المبالغة في ما ذكر بين مسجد الخ
والجبل [illegible] والمبالغة كما يفصح قوله او اشد ذكرا قوله اما مجرور معطوف

على الذكر

على الذكر بجعل الذكر ذاكرا او من اشد ذكرا [illegible] كذكركم اباءكم [illegible] شبه به الذكر [illegible] عبارة
عن الذكر وقد جعله ذاكرا حيث اثبت له ذكرا في قوله جعلا وهو من الجواب المحقق
التفتازاني جعله من خصائصه وقال في شرحه [illegible] لم يجيبوا
الجمهور زاد عليه نعت الزيادة حيث جعل نصب اشد بالعطف على محل الجار
والمجرور والمحقق [illegible] جعل ذكركم [illegible] فوق ذكركم [illegible] اشد
قوله او على ما اضيف اليه قال المحقق التفتازاني [illegible] بانه عطف على الضمير
المجرور بدون اعادة الجار وقد منعه الا الكشاف [illegible] الاحرام
واجيب بوجوه الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان الجار حرفا لا [illegible]
[illegible] الجار [illegible] المضاف الى [illegible]
والمجرور الثالث ان المجرور [illegible] في حكم المنفصل لكونه فاعلا للمصدر الثالث
ان المراد العطف من حيث المعنى واما بحسب اللفظ فهو مجرور بمضاف
معطوف على الذكر اي او ذكر قوم اشد ذكرا والكل ضعيف هنا [illegible] قولوا ما
نصب بعد [illegible] عبارة الكشاف [illegible] نصب لان [illegible]
[illegible] قوله وذكرا من فعل المذكور [illegible] والعبارة
الواضحة المشهورة [illegible] ان المصدر [illegible] المفعول [illegible] هذا
المقام [illegible] ابن الحاجب [illegible]
للمفعول [illegible]
اشد [illegible]
على ان التفضيل [illegible] بالوصل
بالشدة قوله فمن الناس [illegible] ان الذاكرين قسمان
منهم من لا يطلب [illegible] ومنهم من يطلب [illegible]

كما لا يخفى من ملاحظة نصيبها مثلا يكون من الذاكرين الخاسرين [illegible] قلت
هنالك قسم ثالث يطلب به الخير فكيف لم يذكره في مقام الارشاد الى الذكر
بعد طلب الآخرة فحسب قلت طلب الآخرة يتوقف على طلب نصيب في الدنيا
لانه مزرعة الآخرة فان قلت اذا كان لا بد في حصول نصيب الآخرة في الدنيا
فطلب نصيب الآخرة يكفي لاستلزامه ما يتوقف عليه فهذا القسم يمكن [illegible] الآخرة
حتى قلت كما انه سلم وطلب الخير [illegible] لانه كما يراد [illegible] العبد [illegible] وبفضله
تعالى في حقه او في يكون حظا او في العبودية فقدرها [illegible] كثيرا او في [illegible] بالاجتماع
عنه ما هو حظ له او اقتصر على الارشاد اليه قوله او من طلب خلاقا اورد عليه
بانه لا طلب في الآخرة فليس لاحد في الآخرة من طلب خلاقه ويدفع بان المراد
بقوله في الآخرة على هذا التقدير في شان الآخرة وذلك لا يقتضي ان يكون
الطلب في الآخرة ولو جعل ضمير الطلب لم يحتج الى حذف المضاف لكن الظاهر ان
قوله ما له في الآخرة من خلاق [illegible] بل قوله اولئك على الوجه الاحتمالي [illegible]
وذلك لا يقتضي ان يكون الطلب في الآخرة ولو جعل ضميره يستدعي جعل ضميره
لذلك البعض نعم لو جعل اولئك اشارة الى النوعين فتوجيه الضمير على هذا
الوجه وجيه قوله اولئك اشارة الى النوعين [illegible] هو الاتصال [illegible] محله
او اولئك [illegible] وفيه بحث [illegible] بل كان مدحه [illegible] والى النوعين الاول
تعريض على حالهم بقوله وما له في الآخرة من خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني
الا انه لا بد من نكتة في ذكر احد البيانين بالعطف والآخر بالفصل والله اعلم
والاحسن ان يكون قوله والله سريع الحساب تتمة مدح اولئك ويجوز والله سريع
الحساب معهم [illegible] معهم في الحساب [illegible] في موقف الحساب [illegible] بهم
بلا مهلة والانتظار في الموقف قوله [illegible] في ايام التشريق تخصيص الايام

بايام

بايام التشريق [illegible] ببيان [illegible] بعد ظهوره في يوم النحر وما بعده [illegible] في يوم النحر
فينبغي ان [illegible] بايام التشريق يوم النحر قوله فمن تعجل اي من استعجل النفر [illegible]
[illegible] ويرجح اللزوم ههنا قوله تعالى ومن تاخر على ما صرح به الكشاف فكما اشعر بيانه
[illegible] لا يظهر [illegible] والاولى من استعجل في النفر والنفر الرجوع [illegible]
[illegible] يوم النحر كما هو الاولى ايام التشريق [illegible] الثاني
بعده [illegible] ايام التشريق وقوله ان من نفر في ثاني ايام التشريق [illegible] الثالث [illegible]
[illegible] الثالث [illegible] ان النفر [illegible] في اليوم الاول [illegible] لا يجوز
وهذه العبارة شاملة [illegible] بعد [illegible] خليفة
اليوم الثالث فمن [illegible] بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عندنا
اشارة الى [illegible] وقت جواز النفر لكنه [illegible] النفر بعد رمي الجمار [illegible] لا يجوز
[illegible] الشمس [illegible] بعده قوله طلوع الفجر عنده اي عند ابي حنيفة ولا يخفى
ان [illegible] بعد طلوع الفجر
الثالث [illegible] قبل طلوع [illegible] عنده [illegible]
في قوله [illegible] اليوم الثالث [illegible] العبارة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اشارة
الى ان الكلام [illegible] الراجح والمرجوح [illegible]
[illegible] الفضل [illegible]
قوله [illegible] عليه
[illegible]
الجواب [illegible]
جوابه [illegible]

ان التجر تقتضي المساواة وليس التجر بين الصدم والانفطار تجر بين الفاضل
والمفضول بل بين المتساويين فلا يخرج من عهدة الوجهين بجهارة وكذا
ليس التجر بين التبرع والتفاخر تجرا ونرفع الاثم بينهما الا في تحصيل الاجر قوله لمن
اتقى الا ان يقرأ ان ذكر يجي قولان ان تقي خبر مبتدأ محذوف اي ذلك وقوله من التجر اه
اشارة الى اضمار كون ذلك اشارة الى التجر او اشارة الى الاحكام المذكورة
وقوله لانه الحاج اه اشارة الى ان تخصيصه لمن اتقى للمبالغة وتنزيل غيره منزلة
العدم وهذا انما يحتاج اليه من حمل الاتقاء على الاتقاء عن المعاصي اما لو حمل
على الاتقاء عن الشرك فلا حاجة اليه لانه لا يحج ولا يتجر الكافر قوله تتعلق بالقول
اي ما يقوله في امور الدنيا واسباب المعاش او في معنى الدنيا فان الحيوة الدنيا
واحد وكلاهما في قوة مصالح الدنيا والتعلق في تقدير المضاف باب يحتمل الامور
والمعنى والاول وجه على بعض اهل الاسلام كما في قوله عند بيت امراة في بيت الا الاجرة
قوله اي يعجبك قوله في الدنيا حلاوة وفصاحة ولا يعجبك في الاخرة لما
النبي من المفهوم المخالف ولا اختصاص له بهذه التوجيه لان التقييد في التوجيه
السابق ايضا يفيد ان قوله في الحيوة الدنيا لا في الاخرة قوله ويشهد الله
على ما في قلبه يحلف ويستشهد الله على ان ما في قلبه موافق لكلامه ويحتمل
ان يكون المعنى انه يحلف ويستشهد الله على ان قلبه لا يوافق ظاهره لغلبة
شيطانه قوله وهو الد الخصام شديد العداوة فسر الالد بالشديد تنبيها
على انه ليس اسم تفضيل لانه ليس له فعل ولا جمع له فمعنى الد الخصام اشد الخصومة
ليس يحيله لفعل التفضيل كما انه بمعنى العبارة بلا معنى الد الخصوم اذ شديد
الخصومة واضافة الشديد الى الخصام باعتبار شدته بالاضافة الى الخصام الالد
وشدة الخصومة والشديد بالنسبة الا انه يكون الاشد منه قوله وهو في الاصل

مرادف

مرادف المنار وفي القاموس هو في اللغة بعيد القعر قوله تنبيه على ان الشيء بسبب
نصل هذا الا يكون بشرا لا يعني بشرا وجعل مشاهدته لوقوعه موقع
بالعباد وانه خلصهم من ايدي الكفار قوله فاعلموا ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام
حكيم لا ينتقم الا بحق الاحسن لا يميل الا الى الحكمة في الوصف بالحكمة بعد الوصف بالعزة تنوير
العزة ودفع وهم التجبر الناشئ من الاسهال قوله هل ينظرون الا استفهام في معنى النفي الا
لا ينظرون في غاية الا في هذه الاية ومعنى غير نافعة لهم ولا ينتظرون الا ان ياتي العذاب في
لا ينتظرون رحمة فان العاصي الا رحمة منتظر له والعاصي ما يجيء العذاب كالمنتظر له
للدلالة عليه بقوله ان الله عزيز حكيم كما في نسخ الكشف في بعضه للدلالة
عليه بقوله فاعلموا ان الله عزيز حكيم وهو الصواب قوله وقرئ ظلال كقلال اشارة
الى انه ايضا جمع ظلة والتنوين ولم يجز كونه جمع ظل كما جوزه الكشاف في قراءة
ظلال عنه قوله وقضي الامر وضع الماضي موضع المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه واخبر في ذكره قضاء
الامر دون الاتيان بالعطف لان الاهتمام بالتنبيه على دنو هلاكهم وتيقنه اكثر
من الاهتمام بتيقن وقوع ما هو وسيلة اليه قوله امر للرسول كما هو اصل الخطاب
لان يكون معين او لكل احد بان يكون المامور بالسؤال غير معين تنبيها على ان
حق السؤال ان يتوجه الى كل احد لا يختص بمخاطب دون مخاطب نظير الخطاب بعين المنادى
المفرد المعرفة في نظير الخطاب بغير معين المنادى النكرة غير المقصودة كما في قوله يا رجلا ولا يبعد
ان يكون النكتة بجعل الخطاب لغير معين من الله تعالى لكل احد معين عنده
لان مخاطبته تعميم في مقام السؤال على انهم لم يبالوا بالايات مع كثرتها ثم لم يشتغلوا
بما ان الكتب الالهية فيها وحمل الاية على المعجزة لا باعتبار اللفظ فانها فيها في الحق
وعلى انه الكتب اتباعا للعرف فان الايات شاع في اجزاء الكتب المنزلة وكون
كما في قوله نسوا فعله ما لهم مع كثرة الايات وقوله كم اتيناهم جواب عن سؤال انه

هل كان لهم آيات مستنكرة فاذا كانت مستفهما عنه حال من الفاعل اي سلهم قائلا
كم آتيناهم وكان الظاهر كم آتاهم الله لكن ذكر على طبق حال المتكلم او المفعول به
لسل اما مقدر بمضاف اي جواب كم آتيناهم وبناء على حكم آتيناهم بكثير آيات
آتيناهم وكونه من للفصل معناه انه يدل على ... التمييز عن مفعول الفعل المتعدي
الذي فصل بينهما كم ومميزه وبهذه الزيادة تلتبس والاكثر في زيادة من في مميز
الاستفهام ونفي ثبوته ... في كتاب من كتب النحويين ... ما وقع من التجويز
من الزمخشري بالغ في هذه الاية **قوله** ان آياته فانها سبب الهدى ... التبديل
اما تبديل ما هو حقه من الاعمال في الاهتداء بالاعمال في الضلال او اما تبديلها بتفسيرها
بتزيينها بالتحريف والتأويل الزائغ وقوله من بعد ما وصلت اليه يريد به من بعد ما عرفه
وقوله وتمكن من معرفتها ليعم ما لم يعرفه الا ... او تمكن وفيه اشارة الى ان المجيء
كناية عن المعرفة او التمكن منها والغيبة المشار اليه بقوله من بعد ما جاءته كناية
عن الجهل بها فان المجهول غائب كما ان المعلوم حاضر فلا يرد ان قوله من بعد ما
جاءته لغو فان التبديل لا يكون الا بعد المجيء والمراد معرفته من حيث انها نعمة الله
لوروده ان تبديل الشيء لا يكون الا بعد معرفته فكونه لغوا بحاله بعد ... فيعاقبه
اشد عقوبة لانه ... اشارة الى ان قوله فان الله شديد العقاب علة الجزاء
اقيم مقامه وانه مخصص الا شديد العقاب للمجرمين **قوله** والمزين على الحقيقة هو الله تعالى
ان التزيين صادر عنه كسائر الافعال وما يجري فاعلا فهو كاسب له قصد بذلك
الرد على الكشاف حيث جعل المزين الشيطان وجعل قراءة زين مبنيا للفاعل مسندا
لا الله مجازا لانه النسبة اليه في الطرف فجعل ... المزين تزيينا وبرده على
مذهب الاشاعرة ان لا فاعل الا الله على خلاف المعتزلة الذاهبين الى ان
كل فاعل فهو فاعل لفعله وفيه بحث لان كون الله تعالى فاعلا لجميع الافعال لا يمنع كونه

مسندا

مسندا وكل فعل اليه حقيقة اذ هو المؤثر في الحقيقة على الكسب لا على انه تأثير ولا يبعد ان يكون اليه
والاظهر نسبة الا تجوز **قوله** الا ستره ... اوردتم ويسخرون من الذين ... يسخرون بهمزة
الاستهزاء الذي هو ضد الاستعظام ويبين السخرية التي هي فرع الاستهزاء فلا ...
حيث قدم ... انه في المجاز الا ... الاستهزاء الذي كان ... ويسخرون **قوله** لانهم
في عليين جعل الفوقية مختلفة الفوقية المكانية والرتبية والفوقية بحسب الاستعلاء
والتطاول عليهم **قوله** وانما قال والذين اتقوا ... كما كان هو الظاهر والذين
آمنوا بعد وضع الظاهر موضع المضمر ليدل على انهم متقون وان استعلاءهم للتقوى ...
بالمؤمنين على التقوى وهذه النكتة واضحة ... الايمان
... وجعل الكشاف في النكتة ذلك خفاء ... والله تعالى اعلم ... المراد بالذين
آمنوا فقراء المؤمنين الذين اتقوا ما ... وعن الدنيا والاعراض عنه **قوله**
والله يرزق من يشاء في الدارين ... متعلقا بالتوسعة على الفقراء في الدنيا
... الفقراء في الدارين وان ما ... كلام الكشاف من التخصيص ليس ... بذلك
... فقوله بغير حساب ... بالتوسعة ... متعلقا بيرزق لئلا يجعل بمن يشاء
... من يشاء ... **قوله** وفيه ان الاختلاف كان ... من آدم ... فاعلم
ولذلك كان بعث الرسول ... قبلا ادريس لان شيث كان نبيا وله كتب
... او نوح انه لو كان البعث بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق اختلاف قبل
نوح فلا يتم الحكم بالاتفاق قبله الا ان يراد بالزمان خلق نوح فيتحقق الاختلاف
بعد خلق نوح فبعث نوح وقوله وبعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد
الطوفان الا بعده هم مسلمون **قوله** ومتفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس
ونوح وقيل قبل ابراهيم فبعث الله ابراهيم وغيره وزيف هذا الوجه بوجوه
بعدما اشار اليه الكشاف اي تزييفه بقوله والاول الوجه احدها ان اتفاق الناس

على الكفر في زمان من الازمنة غير معلوم بخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه في اول زمان
ادم عم وبعد الطوفان وثانيها اشعار بادة قراءة عبد الله بن مسعود له وكان الناس
امة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين وثالثها اشعار بادة قوله تعالى وما كان الناس
الا امة واحدة فاختلفوا ورابعها انه يقتضي تقدير فاختلفوا وح بعد قوله
فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فيكون وانزل عطفا على اختلفوا
فكان المناسب الفاء قوله ولابد بيانا انه نزل مع كل واحد كتابا بخصوصه رد على الكشاف
حيث جوزه وفيه ان الجنس ايضا لا يصح لانه لم ينزل مع كثير جنس الكتاب الا
بتقدير وما وانزل مع بعضهم الكتاب وح يصح العهد ايضا ان الكتاب الذي جنسه
وهذا اولى من جعل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم الكتاب بالقرينة مع ان السابق
مطلق النبيين كما ذكره المحقق التفتازاني قوله ليحكم بين الناس الا الله وح معنى
ليحكم ليظهر حكمه وفيه ان النبي بنا وعلى ارجاع الضمير الى النبي المذكور في ضمن الجمع
فلذا قال المحقق التفتازاني الاولى العود الى الكتاب لصحوه من التكلف في المعنى
او في اللفظ بخلاف الوجهين السابقين وفيه نظر لان الكتاب ايضا ليس
حكما على الحقيقة بل مظهر لحكم الله قوله وما اختلف في الحق او الكتاب والمراد
بالحق ايضا الكتاب الا انه جعل المرجع محمولا بيان ان الامر واحد اذ الحق انه بعد انزال
الكتاب اختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات الواضحات
فغيروها واولوها عنادا ومكابرة للظلم والحسد وبعد الاختلاف في الكتاب الا
للذين امنوا بالله المحفوظ وينهى الاختلاف فاختلفوا فيه وعرفوا
الحق الذي غيروه في كتبهم قوله ومن بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق باختلف
الا بل في ما بعد الا الا ان المستثنى متعدد بحرف واحد ومثله يتعلق بمحذوف
مستانف فهو جواب سؤال كانه قيل فيم اختلفوا اجيب باختلفوا من بعد

ما جاءتهم البينات قال المحقق التفتازاني واذا جعل متعلقا بمضمر ان اختلفوا من بعد
ما جاءتهم العلم بغيا لم يخص المضمر بانه مقصود وكانه سهو والصواب من بعد ما
جاءتهم البينات وكون المضمر مقصودا ام الى المقام يقتضيهم كما اختيهم بعد مجي البينات سواء
اختلفوا قبل المجي ايضا او على انه لو سلم الا ان المضمر مقصود فليفيد ان الفعل بعد الظرف
يفيد التقييد المحض فيكون التقييد بين بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا قوله الا ان
نصر الله قريب استيناف على ارادة القول الا فقيل لهم الا ان يكون الاستيناف
باطلا والصواب ان قيل انه قيل بعد حكاية قول الرسول والمؤمنين ما قيل لهم الكلمة
او قوله فيه تقدير كذلك فقيل الا انه قيل انه استيناف والتفريع المقول على السابق
او قوله فيه تقدير كذلك فالحق ان التقدير ليس الا فقيل وليس هنا تقدير سؤال
هنا من تقدير السؤال فالحق ان التقدير ليس الا فقيل وليس هنا تقدير سؤال
استيناف فهو ما ادى نظم من عبارة نصر الله قول المؤمنين والا ان نصر الله قريب
مع المخاطبين قول الرسول في الكلام نشر لا على ترتيب اللف وان رغبه المحقق
التفتازاني بانها تعاطف الفاء لسبب في تعاطف القولين وان المبالغة الشديدة
تقتضي ان يكون الرسول ايضا مستنزر لا كيفيه وان النشر الاول منه في بيان ترك
العطف لينبه على ان الكلام متعلق بواحد حين نحو كرر ان الجمع في مقول
كل واحد لينبه على ان الرسول قال نصرانا من صبه ان منصب الرسالة يستدعى
تنزيهه من التشرف قوله كان مجاز الاكثر الليس وقوله لانه كان في سوال عن جواب
ثم من مع اشكال الجواب لا يطابق السؤال وجوابه ان السؤال ان كان مركبا فاجاب
عن احد جزئيه الا انه صريحا وعن الاخر بالاشارة حيث وصف النفقة بالخير
وقوله فان الله به عليم انه يستفاد من المبالغة في علمه تعالى وترتيب ثوابه عليه ايضا
منه فان من كان علمه به انه يجليه انه فان اجره الوافر مع ضمنه انه كرم لا يضيع حق
المستحق وقوله ليس في الاية ما ينافيه في من الزكاة لنسخ رد على الكشاف

حيث قال السدى انها منسوخة بفرض الزكاة وغيره انه في صدقة التطوع كما
ليس قوله وقرئ بالفتح على انه لغة فيه تشكك الفراء من الكسائي وقوله بمعنى الاكراه
عطف على قوله لغة فيه اى على انه بمعنى الاكراه نقله الجوهري عن الفراء وقال المحقق التفتازاني
هو منقول عن كثرب وظاهر عبارة الصحاح انه لا اكراه خيرك اباك على شيء لا اكراهك
نفسك عليه وقال القاموس الكره ويفتح الاكراه خيرك اباك وبالضم الاكراهك نفسك
وقوله على المجاز يعني مستعمل في الاية على سبيل المجاز لان اثباته بمعنى الاكراه
على سبيل المجاز ووجه كونه هنا مجازا انه اريد به المكره عليه بحيث يحمل على نفس
القتال في هذا المحل ايضا مجاز ان كان على سبيل الادعاء وحقيقة ان كان
بتقدير مشقة وقوله وهو كره لكم بظاهره حال مؤكدة اذ القتال لا ينفك عن كونه كرها واشكل
جعله مع الواو اذ المؤكدة لا يجوز فيها الواو وينبغي ان يجعل حالا منتقلة ويقال اريد به القتال
في حال كون الخصم في عدد يفاد به المساواة او القلة كانه غير مكروه لعدم خوف المغلوبية
ويستفاد في ضمنه حال كونه غير كره بطريق الاولى او يراد في ضمن القتال قبيل ارتياض النفس
فانه بعد ارتياضها ينعكس الامر عليها وفي ضمنه بطريق الاولى قوله وهو جميع ما كلفوا به فان
الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه وهذا لا يوجب كراهة حكم الله حتى ينافي كمال الرضا بالحكم
والا فرعان [illegible] يجب الحكم بكونه الاشتقاق مكروها للنفس لجاز ان رضاه بالحكم
عندك هو رضاء نفسك قوله والمنافي عسى اه ويمكن ان يقال اراد بكونه
خيرا كونه خيرا في الاكثر [illegible] قد يتخلف بكونه شرا لكن الاكثر هو القتال
لظن غلبة الخصم بكون القتال مع غلبة الخصم فيمكن ان شر الا هو كما يجوز ان كان
خيرا في الحرب والغزو قوله والله يعلم ما هو خير لكم والله يعلم ان القتال خير لكم وهو اوقع بالعام
والكلية ما هو خير لكم اما موصولة فالعلم بمعنى المعرفة او استفهامية فمعناه المشهور وهو جيه
الاعفاء الا المراد اثبات العلم بذاته ونفي العلم لذاته عنهم والاعتقاد يعلمون في الجزء باعلام
الله سبحانه

الله تعالى قوله وفيه دليل على ان الاحكام تتبع المصالح الراجحة فيستفاد الرجحان من الارادة
التفضيل ولا ينبغي ان فيه [illegible] باب [illegible] قوله سبب [illegible] الحربي [illegible]
قوله انه بعث الامير [illegible] قبيل بدر [illegible] ستة عثمان بن عبد الله بن
المغيرة [illegible] عبد الله قوله فقتلوه الا المقتول ابن الحضرمي عمرو بن عبد الله الحضرمي
[illegible] في شرح المحقق التفتازاني [illegible] قوله استاقوا العير فسماه
قوله وكان ذلك غرة رجب معناه وكان بعد المقتل والاسر غرة رجب وكان اول
الوقت غرة رجب ويعنيه [illegible] معناه [illegible] قوله فقالوا ما نبرح [illegible]
[illegible] الاستغفار حتى نزل ان قبوله [illegible] في سول [illegible] العبرة الاستشارة
الظاهر الاسير [illegible] المحقق التفتازاني بانه من الملاك الجميع ما فوق الواحد
[illegible] العيرة الاسير تغليبا قوله وعن ابن عباس [illegible] الاختلاف في الرواية
[illegible] قوله [illegible] الشركون [illegible] تغير التغيير قال
المحقق التفتازاني [illegible] تغيير [illegible] الاتية [illegible] الحكم
الكذب [illegible] تغيير [illegible] التغيير [illegible] قوله
[illegible] قوله قتال فيه [illegible] بالبدلية بالاضافة الا انه
[illegible] قوله قتال فيه كبير اى ذنب كبير قال
المحقق التفتازاني [illegible] النكرة الموصوفة [illegible] الوصف [illegible]
[illegible] جوابا [illegible] عن سؤالهم عن قتال فيه [illegible]
[illegible] خطأ [illegible]
[illegible] والاكثر انه منسوخ [illegible] المشركين حيث وجدتموهم خلافا
لعطاء حيث حلف بالله انه لا ينسخ [illegible] المكان [illegible]
[illegible] الازمنة واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الايجاب المطلق [illegible]

الحرم المقيد كالعام المخاص عند بعضهم ولو سلم فلا اجماع على ان حرمة الزمان والمكان
لا يفترقان فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم الازمنة ويرتفع حرمة الاشهر جدا وفيه
ضعف لان ما عند البعض لا ينبغي ان يحتج به عند الاكثر ولان عدم افتراق حرمة
المكان من حرمة الزمان لا يستدعي ان لا يتخالفا في عموم الامكنة وعموم الازمنة
قوله اي يقال تعميم الامكنة بمعنى مبالغة في التزام فيغيب به وجوب قتالهم مطلقا
يعني ان الامر بقتل المشركين لا يقتضي نسخ حرمة القتال مع المسلمين فلا يرتفع به
حرمة القتال في الشهر الحرام مع اهل البغي وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني
ان حرمة القتال مع المسلمين غير مقيدة بالاشهر الحرام بل القتال معهم حرام
مطلقا قوله والمسجد الحرام عطفا بارادة المضاف الا وهو صد المسجد الحرام كقول ابي
دواد [illegible] في القاموس ابو دواد كسعاد شاعر [illegible] انما [illegible] دون
دون قوله [illegible] اشارة الى ان حذف المضاف ههنا من غير اقامة
المضاف اليه مقامه في الاعراب كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه وضابطه
ان يكون المحذوف مثل المعطوف عليه في اللفظ والاضافة [illegible] الى الحذف
من غير الاقامة ولا يخفى ان صد المسجد الحرام ليس الاضافة فيه هذه انما هي
ملابسة بعيدة قوله لا يحسن عطفه على سبيل الله [illegible] واختاره
الزمخشري لانه [illegible] الجواز [illegible] قوله اذ لا يتقدم العطف على الموصول على العطف
على الصلة [illegible] ان المعطوف على الصلة من تتمة الموصول ولا يجوز العطف
على الشيء قبل الفراغ عنه يوجب عدم الجواز لان الكفر [illegible] ذكره صحيح ان تجعله
الكفر بالله متحدا مع الصلة من سبيل الله فكانه لا فصل [illegible] ساغ ذلك
الفصل او ساغ لانه قدم وكفر به على المسجد الحرام مع ان موضعه بعد [illegible]
العناية كما في قوله ولم يكن له كفوا احد وقد كان حقه ولم يكن احد كفوا له

الا

الا انه قدم الظرف لفرط العناية بهذا قوله الا ان [illegible] انهم لم يجعلوا قوله والمسجد
الحرام قسما [illegible] مستقلا بين الكلام قوله الا ان يرتكب نحو جعله اعادة لبعض ما سبق
وتخصيص البعض غير ظاهر كان جعل ما ذكره ذكرا لسبيل التفصيل بعيد وبالجملة
لا يوجب العطف فالوجه ان يجعل الفتنة بمعنى الاضلال وقد عده القاموس
من معانيه وذلك معنى لا يليق [illegible] شيء به [illegible] في مقابلة تشنيعهم على من صد
عنه لا تكون الناس بالقتل في الشهر الحرام قوله ولا يزالون يقاتلونكم يعني يشنعون
على قتالكم في الشهر الحرام [illegible] ولا يزالون يقاتلونكم في الشهر
الحرام وغيره حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا قوله ان استطاعوا قيد لدوام المقاتلة
الى الرد قوله وهو للتعليل يعني [illegible] قوله ان استطاعوا وهو [illegible] انه لا يبلغ
على [illegible] الرد [illegible] دوام المقاتلة والتعليل لا تقتضي التحقق بخلاف الا انه [illegible]
شيوع التحقق قوله قيد الردة بالموت عليها في احباط الاعمال كما هو مذهب الشافعي
متمسكا بهذه الآية وليس وجه التمسك ان المشروط ينتفي بانتفاء الشرط لان ذلك
[illegible] اشتراك اللفظ [illegible] الشرط النحوي [illegible] يكون سببا او ملزوما وانتفاء شيء
منهما لا يستلزم انتفاء الجزاء لجواز ان يكون السبب او الملزوم اعم بل الوجه انه لو لا
الردة مقيدة لما يكون التقييد فائدة وتمسك الحنفية بترتب الاحباط على مطلق
الردة في آيات اخر واجيب بان المطلق محمول على التقييد ومنع ذلك في السبب لجواز
ان يكون المطلق والمقيد كلاهما سببين وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال
فائدة التقييد في الآية ان احباط الاعمال [illegible] لا يكون الا على [illegible] على الموت
على الكفر [illegible] مات مؤمنا لا يحبط ايمانه الا عمل [illegible] وذلك لا ينافي احباط الاعمال
السابقة على الارتداد بمجرد الارتداد قوله لا فعلوا خطأ وتركه احتياطا لا فعلوا عمدا
[illegible] قوله فانما [illegible] رد على الكشاف فانما هذه [illegible]

للعقل مسلبة للمال [illegible] دخلا على النساء للكثرة كما في [illegible] اي بكثرة فيهما وذهاب
العقل بسبب اللازم قوله فشربها قوم وتركها آخرون ثم نزلوا ان فيهما ما ينبغي الاثم
لا ان تناولهما اثم ونفعهما [illegible] قوله ومنافع شربها قوم رجاء ان يحفظوا
انفسهم من الاثم [illegible] سلامة انفسهم حين السكر وتركها آخرون احتياطا
او عدم وثوق [illegible] سلامة انفسهم لما رأوا انهم يخرجون في السكر عن الاعتدال قوله
تسمية في الكشاف [illegible] قوله سمي بها عصير العنب والتمر في تسميته غير عصير العنب
كلام وان شارك عصير العنب في الستر اذ وجه التسمية لا يوجبها قوله وقال ابو حنيفة
نقيع الزبيب والتمر وكذا عصير العنب وكانه انما اوقعه في التخصيص ظاهر عبارة
الكشاف وهي موهمة قوله وانما قيل انها المحرمة للخمر لان بهذه الآية هي المحرمة للخمر
والاظهر انه ليس كذلك [illegible] انه شربها قوم وتركها آخرون ولو كانت الآية محرمة
لنهاهم رسول الله [illegible] وانما قال الاظهر لان [illegible] ليس بمجزوم الوقوع لانه خبر الآحاد
وهو غير مقطوع قوله قيل سائله عمرو بن الجموح سأل [illegible] اراد به دفع التكرار
لكن في محل بهذه العبارة على سؤال عن كيفية الانفاق بعده هو كالصريح في سؤاله
عن المنفق [illegible] مكررا ولا ينبغي عن السؤال قوله العفو
نقيض الجهد [illegible] ومنه يقال للارض السهلة
وكانه [illegible] بسهولة قوله [illegible] وقيل [illegible] ابن خارجة
الفزاري احد حكام العرب [illegible] ولا تنقطع [illegible] اغضب [illegible]
المبلغ الصدر والاذى [illegible] قوله
روي ان رجلا اتى النبي [illegible] الحديث [illegible] تصدق
ما يحتاج [illegible] والتكفف بسط
الكف بطلب شيء والحذف [illegible] بالاصابع قال الازهري

ان

١٨٥

ان الانفصال [illegible] بالخشب [illegible] السبابة والابهام [illegible]
منهي الرواية الصحيح [illegible] كذلك في شرح المشكاة [illegible] وفيه ان الحذف [illegible]
المهملة [illegible] بجميع الاصابع [illegible] الاسقاط [illegible] بعضها [illegible]
[illegible] ان يشير الحذف بها الا ان يقال [illegible] يكون [illegible] بالمهملة
كان [illegible] في الكشاف [illegible] في الكشاف عنده
قوله الا شيء [illegible] اشارة [illegible] في الكشاف [illegible]
الاختصار [illegible] كما ذكره الكشاف [illegible]
[illegible] الخطاب [illegible]
ان يقال قصد به الخطاب العام ليشمل كل مخاطب ويكون [illegible] مستقلا
[illegible]
[illegible] الجمع الواحد
العام قوله لعلكم تتفكرون في الدلائل والاحكام [illegible] في الدنيا والآخرة
[illegible] تتفكرون [illegible] امور الدنيا والآخرة
والتفكر في الدلائل [illegible] استنباط الاحكام [illegible]
احكام [illegible] لعلكم تتفكرون [illegible]
في الدنيا والآخرة [illegible] بالتفكر [illegible]
في الدنيا والآخرة [illegible] تتفكرون [illegible] تتفكرون في [illegible]
والآخرة [illegible] تتفكرون في امورهما
[illegible] الآيات [illegible] التفكر [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]

وانما قال نشهد عليهم [illegible] الا وجه قوله ولو شاء الله لاعنتكم [illegible] وقع في المشقة
من ترك الخطايا ولو شاء الله اعنتكم بان شرع لكم ترك الخطايا وبهذا
اشكال وهو ان مفهوم المشية فيما اشترطوا فلا يختلف اذا لم يكن تعلقه بغيرها وتعلق
المشية بالاعنات غريب الا ان يقال كان في الامم السابقة التكليف الشاقة
فلم يكن حينئذ نزول الاية تعلق مشية الله به غريبا انما صار غريبا بالنسبة الا انه
بنبينا عم قوله حث على الخطايا اوبيانا لكيفية الخطايا يجب عليكم ان تخالطوهم
في الخطايا الاخوان ولا يجوز [illegible] كما لا يجوز [illegible] ام الاخ
قوله وقيل المراد بالخطايا المصاحبة وجه ترتيب الجزاء عليه انه لا ينبغي ان
ينظروا اليهم بعين الهوان بل ينبغي ان ينزلوهم منزلة الاخوان قيل في هذا
الكلام نبا انتظام الكلام وشدة ارتباط بين قوله ولا تنكحوا وبين هذا الكلام
قوله وعيد ووعد فان الطعم لا افساد اصلاح ظاهره نشر على ترتيب
اللف فجعل ان يكون الوعد والوعيد للكل اي وعد المفسد على ترك الافساد
ووعيد المصلح على ترك الاصلاح والاوجه انه تنبيه على عظم شان امر اليتيم فانه
شان مع الله اذ لا يعلم المفسد من المصلح الا الله اذ كفيل اليتيم امره بيده
يخفى عن الخلق فلا [illegible] ولا [illegible] الا باخلاص من الله وانما قدم
المفسد لان الاتهام من جهته لانه يظهر في ذي الاصلاح ولا يبرز المصلح
في ذي الافساد قوله غالب يقدر على الاعنات وعلى الوفاء بالوعد والوعيد
ففيه ترتيبة لهما قوله حكيم ما تقتضيه الحكمة النظام ما تقتضيه الحكمة وكانه
جعل ما تقتضيه الحكمة مفهوما [illegible] وفرق ما تتسع الطاقة وما الطاقة فاه
الشيء تشمل ما الطاقة بجنسه ومشقته دون الاول قوله ولكنه خصصته بقوله الا
[illegible] الخلاف في [illegible] فكون قصر العام على الخاص بدليل غير موصول كان

وان

وانما لم يجعل العام [illegible] المخصص للاجماعات [illegible] سورة المائدة [illegible] تيقار
دخول اليهود [illegible] الكلام في المشركين انما [illegible] لو كان المراد [illegible]
وفات اليهود وكلهم [illegible] ظاهر انه لابرا ذكرهم فليكن المشركون منهم واخليت
في قوله الذين اوتوا الكتاب لانا نقول الذين اوتوا الكتاب شامل المشركهم
ايضا [illegible] قوله ولكن [illegible] رسول الله [illegible] الكشف
ولكن [illegible] رسول الله [illegible] قوله [illegible] عبيد الله [illegible] اجمل
[illegible] قوله [illegible] المشعار [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
قال [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] المشركين [illegible]
[illegible]
[illegible] الاسم الاشارة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

علا ظاهرها وجعل قوله والله يريد عطفا على مذهب المضاف فيلزم ان قوله او ذلك وبيع
التقييد بقوله باذنه بلا خفاء وكون قوله لا حاجة الى التقييد بالاذن بالتبيين [illegible]
علا ما هو ظاهره من جمع امره ورضاه او ايضا بتقدير الظاهر ان قوله وبيان عطف
عليه عو وسبب الايجاز هو الله دون او بيانه عليه ما هو الظاهر فتامل قوله الحيض
مصدر كالمجيء في القاموس مصدر او اسم قوله وعطف جاز انه اذا قدر سيئل لكنه يتغير
او تغير اذ سيئل لكنه ولا يبعد او لا طيب نكتة لكنه بوجه مسوق الكلام قوله
لان السوالات الاول كانت في اوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت في وقت
لا يجمع ذكرها بواوات ثلاثة اجتماعها بلا بد من اجتماعها رعاية للسوال في وقت يجمع
فهو ذكرها بحرف الجمع قيل لا يجمع في العطف الاجتماع في الوقوع اذ لا يدل على دلالة الواو
على ذلك فلا يوجب تعدد الوقت الفصل ولذا الجمل مع نكات الفصل
بلا فصل واجيب بانه لا يريد انه لما كان كل من السوال الاخيرة مع تعلق
بالاخر ولا مقارنة بعدم قصد الجمع بلا فخر من كل بعد واحدة بلا يجوز
ان يكون الاخبار على هذا قبيل وقوع الاخر بخلاف السوالات الاول حيث
وقعت في وقت واحد هذا قلت هذا الجواب بمعزل على مقصده الكشاف
فانه قال كانه قيل يجمعون لك بين السوال عن الخمر والميسر والسوال عن الانفاق
فجعل المراد بيجمع جمع وحاصله النكتة ان تلك الثلاثة كانت معا فعطفت بالواو
ليجمع جمع بخلاف الاول فانه لم يعطف الاول بالواو لا يجمع جمع وبعكس ذلك
بانه لم يعطف تنبيها على الفرق بين الطائفتين في الاقتران والافتراق
ويمكن بهذه نكتة للفصل اشبه الجامع لحل الشبها فيه مصلا ثبوت
رحمن نحو السوال الاول من السلامة سوال ارشاد والسوال الثالث
من الحفظ سوال تشنيع وتقريع فلا مناسبة بين السوالين الاولين

لام المسند لان المسند اليه ولا يكون قصد فلما انفصل الثاني كما قال بعض المشايخ
واما الاسئلة الثلاثة الاخيرة فكلها انما سوال ارشاد ومن السلامة فان المناسب
فرق الوجه العطف جامع قوله فانهم كانوا يجامعونهن ولا يبالون بالحيض قال ان
للولد اذا لم يجيء به شيئا وهو الرسيس في الدين والعلم من النصارى قوله ولا
توجه حتى يطهرن تاكيدا لحكم وبيان لغايته يشكل ان العطف اولى تاكيد
من موجبات الفصل وايضا تقييد النهي بالحيض بيان لغاية فقوله حتى يطهرن
تاكيد لبيان غاية لا بيان غاية ولا وجه لجعل فاعتزلوا النساء في المحيض
امر الحيض لزوجته حائضة وقوله لا تقربوهن نهيا ان يحمل حتى الكناية قوله
ان يطهرن اكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل وكذا ان يطهرن لاول مدة وقت
وقت الغسل وقت تحريمة الصلوة قوله مواضع حرثكم فاطلق الحرث واريد
مواضعها الحذف مضاف ومع ذلك محلا للنساء وعلى التشبيه البليغ كما اشار
اليه بقوله شبههن بالاراضي تشبيها فرعا تشبيه النطفة بالبذر قوله
واللام صلة وقيل تاكيد نام في الاعتراض جعل الكشاف بلام محملا للتعلق بالفعل
وقوله وتريح الاول فكانه لم يلتفت اليه لان تعلقه بالفعل ليس سديدا من حيث المعنى
لكن لا تفاوت بينه وبين تعلق الا تبروا بالفعل على تقدير جعل اللام للتعليل
وقد تعرض له التفتازاني بالكشف فلا وجه لان ترك التعرض قوله ان مع صلتها
عطف بيان لها ويجوز ان يكون تقدير الوقت اي وقت ان تبروا او تقدير
الارادة اي ارادة ان تبروا قوله وان تبروا علة النهي اي قوله ويتعلق ان بالفعل
وقوله وان تبروا علة النهي تنبيه على التفاوت بين تقديرين فان الاول يتعلق
بالمنهي اي الحلف والثاني بالنهي اما بطلب الترك ومن الارادة ارادة الله اما
بالترك ومن الارادة ارادة الحالف بين وعلى التقدير بلا حاجة الى تقدير الارادة

بل لام التعليل لمتعلق [illegible] ان تغير الارادة وانما ادرجه في تقدير المعنى تنبيها
على ان قصد المعنى لا الاشارة الى تقدير المضاف كما توهمه العبارة اذ لا حاجة
اليه لتقدير الله [illegible] والبصر [illegible] النظر [illegible] الا في قوله
كقول الرب لا والله غير عبارة الكشاف وهو قول الرجل لا والله لا [illegible] فيه قوله
ولكن يؤاخذكم المستند الى [illegible] من ان معنى لغو اليمين كذا لكن جرى به
عبارة الكشاف وليس [illegible] التوكيد كما يتوهم قوله والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبة
ولا كفارة فيه تعرض بالكشاف حيث خص نفي المؤاخذة والمؤاخذة بالكفارة
في قول الشافعي ثم المؤاخذة بالعقاب والكفارة في الغموس وفي المعقودة على الشر
والكفارة فقط في المعقودة على الخير وفي الغموس العقد على ظن الصدق ولا يوجد
ايضا على انه لا مؤاخذة فيما لا قصد معه وكان يخص لغو اليمين بما هو على
وفق الاعتقاد ودون الواقع بناء على انه ايضا مما لا قصد معه عادة ولهذا
قال الكشاف لو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام لانكر ذلك
ولعله قال لا والله الف مرة وتخصيص بما كسبت فيه قلوبكم مع عدم تعيين
الواقع عن اللغو وغيره والقصد يقتضي العقاب عليه ودخوله في اللغو قوله
حيث لم يؤاخذ باللغو [illegible] مما يقصد [illegible] حليم حيث لا يعجل بالمؤاخذة
على يمين الجد [illegible] قوله فان
فاؤوا ظاهر التعقيب ان المراد الفيء بعد اربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة
اشهر فان الله غفور رحيم وان عزموا الطلاق وطلقوا فان الله سميع [illegible]
عليهم [illegible] فيه [illegible] على الطلاق وفيه وعيد على الطلاق
[illegible] فيه [illegible] الموافق لمذهب الشافعي
واما على مذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى فقوله فان فاؤوا اي في الاشهر

ويؤيده

ويؤيده قراءة عبد الله فان فاؤوا فيهن والقراءة الشاذة تفسر القراءة
المشهورة اذ الاصل توافق القراءتين [illegible] ظاهر القراءة المشهورة
ولا يترك [illegible] الشاذة [illegible] بالتعقيب [illegible] في الذكر
اذا انفصل [illegible] التعقيب [illegible] قوله ان الله سميع عليم [illegible] الطلاق
[illegible] السماع [illegible] الغالب ان العازم على الطلاق [illegible] لا يخلو
عن مقاولة ودمدمة ولا بد ان يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك
حديث لا يسمعه الا الله [illegible] وعليه ان حديث النفس ليس طلاقا في مذهبه
وليس [illegible] التهديد على عزم الطلاق وحديث النفس به وذكره
لا يتوقف على كونه طلاقا [illegible] اربعة اشهر [illegible] الطلاق
[illegible] السماع [illegible] الطلاق [illegible] الايلاء وعقبه بالعليم تنبيها
على ان السماع [illegible] والله اعلم قوله فان الله غفور رحيم للمولي كان
الاولى [illegible] على المرأة حيث
[illegible] اربعة اشهر قوله والمطلقات يريد بها المدخول بهن
[illegible] كانت
[illegible] الاشهر
على [illegible] المدخول بهن [illegible]
[illegible] وانه
مطلق [illegible] اللفظ على احد [illegible] يصلح
بالقرينة كالاسم المشترك [illegible]
[illegible] جميع الافراد [illegible] العالمين
انه جمع [illegible] العالمين [illegible] جمع

العالمين على معنى انه لا يرى شيئا من العالم الا وهو من خلقه ويجب من انه ينبغي
ولو يعلم ولا نسلم قضى لان قوله في المطلق اطلق ليتناول جميع الافراد ومحموله على
تناوله مع القرينة خصوصا وجميع العالمين ليتناول كلا منهم ويراد به التناول مع القرينة
وهكذا غيره قوله فان الجملة الاسمية جملة خبرية معنى الامر ولم يرد به التربص جملة
خبرية معنى الامر لان وقوع الانشاء خبرا قليل مخرج الا بتكلف ولهذا قال الكشاف
واصل الكلام ولتتربص المطلقات او لم قيل واصل الكلام المطلقات ليتربصن قوله
وكان المخاطب للظاهر وكان المخاطبة الامر الا عبارة الكشاف فكانهن امتثلن
الامر بالتربص فهو مخبر عنه ثم انه قد نبه على مراد الكشاف بقوله وكان المخاطب
قصد ان تمثيل الامر وهو ان المراد بالامتثال قصد الامتثال والعزيمة عليه
فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني والصواب فكانهن ممتثلين البتة فهو
يخبر عنه موجودا في الحال او الاستقبال ادرجه بهذا الحال تشبيها بما هو محقق
الوقوع بما يتحقق الوقوع في الكلام او في المستقبل الحال كما في هذا المثال قوله
وبنائه على المبتداء وزيد فضل تاكيد هذا هو المتفق وان اختلف الشيخ
عبد القاهر والسكاكي في وجهه وله محل يعرفه من له ادنى تتبع فلا نطيل بذكره
المقام مطولا قوله يهيج وبعث لهن على التربص [illegible] فيه ربهن
فمعنى تربصن اربعة اشهر حيث ان ذكر فيه بانفسهن وهو ان هذا المقام
ما يحتاج الى تهييج وبعث على التربص بخلاف مقام الايلاء فان عدم التربص
فيه محبوب ولكن نفوس النساء [illegible] قوله بانفسهن مستقليات بانفسهن
والمقصود به المنع من النكاح ودفع توهم انه منع من الخلوة بهن من غير
منع النكاح فذكر انه يجب التربص مع الاستقلال وذكره باه لا يرى [illegible] الا
الاجبار قوله نصب على الظرف او المفعول به اي تربص مضيها لم يبين

المفعول به

المفعول به بل تقدير جعله ظرفا الظهور من بيان جعله مفعولا به وهو مضي تلك
المدة الا انه ترجيحه في تلك المدة تربص مضيها بالتربص في كل يوم من مضية
وبهذا اندفع ما ذكر المحقق التفتازاني انه كان ينبغي ان يبين المفعول به تقدير
جعله ظرفا قوله وقروء جمع قرء بالفتح والضم والمقصود من اثبات الطلاق للحيض
والطهر رفع ما يتوهم الكشاف من انكار مجيئه للطهر وتمسك بمجيئه للطهر بقول
الاعشى مع انه انكر الكشاف كون جمع الطهر بل الادبار اقرا ومدة العدة الا في الحيض
اشتهر في بيان الا انما من مدة طويلة كمدة العدة ولا بد من وجاء بمعنى الوقت
والمراد وقت [illegible] اشارة الى بعد [illegible] التمسك [illegible] وان الاقراء البعيد
لا بد في الدلالة على المطلوب الا بعد الاول فظاهر وان التمسك فلان المقصود
ليس مطلق الوقت بل وقت امكان الاستمتاع وهو وقت الطهر وقوله وهو
ان الطهر المراد به في الاية [illegible] مستمسك بمعقول في اقرانه الطهر
في مقابلة تمسك الحنفية بحيث قالوا الاقراء الحيض وان علم براءة الرحم [illegible]
[illegible] قوله الحنفية [illegible] العطف على [illegible] والعطف على المبتداء قوله
وهو المراد [illegible] في الاية [illegible] تمسك ان فيه بالمعقول الا [illegible]
ان [illegible] قوله [illegible] عطف على الدليل المعقول [illegible] اشارة اليه بالضعف
المعقول [illegible] اعادة [illegible] الكشاف [illegible] يحتمل ان
يكون المراد به [illegible] ثلاثة [illegible] من الاشهر لانه
في غاية الضعف اذ لا يرد [illegible] الظاهر [illegible] فيه الاحتمال
وذلك لا [illegible] الانصار [illegible] الاستقبال [illegible] وصول [illegible]
الا الطهر [illegible] العدة [illegible] قوله فتلك العدة التي [illegible] اشارة الى الطهر
وبيان جنس العدة لا [illegible] الا ظهور قوله ولعل الحكم عام للمطلقات

وذوات الاقراء وتضمن معنى الكثرة فحسن بناؤها فيه بعد ما اطلاق القروء بالنسبة
الى كل واحدة ولا يخالف فيها الكثرة مع انتفاء ما هي من الثلثة والاولى ان يقال لما كان
المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد لانه استغنى عنه بالعدد جمع بجمع الكثرة ايذانا بانه
ليس النظر فيه الى بيان العدد بل الى مجرد الجنسية بخلاف ثلثة فانه لو كان النظر الى بيان
التعدد والاوزان لعلة التي تتوافق افهام ربما الجملة فيما كان له جمع قلة ايراد جمع
الكثرة بمعنى قاد وهو ما خلاف القياس صرح به الرضي وجعل ثلثة قروء على خلاف
القياس قوله من الولد او الحيض الخ اشار الى الحيض ولكل وجهة واورد
على الكتمان الحيض ليس بخلوها في الرحم بانه بطريق الدلالة انه لا يحل لهن
ان يكتمن طهرهن حيلة الا الاصح لعل الزوج يرجع بقاء العدة او حفظا
رجوعهن بعد العدة لا غرض ولكنه وجه ان الكتمان اعم من الكذب فانه
اظهار خلاف الواقع فليس مرتبة حرمة مطلق الكذب نعم قد ينضم اليه حرمة
الكذب ايضا فافهم قلت ما خص المطلقات بذوات الاقراء يحل حمل خلق الولد
في ارحامهن مع انه يجب تفسير ما خلق الله في ارحامهن بالولد قلت كانه جعل
الضمير المطلقات المذكورة في ضمن المخصصة ليفيد عدم حل كتمان الولد
لظهور مشترك علة حرمة الكتمان وكان تخصيص عدم حل كتمان الولد الاقيسه
قوله ليس المراد منه تقييد نفي الحل بايمانهن او تحقيق الحال فيه ان قوله لا يحل
لهن ليس جزاء بل علته اقيم مقامه وحقيقة الكلام ان كن يؤمن بالله
واليوم الآخر فلا يكتمن ما خلق الله في ارحامهن لانه لا يحل لهن قال المحقق التفتازاني
يجاب عنه ان كن يؤمن ليس شرطا لنفي الحل حتى لو لم يؤمن حل لهن بل
هو متعلق ليكتمن قصد الى تغليظ ذلك الفعل بحيث ان عدم الاقدام عليه
من لوازم الايمان ولا يخفى انه لا طائل فيه فاحفظ ما ذكرناه لكم قوله اي

ازواج

الازواج المطلقات بيان المراد به سواء كان جمع بعل او مصدرا قوله ولكن اذا
الطلاق رجعيا الاية تشعر بان هذا انما يكون في الطلاق لما سيتضح ان هذا انما يكون في
اليه على ما فسر وقوله ان ارادوا اصلاحا مع انه ليس تقييدا بل تحريضا على الاصلاح
ولا يخفى انه تكلف ولكن يجوز ان يقال هو تقييد مع عن التقييد بتقرير اذا كان الطلاق
رجعيا لانه يفيد صحة كون الطلاق رجعيا اراده الاصلاح انما يتحقق اذا
كان الطلاق رجعيا فان من طلق البائن ليس مريدا الاصلاح لانه لا يبتغي الاصلاح
تحت قدرته مع البينونة وليس الغرض منه الرجوع اليه فتأمل قوله وانه لعل لهن
بمعنى الفاعل الخ مشتمل على حقيقته بانه تفعل لهن حتى كانت تفعل لهن جعل
صفة لفاعل المراد الاول قوله ليس المراد منه شرطية قصد الاصلاح بل حجة في التحريض
عليه لانه بجهة تنزيلا له حقيقته على تقدير الافراد فنزلة العدم حسبه ودانة تحريضا
على ارادة الاصلاح وقت الحيض المنع متعلق بالطلاق تتقيد بالوقت وقد وقع
بهذا التفسير التبادر بين المماثلة وايجاب الزيادة فنبه على ان المماثلة في الوجوب
لا في الكمية والنوع مع الخلف ان ما يجب لكل من المماثلة لا يكون مثلا خدمة
الزوجة مع الزوج وغسل الثياب حقا على الازواج وتجملها اعلم ان تفسير قوله
ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف بما هنا واجب للازواج من حقوقه شئ
مثل الذي للازواج عليهن وعن رجال عليهن درجة حيث لم تتكلف في ذكر
وزنهن ولهم حصر الشئ وفيما انفسهم ودرجتهن فان لهم تعدد الازواج والسراري
وليس لهن قوله والله عزيز الخ قوله الا كان شيئا ما يليه يتنزل تقديره على الانتقام
ممن خالف الاحكام وقد جعله تهديدا لمن يخالف الحكم وقوله حكيم ونحو ترغيب
في الاحكام كما شار اليه بقوله يشرعها لحكم ومصالح ولا يبعد ان يحمل على انه تنوعا
على اجابة المكلفين بقبول الاحكام حكيمة تغفر بعض الاجتناب الايام الا ما يترتب الثواب

ونزع الله تعالى عليه قوله الطلاق مرتان ان التطليق الرجعي يجوز ان الطلاق ههنا مصدر
التفصيل لا المجرد وان صح لانه الانسب بقوله والمطلقة وان اللام للعهد اشارة
الى ما دار عليه قوله وبعولتهن احق بردهن يعني ان الطلاق المعقب للرجعة
اثنتان من صيغة المثنى على استعمال الشارع الا الذي لا يكون خارجا عن الشرع
وبدعة ولا يخفى انه بعيد عن النظم بخلاف الحمل على التفريق والذكر احتاج الكشاف الى
التمسك له بما ثبت في الحديث لابن عمر ان رسول الله صلعم قال انما السنة ان تستقبل
الطهر استقبالا فتطلقها لكل طهر تطليقة واورد عليه ان الحديث لا يدل الا على ان
خلافه ليس سنة ثم اجيب بانه ليس [illegible] ببعيد الثبوت الواسطة بين السني والبدعي
ويمكن دفعه بان قوله انما السنة يراد به انما الطريقة المسلوكة في الشرع لا السنة رسول الله
بدليل انه غضب رسول الله صلعم على ابن عمر في تطليقه في الحيض فلو لم يكن خارجا
عن الشرع لم يغضب ثم قال انما السنة فاراد بالسنة خلاف ما غضب له واورد ايضا
ان حمل الجمع على التكرير لا يفيد التفريق لان [illegible] يدل على منع اجتماع الاجازات في
الحدوث واجيب بان تفسير الاية كرتين في قوله تعالى فارجع البصر كرتين ينقلب اليك كرة
بعد كرة وتفسير نظائره [illegible] بهذا التفسير يدل على ان المتبادر من التكرير منع الاجتماع
في الحدوث وان لا يمنع الاجتماع في الوجود قوله فامساك بمعروف بالمراجعة وحسن المعاشرة
ووجه قوله وهو [illegible] المعنى الاول قد عرف [illegible] من المزيدات الاخر قوله وعلى
المعنى الاخير حكم مبتدأ اي اذا عرفت كيفية التطليق فالحكم الخيار اما امساك بمعروف
الحسن المعاشرة او تسريح باحسان بان يكون الطلاق على طلاق الشرع [illegible] مطلق
بخلاف المعنى الاول فانه تخيير بعد الطلاق قوله بنت الصفة [illegible] الصفة [illegible] الصفا وضم
الدال [illegible] قوله بنت اخت عبد الله ووقع في بعض نسخ الكشاف بنت عبد الله
وفي بعضها اخت عبد الله قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان الصواب اخت عبد الله

وسلوك

وسلوك جده الا الاشتر [illegible] سبيل الجنة قوله الا انا وانا ثابت قال المحقق التفتازاني
الا لا يجتمع انا وانا ثابت [illegible] ان زيادة لا ينبغي ههنا لكنه جاء في كلام العرب ورد به
الوزن [illegible] لا يجتمع انا [illegible] ثابت ولا يجتمع ثابت [illegible]
[illegible] لا يجتمع [illegible] الحكم [illegible] جاء من زيادة لا بلا خفاء وقوله
والله ما احببته [illegible] الكشاف ما احببت عليه والعيبة الكراهة وقوله الكفر
في الاسلام ينبغي ان [illegible] من [illegible] الكفر [illegible] والاسلام [illegible] لا ابالي
بما اوجب الله علي [illegible] والتعبد قوله والاسناد الاعتقاد والانقياد والتبري [illegible]
الاوثان [illegible] الرافع انما قيد الامر [illegible] الرافع [illegible] وتخفيفا الوقت
امرهم الا ان [illegible] الاسناد [illegible] على الامر بعد الرافع [illegible] عليه بان
[illegible] على صحة الاسناد وان [illegible] الامر [illegible] الرافع قوله وقبل
ان خطاب الازواج وما بعده خطاب الحكام وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة
وهو [illegible] الغيبة في الظاهر [illegible] الا ان [illegible] الازواج [illegible]
لا [illegible] والله [illegible] التفتت [illegible] ان [illegible] الازواج [illegible] والايقاع للخطاب
الا الازواج تشويش النظم لصحة الخطاب الا الازواج [illegible] وهو [illegible] الخطاب
الا الحكام كما صرح به الكشاف ايضا وفيه انه لا يخفى تشويش النظم بالقراءة المشهورة
او الظاهر [illegible] المفعول ايضا الا ان [illegible] او [illegible]
[illegible] المفعول والظاهر على قراءة الخطاب ايضا الا ان [illegible]
رد على الكشاف حيث جوز ان يكون الخطاب الا الازواج [illegible] الخطاب [illegible]
[illegible] للحكام [illegible] الخطاب [illegible] الا الازواج والا فراد الحكام
[illegible] خطاب [illegible] في كلام العرب وكلام رب العزة
[illegible] الخطاب الا الازواج [illegible] تشويش النظم وما يجب

نقل الكشاف وعن بعض شراحه علة تغيير الخطاب للحكام بانه الخطاب الاول والثاني قوله
الا ان يخافا اي الزوجان لعل المراد احد الزوجين يرشد اليه تعقبه بجملة قبيلا شيوع
تقييد بعدم ان لا يقيما بترك الاقامة بان المتبادر عدم الاقامة بالاختيار لو عجزت المرأة عن
مواجب حدود الزوجية لانه يمنعها وكذا الزوج لا يحل له الاخذ قوله يخافا على البناء
للمفعول في الكشاف ويعضده قراءة عبد الله الا ان يخافوا ويجوز ان يكون
ان لا يقيما تقدير بجار اي بان لا يقيما قوله فلا جناح عليهما فيما افتدت
به على الرجل في اخذ ما افتدت على الجزاء ووضع مقامه اي فان خفتم ايها الحكام
فردا بالفداء فانه لا جناح عليهما قوله تعقيب النهي بالوعيد مبالغة في التهديد
لا وعيد في هذا الكلام الا ان يقال تقرير عذاب الظالم جعل الوصف بالظلم
وعيدا وتهديدا وذلك لانه بعد النهي حتى يكون تعقيبه بالوعيد مبالغة في التهديد
الا ان يقال في قوله تلك حدود الله فلا تعتدوها نهي على وجه التهديد كانه قيل تلك
حدود دعائم فاذا دخلتها فلا تعتدوها ولا يظهر ان يقال تعقيب النهي
بهذه الخاتمة مبالغة في النهي قوله اعلم ان ظاهر هذه الاية يدل على ان الخلع لا يجوز
من غير كراهة ولا شقاق ولا بجميع ما ساق الزوج وذلك لان الاستثناء لا يفيد
الا التحليل ما نهي عنه وهو اخذ بعض ما اتيتموهن وفيه ان نفي حل بعض
ما اتيتموهن ليس مقيدا بالبعضية بل نفيه نفي حل الكل بطريق الاولى
فكانه قيل لا يحل لكم اخذ بعض ما اتيتموهن ولا كله الا ان يخافا واما ما يقال
من ان عموم قوله فلا جناح عليهما فيما افتدت دفع التخصيص بالبعض فنتيجته
ان هذا العموم غير معتمد اذ لا اشتباه في عدم حل الزائد فهو محمول على ما يوافق
صدر الكلام وما ذكر المحقق التفتازاني من ان هذا التعميم تفاده لا كلمة تفيد
ان النظم يفيد عدم الجناح للحرج وعدم البطلان والنفاذ كما قلنا قوله ومن

جعله

جعله شيئا اخر فقوله فان طلقها فان تعقيبه للخلع بعد ذكر الطلقتين اه لا يخفى
فساده لاحتمال ان ذلك لا يستلزم اختصاص ما يليه من حكم الخلع بما يكون بعد
الاثنين والله اعلم بحقائق الامور قوله فقوله فان طلقها متعلق بقوله الطلاق مرتان
تقييد مشكل لانه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد الثلث بما اذا كانت الثالثة بعد
تكرار الطلاق ومع التفريق اي بعد طلقتين رجعيتين على تفسير قوله الطلاق
مرتان فانا لا نجد ان تفسير قوله الطلاق مرتان بالطلاق المستعقب للتحليل سواء
كان النكاح او الرجوع قوله وان عبد الرحمن بن الزبير كالزبير قوله وانما منعه تحليلها
الحصر ان المكسورة والكتابة بسبب عدم الاول والمسيئة تجازى من قبيل الجماع
اذ يكفي تحليل ادنى ... شبهت تحت اللذة بالعسل وصغرت بالهاء
لان الغالب على العسل التأنيث وقيل لانه اريد العسلة وهي القطعة من العسل
كما يقال القطعة من الذهب ذهبة وفي الكشاف من الاستعارة اللطيفة
للعضو من كونها مظنة الالتذاذ وكل ذلك من شرح المحقق التفتازاني
ولا يبعد ان يجعل تأنيث العسل لانه تصغير بعد الاستعارة في اللذة في النكاح تنبيه
على انه اريد بها اللذة وفي الكشاف وروي انها لبثت ما شاء الله ثم رجعت
فقالت انه كان قد مسني فقال لها كذبت في قولك الاول فلن اصدقك في الاخر فلبثت
حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتت ابا بكر رضي الله عنه فقالت ارجع الى زوجي الاول فقال
قد عهدت رسول الله حين قال لك ما قال فلا ترجعي اليه فلما قبض ابو بكر قالت
مثله لعمر فقال لئن اتيتني بعد مرتك هذه لارجمنك فمنعها قال المحقق التفتازاني في قوله لارجمنك
مبالغة في التشديد والتغليظ قوله وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له هذا دليل
على عدم صحة النكاح ... قوله ولا انه لا يقال ...
... قوله ... الظن بمعناه

اخبر الله بعد على الاقامة **قوله** ان ظنا ان يقيما حدود الله باب لا يسكنها زوج
بلا فائدة بانه جاء فرد لا تستكره الزوجة بالجبر لا بعد بها من الطلقات والدخول
في نكاح الغير **قوله** بعيوب وبحلول بتقضي العلم فهو تخصيص بعد الحمل والاظهر
انه تقييد لاخراج غير المطلقات من الصبيات والمجانين **قوله** مستعار من [illegible]
للوقت اي وقت المشارفة للارث اذ يبلى الموت آخر المدة ومن اطلاقه
وتقييد اطلاق البلوغ على الدنو بالاتساع يستفاد ان اطلاقه على آخر المدة
حقيقة لكن كلام الكشاف مشعر بان فيه ايضا اتساعا ونظيره الامد
والغاية **قوله** في مطلق المسافة وان خرتا لا للمدة كما هو عبارة الكشاف
قوله قال ان الطرماح كل حي مستكمل مدة العمر ومود من اودى اي هلك اذا
انتهى اجله لما شاع الاجل في آخر العمر احتياج الاطلاق على الكل الى سند **قوله**
وهو اعادة للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف والتسريح بالاحسان في بعض
الصور وهو في صورة بلوغهن اجلهن للاهتمام به ووجه الاهتمام ما يفيده
قوله كان المطلق يترك المعتدة [illegible] وكذلك ان جعل وجه التكرار دفع اتخاذ آيات الله
هزوا فيبالغ بالتكرار ليؤخذ ضبطا [illegible] بالنهي عن الاتخاذ هزوا
مبالغة في دفع الاتخاذ كذلك **قوله** يتظلم [illegible] الا الاقتداء
اشارة الى توجيه [illegible] تفريع النظم على الجزاء [illegible] بالتنبيه على انه
في الحقيقة ظلم على نفسه [illegible] عن نيل الثواب **قوله** ولا
تتخذوا آيات الله هزوا اشارة الى [illegible] النظم عليهن ما هو [illegible] منه
وهو اتخاذ آيات الله هزوا [illegible] بآيات الله [illegible]
الا ان يراد ولا تتخذوه [illegible] ان يكون من قبيل
ما خلقنا السموات والارض لاعبين **قوله** واذكروا نعمة الله عليكم التي من جملتها

الهداية

الهداية [illegible] وليس المراد نعمة الله بمجرد الاسلام ونبوة محمد [illegible] الكشاف فلا وجه
[illegible] اللفظ [illegible] الكشاف [illegible] عطف [illegible] وما انزل عليكم [illegible]
[illegible] العطف عطف [illegible] النبوة [illegible] العطف
[illegible] من عطف الخاص على العام للتنبيه على فضله [illegible]
[illegible] **قوله** القرآن والسنة [illegible] القرآن [illegible] العطف
[illegible] **قوله** [illegible] القرآن والحكمة [illegible]
القرآن [illegible] [illegible]
[illegible] الاحكام [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] الترغيب [illegible]
[illegible] **قوله** تاكيد وتهديد [illegible] الله بكل شيء عليم تاكيد للاوامر
[illegible] بالتهديد [illegible] بكل شيء
[illegible]
[illegible]
[illegible]
العطف [illegible] **قوله** [illegible] سياق الكلام [illegible]
[illegible] البلوغ [illegible]
لا يمكن الا مع بقاء جزء من العدة بخلاف [illegible] بعد انقضاء الاجل **قوله** المخاطب
[illegible] **قوله** فلا تعضلوهن [illegible] فلا تعضلوهن [illegible]
فلا [illegible] فلا تعضلوهن [illegible] التقدير
[illegible] فلا تعضلوهن [illegible]
[illegible]

وفي كثير من النسخ بحيث لا قوله فيكون ولا يجوز للمرأة ان تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه
لم يكن لعضل الولي معنى وفيه بحث اذ معناه ما في عضل الزوج زوجته من التزوج على التوجيه
الثاني قوله وقيل لنفس كلام وهذا هو الذي جعله الكشاف الوجه الوجيه وذلك
لان انتظام الشرط والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف وكذا سبب النزول والمروي فان
المراد حينئذ بقوله واذا طلقتم ايضا هو النفس يعني التوجيه الذي لا ذكره في قوله فلا تعضلوهن
والمراد العضل مشقة وعضلت الدجاجة من التعضيل والتعقيد وعضلت
الدجاجة ببيضها ومنه عضلت المرأة بولدها يعني عسر عليها كلا قوله في العام
قوله والخطاب لجميع الى القبيل او انتا وبل الاول للاولى وقوع بالخطاب ان
المخطئة به تم النساء ولو ان الكاف لمجرد الخطاب والفرق بين الحاضر والمقتضي معناه
ان ادخال اللام والكاف فيجعل المشار اليه بعيدا والبعيد هناك لان ذلك
العضل ليس حاضرا موجودا في زمان الاشارة بل هو معدوم والمشار اليه
لتعينه بالذكر ومثل هذا يسمى بنائيا ويشار اليه بما هو للبعيد لان كل
غايب بعيد فلو جاز افراد الخطاب بانه لمجرد تحصيل اسم الاشارة للبعيد الشيء
المخاطب وفيه بحث ان حرف الخطاب اللاحق باسم الاشارة سواء كان
لتحصيل ما يشار اليه بعيدا او متوسطا يراعى فيه المطابقة لما يتوجه اليه
الخطاب وجعل التوجيه الاظهر من قبيل يا ايها النبي اذا طلقتم اي رئيس القوم
بمنزلة خطاب الجميع فلا ينبغي بجعبته قوله من كان منكم افراد ذلك والاعتراض
عليه المحقق التفتازاني بانه فاسد لان خطاب حرف الخطاب لمن يتلقى الكلام وجميع
سوا كان مخاطبا بالحكم او لا فليس افراد ذلك مبنيا على ان الخطاب برئيس القوم
بمنزلة خطابه الجميع بل لانه خطاب للسامع والخطاب في من كان منكم لمن له الحكم
وما ذكره غير واضح اذ لا يحتمل في كلام واحد الخطاب المتعدد حتى يتنافى المخاطب

قوله

قوله لانه المتعظ به يعني كون الاتعاظ لجميع المكلفين خص المؤمن لانه
المتعظ به لكان ما سواه في حكم العدم قوله ذلكم اي الاتعاظ بمقتضى ما ذكر انكم انفع
في الشرع له بيانا بالاشارة الا انه من الزكاء بمعنى النماء والاصح التزكية بمعنى التطهير
فلا يكون اطهر اعادة وتكرار الازكى وانما يكون صيغة افعل من اطهر بيانه قوله
اطهر من التطهير الاكثر تطهيرا لكم من دنس الاثام
الا ان جعلا اطهر وصفا للفعل ويكون وصف الفعل بكونه اطهر وصفا للفعل
بوصف صاحبه قيل الاولى تفسير الاطهر بالاطيب لانه ابلغ من الطهارة على كمال
قوله امر بلفظ الخبر مبالغة قال المحقق التفتازاني وجه المبالغة بناء على ضعف
على ضعف قلت هذا من وجوه المبالغة والا فوجه المبالغة المشهور العام ان
فيه الاشعار بانه واجب الامتثال كانه امتثل ويكون هذه المبالغة اتم من
من المشهورة من حرفا تأكيدا وعليه فالاولى زيادة المبالغة قوله الوجوب ندب
ويؤيده الوجوب المبالغة المستفادة من تغيير التعبير والكشاف قد تقول المبالغة ترجح
كونه للندب لان الندب احوج الى المبالغة من الواجب لكون عالي الدرجات مخصوصة
بالمطلقات بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات رزقهن
اذا كن في غير المطلقات الا وجبت لهن الزوجية اسنادة الاعم جعل
بيان وجوب الكسوة والرزق بما يشتمل المطلقات قوله فان الاب يجب عليه الا يفاع
في المتعلق قوله وتغيير العبارة الى العبارة المشهورة من الوالد
فلابد قوله لوجوب الارضاع ومؤنة المرضعة عليه
متعلق بالوجوب ومؤنة المرضعة عطف على الارضاع حق العبارة
وعليه رزقهن الذي هو المولود له تغيير
العبارة الى المولود له لا قوله لو مكان الابا من باختلاف

الرواية قوله ولا تكلف الا بشيء الا مكلف ولا تخفيف اشتاط الداعي ولكن بعد اخبار الله بانه
لا يكلف استبع التكليف والا لزم الكذب تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله تفصيل له
وتقريب الا تفصيل لعدم التكليف وتقريب له من هذا المقام وفيه بيان نكتة
الفصل فانه بدل منه قوله لا يكلف الا نفس قوله لا يضار بالرفع وقرا ابو عمرو
بالفتح وقرا الحسن بالكسر كلامه في الكشاف وزيد احتمال البناء للفاعل والمفعول في قراءة
الفتح والكسر قراءة الجزم ولكن لا ادغام على البناء لم يجز ويحمل ان يكون لا يضار بالرفع
مجزوما في معنى الامر بل هو الارجح ليوافق قراءة الجزم قوله وجعل يضار بمعنى
انما يحمل البناء وصلة لو كان بمعنى ثلاثي مجرد لا مزيدا اذ قال في القاموس
ضره وضر به واضره فلم يحمل الفرشتعد يا بالباء قوله والمراد بالوارث وارث
الاب وهو الصبي الا لكان المرضعة من ماله اذا مات الاب اه يحمل عليه
يا بابه انه لا يحمل كون المؤنة في ماله اذا مات الاب بل اذا كان له مال ونفقة
فطار لا على الاب لا سيما اذا كان مفلسا وعلى الوارث على الباقي من الاب
او الام بناء على كونه الباقي من معاني الوارث زيفه المحقق التفتازاني بانه
قلق اذ ليس نفوسنا فالنفقة على الاب وعلى من بقي من الاب والام بمعنى
معتد به بهذا الكلام فان كان الباقي الاب فمعنى ذلك من رزقهن الوالدة
وكسوتهن من النظر وان كان الام فكذلك فنظيره ان لم تتم لا رضاعها بنفسها
ولا قلق فيه والمراد بالعبد الولد وقرابته سوى الملك الولادة احدهما من الاخر
انها بلا واسطة كالابن للاب او بواسطة كالابن للجد قوله فان ارادا فصالا تفصيل
لفائدة قيد لمن اراد ان يتم الرضاعة وبيان الحكم عدم ارادة اتمام الرضاعة
وقاصد اكثر ايام الرضاعة وهذا لا يقتضي تغيره بل يجامعه ويصح ان يكون
تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه لحمله على انه توسعة في الزيادة والتقليل في مدة

الرضاعة

الرضاعة بعد التحديد كما ذكره الكشاف فلذا لم يتعقبه ايه واختار ان المراد الفصال
قبل الحولين على خلاف ما اشعر به كلام الكشاف من ان هذا القول زيف والمشورة
كالمشورة المشورة ذكاء الصحيح قوله وانما اعتبر تراضيهما اه اعتبر رضا المراة مع ان الولاية
للاب لان الولد لهما ولان الاب يصلح [illegible] مراعاة لصلاح الطفل لان المراة لكمال شفقتها
على الصبي ربما ترى ما فيه مصلحة الصبي فجعل لها مدخلا في الفصال قوله ارضعت المراة
الطفل واسترضعتها اياه يعني جعل الارضاع المتعدي الى مفعول واحد بالنقل الى
الاستفعال متعديا الى مفعولين وجعل الاستفعال من الافعال من خصائص الكشاف
قال المحقق التفتازاني في قاعدة التصريف اخذ استفعل وسائر ابواب المزيد من المجرد
لكن الحق فيما هنا على الطلب انه ارضع الام الصبي من ارضعت المراة الصبي لا على طلب
ان يرضع الصبي الام او الثدي ولهذا جعله مشغولا من ارضع لا من رضع هذا كلامه
اقول بناء قاعدة الصرفيين ان تعدية الاسترضاع رضع يعني الارضاع وكذا تاويل
قوله من ارضع بان المراد من ثلاثي مجرد بمعناه الا انا عنه على تقريرات المزيد كله
من المجرد والا فيدا فيعرف نبه بذكر ارضع على ان رضع غير موجود وانما هو متعد
فلا يلزمه نقض قاعدتهم قوله وحذف المفعول الاول للاستغناء عنه اذ الغرض
يتعلق بتعيينه قال المحقق التفتازاني وحذف المفعول الاول في الاسترضاع بمنزلة
الواجب اذ قلما يوجد في الاستعمال استرضعوا فلانة ولدهم قوله الى ما اردتم
ايتاءه قال المحقق التفتازاني في الاية ما تحقق ايتاءه ولا يتصور تسليمه في المستقبل
قلت ان ما تحقق ايتاءه لا يصح تسليمه بعد الايتاء سواء كان التسليم في المستقبل
او الحال تعليق التسليم بالتيتم يفيد الاتيان وقبله التسليم كما تقرر في محله فما معناه
قوله وليس اشتراط التسليم لجواز الاسترضاع بل لسلوك ما هو الاولى الاخفى انه
يفيد توقف تم الا [illegible] على التسليم بان توقف الاولوية فتكلف العلامة التفتازاني

في توجيهه بانه شبه ما هو من شرائط الاولوية بما هو من شرائط الصحة في فرط الاتصال
بوجه كان الصحة ينتفي بانتفائه فاستعير له العبارة الموضوعة للافادة التشبيه في توقف
الصحة او حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد بالتسليم مطلقا لا بالتسليم في الاثر
الاسترضاع [illegible] بهذا الكشف يعني لا جناح عليكم في الاسترضاع اذا سلمتم ما اتيتم
في الاجرة ولا تحطوا الاجرة وتسليمه بالمعروف ان لا يماطلوا ولا يؤذوا في التسليم قوله
مبالغة في المحافظة على ما شرع في امر الاطفال والمراضع [illegible] تسليم احد بين قوله
اي وازواج الذين يتوفون منكم اذ لا بد في النظم ليحصل ارتباط الخبر الجملية بالمبتدأ [illegible]
بعده بما حذف المضاف من المبتدأ واقامة المضاف اليه مقامه وثانيهما حذف العائد
من الجملة اشارة الى الاول بقوله اي ازواج الذين والى الثاني بقوله بعدهم ويتجه على الاول
انه ح يلتفت ذكر قوله ويذرون ازواجا الا ان يقال هو بمنزلة المفسرة في قوله وان
من المشركين استجارك وفائدته الابهام ثم التفسير على الثاني ان الانسب تقدير لهم
بدل بعدهم لانه الاوفق بالاشارة بهذا المذكور ولكنه ان يقدر مبتدأ [illegible]
للازواج المتروك لهم قوله وقرئ يتوفون بفتح الياء وعلى قراءة الجمهور معناه
تقبض الحيوة الا الذين يتقبضون حيوتهم قوله وتانيث العشر باعتبار الليالي
غلب المؤنث على المذكر [illegible] المؤنث في باب العدد اخف من المذكر وقوله لانها
غرر الشهور والايام فيه انه لا وجه لذكر الايام وقوله ولذلك لا يستعملون التذكير
في مثله قط الظاهر فيه استعملوا قوله حتى انهم يقولون صمت عشرا فيه ان المراد
بالعشر الايام لانه لا مدخل لليلة في الصوم الا وجه لتانيثه بخلاف ما في الاية فان
المراد منه مجموع الليالي والايام فيصح اعتبار الليلة الا ان يقال لا توجيه لتانيثه
عشرا الا اعتبار الليلة ولانه باعتبار ان نية صوم النهار في الليلة فان خلف
في النهار بهذا الاعتبار [illegible] صمته شهر رمضان [illegible] قوله ان [illegible] الا

عشرا

الا عشرا [illegible] قوله ان ينتقم الايام فان قوله ان ينتقم الايام ما بعده على انه اربعة اشهر وعشر
الايام لتانيثه باعتبار الليلة نادر وعقيبه [illegible] يصح تانيث الايام [illegible] الليالي
باعتبار الليلة ويمكن ان وجه بان تانيث العشر دال على ان المراد مجموع الايام والليالي
والاستشهاد بان ينتقم الايام ما بعده الا انه [illegible] قصد [illegible] قوله وعموم اللفظ
يقتضي تساوي المسلمة والكتابية فيه كما قال الشافعي في الجديد [illegible] كتب الحنفية
[illegible] يجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة الحرة [illegible] والامة
كالامة [illegible] الاجماع خص الحامل [illegible] ابن عباس [illegible] الا انه يخصص
الحامل [illegible] الاجلين [illegible] وضع الحمل [illegible]
[illegible] انقضت عدتهن [illegible] قوله [illegible]
[illegible] فيه ترغيب [illegible] حيث [illegible] الخطاب
[illegible] بالمعروف
[illegible] التقييد بالمعروف [illegible] فيما فعلن مطلقا
[illegible] الاجل [illegible] من المعروف
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله والله بما تعملون خبير [illegible]
[illegible] الاحكام المذكورة
[illegible]
الخطاب [illegible] بما تعملون [illegible] خبير
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الكلام المقصود [illegible] حقيقة [illegible] المجاز [illegible]
[illegible]

لا الى زمن التكلم بطريق المجاز بل بالقصد ولا بطريق الحقيقة ولا المجاز انه يجاد من غير استعمال
اللفظ فيه بل استعماله في معنى اخر فذلك المقصود دون الاعتقاد ميلان المخاطب يستقل اليه
من غير ان يقصد باللفظ ويطرح اليه المراد منه من المقصود في نفسه الكناية لانه
يجوز ان يكون التعريض كناية كما في الكناية مستعملة في المراد والمراد خارج عن الحقيقة
لان الحقيقة المراد الصريحة و[illegible] العلاقة لتعتبر الا ان التعريض لا يخرج عن المجاز
والكناية لانه يجعل الافادة الغير بدون المقصود من اللفظ ليس شيء وقد قال الكناية
هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه وروادفه ومتابعه انتقالا حيث فرق بين المجاز
والكناية بان الانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس ثم ان من عرف
الكشاف في هذا المقام حيث قال الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له والتعريض
حيث تقصد في على انك [illegible] كلاما قوله والمراد بالنساء المعتدات للوفاة لا نحو
هذه من احكام النساء قبل البلوغ الى الاجل فينبغي ان تقيد بها قوله فاذا بلغن
اجلهن لانا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن ينبغي ان يذكر بعد
الفراغ من احكامهن قبل البلوغ الى الاجل وبعده قوله والتعريض خطبتها ان يقول
لها انك جميلة او نافعة الا ان تقيد او نافعة بدل جميلة لتقوله او نافعة مثال اخر
للتعريض لخطوبة ومن غرضي ان تزوج لا نافعة عطف بل لئلا يظن ان قوله انك
جميلة او نافعة جميلة واحدة والتعريض واحد قوله او اضمرتم في قلوبكم فلم تذكروه
تعريضا ولا تصريحا الا الظاهر ان المراد ان الاجناح في التصريح بالبيان مع حفظ اللسان
عن التعريض ايضا بعد ما ذكر مطلقا فلا حاجة الا نفي الجناح عنه بعد نفي الجناح عن
التعريض قوله وفيه نوع توبيخ انهم حريصون على النساء [illegible] انهم ان حرصهم يخطئوا
ما امرهم به ولا تفعلوا الحرص في هذا القدر لئلا يكون عليهم حرج ولا يقعوا
في المعصية قوله مستدرك عن المحذوف دل عليه اه لا يبعد ان يكون مستدركا

من الاجتماع فانه في معنى وضع الخطبة بها او اكننتم في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا
قوله عبر بالسر عن الوطي لانه مما يسر ثم عبر بالسر عن العقد الذي هو سببه فيكون فرعا عليه
اراده العقد به اطلاق اسم المسبب على السبب ويحتمل ان يكون من اطلاق اللازم كناية
فيكون الكناية تسمية المجاز الكناية ان يكون معنى المجاز فيكون الكناية مجازا ولا اختار
الكشاف الاول وقال المحقق التفتازاني انما اختار الاول لان ما فيه من ارادة الموضوع
له فيجب [illegible] لا يطلع على الجماع [illegible] قوله علاوة الى ما في الموصوف والتعرض
بالسر [illegible] قوله وقيل
استثناء منقطع من سرا [illegible] منقطعا عنه الا [illegible] قوله
الا ان التعريض بها [illegible] قوله وفيه دليل حرمة تصريح خطبة المعتدة
ومطلقا [illegible] كانت معتدة عن وفاة او اختلفت في معتدة
[illegible] الاظهر جوازه [illegible] الرافع
والاصح جوازه [illegible] الكلام في معتدة الوفاة فكيف يصح ان يكون دليلا
على حرمة تصريح خطبة معتدة مطلقا ثبت انه قال ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من
خطبة النساء المعتدة عن الوفاة وقيد نفي الجناح بالتعريض في خطبة النساء
للمعتدة عن الوفاة علم الجناح [illegible] انا ثبت نفي الجناح في التعريض في خطبته
معتدة الوفاة [illegible] قوله ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد اذ ليس العزم
[illegible] ان يكون [illegible]
لان العزم [illegible] عليه [illegible] قطع عليه قوله ونبر
معناه [illegible] العقدة النكاح عدم ذكر [illegible] في هذا التقدير بخلاف السابق
[illegible] في هذا التقدير [illegible] المعتدة
النكاح [illegible] التفتازاني [illegible] الاستثناء [illegible] الاضافة

انما يكون لو كان العزم بمعنى القطع بمعنى الفك فيحمل على الارادة ولا تقطعوا عقدة النكاح المتوفى
بحيث تنعقد واجيبا بعقد اخر لكن استدلال الكشاف يجعل العزم بمعنى القطع بقوله [illegible]
عن اجزم الصباح من الليل [illegible] الصباح حيث [illegible] تارة بلفظ البت تارة
بلفظ العزم يدل على انه لجعل العزم بمعنى القطع بمعنى الفك اذ [illegible] ان [illegible]
ليس قطعه بمعنى الفك بل الجزم وقطع التردد وفي هذا التقدير ايضا حذف المضاف والمعنى
لا تقطعوا عقد عقدة النكاح اي لا تبرموها ولا تمضوها ولا تقدموا عليه وهذا اقوله
وايضا لا معنى للنهي عن قطع عقدة النكاح المتوفى الا [illegible] اذ لا ينقطع عقدة
بمجرد [illegible] نكاح المتوفى بعقد نكاح اخر فان النكاح الثاني لغو قوله لو كان
القصد لجعل العزم بمعنى القطع بمعنى الجزم لم يكن [illegible] التوجيه السابق وهذا
التوجيه بمعنى القطع [illegible] يجعل القطع عبارة عن الابرام والاقدام عليه بخلاف
الاول فانه بمعناه ونفيه مبالغة في نفي الفعل والدلالة في التمسك بالحديث
على انه جعله بمعنى القطع بمعنى الجزم بل جعله بمعنى القطع بمعنى الفك [illegible] الدلالة
ان جعل العزم بمعنى الجزم لكونه في الاصل بمعنى القطع كالبت [illegible] تارة
بلفظ العزم وتارة بلفظ البت فالمراد ولا تعقدوا عقدة النكاح اي نكاح كان لا
نكاح المتوفى فانه بعيد عن السوق وفي القطع عبارة عن نفي التحصيل كان يجبر
الثمرة عن الشجرة بالقطع قوله حتى ينتهي ما كتب من العدة وانما عبر عن العدة
بالكتاب مبالغة في ايجاب رعايتها لانه من المكتوبات ويحتمل ان يراد ما كتب
من العدة ويكون فيه اشارة الى انه ينبغي ان يكتب وقت الوفاة ويضبط
بالكتاب ايام العدة لئلا يلتبس ولا ينبغي ضبطها قوله واعلموا ان الله يعلم
ما في انفسكم من العزم على ما لا يجوز فاحذروه اي ولا تعزموه فانه جعل النهي عن
العزم كناية عن المبالغة في النهي عن الفعل فينبغي ان يجعل الحذر عنه كناية عن الفعل

لا من العزم

لا من العزم الا انه اقتضى قوله ما في انفسكم حمله على العزم لكن لا اثم فينبغي ان يجعل بانه
لا يخفى عليه ما في انفسكم فضلا عما تفعلون فاحذروه والنهي عن فعله قوله لانه
لا بدعة في الطلاق قبل المسيس والوكالة الحيض قوله الا ان تفرضوا او حتى تفرضوا
يريد ان او بمعنى الا او الى لانه [illegible] هنا اشكال [illegible] احد الامرين
ان او بمعنى الا غاية المعطوف عليه [illegible] في معناه ان العزم
ينتفي الا اعطاء الحق فقوله او تفرضوا لهن فريضة يكون غاية عدم المسيس لا عدم
الجناح والمراد ان عدم الجناح مستمر الى وقت فرض الفريضة والى احدهما لا الاخر
وبقي [illegible] او تفرضوا بمعنى فجعلها ان يكون لا حد الامرين فيكون المعنى لا جناح
عليكم في وقت انتفاء كل من الامرين لان ما في حيز النفي يفيد العموم كما في قوله ولا تطع
ولا تطع منهم اثما او كفورا [illegible] في تحقق الانتفاء في باب قوله وان طلقتموهن من قبل
ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة لا يلائم الكون او بمعنى الا او الى اذ اللايم
نفي كل واحد من الامرين ان يجاز [illegible] وجد هذا [illegible] وكذلك [illegible]
ذكر احد شقي [illegible] وجود [illegible] تقييده [illegible] ذكر الشق الاخر
[illegible] ان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم
[illegible] عدم الملائمة [illegible] كل من الامرين قوله [illegible]
[illegible] قوله او تفرضوا
لهن فريضة [illegible] قوله عطف على مقدر ان طلقتموهن
ومتعوهن [illegible] المذكور [illegible] الكشاف
وتنبه [illegible] اشارة [illegible] التحقق الانتفاء [illegible] عطف على [illegible] الشرط [illegible] ان طلقتم النساء
ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة فلا مهر عليكم ووجب التمتيع فقوله ومتعوهن
[illegible] بان الحكم هذا [illegible] التحقق الانتفاء [illegible] ذلك

جيث قلنا وربما لكلام بان الحكم بهذا او ذاك فيجب جعلا قوله طلق امرأته المفروضة على صيغة اسم المفعول من التفريض الا المفروض جعلا مهر سر فوض المرأة زوجها بلا مهر على صيغة الفاعل وبين قوله فنصف ما فرضتم وهو الواجب جبرا يا ليس الطلاق مشترك بين الكل لا الحاجة الا الالحاق الا ان قوله للمطلقات متاع وعلى الموسع حقا على المتقين شامل للجميع لان يقال المطلق عند الشافعية يحمل على المقيد فلا بد من التعليل في ترجيح المقيد لا ينصرف الى المطلق قوله والا متعة مع التشطير لانه قسيمه فيقيد ترجيح احد قولي الشافعي على الاخر قوله والصيغة لا مع قطع النظر عما قوله الناصب والا فهو مع الاطلاق تحتمل التذكير ولهذا قال الكشاف ان فرق بين قولك الرجال يعفون والنساء يعفون فجعل الاول ضمير مخصوص بالجماعة الرفع وذكر عا فرق ان الفعل في الثاني مبني وانه في الاول ان الفعل معرب اكتفا من ذكره بقوله والنون علامة الرفع ومن جهات الفرق ان صيغة المؤنث على اصله بخلاف صيغة المذكر فانه فيه حذف لام الفعل ولا يبعد استفادته من قوله ان الواو في الاول ضمير وفي الثاني لام الفعل وفي تعليل نصب المعطوف عليه بكون الثاني مبنيا نظر قوله وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس مخير للزوج الا يجعله مخيرا بين التشطير والاكمال وليس التشطير لازما للطلاق وهذا الاشعار انما يكون على كان الاستثناء متصلا فلا يكون الواجب النصف في هذا الوقت بل الكل لكن لا اخفاء في كون قوله الا ان يعفون استثناء منقطعا لان كون الواجب بالنكاح النصف لا ينبغي في وقت عفوهن لانهن بان يسقطن الواجب بذلك لا يخرج الواجب عن كونه واجبا فعطف قوله او يعفو عليه يقتضي كونه استثناء منقطعا فلا يكون الطلاق مخيرا او بهذا ظهر ان ترددا لمحقق التفتازاني في كون الاستثناء

متصلا

متصلا او منقطعا ليس في محله قوله وان تعفوا اقرب للتقوى يؤيد الوجه الاول حيث انه قيل الا ان تعفون فعلم ان قوله او يعفو عبارة عن عفو الزوج لا عن عفو الولي الا ان يقال وان تعفون فان النساء اصل في هذا العفو والولي نائب وانما جعله مؤيدا لا قاطعا لانه يحتمل ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون من تغليب المذكر على الاناث ويقال اكتفي عن ذكر الاناث بذكر الاولياء لانه اذا كان عفو الولي عن مال الصغيرة اقرب الى التقوى فعفو النساء عن عفو مالهن بطريق الاولى والحكاية من ضرب مطلع يدل على ان العفو بطريق الاستاكمله لانه سمي ما فعله عفوا مع انه كان اكمالا لا اسقطه ما اعطاه سابقا وايضا يدل على انه جعل قوله الا ان تعفوا خطابا للازواج فقال وانا احق بالعفو واستشهد الا ان بقوله وان تعفوا اقرب للتقوى لجملة ما رجح عفو الزوج على عفو الزوجة قوله ولا تنسوا الفضل بينكم الا ولا تنسوا ان يتفضل بعضكم على بعض جعل التفضل في التفصيل ولا يبعد ان يكون في الزيادة اشارة الا ما سبق من قوله تعالى وللرجال عليهن درجة واما عطف جملة النهي على الجملة الاسمية الخبرية فلان الاسمية السابقة مبالغة في الامر بالعفو قوله لعل الامر بها في تضاعيفها ويمكن ان يقال الامر بالمحافظة بالصلوة عن المعصية حق الازواج والاولاد لان حقوقهم كثيرة يشغلها رعايتها فكثيرا ما يقع التساهل في المعصية الصلوة يحفظ من المعصية كما قال ان الصلوة تنهى عن الفحشاء قوله او الفضلى منها من قولهم الافضل الاوسط لانه في الكشف وصلوة الوسطى في الصلوة الوسطى لكونها صلوة الاولى والصلوة الاولى تقدمت في خطبة وكان شغل الاحزاب ايام من صلوة العصر ثم توجهوا لمحاربتهم الا المدينة فاشتغلوا بالحفظ فيهم يوم في الخندق وشغلهم الخوف عن صلوة العصر فقضاها الليل بيوتهم نارا لا يحتمل ان يكون دعا عليهم بعذاب الدنيا ويحتمل ان يكون المراد بالبيوت القبور فيكون دعا في

النهار والليل ويحتمل ان يراد بها صلوة العشاء والظهر ان يراد صلوة المغرب
والعشاء وصلوة الظهر والعصر ايضا اذ الجهة المشتركة بينهما ان بين الليل والنهار
اول الفجر لانه وقت جامع بين ظلمة الليل وضوء النهار وفيه ان لا نعلم التوسط
بالعدد ومعناه انه فيما الفجر دون الظهر والعصر والعشاء والوسطى بمعنى الاعلى
[illegible] احدا وجعلوها ان يكون حقا عليها من الحق وهو التوسط بين الاشغال
والحاظ بالحكم وشبه هو الملاء لذكر صلوة الخوف ولا يبعد ان يراد الوسطى
بين التطويل الممل والتخفيف المفرط فان خير الامور اوسطها والامر بالمحافظة
وقراءة النصب على الاختصاص بديعة اذ لا يليق بها النصب بالمدح والاختصاص
في العاطف وما قرر انه وصف مقطوع والله اعلم قوله وقوموا لله في الصلوة
اشارة الى ان لله متعلق بقوموا لا بقانتين وما روي عن عكرمة انهم كانوا
يتكلمون في الصلوة فهو يستدعي ان يكون متعلقا بالفعل العام ويستفاد
الوجوب من كون التركيب مستعارا فان فيه اللزوم والوجوب ويحتمل ان يقدر كتب
وصية ويكون المعنى ان الله تعالى فرض وكان ثم حق الوصية ويكون المفاد انه يجب
على الورثة العمل بوصيتهم دون وجوب الوصية عليهم ويحتمل ان يكون التقدير
يوصون وصية فيكون الفعل المحذوف مسندا الى المصدر او فيه مبالغة في الوصية
قوله نصب بيوصون ان اضمر قال المحقق التفتازاني انه ان كان الحذف غير لازم
ولا فيه الخلاف بعيد ان كان الحذف لازما فيكون الناصب المحذوف في المصدر
النائب عن المحذوف خلاف وجه الترديد عدم لزوم الحذف ان قوله لازواجهم
مردود بجواز ان يكون معمول الفعل المحذوف متعلقا بالمصدر بعد حذفه كما في حمد الله
مع وجوب الحذف فانه قيد المصدر مع يكون المصدر للنوع لا للتاكيد كما في الوجه
الاول فلا يجب وقال نصبه بتقدير الجار الا انه للتاكيد قوله او مصدر مؤكد كقوله

هذا

[illegible] علم الصبح [illegible]

هذا القول اي غير ما يقول قبيل ان الوصية بان يتمتعن حولا يدل على انهن
لا يخرجن فكان غير اخراج تاكيدا له كانه قيل لا يخرجن غير اخراج وتعقبه
المحقق التفتازاني بان التمثيل بهذا القول غريب فقوله يشهد بانه
جعل تاكيدا لجزء لا تاكيدا لنفسه فالوجه ان الوصية بان يتمتعن يحتمل الاخراج
وعدمه فقوله غير اخراج بيان لا يخرجن غير اخراج مصدر مؤكد لدفع احتمال
الاخراج كما ان غير ما يقول لدفع ان يكون هذا القول موافقا لما يقول المخاطب
هذا انتهى فلا يتمتع زوج الرجل حال حيوته السكنى في بيته والنفقة يتبادر
من الوصية بتمتعهن السكنى والنفقة فغير اخراج تاكيد لنفسه على طبق
ما قيل فلا قيل بتحقيق المقام وتزييف للتمثيل ووجه التمثيل ان البيت
لما صار ملكا للورثة فالوصية بالتمتع يحتمل ان يكون بالخروج والنفقة وان
السكنى ايضا فالمصدر لدفع احتمال الاخر فالتعويل على مقتضى التمثيل واما
تقدير لا يخرجن غير اخراج كما نقل كلامهم فيه فلا يتعين الذوق السليم اذ لم
يعهد لا اضرب زيدا غير ضرب تاكيدا للفعل المنفي فالحق ان اخراج مصدر مؤكد
بحذف المضاف والتقدير يوصون وصية غير اخراج قوله او حال من ازواجهم
مؤكدة بل مقيدة فافهم قوله والاظهر انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا
قبيل ان يحتضروا اشارة الى ان المراد بالذين يتوفون الذين ظنوا انهم يتوفون
قوله ثم نسخت المدة فظاهره انه نسخت المدة واثبت اربعة اشهر وعشر
بنص جديد وهو مذهب البعض ومذهب اخر من انه نسخت الزيادة
على اربعة اشهر وعشر او مبني الخلاف ان نسخ البعض بل هو نسخ الكل
قوله وهو وان كان متقدما في التلاوة فهو متاخر في النزول دفع لما قيل انه
كيف يكون المتقدم ناسخا للمتاخر ووجه التقدم في التلاوة ان التلاوة على طبق

الثابت في اللوح المحفوظ والنزول على طبق الحاجة بحسب الازمنة فلم يلزم في الانزال
ترتيب اللوح المحفوظ قوله وسقطت النفقة بتوريثها الربع اي ان لم يكن
للمتوفى ولد والثمن ان كان له ولد فتبين وجه نسخ النفقة ان مفهوم قوله تعالى فلهن
الثمن مما تركتم ان لهن ذلك لا غير قوله فان خرجن من منزل الازواج الاول او ما
فان خرجن من منزل الازواج والعدة ولكنه حمله على هذا المحل باستعمال كلمة ان
لان الخروج من العدة محقق فيقتضي كلمة اذا وتوجيه ان على تقدير تعميم الخروج
التغليب قوله والله عزيز تهديد [illegible] وكان يعلم
قوله اثبت المتعة للمطلقات جميعا [illegible] العام راجحا وايده
بالايجاب ابن جبير وفيه ترجيح لاحد قولي الشافعي على الآخر وبيان الاحتمالات كما كشف
عن وجه كلام الشافعي في تعميم الايجاب بالتعكيس مع وجود النص قوله فانه صار
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
بيان [illegible] الاماتة والاحيا [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بعده

بعده لفظا ومعنى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
على [illegible] التنبيه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

لا يجيب وعقب التقرير بالتثبيت تعيينا للمراد به فانه يكون بمعنى الحمل على الاقرار
ايضا بل قال المحقق التفتازاني فيه بحوث الشايع قوله اي ان عرض لنا ما يقتضي ترك القتال
بربيان صرفا للخبر بجملة وفيه ان فات ما سوال من العرض فالتقدير ان عرض
ثبت شانا ان لا نقاتل وانه جعل ما عبارة عن الداعي يكون المحذوف الا ان
الداعي لنا الا ان لا نقاتل واستبعد حالنا لا يفعل بدون ان يوجد الجملة بانها
حال فانطباق الشايع جعل ان نقاتل حالا بتاويل بغير مقاتلين في سبيل الله
قوله من العمالقة العابقية والعمالقة فرق تفرقوا في البلاد من ولد عمليق
كنعند بلاد وتولى بن لاوذ بن ارم بن سام وفلسطين بكسر الفاء وقد
تفتح كورة بالشام تنوين في حالة الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء او يلزم الياء
في كل حال ذكره في القاموس واذا لزم الياء يجري الاعراب على النون وفلسطين
في عبارة المصنف يحتمل الوجهين قوله وهو بعيد لسوق الكلام انه نوى ليعلم الله بالاوحي
على نبيه حيث قال ملأ منهم قوله طالوت علم عبري كداود وجعله فعلوتا من الطول
تعسف وبه التعسف انه اسم من الاسماء غير العرب ويبعد ان يكون من لغة العرب
والجمع احمانه فيه منع الصرف اذ لو كان عربيا لم يكن فيه الا العلمية حتى ان كان في
ذكره ترجيحه ما هو غاية البعد الذي لا يلتفت اليه اتفاقا وهو ان الطالوت كونه
من الطول لكن يحتمل ان يكون مبنيا على انه عبري بل اتفق العربي فيه فهو ماخوذ من الطول
العبري الموافق العربي وجعل ذكره في التوجيه في الحقيقة انه يحتمل ان يكون معدولا من
الطول بعد الا تعدد بالحمل عليه ان يكون اوزان العدل اكثر مما ضبط قوله
من اين يكون له ذلك وكيف يكون له ذلك والفعل للاستفهام المتعجب فلا يلزم ان
يكونوا انكروا بعد ما صدقوا برسالته ولا يابا قوله وانما قالوا ذلك الا زيادة
لشان تعجبهم ولا قول نبي ان الله اصطفاه عليكم الاية لانه لازالة تعجبهم

وبيانه

وبيانه انه ليس محل التعجب الاستبعاد قوله وربما يجاب بانه اراد الظاهر وخاطبهم بانه عليهم قوله
وقال لهم نبيهم لما طلبوا منه حجة لما علم ان طلبهم انه حجة ليطمئن قلوبهم ولا افلا يتحقق صدقه
لا يطلب منه الحجة على صدقه اخباره بعد قبول نبوته ورجح فيه الاول اتيانه بسكينه
من ربكم فيخيل للاطمئنان الذي قصدوه لطلب الحجة ويمكن ان يكون قوله ذلك للتعيين
وقت ملكه لما طلبوا منه التعيين بعد قوله ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا على البلغة
في قرب وقت بعثه قوله تفعلة من سكن بمعنى السكون قوله فاعولا او فعلوتا من جنس احد قوله
ومن قرا بالهاء فلعله ابدله منه ويحتمل ان يكون تابوه بالهاء فعلوتا وجعل الهاء بدلا من التاء و
وخالف فيه الكشاف حيث رجح كونه فاعولا ورجحه غير ظاهر لان كونه من قبيل سلس
قد ان فيه وقلب غيره انما انيث بالهاء ضعيف وليس عند الا رعاية المناسبة
الاشتقاقية من التوب والامر فيه هين فليكن لغة انما هو شيء مشتق قوله
السكينة ما فيه من العلم والاخلاص كان على التفاسير يبين قوله وبقية فاتركه
آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة ولعله انما رجحه لانه جعله عطفا على التابوت
فهو على هذا التوجيه ايضا ما فسره وكذا ان تحمل البقية على العلم والاخلاص
والسكينة على الوقار والتمكين ويكون معنى تحمل الملائكة قلبه انهم يحفظون من
وساوس الشياطين قوله رضاض الالواح وهو ما يتحقق منه وشيء منه فعال بمعنى
مفعول من رضه بمعنى دقه وكسره وفرقه قوله الانبياء اشارة الى ان الآل
يحمل على الانبياء دون الاولاد وهو واحد معينه وقوله قيل كان بعده ان بعد
موسى لا بعد نزول الملائكة به قوله وكان الوقت قيظا وهو كالغيض شدة
الحر والتقدير كان الوقت وقت قيظ قوله معاملكم معاملة المختبر بما اقترحتموه
على الكشاف من النهر وسوق الكلام للاية انه مبتليهم بالنهر على دعواهم تجاهدوا
في سبيل الله فانهم لما لم يصبروا على النهر فكيف يصبرون على شدائد الحرب وتقدم

من قولهم وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا انهم
ليسوا بصادقين في القتال في سبيل الله فانه المقاتلة في سبيل الله ليس
نظره على دياره وابنائه ومن نظره على دياره وابنائه فنفسه احب من الديار والابناء
فكيف يؤثر القتال على نفسه قوله فليس من اشياعي اوليس متحدا معي الكلام اما على حذف
المضاف او بدونه وانما قدم حذف المضاف اذ ليس الا تكلفا في اللفظ بخلاف
الثاني فانه عبارة عن نفي البعضية لكنه بمعنى نفي الاتصال والتكلف في جانب
اللفظ ادون والمراد بقوله ليس متحدا معي نفي كمال الاتصال اذ ليس بمعنى
ليس متحدا معي لان من التبعيضية لا يفيد الاتحاد وجعل من بيانية في تقدير ليس
شيئا في بيان الشيء المبهم بعيد لا يلتفت اليه مع انه ينافي ما صرح به الكشاف
من كون من تبعيضية قوله مأكولا او مشروبا او غيرهما ولذا عطف في قوله
فان شئت حرمت النساء سواكم وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا
البرد الذي هو النوم على النقاخ الذي هو الماء العذب قوله استثناء من قوله
فمن شرب لان قوله ومن لم يطعمه فانه مني لان المقصود رخصة الاغتراف
لا المنع والامر في المنع مع قوله فمن شرب منه فليس مني وقوله وانما قدمت
دفعا لتوهم الفصل بينه وبين جملته وهو انه ليس الفصل الا صورة
فان موقعه بعد المستثنى وانما قدم لنكتة والواقع في غير موقعه لنكتة واقع
موقعه حقيقة في حكم انه في موقعه قوله وتخصيص الاول ليتصل الاستثناء الا انه يصير متصلا
والضرورة ترك الحقيقة هنا بل بهذا الاستثناء مجاز الى الحمل على الحقيقة
لا يدخل المغترف في القليل منهم لانه من الجند الغير قوله او فرطوا بعبارة
الا توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف داخلا في القليل على تقدير جعل
الثاني كالاول معروفا عن الحقيقة ونحو لا علم شرب الماء مطلقا بالكرع والاغتراف

والتوجيه

والتوجيه بحمل الشرب على الافراط فيه والاغتراف على التوجيه الاول لانه ايضا خالف
الاول في حمله على الافراط مع ان الاول محمول على اصل الشرب ليتصل الاستثناء و
قوله يتيقنون ابدل الظن بمعنى اليقين وكان نكتة التعبير بالظن عن اليقين
التنبيه على ان العباد لا يستيقنون ما يتحقق قرب من العباد دونه فيتصور عنهم
في صورة الظن قوله او يريد بلقاء الله ملاقاة ثوابه فيصح بقاء الظن على ظاهره لان
العبد ليس له الا رجاء الثواب قوله وانما ارادوا بملاقاة الله انما قريب نبا وعلى استبعادهم
فيقتضي بقاء الظن على ظاهره لانه لا يمكن التيقن بموتهم من قريب في قوله او علموا
انهم يستشهدون نظروا فلم يزولون المقطوعون والاختزال الانقطاع يقال
اختزل اي انقطع قوله ومن مبينة او مزيدة الوجه هو الثاني وفي الاول تكلف
خفي لا يبلى وكانه جعله من مبينة على تقدير جعل كم استفهامية للانكار
او زيادة من في تمييز كم الاستفهامية منقول في جعلها كم استفهامية تكلف قوله
والله مع الصابرين بالنصر والاثابة الاوجه ان الله مع الصابرين لا يفارق قلوبهم
وهم في ذكره وفيه تنبيه على ان ذكر الله تعالى مظنة الصبر على العبادة فمن اراد فضيلة
الصبر فليلزم ان يكون الله معه ولا يغفل عنه قوله تزوج طالوت بنته الا بنت
جالوت كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي تفسير الكشاف وروي انه جعل له ان قتله
ثم تاب بان حسد طالوت داود على الزوجة قوله ومما يشاء الظاهر ان المراد علم الله
بعض ما يشاء بالعلم لا يظهر حينئذ معنى التبعيض لانه يعلم جميع ما يشاء الا ان يحمل التعليم
بانه علم بعض ما يشاء تعليمه لعباده حجبه عن السوق والظاهر ان المراد مما يشاء
تعليمه اياه وكان المراد علم الله بعض ما يشاء داود ان اعطاه بعض ما يسأل
قوله حصر الدعوة العامة للثقلين والا فهو نوح ايضا كان مبعوثا عامة لاهل زمانه
وقال الكشاف في جمع الكثرة انما ازيح ما فيه واكثره نحن نقول فيما نقول ان الله لا كله

مقدار اقصر سورة معجزة مستقلة وبسبب شرف العدد ومعجزاتها والايات المتعاقبة
يتعاقب الدهر كما شاء او بيانا انه فانها في زمرة معجزة النبي عم وقد غاية اعظم ما
يرجح به وهو انها تنسخ دينا ثم لا تنسخ بدينه قوله وجعل معجزاته سبب تفضيله على
جميع من عداه من الانبياء هو ظاهر الكشاف دون البيضاوي فانه جعله سبب تفضيله
في الجملة تنبيها على ان الحجة بالغرض بانه [illegible] باجمعهم انبياء قوله ولو شاء الله
لهدى الناس جميعا انما اشتمل على مفعول المشيئة غير ما تضمنه الجزاء والمشهور
في كتب المعاني ان المفعول المحذوف في فعل المشيئة ما يفيده الجزاء كما في لو شاء الله
لهديكم فانه في تقدير لو شاء الله هدايتكم حذف لافادة الجزاء وهو لهديكم اياه
فالظاهر ولو شاء الله عدم الاقتتال ما اقتتلوا وكانه اعرض عن ان يكون عدم الشيء
مرادا اذ لا يطلب تحقق العدم ارادة بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة بالوجود
في الاية دليل على انه شاء الاقتتال فالشر بمشيئته كالخير والاصلح لا يجب عليه قوله
وانه يجوز تفضيل بعضهم على بعض لا خفاء في دلالة الاية على جواز تفضيل بعضهم
على بعض كما انه لا خفاء في انه لا دلالة لها على ان التفضيل ينبغي ان يكون بقاطع
في قوله ولكن بقاطع نظر وما ذكره لا يثبت دلالة الاية ولا يثبت ايضا ان
التفضيل يجب ان يكون بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق بالاعتقاد
معناه انه لا يكفي الظن في سقوط ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس تفضيل
بعضهم على بعض مسئلة اعتقادية حتى يقال لا يكفي فيه الظن وعدم كفاية الظن لا يدل
على عدم جواز التفضيل بالظن وكون المفضل بالظن اثما قوله انفقوا مما رزقناكم
ما وجب عليكم انفاقه كلامه يدل على ان مفعول انفقوا ما وجب انفاقه وهو
غير ظاهر اذ الامر للايجاب التقدير انفقوا شيئا مما رزقناكم فبالامر صار الشيء واجبا
الا انه تجعل بينه شاء ربه قدرا وكلامه معرفا اخذ الحاصل اقول [illegible] بما هو الانسب

الان

الان اية الكرسي قوله مبتدا وخبر ربط الجملة اما لكونها هو خبرا او جعلا الاسم مبتدا واما
لكونه من سماته تعالى بحيث يفهم منه ذاته تعالى من غير سبق ذكر فالربط بما هو كوضع الظاهر
موضع المضمر قوله وهو [illegible] خلاف ما نقله انه لم يجعل لا خبر [illegible] الزمخشري في هذا البحث
رسالة في غاية الايجاز بالغ في الاستغناء عن الخبر ومدارها على احد الامرين [illegible]
[illegible] بعد انا الله الا [illegible] الخبر [illegible] لا اله الا هو [illegible] الله هو [illegible] يظهر
[illegible] الا [illegible] هو الخبر لا يحتاج فيه الى [illegible] واحد فلا فصل لا اله
الا هو [illegible] دخوله والاقدم الجزء واخر المبتدا وانقلب المسند والمسند اليه ولا يبعد
ان يعبر بهذا القدر لمن يتبع الخطابات قوله [illegible] الوجود او يصح ان يوجد الا واما
موجودا [illegible] تعليل المستقد [illegible] دفع الاول انه يجعل الكلمة قاصرة عن نفي امكان اله
غيره [illegible] انه جعلها قاصرة عن اثبات الوجود له تعالى ويمكن دفع الاول بانه اذا نفى وجود
جميع من هو غيره لزم نفي امكانه اذ [illegible] عدم [illegible] لا يمكن الوهيته ودفع الثاني بان نفي
امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد للعالم الامكان من موجد [illegible] ان يوجد [illegible] الوجود
صفة [illegible] يكون [illegible] خلاف [illegible] قوله [illegible] ان يوجد قوله الذي
يصح ان يعلم [illegible] من طبع المحقق التفتازاني بانه لا يصدق على الحيوانات
العجم ويمكن دفعه بان عدم صحة العلم في الحيوانات ثم لا يجوز ان يكون عدم العلم فيه
مانع [illegible] لا سبيل [illegible] عليه وجعل هذا التفسير
اصطلاح المتكلمين [illegible] لا يصح تفسير [illegible] باصطلاح المتكلمين [illegible]
[illegible] وجعل تفسير المتكلمين [illegible] تحقيقا [illegible] الحي على الله تعالى
قوله [illegible] اجيب [illegible] يصح ان يعلم ويقدر
من امكان [illegible] العلم والقدرة [illegible] ليصح ان يوجد
في قوله لا اله الا هو قوله [illegible] صفة [illegible]

في البيت السابق وبعده كانها بين الف [illegible] من جاذ [illegible] الكلام
قرنته بالشيء [illegible] في ركب [illegible] وهو ولد البقر الوحشي والقصيدة للعباس
اي ادركه فنعست اي وقعت فاصيده [illegible] وليس بنائم نوع النطاسي فاذا [illegible] جناحيه
ووقعت في الهواء او من جهة النزول قوله وتقديم السنة اه يمكن ان يكون تقديم
السنة على القياس وهو الترقي من الادنى الى الاعلى لان عدم الاخذ من النوم مع
قوته اعلى من عدم اخذ السنة الضعيفة فتحقق ترتيبهما الترقي من الادنى الى الاعلى قوله
وتاكيد لكونه حيا قيوما فاجعله الكشاف تاكيدا للقيوم فانه بمعنى دائم القيام ودوام
القيام يستلزم التنزه عن النوم وعدم التنزه يستلزم عدم القيام [illegible] وجعله
تاكيدا للحي [illegible] بمن لا سبيل للفناء اليه فنبه على غفلته [illegible] تاكيدا
للحي على تفسير [illegible] يصح ان يعلم ويقدر [illegible] الان [illegible] قد ذكر ان كلما يصح له
فهو واجب [illegible] فاطلاق الحي عليه [illegible] وصفه بالعلم والقدرة الواجبان
في [illegible] النوم والسنة [illegible] تاكيد [illegible] كلا [illegible] بامر الدين وغيره من
النوم [illegible] النوم [illegible] ومقصوده
لانه اذا كان النوم منافيا [illegible] في [illegible] الكمال في الوجود
التام كيف لكان قوله ولذلك ترك العاطف [illegible] فيه [illegible] العاطف
فيه لذلك في الجملة [illegible] بعده [illegible] قوله [illegible]
من قوله [illegible] لان [illegible] قوله [illegible] الابلغية
انه [illegible] كون السموات والارض [illegible] يمكن ارادة [illegible] الظرفية
بقوله [illegible] الحقيقة [illegible] بما سواه [illegible]
والانكار [illegible] قوله
بيان [illegible] اثبات ما لكيته [illegible]

ربما

وما في الارض [illegible] بعد [illegible] الظهور [illegible]
[illegible] قوله [illegible] ما يخفونه وما
[illegible] التحريض [illegible] التحذير
[illegible] قوله [illegible] السموات والارض [illegible] العقلاء [illegible]
[illegible] في السموات وما في الارض من العقلاء [illegible] الجميع [illegible]
[illegible] من بعد [illegible] كلام العلم [illegible] المقصود بيان
[illegible] قوله ولا يحيطون بشيء من علمه الا من معلوماته [illegible]
[illegible] من علمه [illegible] الا [illegible] الاحاطة [illegible]
[illegible] الغيب الا لا يحيطون بغيب [illegible]
[illegible] ولا يحيطون بشيء [illegible]
[illegible] الا [illegible] من [illegible]
[illegible] الاحاطة [illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله ولذلك [illegible]
[illegible] قوله اذا اخذ من [illegible] الكشاف [illegible] قوله
[illegible] او الاشتباه او الاشب [illegible] كلام
[illegible] بعد تفسير [illegible] قوله اذ لا اكراه
في الحقيقة [illegible] قد تبين [illegible]
[illegible] ذي عقل [illegible] الى [illegible]
[illegible] قد تبين الرشد من الغي [illegible] الاكراه
[illegible] الكشاف [illegible] الدين [illegible] على الاختيار
[illegible] قد تبين الرشد من الغي [illegible] قوله وهو [illegible]

منسوخ بقوله جاهد الكفار لا يوجب النسخ لانه يجوز ان يكون الامر بالجهاد وكسر
شوكتهم لا بالاكراه عليه في الدين قوله فقد استمسك بالعروة الوثقى الاصل من الطغيان للمبالغة
كالجبروت والعظموت [illegible] ولامه قلب [illegible] مكانها فصار وزنه [illegible] قال الجمهور ان
يكون واحدا وجمعا فاشار الى الواحد بقوله يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت [illegible] وقد امروا
ان يكفروا به وفي قوله بالشيطان او بالاصنام اشارة الى انه واحد وجمع قوله
والله سميع بالاقوال عليم بالنيات فيه دلالة على انه لا بد في الاسلام من
الاعتقاد والاقرار قوله والمراد بهم من اراد ايمانه والاظهر ان يكون امنوا
على ظاهره ويكون المراد بالظلمات الشبه والوساوس المعنوية لهم في الدين
وبالنور اتضاح الامر والنجاة من الشبهة ويكون قوله والله ولي الذين امنوا
مؤكدا ومحققا لقوله لا انفصام لها قوله والذين كفروا عديل لقوله ومن يكفر
بالطاغوت قوله ولعل عدم مقابلته بوعد المؤمنين تعظيم لشانهم الشان
المؤمنين ووجه التعظيم انه اعلى من ان يذكر مقابلة الذين كفروا او انه
لجلاله مستغن عن البيان وتحقيقه ان قوله ترك وعد المؤمنين في هذا المقام
مع انه دأب الكلام القديم لانه تضمن كل ما يتصور من الوعد قوله الله ولي الذين
امنوا قوله تعجيب من محاجة نمرود ونمرود بالضم والذال المعجمة اسم
واعلم ان هذه الاية تنوير لما سبق من كون الله ولي الذين امنوا حيث هدى
ابراهيم الى تبكيت نمرود ومن كون الشياطين اولياء الذين كفروا واخراجهم
من النور الى الظلمات حيث اخرجوا نمرود من نور دلالة ابراهيم وحجته الباهرة
الى ظلمات الشبهة حتى بهت فالتعجيب من اخراج ابراهيم من الظلمات الى النور ومن اخراج
الشياطين نمرود الى الظلمات من النور قوله وهو حجة على من منع ايتاء الله الملك الكافر
من المعتزلة لانه يجوز ان ايتاء [illegible] على التمكين [illegible] ولا وجه لمنع ايتاء وعلى ان ايتاء

الملك

الملك قبيح لا يجوز منه القبيح فقوله من المعتزلة اشارة الى ان المعتزلة فيه فرقتان
بعضهم لا يمنع ايتاء الملك وبعضهم [illegible] على عبارة ابتداء [illegible] العباد
قوله ظرف لحاج او بدل من على الوجه [illegible] فقال [illegible] الى ان يجعل
جواب سؤال والاحسن ان يجعل ظرفا لقوله حاج فالاولى [illegible] السؤال قيل اذ قال
ابراهيم كانه قيل كيف حاج ابراهيم فاجيب بقوله اذ قال ابراهيم ولا يخفى ان قوله [illegible]
[illegible] على المخاطبة بحيث كان [illegible] السؤال فالاولى جعله بيانا لقوله
حاج وانما جعله بدلا من ان اتاه على الوجه الثاني وجعله ظرفا لانه لا ينتصب العامل
ظرفان من جنس واحد والتحقيق انه يجوز اذا كان يتعلق الثاني بعد التقييد بالاول
[illegible] وقيل هو بدل [illegible] الا انه [illegible] الوقت
[illegible] بدل الكل او بعضه من البعض قوله حيث جعل منزلة امره بالقتل
وجعل عفوه منزلة [illegible] ابراهيم [illegible] هذا الدليل لهذه
الشافعية قوله اعرض ابراهيم [illegible] من الاعتراض على معارضته الفاسدة قصده
[illegible] كلام ابراهيم [illegible] كيف [illegible] احد [illegible]
في [illegible] ما ذكره نمرود [illegible] الله [illegible] احياء والاماتة [illegible]
[illegible] الاحياء والاماتة من الله تعالى
[illegible] الله [illegible]
[illegible] قوله تعالى [illegible] الذي كفر
[illegible] ابراهيم [illegible] الدليل [illegible] الكافر [illegible] العجز وظهور فساد
الدليل [illegible] نمرود [illegible] المشرق [illegible] العالمين
بانها لو كانت [illegible] وجوده [illegible] الاية دليل على جواز الانتقال
المجادلة من الدليل الى غيره [illegible] ما قال الكشاف [illegible] قال المحقق التفتازاني

من ذلك لما اردت من الانتقال اراد دليلا جديدا وسبيلا فلا حاجة الى دليل لان ايراد الادلة
الكثيرة على الدعوى لا يشعر بسلامة شبهة على احد ان ارد شبهة قبل اتمامه فلا دليل
في الاية لان الدليل الاول كان اوضح الحجج فلهذا لم يشتغل به لضعيف لانه اراد النسخ
ورجحه على الخصم فكابر فشغله بدليل اخر فظهر انه بحجج الانتقال من دليل الى اخر لا يثبت
الدعوى لا ولا وصحة فيه قوله وقرئ فبهت كنصر قرأه ابو حيوة على ما في الكشاف فبهت
كقرب وفي القاموس انه جاء بهت فشغله العجب والبهت بالانقطاع والحيرة فعلى هذا بهت
لازم والذي كفر لازم معه وفتح قراءة ابو حيوة اذا كان المضموم العجب لا يكون الا لازما
وانما جعله الكاشف متعديا على ما في الكشاف جعل فاعله ضمير ابراهيم وقوله الذي كفر مفعولا
في الصحاح بهته اخذه بغتة قوله تقديره او ارأيت مثل الذي لا يصدف لسلامة الى الم تر عليه
الجملة عطف على الذي حاج يستغني عن تقدير ارأيت لامتناع وضعوا الا على الكاف
سيما كانت ومرضيه كما ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه جانب معنوي ايضا الم
تر الى الذي حاج ابراهيم معناه انظر الى صنعه تتعجب منه ارأيت مثل الذي امر انه
لا شوابه الغرابة وبهذا ايضا كونه عجيبا او جعلت التقدير الم تر الى مثله يكون المعنى
انظر الى صنع مثله تتعجب منه او لا صنع بمثله وكان الكلام يتفطن لهذا التفاوت
الذي يتبع طرق التعجب فاصحابه نكتة ذكر الكاف هنا الحكم بزيادة الكاف على تقدير
عطف على الذي حاج يشعر بانه تفطن لذلك فبين الكلامين تنافر وايضا ما ذكره
من نكتة التشبيه فيه ما على ان من يشبه به منكر الاحياء ولا يجاهل بكيفيته مطلقا
حتى يتوقع بالكاف اشعارا بكثرته بل منكرا فعل الله بهذا الامر العجيب وهو غاية القدرة
وانما من مدعي الالوهية من انظار من الكاف في مقام الضعف انه اعلم بحال حرف
التشبيه بعيد قوله كانه قيل الم تر كالذي حاج ابراهيم او كالذي مر في الكشاف
في هذا التوجيه ارأيت كالذي حاج او كالذي مر وهو الظاهر لان المقام مقام انكار

الرؤية

الرؤية لغرابته لا انكار عدم الرؤية قوله وان كنت تحكي ما مضى لا حاجة الى كثرة التقدير لا يكفي
تقدير اراد اي عطف على فان وتقديره وهو عزير بن شرخيا متعلق بالاية لا يخفيه
كاحياء الله الذي مر كانه هو العبارة لان عزيرا من بني اسرائيل وخراب بيت المقدس
في زمان بني اسرائيل قوله ويؤيده نظمه مع نمرود فهذا التأييد انما يتم لو لم يكن من تتمة
معارضة ابراهيم وقد يجاب بانه عزير ان يكون مثالا للاخراج من الظلمات
الى النور كما ان نمرود مثال للاخراج من النور الى الظلمات فيكون الاثبات مثالين
ما سبق من حال الله تعالى من الكافرين ويجبر تلك بانه لا يتنسب في العطف الواو
لا بار وكيف لا تقول انه جعله مع نمرود في سلك ما مع ابراهيم حيث اراد كالذي ابراهيم
ان يجاب احياء الموتى ليزداد بصيرة كما طلب ابراهيم والنور كان لا يجمع قوله
بحوث انبت القاموس قوله ان يحيي الله ان كان كافرا الا انه من بعد البعث
او شك رقاء حيرة بالبيانه كما جزم الكشاف لان الظاهر انه من بعد النبي وجهه
الكلام مع الكافر انما يحتاج اليه على مذهب الاعتزال والا فيفعل الله ما يشاء
قوله وقيل انه مات ضحى وبعث بالاخر وهذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلانه او
بعض يجب بعض اهل بكل الخيار على الجملة في تقدير بل لبثت بعض يوم او ما يمضي فلا فالثالث
حتى يشبع ان يكون مع الاول الا مر بعض يوم او لا يحتاج الجملة بعض يوم الى توجيه
بغيبة من الشمس قوله واشتقاقه من السنة والهاء اصلية وذكر في القاموس السنة
بحوث والفرد والشراب وان قدم لام السنة واو كان اصله سنوة كما يحتج وان قدر هاء
فهو ايضا سنهة كجبهة على ماذوا لصحاح وجعله مع السنة المسنة انما يصح لو كان الكلام
الوجه في الطعام بخلاف وضح الجبهة في كتب اللغة وكذا قال الشيخ على الحقيقة
التفتازاني لم يوجد في معناه الا التحاكم المسنونة المتغير قوله وانظر اليه سالما ويؤيده
انه تعجيل وانظر الى عظامه ويؤيد الاول انه لم يصف بانه لم يتغير كما وصف الطعام قوله

ولا وقرا دل على الحال اي يجيء الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص وهو في هذا المقام
اظهار القدرة حيث حفظ الطعام الذي هو في معرض التغير والهلاك مع انه قوت
عظام الحمار الذي هو ابعد من التغير [illegible] من لبثه مائة عام [illegible]
لا بعد ان انظار الى المنظر الى العظام هو المنظر لما كان معه كأنه نظر قوله [illegible]
عطف على [illegible] ان التقدير فعلنا ذلك [illegible] ولنجعلك آية للناس
قوله كيف ننشزها [illegible] بالانشاز للاحياء [illegible] لازم له وانشاز
[illegible] انه يحتمل ان يراد حقيقة في [illegible] انشاز عظام الميت رفعها الى مواضعها
وتركيب بعضها مع بعض [illegible] انسب بالمقام ولهذا قدمه
[illegible] الميت كالنشور [illegible] قوله [illegible] فلما تبين له ان الله
على كل شيء قدير وفيه دليل على مذهب البصريين حيث اعمل الثاني ولو
كان العمل للاول لزم حذف المفعول [illegible] وهو غير المختار [illegible] نظم القرآن
عن الاضمار [illegible] ولما [illegible]
[illegible] عليه [illegible] على [illegible] قبله فلما تبين له
ما اشكل عليه [illegible] تبين له الاحياء [illegible]
[illegible] اشكل عليه [illegible] انه لما تبين له ما ذكر من احياء الموتى
[illegible] مائة عام [illegible] على الاستمرار [illegible] هذا
[illegible] قوله والامر [illegible] على صيغة [illegible]
والتقدير [illegible] قوله قال اي ان احياء الله [illegible]
هذا انما يصح لو كان مراد ابراهيم [illegible] الذي يحيي ويميت انه يرد الروح
الى البدن [illegible] بعد الموت [illegible]
[illegible] ذلك وقد علم ان [illegible] الله تعالى اعلم [illegible] الناس [illegible] بذكرنا

ينبغي

ينبغي من [illegible] ان يكشف عن باطن امره [illegible] ذلك
[illegible] ينبغي ان يكشف باطن امره [illegible]
[illegible] قوله ولكن [illegible] بصيرة [illegible]
[illegible] بالايات [illegible] الطمأنينة [illegible]
[illegible] كيفية الاحياء [illegible]
[illegible] الطمأنينة [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الاربعة [illegible]
[illegible] الاربعة [illegible]
[illegible] الاربعة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاحياء [illegible]
[illegible]
[illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الاحياء [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الاحياء [illegible]
[illegible] قوله [illegible]

الجيد وحتى كانه علا البيت قنوان الكروم الدوالي يريد ان فرع الحبوب بسنبل جيد ما
تشقق بماكان اشد ثالثه بارضه وحتى علا زنته فلس يحيى كثير كانه علا البيت جيد
طرفه العنق قنوان جمع قنو كصنو وهو العنقود والقنوان الدوالي المثقلات
بالحمل **قوله** ثم جزئهن وفرقا اجزائهن على الجبال التي بحضرتك كانه اختلج في قلب
ابراهيم عليه السلام طلب معرفة قدرته على جمع اجزاء الموتى مع تفرقها جداً واختلاطها
قوله ثم اجعل التراخي المستفاد من ثم باعتبار ما بين الجعل والاماتة فعلا الحر
والتجزئة لكن الاولى جزئهن لانه لا تراخي بين الاماتة والتجزئة الا ان يقال قدرتم
جزئهن اشارة الى طول زمان التامل فالا بعد **قوله** ثم ادعهن ياتينك سعيا باذن
الله كان دليل على تقييد الامر بالفعل باذن الله **قوله** على حذف المضاف صحح التشبيه
المركب لا يتوقف على حذف مضاف كمثل زيد في تشبيه فلذا عبر بالاولى كمثل
باذر او جنة على تقدير جمع مضاف في جنس الانفاق الحبة انبتت سبع سنابل
تنبيه على امور منها انه لابد من انتقاء ريعها وادراك الحبة ومن حفظ السنبلات
من المهلكات ومن ترجيحها باداء الاخلاص واقامة شرائط العبودية **قوله**
تلك المضاعفة بمعنى قوله لمن يشاء تقييد لتلك المضاعفة وبيان انه ليس عاما
الى توجيه اخر قال الكشاف ومعناه ان الله يضاعف تلك الاجر المضاعف لمن يشاء
قوله الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله بيان لمن يشاء والله مضاعفة
اجوره **قوله** نزلت في عثمان لا يظهر وجه تخصيص نزولها بعثمان وعبد الرحمن الا
اكثر تجهيزا من الصديق في هذا الجيش كان المطلوب التجهيز الكثير لعجزهم ايضا
قوله ثم انهم لما كانوا [illegible] الكيف بهم اذا فعلوا والاولى ان الاجر فضل
من الله [illegible] علاقة [illegible] سببيا [illegible] الاجر عن افادة السببية
بالفاء **قوله** ومغفرة وتجاوز عن السائل [illegible] المسؤول بالسؤال الاول

ا ح

ان الله الموصوف عبارة عن الرد الجميل ومغفرة من الله عبارة عن صدقة لا يتبعها
والاذى **قوله** وانما صح الابتداء بالنكرة لاختصاصها بالصفة ويوما العطف عليها
فلا يتوقف على تخصيص المعطوف النكرة ولا يخفى ان بعد الحكم لا يتوقف حسن افادتها
على تخصيص المبتدأ بل من قبيل كوكب انقض الساعة فتامل **قوله** عن انفاق يتبعه
الاولى اطلاق الانفاق كما المن والاذى عن الانفاق فلا يرد صيغة الانفاق بالاذى
ما يعود اليه بل ما يعود اليكم وذكره غاية المبالغة في الوعيد حفظ ما اوجد **قوله** ولا تبطلوا
اجر صدقاتكم لا يبطل الصدقة بمعنى ابطال الاجر او لحاجة اليه لان نفس الصدقة ايضا تبطل
فان حفظها بكونها معتبرة عند الله فاذا لم يبق معتبرة فقد بطلت **قوله** بكل واحد
منهما التعلق بواحد منهما يبعد التنوين كلا ابطال وان قلت كيف يفسر بعد العطف
باو او ورد او وقف بلا احتمال ربط قبل العطف حتى يجب العفو لا تبطلوا صدقاتكم
بالمن والاذى بطل صدقاتكم بالاذى **قوله** كالذي ينفق ماله رئاء الناس فيه اشارة
الى ان شاء الموضوع في المن والاذى وهو كون الانفاق للرياء لا رضاء الله وثواب
الاخرة فمن اراد التحفظ عن المن والاذى فينبغي له عن الرياء وان قيل الذي
ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الاخر تبطل صدقته بالمن والاذى
بل بالكفر وان لا يحكما حبطة قلت تشبيه ابطال صدقة المؤمن بالمن والاذى
بابطال الكافر صدقته بالرياء وعدم الايمان **قوله** او انفاق رياء والاولى انفاق
رياء او انفاق رياء **قوله** مثله كمثل صفوان يعني حاله في انفاقه حيث جرده الانفاق
الذي لا ثمرة له اولها في اثبات الاجر من ماله وابقاه عاريا لا شيء في ثمرته اجرا
الملس لا ينتفع بالوابل بل يجرده من ترابه ولا يخفى في حسن تشبيه المرائي
الذي [illegible] القلب كالحجر بالصفوان **قوله** لا يقدرون على شيء مما كسبوا
مسبب لمثل الانتفاع من وجه التشبيه **قوله** كالوقف ان الذي كانت منه ما يحتاج

بمعنى الهلاك والفلوج كالعوج بالضم موضعه وفي الكشاف في توجيه ثالث لافراد الضمير المتقدمة
اليه تكلم بعيد فانه جعله راجعا الى الذي ينفق ماله وعلى توهم انه سبق من المراد الجمع كثرة وعاقب
الذين ومن قوله وفيه تعريض بان الرياء والمن والاذى [illegible] الجنس متعلق
بالمشبه بقوله فشبهه بل يكون متعلق بمجموع المشبه والمشبه به الظاهر الاول ومن
تقول فيه تعريض بان الضلال من سمات الكفر فلا ينبغي للمؤمن الا [illegible]
قوله وتثبيتا بعض انفسهم اه اشارة الى ان التبعيض في موقع المفعول لا لان
النفس من مفعوله بل لانه صفة مفعول محذوف اي شيئا من انفسهم على الايمان
واشار الى وجه كونه على التثبيت ببعض النفس بقوله فان المال [illegible] النفس شيئا
بعضها مبدأ ببذل المال وبعضها مبدأ ببذل الروح فمن رسخ قوة ببذل المال وقوى
ببذل الروح ثبت كل النفس على الايمان وقوله او تصديقا للاسلام اشارة الى ان المراد
بالتثبيت تثبيت الاسلام والجزاء ناشئ من اصل انفسهم اي بعد قلوبهم وقوله فيه
تنبيه يريد ان الاول في كلا الوجهين تنبيها على ان حكمة الانفاق للمنفق تزكية النفس
عن البخل وحب المال بل [illegible] جعل الايمان راسخا في القلب متمكنا فيه اي قوله
والله اعلم بحال نية تقسيم الانفاق قسمين قسم يطلب رضاء الله وهو الاعلى وقسم
تثبيت بعض النفس على طلب الرضا وتثبيت النفس مبدأ من اصلها على الرضا
وذلك لمن لم يتمكن في طلب الرضاء لكن ينفق ليتمكن نفسه في طلب الرضاء وشبه
الاول بجنة اصابها وابل فانه اتت اكلها ضعفين فهو في ذلك والله يضاعف لمن
يشاء والثاني بجنة اصابها طل فهو يؤتي اكلها [illegible] حبة انبتت سبع
سنابل في كل سنبلة مائة حبة قوله فان ثمرة يكون احسن منظرا اشارة
الى وجه تخصيص التشبيه بشجرة الربوة وهو يحتمل ان يكون وجهه انه اذا كان نفقته
لوجه الله يحصل بها له شهرة في العالم او فخر على العالمين ويكون على لسان الخلق

نما

٢١٠

نما بين الخلق كما ان الشجر الذي بالربوة [illegible] في ثمرة اكثرها فانه لما
كان مرضاة الرب لا يجب [illegible] عين من الاعيان قوله فقد يريد الرياء اه تعريض
على الاخلاص يعني ان الله بصير عالم بالرياء فيجب [illegible] الاخلاص
فيه الزيادة او ان الله بصير بحالكم [illegible] فانكم [illegible]
[illegible] ابصاره والله بصير بحالكم [illegible] الاخلاص [illegible]
قوله الله انكاري [illegible] ذلك يحتمل ان يكون [illegible]
والتعجب انما يصح لو كان ذلك [illegible] احدهم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وبالجملة فلا يصح ان يكون عطفا على يكون ولا ان يكون عطفا على اصابه قوله والمعنى
هو ان اعمال [illegible] الا ان المقصود تمثيل حال من يعمل الاعمال الحسنة ويضم اليها
ما يحبطها كرياء وايذاء [illegible] قلت فهذا التمثيل الا ان المقصود تمثيل حال من يعمل
الاعمال الحسنة ويضم اليها ما يبطل صدقته بالمن والاذى او الرياء فينبغي
ان يتصل ذكره بذكره فما وجه فصله عنه بذكر المنفقين [illegible] على وجه ينبغي
قلت له اتصال بهذه الطائفة ايضا فانه تحذير لهم من ابطال عملهم هنا
واحتراق جنتهم فان قلت والفائدة في ذكر الاعصار هلا لم يكن الا سبب
فاصابته نار فاحترقت قلت فيه من البلاغة ما فيه فان فيه رمز خفي
على ان فناء الجنة بالكلية قد ينشأ منه والبلاء من حيث لا يتوقع [illegible]
ان يكون تمثيلا لحال من يبطل عمله بالآية [illegible] الا بالنظر الدقيق
لما فيه من تسويلات ابليس [illegible] فيكون الآية توصية للمنفقين
بكمال التحرز في اعمالهم والتجنب عن الغفلة في احوالهم ومع ذكر الاعصار يكون
تشبيها بالرمز الخفي في انه لا يدرك [illegible] الا بالنظر [illegible]
قوله لعلكم تتفكرون اي ان تتفكرون في اعمالكم واحوالكم ولا تركبون [illegible]
النظر وتجتنبون عن مواضع الخطر والله اعلم وقوله اذ كان يوم القيمة
ظرف للحسرة والاسف فلا يطلب جزاء فاصوب [illegible] قوله من
حلاله او جياده [illegible] الكشاف [illegible] التفسير بالجياد وقال المحقق التفتازاني
لم يلتفت الى التفسير بالحلال لانه يستفاد من الامر بالانفاق واذا دار الامر
بين الحلال والجياد فالانسب [illegible] بانفاق الحلال الجيد هو الاوسط
اذ [illegible] الرديء [illegible] بالحلال [illegible] الا ما يحل الكل
فانه ربما يحل الانفاق ولا يحل الاكل كاللقطة اذا التقط الغني [illegible]

صاحب

صاحبه قوله الا من طيبات ما فرضنا من الحبوب [illegible] ما عبارة عن [illegible]
الا ان المضاف محذوف [illegible] تخصيص [illegible] من حذف المضاف
قوله ولا تقصدوا [illegible] الا ما يشمل الحرام [illegible] الجيد
[illegible] التقديم [illegible] التخصيص [illegible] الكشاف حيث فسره
[illegible] بالانفاق [illegible] الجملة [illegible]
[illegible] الطيبات [illegible] تقديم [illegible] الجملة
[illegible] ان يكون منه تنفقون جملة مستانفة
[illegible] منه تنفقون ولستم باخذيه [illegible]
[illegible] بشارة [illegible] الآيات [illegible]
[illegible] حكم [illegible]
تنفقون [illegible] على العطف قوله [illegible] على الاغماض
[illegible] قوله [illegible] وقال المحقق التفتازاني [illegible]
الا غامض [illegible] قوله حميد [illegible] حميد [illegible]
بالا [illegible] الجيد قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله وما انفقتم من نفقة قليلة
او كثيرة [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الطاعة او المعصية [illegible]
[illegible] معصية

ومن لا يفي بالنذر او يمنع النفقة قوله من انصار من ينصرهم من الله ويمنعهم من عقابه
كذا ان تفسيره بمن ينصره وتمسك بالخبر بمعنى من يظلم على نفسه ولا يتبع فذلك لا الاعمو
لما في العبادة والتقوى ليس الا بنصر الله وملائكته باذنه قال المحقق التفتازاني
فان قلت نفي الانصار لا يفيد نفي الناصر قلت اورد الانصار بلفظ الجمع على سبيل
التوزيع فهو في معنى نفي الناصر عن كل ظالم وهذا قلت انما احتاج اليه ليجعل من زائدة
وكان ان يجعل تبعيضية اي شيئا من الانصار قوله فنعم شيئا ابداؤها يريد ان ما
على وصف مضاف ليظهر ارتباط بالشرط وهذا في محل خبر بتقدير المخصوص قوله الا
وان تخفوها وتؤتوها الفقراء لا يخفى ان ايتاء الفقراء في الابداء ايضا لا بد منه
فلا بد لتخصيص الاخفاء به من نكتة وكانها ان الابداء لا ينفك عن الايتاء
للفقراء لانه يظهر عليه الفقر ويتبين من غيره لانه يعلم الناس بحال من يعطيه بخلاف
الاخفاء فاشترط ايتاء الفقراء حثا على التفحص عن حال من يعطيه الصدقة وسعى
في معرفة المصدق ولا بد لتخصيص الفقراء بالذكر من وجه والواحد صرف الصدقة
من داعي الله اعلم والمستفاد من الكشاف انه يحمل الفقراء على المصارف حيث
قال وتؤتوها الفقراء وتصيبوا بها مصارفها مع الاخفاء ويحتمل والله اعلم
ان يكون المراد انكم ان تخفوها اذا تحملت ان اخفاء الصدقة لا يضمنها في الفقر
وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم بما ذكر هنا ايتاء الفقراء تنبيها على ان الاخفاء
لو صح ان تحصل في المصرف نفع في مقام محافظة عدم وصولها خير وكان [illegible]
عثمان رضي الله عنه بهذه الاية يجعل ايتاء الزكاة في الاموال الخفية لا صحابها قوله
اي والله يكفر قصد بيان مرجع الضمير لا تقدير المبتدأ لانه لا داعي اليه وكان
الاظهر ان يقدر الله او الاخفاء والا ان يقال [illegible] ومن وافق المعطوف المعطوف
عليه في الاسمية قوله على انه جملة فعلية مبتدأة اي غير مرتبطة بالشرط [illegible] استيناف

بالواو

بالواو معطوفة على مجموع الشرط والجزاء وانما جعلها اسمية على تقدير العطف على ما
بعد الفاء ولا يرتكب تقدير المبتدأ رعاية لتناسب بين المعطوف والمعطوف
عليه في الجزاء ان تكون فعلية معطوفة على ما بعد الفاء وقوله الكشاف
الا انه على محل ما على محل الفاء وما بعده وجه ان على مجموع الفاء وما بعده الجزم
ان كان ما بعدها مرفوعا لعدم تأثير حرف الشرط فيما بعدها قوله ترغيب في الاسرار
ويحتمل ان يكون عطفا على التصديق لا لسبق لانه بيان من هو خير بالنظر الى
والاخفى عليه حال ما والاستدلال على النفع والاسر [illegible] يظهر به فهو صدقة مخفية بحسب
وهم وفعله فهو خير لا يخفى بقوله ان تخفوها قوله فهو لا نفسكم لا ينتفع به غيركم
قال المحقق التفتازاني اي لا انتفاع الاخروي لان الانتفاع الدنيوي للفقير
بين بهذا [illegible] ان التقييد بالانتفاع وجعل الدنيوي كالعدم بالنسبة الى الاخروي
ولو حمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة الى التكلف وما قال المحقق التفتازاني في
ان [illegible] على قصد الاختصاص بحسب الكلام والمقام [illegible] بعد الشهادة
نصا بان [illegible] عليه انه ينفع [illegible] التزكية وفيه بحث لان اللام يصلح [illegible]
انما [illegible] النفع لكم فلا تنقصوا نفعكم باعطاء الخبيث ولا تنفقوه على الفقير بل
تردوه لانه ينفعكم بالاخذ فلا منة عليكم باخذه قوله وقيل نفي في معنى النهي الخ
[illegible] عطفه على [illegible] عطف الانشاء على الاخبار [illegible] الجملة
الجملة الاسمية الخبرية في معنى الطلب اي لا تنفقوا ما تنفقون الا [illegible] قوله فهو تأكيد
[illegible] ينبغي ان لا يعطف لانه يقصد به التأكيد العرفي بل المقصود
الاصلي [illegible] يكفر الدليل على [illegible] والاولى [illegible] على [illegible] عطف [illegible]
على [illegible] الاول [illegible] بانه على الخبر [illegible] قوله [illegible]
[illegible] على الغير [illegible] ياخذون العوض [illegible] قوله العوض

رد وإشارة إلى توجيه آخر للآية وهو أنه لنفي هداهم عنه بعد نهي الإنفاق على الكفار والنهي
عن المن والأذى فيه وما تنفقوا من خير إلخ ما تنفقوه سواء أنفقتم على الكفار أو المسلم
فلأنفسكم أي تنتفع به أنفسكم لا غيركم وما تنفقوا من خير سواء كان على الكفار أو المسلم
يوف إليكم وتجزون به خيرا وقوله أما الواجب فلا يجوز صرفه للكفار ومطلق على رأي
أبي حنيفة وعنده يجوز صرف صدقة الفطر إلى الذمي وما يدل على أنه في التطوع
أن الصدقة الواجبة كان عامل الصدقة يصرفها ولم يكن صرفها إليهم في زمن النبوة
الصلاة قوله وأنتم لا تظلمون أي لا تنقصون ثواب نفقتكم وما يخلو على ما يتنقيه
تعبير التوفية قوله متعلق بمحذوف أو لا عمد وأمر باب ضرب وهو القصد ضد
الخطأ على ما في الصحاح وتعمد بصدد قائم الفقراء أي اجعلوا ما تنزل ما عدا عدم
العدم وكان المراد به أنه لا يحتاج في دفع الصدقة إلى الفقير إلا السؤال وعرفه لا
بيانه بل يكفي التفطن بفقره من سيماه قوله يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف
لأجل تعففهم عن السؤال ويمكن أن يكون المراد ويحسبهم الجاهل بمصالح الإبه
أغنياء من التعفف لا يتجسس تعففهم ويكون بيانا لمصلحة لزوم السؤال قوله
والمعنى أنهم لا يسألون وإن سألوا عن ضرورة لم يلحوا هذا إذا جعل الإلحاف وهو مع
الإلحاح منصوبا بالسؤال لكن إن جعل مفعولا مطلقا للنفي لا يحتمل أن يكون السؤال
إلحافا إلا أن يلحوا في تركه قوله وقيل هو نفي للأمرين كقوله على لاحب لا يهتدى
والمعنى لا يهتدى بمناره لأنه لا منار فيه فإن المقصود نفي الاهتداء والمنار
المحقق التفتازاني هذا إنما يحسن فيما إذا كان قيد النفي لازما غالبا فيكون نفي
المقيد نفيا للنفي المطلق كما أن المنارة لازم الطريق غالبا أما ما نحن فيه فليس
كذلك إذ ليس الإلحاف لازما للسؤال غالبا قوله أي يعمون الأوقات والأحوال بالخير
الظاهر أن المراد أنهم لا يفوتهم إنفاق ما حدث كل وقت وحال سواء كان ليلا أو نهارا

ينفقون

ينفقون وكذا إسرارا فلا يمنعهم عدم اطلاع الناس على الإنفاق عنه فيسلمهم عن الرياء
وكذا علانية لأنهم لا يخافون الرياء بل يستعملون وضعة الإنفاق قوله وقيل في علي كرم الله
وجهه ربما يجعله المراد بالذين ينفقون أبو بكر وعلي وربما يطلق الظرف في سبيل الله
قوله ومنهم الذين الظاهر ومنهم الذين بلا عطف إلا أن يكون فيه التفاتة والأظهر تقدير منكم
وتقديره إذا أيضا حسن جعله وتقبيل خطاب بعده والنظم يا فائدة التوجيه الأول والغاية
بعده تمسك به تجويز الوقف إشارة إلى الداعي إليه قوله أي الآخذون وإنما ذكر الأكل
لأنه أعظم منافع المال ولأن أعظم ما يظهر منه الضرر من يستحل الربا الحرام هو الأكل
الذي يصير الحرام فيه جزء البدن قوله وهو زيادة في الأجل لا يعني أن يزاد الأجل
بل زيادة يحصل بالاشتراط من الأجل فإن الأجل نفع ما يقابله في قوله وزيدت
الألف بعدها تشبيها بواو الجمع قصد لفظه بتطبيق المعنى كأنها مشتملة على
زيادة في مستحق فإضافة اللفظ الزائد بمثله لمؤكد المعنى بالزائد بالكتابة أيضا
وكتب بخط الكتابة بالواو والألف بعدها لفظ نصيبا فوقها وإنما كتبت الصلوة والزكوة
بها لئلا يكون في مظنة الالتباس بالجمع قوله وهو وارد على ما يزعمون أن الشيطان
يخبط الإنسان سماه زعما لأنه لا يكاد أن يجيء لأنه منكر كما ينكره المعتزلة بل لا يكون
الصرع من مس الشيطان بل لعلة هو مرض ينشأ من سبب عرض في علم قوله إذا بعثوا
من قبورهم فالقيام بمعنى القيام من القبور ويمكن أن يكون المراد القيام من مجلس
الأكل ويكون الكلام كناية عن سرعة تأثير أكل الربا ويكون الخبط عبارة عن الخبط
في أفعال العقل [illegible] اضطراب الباطن في الأمور الأخروية قوله من المس متعلق
بيقومون [illegible] ما تقرر في محله [illegible] إلا بما قبلها فيما بعده من غير المستثنى
[illegible] يتعلق [illegible] يجعلون
النقد [illegible] قوله أي ذلك العقاب

بسبب انهم نظموا الربوا والبيع في سلك واحد لافضائهما الى الربح بانه جعل الكلام من التشابه
لا من التشبيه وحينئذ لا حاجة الى قوله فكان الاصل انما الربوا مثل البيع لان الاصل ترك التشبيه
والحكم بالتشابه فلا ولا ان يقال بسبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال صاحب
الكشاف فيمكن ان يوجه الكلام بما يغني عن جعل التشبيه مقلوبا فيكون للمبالغة وذلك
لانهم جعلوا البيع مثل الربوا لكونه مثل الربوا في النفع فان الربوا الذي ادعى
ما فيه او ابطل بكونه مما قيس بالتباس في مقابلة النص لانه لم يبلغهم النص
فجعل نزول الاية من غير مهلة او قيس المشترك في النص ليس بعده ولكنه يفيد
المراد بتلك الكلمة الربوا ان الكلام الربوا لعند التقايس واحل البيع وحرم الربوا فلا
يحل لهم التمسك بتلبيسهم بعد وضوح النص ولهذا لم يواخذ بالسلف **قوله** على
ان سيبويه اذ الظرف غير معتمد على ما قبله هذا على ان سيبويه وغيره لا سواه
الاخفش اما على مذهب سيبويه خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان الظرف
معتمدا على احد الاشياء الستة من المبتدا او الموصوف وذو الحال والموصول
ويكون المبتدا احدها وان لم يكن معتمدا فلا ينبغي الا الاعتماد على الموصول والاخفش
لا يشترط شيئا فالمسألة خلافية **قوله** فمن جاءه موعظة من ربه فمن بلغه
وعظ شرطية يدل الموعظة بالوعظ وجه تذكير الفعل وله وجهان كالاخر
ان لا يتيقن كون المؤنث غير حقيقي والفصل بين الفعل وفاعله **قوله** وامره
الى الله يجازيه على انتهائه ان كان عن قبول الموعظة وصدق النية لا يعني بهذا
الشرط والحكم بان من انتهى بسبب مجي الموعظة فله ما سلف وامره الى الله الا
ان يقال من جاءه الموعظة يحتمل ان يكون انتهاؤه بسبب خوف الناس او خوفه
الاسلام كما هو شان اهل النفاق فاعلم ان الكشاف ان تحمل ان كان مصدرية الجملة
ان مصدرية لا شرطية وتقدير اللام عليه والاخفاء في قوله وامره الى الله من علم

جزاءه

جزاءه فعله كقوله تعالى وجزاهم بما صبروا **قوله** ومن عاد الى تحليل الربوا اذ الكلام
فيه فقيد بها بقوله في الكفار انهم ورد انه اصل الكلام في العود الى التحليل وفيما ذكره الكشاف
من ان هذا وعيد على تحليله الفسق في انه قال المحقق التفتازاني يكون الاشياء بعبارة
عن الاشياء عن الفعل باعتبار ان يكون العود والاعتقاد ولكن ان تقول يحمل
مفعول الاشياء القولية بان البيع مثل الربوا الحكم بما اقبل من عاد الى الاستحلال ولا علم
بتوضيح الا انه معلوم من قاعدة ما صح هو او لا يصح الركاة ولا ينبغي الشرع
والاولى شاء ويقيد به وان شاء يقيد فانه في ما ذكر المحقق التفتازاني اذ انه لا ينبغي
ترك حكم الفعل ههنا لانه الم وجعله بيان حكم الفعل ثم لا ان الخلود في النار بالفعل
بل الخلود في النار انما الاستحلال دون العكس **قوله** يضاعف ثوابها ويبارك فيما
اخرجت منه فجعل تضاعيف ما الاجلة والبركة التي حصلت منه في الزيادة
فيه **قوله** كل كفار نفي محبة الكل باعتبار نفي المحبة من كل فرد ليس الا تخصيص البعض
دون البعض ترجيح بلا مرجح ولا اشتراك العقدة ولان دون نفي المحبة شاع في افادة
السخط بالمغفرة انما يحبط كل كفار اثيم **قوله** عند الحلول بكسر بعد ان تحلو الدين
قوله الا فاعلموا ويؤيده قراءة الحسن فايقنوا **قوله** فان قيل لا بد للشرط من جواب بل
لا علاقة لكم **قوله** وقرأ ابو بكر عن عاصم فآذنوا في جواب ما قال الاخفش انه
غير جاز لانهم يجدونه فعل بالفصل الاهلية معروف **قوله** لا تظلمون ولا تظلمون عند
الاول الذي ومعنوا ولهم الخليط غداة البين فانجردوا ما قيل بان
الخليط بحرة وتشبه الاول في ان الخليط المخالطة كالصدقة والنميم
على او احد الجمع الخبر ونبأ البر انشد ونباهي عن غير سبيل
وقال الخلفاء ما الاشياء والاخيلة الامر
كانوا فاقام الصلوة الا ان ضرب عن الاضافة **قوله** فنظرة مرفوع معطوف على حل

الا لا يكون الحلول المستعقب للتأخير الا مع هذه الصفة او بصفة الحلال ولا يجوز تعقيب
بتقدير او لا يظهر السببية بين الحلول والتأخير قوله ما فيه من التذكير الجليل الاثم
الجزيل فيه تحريض على رعاية ذلك العلم والا فالمؤمن لا يكون جاهلا به قوله لان
لا يتوهم منه التداين المجازاة وهو يعلم تنفيذه الى المؤجل لانه اذا ذكر القسم وتقييد
من قيوده فتفهمه تنقص [illegible] بخلاف ما اذا كان ضمنيا فانه ربما يغفل عنه
ومن فوايده التعميم كانه قيل اذا تداينتم باي دين كان قليلا او كثيرا وقوله او يكون
مرجع ضمير فاكتبوه يشعر بانه [illegible] بلا مرجع فالاولى والتصريح بمرجع ضمير فاكتبوه
والاظهر ان يكون تامة ومرجع فاعله قوله معلوم بالايام او الاشهر بيان لفايدة
تقييد مسمى وهو تعليم التاجيل ولم يذكر السنين لانه مندرج في الاشهر بخلاف
الاشهر فانه لا يندرج في الايام ومن فوايده الاشارة الى ان الباعث على
الكتابة حفظ تعيين الاجل وتعيين الدين لا مجرد تعيين الدين قوله وعن ابن
عباس انها المراد به السلم لا يخفى ان اللفظ اعم والمدار على عموم اللفظ وكانه اراد
انه نزل في السلف قوله من يكتب بالسوية قد اشار الى ان قوله بالعدل ظرف
لغو للكاتب اذ لا وجه لجعله ظرفا مستقرا صفة للكاتب كما صرح به الكشاف
والجملة متعلق بقوله ليكتب لانه لو كان المقصود تعيين الكتابة لقيل
فاكتبوه بالعدل فالمقصود تعيين الكاتب فينبغي ان يتعلق به [illegible]
الكاتب به لا يقتضي كونه ظرفا مستقرا كما ظنه المحقق التفتازاني قوله وهو
في الحقيقة امر للمتداينين باختيار كاتب وان كان في الظاهر امرا للكاتب
لان الكلام في المتداينين وتوضيحه انه كناية عن الامر باختيار الكاتب العدل
لان كتابة الكاتب العدل يستلزم الاختيار ثم اياه فجعل الامر بالكتابة كناية عن
امر الكاتب به لان المقول في قوله بينكم اشارة الى انه يجب اختيار كاتب متوسط

بينهم

بينهم عدل عارف بالاحكام ومع جلالة واقرب حضور المتعاقدين قوله نهي بليغ عن ترك كتابة الواجب
في نفسه التوجيه قوله كما علمه الله تعليل للكتابة قوله او متعلق به [illegible] فليكتب نعمة الله
او وجوب شكره قوله لان الفاء [illegible] ما قبلها لا بعدها لانه [illegible]
وهو تقييد [illegible] الانبياء من علم الله [illegible]
الا باذنه قوله امر [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الفاء [illegible] المقصود انه ينبغي ان يكتب عقيب الاستكتاب
بلا انتظار كانه [illegible] عقيب الاستكتاب بلا مهلة قوله والاملاء والاملال
بالاملاء في الاصل [illegible]
[illegible] قوله لا يخفى [illegible]
[illegible] الخيانة [illegible]
[illegible]
[illegible]
يكون [illegible] قوله ان لا يستطيع ان يمل هو
[illegible] قوله واستشهدوا شهيدين [illegible]
واستشهدوا [illegible] الشهادة
فلا يكون [illegible] قوله او مترجم [illegible]
[illegible] قوله [illegible] كانه
[illegible] الاستفادة [illegible] من
الرجال [illegible] قوله الا [illegible]
[illegible] الشهادة [illegible]
المحقق التفتازاني [illegible] قوله

علم بعد الام كانه جعل قوله ممن ترضون متعلقا بشهيدين وتبعه فرجل وامرأتان
ونكير التالي لا الاصح تقديره غير رجلين بان يكون النظم واستشهدوا شهيدين
ممن ترضون من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان لئلا يفصل بين قوله
ان تضل وما يتعلق به من قوله فرجل وامرأتان فالاظهر ان يجعل قوله ممن ترضون
ايضا متعلقا بامرأتين خصا بالاحتياط فيهما لنقصانهما كما يستفاد من كلام
النظم ان كان استشهاد امرأتين مشروطة بعدم رجلين حتى لو وجد لم
تصح شهادتهما قوله وكانه قيل ارادة ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت يريد به ان
لا المستشهد لانه حكمة اعتبار الشارع العدد ولا غرض في الاشهاد وانه لا يجعل
بنا ان المستشهد بل استشهد بهذا العدد ومتابعة لامر الشارع بهكذا
يستفاد من الكشاف في شرح المحقق التفتازاني ولكن ان تجعله الفائدة
المترتبة على الاشهاد دون غرضه فلا تعتبر الارادة وقيل انما جعل مقدمة
التذكير في موضعه ونزلته منزلته مبالغة في سببية التذكير حتى صار كانه مقدمة مع
كراهتها مطلوبة لاجلها قوله فتذكر بالرفع ان ما بعد الفاء لا يكون جزاء فاذا كان
الجزاء مضارعا مثبتا يجوز الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق التفتازاني في
ان الفاء في الجزاء تستقر [illegible] مبتدا او هو ضمير القصة او الشهادة ولا يحتاج الى
تكلف بهذا الكلام قال المحقق التفتازاني وما ينبغي ان يتعرض له وجه تكرير لفظ
احديهما والاضمار في ذا انه ليس من وضع المظهر موضع المضمر اذ ليست المذكورة
هنا كلمته لا ان تجعل احديهما الثانية في موضع المفعول ولا يجوز تقديم
المفعول على الفاعل في موضع الالتباس ثم يجوز ان يقال فتذكرها الاخرى فلا بد
[illegible] من نكتة بهذا الكلام وفيه بحث لانا لا نسلم انه يجب ان يكون احديهما الثانية
في موضع المفعول فلا يكون المراد به فتذكرها الاخرى حتى يكون فتذكر احديهما الاخرى

عدولا

عدولا عنه فيتجه طلب نكتة للعدول ولانه الالتباس لانه لا يكون من البديع
ان تناسبه ليست ان يذكر احديهما الاخرى ان ضلت مثل تقدم ان ضلت
او بذكر في موضع العلة لم يصح الاضمار لم يصح ان تضل الاخرى لانه لا يحسن جعل
ذكر احديهما فاعلا بدلا لاحديهما او التعبير بها هو اصل العلة عن جهته لانه كان ان تقدم
عليه ان تضل احديهما فتأمل فانه لا يبعد التأمل الا فيكون هذا المقام الذي يتحير
فيه من يهوى من اعاظم الانام ومن بديع التفاسير التي نقلها الكشاف في هذا المقام
ان المراد بالتذكير جعل احديهما الاخرى ذكر الانثى لنقصانهما باجتماعهما معا
قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه اشار اليه بقوله من بديع التفاسير ان التذكير
بهذا المعنى لا يحسن في مقابلة النسيان وان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس نتيجة
تذكر احديهما الاخرى بل حضور شهودهما في حكم الذكر لازالة نقصان نسيانها
فحسن المقابلة وبهذا المعنى بل لا يجعل كل منهما بمنزلة ذكر بل احديهما القوية تقوية
الاخرى وهذا وقع بمصلحة ان لا يزيد نصاب الشهادة على اثنين فتأمل
قوله التحريم في الكشاف قال قتادة كان الرجل يطوف في الحواء العظيم فيه القوم
فلا يتبعه منهم احد فنزلت وقوله وسموا شهداء الا قبل التحمل علما قبله
تنزيلا بالوجه الثاني وقد صرح به المحقق التفتازاني وهذا انما يصح لو كان الشاهد
بمعنى متحمل الشهادة والظاهر انه مؤدي الشهادة لانه مقتضى الاشتقاق
من شهد فلان بهم على التوجيهات تسمية الشارح علما بالمعنى المنصف الا ان
الشارع قد يعد او الاخر ثم هذا التوجيه ليس باولى مقام احتيج اليه هذا المقام بل
مما كان كذلك في قوله واستشهدوا شهيدين وقوله ممن ترضون من الشهداء
وقد ذكرنا ما يتعلق بها انفا قوله ولا تملوا السامة كالسقم والاقوى في السامة والسقوم
بمعنى الملالة في النظم ولا اعلام الحقيقة لان حفظ الحقيقة متقدم وهو الحجاب

بين أكثر مما ينبغي وحفظ علم الخطاب ثانيا وهو في لسانه الا الكسل الذي هو
من مقدماته ورجح الكشاف ان تسأموا لانه حين الخطاب افيد والكتابة
ابلغ ويكون الكسل صفة المنافق مأخوذ من قوله تعالى واذا قاموا الى الصلوة
قاموا كسالى قوله عن الا يقول المؤمن كسلت كناية عن عدم كسله تحقيقا لقول
والله تعالى اعلم الظاهر ان يكون هذا الخطاب في الحقيقة الى الكتاب بما منع الله
الشهداء عن الاباء ومنع الكتاب عن السأمة في كتابتهم وضمنه منع الشهداء
عن السأمة في اداء الشهادة قوله صغيرا كان الحق او كبيرا هذا مبني على جعل ضمير
تكتبوه للحق وقوله مختصرا كان الكتاب او مشبعا مبني على جعل ضميره
للكتاب وعلى الاول منع من الاتهان بالحق الصغير وعلى الثاني منع من تفخيم
امر الدين بمشقته قوله الى وقت حلوله الذي اقر به المديون هذا التفسير
على الكشاف او وقته الذي اتفق الغريمان على تسميته لانه لا يشترط في كتابة
الكتاب وجود الغريمين بل يكفي وجود المقر وجه قوله الى اجله الا ان
يجعل بمعنى مع قوله اشارة الى ان تكتبوه والاولى ان يكون اشارة
الى المذكور من الكتابة والاشهاد وعلى الوجه المذكور قوله اقسط عند الله
الا ان قوله العدل في علم الله لا خلق اللوح المحفوظ وكتب فيه جميع ما
يحفظ الوجود وليكون مرجحا للملائكة العدول المشهود قوله بنيتا مشتقان
من اقسط واقام على غير القياس هذا مذهب الجمهور وقد ذهب سيبويه
بناء افعل من الافعال قياس وقوله او من قاسط بمعنى ذي قسط فيكون
مشتقا لا افعل من الجامد فهو من قبيل احنك الشاتين وهذا ايضا
على خلاف القياس وكانه لم يتعرض لكونه على خلاف القياس لانه امر متقرر
فيما بينهم بخلاف الاول فانه مختلف فيه وقوله الجود ومع انه مشتق
مبالغه

مبالغة فهو مشابه للتعجب في معنى المبالغة من حيث ان افعل زيادة في معنى مصدره والعدم
التصرف فيما هو اصل فيه وهو افعل من الوجه الثاني وفي اثره شيخ كما صحح في التعجب
قوله وارتب في الا تشكوا والاجتناب عن موقع الريب من اصول الدين قوله من
دع ما يريبك الى ما لا يريبك قوله استثناء عن الامر بالكتابة فقوله فليكتب بينكم
كاتب بالعدل الا ان هنا اجل معترضة بين المستثنى والمستثنى منه فقوله الا ان تباعيدها
بداية النصح الا ان لا تتبايعوا وهو عبارة الكشاف وكانه سقط الا من
قلم الناسخ وجعل ضمير الا ان تكون للتجارة لكون الخبر شيئا آخر غير الشأن كما
لا يحتاج اليه لانه وان وقع في الكلام الفصيح لكن يرجح جعله للدين وتانيث الفعل
باعتبار خبر كان بمعنى عنده وهو كالتجارة بالنسبة لما ذكره وعلى تقدير رفع تجارة
كان قبيل يكون ان الخبر تديرونها بجملة ان يكون بينكم ويكون تديرونها صفة ثانية قوله
تجارة البيع الا شيء يوم على شرة واراد تسع قوله اذا كان يدا بيد ما لا يشغل مما دا
اليه ابوه لا يشغلها وقيل سمي كونه دائرا كانت ظاهرة على الايدي من بين شرة بحيث تمر ما
الكاتب فيكلها على كثرة غبار الحرب هذه الشائعة والحق كان المراد وكلمته
من كثرة الغبار اثرة السيوف المضيئة بين الغبار الشبيهة بالكواكب كيف
شار كان غبار النقع فوق رؤوسنا واسيافنا ليل تهاوى كواكبه قوله والاوامر
التي في هذه الاية للاستحباب ويؤيده قوله تعالى ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة
وقوله فليس عليكم جناح ان لا تكتبوها لنفي الوجوب والاختصاص بهذا الاختلاف بالاوامر السابقة
بالكتابة كما لا يخفى قوله يحتمل البناءين اي البناء للفاعل والمفعول وقوله وهو نهيهما
تفسيره للفاعل وقوله او النهي عن تغييرها للمفعول لكن تفسير الضرر بها بترك الاجابة
والتحريف في التدوين الكتابة والشهادة تكرار لما تعلق بالكاتب الا حسن ان يفسر
نهيهما عن المضارة بطلبهما زيادة على اجرة الكتابة وعلى نفقة المجي وقوله فانه

تفعلوا الضرار وما نهيتم عنه اشارة الى مرجع ضمير فانه فسوق بكم بين
قوله واتقوا الله معطوفات بجعل معترضة معطوفة بعضها على بعض او يشار
الى منع عطف الاخبار على الانشاء بجعل الجملتين الاخيرتين انشائيتين حيث
قال والثانية وعد بانعامه فجعلها انشاء وعد والثالثة تعظيم لشأنه فجعلها انشاء
مدح وتعظيم قوله لاحق بكم اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لفسوق ويحتمل
ان يكون لغوا [illegible] بتكون المقدر فانه خروج عن الطاعة قوله وليس هذا
التعليق لاشتراط السفر في الارتهان بل لاقامة [illegible] الكتابة في الغالب في السفر
[illegible] والاشهاد وليس المراد ان [illegible] ان يكتب بل الكاتب
بالفعل يشمل انتفاء الصحيفة او القلم او الدواة ولهذا قرئ ابن عباس [illegible] قراءة
وقراءة [illegible] كتابا [illegible] عدم وجدان الكتاب شرطا في الارتهان [illegible] الكتاب
الظاهر انه شرط الوجوب او الاستحباب قوله والجمهور على اعتبار القبض فيه [illegible]
[illegible] الارتهان عنده بمجرد الايجاب والقبول لظاهر النص حيث ان وصف
الرهان بمقبوضة يدل على ان [illegible] قبل القبض واشتراط قبضها عند عدم الكاتب
[illegible] الوثوق قوله ان بعض الدائنين [illegible] بجعل ضمير الخطاب كناية عن
الدائنين [illegible] الى الذين المديونين قوله وفيه مبالغات [illegible] الامر باداء
الدين حيث [illegible] المديون [illegible] المديون
المؤتمن والدين [illegible] الامانة [illegible] الاداء [illegible]
[illegible] جميع الصفات [illegible]
الامانة [illegible]
وان كان [illegible] قوله والشهادة [illegible]
على انفسهم [illegible] الشهادة [illegible]

[illegible]

بالرجوع قوله الا بان القلب [illegible] فاعل اثم وآثم [illegible] او قلبه [illegible] آثم
مبتدأ وخبره آثم قوله وهو اسناد [illegible] الى القلب لان الكتمان [illegible] والالفاظ [illegible] الشهادة
[illegible] اثر الكتمان يظهر في قلبه كما جاء في الخبر انه اذا اذنب العبد نكت في قلبه
نكتة سوداء [illegible] قلبه [illegible]
قلبه [illegible] كما جاء في الخبر ان [illegible] صلح [illegible] فسد [illegible]
[illegible] قوله [illegible] قوله خلقا وملكا [illegible]
السموات والارض [illegible] قوله ترتيب
المغفرة [illegible] باعتبار العزم اذ لا ترتيب المغفرة والعذاب على مجرد الخطور
بالبال [illegible] المحاسبة عليه قوله [illegible] الكفر المحاسب
[illegible] بالمحاسبة [illegible] عليه
[illegible] قوله [illegible]
لانه [illegible]
[illegible] البعض [illegible]
[illegible] المغفرة والعذاب [illegible]
بدل البعض [illegible] الاشتمال [illegible]
[illegible] زيد [illegible]
[illegible] البعض [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]

بخطه، قال الكشاف فيه ما ربما عن ابي عمرو وغلط في نقله لانه يجيء من نسب الى اعلم الناس
بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم والسبب فيه ان الرواية قلت ضبط الرواة والسبب في قلة
الضبط قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو هذا كلامه واراد بالنحو ما يشمل
الصرف قال المحقق التفتازاني في تعريف النحو بالعلم الباحث عن احوال الكلم من حيث
الاعراب والبناء وشيء من التصريف المراد بالبناء الصيغة ثم قال وذلك المحقق هنا
علاوة على الطعن في القراءة السبع اذ لم يكن على وفق قواعد العربية ومن [illegible]
ان الراء لا يدغم في اللام ونقله لما فيه من التكرار الفائت بالادغام [illegible] كتاب بان القراءة
السبع متواترة والنقل بالتواتر اثبات على قول النحاة في غلطه وان سلم عدم التواتر
فاقل الامر ان يثبت لغة بنقل العدول وترجيح بكونه اثباتا ونقل ادغام الراء
في اللام عن ابي عمرو من الشهرة والوضوح بحيث لا [illegible] فيه ولشدة التقارب
بينهما جعله بعضهم [illegible] ان ادغام اللام في الراء واجب عليه ان حفظ تكرار
الراء منع وجوب الادغام في المتقارب قوله شهادة وتخصيص من الله
على محمد ايمانه واظهار ان الرسول لحق بالكتب السابقة والرسل السابقة والايمان
من ذلك ان يكون من امتهم وما بعده ليهم قوله وباعتباره وقوعه كلا من
خبر المبتدا فمن جملة بعد بدل المبتدا والتنوين مناب المضاف قوله ويكون افراد
الرسول بالذكر وعدم الاكتفاء بالمؤمنين مع دخوله فيهم اما لتعظيم كانه ليس مثلهم
او ليدخل معهم في المؤمنين اولان ايمانه عن مشاهدة او عيان ولتعظيم
ايمانه ويمكن ان يقال الافراد من المؤمنين ما سوى الرسول لانه لا يجمع
معهم في الذكر ويمكن ان يقال الافراد الرسول لان ايمانه بجميع ما انزل اليه تفصيلي
بخلاف المؤمنين فانهم مؤمنون بما جاء الاول ولا يتيسر لهم التفصيل قوله
والله اكمل قبل الكتاب اكثر من الكتب رواه [illegible] عن ابن عباس وكانه لم يرو

الرواة

الرواة ولم ينسب في قوله كل آمن الجمع الموقوف بالذات لشمل من المفرد الموقوف بالله وحيث
يستفاد منه شرحا على التحقيق بحيث لا يكون معه هذا التوحيد الى قراءة الكتاب
اكثر من الكتب قوله يقولون لا نفرق يحتمل ثم انتظم بدون تقدير القول بان يكون
لا نفرق بدلا ويكون التكلم مع الغير هو الله تعالى مع المؤمنين ويكون فيه مدح لهم
بان عدم تفرقهم موافق لما في علم الله وهذا التوجيه مع دقته وكونه مغنيا عن
التقدير يتكفل به [illegible] القراءة في الاستغناء عن التقدير قوله واحد في معنى الجمع
لوقوعه في سياق النفي قال المحقق التفتازاني في هذا الموضع والحق انه اسم يستوي
فيه الواحد والمثنى والجمع والمراد ها هنا الجمع قوله والمراد نفي الفرق بالتصديق [illegible]
ببعض والتكذيب ببعض ولا ينفي تفضيل الله بعضا على بعض والاول على
نفي التفرقة [illegible] الايات قوله سمعنا اجبنا هذا هو المعنى [illegible] السماع
ولا يلغي [illegible] قوله واطعنا لان معناه التعبير عن طوعهم [illegible]
عام ولكن ان يجعل غفرانك مفعول اطعنا الى اطعنا موجبات غفرانك قوله المرجع
بعد الموت [illegible] وعطف اخبار على الانشاء والجملة تقدير [illegible] البداية
فيكون [illegible] عطفا عليه قوله وهو اقرار منهم بالبعث والجملة [illegible] يجعله
في معنى [illegible] قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها [illegible] عطف على
ما سبق بعد الخاتمة [illegible] المسند اليه [illegible] بجعله [illegible] خبر [illegible] ويكون
حكاية [illegible] المعطوفة بعضها على بعض [illegible] المؤمنين ويكون مدحا
لهم بانهم شاكرون لله [illegible] حيث يرونه بانه لم يخرجهم عن وسعهم وبانهم
يرون ان الله لا يضيع [illegible] الخير [illegible] الشر [illegible] عليهم
وحصر التكليف في الوسع [illegible] القدرة [illegible] دون
[illegible] الطاقة [illegible] فيه يسيرا [illegible] الا [illegible] هذه [illegible]

السابقة الاصول والاعلام ولهذا قال كقوله يريد الله بكم اليسر قوله هذا التعقيب للابدان
على عدم وقوع التكليف بالمحال لانه خطاب لهذه الامة كقوله وهو يدل
على عدم وقوع التكليف بالمحال لا يصح على اطلاقه بل يتقيد بالتعقيب الاول وفي هذه
الاية تنبيه على ان الانسان تكلف بما ليس في وسعها وجب عليها حفظ
نفسها من الهلاك وكيف لا وشكر كل نعمة واجبة وشكرها ان لا تضيع
وتصرف فيما خلق له قوله لها ما كسبت اي النفس التي عمت بالنفع مع حفظ غيرها
الا لكل نفس ما كسبت قوله لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها
اشار الى تقديم المسند للتخصيص فان قلت ربما ينتفع غيرها بها كان يحج
غيرها او يتصدق بصدقة جارية لغيرها قلت النفع الذي لا يقصد كالحج عنه
لغيره وهذا الانتفاع انما لا يكون لغيرها قوله تخصيص الكسب بالخير والاكتساب
بالشر لان الاكتساب فيه اعتمال ويمكن ان يجعل النكتة عكس ما ذكره وانكار
نبه الله تعالى على ان كل احد ينبغي ان يكون في الخير كالساعي في الشر لكنه
لا الفطرة على الخير ومقتضى الفطرة [illegible] فلا فرق بما تيسر قوله ربنا لا تؤاخذنا
الظاهر انه من مقولات قالوا فقوله لا يكلف الله نفسا وما يعقبه معترض بين
ذكر لما تقتضيه على انه ينبغي لهم ان يسمعوا ويطيعوا لان تكليف الله بالمقدور
ونفعه راجع اليهم او مخصوص بهم ومن جزئه الاجتناب عن نواهيه كرامة
وكذا ان يجعل الكل مقول قالوا ويكون قولهم لا يكلف الله نفسا اعترافا بلطف
الله بهم وما يعقبه تقبلا لانه لا نفعة عليهم في عبادته ومن جهة الفعل ما ذكر
فتدبر قوله لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى نسيان او خطا فيه انه ان كان ما ادى
الى النسيان غير ذنب فلا مؤاخذة عليه فلا حاجة الى طلب عدم المؤاخذة
عليه وان كان ذنبا فلا وجه لحديث السهو والخطاء بل ينبغي ان يقال



لا تؤاخذنا بذنوبنا ويمكن دفعه بان الشي قد لا يكون ذنبا بنفسه بل يصير ذنبا
بما يلحقه من النسيان او الخطاء فنبه بذكر النسيان والخطاء على انهم طلبوا العفو
عن هذا الذنب الذي لم يتعمدوه من حيث انه ذنب قوله او لانهما
او لا يمتنع المؤاخذة بهما عقلا هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف بغير
المقدور واما على مذهب كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه لا يجوز عقلا
فيمتنع المؤاخذة بهما اذ يمتنع كونهما ذنبين وما ذكره المحقق التفتازاني
من ان المراد عدم المؤاخذة على ما يترتب عليهما من الافعال كقتل المسلم بان ظن
خطاء وفعل المحرم نسيانا انكره فلا يخفى انه تأويل بعيد [illegible] لا يجوز المؤاخذة
بنفس الخطاء والنسيان كما هو ظاهر كلام المحقق بل صريحه فتأمل ويمكن
ان يراد المؤاخذة على النسيان الحرمان عن ثواب كان يجده بما يفعل لو لم ينس
قوله عبا ويعبا [illegible] يرجح حمله على الشيء الشاق ويدل على الاول
تقييده بالتقرير بقوله كما حملته قوله يريد التكاليف الشاقة الاولى ان يحمل على الشدائد
وقوله [illegible] ولا تحمل [illegible] على الشي لا التعدية الا لمفعول
كما في قوله ولا تحملنا فانه يجيء تكليف شخص على مشقة تحمل الشيء قوله وقطع موضع النجاسة
[illegible] من الجلد والثوب ونحو ذلك وقال المحقق التفتازاني [illegible]
كالحنث والوزر قوله وهو يدل على جواز التكليف بالا يطاق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] من الشدائد
والمحن قوله [illegible] قوله والمراد به [illegible]
الكفرة [illegible]

لفظ القوم على سبيل التغليب قوله وروي انه عليه السلام دعا بهذه الدعوات
قيل له فعلت بصيغة المتكلم وفي الكشاف قيل له عند كل كلمة قد فعلت
ولكنه اسقط لعدم ثبوت روايته عنده قوله من كنوز الجنة تمثيل لانهما
مما كنز فيها وكتابة الرحمن بيده كناية عن اثباتهما بعد جواز محوهما
بالنسخ والتي سنة كناية عن العهد والتحديد بيده قوله كفتاه اي عن قيام
الليل او عن كل امر او اسقاط الحجة او الحديثة الجامعة تشبيه النبوة بالاكمال
على معظم اصول الدين وفروعه وفيه عدم استطاعة السحرة لهما على ما
قيل انه مع صدق قدم الا انه لم تعلمها او انما في معانيهما او العمل بها وفيه
اشارة الى انه لابد من الاتباع له والعمل وطلب توفيقه في حفظه وتحقيقه
وعلى ما تقرر انه لا تستطيع السحرة ان تغلب الا بسحر المتوسل بها والملتجي
بتلاوتها اللهم كما وفقتنا التامل فيه وتثبيت معانيه الهمتنا ووفقتنا لشكره
بالعمل به والاطلاع على بطونها وارزقنا التوفيق لتتبع جميع كلامك
واجعله لنا ذخرا شفيعا مشفعا وصل على من انزلت اليه كتابك وارسلته
الينا بخطابك وعلى اله وصحبه الفائزين بتبركه قوله انما فتح الميم في المشهور
احترز به عن المذكور من قراءة ابي بكر بن عاصم وانما كان حقها ان توقف عليها
لانها اسماء الحروف استعملت على سبيل الوقف فحينئذ تعديد ما يسكن الوقف
لانها … بعدما غير مرتبطة به كالموقوف عنده جعلها اسم السورة
مستوعبا على اصلها في سكونها وتعديته سواء كانت حروفا معدودة
او اسم السورة لانها ولهذا يغتفر في التلفظ بها التقاء الساكنين
لكن بهذا الوقف ليس بالاشتغال بحركة الا السكون اذا لم يكن في الاخر حركة
اصلا بل وقف عن اصله بل عارض قوله فانما الميم في حكم الوقف وان كان

مع

سورة آل عمران

منقطعة و

في الحركة فلا درج هنا بل ذكر الله تعالى ابتداء فقيل … مقام سقوط
همزة الوصل فهو كحذف وقف … الا الاسقاط بالكلية وشبهه بقولهم
واحد اثنان بالكسر … لانه لا شبهة … فيه ليس لدفع
الا لتجنب ان يكون في تحريك الدال لالتقاء الساكنين قوله لالتقاء الساكنين
هو مذهب سيبويه من انه فتح الميم لالتقاء الساكنين وما ذكره من
المذهب بان الله الزمخشري ونبه على ضعف قراءة كسر الميم مبنيا على توهم التحريك
لالتقاء الساكنين فان قلت لم لا يكون التحريك لالتقاء الساكنين جائز
من الدليل مسلم لكنه تحريك لالتقاء ثلث سواكن فانه يخفف بالتحريك
قلت دفع ذلك بان التحريك فيه واحد اثنان … ان ذلك ليس لالتقاء
وبين التقاء ثلث سواكن ايضا في الوقف مشترك في اصيم تصغير اصم ودون
تصغير دون قوله بالحق بالعدل … الكتب … الحق … العدل … الحقيقة
وصفه بالالتباس بالصدق باعتبار بعض اجزائه وهو الاخبار ويمكن
ان يجعل باعتبار جميع اجزائه اذ الانشاء … مستلزمة للاخبار … كل
استلزم الحكم بوجوب شيء وهكذا ويمكن ان يجعل … بالصدق
الشبيه بالصدق … ويمكن ان يراد بالحق الوحي الحقيقي
الثابت الصادق ان نزله عليك الكتاب … نجوما
نجوما وقوله فيما بعد جملة اي جملة واحدة باعتبار التنزيل هنا والانزال فيما بعد لا
لان الانزال يختص … فالتنزيل … الانزال لانه لا تنزيل فيه بل يكون
جملة قوله واشتقاقهما من الوري … من الوري … اسماء …
بهما لان هذا الكتاب … العلم … الكفر … الانجيل لان
النجل الولد … والرحمة …

وقوله وزنهما تفعلة او افعيل نظرا الى انه للدلالة على بعد الاشتقاق وكون
الافعيل على افعيل الا بعيد لان افعيلا لم يتعدد في كلام العرب ولان فيعل
تصل توريه تورية كتبصرة وفتح ما قبل الياء ومقيل تورية كالفية توصية صلة
في القاموس الانجيل ويفتح ويونث كتاب عيسى قوله على التجوز ان قلنا
انا متعبدون على صيغة المفعول من قوله لم تعبدنا ان اخذنا عبيدا او
مكلفون يعني انه ليس مستغرق على تقديره ومفيد للعهد على تقديره وفيه
انه للاستغراق على كل تقدير ولا خلاف فان الكتب بعث اخر اسمه محمد ع
فانا بهدى للناس جميعا وبان اصول الكتب بعث ما لم ينسخ بكتابنا فنحن
متعبدون بها قوله يريد به جنس الكتب الالهية يعني ان الموصوف بالعلام
مستوفي قوله يعم ظاهره يعم ذلك والاعراب يعم الذكر ما عدا بهما
وقوله وكانه قال وانزل سائر ما يفرق به ظاهره وكانه قال وانزل جميع ما يفرق
به وخص منه ما ذكر وكانه قال وانزل ما فرق ما يفرقه ووجه ان المقصود
بالذكر هو المبالغة وانما اعاد ذكر الثلاثة المذكورة تعظيما ومدحا بالغاير قوله
وانما اعاد قوله انزل لبعد المعطوف عن المعطوف عليه بل لانه لو قال و
والفرقان لا التبس بعطفه على هدى مفعولا له وقيل للاشارة الى ان
هو ان ما انزل الاولين لا والارادة الزبور شيئا شيئا انه لاوجه لتخصيصه
بوصف الفرقان مع انه ليس الا مواعظ وامثالا لكونه فرقانا خفي بخلاف
الكتب المشتملة على الاحكام وبيه عنوان وصفه بالفرقان خفا والوصف
فيه بخلاف الثلاثة فانها لظهوره فيها مستغن عن البيان ووجه هذا
الدفع ان التعبير عن الشيء بالوصف يقتضي ظهوره والخفاء يقتضي اثباته
بالوصف دون التعبير به فانه يتوقف على كونه واضح الثبوت ومع هذا لا يرد

بكونه

بكونه بعد لا الثلاثة اشعارا بانه ليس في مرتبة الكتب الثلاثة في الهداية ويحتمل ان
يكون الفرقان اعادة الكتب الثلاثة لو صفها بالفارق تمييدا مدحا وتعظيما
قوله لم يعاب بشديد بمنزلة الحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف بكمال
الشدة ولا يعتقد يذهب السلم الكلي وقوله بسبب كفرهم اشارة الى تضمن المبتدأ
معنى الشرط وقصد السببية ولا شك كما ان الفاء ولا ان الفاء وخبره لزم وقيل يجب
دخول الفاء في خبر المبتدأ المتضمن معنى الشرط انه في قصد السببية وجب
ومع عدمه يمتنع فعلى هذا لم يقصد السببية ولا ينبغي قوله بسبب كفرهم لانه
يتبادر منه انه قصد السببية قوله ذو انتقام الا ما حكمه عن بليغ وفيه لا في ذكره
الانفعله يتنوان شاه وجعفر ان شاه والنقمة بالفتح والكسر وجاه بالفتح
كما في كتاب القاموس قوله كليا كان او جزئيا ايمانا او كفرا او نفاقا قوله
ولان المقصود بالذكر ما يتعرف فيه ولان ما لا يخفى على السماء بعضه الا ان
قالمبالغة في علمه بان عدم خفاء الا وقع عليه ان ينقل الارض اعم
ان المصور كيف يشاء ثم من يقتضيه تنفعل ما يعلم من الكشاف
حيث قال وكيف كذلك الا اذا جعلته الحكمة ان الصلاة بما علمته اذا العظمة
للتفكير قوله بان حفظت من الا جمال الكشف من الاوقات وقال المحقق
التفتازاني في هذا المطلب ما في المصور الشفيعة من ان الحكم المنفتح المعنى
والتشابه بخلاف ان الا بخلاص ان يظهر عند المعقول ان معناه هذا الاغير
وهذا غير الحكم وجوابه انه مانع لا بد عليه ظاهر النظم فيما يخالف منه تحتمه بالتفسير
قوله او حيا ان الكل بقرينة انه واحده لا يخفى انه على كل من التوجيه بين جملة
ام الكتاب بمعنى بعض منها في الكتاب لان كل احد يستلزم الكل والاول
ان يقال شبه الكل باحد واحده لان البناء فيه جميعا الجميع لا الكل واحده قوله

فحملًا لهذا حاصل من تشابه الآيات وما فهم منه فهو تشابه الأمر المتعدد
فكلما زاد تشابه المتشابه وتحير الإرادة فهو صفة للآية بوصف محتمل لأنه
قوله ليظهر فيها فضل العلماء على العوام فضل بعضهم على بعض ويزداد حرصهم
ليظهر هو هذا الفضل على أن يجتهد [illegible] لأن الإنسان مجبول على الحرص
في التميز عن أبناء جنسه والشرف فيقبلوا بهذا السبب بالعلوم التي يتوقف
عليها الاستنباط وبالتعايب التي يحتاج إليها المستخرج معانيها والتوفيق بينها
وبين المحكمات فعلاء الدرجات في استقامة النظر والرسوخ في أعماله
في خواص المقاصد فلا يحرمون المرتبة العليا في معرفة الله تعالى التي من أجل
المقاصد وتحريره [illegible] في الكشف فحيث قال ولو لم يكن متشابها
القرآن لتعطل الطريق الذي لا يتوصل إلى معرفة الله وتوحيده إلا به يعني طريق
النظر فإنه يتجه عليه أن [illegible] الاستغناء عن النظر في فهم المعاني لا يقتضي
تعطيله فليس الاحتياج إلا النظر في المقاصد القرآنية منحصرًا في فهم معانيه
لخفاء العبارة وإنما يجعل الحاجة والتشابه عدم تعطيل النظر بل تقويته
النظر بكثرة استعماله والاعتناء فيه قوله ولا يحصل منه معرفة [illegible]
[illegible] التقايس أي أن يعرف [illegible] التقايس [illegible] الأعلم المراد
من فعل معهود فإذا أريد [illegible] المفضل عليه بذكره فإذا لم يكن المراد
منه هو فكيف يكون التقايس [illegible] إلا أن يقال يكون المراد [illegible] المعهود
أيضا هو التقايس فإذا لم يقصد فقد عدل عن التقايس بحسب القصد
ويتوجه عليه العدول عن التعريف [illegible] أنه كلام [illegible] من كونه معه ولا مع
المعرفة تعرضه فيما [illegible] النظر [illegible] كونه معه ولا [illegible] من كونه المراد
منه التفضيل والجواب [illegible] فلا وجه لتخصيص الإشكال ودفعه بالعدول

عن الموقف

٢٢٧

عن الموقف بالعدول [illegible] تقدم على [illegible] المفضل [illegible] بالعدول [illegible] الإضافة
لأن الإضافة هنا في حكم عدم الانصراف فكيف يجعل بعدم الانصراف أنه يشترك
بين الإضافة واللام بل لأن تقدير المضاف إليه يستلزم التعريف والبناء في نحو
بعد ما [illegible] فائدة الحذف [illegible] لكن هذا يجيء على عدم
الفرق بين [illegible] قوله فأما الذين في قلوبهم زيغ فيه إشارة
إلى غاية [illegible] التشابه [illegible] الزيغ [illegible] الراسخين كما قال
يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء [illegible] بالجعل [illegible] السبب
نحو الراسخين في العلم قوله كالمبتدعة قيل [illegible] الوقف
[illegible] حيث [illegible] الله [illegible]
[illegible] الكشاف هو أهل البدع [illegible] كالمبتدعة لأن
[illegible] قوله [illegible] المحكم بالمتشابه
أو التشكيك بأنه لو كان من عند الله لما كان فيه [illegible] قوله [illegible] أن يكون
الداعي كأنه جعل الداعي الأول [illegible] وثانيًا [illegible] سبيل التوزيع
بأن جعل ابتغاء الفتنة طلبه [illegible] وابتغاء الفتنة طلبه [illegible]
[illegible] ظاهره
[illegible] قوله [illegible]
الذي لا يجب أن يحمل عليه [illegible]
[illegible] قوله والراسخون في العلم [illegible]
في الآيات [illegible]
[illegible] قوله
[illegible]

المراد بالاستيناف كونه جملة مبتدأة غير متعلق بما قبله كما في الاحتمال الذي ابتدأ به
والمتشابه بقوله منه ... وجوز كونه عطفا وقوله متشابه بوجه المضاف اليه كل
ما ذكره من قوله كل من المتشابه والمحكم من الكتاب ومع الظاهر ان المضاف
اليه هو اجزاء الكتاب الا كل جزء منه من عند الله وجعله جملة مستانفة يحمله
عليه انه يجوز ان يفيد ما قبله الا ان الراسخون في العلم يعلمون تأويل كل متشابه
وليس كذلك لانه منه ما استأثر الله بعلمه وما ذكره المحقق التفتازاني
في توجيه من ان المقول امنا به كل من عند ربنا لا يخص الراسخين في العلم
بل يعم العالمين بما يجب منه لانه لازم عما كل منه برهان غير متشابه راجع
اليهم ووجه تخصيصه بالراسخ في العلم الدلالة على كمال يقينه وصدقه
لا اختصاصه بهم وفي شرح المحقق التفتازاني معارضة في جهة الطرفين
قوله مدح للراسخين الظاهر ان جملة يقولون عطفا على يعلمون او الراسخون
في العلم يقولون ويحتمل ان يكون مقول الراسخين وما ذكره المحقق
التفتازاني بعيدا ما قال الكشاف فانه مدح للراسخين من انه ايمان
ان جملة كل من عند الله عطف بها يعلمون او ما يعلم تأويله بخصوصه
عنه ونعقلها اولوا الالباب بحمل المحكم بان يجعلوا المتشابه
ما يجانس المتشابه ويحققنه بالذين لا تعلموا في العلم بان يجعلون
ما يجانس المحكم ويحالا طريق الى الامر فيه ان يجعلوه ابتلاء للعباد
ولا يجيدوا ويصلوا ولا يتبعوا في شأنه الا امنا به هو من عند الله قوله
وبعد اتصال الآية بما قبلها من حيث انها في تصوير الروح بالعلم والظاهر
انه في تصوير الروح كيف يشاء وتصويره بانزال الكتاب ارواح الراسخين
بالعلوم وارواح الزائغين بالضلال كما يهدي به من يشاء ويضل به
من

من يشاء ولا يخفى ان ما ذكره من الاتصال يقتضي الوصل فلا وجه للفصل
من وجه ضعيف بهذا الاتصال فالوجه انه متصل بوصفه بكمال القدرة والحكمة وقوله
قوله ربنا لا تزغ قلوبنا اما من كلام الراسخين او تعليم مستأنف منه تعالى عند البلوغ
الى المتشابه بتقدير اللام ان قولوا في مقام التفكر في المتشابه ربنا لا تزغ قلوبنا
عن الطريق المستقيم في فهم ما هو الحق من المتشابه بعد اذ هديتنا بانزال الكتاب
واجعلنا ممن يهتدي به بلا من الضالين به وهب لنا من لدنك رحمة [illegible]
ما اورث به من كلامك المحكمات المتشابهات بكثير الهداية فلا تضلل [illegible]
بتقرير ما علمتنا به كلامك من غيره [illegible] معناه [illegible] ان تقلو بنا ما فيه
[illegible] ربنا [illegible] انك [illegible]
يجمع الناس لحساب يوم لا ريب فيه ان في وجود ذلك اليوم في وصفه اليوم الاول
فيه ان في هذا الحكم [illegible] لتأكيد الحكم [illegible] ان الله لا يخلف الميعاد [illegible] تأكيد بعد تأكيد
احوج الناس لا يتأكيد في شأن يوم الحشر [illegible] اعتقاد الجميع في هذا اليوم [illegible]
لطف الاجابة [illegible] ان جعل [illegible] النبوة فيه [illegible] في القرآن [illegible]
والمستغفر [illegible] الذنب بالعفو ولا [illegible] خلف
الميعاد [illegible] الوعيد [illegible] في شرح [illegible] العفو [illegible] منفصلة
كما هو شرط بعد التوبة [illegible] بيننا وبينهم [illegible] الذنب
بالتوبة [illegible] بالعفو قوله [illegible]
لا يكفيهم [illegible] الرحمة [illegible] مطلق [illegible] الاغنياء
[illegible] التقسيم [illegible]
[illegible]
الذي [illegible] من عذابه [illegible] قوله

يعني اهل وقود النار مبالغة في سببيتهم بالنار حتى كأنه نفس الوقود قوله واستئناف
مرفوع المحل تقديره دأب هؤلاء كدأبهم في الكفر والعذاب اي ابتداء كلام
وليس من تتمة الجملة السابقة والاولى ترك قوله والعذاب لان الاستيناف جواب
السؤال عن السبب اي ما سبب عدم الاغناء فقيل انهم كقوم آل فرعون
فليس الجواب الا ان دأبهم في الكفر لا ان شأنهم شأنهم في العذاب
وكانه اراد بالعذاب استحقاقه قوله قل لمشركي مكة ستغلبون يعني يوم
بدر ان تلك المغلوبية الموعودة هي مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا
يجب ان يكون قوله قد كان لكم آية خطابا لهم بعد ذلك ليستوفيهم كذا
ذكره المحقق التفتازاني وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون داخلا في مقول
الامر الا انه عبر عن المستقبل بلفظ الماضي لتحقق وقوعه قوله بني قينقاع
في القاموس بفتح القاف وتثليث النون شعب من اليهود كانوا بالمدينة
وفي الكشاف وقيل هم اليهود لما غلب رسول الله يوم بدر قالوا
هذا والله النبي الامي الذي بشرنا به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا
حتى تنظروا الى وقعة اخرى فلما كان يوم احد شكوا وقيل جمعهم رسول الله
بعد وقعة بدر الى آخر القصة وقال المحقق التفتازاني ومعناه على القصة
الاولى لا تشكوا يا معشر اليهود فانه ان غلبت اليوم فستغلبون انتم
وتحشرون في الآخرة الى جهنم وعلى الثانية ستغلبون مثل ما غلبت قريش
والاولى على التوجيه الاول ايضا بهذه الارادة ليوافق ما ذكرنا
مغلوبا له كقريش اذ المشبه في التوجيه الاول انهم سيغلبون لمن غلب
عليه والاظهر والله تعالى اعلم ان المراد بمغلوبيتهم ما يعم يوم بدر وما بعده
قوله الخطاب لقريش او اليهود وقيل للمؤمنين وقيل للكل في ذلك آية

فالخطاب

فالخطاب عام قوله وكان قريبا الف قيل تسعمائة وخمسين قوله وذلك بعد
ما قللهم في اعينهم كما اخبر عنه في سورة الانفال حيث قال ويقللكم في اعينهم
فلا يرد انه ينافي ما في سورة الانفال قوله اي للاقوام فقط عبر ما في الكشاف فكان
في نظرنا وفي شرح هذا التفسير للفاضل من الملا قال المحقق التفتازاني والغاء
مضاعفة شرعا على الطاعة وتمام ما يؤيده هذا الاحتمال رجحه جعل الاحتمال وجعل خبر
يرونهم للمؤمنين بقراءة نافع ويعقوب كما يؤيده الكشاف في قراءة نافع
انما يؤيده تعين كون الخطاب لمشركي مكة وهو ما تعين لو تعين كون
خطاب لكم لهم كما عينه الكشاف فيه خالف حيث جعل هذا الخطاب محتملا
قوله او يريها على البناء للمفعول اي يريهم الله وجعل البناء للمفعول يعني
الظن كما هو الشائع في الاراءة لا في الرؤية والرأي اتباع الثابت وجعل
ما بمعنى الظن يعني اليقين لانه جاء في القرآن استعمال الظن بمعنى اليقين
قوله رؤية ظاهرة معاينة يقتضي ان يكون رؤية معاينة مبالغة في علمهم بكونهم
مثليهم وتشبيه لهذا العلم بالرؤية بالمعاينة قوله المشتهيات مبالغة وايماء
على انهم انهمكوا في حبها الى حد احبوا شهوتها تنبيه على انه فعبر به عن معنى وجعل
اطلاقها الشهوات على المشتهيات للتوبيخ على انهماكهم فيها حتى صارت
عين شهوتهم كمحبته في قوله اني احببت حب الخير حيث جعل الخير عين الحب حكاية
عن سليمان والاحسن ما ذكره صاحب الكشاف في اطلاق عليها الشهوات
مبالغة في التنفير عنها لان الشهوات عليها في الخسة اذ المقام مقام التنفير
عنها والترغيب فيما عند الله وتخفيف تنفر في لغو كونها مشتهاة حذرا
عن المحافظة وكان التوجيه بانها من الكمال في كونها مشتهاة تشغل الملاهي
بكلية انفسها لا تقطع عما عند الله الا يخفى ان المقصود التنفير عن حب

الشهوات بناء على ان تزيين المموهة الباطلة والظاهر ان تزيين الشهوات ففيه
توبيخ اظهر حيث جعل الشهوات عين الحب كقوله اني احببت حب الخير بل قوله
بعد التحقيق ان تزيين منسوبة قوله وقيل الشيطان بناء على عدم تجويز اسناد
القبائح الى الله تعالى كما هو مذهب المعتزلة ونسبه الكشاف الى الحسن
اقول الظاهر انه من قبيل اقدمه في بلدك حق اذ لا اقدام هنا بل قدوم
محض اثبت له مقدم المبالغة والمراد ان الشهوات زينة خاصة عندهم لنقصانهم
ولا زينة لها في الحقيقة من غير ان يكون له مزين الا انه اثبت له مزين مبالغة
في الزينة وتنزيلا للسبب المزين منزلة الفاعل قوله والمقنطرة مأخوذة منه
للتأكيد كقولهم بدرة مبدرة [illegible] الفاعل والكاف
ثم جعل احدهما المفعول صحيحا قوله او المطهمة قال المحقق التفتازاني اي الفائقة
الخلق فان صحيح المطهم التام من كل شيء على حدته فهو [illegible] الخيل [illegible]
مشتق وذلك كانه من السوم في البيع لانها تسام [illegible] ومن السومة لانها
كان بها في علم الحسن قوله اشارة الى ما ذكر [illegible] وذلك ليس للتخصيص
اشار به الى احد ما ذكر بل الى [illegible] المتعدد [illegible] الخير [illegible]
قوله والله عنده حسن المآب [illegible] كانه [illegible] الحسن [illegible]
كلام [illegible] كالاشارة اليه بقوله وهو تحريض حيث جعله عين التحريض قوله
يريد به تقرير ان ثواب الله خير من مستلذات الدنيا حيث ذكره بعد
الاخبار بان الله عنده حسن المآب ثم شرع في البيان خير مما عندهم
بقوله اؤنبئكم بخير من ذلكم واكده بكونه خيرا كونه حسن مآبه ثم جعله من النعيم
الخاصة بمن هو على التقرب الى الله ثم فصله ووصفه كلاما يفيد كونه
خيرا من الدنيا وما فيها والاول يريد به تقرير ان ما عند الله يشمل الثواب

والحسن

والحسن ان قوله والله عنده حسن المآب اخبار بان ما عنده من خير بل
الاجر قوله قل اؤنبئكم امر بان يخبر امته بما اخبر الله به ولا يبعد ان يكون
قوله اؤنبئكم توبيخا لهم بان المبنى [illegible] ان ينبئهم للملاحظة بعدهم عن
الانتفاع قوله عند ربهم يحتمل بيان ان هذا الخير مختص بربهم [illegible]
من غير وسائط احد لمن يشاء ويحتمل ان يكون قيدا للمتقون وتنبيها
على ان المعتبر تقوى [illegible] على الله لا [illegible] المتقون [illegible] قال المحقق التفتازاني
الا [illegible] ما عند الله هو الثواب [illegible] قوله ولا يخفى [illegible]
وذكر [illegible] جنس [illegible] الجنات التي من جنس الحرث والازواج
المطهرة التي [illegible] من جنس النساء ولم يذكر البنين لان المقصود [illegible]
في الدار الفانية الاعانة [illegible] والشرح فهم فيها اغنياء عنهم في الحيوة الابدية
والا الخيل المسومة لانهم مستغنون في السلوك الى المقاصد عن مشاق
ركوب الخيل والانعام والا الذهب والفضة لانهم مستغنون
عن البيع والشراء فلا حاجة لهم الى الاثمان [illegible] ما لا نهاية له
عليه وهو رضوان من الله ونكره اشارة الى انه امر لا يحيط به ادراك
فلا [illegible] عنه بالتنكير وفيه ما لا يخفى من التوفير قوله ويرتفع الظاهر انه عطف
على [illegible] قال المحقق التفتازاني اي رفع بجعل التقدير [illegible] قوله
ويؤيده قراءة من جر [illegible] بدلا من خير [illegible] للذين [illegible]
سواء علقت الخير [illegible] او [illegible] بان يكون صفة الخير وقال
المحقق التفتازاني [illegible] التعلق [illegible] كونه صفة الخير
في [illegible] التأكيد [illegible] ولا يجوز ان يعتبر [illegible] الوصفية لاستلزامه
ان يكون الجنات [illegible] الشهوات وهو [illegible] جدا [illegible] فان يؤيده [illegible]

ويلالان شان قراة ليس بالانابة قراة قوله فيشيب الحسن [illegible]
او بعضه ولا يبعد ان يدخل المعطوف الاية الجليل قوله وقد نبه بهذه الاية
على نعمة [illegible] عليها باداة [illegible] الشرع [illegible] او استطابها الدرجات من جنات
تجري من تحتها الانهار والازواج مطهرة ولا [illegible] اعلا الدرجات من الرضوان
بان قلت فقد ذم متاع الدنيا واشعر بانه نعمة فكيف يكون في الاية
تنبيها على انه من مراتب النعم قلت الاشعار [illegible] قوله الذين يقولون ان
الاتفاق وانما يتحقق بوجوده في قوله خير من ذلكم فانه يفيد انه نعمة
مفضل عليها قوله صفة للمتقين او للعباد وسوى بين الاحتمالين
[illegible] الكشاف فجعل الاحتمالين [illegible] الاولين [illegible] اشارة الى ان
مقام المدح [illegible] النصب والرفع لكن عدم [illegible] ظاهرة على
العدول عن الظاهر [illegible] الظاهر ولا باس بتخصيص الابصار
ببعض العباد [illegible] التخصيص [illegible] الاختصاص نظيره الامر
بل يفيد الاهتمام بشانهم ورفعة مكانهم ولو جعل بدلا من العباد
بدل البعض لكان اقرب والبعد عن شائبة التخصيص ولا باس بالفصل
بين الموصوف والصفة كما لا باس بين المدح والممدوح اذا قطعت
عن الصفة في المدح [illegible] حذف ناصب او مبتدأ [illegible] لا يخرج عن الظاهر
عن صورة الوصفية فالفرق بينه وبين النعت في قبح الفصل وعدمه
خفي لا بد له من دليل [illegible] قال المحقق التفتازاني ان في الكشاف [illegible]
كونه مدحا على كونه نعتا لا يلزم النعت من [illegible] المذكورين فليس
[illegible] على ان مدح العباد ايضا [illegible] لا يخفى [illegible] جميع الا
مقام المدح قوله واما قوله [illegible] قدم على الفعل اذا [illegible]

نبعل

بفعل الا بعد قول لا اله الا الله محمد رسول الله قوله ان المغفرة اعظم المطالب بيان [illegible]
[illegible] ان اعظم النعم الرضوان الا ان نيل المغفرة يستلزم الرضوان لانه لا
يتعلق بالعبد رضوان لا يغفره قوله وتخصيص الاسحار لان الدعاء فيها اقرب
الى الاجابة يشعر بانه خص المتعلق بالاستغفار [illegible] متعلقه بالانفاق ايضا
[illegible] التخصيص [illegible] الى النفس [illegible] حاجته [illegible]
في الاوقات الشريفة [illegible] الانسان [illegible] قوله قيل انهم
كانوا يصلون [illegible] في التخصيص [illegible] فحين كان ذلك يشتغل
الكلام [illegible] تخصيص الاستغفار بهذا الوقت والوجه الوجه قوله بين وحدانيته
بنصب الدلائل [illegible] جعل الشهادة استعارة تبعية في الكشاف القاطع والبيان
الواضح [illegible] على ظاهره وتفسيره بانه من الله [illegible] الشهادة في الكتب
ومن الملائكة شهادة [illegible] والتوحيد وكذا شهادة اولي
العلم [illegible] سبحانه وتعالى بذلك [illegible] العوام بهذه الشهادة وتستنبط
منه ان التوحيد [illegible] التقليد وتستنبط [illegible] الشهادة بالنفي
[illegible] شهادة بالنفي [illegible] ضمن الاثبات وافرد
اولو العلم [illegible] الكل وانما خص الله تعالى
والملائكة [illegible] الشهادة [illegible] الملائكة [illegible] بعصمتهم [illegible] يعقلون
بلا خفاء [illegible] التوحيد [illegible] الباهرة من التقليب
واضح [illegible] الكشاف اياه على علماء العدل والتوحيد
فلا [illegible] الانبياء [illegible] العدل من اهل التوحيد
على [illegible] المحقق التفتازاني [illegible] قوله قائما
بالقسط [illegible] وجعل العباد

للنفي قيمة الا الملابسة كما شاع انه يقال قام بالامر اذا تلبس به واخذ ناصبا عن
الاطلاق النقط الدال عليه الانتصاب وان كان بالمجاز قوله وانتصابه على الحال
من الله ولا التباس لاحتمال كونه حالا عن الفرح يعني انه يجب جعل الحال حتى يجب
صاحبه عند الالتباس لا نحن جاز تقدير العامل هو مع حالا مؤكدة والى
تأويل الجملة يعني توزع حتى يكون العامل معنويا او مع وجه داود ربطا المستغني عن التقدير
لابعاده بهذا الظهور العجز كونه حالا عن الفرح ضعيف قوله او الصفة المنفي
وجه ضعف للفصل بالاجنبي المعرف سيما بين اجزاء معمول ان المصدرية
التي بمنزلة كلمة واحدة ومن وجوه الضعف انه يلتبس حينئذ انه ينبغي على هذا ان
يرفع حملا على محل بسم الارفع الالتباس يحمل الاقرب من الوجوه على خلط بالبال
انه مفعول العلم ان ولا هو المعرفة قائما بالقسط قوله وهو مندرج في المشهود به
اذا جعلته صفة او حالا عن الضمير او حالا عن فاعل شهد فانه حينئذ بيان حال
الشاهد لا المشهود به حتى يندرج تحت الشهادة وكذا اذا جعلته منصوبا
على المدح عن الضمير على ما في الكشاف لانه بمنزلة او صفة له قوله ليبني عليه العزيز
الحكيم هذا على تقدير ان لا يجعل العزيز الحكيم صفة لفاعل شهد قوله فيعلم
انه الموصوف بهما لو بنا العلم [illegible] كونه ادراجا في نفي [illegible] وجليلة هو تقرير
وحدانيته بالقدرة وتقريره قيامه بالعدل [illegible] فتقدم على الحكيم رعاية ترتيب
ما تقرر بهما قوله وقدم العزيز لتقدم العلم بقدرته وان كان العلم سابقا على القدرة
ووجه التقدم ان الانتقال من الاثار اولا الى القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع
الى العلم قوله ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة لفاعل شهد هذا اثبات
البدل من البدل كما يقال جاءني زيد عمرو وبكر ان يكون عطف على عمرو قوله
جملة مستانفة لم يرد بالاستيناف ما هو المتعارف علماء المعاني لانه اعم عندهم

فائدة

مقابلة المؤكدة لمن فرض من له ادنى تدبر في الجملة التي لا محل لها من الاعراب وضعها
بالاستيناف او الاستدلالية وهمهم ان وضعها بالتاكيد وصف بالتاكيد حكم على الطالب
المعرب [illegible] عرضا بالتفاته وبانه ليس بالتاكيد اللفظي ولا معنوي او يجد الاستكمال
ان فسر بالشرع يعني ان علم الاحكام وهو الاولى بسياق الكلام لانه يقيد علم
الامور بالعقلية لانها امور يجب نفس الامر لا بتدوين على الاعتبار يجوز فيها الاديان
مختلفة كما هو فيه كون الدين بالاسلام بالعقلية لان الشرايع واردة على اعتبار
الشرايع دون [illegible] تتغير وتتبدل لا يجب المصالح في الاوقات ورد في تعريف المسند
نفس المسند اليه في المسند يعني انه لا دين له الا دين الاسلام فيه بيان لكونه
ناسخ جميع الاديان ولكن ان يجعل حقيقة الجملة للاشعار بعدم افادة لانه
لا ينسخ قوله عند الله بجملة مقرر [illegible] ان هذا عند الله ظرف العامل فيه الدين
وليس بحال لان لا يجمعه في الحال ولا وجه لتعلقه بالدين الا ان يكتفي
بانه الوصل يعني ان اجزاء قوله واعترض ما بينهما عطف على او عموم عطف
الا ما بينهما قوله وايراد شهد [illegible] على عبرة فافاد بحرف التاكيد ان
وافاد [illegible] جعل المبتدا مفتوحة لتنزيله المبتدا منزلة الواقع بعد العلم
وكذا ان [illegible] بمنزلة علم [illegible] جملة متعلقة [illegible] وجعل المبتدا مفتوحة
لتنزيله الواقع بعد العلم منزلة المفتوحة ولا يخفى ما فيه من التكلف ويؤيده
انما يحتاج به بعد ثبوت مثله في كلام العرب الموثوق به والعلم عند الله والاولى
جعل انه بالكسر تفسير قوله انه لا اله الا هو فيكون مفعولا للمفعول المقدر
المنصوب على الحالية وجعل ان الدين بالفتح مفعول الحكم لا ابطالية في حكم الاديان
عند الله الاسلام قوله وتعاد الفرق [illegible] هذا عند ما قال قوم انه حق
قالوا انصاريه وتخصيصه بقوم دون كلا اثنا [illegible] كون الكتاب مع العلاج

على التثنية قوله الا من بعد ما جاءهم الا بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا
من العلم بها بالآيات والحجج الظاهرة ويكون اشارة الى اضمار ارادة العلم وارادة
تمكنه والحمل على التمكن ... الاختلاف في ... مع العلم الا ان يراد بحيرة الاختلاف
في التوراة ان توافقت قلوبهم ولا بد مع تكرار اخبار علموا ... هم العلم
... مع ... اسناد ... الا انفا على ... الاول من نكتة ولعلها التنبيه
على ان ذلك العلم علم يجيء الكتاب لا من عند انفسهم قوله وطلبا للرياسة
لا لشبهة لا يساعد النظم حصر الباعث فكانه ماخوذ من المقام وربما
يقال بهذا ينبني على جواز استثناء شيئين من متعددين باداة واحدة
نحو ما ضرب الا زيد عمرا اي ما ضرب احد احدا الا زيد عمرا وفي النظم وما
اختلف الذين اوتوا الكتاب في وقت لغرض الا من بعد ما جاءهم العلم
بغيا بينهم قوله فان الله سريع الحساب سريعة الحساب كناية عن كمال
الاحاطة بالحسوب وقدرته على اثباته ... حاسب امره فلهذا يفيد
كمال الوعيد قوله اخلصت نفسي وجملتي قال المحقق التفتازاني في
ان الوجه مجاز عن نفس الشيء وذاته كالوجه في ويبقى وجه ربك او عن جملة الشيء
تعبيرا عن الكل باشرف الاجزاء وهذا ولا يخفى انه لو كان المقصد الترديد
الا ذكر احد التعبيرين لقال اخلصت نفسي او جملتي فالوجه ان قوله نفسي
اشارة الى المراد وقوله وجملتي اشارة الى وجه التعبير عن النفس بالوجه
وبيان انه من قبيل التعبير عن الكل بجزء منزل منزلة الكل وقد يشار
الى تفصيل هذه الجملة بقوله وانما عبر بالوجه عن النفس الخ ... الا ان يريد
بالوجه حقيقته واخلاصه كناية عن عدم الاقبال الا اليه وان يريد بالاسلام
حقيقته ويكون رجائي الله جملة مستأنفة مؤكدة لاسلامه قوله وهو الدين

القويم

القويم الذي لا اختلاف فيه في نسخ الكشاف في بعضها القديم وفي بعضها القديم اشارة
الى انه ملة ابراهيم وفي النظم اشارة الى انه الدين القديم حيث اتى بدل اسلمت
اشارة الى قوله ابراهيم حنيفا مسلما لرب العالمين وقوله وجهي اشارة الى قوله
وجهت وجهي للذي فطر السموات قوله عطف على التاء في اسلمت وحسن للفصل ويرد انه لا يحسن
بالعطف على الضمير المرفوع المتصل مع فقد التأكيد بالمنفصل لوجود الفصل
النائب مناب التأكيد في قوله او مفعول معه موافقا لما في الكشاف في مخالفة لما في كتب
النحو من ان عمرا في ضربت زيدا وعمرا ليس مفعولا معه باجماع النحاة لان الاصل
في الواو العطف بعد ان لا يتعين تنصيصا على كونه بمعنى مع لمخالفة الاعراب فلا انحصر
به في هذه الصورة ليس لمخالفة الاعراب وانما هو فيما اذا كان المصاحب
ما فيه ضربت زيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمفعول معه بالاعراب.
اللفظي وكذا ان يجعله معطوفا على الوجه قوله وقل للذين اوتوا الكتاب
والاميين في بعض شروح الكشاف في هذا عطف على الشرطية والمعنى فان
حاجوك اهل الكتاب في الدين بعد هذا ... فقل في
هذا او بعكس المصنف انه ينكر انه الذي اتى به الرسول او الى اهل الكتاب.
نفعهم ... ولا يخفى ان هذا ... يستدعي نقل للذين اوتوا
لكن لا بد منه على ما تقرر المعنى في كلام الكشاف والتأكيد ... والله تعالى اعلم
المعنى فان حاجك اهل الكتاب ... الدعوة ... وبيان
قوله للذين اوتوا الكتاب والاميين اذ المراد وقل لمن ... اهل
اهل الكتاب والاميين ... اخلصتم انفسكم واعرض عليهم الاسلام ...
... قوله فان اسلموا فقد اهتدوا ... انفسهم
قال المحقق التفتازاني ... عن هذا المعنى والا فلا فائدة

في الشرطية وكذا الكلام في قوله فما عليك الا البلاغ وفيه انه لو كان اهتدوا بمعناه
لكان في الكلام فائدة جليلة وهو ان الاهتداء مترتب على اخلاص النفس
ومن لا يخلص نفسه لله لا يهتدي الى سبيل النجاة والا وكان المراد انك نائل احدى
الحسنيين لا محالة لانهم ان اسلموا فقد نفعوا بالاهتداء وان تولوا فقد
اديت ما كان عليك والدائر بين النفع والضرر هو لا انت قوله وعد ووعيد
يشكل عطفه على الاخبار السابقة الا ان يقدر وقل الله بصير بالعباد ويحتمل ان
يقرر الصدق السابق بانه حكم البصير بالعباد فلا شبهة مظنة خطا قوله وقد منع
سيبويه ادخال الفاء في خبر ان كليت ولعل اشار بالتشبيه الى انه يبنى بناء
على ليت ولعل اشار بقوله والفرق الى ضعف التقييس لانه قياس مع الفارق
لانه كان تفيد الجزاء ولكن الذين ونظيره قولك زيد فاضل رجل صالح فيما بين
المبتدا والخبر معترضة بالفاء والا وكان انه حذف الخبر واقيم سببه مقامه والتقدير
لهم عذاب اليم فبشرهم بعذاب اليم ومعنى تغير ليت ولعل معنى الابتداء ان وضع
الابتداء على افادة ثبوت شيء لشيء وهما ينقلان الجملة الى الانشاء وفي المعالم
كما يحمل في الناصر رفع للعذاب يحمل في الناصر في حفظ النوع الحسنة قوله الم تر
الى الذين … بالتنزيل منزلة النظر وهو تعجيب لشيخ الناصر لم حيث اتى به وهو
نقله باني لحكم كتابهم فيما بينهم وبين خصمهم قوله ان التوراة اشارة الى ان
اللام للجنس … نصيبا يحتمل التعظيم التحقير ويحتمل التكثير وبعد الطيبي حيث قال
هو مناسب للمقام اذ المقصود التعيير لهم وحيث جهلوا امانا نعت عنه كالجاهل
مع وفور علمهم وهذا يرد احتمال التحقير في ان التقليل بل المقصود تعييرهم على الحرمان
من الانتفاع بالنصيب العظيم من العلم وكانه لهذا رجح العلامة التفتازاني في
التعظيم على التكثير ولا يخفى انه لا وجه لترجيح التكثير على التعظيم والتعظيم على التكثير

في مقام

في مقام التعيير يحتمل ان يكون المقصود تعييرهم بتمردهم واستكبارهم بالنصيب
الحقير من شانه ان يبلغ علم الاجزائه علوم المرسلين كلهم ان يكون المراد
القران مستغني عن البيان لكون التوراة محتاجة الى البيان فلذا بينه بقوله
… وقوله فيكون الاختلاف فيما بينهم وعلى الكشاف فحيث اخرج
بان يكون الدعوة لمخالفة بين النبي … وبينهم لعدم مساعدة بينهم اياه
وجعل الوجه ان لا يكون اشارة الى قصة اهله … الرجم الا ان الاختلاف
فيما كان بينهم وبين رسول الله لا بينهم وجاز ان المخالفة بينهم وبين رسول الله
اذا كانت تحكم فيها التوراة تكون بينهم لا اذا جعل الحق منهم على ما في التوراة هذا
ولكن ان تدبر وعليه بانه لا ليكن ضمير بينهم للداعي والمدعو الا بتجوز قوله وفيه البلد
على ان الدلالة السمعية حجة في الاصول لانهم ما طعنوا فيه وفيه بان يدعي موافقة
ابراهيم فلا يكون مع مخالفة لدينه … حقا الان ابراهيم كان يهوديا ان اراد انه كان
حقيقة وفيه بانه في التوراة وهذا دليل سمعي وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون دليله
في طلب توريته اقامة المعجزة بالاطلاع على ما وقع … شهادة توريته على … وفيه كونه
ابا قوله الجملة حال من فريق … وعلى الكشاف فحيث جعلها جملة معترضة الا لا
ضرورة الى ذلك … جهة كونها جملة حالية واحتمال هو انسب بالبلاغة وفيه
جزالة المعنى وفي تفسير الكلام … صفة الفريق … العلامة التفتازاني في جملة
المواوي الصفة … فائدة وصف الفريق بالاعراض بعد اسناد الاعراض
اليهم ولكن ان تقول هو معطوف على الصفة اعني منهم وفائدة بيان اعراضهم
… والاعراض على ان الفريق بيانا … الصفة
في قلة الفائدة وكثرتها بعد اسناد … مشكل … فلم يكون في موضوع
وكذا قوله فريق منهم قوله بسبب تسهيلهم امر العقاب وفيه … كلام

الرجاء وجلب لا الله تقف فيما بين الخوف والرجاء وبجمل غرورهم بما كانوا يفترون
غرورهم تحريضا لهم الشورية حيث تهلون ولا يعذبون المستدرجا وفيه
اشارة الى انه سيدركهم العذاب والانسب ان يجعل توفية كل نفس
ما كسبت شاملة لا يجب عاجلا ايضا قوله لانه في معنى كل انسان توجيه
لتذكير الضمير مع تأنيث النفس وفي توجيه بجمعية الضمير مع افراد المرجع وتوجيهه ان الحكم
على ذلك المفرد يستلزم الحكم على جميع فالضمير بالنظر الى اللازم ولو قال لانه في معنى الكل
لكان متضمنا التوجيه بجمعية ايضا ولكن ان تقول تذكير الضمير وجمعه لا كل فيكونا
تذكيره وجمعه بالنسبة الى امر واحد هو كل قوله وقيل اصله يا الله امنا بخير فخففت
بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل من المفعولين والظاهر كقوله وهمزته
لان الهمزة سقطت في الدرج للتخفيف فحمل الحذف على الحذف من الكتابة
بعيد جدا والاولى ان اصله يا الله ام بخير بحذف المفعول للتعميم ووجه عدم
اجتماع ياء مع الميم المشددة ان الترتيب مقتضى التخفيف ورد وذلك قوله لتوكل اللهم
العنه ويكتسى دفعه بان المعنى بيان لا امنا بخير كما في اللهم اغفر لنا فان اغفر لنا
بيان لقوله امنا بخير قوله مالك الملك قيل نداء بعد نداء لا امتناع وصف اللهم
لكونه مكتنفا بالحروف كانه هو كصوت وهذا لا يوصف نقض بسيبويه ودفع
بان الصوت هنا لم يبق على معناه ام يجعله جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه قوله
يتصرف فيما يمكن التصرف فيه يريد ان الملك عام الامكان دون الممتنع قوله
والملك الاول عام اي اللام للجنس في الاول مستغرق والاخران عهد
وفيه اشارة الى نكتة العدول من الضمير الى الظاهر والاعتبار بين هذا الحكم
وكون المراد بالملك النبوة كما تؤمي العبارة قوله وتعز من تشاء ومن الفقر
والملك اقرب بتغيير نعت بو قيد في القلوب بعظمة كل ملك ورتبة ملكه الاوقع له

في القلوب

في القلوب بركوب ذيلها في الاعين قوله ذكر الخير وحده لانه المقضي بالذات والشر مقضي
بالعرض اذ لا يوجد شر جزئي الا ما يتضمن خيرا كليا لا يخفى انه لا يدل على ان الشر مقضي بالعرض
لانه يجوز ان يكون المقضي وجود شيء بل عدم شيء ومن كون الوجود يتضمن الخير لا يلزم
ان لا يكون العدم شرا محضا بل قبيل الوجود خير محض والعدم شر محض وقد سبق ذكر
الوجود وهو اتيان الملك والعدم وهو نزعه فذلك تقتضي ذكر الشر ايضا والا يجوز
ان لا يكون المقضي بالذات في الوجود المتضمن للخير بل الشر قوله ولان الكلام
وقع فيه ايضا لا يدل على رواه لان يجب البناء فقد يرى الحكمين من مجرد وجدان المؤمنين
الملك بل نزع الملك من الجبابرة والاكاسرة واشار اليه ايضا مع بعدم عن
الشر يبعد المناسب عن الخير فالاوجه ان يقال هذا تعليم النبي علم ادب طلب الخير
فالاليق الاقتصار على ذكره والخير في كل الحالة مقتدية قرب الكوفة والتشبيه
القصورة بنياب الكلاب في بياضها وصفرتها والنخام يعني بالابيض والصفراء
كلما قصبة اليمن قوله والولوج الدخول في مضيق عبر عن احداث النهار مع
اسلاء العالم السبب بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق وجعل الايلاج
في الزيادة والنقصان لا شمل السبيل النهار في خط الاستواء فان حادثا باق
فيه ابدا وجعل اخراج الميت من الحي يعني اماتة الحيوان يستدعي ان يجعل
اخراج الحي من الميت يعني احياء الجسم الذي لا حيوة فيه لا يعني انشاء الحيوان
من مواد فانما علم والتراب من الحي المؤمن ومن الميت الكافر يعني ان في الاخراج
يعني جعل الكافر مؤمنا وبالعكس قوله لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء جعل
صاحب التسهيل اتخذ متعديا الى مفعولين يعني صير يا لا يخفى ليس جعل المؤمنون
الكافرين اولياء ان تعاملوهم معاملة الاولياء واما المحبة لقرابة او صداقة
قديمة فخارجة عن الاختيار فمغفرة ساقطة عن درجة الاعتبار قوله اشارة

لا انهم الحقيق بالموالاة لانه ... مع موالاة الكفرة
يعني ليس النهي مقيدا بكونه من دون المؤمنين حتى يكون المفهوم جواز اتخاذ
اولياء مع ولاية المؤمنين بل الاشارة الى ان الحقيق بالموالاة هم المؤمنون
ولا يخفى ما يقتضيه هذه النكتة ان يكون مع وجود المؤمنين لا ان ... من الا
المؤمنين ... اشارة الى ان ولايتهم لا تجامع مع ولاية المؤمنين
... ولايتهم ... عن ولاية المؤمنين قوله
ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء اشارة الى ان ولايتهم كما لا تجامع
ولاية المؤمنين لا تجامع ولاية الله الا انا ... من المؤمنين وهم اولياء
من دون الله والمؤمنين ليذكر بعبارة تفيد كمال المبالغة في البعد عن الاثم
... زاد عليه ذكره بما ... لا تقتصر على انتفاء ولايته تعالى بل تجاوز الى ...
ومعاداته تعالى حيث قال تعالى ويحذركم الله نفسه تقييده بالجملة الحالية المفيدة
ان الامر ... حيث قال والى الله المصير ... عظم ... والعاد ...
ووصل بينهما البعيد وقوله الا ان تتقوا ... الجملتين السابقتين
فهو متعلق ... كما هو دأب الشارع ...
الا ... تتقوا الا انه ... الابتداء الغاية ...
ما يجب اتقاؤه اي اتقاء ... مصدر ... المفعول ...
... المصدر ... المفعول ...
مفعول مطلق ومفعول ...
...
...
... قوله ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يعلمه الله فان قلت

موقعه

موقعه الحج مستلزم معرفة المبدأ بالطريق الاولى فما فائدة ذكره او تبدوه قلت
ليس المراد تعميم المعرفة بل تسوية نسبة الحج والمبدأ الى ... فاحفظ فانه دقيقة تنبه بها
كل فطنة رقيقة قوله ويعلم ما في السموات وما في الارض فيعلم سركم وعلنكم فيه
اشارة الى ان قوله ويعلم ما في السموات وما في الارض بمنزلة الدليل على معرفة
السر والعلن ولا يخفى انه ... لا يناسب الوصل ... انه يعلم ما في السموات والارض
فلا يخفى عليه شيء فيكون تعذيبكم به وهو على كل شيء قدير فيعذبكم ...
ما في السموات والارض فاحفظ ما يلقى اليك من معارف الجود والفيض
قوله والاية بيان لقوله ويحذركم الله نفسه اي بيان لوجه ... ذلك ... قوله
وكأنه قال ... قوله الا ... كل نفس ... تقدير المفعول ...
وما عملت من سوء ... المفعول ... بالعطف على المفعول الاول ...
علمت زيدا فاضلا وعمرا ... عطف عمرا على زيدا ... فاضلا ...
الاصابة فلا يطلب المفعول ... تنصيب كل نفس
ما عملت من خير محضرا ... على ... شر ...
لامره وتجد ما عملت من سوء بينه وبين ... الا ...
الله ... يوم يكون كل نفس ... على خير ... على شر ...
من ليس له الا عمل خير ومن ليس له الا عمل شر ... الكلام قوله ...
وبين ذلك اليوم ... لا ما عملت من سوء ...
... اليوم ... اليوم ...
على حضور ما عملت من خير ... ما عملت من سوء قوله وتود ...
... الاخرة ... العامل والكافر
وجوابه ... قوله ... الاولى ... ويحذركم

الى يوم تجد فلا يكون في عطفه و يحذركم الله خفاء و يكون اجزاء الكلام
في غاية الانتظام قوله وتجد مقصور على ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء
ليس معطوفا على محضرا تجد مع ما بعده جملة مستقلة معطوفة على تجد الاوجه
ان لا تحمله من غير قصور على هذا بل يجعل ان يكون تجد واقعا على ما عملت
من سوء و تود و يكون بمنزلة المفعول الثاني اي تجد ما عملت من سوء بحيث
تود ان بينها وبينه امدا قوله ولا تكون ما شرطية لارتفاع تود و يقال هذا مما
يخالف ما اشتهر في كتب النحو من جواز الرفع والجزم في الجزاء اذا كان الشرط
ماضيا يجعل ان يريد بالوجوب على احد الاستعمالين دون الاخر نقل المحقق التفتازاني
جوابه ان رفع المضارع في الجزاء شاذ نص عليه المبرد واستشهد به الاشعار
حيث ابو حيان في بيت سيبويه يدل على جواز الرفع بعد ما وخليل يوم
مسغبة يقول لا غائب مالي ولا حرم قوله ونحن نقول ولو سلم جواز ان لا مرية في ترجيح
ما الموصولة لضعف الثاني وانتظام الرفع وجريان قراءة الجزم مجرى الظاهر ورد بانها
لو كانت شرطية فالتزام الرفع من امارات الموصولة ثم لا يتم تقرير المصنف
قوله وعلى هذا يصح ان تكون شرطية بقراءة ودت اذ حينئذ لا مانع ان تعطف
تجد او الشرطية لا تصلح الحالية ولا تكون ماضيا في الجملة
حالا تتعين للتنبيه ان ما عملت من سوء تود قوله كرره للتأكيد
والتذكير يكرر لا للتذكر ... المتحد ... موالاة الكافرين وهنا
للتحذير من عقاب السوء مطلقا ... ان يكون عطفا على تود
من هذا اليوم ... ويحذركم الله نفسه ... ولو كان
الظرف بتقدير اذكر يصح ان يكون عطفا على تجد ويحذركم الله نفسه
... قوله ... الكلام ...

فهو

فهو من الله الاصطفاء و سميه وهو مرتبة اخص الخواص الفانية في الله الباقية به القيام
بحقوقه ثم الى الله اول الامر راجع اليه لانه غاية السير والكمال باقي حاله كما اشار اليه
يعني بالرجوع اليه وبهذا اشار الى مرتبة التوحيد الصرف قوله يحببكم الله المحبة والمغفرة
بعد ان تحقق كونه ... الكشاف فانه يحب ... ان يكون ...
قوله ويرضى عنهم ولا يثبت عليهم ... الكشف الحجب ...
قوله ... قوله ...
الى قوله فيه انه امات ... الكافرين ...
تولى ... خاصة لا ... بسبب عدم محبة جميع الكافرين بل بسبب عدم محبته
لكل احد ... الكلام ...
تولوا فان الله لا يحب الكافرين فيه ... وضع الكافرين موضع الضمير
حتى يحتاج الى ... قوله فلا وجب ...
... سببا لمحبة الله اياهم وعدم
اطاعته سببا لسخطه عليهم وسلب محبة الله اياهم ... بتعقيبه بما هو
عادة الله من اصطفاء الانبياء على غيرهم ...
... وذكر اصطفاء آدم على العالمين ...
على جميع الملائكة ... بسجود ... الشيطان ...
نوح على العالمين ... اهلكهم بالطوفان ... واصطفى
آل ابراهيم على العالمين ... الكافرين ...
واصطفى ... على العالمين ...
مع عظمته وغلبة جنوده ... اهلكهم ... بالذكر آدم ونوحا وآل ابراهيم
ولم يذكر ابراهيم ... اذ ابراهيم ... على العالمين وهذا الكلام لبيان

ان يشا يستغلب ليس المراد الاصطفاء بالنبوة حتى يخرج وجه التخصيص وبهذا
ظهر ضعف ما استدل به على فضلهم على الملائكة قوله وقيل بعضها من بعض
في الدين فيجوز ان يكون نصبها الذرية اي اصطفى ذريتهم مؤمنون وعلى هذا التوجيه
السابق اشارة الى ان ليس الكلام خارجا عن الحال بالجميع والا وجه ان اصطفاء
كل واحد من قوم من علوة الذرية فلا ينبغي ان يستبعد قريش اصطفاء الله
عليهم ميلا انهم منهم قوله فعلية من الذر وهو صغار النمل مائة منها زنة شعيرة كذا
في القاموس وذكر في لغة الذرية وقال وقد يكون فعلية او لعله رجل الواحد
والجمع وذكر في ذرأ بمعنى خلق واكثر الشيء او فعل من شكلة بنسل الثقلين وقوله
فعلية من الذر مبدلا ان الياء والنسبة الى الذر وضم الذال من تغيرات
النسبة صرح به المحقق التفتازاني قوله سميع بقوله امرأة عمران عليم بنيتها
او عليم بما في بطنها فلم يكن مقول ما في بطنها لفظ الذكر كما ان [illegible] نظرها
كذلك قوله فتقبل [illegible] العجب قوله تزوج بنته ايشاع الا بنت
ابن ماثان وعلى هذا يكون ايشاع اخت مريم ويوافقه قول النبي عم
في حديث المعراج فاذا شاب يحيى وعيسى وهما ابنا الخالة لكنا [illegible]
ان اختها كانت عاقرا عجوزا لا انه [illegible] لم تلد قبلها مريم وكانت ايشاع
عنده ذكريا [illegible] ولادة مريم [illegible] وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الاب
[illegible] ايشاع بنت عمران بن ماثان لا من اخته وهناك اشكال اخر وهو انه
روي الكشاف عن ذكريا انه قال عندي ابن خالتها مريم فتكون ايشاع خالة
مريم لا اختها من الاب واجيب بانه [illegible] اختها من الاب وخالتها
من الام بان يكون ام اخته في نكاح ابن ماثان [illegible] بنا على جواز
نكاح الربائب في شرعهم وقال المحقق التفتازاني هذا احتمال لا رواية له

ولكن

ولكن لا ان يتكلف وتجعل ضمير بنته لعمران الثاني وتجعل قوله ابن خالتها مساهلة وتجعل ابن
بنت خالة ويكون قوله من الاب امر محتملا من الرواية لا امر الحكم به [illegible]
ونفي المسافة قوله فقالت رب اني [illegible] ان رزقني ولدا [illegible] الرواية
[illegible] رب اني نذرت لك ما في بطني [illegible] على ضعف قوله [illegible]
بمعنى محررا اي مخلصا للعبادة وفي الغاية من تحرير الرقبة اعتاقها وتحرير الكتاب
تقويمه فقوله بمعنى محررا مستقلا من تحرير الرقبة وقوله مخلصا للعبادة من تقويم
الكتاب لان جعل الولد مخلصا للعبادة تقويمه قوله [illegible] على التقدير
الا انه يكون ذكرا وطلبت ذكرا [illegible] بالولد في قوله ان رزقني ولدا على الذكر
[illegible] انها قصدت به مطلقا فقالت تقبل مني ايا ما كان ويكون قوله تعالى فتقبلها
ربها اخبار انه تقبل [illegible]
قوله [illegible] لانه كان انثى [illegible] الكشاف [illegible] انه كان انثى في علم
الله تعالى لا انه ثبت بعد وجوده فلا حاجة الى حمل [illegible] علم الله تعالى وقوله
[illegible] الا [illegible] وهو انه لا فائدة
في هذا التقييد [illegible] من نفس الضمير [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

نشأ من بيان قلت كلامه يشعر بالظن لاستغناء المخاطب عن الافادة بلفظ الكلام
مع قصد التحسر بعلم المخاطب بكونه تحسرا قلت الكلام الانشائي والخبر بالشفقة به
يصير الكلام تحسرا وليس للافادة تحسرا وفرقا بين احداث الشيء وافادته والقول
بتجهيل ان يكون الكلام للتحسر بمجرده مستعملا فاولى مستعملا بالاستقبال ولهذا قوله
تواضعوا بما رفعه قدرهما بترجيح بحرمتها على كل بحر بكلام ومن تواضع لله رفعه الله
قوله وهو استيناف يعني بجملة منقطعة عما قبلها والاولى جملة معترضة والواو للاعتراض
ويعلم التحسر بها وضح ما وضع من فانه بالاطلاع به ويمكن ان يكون عبارة
عن المواضعة يعني والله اعلم بشأن ما ام من جعلها تحسرا وتحزنا من نوم حيث
رجاؤها وانها ليست من الموالي الله في تعالى ولا لها منزلة عظمى وتحسرا كما تحزن
لا يوجد مثله لكن تواضع القراءة يستدعي جعلها عبارة عن المواضعة وقراءة
وضعت على التكلم يستدعي جعل قراءة الخطاب خطابا منها لنفسها تسلية
كان قراءة الغيبة تستدعي جعلها خطابا من الله تعظيما لموضوعها وكون
وليس الذكر بيانا لقوله والله اعلم بما وضعت يقتضي الفصل الا ان جعل
الواو للحال وبعيد ان يكون قراءة التكلم والخطاب رجوعا عن التحسر لتضمنه
الشكوى الى الله تعالى واحتفافا بالجهة ورجاء الى الله الرضا والعطاء
وقوله الا وليس الذكر الذي طلبت على الحد وجهين بناء الامر على الا فمعناه
ليس الذكر الذي طلبت وجوده مثل الا وليس الذكر الذي طلبته من قراءة
كالانثى التي وضعت وعلى تقدير ان يكون من قولها لا يتعين كون اللام
للجنس لجواز ان يكون للعهد على سبيل التشبيه لكونها شعبة منها ومكانها
قد عرف الجنس على عهد من الجنس المعهود وقوله الا وليس الذكر والانثى سيان
اشارة الى ان التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل بل الا ينبغي ان

الا يجاز وليس على الانثى كالذكر بل يشبه به والمراد تقول ساواه وقد ليس خبر شأن ولنا فيه
سيان وقد يعضد الشيخ سمعت الهمزة وفتح القصد الى تسميتها مريم عطف عليها قبلها
ما قبلها بجملة فيه ان يكون قول من قال لها بيانا لها لكلامه وان يكون خبرا بعد خبر
وقيل قوله تقديم المسند اليه فيه للتخصيص يعني اني شفيقة لا يشارك فيه ولا سيما
ملكه ومن يكون بنيه مستعطفا لله تعالى وجعلها انشاء منها شفيقة وكذلك قولها
واني اعيذها بك وذريتها لا يشارك في ذكرها تعريض انها لجهة للعبادة حيث سمتها
بتسميتها عابدة لله تعالى قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بيانا للاجابة دعائها حيث
اعاذها الله من الشيطان وثبت الحديث من غير تردد والترود والكشاف
في صحته لانه يتوقف على انه يرد وفيه كيف وهو حديث اتفق البخاري ومسلم فيه
لكنه يتبعها ويليه لانه يتكرر حجة ظاهرة بما ذكر الكشاف من المعتد لهما بالاولى
انسب بما ذكره ان الشيطان ادنى اغترى من مس ما الولادة في مولوده
ذكر في الانسان ومقصود انه لا يكاد يعلم على الطبيعة الانسان الا عصمه الله
عبارة عن تأثير المولود والمس قوله ماض مولود ويلبسه يستحق الاستثناء
من الاستهلال قال قوله كأنه عبرة له انقصا من حكاية قال قوله فتقبلها بقبول حسن يتقبل
جعلها بغير مولود الانثى يعني بما يقابله الشيء التقبل بما سقط به والغرض ولا يلزمه
بما لا يقبله بيانه بالا لو كان على معناه المقصود لا ينبغي ان يقال فيه لا
حسنا كما قال بنبات الطبيعة حسنا وتامة ثانيا ابقاء على النوع المقصود الا الشهود وقد
ضمنا وجعل الرب اقامة الانثى مقام الذكر اولا وتسلمها قبولا بكثير حقيقي تقول اذ جعل اللباء
ينبغي ان تقبل تقرر انه تقبل حسن لديه تعالى فتحتم حيث اعاذها من الشيطان
من او ما المولود الاخالفة للحياة قوله وقالت دونكم هذه المنذرة الاخذ بما
هذه النذيرة والاظهر وجه التنافس انما الله تعالى بما قد بهم عظيما فيهم

قوله علان الفاعل هو الله شيء بين الضمير بعد تقرره في الاذهان ولا حاجة اليه لظهور
وجوده لا ربها والاول علان الفاعل ربها قوله كلما دخل عليها ذكريا المحراب الخ يعطيها
لانها متقررة تستقبلها بقبول حسن وانبتها نباتا حسنا وكفلها من ذكريا وكذلك
ان يجعل الفصل بعدم الجامع لا باعتبار المسند والمسند اليه قوله جوابه كلما والجب
الظاهر ان ناصبه معنى الشرط اذ كلما لا تجاري الا وقت فكانه قال اي وقت دخل في هذه الوقت
وجدوا ان دخل فيه ذلك الوقت وجده هكذا قوله وجعل ذلك معجزة ذكريا يدفعه
اشتباه الامر عليه بهذا اذ كان سوال ذكريا لاشتباه الامر عليه فيجوز ان لا يكون
السوال للتعجب في غير اوان يشكل فيظهر عظم شأنه على ذكريا وايضا لا اشتباه ذكريا
في انها معجزة تناسب كونها معجزة لا اشتباه انه من الجنة او من بساتين الدنيا قوله
او بغير استحقاق فتفضلا به [illegible] ان الرزق حسب الاستحقاق فاستدعى
مناسبة الاستحقاق والجزاء قوله وهو يحتمل ان يكون من كلامها وايده هذا
الاحتمال برواية الحديث ومعنى فرجع بها اليها انه [illegible] ارسل معه بينها اياها وتعجب
عن صنعها [illegible] هل مجيء [illegible] قوله كما رجعت خطبة وبهذا السوال وان استدعى
ان [illegible] الا انه وجه ذكريا بينها علان مريم [illegible] صورة ذكر معجزة [illegible]
وكانت من القانتين ومن فوائد هذا التشبيه فطلبه ان كان في حصول
مانعا النفس مع النساء كما ان مريم [illegible] الرجال فحفظ كلمات
لا ربه تعالى فعلم انه كلمات غيبية قوله وقيل لما راى الخوارق عند مريم انها ابنة
على جواز الولادة العاقر من الشيخ فاز المحقق التفتازاني من جهة ان الولد ثمرة
الثمر والعقر ثمرة غير اوانه الا من جهة مجرد انه علم انه جاز ظهور خوارق العادات
وهناك وجوه اخر [illegible] انه [illegible] تعدية في مقام الولد
تنبه بانه يجوز ان يقام الشيخ مقام الشاب والعاقر مقام المنتج وثانيها انه لما راى

تقبل

تكون موصوفا بها [illegible] قوله [illegible] التشريف [illegible] 3

تقبل الطفولة مقام الكبير فالتحرير تنبه لذلك وثالثها انه لما راى تكلم مريم في غير اوانه تنبه
لجواز ان تلد في غير اوانه ورابعها انه لما سمع من مريم ان الله يرزق من يشاء بغير حساب
اي بغير استحقاق تنبه لجواز ان تلد من غير استعداد قوله [illegible] صفة
للجزء والحال [illegible] لا احتمال ان يكون مسببا لجملة [illegible] يكون فيه ضمير كان قوله
[illegible] قوله مصدقا حال مقدرة [illegible]
التصديق والتبشير [illegible] بكتاب الله كلمة [illegible] ان تكون [illegible] الله تعالى
[illegible] تعلقه بالامور [illegible] قوله [illegible] سيدا يسود قومه [illegible]
عقيب مصدقا بكلمة من الله [illegible] وليس من امته [illegible]
من قوله مصدقا بكلمة من الله قوله وحصورا مبالغا في حصر النفس عن الشهوات
والملاهي [illegible] فسر الشارح [illegible]
به على [illegible] قوله ناشئا منهم او كائنا من عداد [illegible] كبيرة ولا صغيرة
فان قلت كان الظاهر ان [illegible] كبيرة ولا صغيرة او كائنا من عداد من
قلت التخصيص بالصالحين [illegible] تخصيصه [illegible] ثانيا لانه لو لم
يتصف به [illegible] بعد وصفه بالنبوة قوله استبعادا من حيث العادة او
[illegible] التبشير [illegible] خلاف العادة بمحض
فضل الله [illegible] الاستبعاد دالا قدرة الله [illegible] التعجب
او [illegible] خفي السبب [illegible] معلوم [illegible] بمحض قدرة الله على خلاف
العادة [illegible] من كيفية حدوث الغلام [illegible] اقرانه
شابا [illegible] مبشرا بانعام عظيم [illegible] قوله [illegible]
النظم [illegible] المراة [illegible] ذكر [illegible] العقر [illegible] اختصاص
بوقت دون وقت [illegible] ذكره [illegible] قوله [illegible] عليه [illegible]

من الكبر والعقر [illegible] على تقدير ان يكون جوابا للاستفهام عن كيفية الحدوث وفيه

بحث لان الاصح توجه الغلام مع وجود العقر والاستبعاد من كلام المستفهم [illegible]

[illegible] ان يكون كذلك اشارة اليه **قوله** لاستقبله بالبشارة ولا ارى [illegible]

حفظا لما يفوت [illegible] **قوله** ان لا تقدر على تكليم الناس ثلثا

الظاهر ان ثلثة [illegible] النص على سبب التقدير وانما يدل على نفي التكليم [illegible]

قلبه لا [illegible] بالتكليم بحال الاشتغال بالذكر **قوله** وانما حبس لسانه عن مكالمتهم

خاصة هذا قول اكثر المفسرين وعن قتادة انه حبس عقوبة على سؤال

الاية [illegible] **قوله** واحسن الجواب ما اشتق من السؤال الا ان وجه

مناسبته للسؤال كان مشتقا منه ووجه المناسبة ان سؤال الاية لان يشتغل

بالشكر فاجيب بان ايتك ان لا تقدر الا على ما هو الشكر **قوله** والاستثناء

منقطع وقيل متصل رجح المنقطع على المتصل على عكس ما في الكشاف لان

ادخال المستثنى [illegible] المستثنى منه [illegible] الا انه باب الاستثناء

المنقطع [illegible] والقوم الا حمارا [illegible] القوم [illegible] الا حمارا

قوله [illegible] لا تضطرب [illegible] جانبا

[illegible] التشبيه عبر بالجمع [illegible] التشبيه [illegible]

بانه [illegible] في الوقف [illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** واذكر ربك في ايام الحبسة [illegible] ان يكون

الامر بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة [illegible] خصوص ايام الحبسة وان يكون

في جميع ايام [illegible] **قوله** وهو مؤكد لما قبله مبين للغرض

[illegible] العطف [illegible] عطف الانشاء على الاخبار وعطف المؤكد

على المؤكد [illegible] هو معطوف على محذوف والتقدير اشكر واذكر [illegible]

ان

الا بجعل الامر [illegible] عطفا على الا تكلم [illegible] **قوله** واذكر ربك

تقييد الامر بالكثرة يدل على انه لا يفيد التكرار وفيه بحث لجواز ان يكون [illegible]

والابكار [illegible] **قوله** كانت معجزة [illegible] ارهاصا قال المحقق

التفتازاني الارهاص ما [illegible] النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة عليه السلام

الكلام [illegible] على معجزة [illegible] بعيد لان من شرطها [illegible]

الى الايتان **قوله** فان الاجماع على انه تعالى لم يستنبئ امرأة لقوله تعالى [illegible]

الا الاجماع مع هذا النص [illegible] الارسال [illegible] الرسول الاخص من النبي **قوله**

وطهرك مما يستقذر من النساء قال المحقق التفتازاني [illegible] طهرة

[illegible] **قوله** [illegible] الاختصاص بجميع ما ذكر في الاول

بالاول وجميع ما ذكر في الثاني [illegible] الاظهر ان المراد بالاصطفاء الاول اصطفاؤه

[illegible] والثاني اصطفاؤه [illegible]

نساء العالمين [illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible]

اليهود [illegible] **قوله** يا مريم اقنتي من مقولة الملائكة

[illegible] الصلوة [illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** مبالغة في المحافظة

[illegible] الاركان [illegible] الصلوة [illegible] الامر [illegible]

بالكل [illegible] **قوله**

وقدم السجود على الركوع [illegible] الصلوة [illegible]

التلاوة [illegible]

[illegible] **قوله** او التنبيه على ان الواو لا توجب الترتيب فيه ضعف

لان خطاب الملائكة [illegible] مع من [illegible] بهذه اللفظة قوله او يتقدم مع الراكعين
بان الركوع لا يكون الا في [illegible] بان الراكعين الغير [illegible] المصلين لا يكون
ما من ليس في صلوتهم ركوع ليسوا مصلين وتمام هذه النكتة يتوقف على بيان
وجه انه امر باسجدي [illegible] انه من السجدة في صلوتها ليس من المصلين
وكان وجهه [illegible] وما ذكره في الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون في زمانها
من كان يقوم ويسجد في صلوته ولا يركع وفيه من يركع فامرت بان تركع مع الراكعين
ولا تكون مع من لا يركع فالنكتة في التعبير [illegible] نكتة في ذكر واركعي مع الراكعين
[illegible] والله اعلم [illegible] في مقام الامر بالصلوة بالجماعة [illegible] واركعي مع الراكعين
لا اشارة فيه بان من ادرك الجماعة وادرك الركوع [illegible] بعد ترك الركوع لا يدرك
الركعة قوله ما ذكرنا من القصص اشارة الى [illegible] افراد [illegible] الاشارة مع
تعدد المشار اليه [illegible] في البيان كما في الكشاف حيث قال وذلك اشارة
الى ما سبق من نبأ زكريا ويحيى ومريم وعيسى [illegible] المشار اليه [illegible] القصص
المذكورة في هذه السورة من وقائع الانبياء [illegible] قوله
اذ قالت امرأة عمران [illegible] ما ذكر فيه قصة امرأة عمران وجعلها
تحت قصة مريم تكلف قوله اقلامهم قال المحقق التفتازاني قال الزجاج الاقلام
هنا القداح [illegible] يكفل مريم على جهة الرغبة وسمي
السهم قلما لانه يقلم اي يبرى وكلما قطعت منه شيئا فقد قلمته قوله والمراد تقرير
كونه وحيا على سبيل التهكم [illegible] مع انه [illegible] المشاهدة [illegible]
عن البيان لظهور انتفائها [illegible] وترك نفي السماع الذي يحتمله [illegible] ووجه
الدفع ان قصد به التهكم [illegible] يتوهم انه شاهد
القصة بعد انتفائها [illegible] انه سمع شيئا [illegible] بنفي المشاهدة على انه عرف

ذلك

ذلك بكونه [illegible] لا يكون الا بالوحي اذ معرفة الامور بالسماع لا بطريق
الوحي لا يكون كونه المشاهدة قوله متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم
اي يلقون ليعلموا او يقولوا ايهم يكفل وفي الكشاف ينظرون ايهم يكفل او ليعلموا
او يقولوا والجملة المحذوف [illegible] تارة حالا وتارة مفعولا له وفي تقدير العلم جعله مفعولا له
وفي تقدير ينظرون حالا ولا يخفى وجه [illegible] الظاهر او يقولون كما في الكشاف وكلمة قوله
او يقولوا [illegible] الا ان يقال [illegible] او يقولوا الجملة الاستفهامية
كما قصده الكشاف [illegible] ايهم بدلا من ضمير الجمع [illegible] كما انه
[illegible] تقدير ينظرون [illegible] المطلوب لا يجوز [illegible]
[illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible] يقولون لا يفيد فائدة يعتد بها
وفيه انه يفيد فائدة ليعلموا بلا خفاء قوله المسيح لقبه وهو من الالقاب المشرفة
[illegible] في الكشاف [illegible] الصفة [illegible] فكانه نوع بيان
ان اللقب لا [illegible] على الاسم الذي يقابل اللقب والكنية [illegible]
[illegible] قوله صفة [illegible] ولا ينافي تعدد
[illegible] جنس [illegible] كان [illegible] كونه اسم جنس
[illegible]
[illegible] الاضافة [illegible]
[illegible]
[illegible] الاستغراق [illegible]
[illegible] قوله تكلف لا طائل تحته [illegible]
من اوضاع [illegible] تكلف لا طائل
تحته قوله [illegible]

والتوجيه السابق ان الابن لا يعرف فيضا الخبر تنزيلا ما ليس بعلم منزلته وبهذا التوجيه تعرف
ان المبتدأ الجملة مستقلا وما اشتهر من الوصف فان الاسم مشتهر بالتمييز والتمييز
وفيه بقاء ابن مريم على ما هو ظاهره من كونه صفة وليس فيه اخراجه الا ظرفية على ان الخبر
تنافي حذف الهمزة ابن من الكتابة وصح يكون ان يجعل الخبر المجموع كما صرح به الكشاف
وان يجعل كله احد فلتعدد الجمل حيث جعل قوله وانما قيل ابن مريم الى قوله انما قال ابن
مريم لان قوة الابن عايدة قوله وتذكيره للمعنى واضمار رعاية لجانب المعنى احترازا
عن توهم كونه انثى وانما وصف بالوجاهة في الدنيا سلبية لهما وازالة لما تهزيها التوهم
ان يطعن بانه لا اب له يكون وسيلة لذلك قوله الا بكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام
الانبياء من غير تفاوت ونحن نقول اشارة الى ابتداء زمان نبوته وانتهائها ونوحي
انه لا يتجاوز سن الكهولة قوله وذكر احواله المختلفة المتنافية ارادة انه ليس بينها
مناسبة جامعة لا تشترك في جميعها في الارسال ولا يخفى انه ليس من جملة
تلك الاحوال الا رسالة قوله ومن الصالحين فالاولى ذكر هذا الكلام بعده ليدخل
في الاحوال بلا خفاء قوله حال ثالث من كلمة لا يخفى انه رابع من كلمة وثالث
من ضميرها ان جعل المعطوف على الحال السابقة قوله او مستقرها من انه يكون
خبر وجيها وغيره ويحتمل ان يكون مستقرها مع انه من الا تخصص بكون قوله
المقالة جبرائيل ولهذا قيل ارادت بقولها رب انه جبرائيل قوله كذلك الله يخلق
ما يشاء الا انه يخلق الولد بلا اب ويخلق ما يشاء من غير وجود سبب العادي
قوله والله وجبرائيل حكاية لها اما بلا تغيير فيكون فيه التفاوت واما بتغيير قوله
شيئا انما يخلق ما اشاء اذا قضيت امرا فانما اقول له كن فيكون جملة كلام
على طريق الغيبة على ما تقتضيه حاله ومثله كثير فهو على حاله حكاية فلا
لا يظهر وجه جعل جبرائيل حاكيا او امر ان يعمل ان يكون الله خاطبها بكلامه بطريق

الالتفات

الالتفات ويكون ذلك كرامة لها او معجزة لزكريا او ارهاصا لنبوة عيسى نعم لو ثبت انه لا يكلم
الا نبي نبيا لم ذلك ثم قوله انما اعاده تقريرا لما لم اسم ان ذكر خبره قوله اشارة
الى انه كما يقدر ان يخلق الاشياء مدرجا باسباب ومواد يقدر ان يخلقها دفعة من غير
على الاقتضاء وفيه تعبير عن خفاء الدلالة بالاشارة فان ظاهره العموم والتخصيص
خلاف الظاهر والظاهر ما يجيء في تفسيره في سورة يس حيث قال انما امره الا شانه
اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون فيكون حدثه وهو تمثيل لتاثير قدرته
في مراده بامر المطاع للمطيع في حصول المامور من غير امتناع وتوقف وافتقار
الى مزاولة عمل واستعمال آلة قطعا لمادة الشبهة وهو قياس قدرة الله على قدرة
الخلق نعم قلت ما فايدة قوله وقوله فيكون بعد قوله كن الا للمعنى اطلب قلت انه لو اذا
تعدى باللام فهو بمعنى المخاطبة فاراد بذكره جعل القول بمعنى الحكاية والله اعلم
بالصواب قوله كلام مبتدأ يعني ليس داخلا في الكلام سابقا بالعطف على جزء
من اجزائه بل هو جملة مستقلة غير معمولة لشيء والواو اعتراضية ذكرت تطييبا
لقلبها وازاحة لما همها من خوف اللوم لان معرفة تعافيه يعود عليه شدايد
اللوم فان ذكره المحقق التفتازاني ان التوجيه الحسن هو كونه كلاما مبتدأ و
ان كان ما يصح العطف عليه غير ظاهر بسياق الكلام لكن ما ذكره من انه يتوجه
على قائل سوال الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بقوله تعالى قالت رب
انى يكون لى ولد او كلام ينبغي ان يعرض عن ذكر الكلام وصاف واللاحق الا بالحليم
عن قوة ولذا قال والاخصية سوال الفتنة واستفهام بهذا انه لم ينبغي ان يذكر وجه
الاهتمام به وتتميم التوجيه ويمكن ان نقول ينبه فيعلم الله العليم الصواب ان وجه
الفصل بيان التنصيص على وجه وقع وادا ينبغي كلام الملائكة انه قوله ومن الصالحين
اسر عيسى مريم وقال رب انى لعدم علمها بان كلام الملائكة لم تنته فاجيب

ثم ذكر تتمة الكلام قوله والكتاب الكتبة او جنس الكتابة بداية بجميع كتبها او مختارها
لكتابة وصف الكتاب بعد تخصيصه بعد التسوية بينها في الفصل بينها وبين الكتاب
بالحكمة فانها حكمة بالغة لكلام البلاغة لو ان فيه ايهام انه لا مناسبة بينهما وبين
الكتاب حتى يراعي الوصل بينهما وبينه ويجتنب عن الفصل قوله كانه قال وناطقا
الاولى كانه قال ونطقا لان المستفيض في طريق التضمين جعل المضمن حالا لا
معطوفا وكذلك الاولى تضمين ذلك الاسلاف احتياجا الى تقدير الكاف قوله وارسلت
رسولا بانى قد جئتكم باية الى بسند الى قد جئتكم وهو مبهم توطئة لما فصله من قوله
اني اخلق كما هو شان الابدال وانما قال قد جئتكم بها فقط في المعجزة كانه جاء بها والآن
فهو ايحي قبل هذا القول كما هو الظاهر ولا اظهران قوله قد جئتكم باية بيان الاية
انه ولد [illegible] وتكلم بدعوى الرسالة قبلا وانه يكون اني اخلق الطين اشارة
الى معجزات يأتي بها بعد ذلك ذكر في صورة التعداد قوله نصب بدل او في هذا على
مذهب من جعل ان وان مع [illegible] مفعولا منصوبا ومن جعلها مجرورا
وقولها ورفع على هي اني والجملة صفة اية او استيناف في جواب ما هي وجمع الامور
المتعددة التي دلت كل منها اية لكمال اتصالها واشتراكها في النوع [illegible] والاضافة
بين جعلها نفس اية وبين جعلها ظرف اية [illegible] ان في ذلك لاية لكم الا ان في
التجربة كان في قوله تعالى لهم فيها دار الخلد وقوله المتبع اقدر لكم تقدير الخلق
بالتقدير [illegible] باذن الله [illegible] الا لخلق ايضا ليكون فيه شيء
لتصوير صورة الحيوان ما لم يأذن الله وفي خلق الطير واحياء والابداء ايضا
دليل على ان خلق بالمناسب [illegible] ازالة استبعاد لان خلق طير لا يتولد الا من اب
وام بدونهما فهذه المعجزة على اسلوب حكيم وواقعة موقعها كلا ما قيل فيستقيم
قوله وابرئ الاكمه والابرص [illegible] الاولى [illegible] تعبير الاكمه على الابرص قوله اي

المؤ

المؤيد في الكشاف انه اي ابرئ [illegible] من قبل ثمانية الاف قوله كرر باذن الله
دفعا لوهم الالوهية فان الاحياء [illegible] الظاهر انه متعلق بالابراء
ايضا [illegible] لان المعجزة هو فعل الله [illegible] على يد مدعي الرسالة والاعجاز
بالاخبار باسناده الى الله تعالى قوله من احوالكم التي لا تشكونها [illegible] اشارة الى وجه تخصيص
الانباء باحوالهم قوله عطف على رسولا [illegible] يتضمن التصديق
[illegible] وفي بيت الكشاف بانه لكونه [illegible] مصدقا وقال المحقق
التفتازاني [illegible] قانون التضمين قوله او مردود
على قوله قد جئتكم باية بان يكون معطوفا [illegible] قيل جئتكم لاظهر اية ولا على
او معطوف على [illegible] مصدقا [illegible] لا مصدقا [illegible]
المحقق التفتازاني [illegible] على قوله باية يجب النظام ولا بد من اضمار قد
جئتكم [illegible] عطف الجملة [illegible] على المفعول به
ضعيف الحق [illegible] ان جملة معطوفا [illegible] مصدقا [illegible] تقدير
وبعثت [illegible] لاحل لكم قوله [illegible] وهو [illegible] اكثر المشركين [illegible]
قوله [illegible] قوله وجئتكم باية على ان الله ربكم [illegible] قراءة
[illegible] التي ذكره الكشاف [illegible] مراده وكان الاولى ان يذكرها
قوله [illegible] الاحساس استعارة للعلم
بلا شبهة [illegible] الكفر احساس [illegible] الكفر وافراد
[illegible] المفعول [illegible] الشيء [illegible]
على [illegible]
من الذين يضيفون انفسهم الى الله [illegible] الاضافة [illegible] المشاركة
في [illegible] قوله [illegible] السلام [illegible] المعاني [illegible] التسهيل

وقيل

وتشعر الان بمعنى اللام بقوله كأن الامر اليك ولا يخفى ان اللام للاختصاص وان ظاهره يدل
فيه التعليل وبجملة ان يكون ان متعلق بالانتصار بلا تضمين ويكون المراد من تنبيه
الى الله الا ان زمان الوصول اليه وهو زمان الموت فيفيد تذكره ان نصرة الرسول
انما ينفع لو كانت الى الموت ولا تفوز لمن لا يستقيم دائما قوله انصار الله خالصة
الا بالفيئة الخاصة الاختصاص بين الحجر بالنسبة اليه فاطلق الحور على الخالص من كل شيء
على الصور الحكم سبق في الرسم جعله في فتح التفتازاني منقولا وجمعه الفرد من نعوات
النسبة وكأنه دعاه اليه اطلاق الحوار على الواحد ويصح ان يكون منقولا من الجمع
لا الجنس تنزيلا الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة خالصة والمراد بالخلوص ثابت
النساء والاتقاء من في الحضر لا من اهل البادية قبيلة سمي الحواريا لخلوص الوانهم
وعدم تغيرها بتعرض الشمس قوله امنا بالله واشهد عطف على امنا بالله ولعل وجه
العطف ان قولهم امنا بالله انشاء والايمان لا اخبار عن حالهم وتحكى طلب الشهادة
على طلب الشهادة يوم القيمة وبحث تقول الله اعلم انهم يريدون واشهد لنا حين
يعرض ايماننا على ربنا بقوله ربنا امنا بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين
والمشاهدة تأمينه لدعوتهم فطلب كتابتهم كناية من تثبيتهم على الايمان وجعل
خاتمتهم عليه قوله او مع الانبياء الذين يشهدون لاتباعهم بل كتابتهم معهم
بأن يكتب انهم شهدوا لهم لا ان يكونوا من جملة الشهداء كما هو ظاهر العبارة
قوله او امة محمد عم اشار الكشاف الى ضعفه وبين وجه ضعفه المحقق التفتازاني
بخفاء وجه الدلالة على هذا المعهود وكأنه اراد ان الشهداء امة محمد عم بالشهادة
على الناس فيما بين اهل الشرع لم يبلغ في الشهرة بحيث يعرف بها انهم شهداء
على الناس الا ان يقول انهم معلومون بالشهادة على الناس مشهورة بها
قوله من تقدم فبلغه وهو قريب الموضع حتى اذا وجده لم يجد الا شيئا فقتلها فجأة
قوله

قوله اقوام ... ولا يخفى ان هذا الاستفادة من النظم لا يفيد انه شاء الكريم
الاقوام بالله الاظهر ان تفسيره بمكر ... احسن لا ... قطع بعيد جدا ...
قوله ... كما ذكره المحقق التفتازاني في الاحسن في الاختيار مما هو المشهور
من تقدم ... ان يكون ... قوله ... من
الكرة لان تسلط الكفار عليه ... من ... ثم ... الواحد
بانه ... من ... انه لا يخفى ... جملة ... الذين
كونوا ... انه لا ... من ... النظر ... الكفار ... كانوا
الا ان اسما ... ان ... الا ... كافر
قوله ... متوفيك ... السماء ... السماء ... آخر
خارج قوله ... الذين كفروا الى يوم القيمة ... قوله
المراد ... التقييد ... يوم القيمة ... ما دامت السماء
وما دام ... يوم القيمة قوله فاما الذين كفروا الا ... الذين
كفروا ... الخطاب ... الحكم ... في
مختلفون ... الالتفات ... الالتفات ... مع
... الكلام ... واورد
عليه ... الحكم ... المرجع ... تكليف ترتيب
عليه العذاب في الدنيا ... المحقق التفتازاني ... بان
اختصاص المرجع بيوم القيمة ... ما ذكر الكشاف ... متعلق ... شدة
الا ... في الدنيا والآخرة ... جديد
... قوله ... وعيسى ... واولاده
... التفتازاني ... ما في بعده

[illegible]

من قوله ان مثل عيسى عند الله الاية توطئة له قوله علامات المعاني يعني الاشارة
لا قوله من الايات لان الكلام لا يتقدم لما يلي المعنى ولا يجعله تفسيرا له على
جوازه وقوع التفسير [illegible] المفسرة وقوله من الايات حال من ذلك
قوله وقيل اللوح المحفوظ مشتمل على الايات [illegible] تعالى وعلى الذكر الحكيم قوله
تشبيه حاله بما هو اغرب منه وجه الشبه الغرابة [illegible] وانه لا يصح التشبيه
على الغرابة لكون ادم بلا اب [illegible] قوله انه انشاه بشرا [illegible] الرازي
يعني خلقه القالب والاحيا [illegible] قبل الاحيا وبجعله بشرا [illegible] في
يعني [illegible] من خلقه من تراب ومن كيفية خلقه [illegible] حيث
وهو ان يجعل [illegible] قوله كن فيكون [illegible] وليس ما ذكره قوله حكاية
حال ماضية لان [illegible] حال وكذا ان يجعل [illegible] والمستقبل بالنظر الى
ما قبله وهو قوله كن قوله خبر محذوف اي هو الحق وقيل مبتدا [illegible]
المحقق التفتازاني [illegible] الاول [illegible] بالنصوص [illegible] الدلالة على ان الحكم السابق
هو الحق [illegible] من الالهية [illegible] قوله من بعد ما جاءك [illegible]
او [illegible] فلا تكن من الممترين [illegible] قوله خطاب للنبي عليه
السلام [illegible] الثبات [illegible]
الاقراء [illegible] ان يكون خطابا لكل سامع [illegible] فيه
الجمع بين الحقيقة والمجاز [illegible] قوله من البينات الموجبة للعلم
[illegible]
[illegible] المباهلة وتنبيه [illegible] السلام [illegible]
[illegible]
والشرط [illegible] الاستفهام [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] المباهلة قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] السيد
[illegible] الحق والباطل [illegible] قوله [illegible]
[illegible] المحقق التفتازاني [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الفصل [illegible] مبتدا [illegible]
[illegible] صيغة الفصل مبتدا [illegible] فصلا [illegible]
[illegible] الصيغة [illegible] الصيغة فصلا [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] الصيغة [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] المبتدا
[illegible] قوله [illegible]
ما ذكره [illegible] ما ذكره [illegible] ما ذكره
المحقق التفتازاني [illegible] الكلام
[illegible] المسند [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الفصل [illegible]

او لا يصح ان هذا هو القصص الحق بل ما اراد انه التزم دخول اللام عليه لانه اولى
لكونه اقرب الى الابتداء **قوله** صرح فيه بمن المزيدة للتصريح بين هو ما يجاب بتخصيصه
ففي الا رجل بمعنى من واصله الا من بمعنى كما حقق في محله ونحوهم منه ان قوله ما من
اله كمن من لا اله **قوله** لا احد سواه سيما وينفي الالوهية لا فايدة **قوله** سواه [illegible]
[illegible] ولا يخفى انه سواه احد يصلح لا هو والا ما سلوبي الالوهية
لها لانه يبطل الوهية كل ما ... ان النافي وما ينبغي ان ينبه عليه ان الفصل
هنا ليس للحصر ولا تمر فيه للتسند كيف والخطاب على جميع الاغيار لا يكون
الا واحدا لا تقصر فيه بل فائدته الا ان يحمل قصر قلبه والمقام لا يلايمه فتامل **قوله**
وعيدا لهم في الكشاف وعيد لهم في الخطاب المذكور فقوموا ونزرنا هم عذابا
فوق العذاب بما كانوا يفسدون **قوله** وضع الظاهر موضع المضمر بهذا انما
اريد بالمفسدين اليهود والذين هم الذين تولوا واعالوا اريد جميع المفسدين
حتى يكون وعيدهم بدخولهم فيهم ويكون ابلغ فليس من وضع الظاهر موضع
المضمر **قوله** افساد للدين والاعتقاد المؤدي بظاهره صفة الاعتقاد
فالاسناد مجازا والاظهر المؤدي الى فساده وجعله صفة للافساد يرده
نكارة الافساد والظاهر ان افساد الدين الا ان يتكلف بجعل افساد الدين
من قبيل الاباكة على مذهب سيبويه او كتابه اللام من قولها بالحج ولكم
ان يجعل المؤدي خبرا بعد خبر لكان او اولى مؤدي الا ان يقال اراد حصر المؤدي
في النفوس فهو بل والافساد والعالم فان قلت كيف يجمع بين حرف العطف
قلت تقدير الكلام بل الى افساد ما والى افساد العالم الا ان يكتفي بل الى افساد العالم
لان النفس من العالم الا انه توقف افساد العالم الا باستلزام فساد كل جزء وكذا ان
تؤول الى افساد العالم بجميع اجزائه كما يقتضيه المقام فلا فايدة في تقدير العطف
قوله

قوله يعم اهل الكتابين ان يجب العبارة ولا يعلم منه انه احد انه المراد بخلاف
قول الكشاف قيل هم اهل الكتابين وقيل وفد نجران او يهود
المدينة فيفيد ان هذا القائل تردد في الكشاف في وفد نجران وقيل
يهود المدينة **قوله** وتفسيرها بما بعدها يريد ان كلمة ان حرف التفسير لانه تعالوا من
معنى القول لان كلمة التفسير يجب ... واذنه ... منه الكلمة والا فالتقدير لان
لا نعبد الله وفيه تعريض بانهم كانوا اثنوا بها حيث ... الذين بها **قوله**
ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله ولا نقول عزير ابن الله فيه حصر
المتكلم بالاثبات فيحمل بعضا شامل لعزير والمسيح والاحبار فلم يشمل الاصنام
ويمكن ان يحمل الضمير عبارة عن المتكلم فيشمل كل ما يوقف بالافات وكذلك
ان يتخذ بعض اربابا من دون الله بل اشركوا به فاوجعلوه شريكا من دون
قلت ارادوا من دون الله وحده او بعد ... اتخاذ بعض الكل يحاج اتخاذ الله
ربا **قوله** الا ان لزمكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون الا ... اولا ... يخاشي
من الاسلام ... احد ... هذا الامر ... بانا مسلمون فانا لا نخبئ
هنا ... ان ... اخوان ... كولا ... بعدهم ... الله
قوله او اعترفوا بانكم كافرون بهذا الا سبيل التعريض كما صرح به الكشاف
بنوع من الايجاز الا بنوع من ايجاز ... المعارضة حيث ... بلوا البالغة
ثم لما اوضحوا عنها حيث ... اعادوا ... بعض الاثقياء ... حيث ...
الجزية عادوا عليهم بالارشاد **قوله** الحجة ... عليهم في ... من الحجة العظيمة
جدوا عليهم بحجة او اجدى **قوله** تنازعت اليهود والنصارى ... ابراهيم اه
في الكشاف ... من اليهود والنصارى ان ابراهيم كان منهم وجادلوا
رسول الله ... ان اليهود ... التوراة ... بين

كلامه يعني ان مراد الكشاف انهم جادلوا رسول الله والمؤمنين فيه بعد تراضيهم
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه يشبه بهم واحد منهما قوله وكان بين ابراهيم وبين
موسى الف سنة وعيسى بالفين ان يكون على ملة واحد منهما وفيه اشكال
لانهم يقولون ان دين ابراهيم يوافق دين موسى لا ان ابراهيم تبع موسى وعمل
بالتورية فكيف يرد على دعواهم كما لا يجب تبع المتقدم للمتأخر ويمكن ان يدفع
بانه لو كان الامر كذلك لما وجد موسى التورية بل امر بتبليغ صحف ابراهيم انه قد
ذكر الكاتب في قصة مريم ان بين عمران وبين الف سنة وثمانمائة وذكر ههنا ان بين
ابراهيم وعيسى بقليل ثلثة الاف يوافق عبارة الكشاف حيث قال ابراهيم وموسى
الف سنة وبينه وبين عيسى الفان وكانه غفل الكاتب في هذا المقام وظن ان بينه
بين ابراهيم وليس كذلك فاراد موسى بين يديه وعيسى واسقط الكاتب وكانه نسخة
وعيسى بعده الا بعد موسى بالفين فسقط من قلمه قوله بعده ونقل البعض
هذا التاريخ عن الثعلبي في التفسير قيل نزلت التوراة بعد موت ابراهيم
بالف سنة ونزل الانجيل بعد موته بالفي سنة وظهرت اليهودية من اهل التورية
في القرن التورية والنصرانية ظهرت من اهل الانجيل في القرن الانجيل هذا
كلامه فالظاهر ان كل موضع من كلامه اثبت واصلح من القول بين قوله
تبعوا بعد ما على حالهم الظاهر على حالهم قوله ان انتم هؤلاء الحمقى الاستفادة
حاقتهم باعتبار انه اشير اليه وانهم التوبيخ بيانا لما ان [illegible] الا
الا بالاشارة الحسية [illegible] قوله وبيان
حاقتكم الاولى مدخل الحمقى علم تحاجون في بيانات المحاجة [illegible]
فالمعنى انكم حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وهو
ادخل في الافتضاح قوله والله يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون [illegible]

حاجة

بكيفية

٢٤٦

بحاجة الجاهل بالعلم او فيه تنبيه على ان المحاجة رسول الله كافة الله قوله تعريض
ينقضي ما قرره من البرهان اشارة الى وجه النقل قوله تعريض بانهم مشركون
في الحنيف تعريض بانه يكون قوله مسلما تعريض بمن وضع الخاص موضع العام بكون
المراد باليهود والنصارى الكافرين وما كان منهما الا من اليهود والنصارى الا [illegible]
ابراهيم [illegible] مع [illegible] وما كان يهوديا ولا نصرانيا قوله وقرئ النبي بالنصب
عطفا على الهاء وبالجر الذين امنوا عطفا على الذين اتبعوه ولا يبعد عطفا على
النبي من ذكر [illegible] يشمل موسى [illegible] موسى وعيسى [illegible] وقراءة الجر
[illegible] لانه يكون الفصل بينه وبين ابراهيم [illegible]
[illegible] والذين امنوا اعطف على الذين اتبعوه [illegible] الفصل [illegible]
او على النبي قوله بما [illegible] ما شرع لهم على الصلاة [illegible] ما شرع
لهم لانه وجب على المؤمنين الايمان [illegible]
كتبوا ابراهيم او وجب للذين اتبعوه الايمان [illegible] على المؤمنين
فتأمل قوله وما يضلون الا انفسهم [illegible]
عوده [illegible] الاضلال [illegible]
في الضلال [illegible] الا انفس
بلا [illegible] الاضلال [illegible]
فلا بد من [illegible] عن اضلالهم
[illegible] قوله يا اهل الكتاب لم تكفرون [illegible]
قرأنا [illegible] قوله وانتم تشهدون [illegible]
اعترافهم [illegible] وانتم تشهدون [illegible]
والظاهر رجوع ضمير [illegible] عبارة الكشاف [illegible] بعده

نعت الرسول وانما قالوا لانهم يعلمون بالمعجزات انه حق وانهم يقبلوا اي يعلمون بالمجازة انه حق
لان المعجزات تشهد والعلم بالاعجاز يخفى على البلغاء دون غيرهم قوله بالتعريض والابراز
الباطل في صورة الحق وهذه اشارة الى تاويل الكتاب بالباطل بانه تصوير
الباطل في صورة الحق الذي انزل وقيل تلبسون بالجمع تخلطون الحق بالباطل
ومعناه بالفتح الاكثر باللام تلبسون الحق بالباطل وتاخذون ما سمعا و
واستعمل بعد الاستعمال الا بما لبس في ظاهر الشيء ووصف بعضه كلابس
ثوبي زور في حديث المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور وحيث شبه المتشبع
الذي لا يبر بالشبع من نفسه بلابس ثياب المستعير بلابس ثوبين من الرداء
والازار يكون في زي اهل الزهد وهو ليس بزاهد قوله لعلهم يشكون الرجوع
لا يستلزم الشك بل هو اولى بانعقاد البطلان وكانه بلغه ان الطائفة قالوا
لعلهم يشكون وكانهم اشتهروا على الشك لانه لا اقل منه قوله ولا تؤمنوا اي تصديقا
قلب جعل الايمان بمعنى الاقرار وتوجيها للام لمن تبع فان الايمان متعد بنفسه ليس
اللام فيها لام التقوية والحاصل لا تصدقوا من قلب الا دينكم وعلى هذا من
القوم بين قوله قل ان الهدى هدى الله ليس غرضا فان قوله ان يؤتى
لا يطابق هذا فان الهدى هدى الله وقل انفسكم والمؤمنين ان الهدى
هدى الله فلا يضركم ولا يضركم كيدكم قوله ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى احد او
بجعل الايمان بمعنى الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لا يستغنى عن التقدير الا
ولا تظهروا القصد بعضكم ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاشياعكم وما كان التعلق
بالمحذوف بعيدا عن الفهم احتاج الى تاييده بقراءة ابن كثير فقد قدر كذلك
المحذوف لكن قوله ان يؤتى احد متعلق بمحذوف لا تؤمنوا اشتغل به الى الا الذي قصد ما
الا لمن تبع دينكم في حقه ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم من الدين الحق المنجي او يحاجوكم

عند ربكم

عند ربكم فيغلبكم فقال الحق فليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة يوم القيمة
بل المحاجة في قضائه وتقديره يعني انه يقدر بعد ما تبعوا دينكم عليكم بالحجة
لا غلبة عليكم الا لمن تبع دينكم اذا كان الحق معه قوله بانكم اصح قوله يكون من كلام
الطائفة ليس معطوفا عليه بل يحتمل ان يكون خطابا من المؤمنين بانه لا يؤتى احد مثل
ما اوتيتم دينا ناسخا للاديان السابقة ويحاجوكم من قبله الا ان يحاجوكم
عند ربكم الى يوم القيمة فيكون وجهكم يتقاوم قوله مثال ما امنه من امنة
على كذا وائتمنه والاوقية بالضم سبعة مثاقيل كالتوقية بالضم وفتح المثناة والتحتية مشددة
والاربعون درهما كذا في القاموس قوله فنحاص انه في الاصل كان اربعون درهما
وبهذا المعنى جاء في الحديث لكن صار في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم
وهو مثقال قوله فنحاص بالكسر الخاء المعجمة واما جعل الغالب في اليهود
الخيانة لان منهم عبد الله بن سلام قوله الا مدة دوامك قائما والظاهر ان المراد
ان تاخذه منه قبل المفارقة قوله اشارة الى ترك الاداء وهو المدلول عليه بقوله
كانه يعين ان القول التعنيفي واراد التعويل والاظهر انه كان بحيث لا يؤده
كما في كثير من النسخ فسهو الناسخ وترك قوله لا يؤده قوله الا ليس علينا
من ليس من اهل الكتاب بجملته والله تعالى اعلم ان يكون المراد ذلك بانهم يقولون
ليس علينا في الاميين سبيل ويعتقدون بفعلهم يوم الجزاء بالنسبة اليهم
نحو ترك الاداء وانه منهم انما يؤديه لانه قبيل دينه وما جدوه قوله ويقولون على الله
الكذب وهم يعلمون والافترا على الله مع العلم بانهم كانوا كاذبين هو الاخص
عدم العلم لا في شكل امرا قابلا بين المخطئين انفسهم وكذا ان تقول المراد
انهم لا يستحيون بجانبهم من الكذب على الله بل يكذبون مع علم الجميع بانه كذب
والاضطرار عنهم بانهم لا يؤمنون دينا ولا تؤطئه بالبيان انهم يقولون على الله

الكذب ونزلت فيمن [illegible] بعهد الله وقوله [illegible] التقاضي الى رجلين [illegible] اليهود [illegible] تحت قدمي
يريد به [illegible] وتفسير المحقق التفتازاني له بانه منسوخ يرد عليه ان [illegible] الجاهلية
ليس حكم الله حتى يتعلق به النسخ قوله استيناف [illegible] للجملة التي [illegible] باعتبار
ان من الاستيناف الموفون [illegible] بعهد المتقون وقوله [illegible] معناه
انه يفيد مضمونها لا انها اقيمت مقامها [illegible] لو قامت مقامها لوجب
الحذف قوله والضمير المجرور [illegible] الكشاف [illegible] ان الذين يشترون
بعهد الله [illegible] الاول بانه لو كان [illegible] الظاهر ان [illegible] من اوفى
بعهده واتقى فان الله يحب المتقين وجعل [illegible] المتقين نائبا من الراجع الى
من كلام ظاهرا لان قوله ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء لمن اوفى بعهده
واتقى لان [illegible] لكل احد واتقاه لا يصير سبب المحبة جميع المتقين بل المحبة
هو سبب الجزاء قام مقامه والتقدير من اوفى بعهده واتقى فان الله يحبه
لان الله يحب المتقين قوله ناب مناب الراجع من الجزاء لو كان من شرطية ولو كانت
موصولة لكان نائبا مناب الراجع من الخبر [illegible] بعموم الوفاء وغيره يريد توجيه
انه [illegible] فان الله يحب الموفين بالعهد والمتقين قوله يفتلونها بقراءته اشارة
الى حذف المضاف من الكتاب وهو التوراة وجعل الباء [illegible] قوله او يعطفونها
بشبه الكتاب اشارة الى ان المضاف المحذوف هو الشبه وجعل الباء صلة
يلوون [illegible] السنتهم [illegible] يلوون ان ما [illegible]
الكتاب كتاب ويقولون [illegible] هو من عند الله [illegible] وما هو من
عند الله [illegible] ما هو من عند الله تأكيد [illegible] ما هو من الكتاب [illegible] ان ما هو
من عند الله اعم ما هو من الكتاب [illegible] الاحكام [illegible] دون ما هو من
الكتاب قوله [illegible] الواو

الا ما فيها

الا ما فيها [illegible] التقاء الساكنين لانه لا يجوز [illegible] من قوله [illegible]
[illegible] بما فيه ابدال وتخفيف الهمزة [illegible] جعله من [illegible] لا من
[illegible] بالكتاب [illegible] السنتهم بالكتاب
الذي [illegible] قوله تأكيد لقوله وما هو
[illegible] الكتاب [illegible] بالصواب [illegible]
من الكتاب [illegible] التأكيد [illegible] وما هو من عند الله [illegible] التشنيع والبيان [illegible]
[illegible] من عند الله [illegible] من [illegible] ووصف
[illegible] قوله وان يأمر بغير عبادة الله [illegible]
المجموع [illegible] من قبيل وصف الكل بصفة الجزء قوله [illegible]
[illegible] يأمر بعبادة غير الله [illegible] الكلام [illegible]
عن [illegible] الامر بغير عبادة الله [illegible] عبادة غير الله [illegible]
يعبد غير الله [illegible] بغير عبادة الله [illegible] المحقق التفتازاني [illegible]
بانه [illegible] عبادة غير الله عبادة
الله [illegible] ان يأمر بعبادة غير الله [illegible]
[illegible] العبارة [illegible]
[illegible] الامر بغير عبادة الله اعم من الامر بعبادة غير الله [illegible]
نفي الاخص [illegible] نفي الاعم [illegible] المحقق التفتازاني [illegible]
الكلام [illegible] نفي الاعم [illegible] نفي الاعم
[illegible] المبالغة [illegible]
[illegible] قوله ولكن يقول كونوا
ربانيين [illegible]
[illegible] الكشاف
[illegible] الكلام [illegible]

قوله البشر المذكور فيه ضعف قوة لا يتقوى بشر يكس بتيه له لا صورة لا بمعنا الثبت ويؤيد فعلا
اعتقادا وبراءة رفع بتولون علمه ان اى لا صورية المستفادة من كلمة كان مقصودة
لا ينبغى قوله انتنا نقل والاظهر ان لا يقدر التزام قوله ولكن كونوا بالجعل
عطفا على مفهوم السابق فانه يفهم منه لا يكونوا اقنا كعين للناس كونوا عبادا لى
ولكن كونوا ربانيين ببلغمين ما اتم ربكم العبادة كلاما وصحو لا يامركم استيناف
او حال من فاعل كونوا اى وكان لا يامركم الله من الاستنباه الا قوله بسبب كونكم
معلمين الكتاب تعلل لكونوا مخاطبين بقوله تعالى تقولون علم اتعلمون
وبسبب كونكم دارسين له متعلمين تعللا لكونوا لمحرو ييعن عن فايدة التعلم
وهو العمل بما هو العمل وفيه توبيخ العالم بلا عمل لا انه قال باعتبار المامور به مع
تمسكه علمه بالعلم وتوبيخ العامل بلا علم وما ذكره المحقق التفتازانى ان لا توبيخ
فيه الا انه علم ولا يفيد الا كون العمل بلا علم غير معتد به وليس فيه توبيخ
على ترك العمل كما ظنه الكشاف ضعيف قوله وقرئ تدرسون من التدريس
او اجمع تدرسون وبعلمون من التدريس والتعليم كان تكرارا لا ان
يحمل احدهما على تعليم اللفظ والآخر على تعليم المعنى قوله عطفا على ثم يقول ان
على تقدير ثم تقول والا كذا ثم انتشر عن تيسير بعد لكن قوله تاكيدا لمعنى النفى
لازالة الغفلة عن شمولها النفى لا سيما مع طول العهد وتخلل الفصل قوله
ولا يامركم بالنصب عدم الامر بالذى كلفوا ان كشاف لانه ما نهى لا ولا دلالة
للعام على الخاص ويكون عدم الامر فعلا وقع بالنهى قال المحقق التفتازانى ان اخبر الكشاف
عدم الامر بالنهى ان كان ما [illegible] لكونه امس بالمقصود او ادخل فى الاستعبار
ولو رفع لا يامركم قوله ومن رفعه بالقوة على الاستيناف قال الكشاف فى قراءة
بالرفع على الابتداء والكلام اظهر ويقويه قراءة عبد الله ولن يامركم قال المحقق التفتازانى

وجه

وجه كونه اظهر انه خارج عن التكلف حيث جعل عدم الامر بمعنى النهى لا تقوله لان عطف ولا يامركم
على ثم يقول مستبعد عن تقديمه على قوله ولكن كونوا ربانيين فتأمل وبهذا ظهر خفاء
جعله حالا واما جعلها يكون تقييد الكشاف الاظهرية بالرفع على الابتداء والاعراض
عن كونه حالا رجح بالاستيناف قوله والظاهرية بغير الا وان المشترط يكون
الا كاملا قوله بعد اذ انتم مسلمون الا بعد ما تبيين السلام تكون [illegible] ان اخذا بنيين
اربابا بعد التصديق بنبوتهم والتصديق بنبوتهم يقتضى اعتقادهم اربابا فانكار
الامر بالكفر كانكار تحقق النقيضين وبهذا ظهر ضعف دلالته على ان الخطاب
للمسلمين اذ كل مصدق بنبيه ودعواه انه امره بنبيه بما يوجب كفره دعوى انه
امره بالكفر بعد اسلامه قوله وقيل اراد اولاد الانبياء على حذف المضاف وهم
بنو اسرائيل فيقدر الا اولاد لا موجب للتخصيص ببنى اسرائيل فيلحقون ذكره
فى جميع اولاد الانبياء من آدم يكون المعنى انه اخذ ميثاقا من اولاد آدم انه
اذا جاءهم رسول مصدق لما معهم ليؤمنن به ولا يتعبدون بشريعة معهم
ويعتقدون انها نسخت قوله او سماهم نبيين تهكما كما كان هذا بعيدا عن العبارة
قال الكشاف ويدل عليه قراءة ابى وابن مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين
اوتوا الكتاب ولا يخفى ان حذف المضاف ايضا يحتاج الى هذا السياق قوله اللام
فى لما توطئة للقسم او ورد لتسهيل طريق فهم القسم من الكلام وهو قول المشهور
بفصل الشرط المجتمع مع القسم الثانى هو معه فى جواب وقع بسبكل حملها موصولة لانه
قال ابو حيان الموصولة تقتضى مع الشرط مع صلتها كالشرط وخبره كالجزاء لكن الكشاف
صرح بانها لا تخص الشرط وقال ان اللام فى قوله وان كلا لما ليوفينهم اللام الموطئة
دخلت على ما الزائدة فان اريد بها المبتدأ او القسم فاذا اعتبر القسم جعل ما هو
فى حيز الخبر جواب القسم ويعد خبر مثل المبتدأ كما جعل ما هو فى حيز الجزاء الشرط

جوابه ويتعذر عن شرط جزاء مثله بمعنى قوله وقيمتها الجزية ان قوله ليؤمنن به جملة
الجزية كما اختاره الجزائية فيكون ساداً مسد جواب القسم الجزائي بمعنى الغنى عن كلمة
ما يحتمل الجزية خبر فيشكل انه لم يسمع ما الجزية بقوله عقوله ليؤمنن جواب القسم
وساد مسد جواب الشرط وليس ساداً مسد ما في العبارة مسامحة قوله الا
لاجل ابنائه واباكم بعض الكتب او قال المحقق التفتازاني في ظاهر هذا الكلام ان اللام
متعلق بقوله لتؤمنن وليس كذلك بل هو بيان للمعنى واما بحسب اللفظ
فمتعلق بالقسم المحذوف صرح به في الكشاف بهذا في قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن
قوله والمعنى اخذه الله لما اتيتكم [illegible] ثم جاءكم رسول مصدق له وضع له مكان لما معكم
اشارة الى ان ما معكم [illegible] ما اتيتكم من وضع الظاهر موضع المضمر فلا
يراد انه كيف صح عطف هذه الجملة على الصلة ولا ضمير فيها يرجع الى الموصول
فنقول انه وضع الظاهر موضع المضمر واجمل مصدقا لما اشارة الى الترتيب
الايمان والتصديق جاءكم رسول يكون ما اتيتكم [illegible] بحكم مبتدأ والخبر
متروك ولا ينبغي التعقيب [illegible] قوله علان اللام [illegible] وما
واللام موطئة ومن للتعليل وقيل زائدة قوله قال اقررتم بيان لاخذ الميثاق
كانه قيل كيف اخذ الله ميثاق بني اسرائيل او ناصب لاذ اي قال اذ اخذ وعلى
الاول ناصبه محذوف اي اذكر اذ اخذ الله قوله كرهاً [illegible]
[illegible]
[illegible]
على الجملة المتقدمة في الجزاء على ما صرح به الكشاف ولا يخفى ان الظاهر [illegible]
ان يقدر ايبغون غير دين الله يبغون لا يتولون قوله وتقديم المفعول
لان المقصود بالانكار [illegible] التقديم للتخصيص والانكار

للتخصيص

للتخصيص اي المخصوص غير دين الله بالطلب وفيه اشارة الى ان دين الله لا يجامع
غيره دينه في الطلب قوله تعالى جملة الا [illegible] اشارة الى رفع [illegible]
وادراك الوفاق لو يكون قوله او مختارين كالملائكة والمؤمنين [illegible] يراد بالطوع
الاختيار وبالكره التسخير فيقول او مختارين في مقابلة طائعين [illegible] مسخرين
في مقابلة كارهين بالسيف لما جعل الملائكة والمؤمنون مختارين لانهم
[illegible] بالاختيار وجعل الكفرة [illegible] بالتسخير لانهم [illegible]
[illegible] بالاختيار [illegible] القضاء وهذا غاية
توجيه كلام وفيه بحث لان الكفرة [illegible] مختارين [illegible] التعذيب
[illegible] والملائكة ايضا لا يفعلون الا ما قضى عليهم وانما يفعلونه
لانهم لا يقدرون [illegible] المقتضي عليهم [illegible] قوله امر الرسول
احتمال ثالث [illegible] قوله
والقرآن كما هو منزل عليه [illegible] توجيه [illegible] ضمير المتكلم كناية
عن اصحاب الوحي [illegible] معاشر الانبياء [illegible] وما انزل علينا [illegible]
[illegible] التخصيص بعد التعميم [illegible]
[illegible] التخصيص بعد التعميم [illegible] عطف النبيين عليه
ان يكون ما اوحي على الوحي [illegible] انزل على الوحي الجلي [illegible] على المعجزات
وما انزل على الشرائع قوله وانما قدم المنزل علينا وقدم [illegible] قوله لا نفرق
بين احد منهم بالتصديق والتكذيب [illegible] بالفضل وعموم الدعوة
وخصوصها ونسخ دين بعض دون بعض ثابت قوله ونحن له مسلمون منقادون
او مخلصون الاول مبني على جعل [illegible] عبارة عن الانسان مسلما او كافرا
والثاني على جعله عبارة عن المسلمين قوله بابطال الفطرة السليمة التي فطر الناس

بل لان فات الفطرة هو فطرة العقل قبل التعلق بالمحسوس وهو على الانقياد لصانعه
وعدم الغفلة عنه وما يغيب بعد التعلق بالمحسوس والبعد عن الروحانية بالاشتغال
بالشهوات الخسيسة ولوازمها قوله ويعلم الذين ايضا لا الكفار فلا يصح ان يكون
الاسلام الايمان لان الايمان ليس الا الكفار والاسلام هو الاظهار حيث جعل دينا
فان الحق بين الا لا يبعد الحق من ضل ويبغى مالا منه الحكمة والفضلاء بقيد
عن الرشد ونحن نقول المراد انه كيف يهدي الله قوما ما لم تنفعه الهداية
وليس الا ما نقول قوله وقيل نحوه انكاره هو ظاهر كلام الكشاف حيث قال كيف يلطف
بهم وليسوا من اهل اللطف وانتقل فهم بعيد عن اللطف والاعادة بانه يقتضي
ان لا يقبل توبة المرتد عليه شيخ كيف وقد صرح بالنفي قوله والله لا يهدي القوم
الظالمين وهو منه في ان عدم الهداية مشروطة بالاتصاف بالكفر قوله
عطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل وكان تجعل الفعل في المصدر عطف
على ايمانهم كما في قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه او تقديره زمانا بالفعل
ان وزمانا انا شهدوا كما هو مراده منه ضرب ولا يبعد ان يكون حالا معطوف
على كفروا ان قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا فان العطف بالواو لا يقتضي
الترتيب ويحتمل ان يكون في حق الذين ... من انه جعلها ويكون المعنى كيف
يهدي الله قوما كفروا بجحده وانكاره بالقلب بعد ايمانهم به قبل وجوده وشهدوا
بالسنتهم انه حق وجاءتهم البينات على ما شهدوا او انكروا الكفر والانكار
المخفي والله لا يهدي القوم الذين ظلموا انفسهم بالمكابرة ومخالفة البينات
قوله الذين ظلموا انفسهم بالاضلال فالظاهر ان المراد بالظلم المذكور من الكفر
بعد الايمان او الظلم المطلق ان الا يهدي ظالما فيندرج فيه هذا الظالم
وانما اراد فظلما اذ من هذا الظلم حتى يلزم عدم هدايته بهذا الظالم جواب
الاول

الاول ابعد عن النظم قوله بدل اشتمال وقد اراد بمفهومه تعليق الحكم باحوالهم
لان بعض الاشارة بعد وصف المشار اليه يدل على ان ما يرد بعده لاجله وتقديم
قوله عليهم فانه يفيد الحصر وقوله مطرودون عن جنابه تعالى لان كل مخلوق على الفطرة قوله
الا في اللعنة اه وفي تلك مجازاة وربما يكون الضمير راجعا الى العقوبة او النار
قوله لا يخفف عنهم العذاب اذ الظاهر ان لا يخفف بالضمير الراجع الى العقوبة
او النار وقوله تعالى ولا هم ينظرون معناه انه لا ينظر قوله اليهم الله ولا الملائكة
ولا الناس نظر رحمة ولا ترحمهم او لا يمهلون ساعة فترك العذاب من الانظار
بمعنى الامهال قوله واصلحوا ما افسدوا قال المحقق التفتازاني انه يعني الاعتراف
بالندم على ما مضى من الارتداد والعزم على تركه في الاستقبال غير كاف بل لا
بد من تدارك ما اخلوا به من الحقوق فيما هنا وفيه بحث لا مجرد التوبة
يوجب تخفيف العذاب ونظر الحق تعالى اليهم فقوله واصلحوا ما افسدوا ليس تقييدا
لها بيانا لان التوبة تصلح ما افسدوا الاثم قوله لانهم لا يتوبون اراد التوفيق
بين الاستثناء السابق وقوله لن تقبل توبتهم اما يجعل قوله لن تقبل توبتهم
كناية عن عدم التوبة مطلقا او عدمها في غير حال الاشقاء واما بجعل التوبة على
التوبة بحسب الظاهر لانه لا يكون لهم توبة الا بحسب الظاهر وجعل الثلثة سببا
لترك ... الاصلية ليس سببا لعدم قبول التوبة بل السبب عدم التوبة
او كون التوبة توبة بحسب الظاهر دون التوبة بحسب الحقيقة ووقع ما ذكره
الكشاف فانه قال فان قلت قد علم ان ... حتى ذكر واحد ... الفاء وابي الذكر في الاخر
ونحن نقول والله تعالى اعلم يحتمل ان يراد بالكفر الكفر المبطن لانه انكار ابيد حيث
يحمل صاحبه شفقة اخفائه ويحمل على اهل الاسلام مع كار انكار انه وهذا
نهاية بحجة الكفر وغير عدم قبول التوبة ان الشرع لا يعتبر توبته ولا يقبلها ويدفع

سره فلن يقبل بهذه الاية بانه حكم انه من يرجع تخصيصه وذلك هم الضالون هم
المعدودون في عداد الضلال والكفرة ابادوا من طرق الايات قوله ملء الارض بالرفع على البدل
او نصبه بانه نكرة غير موصوفة قوله ولو افتدى به محمول على المعنى كانه اشكال وبهذا اختص
الشرط بهذا الموصل وهو يقتضي كون تخصيص الشرط على المجزاء وهو يقتضي ذلك ان يكون
المراد فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد وقال المحقق
ليس المراد به انه لو افتدى بملء الارض ذهبا لا يقبل فعدم القبول نحوه
هو اشكل منه بعطف على الاول واجيب عنه بثلثة اجوبة احدها ان مفهوم الشرط
بهذا الكلام وما تعارضه هو فيه لا تطلب من المراد وان كانت العبادة
ايثه عنه اذ المفهوم لا يقبل منه فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا وربما
يوهم تلك الارادة بان المراد بعدم قبول ملء الارض عدم قبوله فدية فالانه
على انه فدية فعدم قبوله يستلزم عدم قبوله فدية ثانيا المراد بالافتداء به الافتداء
بحقيقة ملء الارض ذهبا وثانيها ان المراد ولو افتدى به ولو لم يفتد به
وبعدم الافتداء به اي العدم القبول وهو ما اذا كان تصدق في الدنيا فقد
عرفت ان الجواب الكامل لا يحتاج الى تقدير المعطوف ~~المعطوف~~ عليه كسائر الاجوبة
كما يقتضيها ظاهر عبارة الكشاف في حيث قال والمراد فلن يقبل من احدهم
ملء الارض ذهبا كان قد تصدق به ولو افتدى به ايضا وكمال ان يحمل كلامه
على بيان المعنى لا على تقدير المعطوف عليه وثالثها ان المثل محذوف والباء
بمعنى مع اي ولو افتدى مع مثله ولا يبعد ان يستغني عن تقدير المثل ويكتفي
بكون الباء بمعنى مع فانه يصح افتدى بملء الارض ذهبا مع ملء الارض
ذهبا قوله والمثل يحذف ويراد كثيرا لانه يذكر كثيرا ولا يراد وكذا ان يجعل
قوله ويراد من الزيادة اشارة الى هذا قوله اولئك لهم عذاب اليم اذ لا اخ

قوله

قوله لن تنالوا البر لن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير او لن تنالوا حقيقة
البر الذي هو الرحمة والرضاء والجنة ويحتمل ان يكون المراد من الرحمة العبد لله تعالى وهو ابلغ من محبة البر فاذا صحت لا
ينبغي ان يدفع بحبه عند نفسه بالمبذول والمبذول الا ما فيه قوله من بر كل هو مبتعلق
بنسبيخ من وضع كان المحقق التفتازاني في حاشيته واشتهر في نكته يريد ونها كثير الابدال
فانه صحيح ما فيه انها انما هو قبيلة قوله نفارح بح كلمة مدح مبنية على السكون
وبهذا نار ولا حجة فيه بالكسر والتنوين وقوله مال رابح او رابح من الربح
او الرواج شك من الراوي ومعنى الرابح ذو ربح ومعنى الرائج انه ينفذ وانه
تزوج بنفقته لقربه من البلد ومحل تحتوائه فانه ينفعه ما له ذو ربح وانه
ربح لو قال والله او وقال رائج ينفذ وكل من صاحب اليه وتروج بنفقته ولمور الله
لانه من الصدقة الجارية الباقية قوله وتحتمل التبيين الا ان تحتمل القراءة المشهورة
التبيين فيكون المفعول المحذوف شيئا ولا بيان فيه بهذه القراءة لانه يكون دليلا
على ان المراد بما شيء بعض ما تحبه المنفق وكذلك تحتمل قوله على ان بهذه القراءة
تحتمل كون معنى القراءة المشهورة للتبيين فيكون بمثابة دلالة ان دلالتها
على التبعيض غير قاطعة قوله وما تنفقوا من شيء اي من شيء محبوب او غيره
ومن البيان ما ان اناء يجب وان لم يطلق شيئا لم يعرف الا ما يحبونه قوله فان الله به
عليم فيه غاية المبالغة في علم الله حيث انه يقبل وما انفقتم فانه اشار بصيغة
الاستقبال الى ان الله تعالى عالم به قبل انفاقه وفيه اشارة الى ان الله غني عن ابداء
الانفاق وفيه تحريض على الاخفاء قوله اي المطعومات جعل الطعام بمعنى
الجمع لان ما كان المضاف اليه المفرد المعرفة بمعنى الاجزاء فهو ايضا مصدر معنية
فلا وجه لترك توجيه الاطلاق على الجمع فيه بالاستعمال به لانظيره الحلال الظاهر

من اطلاق ما يستوي الوجوب وقد تكرر الاطلاق في الكشاف لكن الاختصاص بجواز
التثنية والجمع ونقل رجل عدل ورجلان عدل لان رعايته جانب المعنى المراد
قيل اذا اجيب الطعام بمعنى المطعوم كما نقله افاد الاستغراق كما هو شأن الموصوف
باللام فالكل ههنا لتأكيد الاستغراق وانما قال المراد ذكرها لئلا يذهب
الوهم الى ان المراد انفاقها اوجه مناسبته بهذه الاية بما قبلها ان ذكر
كان انفاقا من اسرائيل لله تعالى حيث بذل ما هو احب عنده اذ البذل
اعم من بذل المال وبذل ما تشتهيه النفس فتنوله عرق النسا في الصحاح
الاصمعي النسا بالفتح مقصور عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين
ثم يمر بالعرقوب حتى يبلغ الحافر قال ابن السكيت هو عرق النسا قال وقال
الاصمعي هو النسا ولا تقل عرق النسا كما لا تقول عرق الاكحل وانما هو
الاكحل قوله فهو تحريم اي تحريم الله ابتداء من غير ان يحرم العبد على نفسه الا
ويمكن دفع النسخ بان يكون التحريم باذن الله خلاف ظاهر اللفظ ويكفي للاستدلال
ظاهر اللفظ قوله من قبل ان تنزل التوراة بظاهره متعلق بحرم اسرائيل
ولا يظهر فائدة في التقييد فان تحريم اسرائيل لا يتصور بعد نزول
التوراة فينبغي ان يجعله قيدا للحل في بار تحط لصفة قبله فما هو
الا ان يقال هو متعلق بمحذوف والتقدير كان من قبل ان تنزل التوراة
في جوابه سؤال انشاء من سابق المستثنى كانه قيل كان حلا فاجيب به
وقصده قبله انزالها شعر بان التوراة تنزل بالتخفيف مع ان التوراة
تنزل من التنزيل وكان اختار تعبيره بالانزال تنبيها على انه لم يعتبر
فيه التدريج في هذا المقام لان انزال التوراة لم يكن منجما كالقرآن بل كان
دفعة قوله او في منع النسخ عطف على قوله في دعواه البراءة وجه الرد

ومنع

ومنع النسخ ظاهر اذ تحريم ما كان حلالا لا يكون الا بالنسخ قوله قل فأتوا بالتوراة
فاتلوها في الامر بالاتيان بالتوراة وعدم الاكتفاء بتلاوتها اشعار الى عرض
بان ما يتلون ليس بتوراة بل تحريفات من عندهم قوله افترى على الله بزعمه انه
حرم ذلك قبل حصل من افتراء عبارة عن زعم ويحتمل ان يكون خطابا لهم
من الافتراء اولا دلالة منه بانه يعلم ان الظالم من يفتري على الله بعد لزوم
الحجة وزوال الصادق فيكون من افتراء لهم وشمل لسواه من فعله
ذلك لو كان النبي يعلم قوله قل صدق الله تعريض بكذبهم اي ثبت ان الله
صادق فيما انزل وانتم الكاذبون ويحتمل ان يكون المراد انه صدق الله
فيما ذكر من نسبة ولا اخلافكم وقبايح اخوتكم قوله التي هي ملة الاسلام التي
لا هي في الاصل ملة ابراهيم او مثل ملته حتى امر باتباع ملة الاسلام وعبر عنها
بملة ابراهيم تشبيها بها اولانه كان في الاصل ملته والامر باتباع
نفس ملة ابراهيم حتى يكون نبينا من انبياء شريعته كانبياء بني اسرائيل
في شريعة موسى قوله وما كان من المشركين فيه اشارة الى ان اتباعه واجب
في التوحيد الصرف توجيه الى اتباع ملة ابراهيم وهو اتباعه في التوحيد الصرف
والمراد بالتوحيد قوله لا اله الا الله وبعلامة عدم التشبيه بما نسبه كما فعل اليهود
والاستقامة في الدين عدم الخروج عن مقتضاه والافراط العبادة فوق
الطاقة والتجنب عنها حفظا للبنية عن الهلاك فيها والتفريط التقصير فيها
قوله ان اول بيت فيه تعريض على اتباع ملة ابراهيم وتقرير لما فيه قوله
لا يقاب بالحج في دلالة قراءة الشذاة النقي على علامات الموضع هو الله حفظاه
بجواز رجوع الضمير الى ابراهيم لانه اول بيت بناه ثم بناه بيت المقدس
بعده باربعين سنة كما يدل عليه حديث قوله كالنبيط والنميط علم

صنعوه التصور في الهم موضع بالدعاء والمقصود بالتشبيه ان هذه اللغة قبائية
او لا تشبيهه لاعتبار الاعراب موضع الباء وموضع الميم وقيل بكة
موضع المسجد ومكة البلد من بكه اذا زاحمه لازدحام الناس فيها ويحتمل
ان يكون التسمية ببكة لدقها اعناق الجبابرة او لدق البعض بعضا في الازدحام
وجرهم كبرشن قبيلة من اليمن هم اصهار اسماعيل ثم العمالقة والد عمليق
بن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح وهم امم تفرقوا في البلاد والقراح
كالتراب من صرحه اذا ابعده قيل سمي بذلك لانه ابعد من الارض وكذا
قوله لانه بعيد طاقته عن الذنوب والآثام وهو البيت المعمور
وقوله وهو لا يلايم ظاهر الآية لانه لا يسعوا البيت لانه لم يوضع للناس
بل للملائكة وانما قال ظاهر الآية لانه يمكن تصحيحه بانه ايضا وضع للناس الا انه
يتبرك به الملائكة قبل خلق آدم ايمكن وضعه لهم قوله كثير الخير يريد ان البركة
هي الزيادة ولا زيادة في البيت فوصفه بالبركة باعتبار بركته ومنافعه
لان ضواري الصيد يخالط الصيد في الحرم ولا تتعرض لها ولان الصيد
لا يخاف الضواري ولا تهرب عنها قوله قهره معناه قهره الله او قهره
البيت على الاسناد المجازي قوله او حال اخرى ولا ضعف في ترك الواو في الجملة
الاسمية قول ابن الحاجب بضعفه لانه قال عبد الله ابن جعله كم كتف
سيف جعل الاكثر فيه ترك الواو قوله على ان المراد بالآيات اثر القدم ومقام
ابراهيم ما فيها والا فهذه الآيات ليس بعض مقام ولا يبعد ان يكون
الحكمة في غوص قدم ابراهيم في الحجر الاشارة الى ان الحجر وان تلا بيانا ذل قدمه
عن صلابته او غاص قدمه لتحفظه ان يعنيه في رفع الحجر هو الله الحجر
الذي وضع قدمه عليه اذ لولا امداده تعالى لما استقر الحجر تحت قدميه

قوله

قوله ويؤيده انه قرئ آية بينة اي يؤيد كونه عطف بيان لانه لو كان المراد بهذا التعدد
لا ثنيا في ارادة التوحيد فكيف يؤيده قوله جملة ابتدائية اي مركبة من المبتدأ
والخبر او شرطية مركبة من الشرط والجزاء معطوفة على كلام مقدر اي والاقرب
ان يقدر مضاف اي وامن من دخله كان امنا قوله او فيه آيات بينات مقام
ابراهيم اشارة الى وجه آخر بان يكون مقام ابراهيم عطف بيان لجميع وهو انه عطف
بيان مع معطوفه والاثنان نوع من الجمع صرح الكشاف مع قوله امن من
تغليب العقلاء على غيرهم اذ الامن شامل لغيرهم حتى الاشجار والنباتات
او تنزيل غير العاقل منزلة العاقل في انه يجب ترك التعرض له كالعاقل قوله اي
حبب الي من دنياكم ثلث الطيب والنساء وقرة عيني في الصلوة حيث اقتصر
في بيان الثلث على ذكر شيئين وهذا انما يتم اذا لو جعل الطيب والنساء
بعض ما اجعل قرة عيني في الصلوة لانه ليس من الدنيا بل من الآخرة كما قيل
وفيه بحث لان المراد من ثلث من الدنيا ما يتبع في الدنيا وان تعلق بالآخرة
ثم تشبيه ما في الآية بالحديث ليس لان في ما ذكر في الحديث غنية عن الترك
كما في الآية بل في مجرد انه لم يذكر ما ينبغي ان يذكر لانفهامه وقيل وجه عدم الذكر
تخيل تقليل [illegible] في الدنيا [illegible] في الآخرة بلا اختيار لكنه قال في شأنه
عظم امر الدنيا [illegible] الدنيا [illegible] من الآخرة قوله بقاء او الاشتراه [illegible] الامن بدلالة
من مفهوم [illegible] غنية في [illegible] حاشية نظرا الى الغنية في [illegible] او جعل بقاء
الامن من بقاء [illegible] في الدنيا لان اثر ابراهيم لبناء البيت باق في الدنيا
بقاء [illegible] وفي الآخرة [illegible] وجعل الامن [illegible] الامن يوم القيمة لكان
افيد قوله قصده للزيادة [illegible] تفسير الحج وبيان المراد به في الشرع
[illegible] والقصد [illegible] مطلقا بل [illegible]

اراد بالقصد قوله من استطاع اليه سبيلا بدل من الناس مخصص له فحينئذ يصير الاية عام
خص بالبدل فهو عام مخصوص بالبعض والبدل بدل البعض من الكل ويحتمل ان
يكون المراد من الناس من استطاع اليه سبيلا فيكون بدل الكل من الكل ويكون
صدر الاية مجملا مبينا باخره قوله يجب على من قدر على المشي والكسب في الطريق
ولا يجب على من له مال ولا يطيق مشقة الاستقرار على الكعبة قوله الضمير للبيت او للحج
قال ابن مالك في التسهيل اذا دار الضمير بين الاقرب والابعد تعين الاقرب
قوله وكل ما اتى الى الشيء فهو سبيله السبيل [illegible] بين الشيء وبينك حتى لا يحتاج
في الحج الى البيت قال المحقق التفتازاني كل ما يتوصل به الى الشيء فهو سبيل اليه
[illegible] يكون [illegible] قوله وضع كفر موضع لم يحج [illegible] يكون
للكافر وعن الحج [illegible] في الحج [illegible] الكافر [illegible]
ان الحج [illegible] قوله والله [illegible] الاية [illegible]
من التأكيد والتغليظ ويحتمل ان يكون [illegible] الاية [illegible]
في ذلك قوله وقد [illegible] الاية [illegible] بصورة الاسمية
جملة [illegible] استمرار [illegible] الاستمرار [illegible] فهو للمبالغة
في الوجوب والتقييد [illegible] التقييد للوجوب [illegible] الحكم
او لا للمبالغة [illegible] واجب على الجميع فهو في المبالغة لا الاستمرار [illegible]
[illegible] فانه لا ايضاح [illegible] التشبيه وفي الكشاف
فانه ايضاح لقصد الايضاح الصريح والبدل يتضمن الايضاح وليس بصريح
فيه [illegible] كان [illegible] وتشبيه [illegible] المجرور وان [illegible] المجرور
باراده صريح التشبيه [illegible] باضافة لفظ البدل [illegible] المجرور [illegible]
[illegible] العالمين في لفظ العالمين موضوع موضع المضمر والدلالة على الاستغناء
عنه

عنه الا على كفرانه باعتبار ان الاستغناء عن العالمين دليل على الاستغناء
عن كفرهم والاشعار بعظم السخط باعتبار انه في ضمن الاستغناء لا يظهر السخط
وقوله لانه تكليف [illegible] قوله قد كرره [illegible] بيان [illegible] التأكيد
توجيهان احدهما انه يكون موجب كثرة [illegible] متعلق بعزيز
اهتمام [illegible] التأكيد وثانيهما انه يكون [illegible] المشقة [illegible]
[illegible] التأكيد [illegible] قوله [illegible]
[illegible] التغليظ [illegible]
قوله الذين امنوا الذين [illegible] والصابئين والمجوس
والذين اشركوا [illegible] على [illegible]
[illegible] المراد [illegible]
[illegible] قوله [illegible] وتخصيص
اهل الكتاب بالخطاب دليل على ان كفرهم اقبح [illegible] التخصيص [illegible]
تخصيصهم [illegible] [illegible]
وان زعموا انهم مؤمنون بالتورية والانجيل [illegible] الله
الكتابان [illegible] وان زعموا انهم مؤمنون [illegible]
القرآن [illegible] بالكفر الا ان يكون [illegible]
[illegible] التورية والانجيل بسبب [illegible] الله في القرآن [illegible]
على نزوله قوله والحال ان الله شهيد مطلع [illegible] الشهيد [illegible]
[illegible] فيكون [illegible] حيث [illegible]
مع وجود [illegible] لم تكتمون [illegible]
احد قوله كرر الخطاب [illegible] الاستفهام [illegible] الكشاف

بان تقولوا لم تكفرون بآيات الله وتصدون عن سبيل الله وكذا ان تقولوا لم تكفف
اخر انا عن قولهم ان التوبيخ بالكفر باعتبار الصد او باعتبار امور اخر وفوت
التوبيخ بالكفر بآيات الله في امور الاسلام مطلقا وتحيلها بحيل الاول توبيخا
بفوت الايمان والثاني توبيخا بفوت العمل والانقياد لما امر الله به قوله قيل كانوا
يغضبون المؤمنين ينبغي ان التوبيخ على الصد مطلقا وقيل تحريض بخصوصه الحرس
قوله وهم يكرهون بختمها او منكسة اخبار انهم في الغفلة عن الله تعالى
بين كانهم خوطبوا بانكم يا بنيه في جمل المسلمين على قلب لان الله لا يغفل
بحجزهم ونزل عقابهم واما اقتضاه الخبر خطابهم بجل الله به عنه الظاهر
بل هو يقتضي الاستمرار كما قال سبحانه فيفعلكم التحريف والاستمرار الا ان
بلغار علاوان الامر التقسيم انما يحجز علمه اذا احسب ان احد الا يعرف فيحتج به
التحريف جعل قادر يختار قوله يردوكم بعد ايمانكم كافرين انما ذكر قوله بعد
ايمانكم ليوضح فوت نعمة والا تبدلا نعمه وهو تعليل الكفر بتيسير قوله كافرين
الاثبات الكفر قوله اتدعون ما من الدعوة او الادعاء والاستفهام للانكار
قوله وانما خاطبهم الله بنفسه ولم يقل امر الرسول بخطاب اهل الكتاب ليكون
دليلا على انه مرسل اليهم ما مور بدعوتهم ولا حاجة هنا الى ذلك قوله انكار
وتعجيب لكفرهم الا ان تكاتب ما هو من افعال الكفرة ومن صفاتهم والا فهم
لم يكفروا بالفعل وكذا ان يقول انكار لكفرهم بمعنى انه لا يكون كفرهم وفيه
اقتضاء ما عليه وقطع تمنيهم كفرهم وتعجب عن الطمع في كفرهم وتحيلها ان يكون
للاستبعاد اقتضاء عليهم بعدم الكفر في حال كون الرسول فيهم ارادوا قطع طمع
اليهود في كفرهم بعد الرسول فحظهم ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم
فانه عام بجميع المسلمين وقوله فقد اهتدى لا محالة اشارة الى نكتة التعبير بالهداية

المستقبلة

المستقبلة بالكلية قوله واصل تقاة وقية قلبت في التحاه انها التقية تقاة نحو تخمة
وتقاه كما يقال تخم تخمة والتؤدة التوقار وتحرف والعدة ولا حاجة الا الحمل
قلب واو تقاه او الثقاه الا باعتبار ضمها كما في تخمة قوله تقليبة في تتبع الاحتمة
وكذا ان التقاة في تتبع التقوى ان التقاء في انه تتبع اصعبة الكثرة المستعملة بها التخفيفها
يا تتبع التخفيفة التقاة بالطاء في التحاه اصالتها كلها تتبع وتقاه قوله ان لا تكونن
على حال سوى حال الاسلام في النهي عن الموت راجع الى قيده اي لا تكونن على غير
حال الاسلام اذ هو النهي عن الكون على غير حال الاسلام وقت الموت فان قلت
كيف قيد النهي بوقت الموت فهل يجوز الكون على غير حاله في غير هذا الوقت
قلت النهي عن الكون في غير حال الاسلام وقت الموت يستلزم النهي عن الكون مطلقا لان
وقت الموت غير معلوم فيتعذر فيه دليل على نسخ جميع الاديان سوى دين
ويمكن ان يقال بهذا النسخ طريق النهي عن الكون على غير الاسلام فيحمل كناية
عنه قوله وقد نهوا عن حكمه والمجموع دون مقيد الا ان دون نهي منهما والنهي عن المجموع
يقتضي الانتهاء عن احدهما او عن كل منهما قوله واعتصموا بحبل الله
المتين فان قلت ينبغي ان تعتبر بعد [illegible] الموت حال الاسلام لانه يتعلق
بزمان الحيوة قلت بل لجميع الازمنة وزمان الموت اشد تعلق او ادنى نجاه
الا الاعتصام قوله والموثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيح كما في الكشف
اذ هو جعل الترشيح تبعا للاستعارة الموثوق بها تنبيها على انه لا تنازع بينهما
لم يكن تكون هذه ترشيحا للتعبير عما هو حال المشبه بما هو حال المشبه به قوله واعتصموا
بحبل الله جميعا مجتمعين عليه جعله حالا عن الفاعل بظاهره ويحتمله
ان جعله حالا عن الفاعل والمفعول وهو ولا تفرقوا تاكيد لجميعا ينبغي
ويحتمل قوله والله اعلم هو حال عن المفعول لا تمسكوا بحبل الله جميعا لا تفتحن

طاقاته فان بعض طاقات الحبل لا يقوى على الحفظ فربما ينقطع فيهلك المتمسك
ومع قوله ولا تفرقوا تأسيس قوله ولا تفرقوا عن الحق اي عن الدين الحق ويجوز
ان يراد ولا تفرقوا عن صلة الرحم كما تفرقتم في الجاهلية او ولا تفرقوا عن دينكم
الحق قوله التي من جملتها الهداية والتوفيق الظاهر ان المراد بنعمة الله ما بينه بقوله
اذ كنتم اعداء اي اذكروا نعمة الله عليكم في هذا الوقت وهو تبديل عداوتكم بالمحبة
والاخوة ونجاتكم عن نارهم بانتظام ما بينكم وقطع الرحم فاغتنموها ولا تضيعوها
بالمخالفة واثارة الفتنة قوله ونبه على الوجه الذي كان الحكم بسببهم ويجوز بهم قوله
مشفين على الوقوع في نار جهنم من الاشفاء وهو الاشراف وجعل الفاء راجعا الى نار جهنم
ويمكن جعلها عائدا الى الحرب قوله والنجم بالحفرة والصرع على العداوة ما سابق وكذا المتعدد
سبق من العداوة والشفاء والحفرة والنار قوله وتأنيثه لتأنيث ما اضيف اليه
في الكشاف وهو منه اي المضاف بعض المضاف اليه ولا بد من هذا القيد وكأنه
فات نسائح غفلة قوله مثل ذلك التبيين يعني ذلك اشارة الى التبيين المفهوم مما
بعده ونحن نقول يحتمل ان يراد بالتبيين افادته بالنظم البليغ المفصح عن المقصود
كما ينبغي وان يراد ما هو الاظهر [illegible] العادة من تأليف الجمع الشديد
المعادات ونجاتهم عن النيران الملتهبة كما لا نجاة قوله ارادة ثباتكم يعني المراد
بالاهتداء او بيانه وزيادة ثبات الخطاب للمسلمين المهتدين وكما ان تستفيد الثبات
من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة من صيغة الافتعال كما قيل في قوله
لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قوله خاطب الجميع وطلب فعل بعضهم ليدل
على انه واجب على الكل وفيه بحث اورده المحقق التفتازاني على هذا التوجيه
انه مبني على مذهب من قال ان فرض الكفاية واجب على البعض لا على
الكل وهو مردود وقد قام الدليل على انه واجب على الكل لكن يسقط بفعل

البعض

البعض وهو وجه ولا يرد خطاب الجميع في مقام طلب فعل البعض على الوجوب على الجميع
انما خاطب الجميع بذلك لانهم يتضررون لو لم يفعل البعض وبهذا كما قال تعالى يعني
ان يحفظ بعضكم بعضا لئلا تأثموا وكأنه غفل المحقق عن هذا التوجيه وانما قال
وليكن منكم امة ولم يقل وليكونوا منكم من يدعوا الى الخير اشارة الى انه يجب على طائفة
الداعي وموافقة ان لم يعملوا بهذا الامر لم يتبع بقوة واحد لا يرى انه لما بعض
اقول الداعي [illegible] رضي الله عنهم [illegible] قوله وانتقد

كلمة

والتبيين ولا بد من نكتة لاختياره [illegible] وكان النكتة فيه التنبيه على انه
ينبغي ان يجد كلمتهم في الدعوة ولا يختلفوا ويؤيده تعقيبه بقوله ولا تكونوا كالذين
تفرقوا قوله والدعاء الى الخير متعلق بكلا توجيهي كلمة من والاظهر ان يجعل الدعوة
الى الخير عبارة عن تبليغ احكام الله وتعليمها ويكون الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
تكليفهم على العموم بلفظ الامر والنهي فلا يكون تخصيصا بعد تعميم قوله والا وقع
شتى من جز النص فان قلت [illegible] على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ما يفعله بل هو من التقوى والوصلة ترك قطع الرحم قلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
يستدعي التقوى [illegible] ترك قطع الرحم [illegible] اتقوا [illegible] لا تفعلون
على ان [illegible] في المبادة [illegible] قوله والاظهر ان [illegible] يشير الى [illegible]
وان كان فاعلا [illegible] اتقوا [illegible] ما لا تفعلون يدل على منعه عن النهي لانه
يجب عليه [illegible] النهي عن عدم الفعل [illegible] لا ذكره ولان الواجب
عليه نهي كل فاعل وترك نهي بعض وهو نفسه لا يسقط عنه وجوب نهي الباقي
ولا تكونوا كالذين تفرقوا يعني لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
كالنصارى فانهم لذلك تفرقوا او [illegible] كلمتهم واحدة واختلفوا قوله والاظهر
ان النهي فيه مخصوص بالتفرق في الاصول دون الفروع لان الاختلاف فيها لا يجمع

دين الحق ويتبع كل هواه واما المجتهدون التابعون لدين الله فهم غير مختلفين بل ان
اختلف ظنونهم فيما هو الدين ولا يبعد ان تجعل البينة عبارة عن النصوص
فيكون فيه تجوز الا ان الاختلاف في المجتهد فيه والله اعلم قوله وعيد للذين تفرقوا
وتهديد على التشبه بهم اما بجعل اولئك اشارة الى الذين تفرقوا او بجعله
اشارة الى المتشبهين واما بجعل الاشارة الى كليهما فيتفطن قوله نصب بما
في لهم من معنى الفعل وكلمة ان تجعل منصوبا بالعظيم ويكون مبالغة في العذاب
لان قيد عظم العذاب بان يكون عظيما في يوم عذاب كل يوم في جنبه كلا عذاب.
قوله امر اهانة وجعل امر التسخير بان يذوقوا العذاب كل شيء من اعضائهم
العذاب نعوذ بالله قوله والثواب المخلد قال المحقق التفتازاني لان ما يطمع
مخلد لا رحمة وبقرينة قوله تعالى هم فيها خالدون قوله خرج مخرج الاستيناف
لا يبعد ان يجعل خبرا فيها لله عنوة الا الخبر الا امر بالمعروف والنهي عن المنكر
فيكون بيانا لسبب كونهم في رحمة الله كما بين سبب كونهم مخلدين في العذاب
كانه قيل ما بالهم في رحمة الله فاجيب بانهم كانوا خالدين في الخيرات ويمكن
ان يكون هم فيها خالدون خبرا بعد خبر ويكون الجمع واما الذين ابيضت
وجوههم ففي رحمة الله مخلدون فيها اكتفى بتقدم مخلدون فيها تنبيها على
ان نفس الرحمة مستقلة بالخلود وكذا كنه يجب ان يشكر كل منهما على حياله
قوله اذ يستحيل الظلم منه لظهر ان المراد ان الله لا يريد ما هو ظلم من العباد
فيما بينهم لانه كل ما يفعل ليس ظلما منه لان المقام مقام بيان انه لا يضيع
اجر المحسن ولا يهمل الكافر ويجازيه بكفره ولو كان المراد انه كل ما يفعل ليس ظلما
لا يستفاد هذا مع قصده وهو ما في السماوات بيان انه قادر على اجزاء وعده
ووعيده وان ما في ما ذكر فهو تعليل لعدم ارادة الظلم في الفصل قوله

دل

دل على خيرتهم فيما مضى ولم يدل على انقطاع طرأ ولا توقع على مثل قوله تعالى كنتم
حدوث كونه سبب قيا بالعدم منقطع بطرآن عدم فاشار الى ان صيغة كان
خالف سائر صيغة فان كان دلالتها على الكون على صيغة مضى مجردة عن الدلالة
على الانقطاع فلا يلزم عدم كونهم الان كذا وينبغي ان يبحث مجرد عن الدلالة
على العدم السابق ايضا كما في الكشف فيتم تحقيق معنى كان ويتم توجيه كنتم في علم الله
انه لا يصح فيه العدم السابق والمراد الكون فيما بين الامم الكون في علمه وهو ظاهر
ويصح العدم السابق الا صحا قوله لان الايمان بما امر المحقق ويقصد به
في الكشف والدليل عليه قوله ولو امن اهل الكتاب بما يلزم بالله قوله استيناف
او خبر ثان وهو الاظهر او صفة ثانية لامة والمراد تفضيلهم على الامم موصوفين
بهذه الصفات قوله لانه قصد بذكره الدلالة على انهم امروا بالمعروف وفيه انه
لا فائدة في الاشعار بحسب التقديم والتاخير الا ان يتبادر ما قصد به الاشعار
صار بمنزلة التعليل صح التعليل التاخير ولو تسببا اخر لقصد ارتباط
قوله ولو امن اهل الكتاب بما يتبعه قوله وبهذه الجملة يعني منهم المؤمنون
وما عطف عليه وما بعده يعني لن يضروكم وما عطف عليه واردتان على
سبيل الاستطراد وردا بما معترضتان قال المحقق التفتازاني ولذا
لم يعطفا على الجملة الشرطية فيعطفا كالخبر ولو امن لانها معطوفة على كنتم خير امة
مرتبط بها على معنى لو امنوا وامروا بالمعروف كما امرتم لكان خيرا لهم والا لم يعطف
الاستطراد وانها على الاول يبعد ما بينهما وكون كل منهما نوعا اخر من الكلام
وفيه نظر والله اعلم قوله ليسوا سواء ما ياخذ بعدهما مرتبط بقوله
ولو امن مبين لهم بقوله منهم المؤمنون واكثرهم الفاسقون فبين لهم باعتبار
ان المؤمن ايمانا بالجميع والا فبعضهم مؤمنون دفعا لسوء الظن بالبعض

وقوله ليس بغيره كبيان لما هو خير لهم وهوانهم بعدم ايمانهم مبتلون بشقة
الشدة بالفرار كم وبا ظهرا عن الجنبة وهو تقرير للغلبة عليكم بالمغالبة والغلبة لكم
وفي طلب الرجس تجانفكم وضربت عليهم الذلة تلك ثلاثة الثالثة وهو طلب الثار
بأخذ الرشوة بتحريف كتابهم وضربت عليهم المسكنة وباءوا بغضب من الله ذلك قوله
ثم لا ينصرون ثم لعطف الاخبار على الاخبار لا لعطف مضمون الخبر على مضمون الخبر
فدلالة الترتيب بين الاخبار بيان لكانه قال اخبركم اولا بانهم ان يقاتلوكم يولوكم
الادبار ثم اخبركم بانهم مخذولون ولا ينصرون فليس ثم للتراخي في الزمان بل للتراخي
في الاخبار للتراخي الاول في الرتبة فانه ابلغ من الاول في بيان سوء حالهم هذا
ويمكن حمل ثم للترتيب بين التولية حين المقاتلة وبين عدم النصرة في
ثم بعد مدة مخذولون عن المقاتلة فان المقاتلة نصرة بعضهم لبعض وهو لون
امرهم الى الذل المختص بالانقياد بالكلية فيكون عدم النصرة مقيدا بتقاتلهم
وجه التقييد بالمقاتلة لظهور نصر الله للمؤمنين وبه يدخل كل ما عني بعتوكم
الاعداء فلا يحرزون بالنصرة قوله بهدر النفس والمال الذلة بالكسر الذل بالضم هو
الهوان كذا في القاموس وانما فسره بهدر النفس والمال لانه لا ذل فوق ان
يكون الدم هدرا والمال غير محفوظ من الناس قوله استثناء من اعم عام
الاحوال قال المحقق التفتازاني في هذه الاضافة كما في قولهم جرد زمان
زيد حيث لا زمان له خان القصد الى الاضافة الحيطة المختص بكونه لزمان زيد
وكذا القصد الى اضافة اعم العام الى الذي لا اعم منه في خصوص الذي منه استثناؤه
من الفاعلية والمفعولية والحالية والظرفية لا الاضافة العام ومنه ابن قيس
الرقيات فان الملتبس بالرقيات ابن قيس لا قيس هذا كلام وانما يجب الاضافة
العام الى الاحوال من قبيل جرد قطيفة يكون المعنى اعم الاحوال العامة لا

العام

لان العام لا يصلح ان يكون وصفا للاحوال لافراده قوله بذمة الله يعني الا بالجزية
بهدر النفس والمال يعني بعاصم من هدر النفس والمال بذمة الله وقبول الجزية
وقوله او انقياد لنا فلا تغير يعني الجزية يعني ان طاعة لهم عن ذل الجزية الا تمسكهم بكتابه
الذي اتاهم من التورية وعدم نجاة وزعم عهد امر واخيه من قبول دين محمد عليه السلام والكتاب
الذي اتاهم من قبل محمد عليه السلام وهو الفرقان قوله او ذمة المسلمين او بذمة الاسلام
اشارة الى ان تفسير حبل من الناس كما فسر حبل الله بالتغيير الذمة على ما عرفت وحبل الله
وحبل الناس واحد لظهوره فالاولى حمل حبل من الناس على ان يتمسكوا على وجه النفاق
فانهم يخرجون من الذلة لكن لا نجاة لهم من الله قوله رجعوا به مستوجبين له اصله
في القاموس باء بذنبه ورفعا احتمله قوله فيحيط بهم احاطة البيت المضروب على
اهله ويكفيك توجيه ضربت عليهم الذلة فالاولى التعويض ببعض الضرب فيه الا وجه
ذكر الا هذا قوله يتهجدون بالتلاوة اه انما عبر عن التهجد بالتلاوة في ساعة
الليل مع السجود ليكون ابين وابلغ في المدح قال المحقق التفتازاني في
لما فيه من التفصيل بما هو عمدة في الصلوة والتعبير الصريح عما هو من محاسن
الطاعات ودقائقها يتميز صلوتهم عن صلوة اهل الكتاب يعني بالسجود فانهم ربما
يصلون بلا سجدة والاظهر ان يقال لانه يدل على خلوص سرائرهم حيث
يتلون في اناء الليل في الخلوات ويدل على امر بهم عن النفاق الذي اتاهم به
اليهود قوله لان اهل الكتاب لا يصلونها فيه حقيق بالتوضيح في مقام تمييزهم
ولا يخفى ان ما روى لا يدل على انهم لا يصلون العشاء ويجوز ان يصلوها ولا
يؤخروها قوله من العذاب او من الغنا فيكون مقصد ما في الصحاح يقال ما يغني
عنك هذا اي ما يجزي عنك وما ينفعك والغنا بالفتح النفع هذا قوله من الله
من فيه للبدل اي لا تجزي عنهم ولا ينفعهم بدلا من شيئا من النفع عاجلا

شيئا نفعهم لا به يحتاج الى التفصي عن الاعتراض بمنع الاغناء قوله فهو في الاصل مصدر
نعت به اي يريد به دفع ما يتجه ان الصر يكون وصفا للريح ولا يكون ظرفا للريح
فاشار الى الاول ودفعه بانه في الاصل مصدر نعت به وهو البرد الا انه ذكره الكشاف
بقوله الصر مصدر في الاصل بمعنى البرد فجي به على اصله بمعنى فيها ريح فيها برد
ولكن عبارته قاصرة وكان الواضح فهو في الاصل مصدر نعت الريح به
على اصله فان نعت الريح به على معناه المصدري لا يصح بدون قصد المبالغة
واشار الى الثاني [illegible] بقوله وصف به البرد فكانه قيل ريح فيها برد بارد مبالغة
ونظيره ظل ظليل [illegible] من لفظ الشيء [illegible] صفة له للمبالغة فيقال
ليل اليل وانما لم يجعل الموصوف به صفة له فلا يجاز برد [illegible] ريح بارد وجعله
الصر [illegible] البارد [illegible] عن الريح وجعله صفة البرد المحذوف بعيد قوله
اصابت حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي شبه الانفاق باصابة حرث
قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي من تضييع الحرث [illegible] بالنسبة
الى الفعل [illegible] تضييع حرثه بالصر [illegible] عليه بخلاف الكافر
وكمان [illegible] بالذين ظلموا انفسهم الذين اجملوا في حفظ حرثهم عن الريح
[illegible] حفظهم فان حرثهم اشد [illegible] انه ابلغ وفي الكشف جواب [illegible]
وهو ان [illegible] فيما دار الخلف قوله وهو من التشبيه المركب [illegible]
[illegible] بالكلية التشبيه الريح دون الحرث ويجوز ان يقدر [illegible]
ريح [illegible] صفته [illegible] عليه [illegible] وهو الحرث والمراد انه يجوز
مع كونه تشبيه المركب تقديرا [illegible] فيكون المقصود تشبيه حال
شيء بحال شيء اخر كما هو ظاهر [illegible] وبدون التقدير المقصود تشبيه حال
ما خذ [illegible] بعده [illegible] مأخوذ [illegible] بعده [illegible] توهم انه مع التقدير

تشبيه [illegible] ان المراد بالمثل القصة والحال والكشاف [illegible]
[illegible] وهو تقدير الاهلاك [illegible] المشبه به [illegible] التصحيح تقدير [illegible]
به في التصحيح تقدير [illegible] الاهلاك [illegible] ما ينفقون [illegible] كاضافة
الا الريح فاستغني [illegible] عن التوضيح فان النظم لا يرتضيه [illegible]
الا التقدير اذ ما ينفقون مصدر [illegible] مثل انفاقهم في الحيوة الدنيا كمثل ريح [illegible]
[illegible] الريح [illegible] المصاب [illegible] انفاقهم [illegible] في الدنيا [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله الانصار شعار وهو [illegible] الحيوة الدنيا [illegible]
وجه التشبيه [illegible] احوال البدن [illegible] صاحبه [illegible]
[illegible] البدن [illegible] البدن [illegible] البدن [illegible]
[illegible] والمقصود بيان حالهم
بالنسبة اليه [illegible] الانصار والمقصود بيان حالهم [illegible]
[illegible] حال الانصار [illegible] وقوله [illegible] شعار
[illegible] لا يختلط [illegible]
[illegible] تبليغ درجة [illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اي الغير [illegible]
[illegible] لا المقصود [illegible]
[illegible] المقصود [illegible]
[illegible] لا بد [illegible]
[illegible] قوله [illegible] لانه [illegible] المشبه
[illegible] لانه لا [illegible] تقدير [illegible]

سعه

تضمر بعد ما يبدو من افواههم ويبدو من الحذر والحقد علانية بعد قوم وشتمهم في الدين
والدنيا بغير معلوم سيما بالنسبة الى الاصدقاء بتغير الود وبالتحقير وبعد عن التأمل
والتشاغي قوله لانهم لا يتمالكون انفسهم لفرط بغضهم فيفيد مبالغة في الاجتناب
عنهم وتوبيخ المسلمين على انهم كيف يغفلون عن الامر الظاهر البين وهذا
احسن مما قال قتادة من ان المراد ظهور البغضاء لاوليائهم ويحدث
بعضهم بعضا قوله لان بدوه ليس عن روية واختيار وما يبدو ما هو من الرجلة
بالضرورة لا يكون الا قليلا بقدر الضرورة فيخفي معظم امورهم قوله قد بينا
لكم الايات الدالة على وجوب الاخلاص او قد بينا لنفعكم الايات الدالة على
صدق النبي وحقيقة الاسلام فانها يوجب رسوخكم وانقيادكم واعدائكم
ورغبتهم في الاسلام لان المبينة احكام الغيب ومعجزاته قوله والجمل الاربع
تورثنا بالكشاف فحيث سأل عن موقع الجمل ثم بين موقعها وما فيها
تكلف فائدة وقد جعل من اعتذر عنه بانه ترك لظهوره انه لو قوبل بين الصفتين
صفة لانه لو سلم ذلك لا ينفع في ترك النص على تفسير الجملة مستأنفات وابعد منه
ما قيل انه ترك النص لظهوره انه تاكيد سابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لا يخفى
وقد نبه بتقديم اختيار الاستئناف على ترجيحه وتطبيق ما صرح به الكشاف في ذلك
لافادة ترك العطف استقلال كل جملة بالتعليل او كون كل علة سابقة
ولان ابراز الدعوى معللا اوقع في النفس ان كان الصفات ايضا يفيد
التعليل لانه كما بين المضمر والمصرح لا ما ذكره المحقق التفتازاني في
من ان الترجيح على الاستئناف من الفوائد وفي الصفات من الدلالة
على الاصل في المقصود لا دا ايهام الاخلال وهو يفيد النهي بكون البطانة
على هذه الصفات كيف يفيد النهي ايضا يفيد كون البطانة موصوفة

بهذه

بهذه الصفات الا انه يكون التعليل منطبقا على المعلل قوله والجمل الاربع مستأنفات
على تأويل الكشاف وينبغي ان يكون مستأنفات كلها على وجه التعليل على ما يشمله
قوله قد بينا قال المحقق التفتازاني انه لا يخفى انه لا يصلح تعليلا لسابقه وانما
يبعد ان يجعل تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام
ولا يبعد ان يكون مستأنفات بشارة لما سواه هذا الكلام قوله ها انتم اولاء
خاطئون في الاعلام انه يجيبكم ولا يحبونكم تأنيبا انما العلة ان تتوقف المخاطب بنسبك ان تعلم
الكلمات بتركيب ان هذا الخطاب ينبغي فيه وفي ما انتم ذا تفسيرها هذه بمعنى المخاطب
وقوله يخصون النفي المذكور بعد اسم الاشارة من الكلام او المخاطب الا انها يجب
كان في ما انت ذا تقول انت هذا الذي كان ان لا من كتابه وقع منه ان لا يقع او عليه
هذا الامر الغريب ثم بينت قوله بقول المستغرب الخبر المتوقع فالجملة بعد اسم
الاشارة لازمة ببيان حال المستغرب وهو لا محل لها لانها مستأنفة وقال
البعض هي في محل النصب على الحال ان ما انت ذا قائلا قالوا الحال ههنا لازمة لان
الفائدة معقودة به والعامل فيه حرف التنبيه او اسم الاشارة والحال فيه
في ذيل الخبر انت المشار اليه في حال قولك هذا كلام مقروف انه فات
المخاطب ارجح التوجيهات وهي ان يكون تحبونهم ولا يحبونكم جملة مستأنفة ولو قال
او هو خبر ثان لانتم يفيد المعنى او تعرف انه يصح وان ما هو لا الاستعمال الابتداء
منه لا متابعة لكلام ائمة النحو ونشأه عدم الاطلاع او قصد المخالفة متابعة
لام الفعل وان اضمار الحال غير محتمل عند ارتضاه فلو فرض يمكن ان يكون معناه
اخبرنا فادوا اعينه فلا تتعجبوا من حاله ويستغربوا اما بفعلته لكونه خبرا للاولى
اما مع قصد الاشارة الى المؤمنين او الكفار فضائل واحفظ ولا تجعل قوله
والمعنى انهم لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم

ولا يؤمنون بكتابكم فإن قلت من أين استفاد قوله وهم لا يؤمنون بكتابكم قلت
استفاده إجمالا من قوله وتؤمنون لأنه في تقدير وأنتم تؤمنون ولا يؤمنون والواو
والتقديم للتخصيص وتفصيلا من قوله وإذا لقوكم قالوا آمنا ويحتمل النظم والله
أعلم أن منشأ [illegible] أنكم تؤمنون بالكتاب كله وهم لا يؤمنون إلا بكتابهم
فيكفر أهل التوراة بالإنجيل وأهل الإنجيل بالتوراة ويحتمل أن يكون المراد
أن عدم حبهم إياكم لإيمانكم بالكتاب كله وهم لا يؤمنون إلا ببعضه [illegible]
[illegible] ويحتمل أن يكون المراد بالكتاب كل الكتاب الكامل [illegible]
[illegible] فيكون عبارة عن القرآن
قوله وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ [illegible] قولا آمنا واضطرارهم
إليه قوله قل خطاب لكل مؤمن [illegible] حيث لم يخاطبهم [illegible]
[illegible] قطع المحبة من [illegible] دعا عليهم [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible]
قوله إن الله عليم [illegible] بالغيظ
قوله والمس مستعار للإصابة [illegible] المس في الحسنة والإصابة
في السيئة إشارة [illegible] في موجب الكلام
وقيل [illegible] إشارة [illegible] موجب [illegible] الإصابة
شر عظيم [illegible] إشارة [illegible] بالنسبة إلى لطف الله
معكم [illegible] من السيئة [illegible] قوله لا يضركم
كيدهم شيئا بفضل الله وحفظه الموعود [illegible] قصده
الأعداء [illegible] لا يضركم كيدهم [illegible] فإن
[illegible] الدنيا [illegible] قوله وضمة الراء [illegible] لا يضركم

في

في مقام الجزم للإتباع [illegible] قال الفاضل [illegible] التقدير الفاء
[illegible] لا يجزم [illegible] قراءة لا يضركم [illegible] عليه قوله
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] ثلاثة آلاف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] والله [illegible]
[illegible]
[illegible] المدينة [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible]
[illegible]
[illegible] رسول الله [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible]
[illegible]
[illegible] العمل الصالح
[illegible] الصفوف [illegible] الصلوة [illegible]
[illegible]
[illegible]

غداة اذ دبرت غدا قوله متعلق بقوله سميع عليم اى بحسب نهما على سبيل التنازع
في الكشاف على فيه وجه سميع عليم الا انه ضعيف [illegible] كيف وقد صحب
توجيه على المحقق التفتازاني حتى قال يريد انه ظرف للجمع بين الصفتين
اذ لا معنى لتقييد علمه بهذا الوقت وانت تعلم انه يجب اذ لا معنى لتقييد
جمعه بين الصفتين ايضا بهذا الوقت [illegible] التوضيح كانه
ارض بالتقييد لجملة متعلقا بسماع وعلم مندرج في سميع العليم متعلق
بقوله هذه الساعة [illegible] او بالقول والنية المعتبرين فيهما او بتعلق
العلم والسماع الذى تتضمنه ذكرهما قوله [illegible] القدم السوط بالمهملة
الخلط اى لا يلفون [illegible] الخلط اى المحاربة وخلط العدو [illegible] قوله والظاهر
انه ما كانت عزيمة انما قال الظاهر لاحتمال [illegible] والله وليهما اشار اليه
بقوله [illegible] حيث قال اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا
[illegible] ونظام يذكر رجوعهم [illegible] من بيان كون الله تعالى وليهما
مع همهما بالفشل [illegible] ولاية الله لهم [illegible] بطريق الاولى قوله ولقد نصركم
الله ببدر فيه [illegible] او لانه كالحصن لها حيث
بين ان نصرهم ببدر وهم على بعد من المدينة فلم تفشلوا من الخروج الى احد
وهو بجنب المدينة وفي قوله وانتم اذلة اشارة الى انكم اليوم اولى بالنصر
لشوكتكم وفي وضع الشكر موضع الانعام تنبيه على ان نظر العبد في الانعام على الشكر
ولا رغبة في الانعام الا لانه وسيلة الى الشكر قوله مسومين معلمين في الكشاف
قال الكلبي معلمين بعمائم صفر مرخاة على اكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف الابيض
في نواصي الدواب واذنابها وعن مجاهد مجزوزة اذناب خيلهم وعن قتادة كانوا
على خيل بلق وعن عروة بن الزبير كانت عمامة الزبير يوم بدر صفراء فنزلت

الملائكة

الملائكة كذلك وقرئ [illegible] في الكشاف [illegible] انفسهم او خيلهم قوله متعلق
بنصركم هذا انما يصح على تقدير [illegible]
او يكبتهم [illegible] او [illegible] الحكمة [illegible] قوله
وما النصر [illegible] خلاف كلام الكشاف [illegible] كلام الكشاف
قال وهو بقوله وما النصر الا من عند الله وهو بدل على انه متعلق به بعد [illegible]
النفي بالاثبات وما ذكره يدل على انه متعلق بالنصر المنفي قبل الاثبات والكل
وجه [illegible] الكشاف [illegible] النصر واطلقه الكشاف
ولم يقيده بالعهد [illegible] جنس النصر الا من عند الله ليقطع
طرفا من الذين كفروا بالقتل والاسر كما في بدر او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين
[illegible] فيها اشارة الى انهم [illegible] يوم احد
ايضا [illegible] او يكبتهم في الكشاف عطف
على [illegible] ينقلبوا الا ان يكون [illegible]
انقلابهم خائبين او يتوب عليهم بالاسلام او يعذبهم [illegible] جاهلية
والاصرار على الكفر قوله ويجوز ان يكون معطوفا على الامر او [illegible] بين المعطوفين
انه على تقدير عطف على الامر [illegible] او يتوب عليهم او يعذبهم
ايضا [illegible] على شيء [illegible]
او يتوب قال المحقق التفتازاني [illegible] عطف الخاص على العام
لكن [illegible] هذا العطف [illegible] الامر بمعنى الشان لا
ليس لك من شأنهم شيء [illegible] في التكليف الا الايجاب [illegible]
[illegible] او يتوب عليهم ولا التعذيب [illegible]
[illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible] يكون [illegible]

علما منهم بشيخ فهو نوع معاينة على الكفار وعلى اهل النعوم وكذا التقوى فانه لا ينفع
ان بعد عليهم وقيل بعد الحجر وبيان سبب النزول هذا الكلام قوله
وجوب التقريب والتقييد بالتقوى وعدمها لا ينافي له الا للتصريح او لسوق
النظم هنا الا ان محل الاطلاق لان ينفعل بايات ولا مانع له من مشيئته والا كان
مغفرته بالتوبة وتعذيبه بالنظر يكون فاعلا بايات وهو ما يستدعيه التقوية
او النظر وفيه رد على الكشف حيث شنع على اهل الحق بانهم تبعوا بعدهم ونفوا
الوجوب على الله وجوزوا على ان يغفر المذنب ويعذب المصلح وقنعوا بظاهر
الاية ولم يتنبهوا ان مشيته مقيدة ووجه التشنيع انه انظر الى ان التقييد
لا ينافي كما هو صريح النظم وحكم السياق وفيه رد لطيف لما صرح به من انهم بل
الحق متصاعدون ومتعاقبون حيث اشارة اشارة لطيفة الى التصام
والتعامي من رفقته حيث يقيدون الاية بقيد ينافي صريحه وقد بلغ
التعصب بهم بعد تصاممهم وتعاميهم في هذا المقام حيث تمسك
في التقييد بما رواه عن الحسن وعطاء ونسب اهل الحق فيما رواه ابن
عباس بالفرق مع ان اسناده ما رواه معدوم وسنده ما رواه معلوم قوله
اذا كان المراد الظاهر اذ كلمة بعض النسخ والحق ان الاية لا تدل على حرمة
الربا مطلقا وانما اقتصر منه مطلقا من قوله تعالى واحل الله البيع وحرم الربا
قوله تقريب راجين الفلاح اشارة الى ان قوله لعلكم تفلحون حال من فاعل قوله
راجين بيان بجميع قوله لعلكم حال لا تعويله تطيعون والاتقاء راجون
ولا يخفى ان اقرب الى الرجاء بالتخويف بقيدا لا بعد ينبغي ان يكون بين
الرجاء والخوف قوله وفيه تنبيه على ان النار بالذات معدة للكافرين بهذا فلا
يمكن النفي بالتخصيص بانه يكون النار معدة للكافرين مغايرة للمعدة

للعصاة

للعصاة ويكون في هذا التخويف اشارة الى ان الكمال الرجاء على شفا حفرة الكفرة
اذ في هذا الا كالرقيب وة التغليب وكذا ثرة بحيث يدفع الاكل في الكفر قوله وسارعوا
الى مغفرة من ربكم اتبع الامر بطاعة الله والرسول بالتحذير عن العصيان بعد
الاطاعة واشار الى ان الاسلام موجب سجا الرحمة وانه ينجي الكفار بالآخرة عن العذاب
ويدخل الجنة لكن ليس بنية التحذير عن الموت وجعلونه ببنيك ويدخل الجنة قوله
وذكر العرض للمبالغة في وصفها بالسعة على طريق التمثيل لانه الطف التشبيه وقد
راعى المبالغة في التمثيل ايضا حيث حذف الاداة ووجه الشبه ويكون العرض دون الطول
لانه اقصر الامتداد ويحتمل ان يكون المشبه بحجم السموات والارض وان يكون
ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما قوله دليل على ان الجنة مخلوقة بدلالة صيغة
الماضي وانها خارجة عن هذا العالم الا كما قيل في الفوق السماء دون السماء الرابعة الظاهر
ما ورد في الاخبار فلا يتم التقريب بانها لو كانت مخلوقة لما وسعت هذا العالم قوله
صفة مادحة للمتقين ويجوز ان يكون مقيدة ويكون فيه دلالة على ان الجنة
للمتقين الموصوفين بهذه الصفات بالذات ولغيرهم بالعرض او يكون جعلت
سعة بعضها كلا وصفته وبعضها دون ذلك وذلك ما زعم اذا سالتم الجنة
فاسئلوا الفردوس قوله لا يخلون في حال ما بانفاق من الاطلاق وحمله كظم
الغيظ من كلمة التوبة لجامع الاشتمال من امساك عن الانفاق غيظا حتى يمكن
التمديح لجامع الامساك بالسوء عن تنفيذ الغيظ قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء
في قليل الامن عصم الله في كظم الغيظ في قليل الا بعصمة الله تعالى لغلبة
الغيظ عليهم وقد كان في اكثر الامم السابقة لغلبة حميتهم ولذا كان الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فيما بينهم قليلا فلما تمرنت هذه الامة بالغضب لله والتزموا
الاجتناب عن المداهنة صار كظم الغيظ عادتهم فلا يكظمون اذا ابتلوا

الا بعصمة الله وبهذا انحل الاشكال بانه كيف تفضل امة على هذه الامة في هذه
الصفة الجليلة وكيف يستثنى من عصمه الله من القليل لان القليل هم الذين
يكملون لعله الجنة وهم الجميع الا ما قال المحقق التفتازاني في استثناء منقطع وهو
ظاهر او متصل لانه في لغته من معنى العدم كانه قيل ان هؤلاء افراد لا يوجدون
الا من عصمه الله فانه يوجد في امة قوله والعهد فيكون اشارة اليهم وهذا
ادخل في المدح وانسب بذكره قبل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة
اذ لو كان الاسلام في جنس المحسن كان الانسب ان يذكر بعدهم فيكون
ظاهرا في اشتراكهم في هذه المنفعة وكان ختم مدحهم بذكر محبة الله لهم
تحقيقا ان اعداد الجنة ليس كاعداد الثروة لاهل الكفر والخصاصة
لاهل الحق في الدنيا قوله بان اذنبوا اي ذنب كان فان قلت هذا تردد
بين الخاص والعام فما وجهه قلت بلا تردد بين فرقتين من يستغفر
للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه وكم بينهما ومن خص ظلم
النفس بالصغيرة كانه احترز عن التردد بين الخاص والعام وتبع الزجاج
القبح والظلم المتعدي بنحو غصب مال الغير والفت والذنب لانه سبب
اجتراء الناس عليه ووقوعهم فيه قوله تذكروا وعيده بل ذكروا ذاته المقدس
عن جميع القبائح واحبوا التقريب اليه بالمناسبة له بالتطهر عن الذميم
قوله فاستغفروا لذنوبهم بالندم والتوبة الندم وادخل في التوبة لانه
الندم على السابق والاجتناب عن اللاحق وكانه ذكر الندم اشارة
الى ان من ندم ولم يهمل للاجتناب قوله استفهام بمعنى النفي ولهذا صح
الاستثناء بالمعنى لا لكونه اعتراضا كما تبع فيه الكشف فهو جواب لجواز
كونه حالا بتقدير القول ان قائلين ومن يغفر الذنوب ولجواز عطفه
على

على فاستغفروا ذكروا اي ذكروا جواب من يغفر الذنوب الا الله وهو انه لا يغفر غيره
يعني ذكروا انه لا يغفر الا الله فاستغفروه ولم يصروا على ما فعلوا قوله اي ولم
يقيموا على قبيح فعلهم غير مستغفرين بان يقيمه الجزاء او معاودا او ترك الاعراض بالفعل القبيح
حتى تدرك الاصرار للمسالة او شنو الطبع انه ليس له جزاء الا ما بالجزاء بعدم الكشف لا علم
العدم والاسكان احد اجزية لا تثنيا لعدم فعل قبائح لا تثنيا ان لم يخطر ببالهم وقد
صرح به بعض كتب اصول الفقه فقوله وهم يعلمون تقييد للنفي والنفي راجع الى التقييد
يعني ليس لهم الاصرار مع العلم بالقبح او القبح عدم العلم بالقبيح او بالجزاء او غير
المصر للمسالة او لعدم ميل الطبع لا يبلغه فقول المحقق التفتازاني ان النفي
هنا راجع الى اصل الفعل من غير توجه للتقييد اي لم يصروا الاصرار سواء انتفى العلم
لكن قد يكون النفي الى الاصل سواء وجد القيد او انتفى كما قد يكون لانتفاء التقييد
سواء انتفى الاصل او لا بذلك في الحال واتبع بعدك قوله فيه تنبيه على ما قبلها حيث
بين فيه الخلود وجريان [illegible] الانهار تحت الجنات وانها جزاء عملهم قوله ونعم
تنبيه بلفظ الجزاء بهذا على انه به والخ في جملة بجرد تعين في ابيات
والاولى تقدير ذلك لا ذلك كلا لا يحتاج قوله قد خلت من قبلكم سنن الا
وقائع سنها الله في الامم على ان اربابا سنن الاديان السابقة
ان قد مضت من قبلكم سنن اديان نسخت وفيه تثبيت للمؤمنين
على دين محمد لئلا يهنوا بقول اليهود ان دين موسى لا ينسخ وانه لا يجوز
النسخ على الله لانه البداء وتحريف لليهود وحث على قبوله دين محمد نبينا عم
وانذار لهم من ان يقع عليهم مثل ما وقع على المكذبين وتقوية لقلوب المؤمنين
بانه سينصرهم على المكذبين وقوله فهو زيادة نصرة اشارة الى ان المراد بالسهود
زيادة والا فالمتقون على السهود قوله اشارة الى قوله قد خلت اه وبالجملة

تنبيه على ان ايات الله بيان لجميع الناس لا يختص به احد دون واحد لكن كونه هدى
مختصة بالبعض ولو كان اشارة الى تواتر الكلام فيه بيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى كافة الناس قوله تسلية لهم عما اصابهم يوم احد [illegible]
[illegible] ان كنتم مؤمنين
[illegible] وقوله ولا تهنوا عطف على [illegible]
اعتراض او على [illegible] قوله وان يمسسكم قرح قال
المحقق التفتازاني يمسسكم حكاية الحال الماضية [illegible] استعمال
ان [illegible] كان ان مسكم قرح [illegible] دلالة
على [illegible] التعليق [illegible]
الى المستقبل [illegible] والله اعلم [illegible] الاية على ان يمسسكم
قرح [illegible] الا ان مس القوم [illegible] قرح مثله والقرح [illegible]
[illegible] ينبغي ان [illegible] بل ينبغي
ان [illegible] قرح القوم [illegible] مثل قرحهم واجاب الكشاف
بانه كان قرحهم يوم احد مثل قرح الكفار يوم بدر [illegible] الجواب
[illegible] المسلمين كان يوم احد [illegible]
او نقول القرح الذي مس القوم يوم احد مثل ما مس المسلمين لانهم رجعوا
خائبين [illegible] يحفظ الله للمؤمنين والجراح [illegible]
[illegible] قوله نداولها [illegible] من ايات الكتاب [illegible]
[illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible]
ان [illegible] يكون الامر [illegible]
[illegible]

ان

[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] التقدير
[illegible] الكشاف [illegible]
[illegible] قوله [illegible] قال المحقق التفتازاني
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] افغنون
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الثبات [illegible]
[illegible] قوله ويتخذ منكم
[illegible] الثبات
[illegible] الاسلام [illegible]
[illegible]

وانضم بعد ذلك الى الاسلام [illegible] بالكفر [illegible] المسلمين بالكفر فيكون

بيانا بعد بيان [illegible] الله تعالى وتارة باهل النفاق فيكون [illegible] الشهادة

الذين [illegible] الاسلام ومن فوائده [illegible] الله [illegible]

لغلبتهم على اهل [illegible] الظالمين [illegible] قولنا

لا يحب الظالمين [illegible] بالمسند اليه [illegible] وجوه

المحبة [illegible] قوله ليطهرهم ويصفيهم من الذنوب [illegible] ان المراد تخليصهم

وتصفيتهم من المنافقين [illegible] وتثبيت المؤمنين قوله

ويهلكهم ان كانت عليهم [illegible] المؤمنين لغلبتهم

احيانا [illegible] بسيوف المؤمنين قوله ولما يجاهدوا [illegible] اشارة الى

ما فصل في الكشاف من ان الكلام كناية فان نفي العلم [illegible] نفي التحقق اذ

التحقق ملزوم [illegible] الله [illegible] الملزوم [illegible] الكلام

على حقيقته والمراد علم [illegible] بالجزاء [illegible] العلم [illegible] تنبيه

لطيف [illegible] تحقق العلم [illegible] ان يكون [illegible]

يعلم الناس [illegible] قوله على ان اصله [illegible] النون [illegible]

ومن [illegible] التقاء الساكنين [illegible]

[illegible] الكشاف [illegible]

توجيها اخر حيث قال [illegible] ولما يعلم الله بفتح الميم وقيل [illegible] النون الخفيفة

بل [illegible] التوجيه الاخر [illegible] ذكره المحقق التفتازاني حيث قال [illegible]

[illegible] لالتقاء الساكنين [illegible] بالفتح [illegible]

[illegible] الله [illegible] ذكره [illegible] بفتح الميم [illegible]

اليه [illegible] بانه ليس [illegible] التفتازاني ان [illegible] القراءة بفتحة

على

على ذلك [illegible] صاحب القراءة [illegible] قوله [illegible] ولما [illegible]

صابرين [illegible] اشارة [illegible] من الاحوال المتداخلة [illegible] الظاهر [illegible] الجهاد

[illegible] الجهاد قوله ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه من قبل

ان تشاهدوه [illegible] تمنون الموت [illegible] الاجل [illegible]

للشهادة [illegible] تنظرون [illegible]

[illegible] الموت [illegible]

[illegible] الجهاد قوله او على تمني الشهادة

[illegible] الكشاف [illegible] كيف تمنوا الموت [illegible] غلبة

الكفار على المسلمين [illegible] الاسلام

غلبتهم على المسلمين [illegible]

[illegible] الموت [illegible]

[illegible] الكفار [illegible] الموت [illegible]

الاجل قوله [illegible] عبد الله [illegible] عتبة بن ابي وقاص [illegible]

[illegible] الكفار والناس [illegible]

[illegible] الكفار [illegible] الناس [illegible]

[illegible] قوله [illegible] وقتل [illegible]

الكشاف [illegible] عليهم [illegible] الايمان

[illegible] عنه [illegible] قبله [illegible]

[illegible] الشهداء [illegible]

[illegible] قوله [illegible] الاولى [illegible]

[illegible]

تأويل بين السبب والمسبب وهو جار هنا الا ان الموت الا بمشيئة الله بين الموت
والميت قوله مصدر مؤكد اذ المعنى كتب الموت كتابا بالمعنى مصدر ما بنا ومؤكد
مؤجلا صفة له ثم لو كان حالا من الموت لكان مصدرا مؤكدا لما هو مستفاد
من الاستثناء في المصدر المؤكد قوله ومن يرد ثواب الاخرة نؤته منها اي من ثوابها
والظاهر ان المراد من يرد ثواب الدنيا نؤته من الدنيا الا بعض الدنيا ومن يرد ثواب
الاخرة نؤته بعضا من الاخرة وهو اكرامه بالحشر ونعطيه شيئا من الجنة وما يؤتيه جزاه
الشاكرين الذين لم يجعلوا الا شكرا الا نعم الله عليهم ولم يتوقعوا شيئا في مقابلة
عملهم بالاعمال الصالحات ولا اذن سمعت الثناء بهم جزائهم ولم يذكره بل يستعظم
الجزاء بهذا الثناء من غير ان يكون لهم ناصية في الجزاء وهو ان يكون الجزاء بذاته
تعالى اه من جزاه قوله ووجهه ان لا [illegible] وجعل كاين كاسم وجعل الهمزة
مقابلا للعين [illegible] ان الهمزة ليس في موضعها بل نقل بعد جعل المركب
كلمة واحدة ما هو بمنزلة العين الى موضع اللام اذ الكاف صار بمنزلة الفاء
والياء والاولى بمنزلة اللام والهمزة بمنزلة العين قوله على ان الربيين منسوب
الى الرب لانه نسب بمقام التحريض على القتال والجهاد اذ فيه تعظيم المقاتلين
بنسبتهم الى الرب قوله وقيل [illegible] والربي منسوب الى الربة وهي الجماعة
للمبالغة اي ان النسب للمبالغة [illegible] كالضم على خلاف القياس
من تغيرات النسبة قوله ويؤيد الاول انه قرئ بالتشديد [illegible] وعليه
ان كان [illegible] ثم يؤيده ما روي عن
سعيد بن جبير ما سمعنا بنبي قتل في القتال ويمكن دفعه بانه لا ينبغي [illegible]
مكان تصحيح الخلاف بتكلف وهو اعتبار الكثرة في الافراد المعتبرة في ضميره
قوله لانه يطلب من نفسه ان يكون [illegible] والاوجه انه يطلب ان يكون

كالعذر

كالعذر بما اصابهم من العدو في مقام الخضوع قوله ثم طلب التثبيت في مواطن الحرب
والنصر على العدو لان يكون عن خضوع وطهارة قوله ليكون تحصيل التضرع
طلب التثبيت مستفاد من ثم وقوله عن خضوع مستفاد من اضافة الاسراف
الى انفسهم وطهارة مأخوذة من تقديم طلب الغفران الى الدعاء بالاجابة ونحو
تقديم طلب الغفران [illegible] طلب النصر على الكافرين [illegible] بطهارة ثم
عن الذنوب عليهم وهم ما اطاعوا بالذنوب [illegible] قوله [illegible]
المفرطة التي دل عليها [illegible] حيث ذكر الوصف بالكثرة [illegible]
الربيون لا ينظرون [illegible] ثبات اقدامهم [illegible] ويطلبون منه
النصر وفيه كلام [illegible] قوله [illegible]
على ان نسبة [illegible] قوله فآتاهم الله ثواب الدنيا
وحسن ثواب الاخرة [illegible] وفيه تنبيه على ان من طلب من الله
[illegible] منافع الدنيا والاخرة
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

قد ينفي المقيد والقيد على خلاف ما هو الشايع من توجه القصد الى انتفاء القيد وحفظ المقيد
ولا ان البيت شاهد لنظيره [illegible] تقريره والله اعلم [illegible] على الاشتراك [illegible] قوله تعالى اشركوا
اشركوا به اي لاجل اشراكهم الاصنام في العبادة لوجوب العبادة قوله وهذا السلطان
هو الحجة [illegible] وهو السنة عند اهل اليمن كذا في الصحاح وجاء
السليط بمعنى [illegible] اللسان على ما فيه قوله تحسونهم اي [illegible] السهم وانشد
الجبن وضعف الرأي والحمل على ضعف الرأي هنا ظاهر واما على الجبن فلان
يقال ان [illegible] الجبن من فوت الغنيمة قوله ما تحبون من الظفر والغنيمة يعني عصيتم
في غاية الانعام او وعصيتم بعد ما اراكم ما تحبون [illegible] وقدم من يريد الدنيا
لكثرتهم بالنسبة الى من يريد الاخرة وقد رد جواب اذا اي امتحنكم وهو الابتلاء قوله
ثم صرفكم عنهم ليبتليكم [illegible] وان تقدير الكشاف [illegible] قوله حتى حالت الحال
كان على قول الكشاف [illegible] وكانت [illegible] على الكناية [illegible]
الدولة [illegible] ظاهره قوله ولقد عفا عنكم تفضلا [illegible] هذا الذنب [illegible]
اي [illegible] وعفا عنكم حيث حفظكم من ان يستأصلوا بعد غلبتهم عليكم
قوله اي [illegible] في الاعتام من [illegible] السوا [illegible] والباء
للسببية او للبدلية [illegible] الاول قوله [illegible] فقال المحقق
التفتازاني [illegible] الامنة كانها النعاس عليه [illegible] حالا من النعاس هذا وانما
[illegible] حالا من الامنة لوجوب تقديم الحال على ذي الحال النكرة [illegible]
والاشبه جعله بدل اشتمال والاظهر ان المراد انزل عليكم الامنة في حال [illegible]
لان الامنة في هذه الحال من اعظم النعم اذ لو كان غلبة الكفار [illegible]
في وقت النعاس لكان الامر صعبا فالتقدير [illegible] وقت نعاس [illegible]
[illegible] التقديم [illegible] انزل الله عليكم الامن في حال [illegible] بالكلية اذ كنتم

نسيا

قسما [illegible] النعاس [illegible] والرسول [illegible] مفعول له [illegible] تقديم
[illegible] المصدر [illegible] هنا [illegible] ان يكون حالا مفعولا له وقوله يغشى [illegible]
قوله [illegible] يشتمل [illegible] كانها امرأة
[illegible]
الامنة اي [illegible] النعاس [illegible] قوله وطائفة قد اهمتهم انفسهم
في [illegible] الامر [illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible] الامر [illegible] حال
[illegible] من الاول [illegible] يستفاد
من [illegible] قوله غير الحق الذي يجب
ان يظن به [illegible] اي غير الظن الواجب وعبارة الكشاف
غير الظن الذي يجب ان يظن به [illegible] الظن بمعنى المظنون
[illegible] مفعولا مطلقا [illegible]
المطابق [illegible] اي غير الظن المطابق قوله ظن الجاهلية بدل [illegible]
الظن [illegible] خطأ المجتهد [illegible] اهل الكفر [illegible] الاشعار بانهم
[illegible] ظن الجاهلية [illegible]
[illegible] الجاهلية [illegible] الكشاف من اضافة
الظن الى [illegible] الصفة [illegible] المضاف [illegible] الجاهلية
صفة [illegible] الجاهلية او [illegible] تقدير المضاف اي
ظن اهل الجاهلية قوله وهو بدل من يظنون بدل اشتمال [illegible] هذا انشاء
من الظن [illegible] سؤال الكشاف هنا فان قلت كيف صح ان يقع ما هو مسألة
عن الامر [illegible] بدل [illegible] السؤال [illegible]
عن الظن [illegible] القول [illegible]

على شيء من الاستظهار وان كان احد هما خبرا [illegible] فلا يلتفت اليه واوضح
عنه بالكلية قوله هل لنا من الامر الظاهر ان المراد [illegible] من وعد
النصر والظفر [illegible] وقد صرح به الكشاف وظاهر قوله كله لله
او وعد من النصر فجعل الامر بمعنى الايجاب [illegible] وعدنا النصر [illegible] انه كان
من هذا الامر [illegible] كان [illegible] جميعا [illegible]
ان يكون [illegible] من الامر [illegible] شيء [illegible]
[illegible] والنصر [illegible] امر النبي عليه السلام الا الغلبة
الحقيقية [illegible] جعل الامر بمعنى الايجاب [illegible] اثبات الغلبة
لله [illegible] ان الامر كان من عنده [illegible] ان الامر لم يكن من
عنده [illegible] الغلبة لله [illegible] قوله وان جندنا لهم الغالبون [illegible] ان يكون الامر
[illegible] الامر الغلبة لاوليائه فان الله تعالى مستغن عن ان يوصف
بكونه غالبا قوله حال من ضمير يقولون [illegible] قوله قل ان الامر كله لله اعتراض
[illegible] قوله قل ان الامر كله لله [illegible] يقولون [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] يكون [illegible] حالا من فاعل قل [illegible]
قوله [illegible] جواب عن سؤال [illegible]
[illegible] استئناف [illegible] الكلام [illegible] عطف بيان [illegible]
[illegible] الظاهر [illegible] ايضا استئناف
بهذا المعنى قوله لبرز الذين قدر الله عليهم القتل [illegible]
[illegible] القتل [illegible] الذين [illegible]
[illegible] الى مضاجعهم المقتولين [illegible] احد منهم [illegible]
بالمدينة [illegible]

انه

[illegible] قوله وليبتلي الله ما في صدوركم [illegible] بعد [illegible]
[illegible] المعطوف [illegible] قوله ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا [illegible] المعطوف عليه
[illegible] وليبتلي الله [illegible] وقوله وليمحص [illegible] قوله ان الذين
[illegible] يوم احد [illegible] الاستزلال
[illegible] استزلهم الشيطان
[illegible] الغنيمة [illegible] الحيوة [illegible]
[illegible] ببعض ما كسبوا [illegible] الذنوب [illegible] ما كسبوا [illegible] الذنب
[illegible] قوله ببعض ما كسبوا الذنوب [illegible] الذنب [illegible] المراد
[illegible] وفيه ان الذنب [illegible] الذنب [illegible]
ما كسبوا الذنوب وفيه اشارة الى ان ما اصابهم بسبب بعض الذنوب [illegible]
[illegible] الزلل [illegible] التولي [illegible] كان
[illegible] الشيطان [illegible] ببعض ما كسبوا [illegible]
[illegible] الشيطان [illegible] الذنب [illegible]
[illegible] ببعض ما كسبوا [illegible] الشيطان
[illegible] المركز [illegible]
[illegible] الذنوب [illegible] التولي [illegible]
[illegible] الشيطان [illegible] المركز [illegible] الاستزلال [illegible]
ان قوله استزلهم الشيطان [illegible] الاستزلال [illegible]
التولي [illegible] والله اعلم [illegible] استزلهم الشيطان [illegible] ببعض ما كسبوا [illegible]
[illegible] اليوم [illegible] ببعض ما كسبوا ولقد عفا
الله عنهم [illegible] الايمان بالله
ورسوله [illegible] ببعض ما كسبوا [illegible]
بعفو الله تعالى قوله يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا [illegible]

فهو منهم قوله وقالوا لإخوانهم لأجلهم وفيهم جعل اللام للتعليل وجعله ابن الحاجب
بمعنى عن وهو [illegible] ان يكون معناه لمخاطبة الإخوان كما هو المتبادر [illegible] لدلالة
لو كانوا عندنا على انهم كانوا غائبين حين هذا القول كما سيصرح به ويصح ان يكون
جعل القول لإخوانهم باعتبار البعض الحاضرين وجعل ضمير لو كانوا إليهم باعتبار
البعض الغائبين فذا إسناد إلى الجمع باعتبار الحاضرين وجعل ضمير لو كانوا
إليهم باعتبار البعض شايع قال قومي هم قتلوا [illegible] قوله إذا سافروا
وأبعدوا للتجارة أو غيرها من الجهاد [illegible] بقوله أو كانوا غزى باعتبار
ان الغزاة قد يكون بدون السفر كما وقع في أحد قوله وحقه ان يقول قالوا لكنه
جاء على حكاية الحال الماضية فيه إشكال [illegible] إذ الكلام [illegible] استقبال ولا يكون
بمعنى الحال فكيف يصح حكاية الحال الماضية بفرض كونه إخبارا [illegible] ففي إخباره
ان لا يكونوا فيما بعد كما يكون الذين يكفرون ويقولون وأما إشكال ان زمان القول
ليس زمان الضرب بل بعد الموت [illegible] في النظم اكتفاء لظهور المراد والتقدير
إذا ضربوا في الأرض وماتوا أو كانوا غزى وقتلوا أو زمان وقوع الضرب والكون
والكون غزى والقتل زمان ممتد فيصح ان يجعل ظرفا للقول الواقع في بعض أجزائه
قوله جمع غاز كعاف وعفى [illegible] على فاعل كفاسق وفسق [illegible]
[illegible] في شعر امرئ القيس قوله علق بقالوا اللام لام العاقبة
[illegible] قوله [illegible] وقضاء [illegible] جعل الحسرة حسرة
الدنيا [illegible] يجعلها حسرة في قلوبهم في الآخرة حيث يرون انه فاتهم بهذا الاعتقاد
ما ناله مخالفوهم من الدرجات العاليات [illegible] في قلوبهم [illegible] الحسرة [illegible]
لا رادة التمكن في قلوبهم بحيث لا تزول [illegible] قوله الا [illegible] الحيوة الصرف
[illegible] ظاهره وهو [illegible] الحيوة [illegible] قولهم لو كانوا عندنا ما ماتوا [illegible]

وسو

وهو بمعنى الحيوة والموت وقوله والله بما تعملون بصير عطف [illegible] على الإخبار [illegible]
قوله تهديد للمؤمنين [illegible] تقدير بقوله والله يحيي ويميت [illegible] علم [illegible]
انه لا إحياء ولا إماتة فيما بين العالم [illegible] فصدقوه ومطابقة إخباره [illegible] يحيي ويميت
لا غيره قوله ولئن قتلتم في سبيل الله أو متم فيه بشارة للخارجين في سبيل الله بأنه
لو ماتوا أو قتلوا [illegible] المغفرة والرحمة قوله [illegible] الذين لا يجمعهم
[illegible] قوله [illegible] أو قتلتم بأي وجه [illegible] في سبيل
الله [illegible] لإلى الله تحشرون [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] قوله وما
مزيدة [illegible] الدلالة على [illegible] الله ولا
[illegible] للتقديم [illegible] لا للتأكيد قوله وهو [illegible]
الجافي [illegible] القلب [illegible]
الا قوة القلب قوله [illegible]
والرشاد إلى الصراط قوله فاعف عنهم فيما يختص بك [illegible] فيه [illegible] العفو
والاستغفار [illegible] سبقت غضبه [illegible] فاستغفر
الله [illegible] قوله فإذا عزمت [illegible] على الله فيه [illegible]
[illegible] قوله
ان الله يحب المتوكلين [illegible] الإصلاح [illegible]
الله المتوكلين [illegible] التوكل [illegible] النصر والهداية إلى الإصلاح
لأنه لا غاية [illegible] قوله ان ينصركم الله كما نصركم يوم بدر
فلا غالب لكم [illegible] فإنه الغالب [illegible]
الله كما نصركم يوم أحد بعد غلبة الكفار فلا غالب لكم وفيه بيان ان [illegible] يوم أحد

الكفار واعوانهم عليهم بنصر الله وصح مع قوله وان يخذلكم كما خذلكم يوم احد او ل
لا مرجع ذو الا الله ينصركم من بعده وهذا في مبالغة نفي الناصر كما بالغة نفي الجنس
في نفي الغالب لا الاستفهام انكاري فالكلام في نفي الغالب والناصر على سبيل
التيقين قوله فان النبوة تنافي الخيانة قد صرح بوجه نفي النظم حيث قال ومن
يغلل يات بما غل يوم القيمة فانه دل على ان الغال مهان في القيامة بين بيانا ينفي عن ان
يكون في غاية الرفعة في ذلك اليوم قوله والمراد منه اما براءة الرسول الا ظهر ان المراد
تنقيح عقايد الامة لان من يعتقد هذا بالنبي لخرج عن ربقة الاسلام بل الاظهر
بيان تحريم الغلول في جميع الاديان حيث نفي تجويزه عن جميع الانبياء قوله ولا يجمع
الغنايم اي قيل كما اتفق يوم بدر على ما في الكشف لاختلاف الرواية فيه انه رجح
رواية القسمة قوله انه بعث طلايع جمع طليعة وهم من يبعث من الجيش
ليطلع على حقيقة امر العدو قوله فغنم رسول الله اي بعد بعثهم قوله ولم
يعط الطلايع اي الحفظ قسما للطلايع قوله فيكون تسمية حرمان بعض المستحقين
تغليظا ومبالغة ثانية تعظيما لشانه حيث سمى ادنى زلة منه غلولا قوله
وكان الاولى ان يات بما غل ثم توفى ما كسبت ليتصل به والله اعلم ان يكون
المراد توفى كل نفس لها حق في تلك الغنيمة ما كسبت من نقصان حقه في غله
فيكون النظم على مقتضى الظاهر وعليه كلام العلامة قوله وهم لا يظلمون لكم من التفاوت
بين ما غل وبين جزائه او التراخي الزمان اي بعد جملة ما غل بعدة مديدة وجعله
تنفطر الى ما يجني النفس مقتضى حاصلا ما غله نوع منه كل نفس قوله على البناء للمفعول
فالكسب فيه بيان اعلم وعده غلا قوله افمن اتبع رضوان الله بالطاعة ماوية الجنة
ونعم المصير اشارة الا ان رضوان الله ليس مما ينضم اليه في نظر العارف مثوبة
دونها بل كل ما سواه مضمحل في جنبه بل يدخل معه احسن من الجنة بدونه وفيه تسخط

الى

الا ماواه جهنم ان الحاصل ان السخط كالرضوان في عدم الضم لا بد ان يكون في السخط
غاية الادراك تعذيب العبد وقوله وبئس المصير اما معترضة لذم ماواهم وانما
معطوفة على جهنم بتاويل ومقول في حقه ماواهم جهنم وبئس المصير قوله يجب ان يخالف
الاول وذلك لان المصير ورده لا استقرار من حال الى حال ولا يجتمع في تقابل ان
المصير ورده من المغفور ما انه غصة فلا بد لها من علم وضرب ان الاسم الخبر
اما لجزم النظر دون المصدر وفيه بحث لان مصدر كان اما قصة بين حرف
لا يقبل بدون التعلق فلا بد من التقدير بانه استقرار بمعنى المحرم في بعض الام
هو الاستقرار والانتقال فالمصير المكان ولكن ان تجعله مصدرا والمكان الاولى
اما وانهم على جهنم ثم يقول ما او ماواهم في الجنة يجب النظر قوله والاستقرار
والاول ابعد من التكلف والتسلط ادخل في الحظر من التعسف قوله شبهوا بالدرجات
لما بينهم من التفاوت في الثواب والعقاب او هم ذو درجات بحذف المضاف
درجات ويحتمل ان يكون تشبيههم بالدرجات في انهم وسائل الصعود الى الله
والهبوط من مرتبة الى اسفل سافلين قوله وتخصيصهم بيان نعمة البعثة انها
احتياج الى النكتة في التخصيص بجملة هو منه انفسهم على من نسبهم الا من قومهم
او من جنسهم [illegible] على حق جنسهم او [illegible] نسبتهم [illegible] الا بعده
النكتة [illegible] النكتة في تخصيص الجن دون الانس [illegible] ايضا [illegible]
بانه لم يبعث ملكا قوله من نسبهم او جنسهم فيه رد لقول من ان الله لم يبعث ملكا
والاولى ان يفسر من نسبهم بكونه من ولد ابراهيم لا من ولد اسمعيل [illegible] كما في الكشف
ليشمل [illegible] بني اسرائيل [illegible] الا ان الاظهر ان يراد بالبشر فهم [illegible]
المؤمنين فيتناول لجميع الانبياء ويكون [illegible] ان يراد بقوله من انفسهم
الا ان الذين [illegible] الكتب [illegible] ان نبوته ظاهرة [illegible] قوله يتلو

الاتي وتعليل الحكمة من اظهار المعجزات قوله اولما اشار الى ان لا تقدير لانه والكلام
المقدر ضمير الشان وفيه بحث لما ذكره ابن الحاجب في الكافية ان حذف ضمير الشان
منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت الا مع تخفيف ان المفتوحة والظاهر ان
يكون التقدير انهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين لكن يقتضيه سوق الكلام
ان لا حذف فى لان المكسورة المخففة يدخل على الافعال الداخلة على المبتدا
ويمكن دفع البحث بان الكشف والكشاف ارادا بقولهما وان الشان تقدير
ضمير الشان بل جعل الجملة حالا ابتداء بل والقصة [illegible] لا اختلف زمان الحال
والعامل فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان التعليم لكن كون القصة
كذلك مستمر وهنا [illegible] اشارة [illegible] الحال انه لا يتقدم زمان تحققه
زمان تحقق العامل فاحفظ ولا تغفل قوله والواو عاطفة للجملة على ما سبق
والمناسبة انه [illegible] الشيطان ويقولون من اين هذه المصيبة ومن اين
ان ذلك [illegible] عصيانهم ويجوز العطف على قوله ولقد من الله يعني وجود الرسول
نعمة من الله تعالى وانتم تريدون ان تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوه سببه قوله قل
كذا وقلتم الاظهر انه معطوف على [illegible] مقدر [illegible] اشارة الى ان قولهم كان بعد واحد
بل قالوا انه لا ينبغي ان يقولوا [illegible] الاظهر [illegible] وعدكم الله النصر بشرط الصبر
والتقوى ان صبرتم على ما اصابتكم مصيبة فقد اصبتم [illegible] من العدو مثليها قلتم انى هذا
وجعل الضعف [illegible] سبعين واسر سبعين [illegible] قتلا
والا انهم كانوا قادرين على القتل وهو كان من الله بعد الفتح كان
من عند انفسكم [illegible] فالاصابة قوله ان يصيب بكم ويصيبه
[illegible] التفتازاني [illegible] اصابه منه [illegible] اصابه
جملة اصابتكم [illegible] العدو [illegible] قوله يوم احد [illegible] باب [illegible]

حيث

حيث لم يسمع الوقايع بيوم فلان قوله يوم التقى الجمعان والا بعد ان يراد
بيوم التقى الجمعان يوم احد ويوم بدر ليكون بيانا لان دولة المؤمنين
والدولة عليهم كلاهما باذن الله وان اصابة الغلبة او الهزيمة كلاهما من عنده
والخير والشر كله من عنده قوله وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا شرك
بينهما [illegible] لانه في بدر [illegible] المؤمنون من المنافقين الا انه فصل
ما وقع منهم يوم احد دون بدر لانه كان حديث العهد وكثرا قوله فهو كاين
بقضائه بيان لحاصل المعنى لا تقدير والا فالظاهر تقدير الخبر الظرف بالفعل
والتقدير فقد حصل باذن الله تعالى وما ذكره المحقق التفتازاني فباذن الله
يكون ويحصل ونحوه قوله تخليته اشارة الى ان الاذن هنا مجاز عن التخلية
بين الكفار وبينهم وبين عدم منعهم عن التسلط عليهم اذ حقيقته وهو
الامر والرضاء منتفية هنا ودفع لاشكال ان الاصابة ليست بسبب
التخلية بل الامر بالعكس على ما هو المشهور من ان القصد الى سببيتها الاخبار
بكونها باذن الله كما في فبايكم من نعمة فمن الله قوله وتميز المؤمنون والمنافقون
فيظهر ايمان هولاء وكفر هولاء وقد [illegible] بقال ان اثبات علم الله تعالى كناية
عن اثبات معلومه على وجه البرهان والمعلوم هنا الايمان والكفر وهما ثابتان
قبل اصابة ما اصابهم فاول المعلوم بظهور الايمان والكفر فكانه قيل ليعلم
ظهور ايمان هولاء وظهور كفر هولاء والاظهر ان يؤول بثبات المؤمنين
على الايمان وعدم ثبات المنافقين عليه وقد صرح الكشف بان قوله
وليعلم عطف على قوله باذن الله عطف سبب للاصابة على سبب والابلغ
ان يجعل معطوفا على العلة المقدرة اشعارا بان العلة في ذلك غير واحد
بل فيه ما لا يعلم من الفوائد المكثرة وكانه ابهم ليحمل على ما في مذهب

يمكن والاظهر ان تكون العلة المقدرة علة للاذن فتأمل قوله عطف على نافقوا
داخل في الصلة او كلام مبتدأ اعتراض للتنبيه على كيفية ظهور نفاقهم وعدم
ثباتهم على الايمان او عطف قصة على قصة وانما قال داخل في الصلة دفعا
لتوهم تقديرنا فقيل ابتداء كلام قوله تقسيم للامر عليهم الى الاشد او الامر المقابل
للنهي وقوله دفعا عن الانفس والاموال يحتمل دفع الكفار عن انفسهم واموالهم
ودفع المؤمنين عن انفسهم واموالهم اي قاتلوا الاعداء للتقاتل الدافع عن
انفسكم واموالكم قوله لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا ويحتمل ان يكون المراد لو نعلم
قتالا في سبيل الله لاتبعناكم ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا معنا لاتبعناكم لكن
ليس بلائق معنا مضادة ولا قصد لهم الا معكم والدغل باطنهم بكلا الفساد قوله
هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان يعني انهم كفرهم صريحا بل رجح اشتمال كفرهم وقد
دل به على انهم يحقق ان يعامل بهم معاملة الكفار قيل لا يبعد الترتب

اقرب بهم

الا ابين اواي قد قيع باب اللام بمعنى وكانه وجد بمعنى الى دون من وكانه لا بالتعدية
قيل المعنى هم لاجل الكفر نصرة منهم لاجل الايمان ليتعلق اللام بالنصرة
المقصودة في النظم وكذا ان يجعل اللام للتعليل ويجعل التقدير هم
لاجل كفرهم يومئذ اقرب من الكافرين منهم من المؤمنين لاجل ايمانهم قوله
يقولون بافواههم بيان بحالهم مطلقا لا في هذا ولذا وصل ما سبق وقوله
والله اعلم بما يكتمون جملة حالية للتنبيه على انه لا ينفعهم النفاق والمراد اعلم منهم
لان الله تعالى يعلم تفصيل اسرارهم وما ينبهها قوله واضافة القول الى الافواه تاكيد وتصوير
اي تاكيد لصدور القول منهم وتحقيق لقولهم اذ لا حقارة للقول فوق ان
لا يتجاوز الفم وفي الكشاف الا ذكر الافواه مع القلوب تصوير لنفاقهم وان
ايمانهم موجود في افواههم معدوم في قلوبهم قوله رفع بدلا من واو يكتمون

او نصب

او نصب على الذم ويحتمل النصب البدل على الذين نافقوا او ابدال الكل من الكل
نظائره من الضمير حرصا الا شيئا وتجوز الزمخشري على جوده لضن بالماء حاتم
حيث جعل حاتم بدلا من ضمير جوده وفاعل ضن الحاتم في المصراع السابق اعني
على حالة لو ان في القوم حاتما وتمام الشعر فلما تصافنا الاداوة اجهشت
الي غضون العنبري الجراضم فجاء بجلمود له مثل رأسه ليشرب ماء القوم بين الصرائم
على حالة ابيت التصافن اقتسام الماء بالحصص عند ضيقه وذلك بان يكون
بوضع حجر في الكاس فيعطى الرجل قدر ما يغمره وسمي ذلك الحجر مقلة على وزن
وضعه الاداوة المطهرة والاجهاش ان تفزع الانسان الى غيره مع تهيؤ للبكاء
كالصبي الى الام والغضون مكاسر الجلد كالجبين يعني لما اقتسمنا الماء عند
ضيقه تفزع الى مكاسر جبين العنبري ان الرجل المنسوب الى بني عنبر الجراضم
اي الاكول فجاء بجلمود ويجعله مقلة كرأسه في العظم ليشرب ماء القوم بين
الصرائم اي بين مواضع هي منقطع الرمل جمع صريمة ويكون القطع الرمل
على قلة الماء صارا وانما اسند التفزع الى الجبين لان اثر الفزع يظهر فيه قوله
قد يكون الامر بالعكس في الكشاف روي انه مات يوم قالوا هذه المقالة
سبعون منافقا هنا تعقيد جعل قعودهم سببا للموت بعد المقتولين للقتال ليعلموا
ان قعودهم لم يكن سبب نجاة وقتالهم لم يكن سبب موتهم بل جاء الاجل
والا بد منه قوله الخطاب لرسول الله عليه السلام او لكل احد الاظهر ان يكون خطابا لكل احد
من الذين قالوا لاخوانهم واطلاقه قوله قل بالبناء على الاسناد الى ضمير الرسول
هنا بيان لان يكون الخطاب للرسول لكن ان جعل الضمير لمن يجب بلا ان يكون الخطاب به
لكل احد الا ان يجب بان يجعل الخطاب وضمير الغيبة للمنافقين لانه لا يوجب
المقتولين في سبيل الله امواتا كي يفيده قوله فادرءوا عن انفسكم الموت انما

بل عن اعتقادهم بالظن مع جزمهم به كما اشارة الى ان اعتقادهم في الضعف
كالظن لانه في معرض النزاع او [illegible] الا الذين قتلوا لا يخلو عن خفاء لانهم
يعتقدون كونهم احياء فكيف ينهى عن الظن بكونهم امواتا الا ان يجعل نفيا لانه جاء
تاكيد النفي وان قيل يمكن ان يكون نهيا عن حسبانهم في تقسيم امواتا في وقت ما
في قوله بل احياء [illegible] احياء [illegible] جدا لافادته الاستمرار واما قراءة النصب
فلا شك انه على الطلاقة امرهم بان [illegible] لان الحسبان [illegible] احياء
لما شاكله قوله لانه في الاصل مبتدأ جاز الحذف كما يشهد به نفي احياء
وانما احتاج الى التعليل حيث الحذف لانه [illegible] لانه لا يجوز حذف احد مفعولي
باب علمت مقتصرا لان الجملة بتمامها مفعول به بمنزلة كلمة واحدة فحذف جزء منها كحذف
جزء الكلمة وحصل توجيه الحذف ان جواز الحذف نظرا الى اصله لا الى حالة الان وذكر
صاحب التسهيل ان الحذف جائز قليل وقيل الجواز مذهب الاخفش
والمنع مذهب سيبويه منهم من لا فرق بين كلامي المانع والمجوز بان المنع
من الحذف [illegible] جواز التجويز بحذف الدال قوله ذو زلفى عنده
الا انه ذو زلفى من الله فيخفى ليس عنده بمعنى القرب المكاني لاستحالته ولا يخفى
في علمه وحكمه كما في قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبة المقام بل بمعنى القرب
والشرف كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى مناسبته في علم الله تعالى بالمقام
لدلالته على التحقيق بلا شبهة ولذا كتب الالف في ذووا على مذهب من كتب
في شاربو الخمر [illegible] الكشف المصنف [illegible] يكتب الالف عند ضمير
الجماعة فرقا بينه وبين سائر الواو وغيره لا يكتبها جريا على القياس اذ الخط
يتبع اللفظ قال المحقق التفتازاني ان كان اعتقادنا من كتبة الالف في ذووا
فليست الواو ضميرا [illegible] والمنع فله وجه لانه ليس من المتنازع لكن الواقع

من الثانية لكتبة الالف في ذووا مما كان المقصود منها ان الخليل يكتبها بعد
ضمير الجمع لكنها في ذووا لانه صيغة جمع على التشبيه قوله والمعنى انهم يستبشرون بحال
واعلم انهم يستبشرون باحوال الذين [illegible] بهم انه لا خوف عليهم من جهتهم
الا انهم يحزنون من جهتهم لانه لا خلل في حالهم في دنياهم وخاصة لهم [illegible] الله
بنعمهم من خاصتهم قوله خوف في قوله خوف بلا تنوين تقدير الاضافة كما
في بيت ذراعي وجبهة الاسد قوله يحزنون من الجنة وهو تاكيد لكونهم احياء كما
ان ما بعده تاكيد لكونهم عند ربهم قوله في اجواف طير خضر قال المحقق التفتازاني
قيل هو على ظاهره [illegible] الشهداء [illegible] بها الادراك والتمييز
[illegible] ابدان الطيور الخضر المنعمة في الجنة متلذذة بها [illegible] طيورا خضرا او [illegible]
بها في جملها مجردة [illegible] وقيل المراد انها تتعلق بالافلاك او الكواكب فتتلذذ بذلك
او يكتسب زيادة كمال [illegible] القناديل المعلقة تحت العرش وهذا الكلام
[illegible] انها في اجواف طير خضر [illegible] وانها في الجنة كناية عن تحليها بالجمال
[illegible] الاشتداد [illegible] يكون
الحديث على ظاهره [illegible] باب التناسخ قوله ويجوز ان يكون الاول حال
اخوانهم وهذا حال انفسهم لا [illegible] لان الاول بشارة بدفع الضرر وهذا بشارة
بجلب النفع [illegible] لا يضيع اجر المؤمنين بشارة بعدم تضييع اجرهم
وعدم تضييع اجر اخوانهم وتضييع اعمال اعدائهم وفيه تشفي لقلوبهم قوله والمقصود
من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون
متقون وفي هذا التعليل تنبيه على ان مجرد الاستجابة بعد اصابة القرح لا ينفع
[illegible] الاجر العظيم ما لم ينضم اليه الاحسان في العبادة والاتقاء عن المحارم [illegible]
[illegible] بيان لا للتبعيض كما صرح به الكشاف ايضا [illegible]

فرضي بالرجوع الى مكة والمدينة وقوله فندب معناه دعاه ويقال ندبه فانتدب وتقضاه الاجابة
وقاتلهم وحمراء الاسد ليست من بدر الصغرى وقال الامام الاولى ان مدح الله سبحانه
المؤمنين على غزوة تلي يوم احد وهي غزوة حمراء الاسد وهي المذكورة في الآية
المتقدمة والثانية بدر الصغرى وهي المذكورة في هذه الآية وقوله تحاملوا
معناه تكلفوا المشقة ومنه تحامل في الامر قوله فرب راكب كانه يجمع هذه الرواية
على رواية كون المثبط نعيما لانه ابعد من التكلف في لفظ الناس والحق في الجمع
رواية نعيم كانه كان اوثق بقوله ولا يبعد ان يراد بالناس نعيم وذلك الركب
لان الاضافات بين الروايتين وجمعهما قوله الضمير المستكن للمقول او للمصدر
قال وحسبنا العهود الى الله ولهذا قال قوله ويدل على انه يعني المحسب يستغنى به
ان المصدر بمعنى اسم الفاعل او المفعول في حكمهما حيث الاضافة الى المعرفة في عدم
اكتساب التعريف قوله عطف نعم الوكيل وهو انشاء على جملة حسبنا الله وهو
خبر مبارزة بين النحويين توجيه فيما بينهم ان الجملة التي لها محل من الاعراب
يعطف عليها من غير مبالاة بالاختلاف خبرا وانشاء والعطف بمعنى
من الحكي ولا عطف في الكلام المحكي والظاهر المشهود به عند الذوق السليم
ان الكل هو المشتمل على العطف فتوجيه العطف ان قولهم حسبنا الله كناية
عن قولهم اعتمدنا على الله وقولهم نعم الوكيل كناية عن وكلنا امورنا الى الله
قوله فانقلبوا عطف على قوله الذين قال لهم الناس في وجه فقالوا والاولى ان
يفسر نعمة من الله بتحقيق ما ذهبوا اليه من المدينة من الايمان والثبات
عليه والاموال ويفسر فضل بما زاد عليه مما يكون ردا على المخوفين بانهم
على خطر النهب والخسران العظيم قوله لم يمسسهم سوء اقاربه الانقلاب
قوله من جراحة وكيد عدو الا حسن تفسير السوء بالمعاد وترهيب الناس بالخوف

من العدو وفيه تعريض لابي سفيان وقومه بانهم انقلبوا بسوء حتى سمي اهل مكة
جيشهم جيش السويق وقالوا انما خرجنا لنشرب السويق قوله وفيه تحقير الخبر
او من الحسرة قوله وما بعده بيان لشيطنته او ما بعده صفة لو كانه قبل
انما ذلكم شيطان يخوفكم اولياءه نظير ما مر على التنبيه قوله يعني انما ذلكم قول الشيطان
يعني ابليس قيل في الاضافة تجوز اضيف قول المثبط الى الشيطان وعلى تقدير
الاشارة الى المثبط فالتجوز في حمل الشيطان على المثبط ولا يخفى انه يجوز ان يكون
التجوز على هذا التقدير ايضا في حمل قول الشيطان على ذلكم لتقدير ان يكون الشيطان
مستعارا له قوله يخوفكم اولياءه القاعدين اختار حذف المفعول الثاني على حذف
المفعول الاول على عكس ما اختاره الكشاف لانه الظاهر المتبادر ولا يحتاج
الى حرف جر فلا يخالف قوله عن ظاهره ولان العرف مبلغا جعلا اهون منه قبيل الحاجة
الى ان الكشف يتأيد بقراءة ابن عباس يخوفكم اولياءه قوله فلا تخافوهم وخافوني في مخالفة امري
او وخافوني في مخالفة نهي فجاهدوا لا تخافوهم او وخافوني ان لا اجعلكم غالبين
عليكم فان غلبتهم من عندي الا كان في واحد من معصيتكم قوله فان الايمان
يقتضي ايثار خوف الله على خوف الناس والايمان يقتضي عدم الخوف من الكافر
لانه لا ينبغي الخوف منه لانه ان كان غالبا لا يرحم المؤمن وان كان مغلوبا لا يحب
الخوف منه والمعنى فان المؤمن هو الغالب والحق يعلو قوله يقعون فيه سريعا
يعني يحرص المسارعة في الوقوع في نصرة الكفر بالحجة والانتصار سابقا على الشر
على ما في الصحاح قوله والمعنى لا يحزنك خوف ان يضروك المعنى لا يحزنك من خوف الضرر
والا فالحزن من الوقوع في الكفر هو الامر المحمود لانه قبيح عند الله يجب ان
يحزن من مشاهدته كذا حققه المحقق التفتازاني ويحتمل ان يكون المعنى في الآية ولا
يحزنك انهم يسارعون في اعلاء الكفر وهدم الاسلام لا خوفا على الاسلام

ولا تحزنوا عليهم اما الاول فلقوله انهم لن يضروا الله شيئا فلا يعتد بهم ولا على بعدهم وفيه

الدلالة [illegible] علاوة [illegible] لا حاجة الى ارادة او يريد الله واما الثاني فلقوله يريد الله

ان لا يجعل لهم حظا في الآخرة ولهم عذاب عظيم وكثيرا ما وقع من النبي عليه السلام الابتلاء

في مشقة لمعاندتهم وسن كونه ضيق الصدر بكفرهم وخوطب بانه ما عليك الا

البلاغ ولست عليهم بمسيطر قوله شيئا المفعول والمصدر ان المفعول بواسطة

ان لن يضروا الله شيئا من قوله انما يضرون بها انفسهم اشارة اليه قوله وفي

ذكر الارادة بهذا الكلام ذكره الكشاف لدفع شبهة ارادة الله بالشر ولا حاجة

بنا اليه بل ذكر الارادة تصريح بان ارادته يتعلق بالشر والخارج قوله

تكرير للتاكيد او تعميم الكفرة بعد تخصيص من نافق في الكشاف او على الكشف [illegible]

[illegible] انه دفع بعبارة النظم وابلغ [illegible] الذين اشتروا الكفر بالايمان

اظهر في اليهود حيث بدلوا ايمانهم بالتورية بالكفر حيث انكروا نبوته

واما الثاني فلان التخصيص بعد التعميم للمبالغة في كفرهم حتى انهم كانوا [illegible]

في الذين يسارعون في الكفر انه لا يبالي بعده قوله يريد الله الا يجعل لهم حظا

في الآخرة [illegible] في بيان [illegible] الكفرة وظاهر ما ذكرنا توجيه اخر وهو تعميم [illegible]

في الكفر وتخصيص الذين اشتروا باليهود [illegible] سواء كانوا منافقين

او معلنين الكفر قوله خطاب للرسول او لكل من يحسب وجه خطاب الرسول

بذلك النهي ليس لانه يحسبه لانه مستبعد جدا بل للتعريض بالذين كفروا لانهم

يحسبون وانما قيد الخير بانفسهم لان املائهم خير للمؤمنين حيث يثابون

بالجهاد ودرجات عاليات ينال الشهادة قوله والذين مفعوله وانما

نملي لهم بدل منه تقتضي هذا البيان ان لا يكون تقديره حسب ونظائره

الا المفعولين قوله وانما اقتصر فان قلت قد صرح بجواز حذف احد المفعولين

وانه

في ابواب الشهداء [illegible] فيه قلت لا حذف هنا وانما يمتنع الاقتصار والاختلاف

في عدم جواز الاقتصار قوله وهو ينوب عن المفعولين في الجملة المصدرة

بان المفتوحة قال المحقق التفتازاني وجه النيابة ان ما حصول المقصود فان تعلق

افعال القلوب بالنسبة بين المبتدأ والخبر وانما اعتبار الحذف لان الاخبار خبرية

الاملاء ثابتة على اختلاف الرأيين قوله والمفعول الثاني على تقدير مضاف على المفعول

الثاني او الاول [illegible] لانه تاويل عند الحاجة بخلاف الثاني فانه تاويل قبل الحاجة قوله

واللام لام الارادة لم يقل لام الغرض رعاية للادب قال المحقق التفتازاني [illegible]

والشر بارادة الله يجوز [illegible] التعليل [illegible] لان الغرض لا يجب ان يكون

مطلوبا بل يكفي مجرد غاية الفعل واما لانه مراد [illegible] بالعلة [illegible] المعتزلة

انما يقولون بان فعله معلل وان الغيب لا يصلح ان يكون مرادا له مطلوبا وغرضا

فقد جعلوا ازدياد الاثم سببا لكفرهم [illegible] حينئذ [illegible]

مع ذلك يكون ازدياد الاثم سببا للامهال تكلف صاحب الكشاف بان جعل

ازدياد الاثم [illegible] بالعلة لانه لما كان في علم الله [illegible] الذي لا يجوز ان يخالف المعلول

عنه [illegible] للامهال [illegible] لا يليق [illegible] في كتب النحو ان الله [illegible] لا يقدر

بعده الا [illegible] ان قوله [illegible] المعتزلة [illegible] العاقبة يخالف ما ذكره الكشاف

واحسن ما ذكره قوله وانما لم [illegible] الاحسن جعله حالا [illegible]

الحالة او بعده حالة [illegible] قوله على هذا يجوز ان يكون حالا قطع الكشاف

بكونه حالا وكانه [illegible] حوشي المحقق التفتازاني الاعتراض من جهة

[illegible] الاستصحاب في جعل الواو عاطفة بل هو احسن والظاهر ان يكون عذاب

[illegible] الظرف بتقدير ويكون لهم عذاب مهين عطفا على يزدادوا قوله الخطاب

لعامة المخلصين [illegible] والمنافقين [illegible] يكون خطابا لعموم المؤمنين والعالم

تفضيحه جودة الاسلام من الكفار واجلالا قدرهم لان يكون خطابا للخبيث تمييزا
عنهم بالامانة والتوهين بالاجلال والتفضيل فيما بينهم ويحتمل ان يكون خطابا للمنافقين
وتهديدا لهم بكشف حالهم قوله وما كان الله ليطلعكم على الغيب ولكن الله
يجتبي من رسله من يشاء فلا تطمعوا في ذلك ولا تظنوا رسله حسدا عليهم
ولا تكونوا متعصبين بمشاركة في النبوة فآمنوا بالله كما يدعوكم اليه
ورسله فانكم لا تنالون ما لو بلغت ركة في النبوة وكانه دعاه سبب الزوال
المعروف من هذا الظاهر ويكفي ادنى مناسبة بالقصة لكونها سببا للنزول في حق
اتباع السوء قوله فقال انما نعرف الله بما علم انه يعرف من يؤمن ومن يكفر او منهم
بهذه الآية فيما يأذنه فهو يعرف كونكم ولا يظهر لاجتبائه تلك المعرفة قوله لدلالة
يبخلون عليه ولا يحضر جوازه حذفه فيما اذا اتحد الفاعل والمفعول كما وهم البعض
بما ذكره صاحب الكشف في سورة النور في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا
في سبيل الله امواتا على قراءة الغيبة اي انفسهم امواتا حيث قال حذف المفعول
الاول لاتحاد الفاعل والمفعول ليس لازما بالاتحاد من قوة القرينة فالمدار قوة
القرينة ومنهم من حفظ ظاهر كلامه وقال لا يشمل الذين يبخلون على المفعول
الاول هو ضمير مرفوع وضع موضع المنصوب قوله اولا يحسبن البخلاء بخلهم خيرا
لهم ويحتمل ان يكون المحذوف اياه والله حذف لدلالة ما اتاهم الله عليه اي لا يحسبن
الذين يبخلون بما اتاهم الله ان ايتاء الله خير لهم وانما هو خير لو تصدقوا
ويحتمل ان يكون ما اتاهم الله اي لا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله
ما اتاهم الله هو خير لهم وهذا الاحتمال وفق ان يكون سيطوقون بيانا فيما قوله
بيان لذلك ولذا فصل ويمكن ان يجعل بدلا لانه اوفى بتمام المراد وهو تقبيح
بخلهم من قوله بل هو شر لهم لدلالته على شرارته تفضيلا فان كان الشر هو ذكر

فيدل

فيدل الكلام وان كان هو بعض ما هو شر فهو بدل البعض قوله اوانه يرثهم
مما يمسكونه ولا ينفقونه في سبيله بهلاكهم ويبقى عليهم الحسرة والعقوبة او انه
يرث منهم ما يمسكونه لورثتهم ويعطيه لمن يشاء من ورثتهم او غيرهم فما لهم يبخلون
ويمسكون المال لورثتهم ولا ينالون ورثتهم المال الا بان يعطيهم قوله والله
بما تعملون من المنع والاعطاء خبير مجازيكم الا ظهر فيجازيكم لانه في تفسير قراءة
الغيبة التي يجمعها الاصل بقرينة قراءة تا فيه ادعاء بما تعملون خبير يعلم
خير الاعمال وشرها فاقصدوا بصلاتهم ولا تعملوا الا ما يأذنه واجتنبوا عما نهى فانه
الخبير بالاعمال وانتم في مصالح الجهلاء فلا تجاوزوا عما علمكم لئلا تقعوا في الضلال
قوله والمعنى انه لم يخف عليه وانا عند لهم العقاب عليه في تفسير سماع من الكشف
بعدم الخفاء عليه كانه لانكار المتعلق وما من الكافي فبيان انه ليس من قبيل
سمع الله لمن حمده وليس سمع رضاء وقبول بل بمعنى الظهور عليه والتهديد به
باعداد العقاب وهذا احسن مما ذكره المحقق التفتازاني انه فسره بهذا ليكون
حكما مقيدا لكون الله سميعا لا حاجة الى افادته اذ يمكن ان يقال فيه تنزيل
لفائدة ذلك التقول منزلة شك انه يسمع الله والا فلا يمكن لمعتقد سماع
الله هذا المقال ولذا اكده قوله بان يقولوا لهم ذوقوا عذاب الحريق كانه جعله
الاضافة بيانية اذ ليس العذاب الحريق بل الله تعالى والكشاف يجعل الاضافة
لاسيب العذاب تنزيلا له في السببية منزلة الآلة وفيه مبالغات
الاولى قوله لقد سمع الله لا هنا مبالغة في الوعيد حيث بالغ في سماع الله الذي
هو كناية من اعداد العقاب وجعلت قولهم عديلا لقتل الانبياء
ونبه على انه ليس اول جريمة صدرت عنهم وعبر عن الكناية الماضوية بصيغة
المستقبل المؤكدة بالسين الدال على الاستمرار كما اشار اليه الكشف

حيث قال والمعنى لن يفوتنا ابدا اثباته وتدوينه كما لن يفوتنا قتلهم الانبياء وفي
العدول عن صيغة التكلم مبالغة في الاثبات باسم ... ودعوى الاثبات التقرير مرة
بعد مرة واثبات الكتابة لغاية ميزان المثبت هو الكتبة واسناد التقرير فقوله
عذاب الحريق اذ ذاك ان سبقت رحمته غضبه وافادة انه لا يرحم ارحم
الراحمين ... نقول ... يكون الهام الله تعالى لعبده الضعيف اذ
النظام ... الشريف بلا حاجة الى مثل هذا التكلف في ايراد سنكتب اذ لا ضرورة
في جعله مقام كتبنا بالماضي والله اعلم قوله ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق في مقام
العذاب ... بما اجترءوا ... شاركه ... في الف ... كلامهم ... لابطال رسله
... ما قالوا لابطال القرآن في الصحاح الكتب ... كتب النقطة
اذا جمعت ... والكتب كتبنا هنا ... قوله ونقول ذوقوا
عذاب الحريق اشارة الى انه ... لهذا القول ... وفيه ... بانه يصدر
عن افواههم ... من الاطعمة اللذيذة ... فيجوزون
بهذا ... عذاب الحريق ولا يخفى عليك انه ... ما ذكره في ذكر الذوق
وقوله ... فقدانه ... الانسان واضافة المفقودات الا انها على
الاخرى ... الطعام ... اضافة الى المفعول ... قوله
عبر بالايدي عن الانفس جعله مجازا في الطرف وكلام الكشاف يدل على انه عبر عن
الالسنة ايضا بالايدي على سبيل التغليب فالاسناد مجازي ولكنه اختيار
ذكره تعليلا ... توجيه الكشاف اجتمع المجازان قوله عطف على ما قدمت
فيه لطافة لا تخفى وبيان سببيته بان نفي الظلم والعدل يقتضي عذاب المسيء
كما يقتضي اثابة المحسن وعنه مندوحة في هذا المقام الا ان عدم انتقام الانبياء
منهم حيث قتلوهم وكذبوهم في صورة كان الظلم عليهم وجه التعبير بالعبيد

لبيان منقبتهم اذ لا مدح للعبد فوق ان يصفه الله بانه عبده الا يرى الى قوله
اسرى بعبده الكتاب وله توجيه آخر ...
قلوب ... وهو ان فيه الاشارة بانهم ... العذاب بحيث لو ...
لكان ظلما عليهم ... قوله وهو ان ... الا ينبغي ...
كما ذكره المحقق التفتازاني قوله فلم ... جاء بمعجزات اخر ...
على ... الانبياء ... بانهم ... بهذه المعجزة
التي يطلبونها ... بعدها بمعجزات اخر من الانبياء السابقة ...
اتيان الانبياء والبينات الاخر ... لكان ... التصديق ...
المعجزة ... الانبياء وبينات اخر قوله تسلية للرسول ...
يكذبوك فلا تحزن فانه قد كذبت رسل من قبلك هذه ... المتفق عليها
... الله تعالى ... فان يكذبوك ... تكذيب رسل
من قبلك حيث ... وفيه ... توضيح ... وتسليته
ليس ... تسلية ... الاسوة ...
... وعد ... قوله يوم ...
تسمية ذلك اليوم بيوم القيامة ... جميع الخلق
... قوله تنبيه بانه قد يكون ... بعض الاجور ...
... الدنيا ...
ليس جزاء كما ... في الدنيا ... قوله ... قال المحقق التفتازاني في
... قوله ... والمعنى
... الذين ... ان اتوا ...
في هذا ... الكشاف ... قوله تعالى ...

شيئا وبه قراءة اي يتبجحون بما فعلوا وخص ما فعلوا بالتدليس وكتمان الحق وكذا
ان قوله يحمدوا بكلمة ما لم يفعلوا يعني لا يتقيد بزمان في الافعال لا يحمدون ان ينتهوا
على سوء فعلهم ويحبون ان يحمدوا كل ما فيه رغبتهم حسنا قوله بمفازة بمنجاة
من العذاب اي فائزين بالنجاة منه الظاهر انه يكفي بمنجاة من العذاب على ان النجاة من
العذاب لا يكون الا من الله لا يكونوا منه موجبين ... فيما بين الناس لكن
ليس ... ويكشف على صاحبه ويفتضح ويكون عذابا لهم عذاب اليم
اشارة الى العذاب الاخروي ولذا ميزه عن الاول بالوصف بالاليم قوله ومفعولا
يحسبن محذوف لدلالة ما عليه ما يحسب ما الاول ... اي فعل المفعولين في فلا تحسبنهم
بمفازة للاول والتأكيد بمجرد الفعل والفاعل كما جعل في القراءة السابقة التأكيد
بمجرد لا تحسبنهم مستغنيا عن حذف مفعولي يحسب عن الحذف قصدا الى مزيد
التأكيد فكان شيئا من ايصال ضمير المفعول بغير عامله وان كان توكيد الفاعل اذ لم
يقل احد بايصال ضمير المفعول بغير عامله وفاعله المتصل بعامله كغيره وبهذا ظهر
ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني في قوله لا ان المفعول الاول محذوف من قوله
بهذا انما هو اذا جعل التأكيد هو مجموع لا تحسبنهم اعني الفعل والفاعل والمفعول
اما اذا جعل التأكيد هو الفعل والفاعل على ما هو الانسب اذ ليس المذكور
سابقا الا الفعل والفاعل فالضمير المنصوب المتصل بالتأكيد هو المفعول الاول
ولا حذف لا تراه انه اجل القرائن السابقتين على حذف المفعول الثاني من
احد الفعلين فاني التأكيد والمؤكد بهذا كلام منهم فانه احتمال حذف المفعول الثاني
من الاول قصدا الى مزيد التأكيد في القراءة السابقة فكأنه ... عن تقول لحذف
احد مفعولي حسب وهو قليل من غير ... وهذا انه ... لا تقول لحذف
المفعولين من الاول مع ... الاكتفاء بحذف المفعول الاول لان الاكتفاء وان

ترجح

ترجح بقلة الحذف لكنه رجح بقلة حذف المفعولين ترجح بكثرته قوله وفرحوا
بما فعلوا كان فرحهم كان لانه يحصل بتكلمهم في تكذيب نبوته اذ لو كان نبيا لما فتح
عليه تكذيبهم ولا تنبئهم الكاذب فتح الله باثر ذلك اكثريته وابطال حججهم وسد
بجحتهم قوله وقيل هو رد لقولهم ان الله فقير هذا مع بعده عن النظم اذ لا وجه
لفصل الرد من المردود بما فصل به انما يتجه لو لم يكن قصدهم تكذيب الرسول
ولكنه انما قال ... قيل فيه رد ابعد قوله ان في خلق السموات والارض
ذكره تقرير لما ... السموات والارض والله على كل شيء قدير واقامة الدلالة عليه
قوله لاولي الالباب ... انما يعتمد عليها ... لاولي الالباب
لمن خلص ... قوله الذين يذكرون الله ... ان ذكره
لا يخلو ... قياما وقعودا ... على جنوبهم ... المقصد
وانما كان ... على ... احوال ... يذكرون الله
بهم ... قاعدين ... الحالين ... جمع قاعد وقعود
ومضطجعين ... اشارة الى ... عطف الظرف المتعلق بالفعل
الخاص ... جنب الكشاف ... قوله وهو حجة
بحمل ... الحديث والقران ... اذا تقدم ذكر الله
على الدوام ... ويتفكرون في خلق السموات والارض تنبيه على ان الفعل لا ينبغي بالبهائم
لا يتفكر ... ذكر الله ... التفكر ... الصحو ... ورعايته
... الفعل ... الا الفضلاء ... التفكر ... الفضلاء وقد كذلك
بانهم ... التفكر ربنا ما خلقت هذا باطلا ... من الله حكمة خلقه
... لا يعتمد ... غافلون ... مخصص لجهودهم

قوله وهذا اشارة اه اراد توجيه تذكير هذا بوجوه ثلثة اولها ما افاده علامة الكشف
وكذا ان زيد بابحاث تعود المراد بالتفكر في خلق السموات التفكر في كل جزء من اجزائها
فهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلا حالا من هذا بالحمل على جعله حالا من الفاعل
فيكون التوكيد الا ان عمر افضل لانه لو كان غير منزه عما يقول له الجاهلون لكان باطلا في
قلت سياق الكلام يقتضي ان يقال ويتفكرون في خلق السموات والارض واختلاف
الليل والنهار على ما ذكر قلت كانه نبه على ان التفكر في خلق السموات والارض
يكشف عن اختلاف الليل والنهار فانه من فروع خلقها على الوجه المخصوص
قوله وهو اعتراض فيه بحث لانه لو كان نتيجة بعث عن خلقه ... وفائدة الفاء
ذكره لا يخلو عن تكلف قوله والاظهر انه متفرع على التنزيه لانه راجع تنزيهه عن
رد سؤال الخاضعين الملتجئين اليه فيه والاجمع تفرع المسألة على التنزيه
عن خيبة رجاء الراجين قوله مبالغة في تعظيم الخزي او نظيره قوله من
ادرك مرعى الصمان فقد ادرك الصمان لا يعطشان جبل وحمل المطلق على ما
هو نهاية في الجنس انما هو في كلام لا فائدة في ذكر المطلق لكونه معلوما من غير
ذكره فانه ظاهر ان من ادخله الله النار فقد اخزاه وافادة الخاص بالمطلق
في مقام المبالغة لابرازه في صورة دعوى انه لا فرد لهذا المطلق سواه والتحقق
بالعدم فيغير ما سواه واشار بقوله والمراد به هو بله المستفاد منه لا رد ما قصد
الكشف من ان هذه المبالغة دليل على خلود الشفاعة في النار نهاية ورد
ان هذه المبالغة من الملتجئين الى الله للتنبيه على شدة خوفهم وشدة طلب الوقاية
منه كما اشار بقوله ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة لان ... فلا ناصر له
بشفاعته وغيرها واستدل على ان النصرة تقابل الشفاعة بقوله تعالى ولا تنفعهم
شفاعتهم ولا هم ينصرون حيث ذكر النصرة في مقابلة الشفاعة ولم يكتف بنفي النصر

ويمكن

ويمكن الرد ايضا بان من يدخله الله النار لا يخلد الا اذا كان لا ناصر ولا شفيع له
ينجيه من الدخول وهذا لا ينافي الشفيع للاخراج عن النار ولا يدفع هذا الرد
ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا فرق في الفصل بين الشفيع عن الدخول
والشفيع على الخروج لان ما قررناه لا يبني على التفرقة بالفصل ويمكن
الرد ايضا بانه لا ينافي الخروج بعد انتهاء وانحرافه الذي يستحقه بالعصيان
والمراد انه لا ناصر له ينجيه قبل انتهاء اخزائه قوله والاستعار بان العذاب
الروحاني افظع ان شكى دخول النار بلا اخزاء الذي هو العذاب الروحاني
لا انه اتى و نيفضح من هذا انه لو لم ينج الاخزاء على اطلاقه ايضا لكان الكلام
مفيدا لافادة ان طلب الوقاية من عذاب النار لتحرز عن الاخزاء
فان الافتضاح بالعصيان هو العمدة الايمة ... يبتلى به الا لانه المراد
بنفي الانصار نفي جنس الناصر وكانه اتى بلفظ الجمع تنبيها على انه لا ينفع
الظالم ناصر واحد بل لا بد له من الانصار ويمكن ان يقال المراد بتوزيع مطلق
الاخزاء على ادخال النار في مقام طلب الوقاية من عذاب النار ما يقتضي استارته
الا وامن عنه تمويه الاجابة طلب الوقاية كانه قيل لا يرضى بالاخزاء فضلا
عن هذا الاخزاء الذي لا هو النهاية قوله وحذف المسموع لدلالة وصفه عليه
اذا اوقع السماع على غير الصوت يذكر بعده فعل مضارع يدل على الصوت والاحوج
في المضارع قال الكشاف جعله صفة او حالا الا انما قال لدلالة وصفه عليه ليتفقه
ثانيا لانه في صورة تنكير او وقع الفعل عليه تعين كونه وصفا قوله
واطلاق الاول قوله بنا وكان يقيده بالايمان تعظيم لشأنه الا شأن المنادي حيث
جعل لا وصول اليه لعظمة الا بالتقريح او شأن المنادي وهو لفظ الكشف
والاظهر ان مراده تعظيم شأنه باعتبار منداه فيشتمل ما ذكر بالجملة المفصلة

وتقديم الاقتصار بقوله منادياً بالايمان فان قلت [illegible] منادياً بالايمان ايضا
اطلاق وتقييد قلت ذكر الايمان فيه تبع والمقصود بالافادة هو النداء فليس فيه
هذه المبالغة قوله آمنوا او بان آمنوا قال المحقق التفتازاني يجوز ان يكون
ان مفسرة بمعنى اي وان تكون مصدرية على حذف الباء وان ينادي للايمان بمعنى
طلب الايمان والامر وصيغة آمنوا فان المصدرية وان دخلت [illegible] والمضارع والامر
لكن لا ينبغي الكلام بحسب [illegible] المصدر بل بمعنى ان آمنوا بلفظ [illegible] آمنوا كما ان
آمنوا في المستقبل [illegible] ان آمنوا طلبة هذا الكلام قوله ربنا فاغفر لنا ذنوبنا كبائرنا
الدعاء بمغفرة الكبائر يتضمن الدعاء بتوفيق التوبة فانه السبب لتلك المغفرة
لا محالة قوله وتوفنا مع الابرار مخصوصين بصحبتهم معدودين في زمرتهم
يعني توفنا كائنين معهم في وقت الموت حتى [illegible] في حفظ الايمان وكائنين
معهم في وقت ذكرهم ووجه التنبيه على انهم يحبون لقاء الله انهم يطلبون الموت
وفي طلب التوفي مع الابرار تنبيه على ان ملاك النجاة على الخاتمة ويحتمل ان يكون القصد
في قولهم مع الابرار دون ان يقولوا ابرارا هضم انفسهم [illegible] بانهم
شبهوا انفسهم بالابرار ومن تشبه بقوم فهو منهم وفيه رعاية للخضوع [illegible]
لا [illegible] عنه [illegible] من العبد المحتاج [illegible] عطفا [illegible] وعدتنا على رسلك
عليهم غاية [illegible] مع الابرار [illegible]
قوله والابرار جمع بر [illegible] وكونه جمع بار [illegible] صاحب [illegible] خلاف ما عليه
الجمهور [illegible] جمع [illegible] بالسكون [illegible] بعض الاصحاب [illegible] جماعة [illegible] بكسر الباء
[illegible] قوله [illegible] على [illegible] هم [illegible] ذلك
[illegible] قوله [illegible] ويجوز ان [illegible]
ويجوز ان يكون [illegible] معنا [illegible]

[illegible]

٢٨٦

[illegible] بركة [illegible]
قوله [illegible] الربوبية [illegible]
[illegible] قوله [illegible] فان الاجابة [illegible] الطلب [illegible]
[illegible] دعا [illegible]
[illegible] الله [illegible] يستجيب [illegible] فقلت [illegible] مرة [illegible]
[illegible] قريب [illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible] الداعي [illegible]
[illegible] الدعاء [illegible] البيت [illegible] يستجيب [illegible] قوله
[illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible]
[illegible] يستجاب [illegible]
[illegible] هذا الكلام [illegible] معناه [illegible]
[illegible] يستجاب [illegible]
[illegible] معناه [illegible] الجواب [illegible]
[illegible] لا اضيع عمل عامل منكم [illegible] الوعد [illegible]
[illegible] قوله بيان لقوله عامل [illegible] العامل
[illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الرجال [illegible] المشاركة
[illegible] الاتصال [illegible] الاصل [illegible] الاتصال
[illegible] الاتصال [illegible]
بيانه ان [illegible] واحدة [illegible] الله [illegible] الاتحاد [illegible]
[illegible] الشركة [illegible] الاتصال قوله [illegible] والتعظيم
[illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible]

الا عالى [illegible] بعد التنعيم [illegible] بالقسم [illegible] والطيبات وعظيم الثواب من عنده
الله الجامع لصفات الكمال قوله نزلا مصدر مؤكد فيه بحث قد مر غير مرة وقوله من عند الله
الصفات والا ظهر ان يكون ثوابا حالا من جنات وكانه اراد وجعل ثوابا من عند الله
جزاء فوق الجنات قوله الخطاب للنبي عم والمراد امته لانه القدوم [illegible]
فيتقوم خطابه [illegible] مقام خطابهم جميعا [illegible] بمنزلة [illegible] تثبيته على ما كان
عليه فهو في النهي بمنزلة [illegible] الامر [illegible] لكل احد بان يكون الخطاب عاما [illegible]
ينبغي ان يرا [illegible] احد سوى النبي عم [illegible] الجمع بين الحقيقة والمجاز اذ خطابه
يعني النهي عن الغرور وخطابه عم يعني الثبات على الانتهاء وفي وقع من الكشف
الخطاب للنبي عم او لكل احد فظاهره يحتمل والامر الخطاب لصورة ولكل احد يعني
من قبيل خطاب سيد القوم في مقام خطاب القوم ويحتمل ان يكون خطابا لكل احد
من النبي والامة ولا يجب في خطابه عم بالنهي عن الغرور [illegible] عم حتى لا يصح نهيه
لان النهي من الله لافادة [illegible] ومن هذا الخطاب [illegible] ان الاغترار [illegible] عليه
امته عم ويحتمل ان يكون [illegible] عم يعني الثبات على الانتهاء [illegible] غير المنتهي
على الغرور عنه وجب الانتهاء [illegible] عن الاغترار [illegible] ووجوب ثباته عم
قوله والنهي في المعنى للمخاطب لانه نهي عن الاغترار جعل نهي التقلب عن الغرور
عن الاغترار
كناية عن النهي بعبارة نهي التقلب عن الغرور مبالغة اذ الكناية ابلغ من التصريح
هنا تحقيق المقام فلا [illegible] فيه الاوهام قوله خبر مبتدا محذوف اي ذلك
التقلب [illegible] ثم ماويهم جهنم ان يقدر هذا الكلام [illegible] فالاولى متاع
قليل ثم ماويهم جهنم قوله في جنب ما اعد الله معطوف على محذوف اي متاع
قليل في نفسه لقصر مدته وفي جنب ما اعد الله في الكشف اراد قلته في جنب
ما فاتهم من نعيم الاخرة او في جنب ما اعد الله للمؤمنين من الثواب اراد انه

قليل

[illegible]

قليل في نفسه لانقضائه [illegible] متاع قليل في جنب [illegible] السعي [illegible]
في تحصيله وحفظه فضلا عما [illegible] من الحساب [illegible] العقاب [illegible] الثواب قوله لكن
الذين اتقوا لكن للاستدراك [illegible] ماويهم [illegible]
على [illegible] التقلب [illegible] والاعتقاد [illegible] للتوجيه [illegible] جعل متاع التقليين
قليلا مع [illegible] ذلك ان المسلمين [illegible] الذين [illegible] الجهد [illegible] الجوع [illegible]
متاع في [illegible] ذلك [illegible] اتقاء الله [illegible] عن الدنيا [illegible] التمتع
من الدنيا الموقتة لانه وسيلة الى نعمة عظيمة ابدية هو الخلود في جنات تجري من تحتها
الانهار [illegible] والاعتقاد [illegible] انما يتمتعون من الحيوة والمؤمنون [illegible]
عظيم ولا يخفى [illegible] قوله نزلا من [illegible] حيث جعلهم اضياف الله وطعامهم
وشرابهم [illegible] ما عند الله [illegible] الكريم [illegible] عنده للنازل [illegible] عنده
[illegible] قوله [illegible] الجيش
[illegible] ضيفا [illegible] الجيش [illegible] قوله
[illegible] من جنات على تقدير ان يكون فاعلا [illegible] الظرف
[illegible] الظرف
قوله وما عند الله لكثرته ودوامه [illegible] الابرار [illegible] ما عند الله
قليلا كان [illegible] من الدنيا [illegible] الابرار
[illegible] قوله [illegible]
حيث [illegible] قوله [illegible] قوله
[illegible] الموعود [illegible] هذا المقام [illegible]
[illegible]
الحكم بسرعة الوصول [illegible] حساب الله [illegible]

حسب الاشعار بانه لعنا قد فشت من جانبهم ونجاحهم في الانكار قوله كما سمعوا بالفتح المثلي
مع غير الجنس وبالكسر المثل من الجنس وقوله الاجابة متعلق بالفعلين قوله وتخصيصه
بعد الامر بالصبر مطلقا اشارة الى ان يريد بقوله بالصبر مطلقا ان الصبر بالحلاقة وتقييد الصبر
على كل ما يجب عليه فيكون صابرا تخصيصا بعد التعميم لفضله على ما عداه من الصبر لشدة
قوله بكلاية منهما احتمالا باعتبر في الاوقات تعقد واجب اجزاء الزمان والمسافة قوله
خطاب يعم بني ادم خص الخطاب باولاد ادم مع ان لفظ الناس يعم ادم ايضا لان
المنادى له لاشتمال على الخطاب يختص بغير ادم تقتضي تخصيص الناس ووجه صحة عموم
النداء مع ان الامر تغليبا للموجودين في زمان النزول على ما عداهم ليس بذلك
نعم كونه عربيا عارض بالنسبة الى هذه الاية فتأمل واقتصر على توجيه عموم الخطاب
ولم يكتف بما في الكشاف من ان العطف على خلقكم يعني على كونه اي الناس بحيث
يبعث اليهم النبي عليه السلام فلا يلزم انكاره لان خلق الزوج والبث داخلان في خلقكم
على تقدير العموم ولئلا يكون في النظم ايهام ان خلق الناس من نفس واحدة
وخلق الرجال الكثيرة والنساء وليس منهما بل من نفسين هي زوجها وكان
وجه عدم التفاته انه جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة وخلقكم بهذا الوجه
من خلق زوجها منها وخلق الابناء منهما في الخلق من نفس واحدة اظهار كمال
القدرة وفي كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا جعل عطف بيان لخلقكم من نفس
واحدة اشارة تنبيها على ان كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة
قوله وهو تقدير خلقكم من نفس واحدة اشارة الى ان الجملة المقدرة مع
ما عطف عليه تأكيد لخلقكم من نفس واحدة ولا يخفى ان في وصف الرب بما وصف
تنبيها على ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات الموجبة للتقوى وفيه كمال
توبيخ من لا يتقونه التقوى قوله واكتفى بوصف الرجال بالكثرة الخ وكان الحكمة المقتضية

ان الرجل الواحد يكفي لجملة عدة من النساء وما قاله في وصف الرجال بالكثرة يلزم اكثرية من
بطريق الاولى وان اقتضاء الحكمة يغني عن التصريح بمقتضاها وجعل تذكير الكثرة ثابتا في
الرجال بالجمع خلاف ما تقرر في النحو ان ضمير العاقلين يجب فيه الجمع فيقال فعلت وفعلوا
اذا ثبت فيه فعل فكانه يشير هنا وبين بالجماعة ولا يبعد ان يجعل ظرفا فانه قليل
كثيرا ما ينصب على انها صفات للاحجار وفيه مزية فائدة وهو الاشارة
الى كمال قدرته تعالى بعد الضعف والاضمحلال من الله بعد وكذا لو جعل بكثير صفة
البث الا انه يأتي في الكلام مرجحا في وصفها بالكثرة وفي ذكر الرجال اظهارا لاجل نعمة الخلق
النساء وفي ذكر النساء اظهارا لاجل نعمة في خلق الرجال وقليلا في خلق بني ادم كذلك
رعاية لمناسبة بينهم وبين خلق اصلهم وهو التراب حيث خلقوا كذلك قوله بانه
التوراة ام التسبيط قوله واتقوا الله وضع الله موضع الضمير اشارة الى الجميع او صافه
ترتيبا في وصف الرب وليس من عطف المؤكد على المؤكد حتى يرد انه لا يكون بغير كلمة ثم
لانه كانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا ولكونه مستجمعا لجميع صفات الكمال
قوله بحرصها الا بطرح التاء والثانية دون الاولى لانها ليست في محل التقبل بل لانها
علامة الاستقبال قوله وقرئ بالرفع على انه مبتدأ او الخبر بعده جملة معطوفا على ضميره
الا ليتساءلون والارحام مما يتساءلون به او الارحام لا تستغفرون عنه بالرحم قوله اما على انه
لا يكون جميع فعيل صفة على فعال به هذا كذا ذكره [illegible] صحيح
الجمع يتيم على يتامى مختارة جعله في عداد الاسماء وجعل اصله يتائم فان فعيلا الاسم
يجمع على فعائل كان كانوا يكثرونها واعتبر فيه القلب بقلب الياء والالف [illegible]
واشارة جعله جمع يتيم فانه قياس في فعيل بمعنى مفعول من الآلام كوجيع ووجعى
عليه يتيم الذي [illegible] بابه الالام فقوله لانه من باب الافات ليس [illegible] انه بناته
[illegible] الجمع على فعلى [illegible] بالوجع والافة [illegible] ذلك [illegible] تعريفه

ابن الحاجب حيث قال محل بنيان عليه وجاء قوله اما التبليغ على الاصل والاتساع لا مقابلة
بين الاستعمال على الحصر والاتساع فان اللفظ اذا صار منقولا في العرف فاستعماله
في معناه الاصلي مجاز محتاج الى القرينة وانما التفاوت في علاقة التجوز فاستعماله في الاخ
الذي ذكره اعتبار ما كان لا قرب العهد وانما تعرض له لانه يجعل الاعتبار اقوى
والعلاقة في الاستعمال على الاصل كون الاصل مطلقا والعرف مقيدا قوله او البلوغ
والحكم بقيد فكانه قال واتوهم اذا بلغوا لا يخفى ان التجوز بتقدير القيد لان تعليق
الحكم بما عبر عنه بالصفة يوجب اتصافه بالوصف حين تعلق الحكم به وان لم يقتض
ايتائهم قبل البلوغ ولو وجب ذلك لما يكون التعبير باليتيم باعتبار ما كان اطلاق
المقيد على المطلق الذي هو معناه في اصل اللغة او جعل الايتاء عبارة عن
حفظها لهم وعدم التعدي عليها حتى تباع لهم الاشياء ويشير الى هذا تقرير الكشاف قوله
ولا تستبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم فانكم اذا امسكتم اموالهم
وتلفت في ايديكم باخذ الحكام منكم اموالكم بدلا اموالهم ويحتمل ان يكون المراد
انكم اذا امسكتم اموالهم يمسك الله ما يعطيكم من اموال الحلال فقد استبدلتم الخبيث
الذي هو مالهم بالطيب الذي هو رزق الله لكم قوله او الامر الخبيث وهو
اختزال اموالهم بالامر الطيب وهو حفظها لهم لا تفكروا بالطيب الذي كان
حفظه لهم فان الاول موجب العقاب والثاني موجب الثواب قوله وهذا
تبديل وليس بتبديل لانه يعني مدخول الباء في صلة التبديل المتروك بخلاف
الاستبدال والتفعل بمعنى الاستفعال غير عزيز ولا يجيء التفعيل بمعناه والقابل
السداد قوله الا ان تنفقوها معا ولا تسووا بينهما هذا تفسير للكلام على وجه ينفع
ما اشكل على الكشاف من انه نهى عن اكل اموالهم مضمومة مع اموالهم مع ان اكلها
وحده ايضا منهي فاجاب بان في ذلك تعييرا لهم بانكم تستغنون بحلال رزق الله

وما كلوا

وما كلوا الخبيث وثانيهما بانه ذكر ما هو عادتهم ما جاب الكشاف بان المراد في التسوية
ولا يبعد ان يقال النهي عن اكل اموالهم فيظهر من ان لا يجاب اتيانا اموالهم المقصود
بهذا النهي عن خلط اموالهم باموالهم بحيث يلتبس بمالهم فيتقيدوا في اكله سواء اموالهم وفي هذا
الكلام اسباغ نهاية النهي عن الاكل بحيث يجب عليهم حفظها لهم التقسيم عقلا الى الا يعقلوا
فيه غفلة قوله والامر الخبيث الاول ان يكون المراد ما يتبدر في فيه جميع هذه المعاني
قوله وهو في ما زاد على قدر الاجرة يعني ان هذا النهي العام مخصوص بما لم يجز وفيه بحث لان
ما اخذه ولي الاجرة فهو مالهم وليس اكله مالهم الكل بما مالهم قوله الخبر بالكل الظاهر انه
يجيء سبق تبديل الخبيث بالطيب والتسوية بين مالهم ومالكم وتنزيله منزلة مالهم
الاشارة في ذلك ومال ولو تولا عطف التعاطف في بعيده ذلك فتامل قوله كقال قوله وكلا
اصل فلا قوله فتبيح سواء ورشده بيده حسب الكشاف نظير بها القطر والقطر قوله قد وجيها
ما لا باس من غير حسن الكلام جاب انه تغييرا اوا استقامة التفعيل ايا وحيلة فيها
اليه وثانيها الحلال الظاهر من سوق الكلام فانه خص تغيير الطيب بالحلال بالتوجيه الثالث
ربط الجزاء بالشرط وابقاه على ظاهره ومن استقامة التفعيل في التوجيه بين الاول ليجيء
او لا دراي ان العرف ما الحلال في هذا كما في الثالث فانه مناسب في مقام النهي عن الزنا
وخالف في ذلك الكشاف حيث جعل بمعنى الحلال في جميع التوجيهات معللا ذلك
بان من الناس وما هو فقوله لا تتبدلوا الطيب بالحلال لا يصح على عمومه الا ان يجعل الاية
التحريم منسوخة وهو خلاف الاصل وكأنه خالف وارد على تعليله ان تغييره بالحلال
ايضا يوجب كون الاية مجملة ولا يجب خلاف الاصل ولذا الظاهر القرآني عند الشافعية
مخصص بالعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال قوله الا من تكلما يصح اكلها ولا يبيح ومثله عارض
عن الغاية قوله باب سقوط الغاية هو التقييد الا يصح الحكم بالاصل بعد العدد
ما عداه ولكن نقول على هذا يصح جعل الامر للايجاب لان وجب عليكم الاقتصار

على هذا العدد وعدم التجاوز عنه قه فتزوجوا ما طاب لكم من غير بحث قال المحقق التفتازاني
قرينة تقييد النساء بغير اليتامى دلالة النص واشارة لفظ النساء قلت فيه بحث
بل المعنى لا يقتضي الا عموم ما طاب من غير تقييد بغير اليتامى وكذا لفظ النساء واذا المعنى
انكم ان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى لضعفهن وعدم من يذب عنهن فوجا
حقهن فتزوجوا ما طاب لكم من النساء فان لكل جنبة فيهن هو ميلا الى انكم
اليهن سواء كانت من اليتامى او من غيرهن قه فربما يجمع عنده منهن عشرة
في الكشاف عشرة قه ينبغي ان تخرج عن الذنوب كلها القبيح في الكشاف والامر كـ
ذلك التفصيل الا ان ترك الذنب عنده ما ليس بقبيح بل لانه مما نهى الله تعالى عنه اذ لا اعتداد
بالقبح والحسن العقلي عنده ما خلا في المغفرة والقبح وان يحمل الكلام على القبح الشرعي لكنه موهم
وفي لفظ الذنب كفاية واغناء عن التصريح بالقبح الشرعي قه ونظيره او ما ملكت
بل هو اقوى في الدعوة الى اللفظ ما لان نقصان عقل المملوك كالمعدوم واغبن التعلم
وعدم من يهتم بشانه … في الغاية قه معدولة عن اعداد مكررة اي عن اعداد
مستعملة في المعدودة اذ لو كانت معدولة عن العدد المعروف لكان مثنى
في اصل الوضع كاثنين اثنين فلم يكن صفة وضعا فلا تفيد وصفية في منع
الصرف قه وقيل التكرير العدل فيه يدل على هذا ما اختاره الكشاف خلاف المشهور
والمستفيض ما ذكره قه فانها معدولة باعتبار الصيغة اه اي صيغة اثنين
المكرر فان مثنى عبارة عنها قال المحقق التفتازاني العدول عن التكرار ايضا
عدول عن الصيغة هذا هو الظاهر من عبارة الكشاف حيث قال وانما منعت
الصرف لما فيها من العدلين عدلها عن صيغها وعدلها عن تكررها وانه جعل العدلين
باعتبار اللفظ وهو خلاف ما نقل عن ابن السراج من ان فيها عدلين لفظيا
او معنويا لان مثنى معدول عن لفظ اثنين ومن معناه اعني الاثنين مرة واحدة

المعنى

٢٩٤

المعنى اثنين اثنين وان ما ذهب المحقق التفتازاني الى ان ما ذكره الكشاف ما نقل
عنه وعبارته لا تنافي بحمل ما ذكره ابن السراج بان يقال اراد انها معدولة باعتبار صيغتها
عن صيغ الاعداد وباعتبار تكرير في معناه عن معنى الاعداد الغير المكررة وتنكير العدد
احتمال ان العدل عن اللفظ وعما هو قاعدة العدل من التانيث والتذكير في هذه
الالفاظ الى لزوم التذكير والعدول من الاسمية الى الوصفية ومن معنى العدد الى المعدود
والاعتبار الجمع الذي ما يقتضي منع الصرف ثلاثة قه منصوب على الحال هذا هو مذهب
البصريين المختار عند النحويين والكوفيون جوزوا انها معرفة لامتناع دخول حرف التعريف
عليها وجعلوها في محل … بدلا لا احوالا ورد الكشاف امتناع دخول حرف التعريف
عليها باستعمال المستفيض في كلام … حيث قال وهن نكرات يعرفن
بلام التعريف فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع فما ذكره المحقق التفتازاني من انه لابد
للكشاف من شاهد على استعمالها معرفة مبني على الغفلة قه من فاعل طاب في الكشاف
انها احوال ما طاب وهو الظاهر لان المقصود تقييد نكاح ما طاب بكونه احد هذه
الاقسام لا تقييد الطيب بكونه في حال كونها احد هذه الاقسام قه ومعناها الاذن
لكل ناكح يريد الجمع او وجه التقييد الناكح لان الاذن لكل ناكح بها قه متفقين مختلفين
… حيثما انكحوا انما جمع مع الواو … ان لكل ناكح تنقص جمع التكلم
ومعنى … ان يكون منكم ما الكل اثنين اثنين او ثلاث او رباع ومعنى
اختلافهم ان يكون البعض مثنى والبعض ثلاث والبعض رباع قه ولو
اوردت كان المعنى تجويز الجمع اه فيه تعريض بالكشاف حيث قال ولو اوردت او لكان
المعنى وجازوا ان يكون … مقصود وهو الجمع بين هذه الاعداد
بان يكون المدلول تجويز التسعة … بعد عليها انه مع ذكر العدد المكرر يستدل
البعض بالاية على جواز التسعة باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع تسعة فلو جي

باثنين وثلثة واربعة فاظنك به واحاد قال المحقق التفتازاني في بيان نفي الجواز انه
لا يصح جعل اثنين حالا من جميع الطيبات فيفيد انه كشف حال من كل واحد من الطيبات
الا يكون كل واحدة منها طالب واحدة من هذه الاقسام ويمكن ان يعرف الكلام
بانه اراد بنفي الجواز انه لا معنى لهذا اللفظ في عرف البلغاء اذ البلغاء لا يؤدون التعدد
باثنين وثلث واربع قوله ولذلك جوز الاختلاف في العدد وفيه انه مع
الواو ايضا ذهب بجواز الاتفاق والحق انه لا تفاوت في فهم المقصود بين
او والواو فانه لا يلتفت الذهن الى اشتراط ان يكون جميع الامة على نحو واحد
من هذه الاقسام المجوزة وما جيء بالواو لانه اقرب الى التوزيع لان المستنبط
فيه مقابلة المجموع بالمجموع قوله فان خفتم ان لا تعدلوا بين هذه الاعداد ايضا
كما لا تعدلوا بين الاكثر منها كما يستفاد من السوق ان الافضل ترك الازدواج
ولهذا اختاره رسول الله قوله فاختاروا او فانكحوا قدم تقدير اختاروا
مع ان النظر الى سياق الكلام يطلب التقدير فانكحوا في افادة الابهام على حرف
العدل مع الواحدة وينبغي ان يختار العذوبة الا انه اكتفى بدلالة الكلام للاهتمام
بامر الازدواج قوله فالمقنع واحدة الا المرضي وهو مصدر بمعنى الرضا استعمل
في المرضي ولذا يستعمل في الواحد وغيره يقال شاهد مقنع وشهود مقنع كذا
يستفاد من الصحاح قوله لخفة مؤنتهن وعدم وجوب القسم بينهن الخفة
دفعهن دينا او دنيا اما دنيا فلعدم المهر وعدم وجوب النفقة الجيدة
بل امكان دفع نفقتهن ايضا بامرهن بالاكتساب او تزويجهن واما دينا
فلان دفعهن لا يتوقف على طلاق هو ابغض المباحات عند الله تعالى قوله ذلك
اي التقليل منهن يريد التقليل المستفاد من الامر بعدم تجاوز الاربع والتعبير
الا قل على الاكثر ومن الاكتفاء بالواحدة وجعل الثلث رالبه بدله محتملا لارجع

ثانيها مردودا وعشلة الاول فيشامل وكذلك فيجعله اشارة الى التثنية الى ثلث
التثنية ادنى من بجميع ما عددنا قوله وفسره بان لا تكثر عيالكم نسبه صاحب الكشاف البيان هذا
التوجيه الى الامام المطلبي ابن عم النبي عم الشافعي رحمه الله ونسبه البعض الى زيد بن اسلم
التابعي فلذا ابهم قائله واشتغل بتصحيحه ولما قال صاحب الكشاف البيان من الشافعي
في لغة هذا الموضع وتقريره وكانه اراد ان فيه حكم الاجتناب عن الجور لا عن
كثرة العيال لان عال لا يأتي بمعنى كثر العيال بل عال وردد عليها ايضا بانه حكى عن الاصمعي
والكسائي قوله فعبر عن كثرة المؤنة فيه انه ليس في العبارة ما يدل على كثرة المؤنة لان لا
تعولوا بمعنى لا تعولوا الا بمعنى لا تكثر المؤنة الا ان يقال نفي المؤنة ربما لا يستقيم فلا بد له
يحمل على نفي الكثرة الاجتناب عن كثرة العيال بكثرة المؤنة فلهذا لم يحمل على حقيقته
وجعل كناية عن كثرة العيال كما يستفاد من قوله ويؤيده وفيه ان المناسب له بجعل
قراءة ان لا يعيلوا كناية عن نحو كثرة المؤنة ولكنه انه يجعل النفي كناية عن كثرة المؤنة واشارة
الى سببها قوله يجوز ان يكون المراد فيه امور وعليها ان جواز الفرار مشترك بين المهورة
والسر ان لا عند الشافعي رحمه الله فينبغي ان يختار ان المقصود من التسري مجانب الولد ليجتنب
فيه عن الزيادة وعن التسري قوله نحلة كذا نحلة وكلاهما من بيع والنحلة بكسر النحلة
بالضم يفهم من الصحاح ان النحلة في اعطاء والمهر النحل في اعطاء العطية والمراد بحو
الفريضة الشرعية الا الشريعة من الله والفريضة اما بيعي للواجب بمعنى المقدر في اعطاء
العطية والاظهر ان من فسر بها جعلها من النحلة بمعنى الديانة والاستبان
يجعل الفريضة من الله وكذا الديانة اشارة الى ان المهر مقدر بتقدير الشرع لا على
ارادة الناكح والمفروض نصف المسمى عند الشافعي والعشرة عند ابي حنيفة رحمهما الله الا غير
ذلك كما فصل في الفقه من طيب نفس والاعتبار بطيب النفس في مفهوم النحل صار
اخص من الايتاء ولكنه اخذ الصدقة من الصدق لدلالتها على الصدق في الدين

اذ لا ثبت بعد الصدق على الاخلاص من بذل المال لوجه الله قوله وقيل المعنى نحلة من الله
وتفضلا منه عليهن وقيل ان يكون نحلة من الانتحال من الصدقة اي انتحلوهن من
حال كونها نحلة من الله عليكم ان من خالص ما اعطاه الله لكم لا من مال الغير فان الاعطاء
لابراء الذمة منه ونيتهم والابراء الذمة من اعطاء من مال الغير قوله الضمير للصداق فتح
الصاد وكسرها على ما في الصحاح والحمل على المعنى باعتبار انه لو قيل واتوا النساء
صداقهن موضع صدقاتهن لصح لا لان الصداق يصح اطلاقه على الجمع بل بارادة
صداق كل واحدة منهن فلما كان حاصل صدقاتهن صداق كل واحدة منهن ذكر الضمير على طبق ما هو
المعنى يشهد بهذا البيان عبارة الكشاف فاتبعه ولا تجاوزه وكذا انه يجعل الضمير
للصداق ذكره في ضمن الجمع واشار بتقديم هذا التوجيه على ما في الكشاف
الى ترجيحه لان تنزيل تركيب منزلة تركيب موافق له في المعنى اهون من تنزيل نوع
من الاسماء منزلة نوع اخر ولهذا اوثر بعده لكان في التوجيه الاخر اشارة
الى قربه من القبول وبعد الاخر منه قوله كقول رؤبة قوله قوله يستشهد بقوله فيه
لا بقوله لان قوله ليس نصا فيه لجواز ان يكون تذكير الضمير فيه كالذي لتذكر الخط او جمع
المخطوط قوله ونفسا تمييز لبيان الجنس ولذلك وحد هذا يخالف ما ذكره ابن
الحاجب ان التمييز ان كان اسما غير اسم الجنس ويراد به نفس المنتصب عنه يطابقه
لا محالة ويوجب تقييد قوله بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس بل نفس تكرار فيه
نفس اشارة الى انه لا اعتداد بهبة الاولياء ورضاهم وطيب نفسهم قوله
لكن جعل العمدة طيب النفس للمبالغة الاولى رعاية طيب انفسهن وعدم الاعتماد
على الهبة والاعطاء بقيل فان وهبت له قوله وقال منه بعثا لهن على تقليل الموهوب
حرزوا عن العبث بل لانه لا يجوز تبرعها الا باليسير قوله ما فانه اضاف المال
الى الاولياء لانها في تصرفهم وتحت ولايتهم لا في حقيقة اضافة المال الى المالك

فلابد

فلابد للاضافة المال الى الاولياء من تجوز وهو اما في الاضافة بتشبيه ملابسة حق التصرف
والولاية بملابسة حق الملك واما في المضاف بان يجعل المتصرف فيه والمشبه بها
بالملك وفي الكشاف توجيه ثالث وهو انه اراد بقوله اموالكم ما هو من جنس اموالكم
مما يكون فيه قيام لصاحبه كما ان اموالكم قيام لكم كانما يعاملون باموالكم لتحفظ فيها ما لكم اعلموا
باموالهم ما فيه بنظائره في القرآن العظيم والاقرب مؤيد لما اختاره ما فاته من وتنوعها
قوله التي جعل الله لكم قياما فانه يقتضي جعله اموالكم على ما هو اموالهم حقيقة وجعل النهي
على نهي ابناء ما هو من هذا الجنس حتى لا يضيع ما جعله التي جعل الله لكم قياما على كونها
من جنس التي جعل الله لكم قياما فان التجوز بهذا الوجه في اموالكم يغني عن التجوز في الوصف
دون التجوز بوجه ذكره الكشاف قوله وهو الملائم لان جعل الخطاب للاولياء ملائم
للايات المتقدمة كلها نوع وجه ولا كرها اذ تنقطن وخوله بمعنى اعطاه ويجوز ان يكون
نهيا عن ايتاء الاموال من يبذل الخلاف يؤدي ويصير الايتاء والسبب فساده
والنقيا وظاهر في العيان في الدنيا والابلغ حمله على ما يعم الاخرة والمقصود من
جعل الاموال ملكا لقرن في النهي عن اكل الاموال الحكم لا يتكلم بكلمات والاشارة
الى انه ينبغي ان يجعل ملكا يحصل منه الرزق قوله عدة جميلة والاظهر انه نهي عن
المنة والاذى في التصدق عليهم بما اموالهم وحفظها من النقص بالانفاق
عليهم كما قال ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى قوله ثمانية عشر يستوي فيه الغلام
في رواية وفي رواية تسع عشرة وفي رواية على وفي قول صاحبه خمسة عشر في الجارية
والغلام وعليه الفتوى قوله وفي المشهور الرواية عنه في الجارية سبع عشرة ولا يخفى
عليك ان الظاهر في قوله ثماني عشرة سنة وكذا في ثمانية عشر دليله جعل السنة
بمنزلة العام قوله والموصوف شرعا او العقل او المنكر ما المنكر احد ما يقتضي
هذا البيان ان يكون المنكر الموصوف بوجه ما من وجه فيكون من الامور

انتهى المنكر شرعا والمعروف عقلا وعكس ابن الهمام قوله ما عرف الشرع امر العقل اشارة
الى المذهبين مذهب من قال الحسن والقبح شرعيان لا غير ومذهب من قال
هما عقليان قوله لانه يصح النكاح عنده لان المقصود من النكاح التوالد
ولا يتوالد الا عند البلوغ وما ذكر ان سن البلوغ ثمانية عشر عند ابي حنيفة
ومحمد لا يصح على اطلاقه وقيد في الكشف بسن البلوغ للرجال فهو الصحيح لان
سن البلوغ للجارية عنده سبع عشرة قوله وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم
بسنتين وعنه انه لا يجب الابتلاء الا بعد البلوغ ولا يبعد لانه اذا بلغ اليتيم سنا له
الا [illegible] بنظر على الولي رشده فسقط عن الولي الابتلاء وجعل حتى جارة
متعلقة بالجملة السابقة وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء ولا يصلح اذ لا [illegible]
[illegible] الشرط [illegible] عليه [illegible] الجارة [illegible] وما قبلها [illegible]
ما [illegible] وابتلوا اليتامى حتى يدفع اموالهم اليهم اذا بلغوا النكاح على تقدير ايناس
الرشد قوله [illegible] وجه [illegible] بادروه [illegible] حاجة [illegible] الكبار
[illegible] الكبر [illegible] في مال اليتيم [illegible] اليتيم [illegible] المال
على الولي [illegible] الولي [illegible] ماله [illegible] في السن [illegible]
[illegible] المقدر [illegible] لفظ الاكل باعتبار ان الاكل
[illegible] الانتفاع [illegible] لاحق فيه [illegible] الاستعفاف
[illegible] الانتفاع [illegible] فيما اصلا [illegible] المال
[illegible] اصلا [illegible] ماله [illegible]
[illegible] الحكم الاحوط قوله وايراد هذا التقسيم بعد قوله ولا تاكلوها
[illegible] النهي [illegible] الاكل [illegible] الاكل المقيد بالاسراف بل عن مطلق
الاكل [illegible] قوله [illegible] اموالهم [illegible] فتحرجوا

على وغير الاشهاد وضع اليتيم [illegible] بعد [illegible]
[illegible] الاشهاد [illegible] الشهادة [illegible]
في الشهادة عليهم [illegible] الاشهاد [illegible]
الامر [illegible] الاشهاد [illegible] قوله للرجال نصيب [illegible]
[illegible] الشرع [illegible]
على [illegible] الجدة
[illegible] الجد [illegible] الاولاد [illegible]
[illegible] الجدة [illegible] قوله [illegible] اهتماما
[illegible] الزوج [illegible] ايضا
اهتمام بشان اليتامى قوله [illegible] وفايدته بيان ان البعض
[illegible] قوله [illegible] نصيب [illegible]
[illegible] نصيب [illegible] نصيب [illegible]
في الحقيقة [illegible] لانه مقدمة
[illegible] حقيقة [illegible] الواجب
[illegible] قوله [illegible]
في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة [illegible]
[illegible] رضي [illegible]
[illegible] الاخرة
[illegible] الاخوة
الحرة [illegible]
[illegible] لعلانه
[illegible] بالصفة [illegible]

واحد ولا يوجد في كتب اللغة من التفقيح سوى انه بمنزلة شحم من البسر المفضوح ما
فضح البطيخ شحمها فتقبل صاحبها الموضع بالمدينة كانوا يفضحون فيه البسر كذا ذكره
من حواشي المحقق التفتازاني على الكشاف قوله وهو دليل على جواز تأخير البيان
عن الخطاب وان ما ورد فيه مجمل ينبغي ان يتوقف حتى يتبين معناه قوله
ثم اختلف في استحقاق على التقدير قوله والنصيب ما ترك او ما دل عليه القسمة
فالمعنى ما تقسم الا اولى شيئا من الاعطاء قبل القسمة والثاني بعد القسمة بان يعطي
كل وارث من نصيبه شيئا وقوله من المقسوم شيئا يصحح الثاني وعلى التقدير
يعتبر فيه ما قل او كثر ولو جعلته لما قل او كثر لم يبعد قوله وهو امر ندب للبالغ
ان البالغ من اولي القربى وقوله من الورثة بيان للبالغ واستدل بانه لو كان
فرضا لضرب له حد ومقدار وردوا بالاجمال كما في المتعة حيث قال تعالى على الموسع
قدره وعلى المقتر قدره ونقول انه لو كان الوجوب لرفعه المستحقون الى الحكام
كالسلام والقضاء به كما في الميراث الا ان يتجاوز بحجة قوله وهو ان يدعو لهم
ويستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم وجعله الاستقلال وترك المنة داخلا
في القول المعروف خفاء الا ان يجعل القول بمعنى الفعل مطلقا لكن لا قرينة
عليه ولك ان تقول الدعاء والتفاخر بالاستكثار والمنة ليس قولا معروفا
او تقول بتقييد القول بالمعروف ينفي القول الغير المعروف ويتضمن المنع من الفعل
الغير المعروف بطريق الدلالة قوله امر للاوصياء بان يخشوا الله ويتقوه في امر
اليتامى ويصح ان يتصل بقوله وابتلوا اليتامى ويكون قوله للرجال نصيب الا
ها هنا جملة معترضة وكان فائدتها ان الوصي انما يتحقق بعده فيما تعارف
في الجاهلية ان لا يرث الاطفال والنساء وان الميراث لمن يحارب ويذب
عن الحوزة وان الوصي ينبغي ان لا يضيع رزق من لا يرث من اولي القربى واليتامى

قيل

قيل ولكونها معترضة انه تشبيه منه لكون بحسبكم امر بينا لما دون الله الوجه بها وفيه نظر
وتقرير انه يقصد لا يخشى ينبغي على العاقل ان يتقوا الله كالترتيب ابعد الا وان الله ... على الاعلى
دون ... انه لو عال ... فليتقوه لانه المختار ... تقدير وليخش الذين
لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم على الشباب ولا وجه لتخصيص هذا
الاحتمال بانه وجه لما قال فلا يتركوه ان يضر بهم بفضل عن ان يخشوه على الضرر
كما كان دابهم حيث كانوا يحبسون عن الضعاف ... ان ذريتكم لا يغنون عنكم
من الله شيئا فقدم ما له فيستغرق بالوصايا قوله وسدوا وصح تتصل بما يتصل بها
قوله ولو باعتبار جعل صلة للذين على معنى ان الذين ان جعله صلة فالمعنى
انما الخفي وجه بجعله بناء على ان الصلة يجب ان تكون صفة معلومة ثبوتها له وذكره
انما يظهر بيان لما في الذهن ذكره ولو قال الاذهم ان شارفوا ان تركوا حسن ليكون تنبيها
على ان ... قال المحقق التفتازاني في كلام بعض النحاة انه لو بعده يعني وهو
الظاهر انتهى اقول وهذا ترك الكلام جواب لو ... لو شارفوا تنبيه على ان يجب
تاويل لو تركوا بان شارفوا على الترك اذ لا خوف بعد الموت ... ثالثة
قوله ترتيب الامر عليه اه اقول وتعليم لما يصدر منهم عما يصنعون فيه وهو احضار بعده
الحالة قوله مراعاة للمبدا والمنتهى اذ بذكر المبدا والمنتهى يتحقق الوسط كما ذكره فكانه
امر بجميع مراتب الخشية واما ما ذكره من التعليل من ان الاول لا ينفع بدون الثاني
فلا يتم اذ لا يوجب ذكر الاول فلا بد ان يقال اذ لا ينفع الاول دون الثاني ولا يوجد الثاني
دون الاول وفي العطف بالفاء دون ثم اشارة الى انه ينبغي ان لا يكون خشية
بلا تقوى قوله بالاموال على المجاورة
متضاربان ... نهاية خشية بان يكونا متقاربين بلا مهلة قوله
الثلث بل ما يؤدي الى الاقتصار على ... الكشاف وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون
ان لا تبلغ الوصية الثلث وان الخمس افضل من الربع والربع من الثلث قوله فاليه

او على وجه الظلم يريد انه حال بمعنى ظالمين او مصدر بحذف المضاف اي اكل ظلم
بان يكون على وجه الظلم قوله انما يأكلون في بطونهم ملء بطونهم اشار به الى ان ملء
بطونهم الى معنى الظرفية ووجهه ان الظرف انما يكون ظرفا حقيقة اذا اشتغل بجملة
المظروف والا فهو ظرف لبعضه فان قلت هذا لا يتم على ما ذكره في كتب الاصول
ان الظرف المجرد عن في لا يكون الا ظرفا وانما يكون كذلك المنصوب بتقدير في
نحو صمت يوم الجمعة لصوم تمامه بخلاف صمت في يوم الجمعة قلت هذا مذهب الكوفة
والبصرة لا يفرقون بينهما كما بين في النحو قوله ما يجر الى النار ويؤول اليه جعلوا النار مجازا
مرسلا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب ويحتمل الاستعارة بذكر النار وارادة
ما يشبهه تنبيها على انه كالنار في احراق ما حصل في قلبه من فوائد الاسلام
قوله يجوز صلاة النار ناري حرها ونجاسات الحرقا بما يزجها المدخول فهذا تفسير لقوله
ولو ابقي على حقيقته لا يبعد اذ لا دلالة في القرآن على ان المسلم الآكل يدخل النار وانما
المنصوص انه يعذب بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب بمقاساة شدايد
الحر من غير دخول وقد يشير الى ما في مقاساة الحر من الآكل لانه لا كلام في انه في الدنيا
في الدنيا فرق قوله في شأن ميراثهم اجتنبه التقدير شان لتصحيح الظرفية ولو جعل في بمعنى اللام
كما في عذبت امرأة في هرة اي لسببها على ما صرح به النحاة لم يحتج الى هذا الشان قوله
وهو اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال المحقق التفتازاني يعني ان الجملة
في موقع التفصيل والبيان لا مفعول يوصيكم باعتبار كونه في معنى القول او الوصف
او الشرع هذا يعني ان تعديته الى الابعاد بنفسه يتناوله بالقول تكلف مستغنى عنه بهذا
التوجيه ولتناوله بالوصف والشرع تكلف في المفعول مع تكلف في الفعل او الشرع
والوصف لا يتعدى الى الجملة الصريحة كالقول وكان جعله مفعولا الا بعيدا بالتناول
تكلف جعله مثل القول المقدر تكلف قوله الا بعيد كان ذكر بالغيب يريد انه ليس

المعنى

المعنى على ان لكل اثنين ان حظ الانثيين اقول يدل على ذلك انه لو كان القصد
تفضيل الذكر مثل حظ الاناث لا نجعل في بعد الانثيين حظ الاناث دون الانثيين
قال المحقق التفتازاني هذا الحكم اجماع الابن والبنت على الاطلاق من غير تقييد بعدد
معين الا على طريق ضرب المثال هذا فيه نظر لانه لا نظر على عدد معين ولو على
طريق ضرب المثال بل المراد ان لكل من الانثيين سواء كان ذكرا واحدا او ذكرا
وانثيين فتامل قوله وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه لان القصد يقتضي الظاهر
التنصيص على حظ الانثى بان يقال للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى مثل
نصف حظ الذكر ... على ان ... ابطال ما كانوا عليه من حرمان الاناث على الاطلاق
الا انه عدل عن مقتضى الظاهر لتنبيه من التنبيه على فضله بتقديمه في الذكر
وجعل حظه مقصودا بالبيان وجعل بيان حظها ضمنيا والتنبيه على ان ترجيحهم
على الاناث تفضيلهم عليهن لا يتحقق الا تضعيف حظهم لا تخصيصهم بالحظ
وكان ان تقول المقصود بالبيان تنقيص حظ الذكور عما كانوا عليه الضعف
حظ الانثى وذلك يقتضي التنصيص بما يتعلق بهم دون الاناث قوله اي على
ما ورد المولودات في الكشاف الا ما كانت بنات او المولودات والظاهر انه اراد
ان الضمير راجع الى المولودات وبنات مذكورات في ضمن الاولاد لانه يتم الذكور
والاناث لان الاولاد وان كان مذكر اللفظ لكنه يصح وضع المولودات موضعها
فانث تبا ويه بما كيف لا وقد تعين هذا التوجيه فقصد وان كانت واحدة
اذ لا يصح تأويل الاولاد بالمولودة ولذلك تقول الضمير راجع الى الاولاد عبارة
عن الاناث فانث كما ان الضمير راجع الى الولد في قوله وان كانت واحدة عبارة
عن الانثى قوله صريحا او صفة ثانية وفايدته التصريح المراد بعدد دون
عدد ونظيره ... فالوصف بصفة عامة لجميع الافراد تفيد

الشمول ومنتفع الفايدة ... وان كانت واحدة تحت اثنتين قوله الا ان كانت
المولودة واحدة أي واحدة مع انتفاء الذكر والنصف بالضم لغة اهل الحجاز وهو
اقيس لان نظايره من الثلث والربع والخمس بالضم كذلك قوله وقرأ نافع بالرفع
على كان التامة والنصب ... جعل الضمير خبرا مبهما وجعل نساء تمييزا قوله فقال
ابن عباس حكمهما حكم الواحدة لانه تعالى جعل الثلثين لما فوقهما فهذا معارض بان
حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى جعل النصف للواحدة ويدفع بان جعل الثلثين
لما فوقهما مؤكد لان النساء ظاهر في ما فوقهما واكد ذلك بقوله فوق اثنتين فصار
كالنص في التخصيص بخلاف قوله فان كانت واحدة واورد عليه بان هذا انما يتم
على تقدير كون قوله فوق اثنتين صفة اما على تقدير كونه خبرا بعد خبر فلا لانه
لا قرينة لقوله فان كن نساء على قوله فان كانت واحدة ويمكن دفعه بان قوله
نساء ظاهر في كونه فوق اثنتين فعدم الاكتفاء به وجعل قوله فوق اثنتين
خبرا بعد خبر ... على ان الحكم مقيد به لا يتجاوزه قال المحقق التفتازاني
فان قيل ثبت ان ليس لهما حكم الجماعة لكن من اين لزم ان يكون لهما حكم الواحدة
قلنا من جهة الاجماع على ان لهما حكم الواحدة او الجماعة لا ثالث وفي الجواب نظر لان
الاجماع عند قول ابن عباس بذلك لم يكن منعقدا فكيف يتمسك به بل الجواب
ان لا ريبة ثمة ان عدد النساء لا يوجب الحرمان من الارث ولا فرض لها ثالث
الا الثلثان والنصف ولا ... في الثلثين تعين النصف على ان النساء
تشارك الواحدة في انتفاء صفة فوق الاثنتين عنها فلا تنزل الواحدة منزلة الثلثين
بفوت هذا الوصف فالنصف تنزل البنتان ايضا لذلك الجامع وينظر ابن
عباس ايضا ان الدليلين لما تعارضا دار امر البنتين بين الثلثين
والنصف فالمتيقن هو النصف والزايد مشكوك غير ثابت فتعين المصير اليه

قوله

قوله وقيل ان فوق صلة ... حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين ... وفيه اشكال قوي وهو انه
يقتضي جعل حظ الذكر حظ الانثيين كون حظ الذكر الثلثين والا لكان حظه ذلك
ابدا بل جعل حظه ضعف حظ الانثى في ما يجوز ثلثا وربما يجوز ربعا وغير ذلك فكانه ذكر
فلا ذلك في الذي بعده قوله وقال ... قول ابن عباس وهو ظاهر مكشوف
وحاصل ما ذكره ان وصف النساء بكونهن فوق اثنتين ليس تأكيدا للحكم بهذا الوصف
ونفيه عن الغير بل لازالة وهم تخصيص الحكم بعدد اثنتين بل هو التصريح بعمومه لكل عدد
ولا يخفى انه على تقدير زيادته ... النظاير يمكن ان يجعل الحاق البنتان بالجماعة لانه وصف
النساء بقوله فوق اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت بين عدد وعدد والبنتان
تشارك الجماعة في التعدد وعلى عدم تأثير القلة والكثرة فالظاهر الحاقهما بالجماعة
التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة دون الواحدة لعدم الجامع بينهما قوله
ويؤيد ذلك فان قلت جعل الكشاف ما ذكره من المؤيد دليلين احدهما
وجه العدول قلت كانه لم يعده والثاني يعده باعتبار ان كلا دليل مؤيد لدليل الآخر
والثاني ... جعلهما مؤيدين ان استدلالا ... والاخرى ... عما ظنوه
الاحقون فيكون مؤيدين لما استدلوا به ... الى دليلين هو التمسك بدلالة
النص ... نظر لان البنت الواحدة لما استحقت الثلث مع اخيها بان نصف حظ
اخيها ... على سبيل الاتفاق قوله ... ان جر كل
واحد ... على سبيل التبعية ... ولا يمكن ... بلا بل
... بالعلم ... بمنزلة ... زيد
... قوله وفايدة التخصيص الا فايدة البدل
لا فايدة في البدل ... عدم اختصاص الفايدة بهذا
البدل ... فزيدة الفايدة نكتة عدم الاقتصار على المبدل منه وقوله

فيما بعد والتفصيل بعد الاجمال فايدة عدم الاقتصار على البدل وقد احوج الى هذا
التفصيل ايهام تردد غلتين ثلث ما ترك ان المراد بقوله ولابويه السدس الا ان السدس
لهما جميعا على الطبقة الا ان هذا التاكيد ايهام تفصيل الذكر على الانثى بتفضيل الاب
على الام وما ورد الكشف على الاول انه لو قال ولابويه السدس لكان يحتمل التفصيل
واجاب بانه يحتمل ان ترك لهما مجموع السدس لا على السوية ورد المحقق التفتازاني
الجواب بان العدول من الثلث الى السدسين ينفي هذا الاحتمال قلت لا يبعد
[illegible] المراد بهذه النكتة ما ذكر تفصيلا فيصح ان البدل للتفصيل لكنه ان تقرر
بيان النكتة بعد الزام السدس على طبق النصف والثلث فلا زيادة في حصول
التفصيل [illegible] فلابويه السدسان قوله وورثه ابواه فحسب اشارة الى دفع
ما ذكره صاحب الكشف بالاشكال عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه ابواه لانه
في بيان حكم الابوين في الارث مع الولد ومع عدمه كما انه لا فائدة لقوله وورثه
ابواه لانه مع الولد ومع عدمه كما انه لا حاجة في قوله ولابويه لكل واحد منهما الى
ان التقييد بقوله ان ورثه ابواه للحاجة اليه في قوله فان لم يكن له ولد فلامه
الثلث وتقرير الدفع ان المراد وورثه ابواه فحسب [illegible] اذا ورثه ابواه
مع الزوج او الزوجة لانه ليس للام في هذه الصورة ثلث ما ترك بل ثلث
ما يبقى بعد نصيب الزوج او الزوجة وهذا الدفع انما يتم على مذهب الجمهور
دون مذهب ابن عباس كما نفهم مما ذكره بعد وفي هذا التوجيه وجه من النظر
احدهما انه يخرج به ما اذا ورثته ام [illegible] الثلث ويدفع بان ذلك يعلم
بطريق الاولى لانه اذا كان نصيب الام مع وجود الاب الثلث فكون نصيبها
بدون الاب بطريق الاولى وفيه نظر لانه كون نصيبها اكثر من الثلث يمنع
كون نصيبها الثلث بطريق الاولى وثانيهما ان مقتضى الظاهر على هذا التوجيه

وابواه

وابواه ورثاه فيفيد تقديم السدسين بتخصيص فلا بد للعدول عنه من نكتة
وثانيهما انه يقتضي حصر الوراثة في الابوين انتفاء الولد فاشتراط عدم الولد معه
مستغنى عنه لا يقال لا يستلزم حصر الوراثة انتفاء الولد لجواز ان يكون
ولد غير وارث لمانع من موانع الارث لانا نقول المراد ان لم يكن ولد
وارث والا فوجود الولد الغير الوارث لا يحجب الام من الثلث الى السدس قوله
فلامه الثلث مما ترك جعل الكشاف تنوينه على اعتبار ما ترك فوقه فلكل واحد
منهما السدس مما ترك ولا يبعد ان يقال ان تقييد الثلث هنا بقوله مما ترك
لان المراد ثم من ثلث ما يبقى من ثلث ما ترك والاية مجملة يعلم تفصيلها من بيان
الشرع وضح لا يفيد تخصيص الوراثة بالابوين قوله ولم يذكر حصة الاب
لا يخفى ان المقصود تعيين السهم وفي هذه الصورة لم يتغير الا سهم
الام وسهم الاب بحاله لان الاب انما ياخذ الباقي بعد سهمه وسهم الام بالعصوبة
فليس المقام مقام بيان حصة الاب وما ذكر من النكتة بمعزل عن مقتضى المقام قوله وعلى هذا
اي على هذا المذكور من اعتبار تخصيص الوراثة ينبغي ان يكون لهما لو ورثاه بين
[illegible] لان ذلك لا يستقيم بتقييد الحكم بتخصيص الوراثة لان الحكم مع الوراثة ايضا كذلك
ورجح [illegible] التعليل بقوله فانه ينبغي ثم يصح ان يعلل به ترجيح مذهب الجمهور على مذهب
ابن عباس ينبغي ان يصرف تعليله اليه بان يجعل قوله فانه متعلقا بقال الجمهور [illegible]
قوله والاطلاق يدل على ان الاخوة لا يخفى ان كون الولد فيما سبق مقيدا بالوراثة
يوهم التقييد في الاخوة قوله وقال ابن عباس لا يحجبان الام من الثلث ما دون الثلثة
ولا الاخوات الخلص اخذا بالظاهر لا اخذا بالظاهر يقتضي ان لا يحجب الا خواته [illegible]
ايضا وظاهر عبارة الكشاف ان الظاهر مع الجميع فوق الاثنين لكنه خلاف
ما عليه الجمهور وخلاف ما صرح به في مواضع من كتبه [illegible] الجمهور [illegible]

المراد بالاخوة اه ويؤيد كونه الظاهر من الجمع انه ينكره عثمان رضي الله لما احتج ابن عباس
رضي الله عنهما بالاية بل باث سائر ان الاجماع انعقد على ان المراد بالاخوة اثنان حيث
قال لا استطيع رد قضاء قضي قبلي ومضى في الامصار قوله وقرأ حمزة والكسائي
فلامه بكسر الهمزة اتباعا للكسرة التي قبلها اي اتباعا للضمة للكسرة التي قبلها فهو
اتباع الحركة الاصلية للعارضة للحركة الاصلية فهو على خلاف ما نقل عن
الزجاج وفي الكشاف اتباعا للجر وقال المحقق التفتازاني اي الكسرة الاعرابية
وفي هذه اللفظة المستغربة اشارة الى انه اتباع الاضعف للاقوى لان هذا
وذلك لان الحركة الاعرابية عارضة في معرض الزوال فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة
الاصلية الثابتة قوله متعلق بما تقدمه من قسمة المواريث كلها اي بهذه الانصباء
للورثة اه ظاهره انه بيان للمتعلق بمعنى ان المراد بالتعلق التعلق المعنوي
دون اللفظي وتقدير هذه الانصباء اولى من تقدير قسمة هذه الانصباء
من بعد وصية على ما في الكشاف يظهر على الناظر في سوق النظم ويحتمل ان
ان يتعلق الظرف بالظرف الواقع خبرا للسدس ويكون معنى تعلقه بالكل ان تعلقه
بقوله لامه على سبيل التنازع فيكون محذوفا في جميع ما تقدم ويكون قوله اي بهذه
الانصباء اه بيان حاصل المعنى لا تقدير الكلام قوله وانما قال باو التي للاباحة
دون الواو للدلالة على انهما متساويان في الوجوب اذ معنى الاباحة التسوية
فاذا اطلق بالوجوب المتعلق بالامرين تساويا فيها في الوجوب واذا اطلق بالجواز
تساويا فيها في الجواز كما في جالس الحسن او ابن سيرين فلذا يجوز الاكتفاء باحد
المجالستين وفيما نحن فيه لا يجوز الاكتفاء بتقديم احد الامرين اذا اجتمع الدين
والوصية وهذا مبني على ان او يكون للاباحة في النحو والامر واما على ما في المفصل
من انه قال او في النحو للشك وفي الامر للتخيير والاباحة فيحتاج الى جعل الاخبار

المتقدم

المتقدمة اما مع قوله يوصيكم الله فانه فسر بيامركم ويعهد اليكم قوله لان فيها شبهة
بالميراث لكونها ماخوذة بعد الموت او بلا عوض ولذلك كان شاقا على الورثة والمشابهة
بما سبب تقديمها ليكون مقارنا بالميراث بهما ولذلك اشتد نظيره التفريط
فيها بعدم الاهتمام في تقريرها ومع كونها مندوبا اليها الجميع الناس مثنو
الى الوصية فكانت كثيرة الوقوع والدين نادر بالنسبة الى انما يكون على النادر
بهذا يعني انه ما فائدة وصف وصية بقوله يوصي بها مع ان الاحد بما بينهم بيانا وانما نقول
والاعلم ان المراد تحبير الوصية بما في الشرع في اداء وصية بعد ما [illegible] الثلث
وصف الشيء بما لا ينفك عن الجنس للتعميم فكانه قيل من بعد وصية اي وصية كانت
قوله وقرأ ابن عامر وابو بكر بفتح الصاد اي مخففا قوله الا انه لا تعلمون من انفع لكم
ليس هذا منطوق النظم بل اللازم منه بطريق الاولى فكانه قيل لا تدرون ايهم
اقرب نفعا فضلا عن ان تدروا من هو انفع قوله ولا تعمدوا الى تفضيل بعض وحرمان بعض
كما كان في الجاهلية لا يورثون النساء والاطفال ويقولون انما يرث من يذب
على الحوزة ويحارب وهذا يقتضي ان يجعلوا الاباء شاملة للامهات والابناء
شاملة للبنات والاطفال وقد رد قولهم بان [illegible] وجاز دان النفع
لا يقتصر على الذب والمحاربة بل في جلب المنافع الاخروية ومنها النفع لمزيد الاتي
لانه سوية وقوله فيها بعده فيه اعتراض مؤكد لامر القسمة ورد الكلام الكشاف ان هذا
التوجيه غير ملائم للمعنى ولا للاعراب لان هذه الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض
ان يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه والجملة الاعتراضية بين الجملة المتعلقة بالوصية فينبغي
ان يكون ما يفيد تنفيذ الوصية فالقول المقبول هو التوجيه الثاني وجاز دان
الجملة التي اعترض بينها كلاهما متعلقة بالوصية متعلقة بالقسمة ايضا فاعترض
المحقق التفتازاني ان الجملة بعد جملة الوصية لا يبينها وبرد ان فريضة من الله

كما سمى القسمة تشمل تنفيذ الوصية وما تخصص لهما بالقسمة قوله او من مورثكم منهم
آخر اوصى منهم فعرضكم للثواب بامضاء وصيته ام من لم يوص فوفر عليكم
ماله فجعل الكشاف ولا تدرون في هذا التوجيه كناية عن ان من اوصى
يعرضكم للثواب بتنفيذ وصيته انفع لكم وكان الوجه ان لا تدرون توبيخ
لهم تنزيلهم مع درايتهم منزلة الجهل لعدم العمل بها وما كان بعيدا غير محتاج اليه
لم يلتفت اليه التفتازاني اذ يصح الحكم لا تدرون ايهما انفع بحسب الاخرة لانه لعل التوفير
انفع للثواب فيحتاج بصرفه ما وفر في رضا الله عنه فيكون انفع من تنفيذ الوصية قوله
فريضة مصدر مؤكد الا ان ما سماه النحاة تأكيدا لنفسه لانها مضمون جملة لا تحتمل لها
غيره لان الجملة المتضمنة لقوله يوصيكم الله يعني يأمركم الله ويعهد اليكم لا تحتمل لها
يكون مضمونها فريضة والتقدير فرض ذلك فريضة اي فرضا على ما صرح به
الكشاف وحذف الناصب واجب قال في الصحاح فرض الله فرضا اي اوجب
والاسم الفريضة فقوله او مصدر يوصيكم الله وهو ايضا مصدر مؤكد لكن
يعني يقابل المتنوع والمؤكد يعني ذكره من النوع الا المؤكد لنفسه المؤكد لغيره فلا يرد
انه لا تقابل بين المصدر المؤكد وبين كونه مصدر يوصيكم الله لان الاشتباه
يعني على الاشتباه مؤكد بتأكيد وقد رفع بحمله انه لا يجوز فرض الله عليكم فريضة من
الله لانه اذا جعل فاعلا للفعل ومفعوله متعلقا بالمصدر يوصيكم الله يعني
يفرض الله ان يفرق بين كون المفعول صريحا في معنى المصدر او متضمنا له كما لا يخفى
للفرق من دليل ولم يعثر عليه فتأمل قوله وان كان رجل اي الميت انما يجر
الرجل الميت بعده وصفه بيورث من ورث فكان الاولى تأخير التفسير عن قوله
صفة رجل ولا ما يرجح كون الرجل بمعنى علما به ورثا بعد قوله الآخر قوله
والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد يعني بليست من جهة الوالدية

والولدية

والولدية قوله فلا الا شيء مدح النبي عليه السلام لما اراد الوفاة عليه السلام فقصده من ذلك
ترشيحا لجزم بانه يحرم المحرر لان العصبة ... تتعين عينها كما بينا ربط
وثبت كلامات السلم فيسقط ومنها ما يثبت لان ذريها من كلالة وهو الاسم جمع
في الاولى محمد ومنها ... ما لا تزوت وذكره اخار ... ابتلا دون الجد
... الخفاء ... الى الجد
يعني ... قوله يجوز
ان يكون الرجل يورث ... الكلالة تطلق على ... من لم يخلف ولدا ولا والدا
ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة لا من جهة الوالد والولد ولم يلتفت الى ... و
... قوله ثم وصف بها المورث
والوارث يعني ... الكلالة اما ... صفة ... الكشاف قوله
... ولد ... جعلته ... اما لو جعلته
لواحد من الرجل والمرأة ... التقدير ... تغليبا ... ولا ... الاكتفاء
قوله سواء بين الذكر والانثى وانما عدل من قوله فلكل واحد منهما السدس ... الظاهر
لان المفروض كون الوارث ... حكم ... على ... خاصة
لانه ... الاخ ... الانوثة قوله لان الادلاء ... الانوثة ... عليه
ان الادلاء ... يخص الذكورية ... ذكورهم ... و... ان ...
بان ... الادلاء ... والمعتبر عندنا ... المعتبر ... الانوثة انه
جعل ... الام قوله ... مضار ... غير ... بان
يكون ... في ... الشرع فيه بالزيادة على الثلث او قصد المضارة دون
القربة قوله وهو حال من فاعل يوصى ... في هذه القراءة الى قراءة البناء للفاعل
ويرد عليه ان الفصل بينه وبين عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي الا ان ...

عامله ورعا يتكلف بتقدير يوصى بعد الدين الا دين يوصى به ويجعل الايصاء بالدين
بمعنى الاقرار وغير مضار منه ان لا يكون كاذبا في الاقرار ويرد بعد ان جعل حالا
من فاعل يوصي المذكور انه مبني على مذهب الكوفي من اختيار اعمال الاول
التنازع وللاوجه لاختيار ما رجح ويمكن دفعه بان المراد بالمذكور
ما يقابل المدلول عليه فيدخل فيما تقدم في نظم الكلام ولو جعل حالا
من وصية او دين الا من بعد اداء واحد من وصية او دين غير مضار
فكان الواحد ويكون التذكير لتغليب المذكر والمؤنث لا يستغني عن هذه
التكلفات ويمكن جعله صفة المصدر الايصاء غير مضار على تقدير البناء
للمفعول وكانه اختار جعله حالا من الفاعل المدلول عليه رعاية لموافقة
القراءة الاولى واذا جعل حالا من الفاعل المدلول عليه هو الفاعل لما هو المذكور
او مدلول عليه بالمبني للمفعول من المبني للفاعل والاشبه التنازع [illegible]
من الايصاء الا ايصاء او الاقرار بالدين لقصد الاضرار لا يستحق التنفيذ
وهو كذلك الا ان اثبات القصد مشكل قوله او وصية منه بالاولاد [illegible]
من الله في حق الاولاد [illegible] في الكشاف بانها لا بد عليم عادلة وقوله [illegible]
عن الوصية والاقرار الكاذب يتعلق بقوله لا يضار قوله حليم لا يعاجل بعقوبة
في الكشاف هو وعيد يعني عدم العقوبة ليس لعفوه عنها بل للتأخير الذي لا
تقتضيه الحكمة فسيكون ويمكن ان يجعل فيه تعريض بحلمه ودفع شبهة انه
لو علم لما عاقب ولا صبر قوله تلك حدود الله [illegible] تقوية الداعي الى قبول
احكامه ورعاية [illegible] الذات المستجمع لجميع صفات الكمال [illegible]
الى [illegible] الحكم المسند اليه ثم بين رعاية [illegible] الاجزاء وفوقه المتوسطين
[illegible] ثم اوعد على العصيان فيها نهاية الوعيد زجرا [illegible]

فقد

فقد استوفى رعاية حال الطالبين قوله الا ان قبول التوبة فى الكشاف
توبة الله على العبد بقبول توبته [illegible] هذا مشكل على التحقيق [illegible] التوبة
على الذين يتوبون على الكفر لانه لا توبة لهم لانه لا يقبل توبتهم والجواب بان
المراد نفي قبول توبتهم نفي اثره الا المغفرة كانه قبل لا نغفر لهم ولا يخفى انه
بعيد لان الكلام في بيان من يقبل منه التوبة ومن لا يقبل منه لا في بيان
من يغفر ومن لا يغفر على الجواب ان عدم قبول التوبة عمن حضره الموت لانه
ليس التوبة وقت التكليف والاختيار ومن مات على الكفر لا يقبل توبته في النشاة
الثانية لانها ليس وقت التكليف والاختيار فقوله لا توبة لهم ممنوع
لجواز ان يتوب في الاخرة قوله فتوبة الله على العبد رجوعه عن التشديد
عليه الى التخفيف كما في القاموس [illegible] والاشكال قوله كالمحتوم تاويل للوجوب
على الله المستفاد من كلمة على لان الله تعالى منزه عن ان يجب عليه شيء عند اهل
السنة والمعتزلة تمسك به في اثبات الوجوب على الله تعالى قوله ملتبسين بها
اشارة الى ان قوله بجهالة في موضع الحال قوله او متلبسا [illegible] في قلوبهم حب
الاحب العصيان [illegible] الا على التعلق [illegible]
[illegible] على الرجوع فان قلت لا توبة لمن [illegible] عليها الرجوع لانه
لا يقبل توبته قلت لا يقبل توبته لانه لا يتوب ما لم [illegible] قوله او زمن [illegible] ناظر
الى هذا التوجيه ومعنى زمن السوء [illegible] يغلب على قلبه قوله وعد بالوفاء ودفع
لتوهم كونه مستدركا لاستغناء بما تقدم عليه لانه اذا كان التوبة كالواجب
على الله فالله يتوب عليهم لا محالة ووجه الدفع ان ما تقدم بيان كونه كالواجب
وهذا وعد بالوفاء [illegible] كالواجب عليه ويمكن ان يكون النظم من قبيل المذهب
الكلامي وقوله فاولئك نتيجة ما تقدم كانه قال التوبة كالواجب على الله وما هو

كالواجب عليه كما بين لا محالة فاولئك يتوب الله عليهم قوله سوى بين من
سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من مات على الكفر
في نفي التوبة للمبالغة اه يعني المبالغة انما تتم لو كان المراد توبة العبد اي الرجوع
عن المعصية لا توبة الله على العبد اي قبول التوبة والا فالتسوية بينهما في
عدم قبول توبتهما حالا بمعنى توبة احدهما وعدم توبة الآخر فالوجه انه سوى
بينهما في عدم قبول توبتهما الا ان توبة احدهما حين حضور الموت وتوبة الآخر
في الآخرة فان وقت حضور الموت والآخرة كلاهما خارجان عن وقت
التكليف والاختيار كما قدمناه لك فان قلت لا مقابلة بين من حضره
الموت وهو يتوب وبين من يموت وهو كافر لان الاول ايضا يموت كافرا
لعدم قبول توبته قلت المراد بالكفار المصرون على الكفر والاول غير مصر على الكفر
بل تائب راجع الا انه لا يقبل رجوعه ولا يخفى ان قوله وهم كفار حال من فاعل
يموتون والكشاف جعله حالا من الموصولين وادعى انه الظاهر ووجهه مع
قوله ويانه بين يعملون السيئات انما هو لتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم
على زيادة الشناعة في قوله الذين يعملون السيئات بتضاعف كفرهم وسوء
اعمالهم وكان وجهه ان عمل السيئات من جرمهم في جنب كفرهم بمنزلة العدم
كانهم يعملون السيئات دون جرمهم قوله اعتدنا لهم اي هيأناه لهم كذا في القاموس
فالعدا العتيد يعني ولذا قيل اصل اعتدنا اعددنا قوله عطف على ان ترثوا فيكون
منصوبا بليس منهيا والاولى عطف الانشاء على الاخبار ولكن ان تقول
لا يحل لكم يراد به النهي اي لا ترثوا فهو في معنى لا ترثوا فيصح ان يكون ولا
تعضلوهن نهيا معطوفا على لا يحل لكم ان ترثوا النساء وكرها مصدر
ارث النساء بمعنى التصرف فيهن والا فالارث لا يمكن كرها قوله عضلت

الدجاجة

الدجاجة ببيضها اذا احتبس خروج البيض فخرج بعضه وبقي بعضه قوله وقيل
الخطاب مع الازواج اه اي الخطاب في ان ترثوا وفي ولا تعضلوهن وقصته
وكانوا يحبسون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن اشارة الى بيان
ولا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها وقوله ويحبسونهن بمهورهن بيان لقوله ولا تعضلوهن
لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن الا يشهد لما ذكرنا بيان الكشاف وليس قوله قيل
الخطاب مع الازواج متعلقا بقوله ولا تعضلوهن كما يوهم سوق الكلام حتى يرد
انه ذكر المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه لا يصح ان يخاطب في كلام بخطابين
من غير عطف او تثنية او جمع فلا يقال قم خطابا لزيد واقعد خطابا لعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد
يا عمرو فلا يصح الخطاب للازواج في ولا تعضلوهن مع كون الخطاب للورثة
في ان ترثوا قوله ويحتمل الكلام بقوله لم يأت في قوله ولا تعضلوهن معطوف على
لا يحل عطف جملة على جملة لا على ان ترثوا عطف مفرد على مفرد ويتجه عليه انه يلزم عطف
الانشاء على الاخبار ويدفع بجعل قوله لا يحل لكم ان ترثوا كرها في معنى النهي
ذلك قوله والاستثناء من اعم الظروف او المفعول له قوله والمفعول له عطف
على قوله الظروف فيكون تقديره من اعم عام والظاهر من اعم اعوام الظروف او اعم عام الظروف
او لا في قوله التفصيل يكون عائدا الى الفاحشة فالكلام نكرة ويجوز ان يكون
مستثنى من اعم الاحوال اي لا تعضلوهن في حال الا حال اتيانهن بفاحشة وقوله ولا تعضلوهن
لا في الاوقات الا وقت ان يأتين يجب تقديره ولا تعضلوهن في وقت من الاوقات الا وقت ليس
تقديره ولا تعضلوهن في جميع الاوقات كما صنعه الكشاف فانه ظاهر في عموم
الاوقات ويجب ان يكون المستثنى منه في مقام عموم النفي قوله ولا تعضلوهن
لعله فيه انه كيف يصح تقدير العلة بعد ذكر العلة بخصوصها والتفريع عليه بالمعروف
يعني المعنى يحتمل الخاصة عانية والعامة علة منفصلة [illegible] وجه دلالة النصوص [illegible]

المعلل بالجملة الفائية قوله بالا نضاف في الفعل الا مصدر في الفعل من البيت والانفاق
والاجمال فالتقدير ان يجعل التقوية جميلا الموصوف ما يقابل المنكر وما ذكر تفصيل المراد
بالمعروف وفيه بهذا المقام لا بيان معناه قوله فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا
كثيرا فان قلت عسى رجاء بحصول المسند للمسند اليه ومعنى تقديره فوقوع الكراهة
ما تحققه لا مرجوه قلت فاعل عسى مجموع المعطوف والمعطوف عليه ومناط
الرجاء هو المعطوف وقوله وعسى في الاصل علة مسامحة والمراد الجملة المصدرة
بعسى وقوله قد تحب ما هو بخلافه فليس معنى النظم كما يوهمه سوق كلامه قوله فلا تكرهوا
لكراهة النفس فانها قد تكره ما هو اصلح دينا واكثر اجرا يعني لا تعتمدوا على كراهة
النفس لانها لا تتوقف بحصول نكم ولا تتوقف ما هو اصلح دينا واكثر اجرا بل لا تتوقف
ما هو اصلح بحسب الدنيا ايضا ولا اختصاص قوله ويجعل الله فيه خيرا كثيرا بالاجر
الاخروي ولا يبعد ان يجعل قوله دينا ودنيا فيكون في كلامه اشارة الى تعميم الخير
والاظهر ان يقال المراد في ان التحمل ما تكرهه النفس جاء خير كثير فلا تجعلوا كراهة
سببا للمفارقة بل سببا للامساك باعتبار التصبر على ما كرهتموها قوله تطليق امرأة
لانه اراد بالزوج الجنس الزوج قد يطلق على المتعدد في التقابل من تقابل مجازا
مجاز زوج فكانه قيل وان اردتم استبدال ازواج مكان ازواج فالكلام
من قبيل مقابلة الجمع بالجمع وانقسام الآحاد على الآحاد ولا بد من حذف مضاف
في قوله واتيتم احديهن والتقدير واتى احدكم احديهن او ضمير احديهن للازواج
المضاف اليه المكان قوله بيان ما نكح يعني لو جعل بيانا لكون ما موصولة او مصدرية
ومع كونها بيانا كل من الاحاديث والتبعيض وما ظهر ان المنكوح للاباء
لا يكون الا نساء لا بد من بيانه فائدة بالبيان كانه قيل الا
امرأة كانت التغليب من الامهات فتفيد انه

زل

نزل البنت عن نكاح منكوح ابيها ولا يصح لان ذهب ما يتقيد بان يكون امها
منكوحة للمنكوح وسياقه بيانه ثم التحقيق انه على الوجه الاول بيان ما بعد
بيانه بالصفة وعلى الوجه الثاني بيان ما نكح اباكم قوله استثناء من المعنى اللازم
كانه قيل الا ما قد سلف فان قلت كيف لا يستحقون العقاب مع كونه فاحشة ومقتا قلت
لان الاسلام يهدم الكفر وما وقع في زمانه ويمكن ان يعتبر المعنى اللازم نفي
انعقاد النكاح اي لا ينعقد نكاح ما نكح اباؤكم الا ما قد سلف فان قلت
ما كان منعقدا كيف يكون فاحشة ومقتا ثم يد انه كان فاحشة في جميع الاديان
ومقتا في العقول السليمة الا انه اعتبر انعقاده شرعا حفظا للنسب
قوله وساء سبيلا سبيل من يراه ويفعله بيان للتقدير المخصوص بالذم
وعلى مذهب من يجعل المجموع جملة واحدة لا حاجة الى التقدير فان ما هم الا جعل
مخصوصا الا بهذا النكاح ساء سبيلا لمن يسلكه وعلى مذهب من يجعل المخصوص
خبر مبتدأ محذوف يمكن ان يكون التقدير وساء سبيلا هو الا ذلك النكاح
قوله ليس المراد تحريم ذواتهن ينصب عليها ثم بينه لان الصادر في العقل
ان التحريم لا يتعلق بالذوات بل بالافعال والمتعينة على ان المراد تحريم نكاحهن
انه المقصود الاظهر في وجه الشبه قوله كتحريم الاكل جميع ما يصدق من التصرف
عن الحقيقة وتعين المقصود قوله ولانه ما قبله وما بعده في النكاح معلوم
لم يكن في النكاح لما فصل بينهما قوله والاخوات الاخوات من الاوجه
الثلاثة يعني الاعيانية والعلانية والاخيافية قوله واستثنى واخت ابي
الرجل وام اخيه بالنبا ومن هنا ليس بصحيح لانها
في الاصل وصحة الاستثناء لا تضر وقال المحقق التفتازاني الاستثناء
مستغنى عنه والاخفى ان نفي الصحة اولى من نفي الحاجة اليه وقال قد يلحق بها اخرى به

اما انما قال وحده او لدفع من يتوهم المستثنيين [illegible] بعد قصد لانه لا يقتصر
ما يتوهم استثناؤه على المستثنيين بل هناك مستثنيات اخر ايضا وكذلك قوله لا يقتصر
الملحق على ما ذكر بل منه امهات النساء من الرضاع فانهن لا يحرمن كحرمة امهاتهن
من النسب ومنه بنات النساء المدخول بهن من الرضاع فانهن لا يحرمن كحرمة
بناتهن من النسب قوله في الرضاع لان امهات الرضاعة كالنسب وكان ذلك لان
حرمة النسب بالجزئية وههنا ايضا بناء على ان اللبن الذي هو جزء من المرضعة
صار جزءا من الرضيع فحصل جزئية شبه جزئية النسب ولذلك يحرم فيها ما يحرم من النسب
[illegible] من ذا [illegible] بخلاف المصاهرة فانها حاصلة بمصلحة الازدواج قوله
لانه ربيبة كالربيب وحده في غالب الاحوال لانه ربيب او بعد وان ربيبة قوله ولا
بصلتها صفة فيه مسامحة اذ الصفة مجرد اللاتي والصلة مبنية للاتي لا نعتيا
من ابواب الموصوف فان [illegible] الاسباب في قوله بصلتها السببية لا للتعدية اه
لا في سبب صلتها صفة اذ لا يصح جعل الموصول جزءا من الكلام بدون ذكر
الصلة مقيدة للفظ والحكم بالاجماع قضية للنظم انما يقتضي بكون اللاتي صلتها
مقيدة للحكم لو كان قوله من نسائكم داخلا في الصلة ويجوز ان يكون حالا من ربائبكم
فالتقييد [illegible] لا يخالف مقيدة للحكم واللفظ قوله ولا يجوز تعليقها
بالامهات ايضا لان من اذا علقها بالربائب تعين ان تعليق اللاتي صلتها
بالامهات ايضا يقتضي تعليق ما بالامهات والربائب في اطلاق واحد وذلك يستلزم
الاستعمال في المعنيين ولا يجوز ذلك عندنا بمجموع الادلة وايضا يوجب كونها
بيانية للنساء لكونها صلة لامهات وتعليقها بالربائب كونها حالا من ربائبكم فيختلف
العامل فيها وذا لا يجوز عند احد قوله الا اذا جعلها للاتصال وحينئذ يكون صلة
من الامهات والربائب ولا يكون من الصلة ولا يكون اللاتي صفة مقيدة ولانه

اسار

اشارة الى ذلك حيث قال [illegible] من نسائكم [illegible] متصلات بهن وكذا
ان يجعلها حالا من ضمير في حجوركم او يجعلها صلة وقوله في حجوركم متعلق به
فيكون داخلا في الصلة ولكن ان يجعله متعلقة بقوله في حجوركم ويجعل من
كما في قوله [illegible] قوله [illegible] الا ان تكون
[illegible]
[illegible] قوله ولا يجوز ان يكون الموصول الثاني صفة للنسائين لان العامل فيها
مختلف [illegible] قوله
وفائدة قوله في حجوركم [illegible] تعليق الحرمة بالربائب قوله دخلتم بهن
[illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] دخلتم بهن
[illegible] صاحب الكشف فان قلت
[illegible] ذهب بالباء [illegible] بالهمزة قلت فاعدي بالباء [illegible]
الاخذ والاستصحاب [illegible] قوله وعند ابي حنيفة لمس المنكوحة
ونحوه من النظر الى فرجها بشهوة [illegible] بالمنكوحة بل الاجنبية ايضا كذلك
[illegible] وعند ابي حنيفة [illegible] كالدخول بالمنكوحة قوله تحريم
[illegible] بالوصف [illegible] انتفاء الموصوف
[illegible] المنكوحة والنظر الى فرجها
بشهوة على المدخول كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله [illegible] القياس
بعد النص [illegible] انتفاء الدخول في الامهات قوله [illegible] زوجة حليلة اه
[illegible] عقد [illegible] قوله احترازا عن المتبنى
لا عن ابناء الولد [illegible] من ان يكون

مطلب تعدية ذهب بالباء والهمزة

من اصلابهم بواسطة او بغير واسطة وكان انما لم يخرج به عن الابن الولد لم يخرج به
عن الابن من الرضاعة فان حليلة ابنه الرضاعي ايضا محرم ووجه دخوله في الحكم ان الرضاعة
منزلة منزلة النسب قوله في موضع الرفع عطفا على المحرمات اما على الاول والثاني
على اختلاف الرأيين قوله والظاهر ان الحرمة غير مقصورة على النكاح فان المحرمات
المعدودة كما هي محرمة في النكاح فهي محرمة في ملك اليمين ايضا بين بعض المحرمات
المعدودة اذ لا يتصور ملك اليمين في الامهات والبنات والاخوات والعمات
والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت وكان فيه اشارة الى ان تعقيد النكاح
قاصر ويمكن ان يدفع بانه اذا حرم النكاح الذي هو وسيلة الاستمتاع
علم حرمته بطريق الدلالة سواء كان بملك النكاح او بملك اليمين قوله لان
اية التحليل مخصوصة في غير ذلك وهو ما ملكت ايمانكم من غير ذوات
الازواج واذا كانت مخصوصة في غيره فهي الى التخصيص فيها اولى من اية
التحريم التي هي لا تخصيص لها في غيره قوله ما اجتمع الحلال والحرام الا غلب الحرام
لان الخوض في الاجتناب عن الحلال اولى من الخوض في الاستمتاع بالحرام فينبغي
الاجتناب بحكم دع ما يريبك الى ما لا يريبك والترجيح للتحريم وجه ثالث وهو
ان اية التحريم مدنية واية التحليل مكية قوله واطلاق الاية فيه بحث
لان الاية مقيدة بما سبق وكل الازواج فليتقيد بما سبق وحدهن وبه
ان المراد من اطلاق الاية عن قيد وحدتهن في السبي حجة عليه واما من قيد
السبي فيخص بطريق الدلالة انه سبيل الاعتبار قوله مصدر مؤكد لمضمون
الجملة السابقة لانها لا تحتمل الا فرض الله عليهم والفعلية المحذوفة لان اصله
كتب الله عليكم كتابا فحذف الفعل واضيف المصدر الى الفاعل والحذف
في مثله واجب ... المصدر ... توكيد في التنبيه عليه
بالاضافة

وقع

وقع ما ثبتا ورائه الوهم قوله عطفا على الفعل المضمر الذي نصب كتاب الله فان قلت
كتاب الله مؤكد للتحريم فينبغي ان يشاركه ما عطف عليه في ذلك قلت في الحكم بالتحليل
ما وراء ذلكم تأكيد لتحريم ذلكم وبيان عطفه ابنية الفاعل على حرمته والنكتة
في ايراد حرمته مجهولا واحل معروفا ان التحليل انعام وافضال والتحريم منع وزجر
فصرح باسناد الاول الى ذاته دون الثاني وكذلك يمكن عطفا احل مبنيا للمفعول على
الفعل الذي نصب كتاب الله قوله ما سوى المحرمات المذكورة كلام في بعض النسخ
وفي بعضها المحرمات المذكورة واراد بالمشمولات الامهات والبنات والاخوات والعمات
والخالات وحلائل الابناء والجمع بين الاختين والمحصنات وجعل الربائب من قبيل
البنات قوله وخص عنه بالسنة وخص عنه بالكتاب ايضا ما زاد على الاربعة
قوله مفعول له يحتمل معنيين احدهما انه من افاعيل المفعول له وهو الظاهر والثاني
انه مفعول له الا الاجل بان يكون الضمير الاجل وجه المفعول بيان غيره الى الفاعل
لكم ما وراء ذلكم ارادة ان تبتغوا والظاهر انه قدر المضاف ليصح التقدير للام
لانه شرط بكون المفعول له فعلا لفاعل الفعل المعلل الا حاجة اليه لانه ليس بلازم ان
ما هو حذف في صحة الحكم نحو القياس غير مشروط اشتراط لا مذهب الراجح انه يجوز ولا
منصوب بتقدير اللام ومن ههنا تبين ذكر الارادة للتنبيه على ان اللام المحذوف في الكلام
الفرض الا المتعدي بحرف في ما هو ليس في النكاح وفي اتيانهن في شرح المكرر
وقال الكشاف والاجود ان لا يقدر مفعول تبتغوا وان كان فيه تكلف خالفه
وجعل الاجود التقدير في شرح وجه الكشاف وجه كون عدم التقدير اجود وقال
اردته لا رجع اليها فان سياق الكلام من صاحب الكشاف رحمه الله ... ما وراءه
ذلكم ايضا ما خالفه في الكشاف حيث جعل المفعول له احل وقدر الكشاف
بين الحلال والحرام ارادة ان تبتغوا وكانه خالفه لانه لا حاجة الى هذا التكلف

لان فايدة التحليل ما وراء ذلكم ان لا يبغوا في السفاح اذ هو الحجيج لو وقعوا فيه
والمحرمة تفقد البغاء اي احل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم اي احل لكم هذا
التبوع محصنين غير مسافحين بان تنكحوا نكاحا صحيحا غير موقت نفيه نسخ
المتعة قوله او بدل منه سوا بين الوجهين على خلاف الكشاف حيث قال
ويجوز ان يكون بدلا لان ترتيبه البدل بنا على احتياج البدل الى تقدير المفعول
ضرورة اذ يقال التحقيق [illegible] ولا يقال التحقيق [illegible] والاجود عنده كما في
عدم تقدير المفعول والمصنف رجح تقدير المفعول قوله واحتج به الحنفية
على ان المهر لا بد وان يكون مالا ولا حجة فيه نفى الحجة فيه ولم يبين مبالغة
في ظهور النفي وذكر لان التحليل لغاية ان لا يصرفوا المال في السفاح فيجمع بين
خسران الدنيا والاخرة حيث يتلف في الدنيا من غير عبادة للاخرة لا يقتضي ان
لا يحصل التحليل بدون المال نعم لو قدر بالصفة النساء كما قدرناه افاد مذهبهم
لكنه غير متعين واليه انتفاء الحجة فيه بان في البخاري [illegible] وسلم وغيره [illegible] عن سهل
بن سعد ان رسول الله صلعم سئل رجلا خطب الواهبة نفسها للنبي صلعم ماذا
معك من القرآن قال معي سورة كذا وكذا عددهن فقال تقرأهن عن ظهر قلبك
قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن ووجه الاحتجاج بيدانه لو كان
حجة في الاية لما خالفها رسول الله صلعم قوله فما استمتعتم به منهن السين ليس للطلب
وقوله بيان لما وان موصولة [illegible] موضع من النكتة موقت بمرة قوله
او فما استمتعتم به منهن اشارة الى ان من صلة التمتع وما عبارة عن الجماع
والعقد [illegible] ولم يتعرض في هذا التوجيه اكتفاء بالتفسير السابق لا
لانه [illegible] التمتع قوله فاتوهن اجورهن قال الكشاف تقديره على [illegible]
فاتوهن اجورهن عليه فحذف الضمير العايد الى ما لانه لا يلبس كما في قوله

من ذلك على غرم الاعور باسقاط ضده ولم يتعقب الى ما قاله من جعل ما شرطية
فلا حاجة الى تقدير الضمير في الخبر وان خبر مجموع الشرط والجزاء فينبغي استخدام
الشرط على الخبر [illegible] الكشاف انه جعل ما موصولة كما [illegible]
الامور [illegible] لا انه لا يصح فيما نحن بصدده ان يكون من شرطية لانتفاء الفاء ولو
كانت شرطية لوجب فان ذلك ليس غرم الاعور قوله فيما تراضيتم به من بعد الفريضة حط عنه ما
بعضه [illegible] قال صاحب التيسير هذا على مذهب الشافعي رحمه الله [illegible] لا يشترط
[illegible] الزيادة اذ يصح الابرا والهبة برضاها [illegible] فهذا خصوص بالزيادة
قوله وقيل نزلت الاية في [illegible] فما استمتعتم الى قوله من بعد الفريضة في المتعة [illegible]
ابن عباس وكان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ويقول هكذا نزلت وكان
يفسر اجورهن بما يسمى لهن عند المتعة فانه يجب اداه بعد الاستمتاع وفي النكاح
يؤدي [illegible] يستمتع كذا في التيسير واجاب بان المراد بالاستمتاع ارادة الاستمتاع
كما في اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وله في القرآن غير نظير والنكاح اشار الى نفع
اخر حيث قال من جامع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاعا وعلم تقدير كون الاية
في المتعة ان تحمل الزيادة [illegible] البعد [illegible] الزيادة [illegible] على [illegible] قوله
[illegible] في موضع النصب بطولا او بفعل مقدر [illegible] فان ينكح من تقدير الا وعلم
اي طولا وزيادة الا ان ينكح المحصنات وطولا على ان ينكح من طال عليه او [illegible]
ما نقل [illegible] صاحب الكشاف [illegible] الاصح عنده [illegible] المحذوف [illegible]
المحصنات [illegible] ومن لم يستطع منكم ان [illegible] نكاح المحصنات
الى نكاح المحصنات اشارة الى وجه جعله منصوبا بطولا وهو جعل [illegible]
الا [illegible] قوله [illegible] عليهن المحصنات [illegible] المصون [illegible]
قوله على ان النكاح [illegible] في [illegible] المحصنات ان يكون [illegible] فاذا لم

لم يكن تحته حرة فله نكاح الأمة المؤمنة قال صاحب الكشف في سورة النور لم يحل
النكاح في التوراة يعني الأول قوله كما حمل عليه في قوله المحصنات المؤمنات أي نكاح
المحصنات لا يتوقف على الإيمان وما وصف الإيمان إلا لبيان الأفضل بالاتفاق
وأما وحمله أن العدول عن الظاهر في المحصنات المؤمنات لا ينبغي شاهدا على
عدم الاشتراط وهو قوله تعالى والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب في فتياتكم المؤمنات
مثل ذلك ويمكن أن يقال بعده وصف المحصنات بالمؤمنات للتقييد عند الظاهر
في الفتيات أن لا يكون للتقييد كما في جاره ومع قوله ومن أصحابنا من حمله أيضا
على التقييد أنه حمل وصف المحصنات بالمؤمنات أيضا على التقييد والمهانة بالفتح
سهم يعني الحزن قوله فاكتفوا بظاهر الإيمان ويحتمل أن المراد والله أعلم بفضل
إيمانكم يعني لا تدرون فضيلة الإيمان كما هو حقه وعلمه إلى الله فلا تتحاشوا
عند فضل الإيمان عن الافتخار قوله واعتبار إذنهم مطلقا لا إشعار
على أن لهن أن يباشرن العقد بأنفسهن لجواز أن يكون المقصود نكاح
أو كيل بإذنهم ويلزم جواز نكاحهم بأنفسهم بطريق الأولى فإن قلت كان
الظاهر فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات بإذن أهلهن فما فائدة الاختلاف
قلت ما هنا نكتة دقيقة اللهم إلا أن يقال وهو أن قوله فمن ما ملكت من فتياتكم
المؤمنات في تقدير فلينكح مما ملكت والأمر فيه للإباحة وقوله فانكحوهن بإذن
أهلهن الأمر فيه للإيجاب والإيجاب راجع إلى القيد ولا يجوز الجمع بين الأمر
للإيجاب والأمر للإباحة قوله فحذف ذلك لتقدم ذكره وفيه ضعف لأن العطف
لا يوجب مشاركة المعطوف مع المعطوف عليه في القيد المتأخر إنما هو الظاهر
في القيد المتقدم وكذا تقدير الطول لا بد له من شيء بعده وبالجملة لا بد من نكتة
لاختيار آتوهن مع سبق الأهل على ما توهم قال المحقق التفتازاني فيه تأكيد

إيجاب

إيجاب المهور وإشعار بأنه أجور الأبضاع حق لهن بعده الحجة لا تسلم إلا لا
إليه وإنما يأخذ المولى من جهة ملك اليمين وما قال ربما يوجب كون الأمة
مالكة مع أنه لا تملك كالعبيد والأقرب أن يجعل الأمة مالكة المهر يدا كالعبد المأذون
لأن جعلها منكوحة بمنزلة جعلها مأذونة بالتجارة فيجب تسليم المهر إليهن وكذا
أن تحمل أجورهن على نفقاتهن فيستخفون عن اعتبار الإذن قوله بالمعروف
بغير مطل وضرار ونقصان كذا أن يجعل جملة إذن أهلهن لأن إتيانهن
أجورهن بغير إذن أهلهن منكر في الشرع والمعروف أن يكون بإذنهم قوله
محصنات في التفسير حال فيتعلق بقوله فانكحوهن فإن قلت فينبغي أن يتقدم
على قوله وآتوهن أجورهن قلت حال عنهما على سبيل التنازع إلا أن تقييد
إتيان الأجر إنما جاء من قبل تقييد النكاح لأنه إذا كان النكاح في هذه
فأداء المهر أيضا في الحالة فلا يتجه أنه وجب أداء المهر غير مقيد بالعفة
قوله غير مجاهرات بالسفاح بناء التفسير على ما قيل أن الزنا في الجاهلية
كان على سبيل العموم إعلانا ومع الصديق الخاص سرا وقيل كان الزنا على سبيل الإعلان
في ينبغي أن يفسر غير مسافحات غير زانيات بكل من يرغب وغير متخذات الأخدان
بغير زانيات مع صديق مخصوص قوله فإذا أحصن بالتزويج وجاء يجيء بعد الإحصان
ضميرهن ما كان قبل الإحصان والإحصان ومنهم من نفى الحد عن غير
المحصن متمسكا بهذا القيد وروي عن ابن عباس وطاوس قوله وقيل
المراد بالحد ولا يبعد أن يراد به الصبر عن الجماعة يعني ذلك لمن خشي مشقة الصبر
عن الجماعة ولا يخفى حسن انتظام أجزاء الكلام على هذا قوله وهذا شرط آخر
لنكاح الإماء إنما يتبين كونه شرطا لأن مذهب أبي حنيفة رحمه الله ليس بشرط
كان شرطا في الاستحباب وإنما الأمور المتفق تحصيل الفضل قوله والإعلام زائدة

تأكيد بمعنى الاستعمال اللازم للإرادة في الكشاف فإنها زيدت لتأكيد الإرادة قوله
كرره لتأكيد أي تأكيدا لإرادة التوبة بالتكرير والتقديم بتقديم المسند إليه ويقابله
قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات قوله وأنهم يحلون الأخوات من
الأب بناء على أنهم يجعلونها رحما واحدة وبنات الأخ والأخت قيل يستحلون نكاح بنات
[illegible] والخالة جميعا [illegible] قوله [illegible] الشرعة الشريعة بالكسر [illegible]
والسمح الجواد [illegible] الحنيفية [illegible]
الحنيف أي المائل إلى الصواب قوله ثمان آيات وفي ثمان ثلاث لغات ثماني
وثمان بكسر النون وتجعل النون حرف إعراب قوله ويجوز أن يراد بها الانتقال
مطلقا على تغليب التجارة على غيرها لعام قوله ولا تقتلوا أنفسكم بالبخع [illegible] أما
بالباء الموحدة والجيم وهو القطع بالسيف وبالخاء المعجمة مستعار للمبالغة
في الهلاك ويحتمل أن يراد به النهي [illegible] عبر عنه بالنهي عن القتل لأنه كان
سببه قتل النفس في الإتيان السابقة كأنه قال لا تقتلوا ما كان سببا
لإقدامها على قتل نفسه قوله [illegible] مقدار ما يشتمل النفوس والريث
المقدار على ما في القاموس قوله إلى أمر ما أمر ونهى [illegible] إشارة إلى أن قوله
إن الله كان بكم رحيما متعلق بجميع ما أمر ونهى ويحتمل أن يكون تعليلا للنهي
عن قتل أنفسهم لأن الله رحيم ومرحوم الله يجب أن يراعى ويحفظ
عن الضرر قوله إشارة إلى القتل وما سبق [illegible] النظام بعد التخصيص [illegible]
إشارة إلى أن الأكل بالباطل والقتل [illegible] وقد أشار بقوله أو ما سبق [illegible]
[illegible] قوله [illegible] والأعذار [illegible] عنه [illegible] وإن
كان في مكان الرحمة والرأفة تقطيع التعذيب لكنه لا ينفعه قوله [illegible]
[illegible] بحيث لا [illegible] يقتضي [illegible]

المجتنب

٣٠١

المجتنب عن الكفر يكفر عنه جميع ذنوبه من غير توبة وفيه نظر لا يخفى قوله من الأمور
الدنيوية خصص بها التمني لأن تمني الأمور الدينية لا ينبغي أن [illegible] حسد والحسد [illegible]
[illegible] لا يكتسب [illegible] بالجد [illegible] قوله
والتمني [illegible] ذريعة إلى التحاسد والكشاف [illegible] عن النهي
عن التحاسد [illegible] تمني ما قدر له بكسب بطالة [illegible]
[illegible] تمني ما قدره [illegible] بسبب [illegible] أنه [illegible]
[illegible]
عن التمني [illegible] لأنه لا يخرج عن هذه الأقسام فلا ينبغي [illegible] فليسلم
[illegible] عن التمني [illegible] الدعاء [illegible] طلب ما لم يقدره [illegible] حكم القدر
وطلب ما قدره له بكسب بطالة وتضييع حظه وطلب ما قدره بغير كسب [illegible]
[illegible] الدعاء [illegible] من أقسام الكسب [illegible] التمني [illegible] قوله [illegible]
ولا تتمنوا [illegible] نصف الميراث [illegible] الغنيمة [illegible] في الميراث أيضا [illegible]
والآية [illegible] تمني [illegible] في طلب الفضل [illegible]
[illegible] بأن يكون [illegible] الجهاد [illegible] في الميراث فلعلم
فضلوا على النساء في [illegible] الآخرة فالآية [illegible] فضل الآخرة بالكسب [illegible]
[illegible] ولا تتمنوا [illegible]
ما فضل الله به بعضكم على بعض [illegible] فضلوا على النساء في الميراث
والجهاد وغير ذلك [illegible] النفقة وللرجال ثواب القيام بأمور النساء و
[illegible] ثواب [illegible] لأحد على أحد [illegible] أسباب الكسب
واسألوا الله من فضله [illegible] الفضل [illegible] وسيلة السؤال
[illegible] قوله [illegible] الفضل بالعمل [illegible] الفضل [illegible]

كالفصل الا ان حقه التقدم على المذكور لا اعتداد باشتغاله بعد حصول الموجب للفصل وهو
اشارة الى دفع ضعفه لشبه السابق وتنبه بهذا التوجيه من ان فيه الفصل بين
الصفة والموصوف ونظيره لكل رجل جعلت درهما فقير ونحن نقول لا ضعف في الفصل
بين الصفة والموصوف بل جاء في التنزيل بغير قليل على انه قد يمكن حالا وفي الفصل
مزيد اشتغال ببيان الاسم موجب لمزيد التشوق الموجب لمزيد التمكن قوله او لكل
ميت جعلنا التوجيه الثالث لكنه في الثاني والثالث وكلامه لا يخلو عنه لا ورد
على التوجيه الثالث من ان جعل الجار والمجرور مبتدأ وتقديم الموصوف وجعل الخبر
وان ما لكل قوم جميع ما ترك الوالدان والاقربون لا نصيب وانما الفصل لا يجاد
القوم ودفع الشيخ ظاهر وهو ان مؤنة التجهيز واجبة في التركة فليس للقوم
جميع التركة واما الدفع بان الدين والوصية يمنعان بعض التركة عن القوم
فلا يجري في كل قوم لجواز ان لا يكون للميت وصية ودين قلت فكيف يجري
الشيخ على الثالث وقد اورد عليه خروج الاولاد قلت لا يخص بالاولاد وما ورده انما
كما يتبادر ومن ثم الطيبي بربع الشفقة كما لا يخفى ونقول كلام الاولى ذكره بعد الشفقة
الا انه اعتمد على ظهور امره واجاب المحقق التفتازاني في حاشيته عما اورده بان ترك
الاولاد لظهور حالهم ونقول ان ذكرهم لان الغالب في التركة ارث الاولاد من
من الابوين والعكس نادر ولا يخفى انه لا يقتصر الخارج على الاولاد بل يخرج
الازواج ايضا وكانه ابين من له الاختصار تقصده بقوله والذين عقدت ايمانكم
وكذا ذكره من الوراث القرابة بمنها بحث نفيس انه له جليس وهو ان من حمل قوله والاقربون
نصيب ما انتسبوا اليه نصيب الارث من ان الكلمة يأباه ويحتاج الى جعل الكلام
مبالغة في تقدير الارث بجعله كالكسب دعاه اليه قوله ولكل جعلنا موالي مما ترك
الوالدان والاقربون فانه في الارث المشتركة من جملة نصيب الاجر الاخروي بناء

على الكسب فجعل نصيبا له من اجر الآخرة على قدر العمل ولا ينفع فيه التمني والحيلة فلا بد من بيان
مناسبة الذكر قوله ولكل جعلنا موالي بعده ووجهه ان سبب نزول ان النساء
تمنين انهم كما فضلوا عليهن في الارث يفضلون في الاجر الاخروي تمنين
كونهن رجالا او رجالا من حيث ذكرهم قبلهما على الارث كما ورد في الاحاديث فاورد
الرد عليهم وعليهن ذكره فيه ينبئ على العمل بين ان امر الارث جعلنا الا كما في الاعتبار
مختص بالفضل على الانسان مطلقا فلكل جعلنا التركة موالي جعلنا بالعمل اجرا لا يتفاوت
فيه رجل ولا امرأة وهو الحكيم بما في التنبيه [illegible] الانتظام لا تتمنوا كثرة الاموال فانها
تحصل بالارث قوله فما للاقربين لا يتناوله كما لا يتناول الوالدين والاقربين
اكتفى بذكره مع ذكر الاقربين وهذا في عرف الشرع واما حقيقة فالاقرب يتناول
الكل ولعله تجاوز لاستعمال صنف لقطع الشبهة ولتغاير ذكر الوالدين مع انه ما جعلها
تحت الاقربين بل الشرع لهم او مزيد الاهتمام بهما قوله منسوخ [illegible] او نحو الارحام بعضهم
اولى ببعض قال المحقق التفتازاني في [illegible] نظر لانه الالة على [illegible] ارث الحليف سيما
والحنفية [illegible] ثبوت عند عدم العصبات وذوي الارحام [illegible] ويمكن دفعه
بانه كونه ناسخا منقول لا مستنبط من مدلول النظم قوله وعن ابي حنيفة في التيسير
عليه علامة النص انه لا عقد الايمان تفسير [illegible] عن ابي حنيفة الايمان
قيل جمع يمين بمعنى اليد [illegible] المعاقدة لانهم يضعون يمين الحليف بايمانهم
وقيل جمع يمين بمعنى الحلف لانهم يؤكدون العهد بالحلف قوله او منصوب بمضمر
يفسره ما بعده كقولك زيدا فاضربه [illegible] التفسير والتفصيل لان مرتبة التفسير عقيب
مرتبة [illegible] ذكر المحقق التفتازاني انه ينبغي ان يكون هذا هو المختار لئلا يقع الخبر جملة
طلبية وكانه اراد لان الاختصاص لازم مثل هذا التركيب غالبا وهو غير
مناسب ههنا وفي لزوم الاختصاص من خفاء [illegible] كتب المعاني [illegible]

ان قيد الغيب يوفر بقية التخصيص ان قدر معه ما لا يفيده ولا خفاء ان الظاهر
التقدير بعد ذلك لان رتبة الحال التعقيب قوله او معطوف على الوالدين قال المحقق
التفتازاني ويرتفعه شهرة الوقف على الاقربون دون ايمانكم قوله واقيم المضمير
المضاف اليه مقامه ثم حذف كما اختار في حذف المفعول ليجعل العايد محذوف العايد
المفعول فانه حذف شايع بخلاف الظاهر كلامه بيانا لحذف في الصورة المذكورة وحوالة
بيان هذه الصورة عليه دون ما عكس قوله تهديد على منع نصيبهم في التشبيه بالمنع
وعد ووعيد قوله والامامة الكبرى والصغرى قوله والولاية الا كونهم اولياء
لصغار وغير اقامة الشعائر كالاذان والاقامة والخطبة والجمعة وتكبيرات
التشريق عند ابي حنيفة والشهادة في مجامع القضايا بالخلاف في النساء اذ
شهادتهن مخصوصة ببعض القضايا قوله والتعصيب اي كونهم عصبة
وزيادة السهم في الميراث والاستبداد والاستقلال بالفراق اي بالطلاق
وفي التيسير بملك النكاح وملك الطلاق والاستبداد بالنكاح عند الشافعي فعنده
لا نكاح للمرأة بدون الولي بخلاف الرجل فعمدة هذه الفضائل في الرجال النسب
فما نقل منه بصاحب التيسير وما عداه كلام البيضاوي والكشاف ما اشار اليه قوله
وبما انفقوا من اموالهم قوله نشزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد بن ابي زهير وفي
تنوير مقالته وقال الطيبي بنت محمد بن مسلمة كذا في التيسير قوله لتقتص اي الزوجة
منه اي من الزوج قال المحقق التفتازاني وكان ذلك باجتهاد من النبي عم او اراد
اللطمة على قصد التقريب بامرين المرأة تكون ادنى من الرجل والامر خلافه فانه
لا قصاص فيما لا ينضبط كاللطمة ونحوها ولا فيما بين الرجل والمرأة ولا فيما دون
غير ذلك قوله حفظن في مالها ونفسها قال المحقق التفتازاني اي ما لكه والاضافة
اليها للملابسة بالتصرف والمحافظة وزيادة البعث على المحافظة حتى كانه مالها قوله

وقيل

٣٠٧

وقيل لاسرارهم وهو المناسب للموافقة قوله تنبيه على انه كان المناسب شان
الزوجات ان لا تظهر ما جرى بينهما من اللطف اذ انما كانت من اسرار الزوج قوله
واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر النظم ترتيب الاحكام على خوف النشوز قبل تحقق
حيث انه قال واللاتي نشزن فيجب تأويله بان خوف دوام النشوز والاصرار عليه وجعل
التيسير معنى تخافون تعلمون وفي الكشاف وسوسة جعل من معاني الخوف العلم وقال ومنه
وان امرأة خافت من بعلها نشوزا قوله واهجروهن في المضاجع فلا تدخلوهن
تحت اللحاف فيجاز بالسبب عنده عبارة النظم فانها تدل على الهجر من بعض كونه واقع
في المضجع والعبارة المفيدة لهذا المعنى واهجروهن من المضاجع فالوجه هو التقييد
وما قيل هذا امر بالهجر في المضجع لكن حمله على الاجتناب فيه حسن و
رتبه مع جعل المضاجع حالا من الفاعل مثلا قوله يعني عن بابه ويرجع [illegible]
الامور اجهده والشان انه لا يجب الثبيت والتخيير فيه نظر قوله والامور
الثلثة مرتبة قيل لا يدل النظم على الترتيب انما هو ماخوذ من الخارج قلت
الجمع بين الثلثة لا على الترتيب غير معقول لان الضرب يغنيه عن الهجران
والهجران عن النصيحة قوله [illegible] ذكر ما يدل [illegible] وهو
النشوز لانه عصيان المرأة عن مطاوعة الزوج وهذا قريب مما ذكره صاحب
الكشاف ان ما جرى عليها [illegible] والانسه [illegible] ذكر جا
ذكر المرأة بقوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر الزوج بضمير الخطاب فما على
قوله والضمير الاول للحكمين [illegible] ان يريدا اصلاحا
اصلاحا يوفق الله بينهما للحكمين قوله والعدو والاستشعار [illegible] قيل انتظام
الاية بما قبلها انه لما ذكر تعليم معاملة [illegible] الزوجات ومعاملة
الكلام في اصلاح امرها وهذه الاية تعليم المعاملة مع عامة الخلق قوله الخلق

ايضا او يصاحبه تأكيد رعاية حق الزوج لانه الصاحب بالجنب واحق بالرعاية
من الجار ومن الصاحب بالجنب من جلس بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية حقه
والعبادة اقصى غاية الخضوع وهو لا يجامع اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا
شريك له فوق الخضوع لمن له شريك بالضرورة فعطف ولا تشركوا به عليه للتنبيه
على ان الشرك خفي جعل الشرع علامة نهاية الخضوع او للتنبيه على نهاية الجهل حيث
لا بد ان يكون ان نفي الاشتراك لازم العبادة مع كمال ظهوره قوله شيئا صنما او غيره
تنكير شيئا للتعميم يتضمن نفوس ... وفيه توبيخ عظيم ان لا تشركوا به شيئا حقيرا
مع عدم تناهي كبريائه اذ كل شيء في جنبه احقر حقير ونسبة الممكن الى الواجب ابعد
من نسبة المعدوم الى الموجود اذ المعدوم له امكان الوجود ولا امكان من الوجوب
قوله وابن السبيل المسافر وفي الكشاف المسافر والمنقطع به قوله وقيل الذي له مع
الجوار قرب واتصال بنسب او دين لانه جعل الاتصال بالدين بمنزلة القرب اذ
التوجه بما تواتر به الا قرب كما سمي المسلم اخا المسلم وكذا الكتبي فيما بعده في الجار
الجنب بعضها والذي لا قرابة له ولا قبيل ولا اتصال نسب حيث اراد بالقرابة اعم
من الحقيقي والحكمي قوله بدل من قوله من كان او نصب على الذم او رفع عليه هو
بدلا من الكل لما لا ان المختال الفخور لا محالة بخيل آمر بالبخل لانه لا اقل من البخل
بانفاق وعطايه نوعه من الاعتاق والتلقي ويقلده في ذلك ارباب النفوس
الخبيثة فهو في الحقيقة آمر بهذا البخل لا محالة لانه اراد من كان مختالا فخورا هذا
النوع الخاص بوصفه لما لا انه جنس فكان بمعنى الجمع وفيه بحث لان من
ان جعلت موصوفة فهي نكرة لا يصح ان يوصف بالموصول وان جعلت
موصولة فيصح وصف الموصول لا خفية وانه علية في الاستدلالات قوله
تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويأمرون الناس بالبخل احقاء بكل ملامة

ليس

ليس بجلال تقدير الخبر هنا بعد قوله ويكتمون ما آتاهم الله من فضله لانه بالفضل
غني الحذف وفي مكانه حذف الخبر لتذهب نفس السامع كل مذهب يمكن في مقام ملامة
فيراد اسوأ ... كل ملامة اليه فيعرف بذلك انه يستحق كل ملامة والا اوجب الابلغ
يقتضيه ... لانه ... ان يقيد ... الغائب قوله ووضع الظاهر
موضع المضمر ... ووضع المضمر المتكلم موضع الغائب في قوله واعتدنا للكافرين
... قوله ... نعمة الله الا ... نعمة الله
والكفران بجحد النعمة ... ومن كان كافرا للنعمة ... مضافا الا ... قوله
[illegible] قوله وقيل في اليهود ... صفة محمد ... وانما
وصفوا بالبخل لانه ... اسباب العلم بصفاته ... وامرهم بالبخل لان
... الكتمان ... الصفة
الذي في التوراة ... بالبخل ... في التوراة من نعت محمد وصفته
الاسلام ... ولا يظهروه ... وسمي البخل ... بخل
... والشح ... وقيل البخل ... بخيل
... والشح ... والجود
[illegible] قوله ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا
... الشيطان ... اتباع الشيطان ...
الداخلة ... والخارجة ... والداخلة في الانسان
من ... قوله وماذا عليهم
من ضرر الدنيا والآخرة ... اشارة الى ... ذا ... الذي
... قوله ... توبيخ ...
النظم ليس ... المنفعة بلا خفاء ...

من حيث يسئل عنه الفقر استفهام انكار قوله لان القصد بذكره الا التخصيص
بهنا وان التقليل ثم ذكر العلة يكون بعد ذكر الشيء والتخصيص على الاهم يتحقق
وتحقق تقرير المقصود في اسلوب ذم وفي تاخير عدم الايمان سلوك طريق الترقي
والمقصود هنا ازالة الاوصاف الذميمة وازالة الكفر يستحق التقديم لان
ازالة الانفاق رياء موقوفة على ازالته ولان ازالة الاقبح اهم قوله لا ينقص
من الاجر مثقاله بما قبل باعتبار عدم نقص الاجر لا باعتبار عدم زيادة
العقاب ان لم يؤمنوا او الله لا ينقص اجرهم ويحتمل ان يراد ان الله لا يظلم
ولا يضيع شيئا في غير محله لكل ما امر به ما ينبغي ان يفعل وكل ما نهى عنه
ما ينبغي ان يجتنب عنه ونفعه وان تك حسنة يضاعفها حث على الايمان
وما يتبعه باعتبار ترتب فنائه مضاعف قوله وفي ذكره ايماء الى انه
وان صغر قدره عظم جزاؤه حيث اثبت للذرة مثقالا على ما ذكر من
من الاحتمال فيه ايماء الى ان وضع الشيء في غير محله وان كان حقيرا فهو عظيم تعقله
في الحج قوله او لاضافة المثقال الى مؤنث اي اضافة المثقال الذي هو صفة
المضاف اليه المؤنث اذ قد يكتسب المضاف التانيث من المضاف اليه لا بد
من ان يكون صفة المضاف اليه او جزءا منه قوله يضاعفها يضاعف ثوابها
او مضاعفة نفس العمل غير معقول فقد يرى ان مضاعفة الحسنة مضاعفة الثواب
عقبه بقصد ويؤت من لدنه اجرا عظيما وانما قال من لدنه اشارة الى انه علم الاسباب
في الاخرة وهذا استغنيت عن التكليف وفي الاجر استغنيت عن المصباح
بالحجر قوله حذف النون من غير قياس تشبيها بحروف العلة الاولى الشبه بنون
الرفع ومن ثم خلافه فيه ... بعدم عود المحذوف لالتقاء الساكنين عند
سقوط النون وكلام ابي عبيد الواو وحرف من صورة ابقاء حرف العلة في الاخر

ع

٣٠٥

على انه لزم فان يكون في الصورة كانت بعقوبة قوله فكيف حال هؤلاء اي بيان حال الغائب
في قوله فكيف لانه الغائب التصحيح الا اذا وقت حال صاحب فطنة وتكلفته بعد هؤلاء
لان كيف سؤال عن الحال وتقديره العامل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر من هول الامر
وتعظيم شأن ... بالظرف فيه اذا او جعل الاستفهام للتعجب وجعل اذا متعلقا
بالتعظيم والهول المستفاد من التعجب فيه تكرار ان الظرف متعلق بكيف الا كيف هؤلاء
في هذا الوقت والمقصود من الاستفهام عن كيفيتهم في هذا الوقت التهويل والتعظيم
لامرهم في هذا الوقت وكون التهويل في هذا الوقت لا يلزم كون الظرف متعلقا
بالتهويل كما لا الاولى ان يجوز ان العامل في الظرف التهويل المقصود بالاستفهام قوله
تشهد على صدق هؤلاء الشهداء اشارة الى ان هؤلاء عبارة عن الانبياء وكلمة
على متعلق بشهيد على تضمين معنى التسجيل لا ... جلا على هؤلاء لم يلزم الشهادة
عليهم لا لهم وكانه الداعي الى جعله اشارة الى الكفرة وجعله اشارة الى المؤمنين بعيد
عن العبارة قوله ولا يقدرون ان يجعلوه يكون عطف ... عطفا على يسوى لا ما
يود وهو ان تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا قوله يا ايها الذين آمنوا
لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لا شك ان العلم بالقول
فلا بد من فايدة تقييد حتى تعلموا ما تقولون قال التيسير فايدة ذكره نعت حد السكر
الذي يمنع قربان الصلاة وهو ان لا يعلم ما يقول وهذا ... جعل حتى غاية يكون
تعليلا للنهي عن الصلاة فانه لا يصح الصلاة اذا لم يعلم المصلي ما يقوله فيه وكون
الظاهر ان علة النهي لا تنحصر فيه اذ لا بد ان يعلم ايضا ما يفعل فيه فالتعليل به تعليل
لا يخصص قوله من نحو نوم او تحرير اشارة الى القولين في الاية قال في التيسير
المفسرين على ان المراد السكر من الشراب وقال الضحاك المراد السكر من النوم
ولهذا قال النبي عليه السلام اذا نعس احدكم في صلاته فلينصرف ولير قد فانه لا يدري لعله

لعله يستغفر فيسب نفسه وقد صح فكون النشو عبارة عن سبب النزول ولا يبعد
ان يكون مرادا ولان المراد مطلق السكر سواء كان من النوم او الشرب ولا وجه
للاختصاص لان السكر بهوا نسد او طرق المعرفة كما اشار اليه بقوله السكر من السكر
وهو السد لكن ينبغي ان يعلم ان الفعل من السكر بمعنى السد من باب دخل ومن السكر
من باب علم ذكره الشيخ قوله حتى تعلموا ما تقولون وفي الكشاف فقرأ اعبد
ما تعبدون وانتم عابدون ما اعبد بحذف لا في الثلاث قوله وقيل اراد
بالصلوة مواضعها فيكون بتقدير ولا جنبا الا عابري سبيل بناء على ان المراد بعابري
سبيل المجتازون في المساجد قوله وانما المراد النهي عن الافراط في الشرب واما
اذا كان المراد السكر من النوم فالمراد النهي عن قربان الصلوة لان من عليه النوم ليس بالاختيار
والقول بان المراد النهي عن الافراط في الشرب بعيد نظرا بدله من دليل قوله وسكارى
على انه جمع سكران يعني جمع سكران على فعالى حملا على الحمقى جمع احمق مع كونها علة والفعيل
يعني المفعول من العلل يجمع على فعلى وقد جمع سكرى هكذا الجمع بحمل الا عليه
وبهذا التوجيه شاع لو وجد سكرى جمعا في كلامهم والظاهر ان الكشاف وجده
لكنه لم يذكر له شاهدا كما هو دابه في التوجيه الشاذ [illegible] وسكرى كجرحى جمع
ابتنه في مؤنث فعلان فعلى [illegible] حسن وحكي [illegible] والنفي
قوله عطف على محل وانتم سكارى لا لفظه انتم سكارى [illegible]
الحال المفرد مع الواو قوله والجنب الذي اصابه الجنابة يستوي فيه المذكر والانثى
والواحد والجمع المقصود بيان صحة عطفه على الجمع في اللغة يقال جنب واجناب
وفي الصحاح وربما قالوا جنبان وجنبون وقصد لانه يجري مجرى المصدر ليس معناه
انه في الاصل بل انه كالمصدر يطلق على القليل والكثير ومعناه ما صرح بالتفسير
حيث قال ويستوي فيه المذكر والانثى والواحد والتثنية والجمع لانه على صيغة

المصدر

المصدر كالذكر والنذر بمعنى الانكار والانذار قوله استثناء من اعم الاحوال
الا من اعم احوال الجنب الا من اعم احوال المخاطبين كما هو عبارة الكشاف فان قلت
حتى تغتسلوا من تتمة المقصور فينبغي ان يتقدم على الاستثناء لئلا يلزم قصر الصفة
قبل تمامها قلت المقصور هو نهي الصلوة جنبا والاستثناء داخل عليه وقوله حتى تغتسلوا
فيه الا انه ذكر تنبيها على ان الجنابة انما ترتفع بالاغتسال ولولا قصد التنبيه لكان
ذكره لغوا قوله وصفة لقوله جنبا اي جنبا غير عابري سبيل فالظاهر ان الا بمعنى غير فيتعذر
الاستثناء اذ دخول الجنابة لا تفيد من حيث حال السفر فهو بمنزلة جاءني رجل الا زيد
ويرد عليه انه حكم ابن الحاجب بضعف الا بمعنى غير في غير ما اذا كانت تابعة لجمع منكور
غير محصور فانه لابد من تعذر الاستثناء المنقطع ايضا فاذا لم يدخل ما بعد الا فيما
قبلها جزما يصح الاستثناء المنقطع وانما يتعذر الاستثناء المطلق اذا كان
الدخول وعدمه على الاحتمال ولا يرد عليه المحقق التفتازاني ان الجمع المنكر هنا عام
لكونه في حيز النفي فليس بغير محصور فيصح الاستثناء وفيه ان المقصود بالاستثناء
اخراج ما استثنى بعضا افراد الجمع فقوله ولا جنبا بمنزلة ولا في حالة الجنابة فليس جمعا
مستغرقا لكن التحقيق ما قاله ان المراد ليس كون الا بمعنى غير بل ان المستثنى
الغير يعني موضع الصفة وما ذكره هو حاصل المعنى حتى ينبه على ما اورده لانه يندفع
ما اورده اذ لا ورود له حتى يندفع قوله وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث
فان قلت الا عابري سبيل مستثنى عما يفيده قوله حتى تغتسلوا اي في الجنابة
لا ترتفع الا بالغسل الا جنابة عابري سبيل قلت هذا معنى دقيق الا انه خلاف
ظاهر النص لان هذا المعنى يقتضي تقدم حتى تغتسلوا على المستثنى ويحتمل انه انما
يكون دليلا لو لم يكن احتمال في الصلوة بمواضعها ثم الحنفية اختاروا هذا
الاحتمال فيصح التمسك به الزاما والا يشكل عليكم ان الاغتسال كيف يكون

نيابة عدم قربان الصلوة حال الجنابة وهو لا يجامع الجنابة لان حتى تغتسلوا غاية
الجزاء ايضا قوله بعث البارحة حتى الصباح وغاية تعيينات ما زال الجنابة
قوله وقال ابو حنيفة لا يجوز المرور الا اذا كان فيه الماء او الطريق الى آخره فالطريق
فيه الماء ومكسور في عامة كتب الفقه الحنفي الذي رايناها منع الدخول في المسجد مطلقا
والاغتسال ذكره قوله مرضا يخاف معه من استعمال الماء او لا حاجة الى تقييد المرض بذلك
قوله فلم تجدوا راجع الى تمكنوا من الاستعمال قيد للاربعة ولا يخفى ان تفصيل حال الجنب
بقوله وان كنتم مرضى او على سفر يغني عن ذكر قوله الا عابري سبيل الا ان يقال ذكر
السفر هنا لالحاق المرض بالسفر والتنبيه بينه وبين السفر بالحاق الواجد بالفاقد
بجامع العجز عن الاستعمال قوله فلم تجدوا ماء فلم تتمكنوا من استعماله اذ الممنوع
الاظهر عدم تاويل النظم والحاق غير المتمكن بالفاقد قوله فتيمموا صعيدا جزاء
للشرط المشتمل على الاربعة ولا يخفى انه لا يلائم قوله او جاء احد منكم من الغائط
فان جزاءه ينبغي ان يكون طهارة وكذا فلم تجدوا ماء قيد للجميع [illegible] قوله او جاء
احد منكم فلم يجد على صيغة الواحد الغائب وهذا الذي بحث صاحب الكشف
على المصنف [illegible] متعلق الجزاء ومع تحقيقه الاربعة [illegible] فان الظاهر انه متعلق
بالجميع [illegible] بل او جاء احد منكم [illegible] بعض الشرط بالاخير
والقول [illegible] بالتعقيب [illegible] قد بعد المحقق التفتازاني في شرح كلام الكشاف
كما لا يخفى على الناظر فيما نقلنا [illegible] وهذا اهل الانصاف قوله شيئا من وجه
الارض ظاهر الكلام ان قصده تفسير الطيب بالطاهر كما في النبات الطيب
يعني الطاهر عند ابي حنيفة واصحابه والشافعي يفسره بالمنبت كما في قوله والبلد
الطيب يخرج نباته باذن ربه قوله لقوله عليه السلام في اعادة ولان اكثر اهل
اللغة على انه التراب وهو المنقول عن ابن عباس وبه يشعر قوله جعلت لي

الارض

٢٠٧

الارض مسجدا وجعلت ترابها طهورا كذا افاد المحقق التفتازاني قوله والكلام
في الوضوء الى المنكب [illegible] رد مذهب الزهري انه يجب المسح الى
الابط حيث لم يذكر الغاية كما ذكر في الوضوء ورد مذهب الاوزاعي حيث
قال يمسح الى الرسغ كما في قوله تعالى فاقطعوا ايديهما ويؤيده ان النبي صلى الله عليه وسلم خص
التيمم وهذا التيسير قوله تقرير لكونه تيسيرا لامر عليكم والتيمم لهذا ان يجعل
العفو مع العفو بمعنى التيسير لكن لم اجده الا في التيسير يستدل عليه بقوله
عفوت عنكم صدقة الخيل والرقيق وعمل المستند الا ان ينظر بجواز ان يكون بمعنى
تجاوزكم صدقة الخيل والرقيق ولا يخفى انه لا يخص الجملة بالتيسير بل ذكر العفو لانه
علل انه يغفر ذنب المصلين سكارى [illegible] قوله الم تر الى الذين
خطاب لسيد القوم في مقام خطابهم او خطاب لكل من [illegible] يرشد اليه تضلوا
اعداكم قوله الا لم تنظر اليهم جعل الرؤية مجازا في النظر والا فالرؤية لا تتعدى بالى
وتضمين معنى النظر قوله وعدي بالى لتضمين معنى الانتهاء الا لم ينته علمك
اليهم [illegible] تضمين معنى البلوغ والوصول وتضمين معنى النظر الا لم تعلم الا الذين
اوتوا وفيه اشارة الى ان حاصل [illegible] في ذلك بحيث يحصل العلم يقينا يحتاج
الى تضمين معنى النظر فيما يشعر به كلامه انه يستغني عن التضمين فيه نظر قوله
حظا يسيرا من علم التوراة لان المراد احبار اليهود دليل على حمل الكتاب على التوراة
دون القرآن لكنه غير تام لان احبار اليهود لو اوتوا نصيبا من القرآن حيث علم انه
كتاب حق اتى به نبي صادق لا شبهة في نبوته ولو فسر نصيبا بالحظ الكثير الوافر
لكان [illegible] قوله والله اعلم باعدائكم وقد اخبركم [illegible] فاحذروهم
الجملة تاكيد لتحذير [illegible] الى قوله [illegible] اذ اعلم [illegible] من الاعداء
[illegible] عليهم قوله والله اعلم [illegible] كفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا يوجب [illegible]

المؤمنين وكان قوله لتوكيد الانتصار انشاء دلالة الانتصار الا اعتناء ومن تجوز
لافادة لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف الالصاق قوله ان يتعلق من الذين هادوا
ويحفظكم منهم يعني ان تعدية النصر بمن لتضمنه الحفظ كان تعديته بعلى لتضمنه الغلبة
قوله وجر محله وفي صفة يحرفون ويؤيده قراءة عبد الله ومن الذين هادوا وما
في مصحف حفصة من الذين هادوا من يحرفون قوله جمع كلم تخفيف كلمة بنقل كسرة
اللام الى الكاف ظاهره انه ذهب الى مذهب من قال الكلم جمع كلمة لا الى مذهب
من قال انه اسم جنس وان يا يكونه جعل تذكير الراجع اليه في قوله عن مواضعه كما
يا باه اليه يصعد الكلم الطيب ولم يلتفت الى ذلك الا بشبهار دفعه من ان
المراد اليه يصعد بعض الكلم الطيب وجريانه في قوله عن مواضعه لصحة ان يقال
انهم يحرفون بعض الكلم عن مواضعه والقوة مذهب من جعله اسم جنس
قال المحقق التفتازاني ان المراد بالجمع ما هو جمع معنى لا ما قاله النحاة فان من نحو كونه
جمعا اصطلاحا قوله ويقولون سمعنا قولك وعصينا امرك عطف على يحرفون الكلم
على تحريف التوراة لم يكن قوله ويقولون من جملة التحريفات وكذا لو زيد بتحريف
الكلم امالته عن مواضعه باسواء كان مواضع وضعها الله تعالى فيها او المقام اللائق
بجعلها موضوعة فيه فكان ابلغ بهم في عماديهم التحريف وكان قوله ويقولون
تعدادا لبعض تحريفاتهم والمراد انهم يقولون لك سمعنا وعند قومهم عصينا
فلا يتجه انه كيف يروج عليهم الكلام المحرف بعد التصريح بالعصيان لكن المناسب
على هذا عصينا امره لان ذلك القول عند قومهم ليس على سبيل الخطاب
لرسوله عم وذكره في ما بين المحرفات باعتبار قولهم سمعنا الاجابة كما يقتضي
المقام ويريدون سمعنا بلا اجابة والمراد انهم يقولون سمعنا الا باللسان
وعصينا بالاركان فلما كان عصيانهم محققا نزل منزلة القول وفيه انه يحتاج ح الى

الحقيقة والمجاز في قوله واما قول الكشاف من ان سمعنا وعصينا كان على
سبيل الجهر واظهار الكفر فلا ينافي الاخبار في السب والذم لان جميع الكفار
يخاطبون النبي عم بالكفر ولا يخاطبونه بالسب فيه فعليه انه لا وجه لارادة معنى
التحريف وابقاء الكلام محتملا احتمالا لان يخالف المقصود على هذا عصيانهم الذين
لا يجود التحريف في الاخبار بكلامه قبل يحرفون كتبهم ويجاهرون بانكار نبوته عم وعصيانهم
بعد سماع ما بلغهم ويخاطبون بما فيه سب او لا قوله ان يحمل وعصينا على تقدير الجهرية
على عصينا امر قومنا ان ابى مذهب اليه احد قوله الا مدعوا عليك بلا سمعت
ما لان بين الامر والسماع وكونه غير مسمع مطلقا تناقض قصد لا ندفعه بوجوه الاول
الدعاء وبلا سمعت والوجه الثاني المراد غير مسمع شيئا يقتضي دعاءنا في حقك عليه
ماله مدعوا عليك بسبب السماع والثالث غير مسمع قبول ما ندعوا اليه وهو الذي لا
اشار اليه بقوله او غير مجاب الا ان ما ندعوا اليه جمع نفي الاستماع مطلقا كناية عن عدم
سماع ما هو مطلوب بل انه اذا لم يسمع ما هو مطلوبه فكانه لم يسمع شيئا والثالث
مسمع غير مسمع كلاما ترضاه او ما تعتقد به المقصود او جعله غير مسمع كلاما ترضاه
في حكم غير المسمع شيئا والرابع مسمع كلاما غير مسمع اياك لان سمعك عنه نابي على
جعله المرفوع ليس المفعول الثاني وجعل المفعول الاول محذوفا او اما قوله او مسمع غير مسمع
مكروها فلا يتبع ان يكون بيان ما يحتمل ان يكون مرادهم كما هو ظاهر السوق ويقتضي
ظاهر قوله وانما قالوه نفاقا بل احتمال يرد على قصد قائله الذم واحتماله فيه
لهذا الاحتمال وكلام الكشاف مصرح به فينبغي ان يحمل على انه قصد بيان احتمال
الكلام من وجوه الذم المحتملة والمقصود وجه المدح المشتبه وجعله قوله وانما
قالوه نفاقا على انهم قالوا اسمع غير مسمع نفاقا بارادة المدح وقصد الذم الا على انهم
انما قالوه على تقدير قصد معنى الاخير نفاقا لانهم يظهرون من قصده وهذا كما قال لان

اضراب للعدم الا اسمع غير مسمع لو معى الدعاء او عقبه وثانيهما اسمع بدل غير مسمع كلاما
تسمعه لبعده كره ومعه وجه خطابه احد بل لا تسمع الا ما يخاطب به فيكون
دعاء عليه بالذل والبعد عن قلوب الناس قوله راعنا انظرنا في القاموس
سمع كلامه وقفاه بعينه توهما بدون ... بدون راعنا وفي التيسير
الا راعنا بعينه ما تسابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل كانوا يشبعون
كسر العين ليصير راعينا انه ... الوهم ... بهذا الكلام قوله الا ايمانا قليلا
لا يعبا به اريد بالايمان التصديق ... الايمان الشرعي لا يجامع انكار بعض الايات
والرسل ويمكن ان يراد بالايمان القليل الايمان بجانب العالم تخصيص الخطاب
بالمتقين ... ويمكن جعل قليلا مفعولا به ... الا قليلا ... وارادة
العدم بالقلة تكلف بعيد لا يدعو اليه شيء وظاهر قوله والا قليلا منهم انه جعله
مستثنى من قوله لا يؤمنون به كما في اخواته ويتجه عليه انه مع اتفاق القراء على النصب
المرجوح وهو ان جوزه ابن الحاجب بعيد ولهذا قال المحقق التفتازاني
هو مستثنى من قوله لعنهم الله والاولى جعله استثناء من فعله لا يؤمنون
تنزيله منزلة يكفرون ولا يخفى انه لا بد ح من حمل لعنهم الله بكفرهم على لعن
اكثرهم ليتفرع قوله فلا يؤمنون الا قليلا قوله كقولهم ... تغير اليد
قليل الشكر للنعم ... بسبب كثير ... الا مختلف
الجهات التي يقصد بالاختلاف بهواه ... الا مختلف الطرق
لا مختلف في مقاصده قوله واصل الطمس ... الاعلام ... لم يجده فيما
رايناه من كتب اللغة قوله وعطف على الطمس ... يدل على ان المراد به
ليس مسخ الصورة في الدنيا ... لانه مسخ خاص فيصح ان يكون مقابلا
لمسخ اصحاب السبت قوله ومن حمله ابو عبيد على تغير الصورة في الدنيا ...

بعد

٢١٠

٣٠٩

بعد قرب قال العلامة وقع وعيدنا على ... التشبيه ... بل يتعقب البعيد لان مثله
يبعد ان لا يتفق ولا يثبت ... كثرة ... اي لا ذكره قوله ... شرطا
بعدم ايمانهم كانه تنبيه على ... وعبارة الكشاف ... شرطا بالايمان
وعدمه بانه شرط بالايمان وجودا وعدما يقتضي ان وجوده موقوف على عدم
الايمان وعدمه موقوف على وجود الايمان ولا يخفى انه ... الشرط
وجودا وعدما ... الشرط الوجود ... وجودا والعدم بالعدم ... تحقق
اذا اريد بالطمس ... الوجاهة ... يكون ... خفيفة
او مسخ ... انه ... الامر ... اليهود ... بشأن
ملعونون ... قلت ... او ... لحكم ... الامر ... تنبيه
على ان كل واحد ... قوله ... المخالفة جعل
مفعولا ... او ... المخالفة ... اذا اريد به هذا الامر ... واما
اذا اريد ... فلا وجه المراد انه كان امر الله ... مفعولا
او ... الامر ... المخالفة قوله لانه ... على ... وحكمه ... يتغير ولا ...
الذنب ... لا ... اذا ... فلا ... فيعفو ... ان المؤمن
وكان ... الحكم ... وذلك ... ان ... في ... جعله ... فيه
بان الحكم بان ... سواء ... قوله ... ان الله لا يغفر ان يشرك به ...
... وهو ... ولا يخفى ضعف
توجيهه ... لا ... بكلام من يعتقد ... على ان ... بكلام
اذ ... الشرك ... في عدم المغفرة على تقدير ... المغفرة على تقدير ...
قوله ... على القول ... على ... وهل هو بالاشتراك ... المعنوي
او اللفظي او حقيقة في الاول ومجاز في الثاني ... المحقق التفتازاني ... الثالث

على التوبيخ والتصوير الذي لا يطلع عليه هو الكذب من عنده بيان على عليه قوله وكذلك
الاختلاف في انه لا يصح انه لو كان حقيقة وكان لازم في الآية الجمع بين الحقيقة والمجاز
لان الاخبار به ان من الشعر والتصوير قوله اختاره وهو يصح جيب اما في المجاز
المجرب وكلاهما كذب لانه بعبارة ومحبوبه بلا خالفا مرة وهم خالفوا الجميع وامره
حيث خالفوه في الاعتراف بنبوة محمد عليه السلام وهو شنيع كل المخالفة قوله ما علمنا بالنهار
كفرنا بالليل كان منشأه زعمهم انهم اعتقدوا ان تعليم التورية بالليل
يكفر ذنوب النهار وتعليمها بالنهار يكفر ذنوب الليل بنية فاذا ذكر من التغيير
ولا يبعد ان يكون ذلك بلفظهم من شريعتهم لكن ذلك عام يعم التورية
منسوخة قوله بالذم والعقاب على تزكيتهم انفسهم بغير صحيح ام يلتفت الى الاحتمال
ولا يظلمون ما تزكيه عنه ينتقص الثواب تمثيلا مع انه ذكره الكشاف لا الخلاف
سوق النظم والاسباب باسرها الا الله لا يظلم الناس في تزكيته من يشاء
فتيلا بل لا يزكي الا من يشاء اهله او تقول الله تعالى اعلم بتزكية الله وسببه
الا تركا وليس مجرد اخباره بزكاة والعبد بلا انه يجعله زكيا بحيا في ما بين
عباده فانه يضيع حالهم من تزكية نفسه لانه يفعل ما يوجب دناءة في نظر الناس
ويبعث لانه خالف ما قصده من الاعتلاء فيما بين الناس واعلانه بالاخبار
بصفة فيمكن يسن تزكيته بل بهما انه لم يترك بمقصده وانما التزكية حكم بانه
راجح فيما لم تعلم ولكن راجح الاثر انه قال الله اني لا يجيء في السماء الا
في الارض ما وجه المنافقون بانه خارج في قسمة الغنيمة بهداية لهم لا تزكية
لنفسه الامانة في السماء وانه لا يخرج الى الحكم السماوية وفي الارض انه لا يخل
في الامور الارضية قوله وهو الخيط الذي في شق النواة اه وكذا يضرب
المثل فيها بالنقير وهو نقرة في ظهر النواة وبالقطمير وهو قشرتها قوله وكونه

به

به حال تقدير وقد ان يقرن بالظلال ان كتمت قرانها في بعض ذلك ثم بين ان الاثم
بالاثم المبين بعد التجاوز شيء عنه بعظمه ولا يكون الامر من الله وحبيبه ولا يكون زكيا
وقوله لا يخفى كونه مما هو اشد ذنبا في المبين وانه قصد به معناه الاثم دون
المتعدي قوله كانوا يقولون ان عبادة الاصنام ارضى عند الله كانهم انما قصدوا
فيه نفع ما يرجى به من تعظيمهم في انهم سمعوا في نفع عبادة الاصنام
وما نفعوا به في ما يجتنبوا او سجدة حتى يرضخ بالكعبة بين الاشراف في حج
من اليهود وقيل قوم علماء منهم رضوا انهم كفروا بالحجة الكبرى والرسالة محمد عليه
السلام فجاؤا سجدة الصنم قوله والطاغوت يطلق لكل باطل معبود من دونه تعالى
يعبدون من دون الله والايمان بالباطل وذلك اطلق وجعل ذلك في التفسير وقوله لا كثرة
تحققه في تفسير حيث الطاغوت قوله او لا كان الذين علموا الذين
كفروا فيهم اليهود الذين كفروا قيد ذمهم ومبالغة في رد قولهم
ولا يبعد ان يكون هذا الموعود كان هذا السبب في
فلن تجد له نصيرا ادنى استنصارهم من قريش ما اعظم عليه رسول الله قوله
الا انهم لا نصيب من الملك الحقوق المنقطعة الغا في جميع
جواب والمضارع جواب الحصر
ان وقوع الفاء في جواب لو قوله وهو النقرة في ظهر النواة
بعض قوله بل كانت اليهود من ان الملك والمراد بنصيب الملك
الرئاسة اخبار اليهود ينكرون النبوة لمحمد عليه السلام الله لكسب الرئاسة
بقعة وهو المبالغة فيه البعث كان الشيخ ان يكون
انكار نبوة محمد فوت ملكه نبوته
فانكار من لا نصيب له من الملك غاية البعد قوله فلا يبعد ان يؤتيه الله

ما اتيهم او المراد بعضهم فقد اتينا انه لا ينبغي لهم الحسد لان ذلك لا ينبغي وعادتنا فقد
آتينا آل ابراهيم ملكا عظيما مع كثرة الحساد والجبابرة مثل نمرود وفرعون وغيرهما
قوله فلا يعذب بدله اي لا يرد كيدهم بعذاب الجلد الجديد ان كان الكفار قوله بعينها اه قال
المحقق التفتازاني في العينيات المنفصلة المنبسطة فيها عين النفس كانه يكفي في الانسان
والجزء كعود الروح قوله والظليل صفة مشتقة من الظل انه مجرد لفظ يتبع للتشبيه
منه وليس معنى وضعي بل يحسن بحسن حقيقة الامام المرزوقي قوله وان نزلت يوم
الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار وزرعها فيه مع ان عليا اخذه منه قهرا وما
هذا شانه هو الغصب لا الامانة لا اشارة لان الغاصب يجب ان يكون
كالمؤتمن في قصد الرد او لان عليا لما قصد باخذه جعل كالمؤتمن فانه
لا ذنب عليه وكان الظاهر ان يقال وان نزلت يوم الفتح في علي لانه المامور بانه
يؤدي الامانة الى اهله وتشبه ان يكونوا واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا
بالعدل ايضا نازل في عثمان لانه لما نازعه العباس في السدانة امر الله نبيه
ان يحكم بالعدل لعثمان والسدانة السادن حاكم الكعبة قوله او نعم الشيء الذي
اشارة الى ان جعل ما الموصول ما على نعم مع ان فاعلها يكون الا موصولا
باللام او مضافا اليه لتنزيله منزلة المعرف بها كذا ذكره المحقق التفتازاني
قوله والمخصوص بالمدح محذوف وهو ما ما مور به والاحسن ان يقدر ان الله
نعم الشيء الذي يعظكم به ما يعظكم به وجعل ان الله كان سميعا بصيرا المخصوص
بالمدح صالح تامل تعرف قوله يريد به امراء المسلمين في عهد الرسول عم وبعده
ويندرج فيهم الخلفاء واشار الى ان الاظهر انه امراء السرايا وعلماء لما يلتفت
اليه عموم اللفظ وما نقل عن ابي هريرة والكلبي ومقاتل انها امراء السرايا مما
في التيسير ينبغي ان ينزل عليه بيان سبب النزول قوله امر الناس بطاعتهم بعدما

امرهم بالعدل تنبيها على ان وجوب طاعتهم ما داموا على الحق ولذا تعقيب بالامر بالرد الى الله
والرسول بعد التنازع عليه ما في الكشاف في تحقيق تعقيبه بقوله واولي الامر منكم فانه يفيد
ان وجوب طاعتهم واجب في امرهم اذا لوه وهو ما جعلهم الله والرسول قوله وقد جعلت الامر مع
الايجاب لكن اشار الدلالة الا انه يحتاج الى حواله النبي على العباس وبهذا وقعت الى وجوب
طاعتهم فيما كان عاما لكن بيد عليك فلا يحتاج انه ينبغي ان يخص بالمباح فانه لا طاعة في المعصية
وبعد التخصيص فيشكل بان اعطاء الف درهم من مالك لزيد مباح فلو امر الامير لوجب
الطاعة مع انه لا يجب فيتامل قوله الا ان يقال الخطاب لاولي الامر على سبيل الالتفات
فالمراد امر المجتهدين عند التنازع بالرد الى الله والرسول وعند الرد يحمل كل بما يرجح
عنده
عنده ان ذ قوله ويؤيد ذلك الامر به والوعيد قوله ذلك خير واحسن تاويلا اي ذلك
الرد خير لكم من الاكتفاء بالظواهر واحسن تاويلا لمظاهر فلا عندها بالتاويل
الا في مع تاويل الاحسن لكن تمسكوا بالعلي العباس قوله فسمي الغار روق لانه جعل
فرقا في قوله حين يان ان عمر فارق مبالغة الغار وقيل كثرة مبالغة حاذوره وحرر الفعل
اتم لكن اشد انتحالا بقوله فسمي الغار وقا في الكشاف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت
الفاروق قوله سمي بذلك لان اطلق عليه الطاغوت بقوله الطغيان فالمراد بالطاغوت
معناه الوضعي الا انها في الطغيان او تشبيهه بالشيطان فيكون استعارة
العمل بناء على تشبيهه بصيغة التثنية لافراط الطغيان او لان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان
من حيث انه الحامل عليه فنقل عن الشيطان اليه على سبيل المجاز المرسل واستشهد
على ان الحامل هو الشيطان بقوله ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا وفي الكشاف
انه جعل التحاكم اليه تحاكما الى الشيطان والظاهر في هذا انه جعل المراد بالطاغوت الشيطان
وجعل نسبة التحاكم اليه مجازا الا انه الحامل وجعل التحاكم ذكره مغيرا كما انه يحل كلامه
على ما ذكره فينا قض فيه قوله وقرى ان يتحاكموا وفي الكشاف وفيه نظر لان الله تعالى

بالكسر وشتم محمد انه يجاذب حاجة بغاية فاسكت الرجوم تعالى على الحذف اعتمادا
على جعله التمييز فيكون مفردا تعين حذف الالف لالتقاء الساكنين وتثنية تعالوا قوله
تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول فيه دلالة على ان الرسول ان يحكم فيما لم ينزل
الله فيه شيئا فهذه الآية يدل على ثبوت السنة قوله ويصدون في موضع الحال او مفعول
مطلق ان انيث فافهم قوله فكيف يكون حالهم الاظهر في التركيب ان التقدير فاذا
اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاؤك كيف يحلفون بالله ان اردنا الا احسانا
وتوفيقا فموقع الشرط بين اجزاء الدال على الجزاء والمراد التعجيب من حلفهم هذا بعد
صدهم صدا ظاهرا هو كالصريح في نفاقهم ومن ثم كيف يحلفون علينا ثم يحلفون
وعلى هذا لا حاجة الى تقدير يكون حالهم وبعد التقدير الاظهر جعل اذا اصابتهم
مصيبة جملة شرطية جزاؤها يحلفون ويجعل الشرط والجزاء حالا من يكون حالهم
قوله الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق بين الخصمين يعني انا خفنا من ان
يحدث عداوة من التحاكم اليه وبين رسول الله ان نقول رضاء بحجابه
الالفة ولا يحدث الكلفة قوله وقيل جاء اصحاب القتيل طالبين بدمه قال المحقق
التفتازاني فعلى هذا يشبه ان يكون اذا للمجرد الظرفية دون الاستقبال قوله
من النفاق فلا يغني عنهم الكتمان اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد اولئك الذين
علم الله ما في قلوبهم يجب تقديره الله من البقاء على الكفر او الارتياب فيما بعد
فاعرض عنهم لعله يكون المقدر فيهم الاثبات ولا يخفى ان التفريع يحتاج والامر
بالموعظة والقول البليغ ما لا يحتاج قوله فاعرض عنهم ان عن عقابهم قال المحقق
التفتازاني الاشبه ان المراد لا تقبل اعتذارهم ولا تتعرض عنهم بدما و
واغلظ عليهم بالتخويف الا انه لم تقرر هذا الوجه ما ذكره المفسرون والترجيح
من هذا المحقق التفتازاني والاظهر ان المراد اعرض عن المطالبين بدمه فان

دعه

دعه يهدد قوله الا ان يغني التقسيم بدعه فيشان انفسهم قوله لانه يجوز الصفة بانعدم
عليه نحو من جاد الكشف وشلت الجاب بالحمل على الحذف والتقدير فيتضمن ان الحكمة
النية والكن في تحصيل نحوه فالتقدير ويمكن ان يتعلق ببقية لكونه في معنى قولا
بليغا حيث يجيء قوله والقول البليغ في الاصل الا في اصل البلاغة فيه
لا ان يعني الاصطلاح المشهور البلاغة ان يجري فيكونوا قوله وما ارسلنا
من رسول الا ليطاع رد المعتزلة على ان الله لا يريد الا الخير والشر على خلاف ارادته
واجاب عنه صاحب التيسير بانه حجة عليهم لان المراد الاطاعة باذنه فان ارسال الرسول
ليطاع من باذنه الله بالاطاعة واما من لم ياذنه لم يرد اطاعته فلا يطيع لانه اراد
عدم اطاعته وبان المراد لزوم الطاعة رسول الا لزم طاعته على الناس
ليثاب من انقاد ويعاقب من سخطه ومن اثبت الرخص في افعال
الله تعالى يقال ان تمسكه به نقول به لكونه غاية طاعة
الا ان يقال ان الغاية كونه مطاعا بالاذن والمكلف اذن من لا اذن له لا يطيع
ويمكن ان يكون معنى الطاعة باذن الله الطاعة الملتبسة باذنه فلا يجيء الطاعة
تيجابا باذن الله رسول الله
قوله وانما عدل عن الخطاب اي قوله عدل عن الخطاب لوجه والله اعلم
رحيما قوله لا زائدة لتضمن الاثبات والاصل ان يكون الزائد في القسم على الحرف
فلا ورد لا قال صاحب التقريب انه النفي للمظاهرة الاثبات
القسم قوله او على الا انه قليلا ان يجعل بدلا من المفعول
الا ما فعلوه التكذيب الا قليلا ان يكون تقليل الاكثر
ليس القتل فيه حيث
الا قليلا يكون

لان الله تعالى يعصم غيرهم بقتل قليل ولانه علم من بني اسرائيل انهم تقبلوا كبر ولهذا

بيان لكمال اللطف بهذه الامة فليس عليه وانما يحتمل من التوبيخ وتحملوه يكون

تنكيلا كثيرا من هذه بني اسرائيل لانهم لم يتعادوا ولا يحكمهم عذاب الله وهذه

الامة ما ملومون الا اليوم النبي فلا يقدمون كبني اسرائيل لعدم خوف الاستيصال

لا لفضل اخلاص بني اسرائيل قيل لانه لتحصيل العلم اي الايمان بالموعظة

[illegible] لتحصيل العلم فان ما يحصل به يحفظ ويظهر اسراره [illegible] تطهير القلب [illegible]

الشك بالكلية وكذا الثواب في العمل اثبت من تركه [illegible] في الثبوت

فان التزكية [illegible] من الله [illegible] ثم الطهر بالفعل [illegible] من الذنب

كمن لا ذنب له فيجعل من لا ذنب له [illegible] على الموعظة

خيرا لهم تثبيتا لهم [illegible] عن امكان المخالفة

فلا خوف المخالفة [illegible] فكان فيه [illegible] الاجر [illegible] على المخالفة [illegible] وقيل

انها نزلت في حاطب بن ابي بلتعة يعني بهذه الاية فلا وربك لا

[illegible] بين [illegible] في التفسير وهذا انه من الكلبي

لان حاطبا من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الاية نص على ذكر المنافقين

وهو قوله رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فالصحيح انها في اليهودي والمنافق

وقال المحقق التفتازاني قيل هذا سهو لان حاطبا لم يكن من الانصار بل الصحيح

خاصم الزبير رجلا من الانصار في شراج [illegible] من الحرة [illegible]

[illegible] الصغير [illegible] الزبير [illegible]

[illegible]

[illegible] فلو انا كتبنا

القصة [illegible] سبب نزوله وهو ما ذكره [illegible] ان الزبير وحاطبا

خرجا

٢١٢

خرجا بعد القضاء [illegible] فقال لمن كان القضاء فقال الانصاري قضى لابن عمته لولا

[illegible] بعد ما كان مع القضاء فقال قال الله [illegible] ويشهدون انه رسول الله

ثم لا يجدوا في قضائه ويقضي بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في حياة موسى فدعانا الى التوبة

منه فقال اقتلوا انفسكم فقتلنا فبلغ قتلانا سبعين الفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا

فقال ثابت بن قيس بن شماس اما والله ان الله ليعلم مني الصدق لو امرني محمد ان اقتل

نفسي لفعلتها وروي انه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر فقال رسول الله

والذي نفسي بيده ان من امتي رجالا الايمان في قلوبهم اثبت من الجبال الرواسي

وروي عن عمر بن الخطاب انه قال لو امرنا ربنا لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا

ذلك فنزلت في شأن هؤلاء ولو انا كتبنا الاية وكانه لم يثبت عنده [illegible] تتمة القصة

وجعل ولو انا كتبنا [illegible] وجه [illegible] في القضاء ورسول [illegible] ولانه لم يقبل

هذا القضاء وكيف يقبل [illegible] الاحكام التي يكون [illegible] ولو انهم فعلوا ما يوعظون به

[illegible] عليه [illegible] للاستيناف [illegible] على [illegible]

لهم اجرا والتثبيت [illegible] لاتيناهم [illegible] الفضل العظيم [illegible]

في جوابه [illegible] بعد التثبيت [illegible] لاتيناهم [illegible] الله

لاتيناهم ولهديناهم صراطا مستقيما [illegible] الصراط

بالمستقيم [illegible] على [illegible] الهداية [illegible]

[illegible] الهداية [illegible] التثبيت على الايمان [illegible] ومن يطع الله والرسول

فاولئك مع الذين انعم الله عليهم [illegible] في الجنة [illegible] من بيان

سبب نزول الاية [illegible] الآخرة فيكونون [illegible]

من [illegible]

[illegible]

ثبات الصديق محمول على العدو وفي ذلك كله اشارة بتشبيب الا انه ايضا محمول على العدو
لان رفيق الانحراف عن الصداقة والعدم الحجة ثالث وهو انه قصد به الجنس مع قطع النظر
عن الانواع ذكره الكشاف ولا يخفى ان ذلك لا يصلح للاشارة الى المطيعين وللاشارة
الى المنعم عليهم وعلى التقدير يكون تمييزا باعتبار ما انتصب عنه لان التمييز ان كان صفة
كان ما انتصب عنه الا المتعلق قوله اشارة الى ما للمطيعين اه او اشارة الى نفس
الاطاعة والانقياد ومعنى قوله وكفى بالله عليما انه كفى عليما بالاطاعة والانقياد وفيه
حث على اخفاء الطاعة والاكتفاء بعلم الله بها قوله يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم
ما فيهم بانهم بحيث لو كتب عليهم القتال ما فعلوه الا قليلا منهم وحثهم على الانقياد
بانهم لو فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم ولاعطيناهم اجرا عظيما صار مظنة ان يخرجوا
الى القتال ابدا جميعا من استعد منهم ومن لم يستعد عليهم ومن لم يستعد ما يجب عليهم
من الخروج فقيل لا يبطل بل يخرج من اخذ الحذر ولا يجب خروج الجميع بل الواجب الخروج
بقدر الحاجة قوله فتنطوا اشارة الى ان من الحذر الحزم كما صرح به واخوه الكوكبة
الجماعة على ما في القاموس قوله والاية وان نزلت في الحرب لكن تقتضي اطلاق لفظها
انما يطلب الخير لو كان انفروا امرا بالخروج مطلقا لكنه لو كان امرا بالخروج الى العدو
... وكان التنبيه بلبس ما ذكره من مقتضية اطلاق اللفظ وانما هو من قبيل الاشارة
قوله ليبطئن بن ابي شابوم احد في القاموس بطأ عن الامر عوقه وبطأ به عنه كثبطه
فيهما وكان بطأ ونحو بطأ منقولا من بطؤ كذلك بطاء ونحوه ابطأ منقولا عنه لازم
فيهما في ذلك انما الفرق بان احدهما منقول للتعدية والاخر للتعدية بلا بجرد التكثير
قوله مثقل من نقل قيد للمنقول وهو مناط الفرق وقوله للفصل بالجار صحيح لا وجه
وقوله وان منكم لمن اقسم بالله على صيغة المتكلم وهو من كلام لانه قسم من المتكلم على تبطئهم
لان المبطئ وقوله وان منكم ليبطئن عطف على خذوا حذركم عطف قصة على قصة

والسبب

والسبب انه معترضة الى قوله فيقيما على عطفا على خذوا او فيه حث على اخذ الحذر لان
منهم من يخطئهم ويمرضهم على الهلاك في صورة الشفقة قوله فان اصابتكم مصيبة
كقتل وهزيمة متفرع على التبطئة والتخلف عن الغزو كانه ترك التعبير بالمستقبل
بالكلية للجزاء وترتبه التاكيد في قوله ليبطئن وانما اكد تبطئهم وقولهم اشارة
الى انه من البعد بمظنة ان لا يقبل به وان انما اكد في قوله قد انعم الله على اذ لم
... هم بعدهم عن الايمان حيث لا يعرفون ان تلك المصيبة في حقهم انعام من الله
بالاجر عليه يجعلون الحرمان منه انعاما وقوله اذ لم اكن معهم شهيدا
يحتمل ان يكون بمعنى لم اكن مع من شهد لم شهيدا او لم اكن معهم في موضع الشهادة
فالانعام هو النجاة من القتل وخوفه وعبر بالشهادة تهكما قوله كانه تنبيها
على فرط حسرته تاكيدا لخبر المبالغة في قوله وما الله عز وجل لفرط التحسر جيء بحرف
وكانه ان يخفف هذا القول منهم لا يحاب ولا يكون الا الاضطرار حيث بهم
اذ فيه الا عن على الخروج ويأمر بعدو الا وقد الا عليه تحسر الموجب لهذا القول
عليهم وقراءة ... ان رعاية لفظ من ارجح صرح به صاحب الكشاف ...
تعالى قصد التعجب ... الرفع والنصب ... للمتكلم في يا ليتني جواب التمني والخطاب مقصود
تنادي الجمع بكلام واحد قوله تنبيه على ضعف عقيدتهم ... التنبيه عليه بنقل
قولهم قد انعم الله وتحميل التنبيه عليه بقوله يا ليتني كنت معهم فهو تنبيه معترض
بين التنبيه بين قوله وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه ولا معارف بينهم
ان يكون متعلق بالجزاء وانما غاية ما ... كون قولهم يا ليتني كنت معهم بسبب شاتهم
من لم يكن بينه وبينكم مودة فيظن انه متصل بالجملة الاولى بينه قوله لانما
يريد ان يكون معهم بالجزاء ... انه ... ان يكون بعض ما قالوا به انهم فهو
تمني زوال نعمتهم لا نفسهم ... الوجود ولا يجد المودة ولا يتمنى انتقال نعمته اليه الا المود

عند سماع فوز المؤمنين ويظهر السرور ليعلم فوزنا لوددنا الحزن عليه انه لم يحز وقيل انما يكون كلامه
لم يكن كان التشبيه من جهة ورود ما يريد به التواد الا ليقولون قول الاغيار بالعدم المودة بينكم
وبينه والثلث جار بها قوله او حال من الضمير في ليقولن كأن لم تكن بينكم مودة بينه وبينكم
بينا وعلى ما قال انه اخبار بعداوة يكون منهم ثم بجر ما الذي اولها قلنا او قالوا ذلكم حال
كونهم بحيث كانه لا مودة بينكم وبينه بينا وعلى انهم يظهرون مع بعد التواد الحزن
على اصابتكم ذلكم الفضل ويقولون في تحكم ما لا يعده المودة قوله وقيل انه متصل بالجملة
الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل ابعاض الجملة بما لا يتعلق بها لفظا ومعنى كان توجيه
هذا القول ان الجملة معترضة فيما بين اجزاء جملة تتعلق ببيان حالهم فالمعترض
المتعلق بالجملة الاولى ان يفرض بين اجزاء الجملة الثانية كانه قيل يقولون في بعض
احوالكم اذا وقع بعض الخرقة كانه لا مودة بينكم وبينهم الا ان يكون بين بين هذين
القولين في حكم بعيد عن المودة الا ان هذا لا يبعد الجزء الاول وهذا يبنى
تعلقه بالجزء الاول قوله وقيل اطلق يعني انه قيد بالمنادى لا بل بالجر ومعه المنادى
للتنبيه على الاتساع والتجوز يعني اريد به الجر والتنبيه لطلب اقباله احد فهو بمنزلة
الا او اما قوله على تقدير فانا افوز في ذلك الوقت او العطف على كنت قال المحقق
التفتازاني وعلى الاول عطف على الجملة التمني لا على المتمنى وفيه انه كيف يعطف
الاخبار على الانشاء والجواب انه جملة معطوفة مبنية وجه التمني او جوابه شرط محذوف
الا ان كنت معهم فانا افوز فوزا عظيما وبالجملة لا يتجه ما ذكره في كلام المحقق التفتازاني
انه لا يظهر وجه تقدير المبتدأ اذ يتم فافوز بدون ذلك التقدير لان وجه جعل
الجملتين اسميتين والمستقبل يراد به الاستقبال بالنظر الى ما قبله قوله [illegible]
على تركه ما حثهم او المعنى ايجاب المقاتلة بظاهر الاسلام على المنافقين بعد ظهور
نفاقهم وتكذيبهم والمعنى على الاول ضمير من لا يقوم بذلك الزجر عن النفاق فانه

سبب

سبب هزم جيش الاسلام بجزاء قوله وعد له الاجر العظيم على ان غلب او الاول يحتمل
ان الكنا موقوف على ترتيب الآية وان كان عبارة الكشاف يقتضي العكس حيث قال
ظافرا او مظفورا به قال المحقق التفتازاني الاليق بترتيب الآية تقديم المظفور به على
الظافر لكنه حافظ على تقديم ما هو متقدم في استحقاق الاجر العظيم هذا ولا يخفى انه
على ما ذكره انتقل الكلام الى النظم انه كيف قدم المظفور به مع تقدم الظافر فيما يضاهي
في تقدم الظافر على انه بعيد بجنسه في التيسير رواه ان الصحابة قالوا للنبي عم انا نقاتل
نقتل ونقتل في سبيل الله فانزل الله هذه الآية وانشركم جميعا في الاجر هذا
وربما يظهر وجه تقديم المظفور به في النظم وهو انه كان وجه الاجر العظيم في عمومه والتفصيل
من النظم تشريكه الظافر معه وهو الاصل في الذكر وجه تقديم الظافر ان الاهتمام بشأنه
لان المقصود اثبات الاجر له ايضا قوله وانه قال فيقتل او يغلب تعظيما لبلغته
المجاهد وهو من لا يغلب ولا يغلب بل يتوقعان منه فيهما اشارة الى انه ينبغي
اثبات الى احد الامرين والا ظهر ان الاكتفاء وان الثالث لا يشاكلهم في الاجر
العظيم قوله وان لا يكون قصده بالغلبة الا القتل الا ان يصير مقتولا لانه كان قصده
اعلاء رتبة وصار سببا للقتال قوله عطف على اسم الله الاول في سبيل المستضعفين
وهو تخليصهم عن الاسر وصونهم عن العداوة وجعله المحقق التفتازاني بان
تخليصهم سبيل الله لا سبيلهم وفيه انه سبيل الله بمنزلة الاله نوع اختصاص بهم
فلا مانع عن اضافة السبيل اليهم او جعل السبيل منبها على شرفه بالعطف
على سبيل الله وهو محمول على الاختصاص اخوات على تقدير ان يراد بالمقاتلة
في سبيل المستضعفين المقاتلة في فتح مكة الا ان المدينة وقع منهم اياه على
المستضعفين قوله وانما ذكر الولدان يمكن الولدان معهم مبالغة لعلا يلام
ذكرهم اجاب بان ذكرهم للمبالغة في ذلك من كتبهم الخطاب والنساء وبهذا اندفع

التمسك به فان قيل بان الحجة يقبلوا ذلك لانهم مؤمنون لا يجب تخليصهم على ان
في انحصار وجوب تخليصهم في المسلم نظر لان الصبي المسلم يتبع الاسلام فلا يبعد
وجوب تخليصه بشعار مرتبة السعداء قوله وانه دعوتهم اجيبت بسبب مشاركتهم
فلعلهم يذكر ايضا في قوله الذين يقولون ولا يحصل بهذا التنبيه وقوله ح شاركوا
توضيح لكون مشاركة الصبي موجبة للاجابة بانهم شاركوا على صيغة الجماعة
في الشرعية في استنزال الرحمة واستدفاع البلية ولذلك شرع اخراجهم
في الاستسقاء المشتمل على استنزال الرحمة بما المطر واستدفاع بلية العطش
والجدب قوله بان يسر بعضهم الخروج الى المدينة يعني دعاء الاخراج وكان
من بعض ودعاء طلب الولي والناصر من بعض فالكلام على التوزيع والظاهر
ان طالب الاخراج من له مكنة في السفر وطالب الولي من هو عاجز عنه قوله ثم
نصرهم ذكر في الشرح انه لما نصرهم قبل فتح مكة ايضا فان عطا كان يستنقذوا
واحدا منهم وبعضه على يد مرثد بن مرثد الى المدينة قوله لما ذكر قصة المؤمنين
في المؤمنين والنسا فيقتضي والمراد باولياء الشيطان [illegible] الجاهرة
قوله ان كيده بالاضافة الى كيد الله او كيده بالاضافة الى قوة المؤمنين وكان
دلالة على استمرار الضعف الا من الله الدائم وكون كيد الشيطان اضعف
مأخوذ من الضعيف الذي هو صيغة المبالغة قوله الم تر الى الذين قيل تعجيب
عن حالهم بانهم قبل فرض القتال يتمنون القتال واذا فرض عليهم
القتال خاف فريق منهم والحقيقة الم تر الى فريق من الذين قيل لهم والتعجيب
من خشية فريق واقع من التعجيب من خشية الجميع لانه تعجب من فريق منهم كان
الظاهر ان يزول خوفهم ومنشا التعجيب تمنيهم القتال الا امرهم بالكف والتعجب
مفهوم من الامر بالكف لان الكف انما يتحقق فيما الكف بعد ده [illegible]

الكشف

الكشف وكانوا يتمنون الاذن لهم فيه وفعل المحقق استقرار في النوعية على
عبارته قولهم عن القتال في سبيل الله وما ذكرنا ترتيب وكانهم انما كفوا
وامروا باقامة الصلوة وايتاء الزكوة تنبيها على ان الجهاد مع النفس مقدم
واصلاح النفس اهم من اصلاح الغير وعلى تمكن النفس اعانة والجهاد
في الدين وعلى ايثار النفس في بذلها من ايثار النفس الجهاد به قوله ربنا لم كتبت
علينا القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب الظاهر عطف لولا اخرتنا وكانه لم يعطف
لانه نقل بقوله مستقل بين انهم تارة يقولون الجملة الاولى وتارة الجملة
الثانية فلو عطف لتبادر انهم قالوا المجموع الكلامين بعطف الثانية على الاولى
قوله استزادة في مدة الكف الى ان وصف الاجل بالقريب استعطاف في مقام
طلب تاخيرهم يعني ان الاجل المقدر قريب وهذه الحيوة قليلة فلم يتعجب عن هذه
المدة القليلة قوله سريع التقضي نقل التمتع بالدنيا قليلة سريعا لانقضاء فقلته على
وتكثيره بالنسبة الى تمتع الاخرة اتقى تقبل بهذه الجملة الى قوله خير لمن اتقى ولا
جواب لقوله لم كتبت علينا القتال بل تنبيه على ان القتال سبب لحصول التمتع
الاخرة وقوله اينما تكونوا يدرككم الموت وحده او مع قوله ولا تظلمون فتيلا
جواب لقوله لولا اخرتنا الى اجل قريب يعني اينما تكونوا يدرككم الموت الا بعد اجلكم
في القتال لان الموت لا يحل بالنفس موته الا ترتيبه الشكر كالذي قوله كانه
قوله الا نور كعب بن مالك من فعل الحسنات الله شكرها والشر عند الله سبحانه
فانما هذه الدنيا ونقصها كالزاد لا بد منها فان قوله وقرئ مشيدة يعني على
صيغة اسم الفاعل وصفا لها بصفة فاعلها في المبالغة كما في قولهم قصيدة شاعرة
ونحو قوله الشعر بالنسبة الى البناء مشيد لان البناء رفعه وبالنسبة الى الاسكان فيه
مشيد لانه مشيد الساكن فيه ورفعه رفعته قوله وهو المراد الظاهر المراد ان

وكان نزرا بما قررنا كلها قوله فمالهم ان هي الا تشويش بحيث انه ينبغي من عندك ليس
يكفي من عند الله بل معناه السببية بخلاف من عند الله فان معناه الفاعلية والتركه
قيل لا يشكل رد قولهم بقوله كل من عند الله لا ينكرون فاعلية الله للكل انما يجعلونه
عليه السلام سببا واجاب عنه المحقق التفتازاني في حاشية بان الجواب ليس بمجرد كل من
عند الله بل الجواب مجموع قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فان قلت ما فائدة
قوله كل من عند الله في الجواب ثلث تقريرا لما اعتقدوه في الفاعلية ورفع لما يوهم
قولهم هذه من عندك حيث ابرزوا سيئته في معرض الفاعلية بما فيه
من السببية فان قلت كيف قال لا يفقهون حديثا مع اعتقادهم ان الحسنة
من عند الله وان الكل من عنده قلت للمبالغة في تجهيلهم النفع وقد يشار
اليه التكافؤ بغير قصد بيانا لما كيهام لا يفهمون لهم وقوله او حادثا من حروف زمان
نتيجة فكر وانها العاطفة قوله غير ان الحسنة احسان وامتحان اي الا احسان امتحان
العبد من الله هل يشكر او لا وكذا هو هو ان البلية ليست امتحانا فيه حيث
لان هم البلية اولى بكونه امتحانا وفيما بعد امتحان انه هل يصبر ويتوب ويعرف
بانه بشؤم ذنبه قوله يصيبه وحسب هو كونس الفرص والنصب انجر بكيد الله و
كذا في القاموس ايضا كما لظاهر فيه تثنية كان شاكا بضيق وحلل الشوكة جسمه
ولا يبعد ان الا المفعول يجب ويوجد ان ضميرا مستكن بالا المصدر ان يشاك شوكة وكان
المراد بالذنب ما يعم الصغيرة والا لا اشكل بما يصيب النبي عليه السلام قوله لا حجة لنا
والمعتزلة ان لا حجة لنا في ان الخير والشر بارادته حيث قال كل من عند الله فان
الحسنات تحمل النعم والسيئات البلايا بالمعارضة قوله وما اصابك من مصيبة
فمن نفسك قوله كل من عند الله والمعتزلة في ان الخير كله من الله والشر من العبد
كما ذكر قوله والمقارنة من قوله ورد كلام مانع في تقرير ما خرج حاد جانب غير وجائه

علي

على رسالتك بنصب المعجزات وتجوز ارسلناك للناس رسولا واشار بعده بثبوت
كونه قوله الا ورد انه لا يخفى الشهادة بالشهادة على الرسالة بل ينبغي الحرف
بالشهيد على كونها بنفسه ونصها الشهادة على ان مطيع رسول الله مطيع الله
ونصها الشهادة على الحق الثابت بين نفظه كيف اشارة الى انه لا يطلب
في الشهادة نصابا بالشهادة قوله من يطع الرسول فقد اطاع الله ان يحفظه لانه
بيجب الارسال الشخص رسولا هو ان الطاعة اطاعة الله في الحقيقة مصيبا لا نرجعه
عليه برسوله وكون مخالفته عصيانا لما يفهم من قوله وما ارسلناك عليهم حفيظا
لان الحفظ انما يكون لما فيه خير وبذلك تبين انه ابيعث رعاية المقابلة
بين الكفر الذي جزاء الشر وطبين انتقالا بين لان قوله فما ارسلناك جزاء بنفسه
والمكنى فيه الجزاء هو سبب المذكور ان ما عرض عنه فما ارسلناك عليهم
حفيظا وما اريد بالرسول العموم فلا التفات لكن يحتاج الى جعل التفاتا بين
جعلا لمراد بالرسول نبينا عليه السلام وكان في كونه حفيظا الا لما يغار في الحفظ دون كونه
حافظا لان الرسالة لا ينفك عن الحفظ لان تبليغ الاحكام نوع حفظ عن الهلاك
وجعل حفيظا مفعولا ثانيا لارسلناك تبعض من الجعل العذب من جعله حالا
قوله طاعة الانسب بما قبله ان يقدر طاعتك طاعة فيقصدون بان من يطيعك
فقد اطاع الله واذا خرجوا من عندك بيت طائفة منهم وهم رؤساؤهم الخيارهم
الذين تدبر الامور اليهم غير الذي تقول وكانه قولهم ان الرسول طاعة فالشرك
واراد بهذا ان نتخذه ربا كما اتخذ النصارى لعيسى قوله ذوريث خلافه قلت لها
او قالت به على اضمار تقول من الخطاب وغيبة المؤنث والكلمة ذوريث مقال
المحقق التفتازاني قد يجيء بالتفات بكون اول صرفه ما يجيء وثانيها مع الحكة
من التنزيل بعض التنزيلين والعكس من التنزيل بهو ان كلا ما في نفسه

ثم تبدو قوله شبهة في كتابتهم للمجازاة وبهتة وتهديد شديد على التوجيه
الآخر تقدير لهم عن النفاق والخبر بأنه لا ينفعهم الشفاعة ...
ما يستترون فيه فيتفضحون قوله أفلا يتدبرون القرآن فلما كان مظنة
أن يقول المنكرون أنه لا شبهة في كفاية شهادة الله لكن من أين يعلم
أن الله شهد عقيبه ما أخبره من رسالة محمد عليه السلام وأن طاعته طاعة الله وأن
المنافقين بيانقضون رده بقوله أفلا يتدبرون يعني لو تأملوا في أن
القرآن كلام الله تعالى وبعد ثبوت كونه كلامه يتضح شهادته من غير ريبة
قوله وكان بعضه فصيحا وبعضه ركيكا فإن قلت مع الاعتراف بفصاحة
كثير منه وكون الفصاحة ملكة تقتضيه بجامع الشعر على كلامه مقصود بلفظ
فصيح لا يظهر استلزام الكون من عند غير الله الاختلاف في الفصاحة والركاكة
قلت اقتدار غير الله ربما ينفك عن وجود المقدور والإيجاز القدرة وضعفه
عن أعمالها وفتوره عند الاشتغال قوله ومطابقة بعض أخباره المستقبلة
الأولى ترك التقييد بالاستقبال إذ لما قد مكنه لا يمكن عدم مطابقة خبر غير الله
في كلها سهوا ونسيانا أو مخالفة تحكم بالغيب قوله مخالفة العقل لبعض أحكامه
دون بعض فيه أن قوله تعالى والله على كل شيء قدير يطابق العقل ويدفعه
أن حكم القرآن ليس ظاهره بل ما خص منه الله تعالى وإنما استدل على كونه من عند الله
بعدم الاختلاف لا أنكر من العرب بشهادته الاختلاف في أحكام الكهنة
الذين كانوا يعتقدهم ومعتقداته لهم ... تخصيص الاختلاف في المطابقة
للواقع وعدمها كالدلالة قوله كما يفعله قوم من ضعفة المسلمين يريد ضعف
الإيمان أو ضعف الرأي قوله فكانت إذاعتهم مفسدة لأنه إذا علم الخصم الأمن
سعى في حفظ نفسه وإذا علم الخوف سعى في انتظار المحاربة قوله والإذاعة زيادة

كانت

كان فيه الحفظ حيث قال إلا إذاعته بعد لا يخفى ما بالإباء واستشهد عليه
وجعله السبب ومزيده وأشار إليه أن الشبهة ليس بقول لاحتمال الزيادة والتضمين
وهناك احتمال آخر وهو كون الباء بمعنى مع وجعل الضمير للمجيء أي إذا جاءهم الأمر مع المجيء
من غير مهلة وتأخير وفيه تنبيه على أنه إذا وقع الاطلاع على أمر لا ينبغي إفشاؤه نحوه
بل ينبغي أن يتوقف ... وفيه معرفة أنه هل يصح أن يفشى أو لا يصح قوله يعلم ذلك
من يقول لا إلا من يقول للضعفة وهو بيان قوله الذين يستنبطونه فيه
عليه بقوله سماع الرسول وأولو الأمر بقوله يستنبطونه مكان أشار إليه بقوله لا يستخرجونه بعلمه
من جهتهم يعني أن كلمة من على هذا التوجيه ابتدائية على حد قولها على التوجيه بيانية
الأول بيان ما فيها التبعيض والبيان قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته
من الله عليهم بالتنبيه على أنه لا ينبغي أن يذيعوا ما علموا وبأن ذكره فضل منه لولا
فضله لاتبعتم الشيطان إذ لا يقدرون على معرفة فساد ما يفعلون والإشاعة
أو الاتباع إلا قليلا لا يجعل المستثنى مفرغا والمستثنى منه مفعولا مطلقا أي الكل
اتباع إلا اتباعا قليلا ونوع وإن كان من المثبت فهو مستقيم المعنى أشار
بقوله بإرسال الرسول وإنزال الكتاب إلى دفع ما أورد من أن القليل أو الاتباع
القليل إنما يخرج عن اتباع الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع أن المراد
فضل انتفاء بفضل مخصوص قوله وإن تبطئوا أو تركوك وحدك فإن قلت لا يجب
مقاتلة الكفر من الأربع المتعين وأما لو أراد العدو فلا يجب فكيف إيجاب المقاتلة
على رسول الله كونه منفردا على الإطلاق قلت كأنه من خصائصه والمراد إيجاب
المقاتلة عند وجود شرط الإيجاب قوله إلا لا تكلف إلا فعل نفسك أشار
أن نفسك في موضع المفعول الثاني بحذف المضاف لا في موقع المفعول الأول
أي لا تكلف أحدا إلا نفسك قوله في قرب ... هذا على ... إلا ... التفسير

الله لا ذكره فهو الخصم وقريشا **قوله** بهو توبيخ وتهديد او تشجيع يعنى باسه اشد من باس الله
وتنكيله الا شديد يكفيا انه يدفع شر الاعداء فينبغي ان لا تخافوا منهم ويشتغلوا
بدفعهم من غير جبن **قوله** وهذا بالدعاء اسلم والدعاء ويكفي بالايمان والاسلام **قوله**
وهو ثواب الشفاعة او بحل ما قال الكلبي **قوله** نصيب من وزرها مساو لها في القدر
اضداد وصف بالمساواة جعلا الكفل على معنى المثل وقد جعلا لغا من معانيه وكانه
لهذا اختير الكفل على النصيب لان النصيب اعم من المثل وما زاد وما نقص والحسنة
عشر امثالها وجزاء السيئة مثلها او اخفه ما تعز ان نصيبا المثل مثل شيئه
وجيء الكفل هو النصيب واختياره على النصيب التفنن **قوله** واشتقاقه
من القوة الظاهر انه متعلق بجعل المقيت بمعنى الحافظ وقيل لا يحكم كونه بمعنى المقتدر
لان القوة يناسب القدرة **قوله** السلامة عن المضار وحصول المنافع رجا انما الظاهر
رجع الضمير الى المنافع والدعاء بالبركة لا يخصها بل يشمل السلامة فالاولى جعله المنافع
والسلامة **قوله** ومنه قيل او قد يد جيء ان يحيي المسلم ببعض التحية ويجب ان يحيي
بتمامها يعني من هذا الحديث قيل الامر بالاحسن فيما اذا اتى المسلم ببعض التحية
والامر بالرد اذا اتى بتمامها اذ لا احسن منها حتى يؤتى به **قوله** وحيث السلام مرجوح
عطف على ما يستفاد من قوله على الكفاية اي حيث لم يرده الغير يستفاد ذلك
من قوله باحسن منها لان الامر بالاحسن انما يتاتى اذا كان له احسن ولا احسن له فيما
اه شرع **قوله** وفي القرآن قيده في الكشاف بقوله حيوا **قوله** حاسبكم يريد ان الحسيب
بمعنى المحاسب ونظيره كالشريك والخليط والقرين والجليس **قوله** مبتدأ او خبر
والله مبتدأ والخبر ليجمعنكم الى يوم القيامة او قوله والله لا اله الا هو معترضة مؤكدة
لئلا يقصد بما قبلها وما بعدها **قوله** ليجمعنكم عبر بقوله كان على كل شيء حسيبا
خبر بعد خبر لان **قوله** لا اله الا الله والله يعني اللام المفتوحة في الخبر جواب القسم لا الابتداء

فلا ر

فلا يرد انه لا يدخل لام الابتداء على الخبر الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم القيمة
اشارة الى ان الظرف لغو متعلق بالجمع والحشر اذا استعمل بالى يشعر بالاضطرار
فيقال حشره الى كذا وقوله او مفضين الى الحساب يوم القيمة وقوله او في يوم القيمة فالاب
الى ان الى بمعنى في وقال النبي روى الله اعلم الى بمعنى في والله ليجمعنكم الى يوم القيمة
من المطيع والعاصي كما يشار الى يوم القيمة **قوله** من يوم او في الجمع فهو حال من اليوم او صفة
للمصدر او على تقدير كون الضمير للجمع فجملة انه يكون جملة مؤكدة كما في قوله تعالى ذلك الكتاب
لا ريب فيه فيحتمل الا بمراد لا ريب فيه لظهوره لكل احد بحيث لا ينبغي في شانه ريب
وفيه تهديد بكار الاقتصاص **قوله** انكار ان يكون احد اكثر صدقا منه اشارة الى ان
التفضيل في الصدق حسب الكمية او لا يجري فيه الزيادة حسب الكيفية **قوله** لانه نقص
ينافي الكلام النفسي الظاهر انه يستلزم الجهل او اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه اما
في الكلام اللفظي فلا يظهر الا امتناع العقلي ولا بد ان يكتفى بالامتناع الشرعي **قوله**
وما تفعلوا على عزم فيه بحيث لا التوبيخ على الاختلاف بل الاستفهام من عقولهم
في زمان الوحي بانه لا كان من المعلوم انه لا اصدق من الله فما بالكم تحصون الى عقولكم
لعوذ لكم بهولاء والسلام مع ما رجعوا لا شيء هو اصدق وفيه تنبيه على انه لا ينبغي
الرجوع الى غيره الا على تقدير الامكان الرجوع اليه واحتجوا الى عدم موافقته **قوله** وقيل نزلت
في المتخلفين يوم احد او في قوم هاجروا ليس الضائل مردودا بالعموم لم هاجروا فالاظهر
فالظاهر وقيل في قوم هاجروا كما في الكشاف **قوله** وفئتين حال عاملها ما في لكم من معنى الفعل
وذا لكان بعض منه فيه غرابة بل لا يكاد يصح عنه الا كرنب فلا يكون محمولا الخ
يجوز اختلاف العامل في الحال وصاحبها خلافا لبعض **قوله** او على ما لكم تقدير مالكم
فانيا ان تفضيل متعلق بالامر الى اسئلة بيان وليس كذا اذ صح من ما لكم بحاله
فكان التوضيح باعتبار رقابا فانا نقيس انما صار حالا لكونه في معنى مشتق فتبين كون

فى المنافقين حال من فئتين اى انه منصوب بفئتين لكونه فى معنى متفرقتين فهو عامل
المعنوى سماعى وتأنيثه باعتبار الحال لا تتقدم عليه واراد بقوله او من الضمير كم قوله ان
يجعلوه من المهتدين جعل ان تهدوا بمعنى جعلهم من المهتدين او وصفهم بالاهتداء
والجمع بهذا المعنى فان قيل ما وجه التوبيخ على الوصف بالاهتداء مع مشاهدة الايمان
منهم قلت لا ينبغى ان يوصف بعد ظهور امارة الكفر بل ينبغى السكوت والتوقف لكن لا يجعل
ان تهدوا بمعناه يخلى اتريدون بهداية من اضل الله فيظنون انهم اهتدوا ابدا انهم
ويحكمون باسلامهم قوله والنصب على جواب التمنى كان فيه انه اخبار عن تمنيهم وجوابه
والاصل فيه لو تكفرون كما كفروا فتكونون انتم سواء لانه حكم بتغير غيبة المقام
وفى قوله فتكونون مع ذكرت تغليب المخاطب على الغيبة والحقيقة فيه فتكونون انتم
وهم سواء انما لم يكتف بعطفه ودوا لو تكفرون ليفيد بعطفه كما كفروا ان الوداد
ليس لمطلق كم بل لتلا نيعطه وانما ذكرت الشبيه كما صرح به بقوله فتكونون سواء
قوله فلا تتخذوا منهم اى لا تتخذوا منهم وان اعتقدوهم عدوا وانما لم يقل فلا تتخذوهم
منهم اولياء وانصارا لان النهى عن الاتخاذ وليا وذا يستلزم النهى عن الاتخاذ
نصيرا لان النصرة فرع المحبة والاستفادة قوله حتى يؤمنوا ان تقييد المهاجرة بقوله
فى سبيل الله لان المهاجرة فيما امر الله سلوكه تحقيق للايمان وفى التيسير بعد
الاسلام شرط الهجرة ايضا كانت فرضا يومئذ قوله حيث وجدتموهم فى الكشف
فى الحل والحرم وقوله كسائر الكفرة اشارة الى انه ليس تخصيصا للمنافقين بهذا
الحكم بل يشترك لهم سائر الكفرة والظاهر ان المقصود بالامر بالاخذ القتل الا انه
ذكر الامر بالاخذ فان المعنى والاخذ ثم القتل والا فلو تيسر القتل بدون الاخذ كالقتل
بالرمى لم يكن منه بد وفى التيسير المراد بالاخذ الاسر قوله الا ما نبوا اهم رحماء ولا تعتنقوا
منهم الولاية والنصرة فان قلت قد علم النهى عن اتخاذهم وليا بل نصيرا ايضا فلا تقدير

عدم

عدم المهاجرة من تقييد النهى بقوله حتى يهاجروا فى سبيل الله فما فائدة تكرار النهى قلت
لا تكرار فان السابق النهى عن الاتخاذ وليا ونصيرا قبل الاخذ وهذا النهى عنه بعد الاخذ
بهذا حقق الكلام وان قال المحقق التفتازانى انه تكرار النهى لاستفادة الامر بالمجانبة
راسا وبالكلية قوله استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم لا من قوله ولا تتخذوا منهم
وليا ولا نصيرا لان نفى الاتخاذ مطلق لا استثناء فيه اذ لا يجوز اتخاذهم اولياء ونصيرا
اصلا فان قلت ما وجه الاعراض عن الاقرب وهو ولا تتخذوا ايجاب الحكم بالاستثناء منه مع انه الاقرب الى
الاستثناء قلت قوله ولا تتخذوا ذكر تاكيدا للفصل كأنه قيل فاقتلوهم ولا تركنوا
اليهم بقطع الولاية والنصرة فتأمل قوله فانه عليه السلام وادع وقت خروجه الى مكة
الاصالح الموادعة المصالحة والتوادع التصالح قوله عطف على الصلة فيه لطافة
لان الصلة مضمون الصلة وبهذا العطف يقتضى كون جاء بمعنى يجئ كما ذكره التشبيه
نظرا الى الظاهر عطفه بمعنى كما اذ لا بد من الوصول قبل زمان الاخذ والقتل
فتأمل قوله [illegible] لانه بيان من ترك التعرض متنوع على الاعتزال
[illegible] بيان لترك التعرض للمقاتلين بسبب
[illegible]
حال الفصل بعيد قوله او بيانا ليصلون وذكره لان الاشتراك الى المعاهدين او
الاتصال بهم خاصة الكف عن قتال المسلمين فيصح ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه الصفة
دليل بهذه القرينة بيانا لا يصالهم بالمعاهدين قوله او استيناف جوابا لسؤال من
قال كيف وصلوا الى المعاهدين قوله قوم ما حصرت صدورهم فيكون حالا موطئة مثل
قرآنا عربيا فلا يحتاج الى تقدير قد وذكره بان الحال فى الحقيقة هو الوصف فلا
استيفاء تقدير قد فهذا التزام لمزيد تقدير من غير ضرورة قوله فلقاتلوكم
اعاد اللام تنبيها على انه جواب مستقل اذ لو لم يعد لاحتمل ان يكون الجواب المجموع وكلاهما
فان قلت لو شاء الله لقاتلوكم تنبيها على ان التسليط لا يستلزم المقاتلة بل بعد التسليط

يتوقف القتال على مشية الله تعالى قوله فلما رجعوا الى الكفر والى ما امنوا الله منهم فلا نظر لهم في حسن
العاقبة ولا يخطرون العاجل فيلزم ترك ما هو سبب حفظ في التيسير هذا قول الكلبي
وقال الحسن ان اذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم
ليامنوا القتل الذي يصيبهم قوله اي ما صح له وليس من شانه ان يريد ان المراد نفي
الصحة نفي الامكان دون الصحة الشرعية والمقصود منه المبالغة والا فلا يخرج المؤمن
عن الاتيان بقتل العمد الا انه نزل اتيانه لكماله منعا منزلة العدم وانما حمل على نفي
الامكان ما سيجيء الا انه اظهر من العبارة وابلغ قوله اي لا يتقيد بشيء
من الاحوال الا حال الخطا يعني مقصوده بيان حاصل المعنى فلا يرد ان بيانه
يقتضي كونه مفعولا فيه لا حالا وانه يمكن توجيه جعله مصدرا اجنبيا
وجعله حالا مبنيا على جعله بمعنى الخاطئ او ذا خطا ووصف القتل بالخطا تجوز
اذ الخاطئ هو القاتل وكذا ان تجعل مضافا اليه للمصدر اي الا قتل خطا بمعنى
خاطئ قوله وقيل ما كان نفي في معنى النهي والاستثناء منقطع ظاهره انه من تتمة
ما قبله ولا يخفى ان كون الاستثناء منقطعا لا يخص الكون بمعنى النهي لان وجه
ان يقتل مبنيا على القتل العمد كما هو شان الافعال الاختيارية فلا وجه ان يجعله
نفيا والاستثناء منقطع منقطعا بكل التوجيهات للنفي غير مختص بما قبله وبهذا
ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه قيل الاستثناء منقطع لان كونه متصلا
يقتضي جواز القتل خطا شرعيا فرده الزمخشري بانه مستثنى من نفي [illegible] ما كان
انه ليس من شان المؤمن فلا يدل على جواز القتل خطا في الشرع هذا وفيما ذكره
ايضا ان بطلان جواز القتل خطا شرعيا ممنوع ويمكن ان يجعل مستثنى
من قوله لمؤمن بمعنى خاطئا ولا يرد ان المختار في الجمع ان القراءة النصب لان المختار
في النفي [illegible] المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثناء وجب

التسهيل

التسهيل ولانه ارجح قوله والخطا ما لا يضامه القصد الى الفعل كما هو
بيان الكشاف فان القتل الخطا ان يرمي كافرا فاصاب مسلما او يرى شخصا
على صفة الكفار ظانا انه كافر فكان مسلما فالمستند ترك عليه المستوفي الاقسام قوله نزلت
الحارث بن زيد هكذا في الكشاف وفي هذا الموضع من سورة العنكبوت الحارث
بن هشام قوله اي فعليه واجبة لفظ ماذكره [illegible] تحرير رقبة قوله
حر برحمة الانسان موضع [illegible] قال المحقق التفتازاني هو الحط قوله عبر بالنسمة
في التعارف النسمة الانسان والمملوكة والظاهر ان المراد به [illegible] وكانه سمي بالرقبة
لانهم يربطون [illegible] قوله كتاب الضحاك بن سفيان الكلابي
ان اشار ذلك حين قال عمر [illegible] اذ جاءت تطلب الميراث من عقل [illegible] اعلم
كم شيئا انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه [illegible] فقبل حديث الضحاك
قوله وهو متعلق بعليه او بواجبة [illegible] قوله سمي العفو عنها صدقة حثا عليه وتنبيها
على انه [illegible] الصدقة [illegible] انما يظهر اذا كان على مال
قوله الا ان المؤمن [illegible] قوم [illegible] يعلم [illegible]
على الكفر [illegible] العمد [illegible] لفظ القصد [illegible]
وما هو على لفظ القصد [illegible] الالتزام [illegible] العمد وكذا
في التيسير [illegible] قوله اذ لا قرابة بينه وبينهم
ولا وارثة بين المقتول المسلم والكفار [illegible] انهم محاربون فلا يرد ان الظاهر
لانهم محاربون [illegible] القرابة انهم محاربون فلا معنى [illegible]
لان دليل عدم القرابة اختلاف الدين وكونهم محاربين سبب اخر [illegible]
بيان ان عدم قرابة الكفار لا يوجب عدم الدية لانه اذا لم يكن للكفار ميراث
فيمكن [illegible] لان [illegible] المسلمين ايضا لاختلاف [illegible]

نحو ان كونهم مجاورين ليس دليلا مستقلا بل هو مع نحو التوراة فلا ينبغي اعادة
لام التعليل بخلاف ما يجوز ان يكون لو ترتيب مسلمة وما بين الطاريين قوله
اي تعلية صيام شهرين ذا توبة يعني انه سبب قبول التوبة ولكن اذا جعله
التقدير النصب على المدح فيكون مدحا لصيام جعله كونه من الله قوله
اذ روى عنه خلاف في التيسير قال ابن عباس فجزاؤه جهنم خالدا فيها ان جازاه لكنه
يتفضل عليه ولا يخلف لا بانه قوله والجمهور على انه اي مع نعمة الله بيان اي ولا خلفه
خلافه وجمهور الصحابة على انه مخصوص بمن لم يتب وقوله وهو عند تائب اي اهل
السنة احترازا عن المعتزلة فانهم يقولون من لم يتب مخلد لانه صاحب الكبيرة
ولا يبعد ان يقال تعليق القتل بالمؤمن يشعر بالعلية اي من يقتل مؤمنا
لاجل ايمانه وقتل المؤمن لاجل ايمانه كفر لان المؤمن لا يبغض الا لايمان قوله
وقرئ مؤمنا بالفتح اي امنه ولا الم لا امان او مؤمنا عن التكذيب من امنه
التكذيب قوله فعند الله مغانم كثيرة يغنيكم عن قتل امثاله مال تعليل للامر
بالتبيين ان اطلبوا اعراض الحيوة الدنيا من قتل اللهو الا ارض الصب فحيه
عند الله ان يجل مغانم على المغانم الاخروية قوله وتكريره تاكيد تعظيم الامر بالتبيين
وترتيب الحكم اي تاكيد ترتيب الحكم حيث علله بانكم كنتم من قبل ثم فرع
عليه فتاكد الترتيب ونحن نقول والله اعلم انه امر يطلب بيان الامر في اخذ
الغنم وعدم التعجيل في عرض الحيوة والسعي في التمييز بين نعم عند الله ونعم
يوجب بعدا من الله ونقول يراد بقوله فتبينوا اولا التبين في قتل من
من الاخوة والثاني بالصريحة فعلم ان الله لا يظهر منه شيء من امارات
الاسلام والامر بالتبيين بعد مشاهدة امارة الاسلام وعدم التعجيل
بالتكذيب قوله الجاغم ما اقول الا موجه قوله وفيه دليل على صحة ايمان

المكره

المكره وان المجتهد ينبغي ان يتبين ولا يكتفي بما لاح عليه وان لم ينظره
وانه ينبغي ان ينبه على خطأه ولا يجهله وانه ينبغي ان لا يحكم بكفر من قال لا اله
الا الله مع انه مشترك بين الكتابي والمسلمين ولا يتجلى في صحة تلفظ الشاهدين
قوله بالرفع صفة للقاعدين بلفظا ذكر الكشاف توجيه الا غير نعتا لكنه ب
استويتان ان غير اولى الضرر هو من لا ضرر له وانما ذكره توجيها من قوله لانه لا يقصد
به قوم باعيانهم تضعيف وان شبه عند المحقق التفتازاني لان المحقق الرضي
وغيره ذكر ان المعرف باللام الجنسي في حكم النكرة فمن هو يوصف بما يوصف به النكرة
الا الجملة فعليه يعلم ما مضارع ونصبه على الحال مشكل لانه معرفة لا تعرف قوله
او بدل منه فيه ضعف لان ابدال النكرة عن المعرفة يطلب نعتها فافهم قوله فجاء
ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى غير ساره اه الكشاف في غزوات وكانه لا صح عنده
رواية الكشاف فالحديث غيره لانه صح عنده وكان مقتضى الظاهر ان يقول
ابن ام مكتوم وانا اعمى فنفر ليعلم انه ليس من المجاهدين بنفسه لا باله مال
يجاب بغير اولى الضرر والنفير وكانه انما اقتصر على اولي الضرر في الكشف لانه يعلم
حال النفير من كشف حال اولي الضرر لانه اذا كان اولوا الضرر معذورين لا يح
انهم غير خارجين بسبب الخروج للجهاد بالكلية فالنفير الذي لا قدرة له على الخروج
الا بطريق الاولى ثم قوله المجاهدين بانفسهم واموالهم له اتصالات
احدها انه نفي لمساواة بين القاعدين عن الجهاد وبين المجاهدين
بكلا الجهادين ويعلم منه نفي المساواة بين المجاهد باحد هذا والقاعد عنه
وثانيها نفي المساواة بين القاعد عن الجهاد بالمال وبين المجاهد به وبين
القاعد عن الجهاد بالنفس والمجاهد بها بان يكون المراد بالمجاهدين
في سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين فيه باموالهم والمجاهدين

فيه بانفسهم وبالقاعدين ايضا قسمي القاعدين ويكون المراد نفي المساواة بين كل قسم
من القاعدين ومقابله ونفي المساواة اولا ثم اتى بالتفضيل ولم يكتف بالتفضيل
المستلزم ليتمكن التفضيل في النفس فضل تمكن لان نفي المساواة لتضمنه الاجمال
والتفصيل بعد الاجمال يوجب مزيد التمكن **قوله** وفائدته تذكر ما بينهما من
من التفاوت دفع لما اورده الكشاف من انه لا فائدة لذكره الخبر لانه قد فهم
كل احد والدفع ايضا مذكور فيه وتحريره ان الخبر غير مستعمل في معناه بل المقصود
به تذكر التفاوت للغرض المذكور وكون عدم المساواة معلوما لكل احد خفي
لانه يحتمل ان يكون المقصود الذي فيه مزيد من انواع التغليب في عبادة الله سيما
مساواة القعود بل افضليته على انه قد يسبق الى المجاهد في موضع ان يقتل الموت
سيما وذلك يوهم ان القاعد الامن افضل فلذا عقبه بنفي المساواة
والتفصيل ثم اكد ما يجاهد بالاجمال في التفصيل **قوله** جملة موضحة في جهة
التفضيل من سابقها انها بمنزلة البيان له لما كان ذلك كافيا في التفضيل
اكتفى به وسقط ما نقل اليه الكشاف حيث قال كانه قيل لهم ما لهم لا يستوون
فاجيب بذلك لان الايضاح يقتضي كونه بيانا ونفيه السؤال يوجب كونه استئنافا
وكلاهما منفي من الاخر وقوله لهم الظاهر تركه فتامل **قوله** والقاعدون على التقييد
السابق يعني غير اولي الضرر وصف الايمان وعدم كونهم اولي الضرر وفيه رد لما يستفاد
من ان القاعدين هنا اولو الضرر خلاف القاعدين ثم بناء التقييد مستفاد
من الاعادة معرفة وتبادر العهد ولا تنافي بين توحيد الدرجة هنا وتكثيرها
ثانيا لان المراد هنا تفضيل كل مجاهد في مجاهد تفضيل الجميع في الدرجات
مقابلة الجميع بالجميع فلكل مجاهد درجة وما له العبارتين واحد والاختلاف
تفنن فاحفظ رجاء ان يكون من اللوح المحفوظ ويحتمل ان يجعل تنكير درجة

التكثير

التكثير في تجمع مع الدرجات في التقدير **قوله** وانما التفاوت في زيادة العمل
لمزيد الثواب بهذا يقتضي على القاعدين اولي الضرر الا ان يجعل تحسرهم على العجز
عن العمل بمنزلة العمل به دون الخلل **قوله** ان تفضل عليه اجر بمعنى اعطاه الاجر ليعار اجر فلان
ولده على بناء المفعول وخضب لولده الا ما تعارف صار عاما اجر له **قوله** كل واحد منهما
بدل من اجرا جعلا لمعطوف على البدل لكونه في حكم المعطوف عليه بدلا **قوله** تقدمت
عليها لانها نكرة ويستحسن تقديم الحال على ذي الحال النكرة الموصوفة كذا ذكره المحقق التفتازاني
قوله كرر تفضيل المجاهدين وبالغ فيه بجعل التكرير وسيلة المبالغة فيه في تقدير قوله
اجمالا وتفصيلا بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيله والا فلم يكرر كلا من الاجمال
والتفصيل والاجمال في قوله فضل الله المجاهدين باموالهم والتفصيل في قوله
اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة ولك ان تجعل الاجمال في المساواة والتفصيل
التفضيل والتفصيل الاول والاجمال بالنسبة الى الثاني كما عرفت فتعول بكر كلا من الاجمال
والتفصيل **قوله** وقيل يعني هنا فما لكون الحمل والتفصيل حكم لا فعال حمل الاول
على تفضيلهم في منافع الدنيا ووعد الله رحمة تنبيها على حقارتها في جنب منافع الاخرة
قوله وقيل القاعدون الاول هم الاضراء جمع ضرير كالانبياء جمع نبي وكان في كشف
الطيبي الاضرار جمع ضرير كان جعله في تقدير من ذو الاضرار ورد عليه ما سبق
من ان اعادة القاعدين تقتضي كونه مقيدا كما سبق وقد صرح به صاحب هذا التوجيه
نقدنا قضيته نقل المحقق التفتازاني في وجوه اربعة لدفع التناقض وما هي
الا تكلفات على الجهاد ومشقة التقييد بغير اولي الضرر الذين منع الضرر عن الجهاد
ومنعهم ولا يخفى ما هو حمل كل من المجاهدين على نوع اخر من التكلف لم يجيبه تعسف
قوله حكاية المضارع قال المحقق التفتازاني المضارع على حكاية الحال وقصد
الاستحضار وبهذا الاعتبار كان ظالمي انفسهم بمعنى الحال وكانت الاضافة لفظية

يصح رفعه عن حال قوله قالوا للملائكة توبيخا لهم اي توبيخا لهم في عدم اقامة
دينهم واعلائه يريد جعل الجواب موافقا للسؤال اذ بظاهره لا يوافقه وكان مقتضى
الظاهر ان يقال كنا او لم نكن في شيء لما اذا جعله توبيخا وعبارة عن انكم لم تكونوا
في شيء اذ لم تهاجروا الى رسول الله صح يتضح مطابقته وجوابا بانا كنا عاجزين عن
الهجرة ولا تكليف الا بقدر الطاقة قوله اي لم يواجب ان للعصيان
لا تكليف هو للتأكيد بتقييد مأويهم جزاؤهم بالتأبيد قوله وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة
باضمار قد او من الضمير المفعول باضمار قد وله قوله او الخبر قالوا والفائدة جعله
اما قالوا الاول او قالوا الثالث لو جعل الخبر قالوا التالي الخبر يا تقدير العائد فقدر
ولا يتجه وجعل الفاء في فاولئك لتضمن المعطوف اشارة الى معنى التعقيب مقتضى نتيجة
منها او الا و ما جعلها فا للسببية قوله وفي الاية دليل على وجوب الهجرة من
موضع لا يتمكن الرجل فيه نظر لان توبيخ الملائكة انما كانت الهجرة واجبة
لا يدل على وجوب الهجرة بعد نسخه ويمكن دفعه بان الهجرة كانت واجبة
الى موضع هجرة رسول الله عم ولا يمكن اقامة بهذا الواجب في مكة فوبخوا
على عدم الهجرة الى موضع يمكن الهجرة منه الى رسول الله عم فعلم منه انه لو كان
مانع اقامة واجب يجب الهجرة عنها الى ما يمكن فيه تلك الاقامة ثم يشكل
دلالته على وجوب الهجرة الا انهم اقاموا فيه على ما ذكره الكشاف وبعله
الاشكال يسقط قوله استوجبت قال المحقق التفتازاني الاطلب له الوجوب
ويروى على بناء المفعول بهذا وقوله وكان رفيق ابيه ابراهيم لانه ممن
لم يكن من اولادهم وجعل ضمير ابيه الى النبي عم يوجب نشر الضمير قوله
استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول يعني الذين توفاهم الملائكة ظالمي
انفسهم الا بعدم الهجرة فانهم خرجوا من الموصول بتقييد الصلة بقوله ظالمي

انفسهم

انفسهم وارادة بغيره مفعول توفاهم وبذلك تحقق انه لا يصح الا ان يكون مستثنى
متصلا منه والمراد بالاشارة اليها اولئك وبه ظهر عدم صحة كونه مستثنى متصلا
من هذه الجملة ولا يخفى ان ضمير ان كفر اليه يصح ان يكون في الخاصة الا ان يشرح بعدم الدخول
فيه وعدمها فلا وجه بشروعه في احدهما دون الاخر قوله وذكر الولدان ان اريد به
المماليك فظاهر يعني لا توجيه بشكل فيذكره والا فالاشكال التوجيه على تقدير ان يراد الصبيان
اما انه لا فائدة في ذكرها اذا رجال والنساء وتبعيتهم في شأنهم الوعيد اذ لو الضعف
وعدم الاهتداء لوجب عليهم الهجرة وليس كذلك الصبيان والجواب بعضه بيان
فائدة سوى ما توهم ترجيح الوعيد اشتغال ببيان الفائدة شيء وبانه لا اشكال
الذي قصده ذلك ما انه توهم ذكره انهم ممن يتوجه اليهم الوعيد لولا العجز كالرجال
والنساء وذلك الوهم باطل وهو الذي لا يفيده كلام الكشاف حيث اجاب بان
لزوم العجز للولدان في غاية الظهور فلا كان بهذا التوهم هم ببيان فائدة لذكره بعد
ان الولدان داخلون في الرجال والنساء فلا وجه لذكرهم الا ان يقال ذكروا المزيد الاهتمام
بهم وعلى تقدير كون الولدان في قوة ذكر الاولياء وجه ذكره ظاهر فيه الفائدة الجليلة
تامل ولا تغفل قوله صفة للمستضعفين اذ لا توقيت فيه قال الكشاف وان كان
فيه حرف التعريف لكانه يسقطه لان اللام موصول لا حرف تعريف قال المحقق التفتازاني
كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين حرف لانه موصول على ما في الصحاح
ان يكون القصد بها الى الحدوث قوله وقرئ لا يدركه بالرفع على انه خبر لمحذوف لا بناء
على انه خبر من جهة وفاء الجزء هو الجملة وذلك الرفع رفع يشبه الفعل المضارع
المجرد من ان صحبه الجازم لا رفع يشبه الخبر وينبغي ان يعلم انه على تقدير المبتدأ
يجب جعل من موصولة لا ان الشرط لا يكون جملة اسمية ويكون يخرج ايضا مرفوعا
وان كان تقدير المحقق التفتازاني يشعر بانه بعد شرطية ويرد عليه انه لا حاجة



لا تقدير المبتدأ اذ يصح عطفه على مخرجا والاولى ان ارتفع هنا على انه مرفوع بمخرجا لان
المقام مقام نكات الموصول وكذا يقال الرفع بحذف فان فيطابق قراءة النصب نظيره فعالوا
ما شاء ونقيضنا اليه وعلى النصب فهو عطف على مصدر يخرج بنا على من يتحقق
منه الخروج ثم ادركه الموت وقوله اشارة ثمة من قوله يسار كمنزل البيت ثم والحق
بالحاق فلستر حجابا الا يكون الحق فالاستراحة وعند الجمهور بهذا المخصص بضرورة
الشعر قوله والاية نزلت في جندب بن ضمرة في التيسير قيل ضمرة بن جندب
وقيل جندع بن ضمرة الليثي وقيل ضمرة بن زنباع الخزاعي وقيل اكثم بن صيفي
وقيل ضمضم بن عمرو الخزاعي وقيل انه لما بلغ اصحاب النبي موته في التنعيم قالوا لو لحق
بنا لاتم الله اجره فانزل فيه وفي الكشاف مع ذكر انه قال المشركون لما ادركه
هذا ما طلب فنزلت والتنعيم موضع بمكة كذا في الصحاح قوله رفع الحرج فيه يدل
على جواز دون وجوبه ويدل على ان الاتمام افضل قوله تعويل عن صلوة السفر
ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم وقال المحقق التفتازاني لا يستقيم الا على القول بان
المراد في الاية قصر الاحوال كالايماء وتخفيف التسبيحات لا قصر الاجزاء يريد انه
ينافي ظاهر الاية الا ان يؤول ذكر القصر في الاية بقصر الاحوال مع ان لا يكون الاية في قصر
صلوة السفر بل القصر ثبت بالسنة وفي حصر المحقق على القول المذكور نظر اذ يصح
بان اول القصر في الاية لا يقال يصح تاويله دون تاويل الاية لانه نقر المراد وعدم
حمله ظاهره قوله اول ما فرضت الصلوة فرضت ركعتين ركعتين ولا يخفى
انه يجب ان يخص منه الصلوة الثلاثية قوله فان حمل فالاول يشيد بانه كالتمام
في الصحة والاجزاء ولا يبعد ان يؤول بانه تام غير قصر في احوال في الطيبي عن قول
عائشة في سنن النسائي قوله والثاني لا ينبغي جواز الزيادة اذ يمكن تاويله
بانه اخرت الصلوة في الاجزاء في السفر او وجبت الزيادة في الحضر وتاويل

الحديث

الحديث لحفظ ظاهر الكتاب هو الصواب قوله ثم يشكل جواز الاتمام في السفر بانه
لا يعقل التخيير بين الاخف والاثقل وبانه لو كان ان الاربع فرضه في السفر لما ادى ذلك
بركعتين ولو كان الا ان شاء لما جاز الزيادة عليه كما لا يخفى على من له النظر ويمكن
دفع الثاني بانه في مكن الصلوة في السفر كالقران فان القليل والكثير كلاهما يجب
بالفرضية قوله ومن الصلوة صفة محذوف اي شيئا من الصلوة عند سيبويه والقول
بقصروا زيادة من عند الاخفش تبادر منه ان الاختلاف بينهما في البيان والتكلف
في جواز زيادة من في الاثبات حيث جوزه الاخفش دون سيبويه والاظهر ان
سيبويه يجعل من للتبعيض لان القصر المشروع الاولى في بعض الصلوات وهو الرباعية
قوله ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا الحبشة قربت
صلوتكم لعنتهم اذ لا عداوة فوق ان يجب القصر صلوتكم وفيه مع المبالغة على المطابقة
على الصلوة ما لا يخفى قوله تعلق بمفهومه من خص صلوة الخوف وقال المحقق التفتازاني
قيل هو ابو يوسف والحسن بن زياد كما في كتب الفقه والخلافيات قوله وعامة الفقهاء على انه تعالى
علم الرسول كيفيتها ليأتم الائمة بعده وعامة الفقهاء على ان الحكم يتناول جميع الائمة اما
ان يكون الحكم بكل امام في الخوف والاول اخف فقوله بعده لانه يأتم بالاية سواء
كانوا بعده او في عهده قوله ان المصلون حرسا وقالوا المراد بالاسلحة ما لا يشغل
عن الصلوة كالسيف والخنجر ونحوهما اعلى تقدير حمل الضمير بطائفة الاخرين فلا تقيد
في الاسلحة فلا ترجح احد الوجهين بالظهور قوله فليكونوا اي غير المصلين قال
المحقق التفتازاني لا امتناع ان يكون الحارسون هم المصلين حال سجودهم وفيه
نظر لانه لا يلزم ان يكون الحرس حال سجودهم فلكل بعد ما فرغوا عن السجود والحق
ان اظهار طائفة اخرى لا يدل على ان الحارس طائفة الاولى هنا كما ادعاه وفيه بحث
لان ظرفية اذا والنية تدل على ان الحراسة وقت السجود الا ان يؤول باعتبار وقت

السجود مثلا فالاولى لطائفة اخرى معارض به وهو مرجوح بالترتيب فلا بد لعلماء [illegible]
لطائفة الاولى وبحقها قوله من ورائكم لانه فيه انهم حاضرون بينكم وبين العدو لا
لاحقين بالامام من ورائه احتفظ لصلوة الامام ان يراحد من بين يديه
ولا الى ان يسجد بقوم من خلف الامام شبه يرون نصف الصلوة من خشية قوم
نصوبهم قوله حذرهم جعل الحذر آلة يتحصن بها الغازي بهذا اذا جعل الحذر على الحذر
من العدو واسلحتهم بينه الحذر من الخلل في الصلوة فامر ان يأخذوا من
الاسلحة ما يجمع الحذر من الخلل في الصلوة فوجب الجمع المنع عن اخذ الاسلحة
المانعة للخلل بالصلوة والوصية بان يتركوا بعض الاسلحة كان من حجت الرخصة
والله تعالى اعلم قوله وهو بيان ما لاجله امرهم باخذ السلاح وهو ان يأمنوا
من العدو ويغتبط الكافرون بجنبهم وبمكسرتها انهم حيث يبقون مجردين
من السلاح في وقت الصلوة فيرون فيها فشرع الله لهم ما يحفظون به انفسهم
فهم بهذا من الله عليهم وله الحمد والمنة ولا يبعد ان يقال من بهذا
الشيطان ان ينال من قلبه غرة في صلوته فيميل ميلة واحدة ويخرج عن درجة
العبودية قوله وعد للمؤمنين في خلال الخطاب المهيب على جعلهم مغلوبين غالبين
في معاملة المؤمنين دون غالب جزاهم بيلائم بالحذر ليعلمهم تقوة جانبهم
ويكون ذكره معه يرفع ما توهمه ولا يبعد ان يراد بالعذاب المهين شرع
صلوة الخوف فيكون من حكم الآية مناسبة شديدة قوله اراد ثم هذا التفسير
على طبق مذهب ابي حنيفة من انه لا يصح حال المحاربة بحيلة فادكروا لاعادة
الذكر وقعد او فادا ردتم تفسير على وجه يطابق مذهب الشافعي من انه تجب
الصلوة حال المحاربة تحفظا للوقت واعادة اذا لم يقتضي بعد الطمأنينة قال يقتضي
انه لا قضاء على المحاربة قوله فاقيموا الصلوة محمولة على اقامة جنس الصلوة

بعد

بعد دفع الخوف على التعديل وحفظ الاركان وتمام على العقول بانه بعد الاطمئنان يقتضي
في الصلوة محمولة على هذه الصلوة التي اديت في حال المحاربة قوله ان لم تكونوا على القول
افعل نقول لهم على المحاربة بان لا يجعلوا من الامر بالجد في الطلب ان الغفلة لهم بل لا يأمنون
في الطلب مع توقع الم واجب لهم ليس كالم لهم فانه يحمل الالم المتأدي ابدية ولا لهم الالم
سرعة بهذا اذ علق الرجاء وعلى الجميع اعلام على الخوف فقضاه ان الالم لا ينبغي ان
يمنعكم ان يكون وكان الله ينبغي ان يجزيكم عنه فوق الاجر وعن الالم ليس لهم خوف يجعلهم
الالم ولهم فيما ورد الالم لا علاوة يثبتهم النبي فالكم والعدو قوله نزلت في طعمة
بفتح الطاء وكسر الكاف في شرح العلامة التفتازاني وفيه في القاموس بالضم وقال بعد
حكاية في القاموس يوقظ حركة يطلق من الانصار وحمله الله قبحا ينتشر بغير شرعه
الذي فيه حيث قوله قالوا ان يجادلوه عن صاحبهم ان يجادلوه قوم اليهود ولا نفعا
من صاحبهم لكانوا ان تقبل ذلك ولا ينتفع ذلك لكم قالوا ان اليهود ولا تنفقوا على
شهادة ذلك ان السرقة ان يدفع عنه شهادة ثم لا انه ذكر انه من سرقته وشهدوا
ان حكم على اليهود لانه لا عمل ان تجلس احد من هذا الطمع منه من الاثم
رجع عفو من الاحكام يتبين لكم من بهذا قوله بما اراك الله ما اوحى به اليك تكونوا من
الرؤية بمعنى الابصار جعلها بمعنى الاعلام في مكن جعله من الاراءة بمعنى العلم
حذف مفعوله الثالث والثاني ان ما عليك من حكم وهو ان كان يحتمل ما لا زيد
ضعف لكنه فيه من الرتكاب التجوز وفيه دليل على انه كان له حق الاجتهاد كالمجتهد
والطعن انه كان تقليده المجتهد مطلقا ولا يمكن على ما قبله شكل جدا تقدير القول
الا وتلنا ولا يمكن وجعله مستطرفا على الكتاب بكونه نزل لا واشد ولا قوله
كل شيء ان لم تتعلق مخصوصا بتفسير الاسلام بالتفصيل وتقدير اللراء بعد الحكم

قال العلامة التفتازاني يريد ان الايراد بالضم كالاسهال لانه يعبر به عن البعد وهو يجيء ابراد
لكن الاصح النقيض على ان المراد به الجمع بين ان يرد الا شيء ولا يجمع لكونه في الاصل مصدرا واذا كان
شقا بان كانا شيئين وبحذوه ان يجعل مكررا اما انتهى قوله بالغ في الحكاية مقرا عليها التقبيح
بشارة لكنا نبين بانه ينجيهم قوله وهو احق بان يستحى ويخاف منه اشارة الى ان المراد
من الاستحياء من الله الاجتناب منه عبر عنه بالاستحياء للمشاكلة والا فلا يبقى للذم
على عدم الاستحياء منه لانه مستحيل قوله فما بالهم من يحميهم من عذاب الله قال التفتازاني
لان من وكل الامر اليه يحافظ عليه ويحاميه وام في مثل هذه المواضع اعني اذا
وقع بعدها اسم استفهام مثل ام من يكون ام ماذا كنتم ام كيف ينبغي ان يكون بمعنى
بل لا متصلة ولا منقطعة ويجوز الحمل على احدهما تاويلا انتهى قوله سوءا يسوء به غيره
بجزئية وقوعه في مقابلة او يظلم نفسه يتضمن ما دون الشرك ايضا لمقابلته بالظلم
ووصف الله تعالى به حيث قال ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره بالصغيرة لان المساواة
شائع استعماله في الصغيرة والذنب قوله وفيه بحث لطيفة وقوعه اولا ولا تبقى له
على طبقه تفسير ضمير يختانون ويتعاصون حيث لم يجعل بطيئة او وقوعه كذا في الكشاف
والتخويف لمن لم يستغفر ولم يتب بحسب المفهوم فانه يفيد ان من لم يستغفر حرم
من رحمته واشتد غضبه والمراد منه قومه المستغفرون واشتد طمعه بالابتلى
قوله صغيرة او ما لا عمد فيه لان الصغيرة اشبه بالخطيئة والاثم انسب بالكبيرة
لانه من الوثم الذي هو الكسر فكانه يكسر الاعمال بالاحباط قوله وواحد الضمير
لمكان او ودخل جعله الضمير للاثم وكانه لا دفعة تقدمه بسبب رمي البريء او يعني
المراد بالاثم ما يتعلق به من قبل البهتان فلا يشكل بيان كاسب الخطيئة يحملها
ولا يحمل الاثم بيان ان رمى به بريئا عين اكتساب البهتان فكيف يترتب عليه
احتمال البهتان قلت الترتب باعتبار الوصف بالبين يعني احتمل بهتانا ظاهرا

لا يكنه

لا يكنه ان يخفى من الله او وعيده بانه يبتلى بالبهتان جزاء الفعله بمثله والعلامة التفتازاني
توجيهات اخر وهو ان الترتب باعتبار تغاير المفهوم او التغاير بالاصل مع التعظيم المستفاد
من التنكير او هو من قبيل من ادرك الصمان فقد ادرك المرعى قوله من يتطلع بيان
لما ينضم الا انهم يقدرون على ان يضلوك عن القضاء بالحق الا ويأبى ان
يضلوك في القضاء يشتمل الاضلال عن القضاء بالحق والادخال في القضاء على الشبهة
الحق قوله وليس القصد فيه الى نفي همهم بل الى نفي تأثيره فيه او مرجع القصد انه نزل وجود
الهمة منزلة العدم لعدم تأثيره وكان مقتضى الظاهر وما يضلوا الا انفسهم عطف الى القصد مع
جملة الحال ... الحالية تتقيد بقيد متعلق نفي الاضلال
الغير على سبيل التنازع قوله اذ لا فضل اعظم من النبوة الاولى من الرسالة
وبه تتقرر لا بفرض ان يكون الفضل العظيم عليه دخوله في عموم الرسالة على الا يحفظ
بالنوم والبيان قوله نقضه او متعلقا بتقدير النجوى بالتناجي وما على تفسيره بالمتناجي
فلا خفاء في الاستثناء فان قلت الاستثناء مشكل لانه مثل جاءني كثير من الرجال
الا زيدا فانه لا يصح الاستثناء بالمتصل لعدم الجزم بدخول زيد في الكثير ولا المنقطع لعدم
الجزم بالخروج منهم قلت المراد لا خير في كثير من نجواهم الا نجوى من امر بصدقة
او معروف فانه كثير من نجواه حين يكون مستكلا في جعله نجوى لا يفي المتناجي اذا لا يقع لانه
بحال الاخير في كثير من تناجي كل واحد منهم الا من امر بصدقة او معروف الاولى ان يجعل
متعلقا بالاضمار اليه النجوى بالاستثناء ولا البدل قال المحقق التفتازاني انه لا يقع
تفنا ... قوله في الكلام على الامر لا يخفى بانه تكلف ... بالمجاز ذكر الاشارة الى الامر لا فرق
بين من يفعل الامر وبين من يامر وعلى هذا ايضا لا بد من نكتة في اختيار يفعل ذكر
على ما يرد اختصاره وكان النكتة الاشارة الى ان الاجر العظيم لانه فعل لا ابتغاء
مرضاة الله لا يحصل للامر والاوجه ان الخالص عن شائبة التكلف الا بتداء ... سماع

بجوابهم والا فواضح عدم الاستماع بهذا النجوى فانه خير يكون خيرا انما يظهر ببيان نفع العموم
لا ببيان نفع الامر وانه المراد في النجوى الواصل الى السامع الا الآمر قوله ومن بعد ما تبين له الهدى
ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات الا ظهر ان المراد بالهدى الا ما حكم به الرسول وفيه اشارة
الى ان من وقع في مخالفة الرسول لعدم ظهور ما حكم به عليه كالمجتهد المخطئ او من لم
تبلغه السنة فهو خارج عن هذا الوعيد قوله وساوت معطوفا عليهم اشارة الى
ان ضمير ساوت الى الجنس او المخصوص بالذم والمنع المخصوص عنهم ولو جعل الضمير
الى التوبة ويكون من المخصوص لا يبعد قوله واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما
كان اتباع سبيلهم واجبا لان ترك اتباع سبيلهم اه وذلك لان الانسان
لا يخلو سالكا سبيلا فاذا لم يسلك سبيل المؤمنين فقد سلك غير سبيلهم
وتخصيصه لمخالفة الاجماع لان مخالفة بعض المسلمين لا اثم عليه فهو مخالفة
على ما عصر على ما علم من التقييد في كتب الاصول يعني ان الوعيد اذا كان على مخالفة
الاجماع فالظاهر ولا يتبع سبيل المؤمنين فلم عدل عنه ويمكن ان يقال فيه
اشارة الى ان عدم اتباع سبيلهم اعم من المجرد وقوع الشرور ولا يتفهم على
ثبوت الخبر قوله كرره للتاكيد يعني ذكره مع سبقه حيث قال ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما
عظيما الا انه للتاكيد مبالغة في التحذير عن الكفر وعن التعليس عن الغفران
قيل وانه ... قصة طعمة وعقبة انه نزلت في ... شيخ كبير قوله وانه اتاه
جملة حالية ... العطف على ما غيره وهذه المحقق التفتازاني بانه يوهم العطف
على انه الخبر الله ... العطف على انه ... قوله ومن يشرك
بالله فقد ضل ضلالا بعيدا عن الحق هذه الجملة بمنزلة التعليل لعدم غفران الشرك
فلا يناسب الا ... ان يفسر البعيد بالبعيد عن الغفران والبعيد عن الوقوع

لانه بما كان ازليا كانه للفطرة قوله تعالى ان يدعون من دونه الا اناثا اكثر دعوة بمعنى العرب
فان بعضا منهم يدعون ... وعزى قوله ومناة وذكر اسم ... مع ... شديدا
لانه ... وسمى ... اللات والعزى ومناة ... تشبيه بجلالة التذكير
قوله الا اناثا لانها كانت جمادات ... مؤنثة ... من الاناث كتاب ...
انثى والموات كالحجر والشجر هذا والمفهوم منه انه ... جمع انثى وليس الاطلاق
تنزيلها منزلة الاناث بل هو الاطلاق ... قوله لعله تعالى ذكر ... تنبيها
انهم اه ... بانهم يعبدون ما ... عنه ... كالاوثان ...
مع علاقة ... لكونهم جمادات ... بانهم يعبدون
الجماد ... من الحيوانات ... الاناث باعتبار ...
... ان يجعل النكتة انهم لا يعبدون الا ... وما يعبدون
الا اسما سميتموها قوله ... الملائكة بنات الله كانهم اعتقدوا الملائكة بنات
الله لاختفائهم ... البنات قوله وهو جمع انثى
... الاناث ...
... والحاجة والعقدة ... باب بالضم نادر
كذا في القاموس ... كتاب ... قوله
وان يعبدون ... العبادة لان من عبد شيئا دعاه ...
... دعوا ... شفعاؤنا عند الله ... يعبدون
... قوله مريدا الذي لا يعلق بخير واصل التركيب
... العلاقة ... ولا يعلق بشيء ... اطلق عليه المريد ... شره
... الا شيطانا مريدا
... لعنه الله ... عبادتهم

عطف على الله لا عداوة تفوذية وقال لأتخذن عطف او حال جامعا بين لعنة الله وبهذا القول الشنيع
بهذا ووجه الشنيع انه لم يتاخر عن اللعنة وقال بعد اللعنة تشبيه بهذا القول
فهو في كمال البعد عن الله تعالى ولو جعل وقال حالا بتقدير قد لكان اوضح في الشنيع
او يفيد انه لعن حالا بهذا القول ولا جل انه عدو والشيطان فيفيد انهم يعبدون
من دون الله من لعنه لا جل عداوته معلوم وكما يمكن جعل الوصف بالنفي من الاخرين
نعتا بالجمع بينهما يمكن النعت بالاوصاف الثلاثة وصفا بالجمع بينهما وكانه دعاه
الى تخصيص الاخرين عطف احدهما على الاخر وفيه اشارة الى نكتة العطف كمن جعلها
او ثلاثة بلا مانع ان يعتبر كلا مستقلا ولا يتوقف الا قصد الجمع قوله لثلثة اوجه
بها رابعة اوجه رابعها انه قسم لاضلنهم وعبارة ما ادم فيه في مقام التزام الاضلال
قوله الا نصيبا مقدرا قال الحسن من كل الف تسع مائة وتسع وتسعون الى النار
وواحد الى الجنة فقوله تعالى من عبادك حال من نصيبا مفروضا قدم عليه
قوله عبارة عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسوائب البحر الشق وشق الاذن
ومنه البحيرة وسيها تعالى سيرد ذكرها في سورة المائدة لكن ليس في الى فيحسن ان البا نية
شق اذنها بل فيه انها تترك ولا تركب الا الدر ولا تنتج نتاجا ولا تنحر ولا نستمر
ابطن كالبن اناث او تقدم الرجل من سفر بعيد او الا نجت دابته من مشقة
او ضرب او كان يتيز من ظهرها بغارة او غيرها وكانت لا تمنع من ماء ولا كلاء
ولا تركب وليس في الصحاح ايضا الا شق اذن البحيرة قوله اشارة الى تحريم كل
ما احل الظاهر انه تكرار الاشارة اذ الاشارة الى كلها كانت في قوله لاضلنهم
والاشارة بهذا لا يقتصر على تحريم الحلال بل يتناول الحرام قوله ونبه به على
ما قيل ان الكل ما قيل في تفسير يغيرن خلق الله او كل واحد عما ذكره تغيير يغير من المغير
والخاصي فعلى انه بطال حكمه عنده فاذا قطع ولده ولده لم ولا يركب ظهره

ولا

والظاهر ويره ولا يمنع من مرعى والوشم غرز الجلد بابرة وتحها بالخضرة بكحل ونحوه
والوشر تحديد المرأة اسنانها وترقيقها تشبيها بالشواب واللواط اعطاء الرجال والحاقهم
ما جعل بالنساء والسحق في الاناث والاتيان بالنساء والطراد نحو ذلك ظهور النساء
في ارحام الرجال او حكمة التعظيم اليه بتبيانه والحل الخنثى لحل الا برج حكاية قول الشيطان
وتحكيم على ما راه فعل لا يصار اليه الا الاضطرار وكان الاضطرار انه لم يمكن كافي
الشيطان بهذا الكلام اللعنة الا صفة مجمعة حكاية قوله ايضا حيث لا يخلف مجمل علمه انه
قادر فيفيد بهذا المعنى فلا يترجح على الايات فعلا والله اعلم قوله باشارة ما جعلوه
اليه اه بهذا معنى اتخاذه وليا من دون الله ما فاس اتخذه وليا غير مجاوز في هذا
الاتخاذ من ولاية الله بان فيالغه بوحرض عليه بوسوسه فقد بحج رفعا مبينا لانه
بلا زيادة في الخيبة ما لا يعده ولا يحصى من المخلوق مع الله الا وكله فيه لو عن قريبها وكله في وجوده
منفعة لو طلبتها ما عوض تقيد الولاية بكونها من دون الله قوله اذ ضيع رأس
ماله بما اذا تبلى نعيه بغار الجار وعده وحصول الاماني الباطلة وهو عذاب عظيم
قوله وبهذا الوعد ما يا خواطر الفاسدة او بلسان اوليائه وما هو بلسان
او لسانه يسمى الى الخواطر الفاسدة ويحتمل ان يتصور بصورة انسان
وبلغ الغرور قوله فلا يجدون عنها محيصا قبله اجاز ان يتعلق بالظرف المتقدم او بمحذوف
انما فرون قوله ويجوز ان ينتصب بلو صحوا بهذا اضمار وجوب لا يجاد جملة النظم
البليغ كيف وفي نسبة خلاف الرفع بعده وقد بلا تفيد الرفع منصوبية وهو عطف
الجملة الاسمية على الاسمية وحقا اذا كان مؤكدا بغيره ينبغي المطابق الفعل نفس
الامر واذا كان حال الاخبار المقصود ينبغي كون الوعد لا يتحقق الحالة اذا الوعد انشاء
لا يجري فيه المطابقة واللامطابقة قوله جملة مؤكدة بليغة الا بليغة في النا كيد
صاحب الكشاف تاكيدا ثالث بليغ ويتجه عليه ان كون الجملة مؤكدة يقتضي الفصل

الا ان يقال انها جملة معترضة بعدها وفائدتها التاكيد لو قيل انه معطوف على محذوف اى صدقا
الله ومن اصدق من الله قيلا فيكون عطفا على خالدين او الاقرب من الكل انها جملة
مؤكدة لكونها معطوفة على الجملة المؤكدة قبلها قوله ترغيبا للعباد في تحصيله على اظهار
كمال رضائه منهم حيث لا يوعد ولا يؤكد ذلك الا لعبد لا يرضى [illegible] رضاه و [illegible] هو
الفوز العظيم وبمثله فليعمل العاملون قوله ليس ما وعد الله من الثواب ينال
بامانيكم نبه على ان اسم ليس مزيد في ضمير ليس كما يلوح [illegible] جعل العباد [illegible] ايدا
لكان حسنا اى ليس الموعود وما لاجله الموعود امانيكم بل [illegible] وما يتبعه امانيكم
وانما يحط ذلك لمن يكون [illegible] ونية [illegible] نبه على ان الخطاب للمسلمين بقوله
ايها المسلمون وايده بقوله روى ان المسلمين [illegible] قوله اى ليس ما وعد الله
على ان الضمير للموعود وجهه المحقق التفتازاني بانه للوعد بمعنى الموعود [illegible]
الاستخدام [illegible] لجعله للموعود الغرض تضمنه على ما وعد الله او لجعله للاخار
الجنة او العمل الصالح وهو متضمن للايمان اذ لا يكون بدونه [illegible] العكس
وما وقع [illegible] التغلب [illegible] في التغلب من [illegible]
على اهل الكتاب [illegible] ترجيحهم على [illegible] اهل الكتاب والا فاهل
زمانهم كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار [illegible] المشركين ما ذكره [illegible]
فهو اصح من القول والاظهر ان [illegible] ما [illegible] من قوله بعدهم [illegible] قوله
ولا يجد لنفسه [illegible] من [illegible] الله [illegible]
يوم [illegible] عقوبة [illegible] قوله فان كل احد لا يتمكن من كلها وليس
مكلفا بها [illegible] احد لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها ثم التكليف [illegible]
على الاستمرار بكلها بل ببعضها قوله ومن الصالحات [illegible]
الحال [illegible] قال المحقق التفتازاني هو ليس بسديد [illegible]

[illegible]

المعنى وهو [illegible] والاظهر [illegible] لانه [illegible] في [illegible] على
[illegible] المشركين [illegible] وجعلهم [illegible] غير [illegible]
وهو [illegible] تغليب الذكر على الانثى وتقييد العمل الصالح بالايمان وان لا يكون
صالحا بدون الايمان لدفع وهم ان العمل الصالح ينفع الكافر حيث [illegible]
اسوة [illegible] للكافر والمؤمن [illegible] [illegible] كما هو مذهب
[illegible] المطلب [illegible] قوله لا اعتداد به [illegible]
لا اعتداد بالعمل الصالح دون الايمان في الثواب قوله ولا [illegible] اشارة
الى وجه تخصيص الثواب بالوصف بعدم التنقيص وعدم وصف العقاب بعدم
الزيادة [illegible] العقاب لان الادنى في زيادة
العقاب [illegible] من نقص شيء من الثواب [illegible] فاذا لم
[illegible] الراحمين [illegible] والتوجيه وان كان
لا [illegible] تفصيلا في الكشاف [illegible] المكان [illegible]
التفسير للتعقيب [illegible] من كلام الكشاف ولا اقتصار [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] الاقتصار [illegible]
زجرا [illegible] من الاعتبار [illegible] الاعتبار وهو ان مقام [illegible] الكافر
[illegible] الشرك [illegible] عقابه ومقام ترغيب المؤمن
بالعمل الصالح والمواظبة على [illegible] بطلب [illegible] فجعل
السكوت عنه لاقتضاء المقام مقصود بالافادة [illegible] الاعلام [illegible]
اعلم وهو [illegible] الايهام قوله اخلص نفسه [illegible] الوجه [illegible] عن النفس
[illegible] الاجناس [illegible] بالكل وكذلك [illegible] اخلاص الوجه عبارة
عن اخلاص [illegible] لانه يكون غالبا بالاقبال بالوجه قوله [illegible] ذلك تنبيه على ان

ذكره منتهى ما يبلغه القوة البشرية وما هو فوق ذلك النوع وان كان فيه مراتب لا تتناهى
ولما كان المنتهى ذلك كون القوى الجسمانية لا تنوبها تصرف بتمامها الى العبادة
قوله طلبا من سائر الاديان فيه توبيخ لليهود حيث لا يميلون عن دينهم المنسوخ
قوله اى اصطفاه وخصصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله پس بيان الجملة
استعارة تمثيلية اذ الله منزه عن الخلاء قوله وتنصيصا على انه الممدوح فان ايقاع
الفعل على صريح الاسم مزيد اهتمام ليس في ايقاعه على الضمير يليها ما بعد في محله او احتراز
عن توهم رجوع الضمير الى الملة تبادرا والى الدين قوله والجملة استيناف جيء بها للترغيب
جملة استينافا بتقدير سؤال كانه قيل اتبع دين من اتبع ملة ابراهيم حنيفا بما
كون الاستيناف بلا واو ايجهد كما عهده الاعراض وجعله الكشاف معترضة وكانه لم يرجح
بكون المعترضة غير واقعة في اثناء كلام او بين كلامين متصلين ولم يرتض بجعل قوله
ولله ما في السموات وما في الارض متصل بذكر العمال كما يشعر به كلامه فيما بعد ولا
يبعد ان يجعل المراد بالاستيناف ما يقابل العطف فيرتفع الخلاف بينه وبين الكشاف
وذكر الكشاف في تعيين كونها معترضة انها لا تصلح للعطف على الجملة قبلها بيانه لا تصلح
للعطف لا على من احسن دينا لعدم الاسم ويحيه لعدم الجامع بينهما ولا على الصفة لعدم
صلوحها لها وفيه انه فليكن عطفا على حنيفا او فليكن الواو للحال بتقدير قد وفائدته
الترغيب وتأكيد وجوب اتباع ملته يحصل منه كما يحصل من المعترضة فان انكره المحقق
التفتازاني والازرق كالغربة المحيط والتفسير كما في القاموس ما يطير بحاملة حمرة
سليمان عم وقال المحقق التفتازاني في موضع ينبسط الخرافة ومار ولا يعلم القصة
بدلا على انه ماخوذ من الخلة حيث سمى الله خليلا وفي مقام سد خلل الخيط ويمكن
ان يكون الاشتقاق الخليل لانه يحتاج خلل نفسه لصلاح حال الخليل لكن ما ذكره
في جعل ابراهيم خليل الله نسبه ولوجه تسمية ابراهيم خليلا وجوه اخر كثيرة بعضها

في التبير

في التبير بعضها في الاحقاف قوله اذ سبب نزوله ان عيينة بن حصين اتى النبي عم
فقال اخبرنا انك تعطي الابنة النصف والاخت ما سبب ذلك فنزل عليه جوابه
كذا ذكره قوله ويحتمل كم كما لم يرد ان مفعول يفتيكم محذوف وضمير الخطاب
منصوب بنزع الخافض بل هذا كما حصل يعني اذ الافتاء يتعدى الى المفعول المستفتى على
ان المفعول الصريح في الفصل وهو نصب المستفتي وقوله تعالى يفتيكم في يوسع
الايات قوله اى يبين لكم ... بعدم كون الانزال على ترتيب الكتب قوله فيكون
الافتاء مسندا الى الله والى ما يتلى من قوله يوصيكم الله ونحوه فاته في ان يجمع
الاسناد في الاسناد الى الله والى ما يتلى باعتبارين مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز
فان اسناد الافتاء الى ما يتلى اسناد الى السبب وهو بهذا الاعتبار نظير اغناني
زيد وعطاؤه لان الله تذكر ما يتلى عليه لانه لا يليق ان يقصد الالتذاذ غير
باغناني زيد عطاؤه وقال المحقق التفتازاني في التنظير باعتبار ان المسند اليه
في الحقيقة المعطوف عليه باعتبار المعطوف لا المعطوف عليه والتوطئة بهذا
قوله او الاستيناف معترضا اراد بالاستيناف ابتداء الكلام فلا ينافي كونه معترضا
وكونه لتعظيم المتلو اما في تعظيم المتلو مطلقا او المتلو في هذه القصة بناء
على ان ما يتلى يحتمل العموم والخصوص ولا يتوقف التعظيم على جعل الكتاب
عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر بل يحصل بجعله مبهما واشارة
الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه بعد التعبير الالهي والاحسن
ان يجعل ما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتدأ محذوف اى وما يتلى عليكم الا الملحمة
قوله ويجوز ان ينصب على معنى ويبين لكم فيكون من قبيل علفتها تبنا
وماء وسقيتها ماء قوله او يخفض على القسم كانه قيل واقسم بما يتلى عليكم
وفيه ايضا تعظيم ما يتلى عليكم قال المحقق التفتازاني في المطلب القسم بدون

الواو وهذا وجه ظاهر وما هنا وقيعة وهو انه لم يحتمل في بيان السعد بالقسم وما يتلى
عليكم لان الواو لا يجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف متعلقه قوله ولا يجوز
عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى قال المحقق التفتازاني وجه عطف
على ضمير المجرور وصار المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم وهو غير داخل في الاستفتاء
هذا وجه جعل مفعولا معه لانه مع الاختلال اللفظي والاختلال المعنوي وجاز
وهو ان في قوله فيهن يعني في حقهن ويجري المعطوف بيان لمحل الافتاء
قوله صلة يتلى ان عطف الموصول على ما قبله ويجوز على هذا ايضا ان يكون
بدلا من فيهن صرح به الكشاف الا ان يقال ترك لضعفه قال المحقق التفتازاني
فيه الفصل بين البدل والمبدل منه واما بذكر الاجنبي وقوله والا
فبدل من فيهن اي لا غير كما صرح به الكشاف وفيه بحث لانه يجوز ان يكون
صلة يتلى على تقدير ما يتلى وعلى تقدير جره ايضا تعطي البيان ما يتلى في
يتامى النساء وكون في للسبب كما صرح به كتب النحو ومثل له بقوله عليه السلام دخلت
امرأة النار في هرة اي لاجله قوله وليس فيه دليل على جواز تزويج اليتيمة حتى
يلزم منه جواز تزويج غير الاب والجد الصغيرة وتزويجها اياه ثيبا كما هو
مذهب ابي حنيفة رحمه الله قوله هذا اذا جعلت في يتامى صلة لاحدهما
فان جعلته بدلا فالوجه نصبه عطفا على موضع فيهن هذا اذا عطف
على الاصل اما اذا عطف على التبيع فعلى موضع في يتامى النساء وذلك
لان البدل مجموع في يتامى النساء وهنا المجرور في فيهن فالعطف على جزء البدل
لا جعله بدلا وفيه بحث لان جعل في يتامى النساء بدلا عن فيهن في قوله
يتناول لما بدل المجرور من المجرور ويذكر ربما على البدل لان البدل هو
ما بوب سابقه والاعراب مجموع الجار والمجرور كما اشتهر ان الجار والمجرور

محل

محل النصب سابقه معناه ان المجرور في محل النصب ثم كلام الكشاف لما عطف
على المجرور من غير تفصيل قال المحقق التفتازاني هذا كلام الا ان في المحصل قوله يرغبون
فيهن ان تنكحوهن لجمالهن وما لهن والا كانوا اذا كانوا يرغبون في نكاحهن
ان كن جميلات صالحات نكاحهن والا كانوا يعضلوهن لحلفهن ميراثهن فلم
كي يعضلوهن عن غير الجميلة يعضلونهن لكمال الجميلات قوله ويجوز ان ينصب
وان تقوموا الاولى ان تقوموا هذا على مذهب من يجعل ان مع صلته
بعد حذف حرف الجر عنه منصوبا اما من جعله مجرورا فلا يجوز كونه منصوبا
مع تقدير يأمركم كما نصب اخر كلمة الحرف الا بالجر قوله وهو خطاب للائمة الضمير
راجع الى الخطاب المستفاد من قوله يفتيكم ان هنا قوله وعد لمن اثر الخير واشارة
الا انه لا حاجة الى ما قال انه لمقتضى الى اليه قوله توقعت منه قال المحقق التفتازاني
استعمال الخوف في معنى التوقع شايع في كلام العرب ولا يخفى انه يصح حمل الخوف
على معناه المشهور لان توقع المكروه يوجب الخوف قوله وامرأة فاعل
فعل يفسره الظاهر يعني ان خافت مكرر لا ان امرأة مبتدأ في مقابلة الحذف هذا المتعلق
بعد خافت يفسره وحذف الفعل المفسر اعلم اذا كان الواقع بعد ان نكرة يصح ان
يجعل الفعل المذكور صفة وتقدير كان لان حذف كان بعد حرف الشرط مطرد فالتقدير
هنا ان كانت امرأة خافت من بعلها نشوزا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما
صلحا وفي قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره وان كان احد من المشركين
استجارك فاجره قوله ان يتصالحا اشارة الى ان الاصل يصطلحا تشديد بدال الصاد
واما اشير بقوله لا جناح لما يتوهم من ان ما تعطيه المرأة ليس المحقق
وجه التوهم انه كان رشوة والرشى لا يحل فنفى الجناح عنهما
ويستفاد منه انه لو خاف الرجل نشوز المرأة ايضا لا جناح عليهما في الاصلاح والخلع

ان يجعل هذا الحكم تحت قوله والصلح خير وفي قوله بينهما اشارة الى انه لا يجب ان يكون
التصالح من غير مداخلة ثالث بيلا يطلع الغير على ما بينهما مما يعاب وانتصاب
صلحا على انه مفعول به مبني على ارادة ان يوقعا بينهما اصلح حالا على الف كل نصبه
على المصدر انما يتم لو جاء الصلح بمعنى الاصلاح الا ان مجازا كما في وجعله محذورا
ان يكون الصلح فرد الاصلاح قوله بل بيان انه من الخير ويحتمل الحقيق بالتصالح
الا ان الحذف يجعل المصدر او الصفة لا على وجه التفضيل وهذا قوله [illegible]
لكونها وجه التفضيل الا من جملة ما هو خير من غيره قوله ولذلك اغتفر عدم
تجانسهما يعني اغتفر عدم مناسبتهما مع انه لا بد في العطف من التناسب ان
الواو اعتراضية لا عاطفة ولم لا يجعل عاطفة مكتفيا بالتناسب في الغرض
كما يظهر بيانه ولعل الانسب ان يجعل الجملة الحالية تفسيرة بوجه كون الصلح
الصلح خيرا وبيان الخصومة من مقتضيات شح النفس ومخالفة النفس خير
قوله فانه كونه عالما بالاعمال او جعل كونه عالما بالعمل كناية عن الجزاء الكريم
الجزاء الكريم [illegible] قوله لان العدل ان لا يقع ميل البتة لا في المحبة
ولا في لوازمها والمراعاة وذكره في المحبة التي هي ما في وقتها تتعدد فلا اختصاص
فلا يملكه الزوج في المحبة كما ذكره الكشاف [illegible]
في تسوية القسم مبالغة في الصعوبة كما ذكره وفي قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا
بين النساء اشارة الى انتفاء العدل [illegible] بعدم الاستطاعة وفيه مبالغة
في وجوب الاستطاعة وعدم جواز تركه شيء منه وقوله فلا تؤاخذني فيما تملك
يشير الى ان الزيادة في المحبة ليس من عندنا بل هي من عندك فاذا جعلته
محبة التعطف كرها فلا تؤاخذني به قوله والكتاب للجنس [illegible] الكتاب
على التورية [illegible] الكتاب معرفا باللام على ان عموم الوصية [illegible] الامر

بان خلاص

بالاخلاص والجملة على التورية ايضا مناسبة لان اليهود اشد خصوم الاسلام وهم
اكثر المخاطبات بالكلام والطلب لذكر ما يكفي بهذا المقام وقوله بان اتقوا الله
اشارة الى ان ان مصدرية فالمعنى بالتقوى المطلوب وفيه ايضا مزيد تأكيد في التقوى
وقوله على ارادة القول [illegible] اشارة الى ان وان تكفروا عطف على
وصينا لانه [illegible] الكشاف من ان المصدرية لا تدخل على الجملة الشرطية
ومضمون هذه الشرطية لا يقبل الوصية ولا يصح عطف الانشاء على الانشاء
قوله ثم قرره ذكره بقوله وكان الله غنيا حميدا الاظهر ان يجعل قوله فان لله
ما في السموات وما في الارض تمهيدا لما [illegible] عليكم بانشاء
ولا يخفى عنه [illegible] فان لجميع ما في السموات والارض [illegible] وقوله وكان الله غنيا
حميدا اشارة الى انه لا يتضرر بكفرهم [illegible] الغني الحميد
من جعل [illegible]
كرر [illegible] قوله راجع الى قوله يغن الله كلا من سعته [illegible] بعد المرجع والاولى
انه تمهيد [illegible] كونه حميدا وقوله فانه [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله من الاعدام [illegible] ان يشأ [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله كلما [illegible] الاظهر [illegible] الكتاب [illegible]
ثواب الدنيا [illegible] فلا يطلبون
ثوابا [illegible] الكشاف
والمعنى فعند الله ثواب الدنيا والاخرة [illegible] بالشرط
ولا يخفى انه تكلف [illegible] الجزاء [illegible] وجعل

المذكور سببا لان يقتصر لان عند الله ثواب الدنيا والآخرة وطلبه جامع لهما قوله فيعطي
كلا ما يريده يعني لا مدخل لارادته الا مرا راده الله ووجه دلالته قوله تعالى من كان
يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه [illegible] ارادته بل نريده كما يريد قوله
لان الشهادة بيان للحق الا ان المراد بالشهادة ذلك ليشمل الاقرار والاخبار
فالشهادة الاخبار بما يتعلق بالغير والاقرار الاخبار بما يتعلق بنفس المخبر قوله
اي المشهود عليه او كل واحد منه ومن المشهود له ويؤيده [illegible] قراءة فان يكن
غنيا او فقيرا قوله او بالغني والفقير بالنظر لكل او المخاطبين بالغني والفقير من جنسه
فينبغي ان يرجع الضمير الى [illegible] الله تعالى على نفسه [illegible] الله تعالى على [illegible] او
او يعلمه بالطريق الاولى قوله ولا لوحد فارجع الضمير الى الجنس المذكور الذي
عطف بعضه على بعض باو يجوز ان يوحد وان يطابق المتعدد دون ذلك
يدور على القصد تقول جاءني زيد او عمرو [illegible] او جاءا [illegible] المسجد
ونوع ما ذكره لا يفيد الا [illegible] الصدور عن الظاهر ولا بد من نكتة اي انه
اراد عموم الاولوية ودفع توهم اختصاص الاولوية بواحد كما ذكره المحقق التفتازاني
وفيه بحث لان الواحد هنا غير متعين فلا يفيد تخصيص الجنس بواحد على ان
[illegible] يوهم التخصيص بالواحد [illegible] اجمال [illegible] والله اعلم قوله
ان يكون من الله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو [illegible] بوحدانيته وصفاته [illegible]
وحقيقة احكامه ولو كان مضرا لانفسكم ولو الديكم واقربائكم بان يوجب الشهادة
ذهاب [illegible] او اموالهم او غير ذلك [illegible] كان [illegible] نفي شهادته
[illegible] او فقره [illegible] شهادته باب دفع الحاجة [illegible] فالله اولى بهما من نفسه
فينبغي ان يرعى الله على انفسهما قوله لان تعدلوا عن الحق او كراهة ان تعدلوا
من العدل ان تعدلوا [illegible] من العدل والاصح [illegible] العدل

هو

هو الاولى لان الكلام كان في العدل فهو مسبوق [illegible] العدول فالعدول احق بالبيان
قال المحقق التفتازاني [illegible] عن اتباع الهوى لان كان الغني
[illegible] العدل [illegible] لكن [illegible] اتباعهم [illegible]
[illegible] عن اتباع
الهوى ارادة [illegible] او كراهة [illegible] قوله [illegible] ان تعدلوا
علة [illegible] دون طلبه [illegible] او كراهة ان تعدلوا وفيه الغنا
عن تقدير الارادة قوله [illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible] او
[illegible] قراءة [illegible] الاولى [illegible] الحرف
قوله والكتاب الذي انزل [illegible] الجنس
الاستغراق [illegible] الجنس [illegible]
القرآن قوله ومن يكفر [illegible] قال المحقق التفتازاني لان الحكم المتعلق
بالامور المتعاطفة بالواو [illegible] رجع [illegible] بالجميع [illegible] التعبير
عن الترتيب [illegible] الايمان [illegible] الواجب والكل
[illegible] البعض [illegible]
هنا لا يجوز ان يحمل [illegible] الضلال [illegible] البعيد [illegible]
منه ان الكفر [illegible] ضلال [illegible] بعيد قوله عن القصد بحيث
لا يكاد يعود [illegible] ضلالا بعيدا [illegible] المقصد [illegible]
ضلالا بعيدا عن الرجوع قوله يعني اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل
فيه [illegible] قال [illegible] اليهود آمنوا بالتورية وموسى
ثم كفروا بالانجيل وعيسى [illegible] تكرار الايمان والكفر وقيل هم اليهود
آمنوا بموسى ثم كفروا بعزير ثم آمنوا بداود ثم كفروا بعيسى [illegible] فيه اشكال [illegible]

ان الذين ارتدوا وكفروا في قلبهم سيما المؤمنين بموسى الكافرين جبابرة الجاهلية المؤمنين
بالغد ذم الكافرين بعيسى شغلا بهم اما المؤمنون بموسى وغيره او الكفار بكفرهم بعيسى
والانجيل فاصح هو التوجيه الثاني هذا في الكشاف وقد جعلوا مضمون الاية
مستبعدا وايات بحولا وفيه تنبيه بقوله اعلانه تجب عليهم مزيد التلطيف
تخصيص الايات وتحريضهم واحبطهم الا الايات على مزيد السعي في اتيانهم وحفظهم
بعد الايات عن الارتداد ونحن نقول والله اعلم ان مضمون الاية ان الايمان
مع انه هادم للكفر ودافع للعقاب عليه وموجب لمغفرته واعمال الصالح
وان كان موجبا لمغفرة شيئا لكن من عقب ايمانه بالكفر ومات عليه لا يغفر
الله شيئا من ذنوبه الذي يقتضي الايمان والعمل الصالح مغفرته قوله مثل واكين
الله مريد ليغفر لهم الظاهر ان السلام الاسم للصلح قوله ووضع شر مكانه انتم
تعكيم بهم عدل عن عبارة الكشاف حيث قال ووضع شر مكانه اجزيكم اجم
لان وضع شر مكان اجزيكم لا يوجب انه حكم بل التعبير عن الاختيار بالتبشير قوله
على النصب والرفع على الذم لم الفاضل المحقق التفتازاني بوجود الفصل
ولا تركيب بين النعت والمنعوت بلا ضرورة فتامل ومما يمكن ان يجاب
ان النعت اذا لم يفد تخصيصا او توضيحا فهو للمدح او الذم والقطع
ابلغ فيها قوله يتفقون عندهم الهمزة للاستفهام ثم هكم او التنبيه للانكار
يعني ما كان ينبغي وقوله فلعل الهمزة بيان بوجه انه تهكم او التنبيه للانكار قوله
والقائم مقام فاعله او مفعوله الا او بمعنى وتجعل الا يجعل القائم مقام الفاعل
عليكم ويكون ان نفي كما لا ان التنزيل في معنى القول قوله وان الذين
تقاعدوا كانما نفسهم في انزال من الاقتضاب كافرانا مقتضية فان قلت
نعم شئتم من سببية الشعور وهم خارجية ترتب الجزاء على الشرط فكيف الحالة

في

في حياة الكفر قوله واذا منعاه لو قوعها بين الخبر والاسم قوله على ما قبله فان الشطه
ما قبله التعرض في الحث والامر ان يحب الحكم كما يكون بان يبطل بعضا او لا يبطل يكون بان
لا يبطل بعضا مع قوله لانه كالمقصد في الوقوع على التعليل والتحريض قوله يؤكدها بانفسكم على
ابينا والاصل فيه ان ابينها في التسهيل يجوز ان الالفاظ ضعيف الا بتبع
سامعهم با نقص الدلالة ما لم يشبه بما الدلالة هذا في فصل الدلالة بقتل عمرو ونحو
ورميت وقرئ بالتمام الدلالة يقابل التشبيه في الجمع والتصغير والاحتراز به عن مثل
يكون شيئا ثم تتعلقون منصوبا بل جعل منصوبا على انه حال من المستتر في قوله
انه في شيء ثم تتعلقون قوله وصفة لانما تتعين الكافرين لا الناصب بعده
ولا الناصب نظرا لشعر باحد ابيات الكشاف وكونه حالا تقدم على النصب
كما في شعر الكشاف قوله ولا ما سيق من المسلمين في حظ الكافرين نصيبا حظهم
الا ظهر انه في تجارات لا من دون الخلل في دار المسلمين بخلاف الكافرين
فانه لا فتح لهم في استيلائهم بل يستطيع ضياء وما قالوا اوقد لسريع زوال ما ليس مبنيا
على سرعة والدنيا بلا مراد سريع زوال فالدنيا قوله ولا يجعل الله للكافرين
على المؤمنين سبيلا في الا في الحكم وهذا يقتضي ان تبالوا ولا يجعل الله الا انه عدل
الا ما مبالغة تحقيقه بهو كناية عن الاستيلاء المسلمين وليس المقصود بمجرد
في استيلائهم قوله لانه لا ينبغي ان يكون اذا عادوا الايات قبل فتح لمدة وفيه
انه حين الكفر والسبيل له في السبيل في علمه بعد وقوع التوبة لا بد
لحدوث العلقة من موجبه وهو فخر ظاهر الا ان يجعل الرجوع الى الايمان رجوعا
عن التوبة لكنه مزيد اعتبار لا بد له من دليل قوله سيق الكلام فيه يحتمل ان يكون
ماضيا موقوفا مستقبلا او ان يكون ماضيا لجهود لان السوق قوله وقيل المراد
بانه الصلوة رجح التوجيه بجامه عاية لفظا مراد الاان فيه مزيد وهم والكشف

على الاول رعاية لان الكلام كان في الصلوة وما نحن فيه اقتضى في الكشف انه يجوز ان
يراد بالقلة العدم وتركه الشارح لان ما ذكره المحقق التفتازاني في توجيه
الاستثناء مشكل لكن لا تريد الاستثناء مشكلا اذ معنى الكلام ولا يذكرون الله
الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم هذا الذكر قوله اي يراؤن غيره ذكر بين يديه
غير ذاكرين الله الا قليلا لكنه في عبارة الكشاف فلا حاجة الى تقدير المستثنى لانه
يتم على توجيه حمل القليل على العدم قوله والمعنى مرددين بين الايمان والكفر
جعل ذلك اشارة الى الايمان والكفر المفهوم من فحوى الكلام والكشاف جعله
اشارة الى الذكر القليل لا مضطربين بين الذكر القليل لا تخلص قلوبهم لذكر الله
قوله لا منسوبين الى المؤمنين ولا الى الكافرين جعل هؤلاء الاول اشارة
الى المؤمنين والثاني الى الكافرين والبيضاوي الاول للتعظيم والثاني للتحقير وقدر
متعلق الى النسبة او الصيرورة ولو قدر الوصول لكان انسب بالاضطراب
بين الفريقين قوله ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا يعني المراد بالاضلال
الله عدم هدايته لانه يريد غير طريق الصواب قوله فانه صنيع المنافقين
ويدينهم فلا تتشبهوا بهم ارشد بذلك جعل الاية مناسبة لسابقه ولو جعل
خطابا للمنافقين لكان اشد مناسبا قوله ثلث من كن فيه قال المحقق
التفتازاني ثلث مبتداء والجملة بعده صفة له ومن اذا حدث خبره على حذف
المضاف للاختصار من اذا حدث والاحسن ان يجعل ثلث خبرا لمقدر او مبتداء
محذوف الخبر للاختصار اذ معناه الا في الوجه ثلث علامات من اذا حدث
رواية الكشاف والقاري كذلك نظيرهن وهو [illegible] فوق حديث اربع من كن فيه
وهو حديث متفق عليه قوله بعضها فوق بعض قال المحقق التفتازاني الانسب
بعضها اشهر من بعض وما ذكر تقريبه الى قوله والتحريك اوجه لانه يجمع على

ادراك

على ادراك [illegible] عبارة الكشاف الوجه التحريك لانه بعد ورود في اللغة لا يكون
خارجا عن الاعتبار رعاية للامر صحيح اللغة الا حرفون لا يتحاشى فيه الحكم بشذوذ
جمعه فيه بحث لان الادراك لا يوجب جعل السكون مرجوحا لانه يجوز ان يكون
من باب الاكتفاء والجمع احد السكنتين قوله ومن يجد لهم نصيرا يحميهم منه الاولى
ان يكون المراد ومن يجد لهم نصيرا في الدنيا لتكون الاية وعيدا لهم بانهم خسروا
الاخرة والدنيا قوله ما يبالي قلب المؤمن [illegible] فيها من الكفر لا يزول عذاب
الاخرة ثم هذا الوجه [illegible] عقاب المسلم [illegible] الوعيد بالعقاب ينبغي
[illegible] الكفر والعقاب المخلد ليجمع وعيده قوله انما قدم الشكر [illegible]
ان الايمان مقدم على الشكر وجود الان من لا بد من لا يكون خاليا عن جواب ان
الشكر [illegible] مقدم على الايمان وما هو متاخر شكر النعم الشخصين ثم اعلى درجة
الشاكر [illegible] عليه بقوله لان الله شاكر لا بد ان الشاكر ليس [illegible] الاجاد
عن [illegible] فعاله [illegible] تخلف بصفته [illegible] الشاكر للعاملين
بصفة [illegible] من صفاته انه شاكر عليم [illegible] شكره فليس شاكرا عليما لمن شكره
[illegible] بصفة الكرية فاحفظ هذه الدقيقة فانه ارجحان تكون من
[illegible] قوله [illegible] نغير [illegible] الخامس كيف شكره على نعمه
وانما [illegible] قوله الا من ظلم بالدعاء على الظالم الا يخفى ان الله
لا يحب [illegible] ايضا عن غير الظالم تخصيص الجهر لا بد له من داع [illegible] اشار
اليه بقوله [illegible] وهو ان الداعي الى ذكر الجهر انه لا سبب
[illegible] الكلام يعني [illegible] يشكون [illegible] كان لجعل الجهر
يعني الكلام قوله فيكون الاستثناء منقطعا [illegible] ان يكون التقدير لا يجهر
من ظلم لا يجهر الا من ظلم فيكون [illegible] لا [illegible] ويتوافق القولان

من حيث المعنى واما على ما فسره فلا بد من تخصيصه نفي المحبة بالجهر بالسوء من القول
بما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يختار ان جهر المظلوم ليس جهرا بالسوء من القول في التحقيق
وان كان جهرا به من حيث الظاهر والاطلاق والتقييد بالنظر الى التحقيق وبالنظر
الى الظاهر فلا تنافي بينهما ولا يبعد ان يجعل الاستثناء منقطعا يعني لكن المظلوم
يجهر بالسوء من القول فيكون موافقا لما ذهب اليه في توجيه الكشف حيث قال
ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه قيل لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم على لغة
من يقول ما جاءني زيد الا عمرو بمعنى ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات
والارض الغيب الا الله انتهى وربما يستفاد من تخصيص نفي المحبة على الجهر بالسوء
من القول انه يحب الجهر بالقول الحسن وبانه لا هو احسن من ذكر الله فالله يحب بذكره
والله اعلم قوله او تخفوه سرا فسر الاخفاء بالفعل سرا وعلم منه ان الابداء الفعل
علانية والظاهر انه لا يكفي في الاخفاء الفعل سرا بل لا بد من الفعل سرا وعدم
افشاء ذكر الفعل فالابداء هو الفعل علانية او الافشاء بعد الفعل سرا
والسبب اريد به التوطئة قوله ولذلك رتب عليه قوله فان الله كان عفوا
قديرا فان قلت انه دليل على محبوبية العفو وليس مرتبا عليه قلت المراد ترتب
ان الله كان عفوا قديرا ترتب ما هو معلول له وهو ما نسب عنه اذ التقدير فالعفو
احب ان الله كان عفوا قديرا فحذف المرتب واقيم علته مقامه والاولى والله اعلم
ان يجعل ان تبدوا خيرا بمعنى ان تظهروا خيرا في مقابلة الظلم او تخفوه خيرا سرا
في مقابلته او تعفوا عن سوء فهو الاحب من الانتقام لان الله كان عفوا
كريما ومما كان احسانه تعالى للعصاة حيث يعطيهم الحيوة والنعم كما للمطيعين
لا يذكره فكانه قال فان الله كان يبدي الخير ويخفيه علانية وسرا ويعفو قديرا
قوله ما نعم او ما نبه ذلك الاخفاء في ان الاقتداء بسنة الله او الحسن في كونه تعالى او بالعفو

محل

محل نظر لان الله تعالى اجل من ان تقرر به مصيبات ومع شناعته باطل كونه تعالى مما
يعطيهم لا يتاذى فكل نظر لا يبعد ان يجعل اشتقاقه من الانتقام حيث كان القدرة
مع الضعف يكون الكلفة فلا انتقام مع الضعف او بالعفو مع التعدي قوله
على تخصيص في الانتقام اشار به الى ان الانتقام رخصة ليس بمحبوب والا فلا يكون
العفو احب لان تارك المندوب لا يكون احب وكان وجه ذكر ان المراد بنفي المحبة
الكراهة فاستفاد ان الجهر المذكور ليس بمكروه الا انه محبوب وقد صرح بان شأنه الى التحقيق
استفادتها حيث قال فكان المراد يكون الجهر مطلوبا انه غير مكروه بحيث نبتنا والمباح
والا فترك المحبوب يعني المندوب كيف يكون احب والفصل بهذا الكلام وغيره حيث
لا يكثر اما يجعل شرع بمعنى الاعمال احب من البعض والاخفاء في ان العمل احب
يوجب ترك المحبوب قوله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسله هم الكافرون الخ
الذين لا سعة لهم بالايمان فيهم مطلق حيث كفرهم بالكفر بالله لا لكون الربوبية او الشرك به
قوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله اشارة الى طائفة اخرى يحتاج الى
جعل الواو بمعنى او والى ما ذكر في الكشاف وتفسير قوله ويقولون نؤمن ببعض
ونكفر ببعض او باعتبار الموصولة اشارة الى العلاقة انتقالا الى وصلى حال الواو
لمجاز واستيضح عنه لا جله التفريق بين الله ورسله بان يؤمنوا بالله ويكفروا
برسله كما ذكره [illegible] ان يؤمنوا برسله ويكفروا بالله لا اشتراك كالنصارى
بين [illegible] الشركوا بالله وكانه خصه [illegible] بالعدم [illegible] الا [illegible] عبارة
لان بيان حكم لا [illegible] على وجوده [illegible] بين [illegible] ولا يقعوا
فيه قوله ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا [illegible] والاقرب
والاول [illegible] سبيل الكفر المعروف قوله اولئك هم الكافرون حقا لا يختلف الى
لا يتعدد وكذا الباطل [illegible] باطل والامر حق والايمان [illegible]

للكفر وهو الحق والكفر الباطل ولا واسطة بين الحق والباطل قوله هم الكاملون
في الكفر لانه جحود بما يلزم الاعتراف به قوله ولذلك هم الكافرون حقا ليس بمخصص
بالمذكورين وانما الكلام في الايات المخصوصين بها بين قوله بانهم بايمانهم ببعضهم
والمراد بالكفر الكامل الكفر العرفي الذي لا يشوبه شائبة ايمان ويكون القسم الاول
واضح ويكون القسمين الاخرين يستفاد من التسوية بينهما وبين القسم الاول وانما
فسر به ليظهر ان المقصود من الحكم عليهم بالكفر انه لا تفاوت بينهم في الكفر وقال
المحقق التفتازاني في تفسيره ان الكفر الكامل ينبئ عن الحكم بالكفر المطلق وشانهم
ماخوذ في المسند اليه ويصح هنا الحصر فان قلت هل في قسم اخر حتى يصح الحصر لو ليس لحقيقة الكافر
قلت نعم وهو المؤمن بالله ورسله الكافر ببعض احكامه بموجب الكفر وقيل التحديد
الكمال بين الحصر المستفاد من تعريف الخبر وضمير الفصل قوله حقا الا يقينا حقا
اي هم الكافرون حقا بمعنى يقينا بلا شك بمعنى الشك بحث ان كفرانا ثابتا كما صرح به الكشف
الا انه اراد بالثبوت الثبوت في العلم فالا المتيقن فاذا قرره بتقييد معنى
المتيقن كما اشار اليه بقوله حققنا ويمكن ان يحمل الحق على الاعتقاد المطابق
فانه احد معانيه فيكون قوله لا يقينا تفسيرا له وقوله حقا بيانا للمراد ونشاره
لان الحق بمعنى المفعول ليصح كونه صفة للكفر ولا اضافة بينه ان كون المنصوب
صفة لمصدر محذوف يجري في كل مصدر مؤكد لغيره بعد جملة فيه مشتق
نحو زيد قائم حقا وقام زيد حقا ولو جعلت مثل زيد انسان حقا فلا
كقوله كما بين انسانا لا طرد في الكل قوله تعالى واعتدنا للكافرين عذابا
مهينا اي يجعل واعتدنا لهم انهم معذبون لكفرهم في وقت ما وان
اسلموا فانه قوله للكافرين يدل على ان العذاب مرتب على وصف الكفر
فاذا انتفى انتفى قوله اضدادهم ومقابلوهم قد نظروا لم يجعلوا الجزء قوله

اوليك

اولئك سوف يؤتيهم يكون خبره جملة الاية اسمية وان قدر بهم السلوك يكون مفيدا
لا للحصر تخصيصا ان يكون مراده بقوله اضدادهم ومقابلوهم التنبيه على ان قوله الذين امنوا
بالله ورسله مقابل الذين كفروا بالله ورسله وقوله ويريدون ان يفرقوا بين الله
ورسله وقوله ولم يفرقوا بين احد منهم مقابل يقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض فلا
يكون المقصود تقديرا قوله تضعيف حسناتهم حسبما قوله رحيما متعلق بقوله
سوف يؤتيهم اجورهم والاظهر انه متعلق بقوله غفورا رحيما عليهم ايضا لا في المغفرة
كاعطاء الاجور من اثار الرحمة قوله فانما كتاب من السماء جملة او يدل على الاحتمال
بان يكون التنزيل للتدريج والاحتمالات الباقية لا يدل عليها عبارة النظم

كتب

والتشبيه انهم سالوا كتابا واحدا وقصدوا ايمانهم نبوة عن علم تام سواء كان نزوله بتدريج
او مرة لكن لهم طالبوا به لا نؤمن لك حتى تنزل علينا كتابا قوله ان استكبرت فقد سالوا موسى
لا يخفى ان سؤال الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكبار سؤالهم فالظاهر ان الفاء
في فقد سالوا للسببية اليهم لانهم كانوا اخبرين لمذهبهم اه انهم لا
وبكثرة الخطيئة والسيرة كتابا في القاموس ويكون الاضافة بحسب اللفظ على التحقيق مع
ملابسة قوله علانية بحسب المعاني لكنه حيزه الكشف ايضا في هذا المقام وقد
يسند فعل البعض الى الكل تنبيها على كمال الاتحاد والموافقة بين الكل نحو قوم
ثم قتلوا ان يكون المراد بضمير سالوا الجميع اهل الكتاب جعل
فعل البعض للجميع ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب ايضا الجميع فيكون الاسناد
يسالك اهل الكتاب كالاسناد في سالوا ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب
هذا النوع ويكون المراد بيان قبائح النوع فلا تكلف ولا تجوز لا في جانب النظم
ولا في المرجع والله تعالى اعلم قوله الا ان ذاته مرة جهرة او كما هو سبحانه لا يخفى انه تقدير
بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر للاراءة في الحقيقة اما من لفظ الاراءة بيان

اومن نزل نفطا ان رؤية عيانا وقوله ارجاء ... باشارة الى توجيه الحالية من المفعول
الاول ولا يخفى انه يحتمل الحالية من المفعول الثاني اي معاينا على صيغة المفعول
وان التبس الحال يجب ان يكون بجنب صاحبه كما بين في محله فتعين كونه
حالا من المفعول الثاني والله اعلم بحقيقة الحال قوله نار جاءت من السماء [illegible]
يحتمل ان يكون النار عبارة عن تجلي جلاله [illegible] ورفع انانيتهم الحائلة بينهم
وبين المشاهدة [illegible] الفنا [illegible] قوله والبينات
المعجزات الظاهرة ان المراد بالبينات الادلة الدالة على الوهيته تعالى ووحدته
قوله تعالى ثم عفونا عنكم من بعد ذلك واتينا موسى [illegible] لا يخفى ان السلطان المبين كلها
قبل العفو فان الامر بالقتل كان قبله لان قبول القتل كان توبة لهم لكن الواو
لا تقتضي الترتيب والاظهر ان لا يحمل التسلط [illegible] بل تسلطا بعد العفو حيث
التسلط
انقادوا له ولم يتمكنوا بعد ذلك من مخالفته قوله سبب ميثاقكم ليقبلوه
في الكشاف ليخافوا فلا تنقضوه وظاهر النظم مع الكشاف قوله ويحتمل ان
يراد على لسان موسى وهذا ما ذهب اليه الكشاف واعادة قلنا [illegible]
الاول قوله على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا وكونه ميثاقا [illegible]
موضع نطيع وكونه غليظا لمبالغتهم [illegible] حيث نزلوه منزلة الواقع [illegible]
وقد اخذ منهم الميثاق على ذلك وقولهم سمعنا واطعنا وعاهدتم على ان
يعملوا [illegible] قوله [illegible] وهو قولهم على انه [illegible] عطف
على الميثاق [illegible] قوله وعاهدتم لان الاستمرار لا يصح [illegible] ايجاب
او الحفظ بالنهي عن الاعتداء [illegible] المعاهدة على الاستمرار على السمع والطاعة
مطلقا [illegible] قوله وما مزيدة للتأكيد لا التأكيد
مضمون الكلام [illegible] كذا قاله المحقق التفتازاني مستفيدا من كلام الكشاف

قوله

قوله وان [illegible] متعلقة بالفعل المحذوف [illegible] يجوز ان يكون قوله فيما تقدم [illegible]
للمبتدأ [illegible] ثم [illegible] اخذنا ميثاق الغليظ [illegible]
[illegible] قوله يكون [illegible] الطيبات [illegible] الكشاف [illegible]
[illegible] فيما تقدم [illegible] ما ذكره المحقق [illegible]
ان [illegible] قوله [illegible] فيما تقدم عطفا على اخذنا [illegible] ميثاقا غليظا
[illegible] يعطف على [illegible] قوله [illegible]
[illegible] ان [illegible] بعيدا [illegible]
من [illegible] بعض الطيبات بسبب [illegible]
مثل هذه [illegible] ومثل هذه [illegible]
[illegible] انه لا يكون
[illegible] وهو بعيد قوله فيكون [illegible] بسبب النقض [illegible]
عبارة الكشاف [illegible] الا بسبب النقض [illegible] ما ذكره المحقق
[illegible] من قبيل [illegible]
[illegible] التخصيص قوله فيكون من صلة
[illegible] من صلة قولهم [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قولهم قوله تعالى وقتلهم الانبياء بغير حق [illegible] بغير حق [illegible]
[illegible] الا بغير حق [illegible] القتل [illegible] كالقصاص
[illegible] قوله او عنيه للمعلوم [illegible]
[illegible]
[illegible]

بالعلوم على انه عونا اليه ولا يصل ما تصوره الا القلوب العارية عن العلوم
قوله تعالى فلا يؤمنون الا قليلا لكن يجب استثناء القليل من عدم الايمان
المفرع على الطبع على قلوبهم يجب استثناء قليل من القلوب بعض قلوبهم
فكان المراد بالطبع الطبع على اكثرها **قوله** او ايمانا قليلا وكما ان زيد قليلا يحرم
شيئا ما يدعون اليه الا قليلا **قوله** وهو معطوف على بكفرهم لانه من اسباب
الطبع لان الكفر المطلق من اسباب الطبع لا الكفر بعيسى فعطف سبب
على سبب وليس من عطف الشيء على نفسه على تقدير اتحاد الكفر ويجوز ان
يكون المعطوف مجموع الكفر وغيره فيكون التركيب من قبيل فعال الانعام
وبحج الناس **قوله** او على قوله فبما نقضهم اه لا اشكال على العطف على قوله
فبما نقضهم انه ذكر الكفر بما سبق فيلزم التكرار اجاب عنه بجوابين اشار
الى الاول بقوله ويجوز ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه يعني بكفرهم وما
يتبعه على مجموع ما قبله يعني النقض والكفر وقتل الانبياء بغير حق فكانه قال
عوقبوا لنقضهم والنقض بالكفر ونحو البهتان ونحوه اي الكفر واي [illegible]
ويكون بالنصب عطفا على بعطف اي يجوز تكرير ذكر الكفر اذا تكرر
لزم فيكون المذكور في جانب المعطوف غير المذكور في جانب المعطوف عليه
قوله وان يكون استهزاء من الله بعضهم او استهزاء من الله بوصفه بالرسالة
اشارة الى انه ذم بهذا القول رسالته ولا يحتاج ذلك الذم من تصور ذلك
في شان عيسى رسول الله وادي [illegible] بصورته **قوله** وشبه مسند الى الجار
والمجرور [illegible] وهو مشبه به لا مشبه واذا كان الملغى
وقع التشبيه لم يكن المراد ما حصل [illegible] والبيان اشارة [illegible]
[illegible] الامر مشتبه والبيان اشارة [illegible] في الامر في الفكر

قوله



قوله صلب الفار سورة اه كانه تاويل لبعض قصة السماء **قوله** ويجوز
ان يفيد الشك بالجهل الا انه [illegible] الجهل يشمل الجهل المطلق استثناء منقطع
[illegible] بالظن **قوله** تعالى يقينا لا يخفى ان [illegible] يقينا يثبت [illegible]
وثبوت [illegible] ثبوت [illegible] فيه [illegible] معناه ما علموه يقينا
وان اظهره يقينا تاكيد لغيره كما علموه حقا وان اظهر [illegible]
قوله لا يغلب عليه [illegible] الخير [illegible] او بالغلبة الحالة
والثانية [illegible] اشارة الى [illegible] على عموم اللفظ وخصوص
القصة **قوله** جملة قسمية [illegible] صفة لاحد يعني انها جملة خبرية مؤكدة بالقسمية
الانشائية فيصح [illegible] صفة [illegible] الموصوف المقدر مبتدا والمقدم
الخبر [illegible] التفتازاني [illegible] الموصوف الظرف مبتدا ويكون
[illegible] **قوله** [illegible] ان اصله [illegible] فقد يلزم [illegible]
من قوله لا ان اصله [illegible] لانه [illegible] على تقدير [illegible] التقدير [illegible]
ذكره المحقق التفتازاني [illegible] هذا التقدير [illegible] المستثنى منه واحد
[illegible] المستثنى منه صفة [illegible] صفة احد [illegible] صفة الايمان [illegible] لا يخفى
ان هذه القراءة [illegible] جعل الضمير [illegible] الى رجع الضمير الاول وعدم
كونه مقتولا او مصلوبا **قوله** فيما [illegible] عظيم العظمة مستفادة من تنكير
ظلم **قوله** يعني ما ذكر في قوله وعلى الذين هادوا [illegible] اي يراد
طيبات [illegible] **قوله** والمقيمين الصلوة
نصب على المدح تقديره [illegible] المقيمين الصلوة [illegible] يكون جملة معترضة والواو
اعتراضية [illegible] على التوهم [illegible] في مقام [illegible]
[illegible] ان [illegible] وان [illegible]

والمؤتون الا قوله ان جعل يؤمنون الخ لا وجه لتقييد النصب بذلك لجعل غاية ما نصب
على المدح مطلقا وارادة الانبياء بالمقيمين الصلوة ليس لجعل اقامة
الصلوة ادا بل لجعل الاقامة ايمانا بما بين الناس وعلى وجه الارض فانهم
الذين اقاموها قوله قدم عليه الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه اه
لا لعدم كون الايمان بالله واليوم الآخر مقصودا بالآية لانهم كانوا مؤمنين
بهما والمقصود تحريضهم على ما ليس لهم من الايمان بالانبياء والكتب وما
يصدقه جميعا فانهم يؤمنون ببعض الانبياء دون بعض وببعض الكتب
الكتب دون بعض وفيه نظر لانهم لا يؤمنون بالله لقولهم نحن ابناء الله
ويجعل عزير ابن الله ويجعل عيسى ابن الله الى غير ذلك ولا يؤمنون باليوم
الآخر لانهم لم يعتقدوا بغير مطابقة في حقه فالاولى ان التأخير للتتميم بعد التخصيص
ذكر الايمان بالله واليوم الآخر ذكر الايمان بتمامه لان ذكر اول الشيء وآخره كالجمع بين
بانيهما في قوة ذكر الجميع وقد سبق ذلك في اول البقرة في آمنا بالله واليوم الآخر
قوله جواب لاهل الكتاب اقول والله تعالى اعلم الانسب الاظهر انه تعليل الايمان
الراسخين في العلم بالآثار المحمدية لان رسوخ العلم يستلزم معرفة ان الوحي اليه
كالوحي الى سائر الانبياء وقوله تعالى واوحينا قوله والنبيين قوله ورسلا نصب
قوله وكلم الله موسى تكليما في التشبيه لوحي عليه السلام وكان ما شاء ربه نقصه اقد
فضل الله محمدا عليه السلام بان اعطاه مثل ما اعطى كل واحد منهم قوله الا من قبل هذه
السورة او اليوم ينبغي كونه قبل هذا اليوم بصيغة الماضي فليس يزيد فائدة (او بمكة)
في قوله من قبل فالتوجيه الوجيه هو الاول [illegible] ان تريد قبل هذا الكلام
نبهك في ما قصه قبل هذا الكلام ايضا قوله نصب على المدح او باضمار ارسلنا
او على الحال الى من رسلا وفيه انه لا وجه للفصل بينه وبين ذي الحال بقصه

وكلم

وكلم الله موسى تكليما لا يجب ان يكون من حالات موسى ايضا الا ان الكلام مع الكليم
وارسلنا سائر الرسل قوله وفيه تنبيه على ان بعثة الانبياء ضرورة لقصور الكل
عن ادراك جزئيات المصالح يريد ان لا احد يمكنه ادراك جميع الجزئيات تفصيلا
لكثرتها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات وفيه انه ينعكس البعض بحيث يدرك
اي جزئي يرد عليه كما يمكنه وضع القاعدة بهذا ويمكن ان يقال بعثة النبي
ضرورة لاختلاف الكل بهم فلا يقبل الاحكام الا ممن ايده الله بالمعجزة قوله كأنه
لما تعنتوا عليه بسؤال كتاب اه فيه ان تعنتهم لا يلائم ان الله يشهد حتى يبين
هذا الاستدراك لان يقال تعنتهم يوهم انه لا يثبت دعواه وجوابه لكن الله
يشهد فالاستدراك باعتبار نفيه ثبوت دعواه ونحن نقول والله تعالى اعلم انه
لما شبه الايحاء اليه بالايحاء الى الانبياء وهم التشبيه نزيلة ايحائه الغير لكونه
مشبها به فاستدرك عنه بان الايحاء اليك نزيله بشهادة الله بما انزل
اليك لان المنزل اليك معجز يشهد على انه من عند الله وفي نزيله بشهادة
الملائكة بحيث يأتون الا ما شككت في النقصان ظاهر بين كما كان في غزوة بدر وهذا اولى
مما في الكشف ان شهادة الملائكة تعرف باخبار الله به بالكلام المعجز ابلغ من الكلمة.
قوله والجار والمجرور على الاولين او مفعول له مطلقا على جميع الاحتمالات الا ان الا
منصب بجملة يشهد لكن الاظهر انه انزله قوله وفيه تنبيه على انهم يريدون [illegible] حيث
سؤال علامة واضحة ظاهرة وعلى كل واحد حيث طلبوا كتابا ينزل من السماء
جملة والثابت المدعو بشهادة انجاز القرآن وشهادة الملائكة والشهادة ان
انما يطلب ان يثبتها قوله الآية يدل على ان الكفار [illegible] لا تقدر النفس بصدهم
على الاذى [illegible] بانكار النبوة هو الكفر قوله وظالمين [illegible] بعد [illegible] الدلالة
الا [illegible] ما ليس في خالد الخلود دليله في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغني عن كلمة

ولا تقدره بل الهداية ههنا هو الدلالة الموصلة لا مجردها والدلالة لا طريق
موصل الى الجنة فهو مجاز عن المفعول [illegible] بالاعتبار الدلالة قوله
فآمنوا خيرا لكم اي ايمانا خيرا لكم او ائتوا امرا خيرا لكم جعله من قبيل انتهوا خيرا لكم
فان حذف عامل المفعول به واجب فيه سماعا على ما صرح به ابن الحاجب في الكافية
والظاهر ان المحذوف معطوف فالظاهر ان يقول او ائتوا امرا خيرا لكم والمفهوم
من الكشاف انه [illegible] انتصاب خيرا بانه [illegible] بفعل محذوف فالعامل الذي هو
المقصود الاتيان بعد الامر الذي لا يدل على [illegible] قوله الا ايمانا خيرا لكم
رد هذا التقدير بعدم جريانه في انتهوا امرا حسنا قوله ومنعه البصريون
قال المحقق التفتازاني منعه البصريون لانه لا يحذف [illegible] كان [illegible]
[illegible] قوله فان تكفروا فهو غني عنكم لا يتضرر به
ويحتمل ان يكون المراد دوام [illegible] كفركم فان الله ما في السموات
والارض [illegible] الوهيته هذا الظاهر وان يكون المراد
[illegible] قوله وهو يعم ما اشتملنا عليه
[illegible] قوله [illegible] على صيغة
المراة [illegible] قوله وقيل
للنصارى خاصة [illegible] ولا تقولوا على الله الا الحق ووجه الموافقة
[illegible] الخطاب [illegible]
وهو ان الله [illegible] قوله [illegible]
تنزيه من الصاحبة [illegible] المحقق التفتازاني [illegible]
الا الحق [illegible] عليه
[illegible] على الله الا الحق ليس مجرد

تنزيه

تنزيه عن الشريك ايضا [illegible] انما المسيح الاية تنزيه عن الولد والصاحبة
[illegible] ولا تقولوا تنزيه عن الشريك عطف على [illegible] انما المسيح الاية فانه
في قوة ولا تقولوا له ولد وصاحبة [illegible] عطفا عليه ولا تقولوا على الله
الا الحق [illegible] قوله [illegible] قلت [illegible]
اتخذوني وامي الهين من دون الله فان قلت لا [illegible] الاية على الالهة
[illegible] من دون الله [illegible]
في هذا [illegible] قلت
[illegible] الا ان [illegible]
الها قوله فانه يكون لمن يعادله [illegible] يكون كفوا له [illegible] اليه
يكون [illegible] قوله لا [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] شريكه
قوله عطف على المسيح [illegible] يكون [illegible] عن الرحمن
ان المسيح لا يستنكف ان يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عبادا
[illegible] لن يستنكف المسيح ان يكون [illegible]
[illegible] العبد [illegible]
[illegible] العطف على المسيح [illegible] ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عبيدا
[illegible] فان قلت [illegible] ان يكون [illegible] ان يكون
[illegible] عبد الله قلت [illegible] عن الرحمن [illegible] اليه
[illegible] قوله [illegible] الاية [illegible]
المسيح والملائكة لا يخفى [illegible] وكذا الجواب [illegible]

فينافي ما هو المذهب من ان خواص البشر مطلقا افضل من خواص الملائكة والاظهر
ان المدعى ان الترقي في نفي استنكاف الملائكة لانهم اقرب من الاستنكاف لا لافضليتهم
على البشر لانهم لا يرون في جانبهم عبادا بخلاف البشر فان فيما بينهم من زعم انه
المعبود ربه وشافهته الرقبة قوله تفصيل للمجازاة العامة المدلول عليها
من فحوى الكلام دفع لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل للمجمل اذ المجمل ايراد
فيه الا المستنكفون وتوجيه الجواب انه ليس تفصيلا لما ذكر فيما قبله بل
للمجمل المفهوم لان سيحشرهم جميعا يفيد في مقام الوعيد ان الحشر للجزاء
يوم يجزي العباد فهو تفصيل لجزاء العباد لا لجزائهم والكشاف قد حمل
فسيحشرهم والمؤمنون الا اقتضاء والتفصيل ذكرنا ولان ذكر احد الفريقين
يوجب ذكر الاخر قوله ومجازاتهم اه اشارة الى جواب اخر وهو ان حشرهم
لمجازاتهم والتفصيل لمجازاتهم لا لهم فان مجازاتهم يناسب الجميع الا كشاف
الاتيم قال المحقق التفتازاني ان هذا الجواب ليس بمستقيم لان دخول اما
على النوعين لا على قسمي الجزاء للمستنكفين والمستكبرين قوله وقيل البرهان
الدين اه وعلى كل تقدير النور هو هداية الله فانه لولاها لا ينفع حجة شيء
من هذه الامور قوله ثواب قدره تفضيلا الرحمة بالثواب عطف التفضل
عليه قوله تعالى يهديهم اليه في تقدير يهديهم متقربين اليه تعالى او منتهيا
اياهم اليه تعالى فهو حال من الفاعل او المفعول قال المحقق التفتازاني هو حال
من صراطا مستقيما ثم قال ليس لقولنا يهديهم طريق الاسلام الا عبادته كثير
معنى فلا وجه ان يجعل صراطا بدلا من الله هنا وفيه ان لقولنا يهديهم طريق
الاسلام موصلا الى عبادته معنى وافيا ولا وجه لكون صراطا مستقيما بدلا
من الجار والمجرور قوله فقال الحو كلالة فكيف اصنع في مالي ظن انه لا وارث له

وله

وان يجعل صحيح احده في موضع بالجملة ولا به اتصرف فيه في جرحه من وقف اساول بانه نوال
معرفة وصفه فرد عليه بان انه وارث قوله وليس له ولد صفة او حال عن المشكل
مستقر راك على الكشاف حيث قال الحال ليس له ولد فرفع على الصفة لا النصب
على الحال وانما نفاه لان ذا الحال نكرة لا يصح تأخر الحال عنه وفيه بحث لان امرؤ هنا
في موقع العموم كانه قيل ان امرؤ هلك اي امرء كان فلا حاجة الى التخصيص في وقوعه
ذا الحال قوله اما ما ذكره من انه حال عن ضمير هلك فرده عليه المحقق التفتازاني
بان قال واما ضمير هلك كونه مفسرا غير مقصود دون جاية على انه لا ضمير فيه لكنه
يرد عليه ان مفسر الفعل يشتمل على ما كان يشتمل عليه الفعل الا يرى الا قوله تعالى
وان احد من المشركين اه كيف يقع استجارك على المفعول ولا يمكن انكاره
كالمستتر قوله والواو فيه للحال الحال او العطف ما على الحال او على الصفة والدائر
بين الحال والعطف يكاد يتعين للعطف قوله لانه جعل اخوها عصبة الا يجبر
الله اخاها عصبة في هذه الاية والاخت للام ليست عصبة الله بين سوى الاخيها وانما ها
كما في اية المواريث ولان الاخت والاخ من الام قد سبقا في بيان الكلالة في اوائل
السورة وانما لم يلتفت اليه لان ما ذكره في نسبته اقرب قوله والولد على ظاهره وليس
مخصصا بالابن كما توهم الكشاف بناء على ان البنت لا تسقط الاخت وانما
يسقطها الابن لان الكلام في تعيين النصف للاخت لا في اسقاطها وهو لم
في اسقاطها عمن لولاها صاحب فرض وايضا الكلام في الكلالة وهي من ليس
له اصل ولا ولد فمع وجود البنت لا يبقى كلالة قوله والاية كما لم تدل على سقوط
الاخوة بغير الولد لم تدل على عدم سقوطهم به دفع لما يتجه من انه لم يعلم من الاية
انه يسقط الاخوة بالاب وانما علم لو قيل ان لم يكن لها والد ولا ولد فاجاب
بانه علم من السنة وكم من حكم نطق به السنة وغفل عنه الكتاب وانما قال لم يدل

على عدم سقوطهم لانه لو ورد النظم على عدم سقوطهم لعارض السنة الكتاب فينبغي ان يجاز
بنسخ الكتاب واجيب بان الاثبات تقدم الكتاب وفيه نظر لانه كما يعلم بالاية
من تقييد الحكم بالجد دون الاب ان يكن له ولد ان الاخ لا يسقط بالجد والا لم ينبغي
ان يعلم انه لا يسقط بالاب فالجواب المعتمد ما اشار اليه بقوله وكذا
مفهوم قوله قل الله يفتيكم في الكلالة فانه ما دل على البناء في الكلالة والكلالة
ما لا يكون له ولد ولا اب علم ان المراد بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد ولا والد
قوله الضمير لمن يرث بالاخوة وتثنيته محمول على المعنى وفي الكشاف ان تثنيته
باعتبار كونه الخبر تثنية وكما اشار بالعدول عما ذكره الى ما يقال من ان الحاجة
الى جعل التثنية باعتبار الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى وجمع معنى
ويمكن دفعه بانه بني الامر على مطابقة الخبر لان اعتبار مطابقة الخبر الذي
هو مناط الفائدة اولى من اعتبار مطابقة المرجع صرح به ابن الحاجب في شرح
المفصل قوله وفائدة الاخبار باثنتين على ان الحكم باعتبار العدد انه
يعني لا يفهم الاثنينية من ضمير التثنية عن الخبر لانه يفيد ما لا يفيده
الضمير ويمكن دفعه ايضا بان تثنية الضمير لمجرد رعاية المطابقة لا لافادة
الاثنينية ولا يحصل الحكم بها بدون جعلها خبرا قوله اصله وان كانوا
اخوة واخوات فغلب المذكر واكتفى باخوة وبين قوله رجالا ونساء
لكن يتجه من التفصيل رجلا وانثى ورجلين فاعتمد على الاعتبار قال
المحقق التفتازاني شبهة الجمع بين الحقيقة والمجاز واردة على باب
التغليب قوله لا يبين الله لكم ضلالكم فيه ان المبين صريحا هو الحق
والضلال يعلم بالمقايسة فكان الظاهر يبين لكم الحق الا انه يقال بيان الحق
واضح وبيان الضلال خفي فاحتاج الى التنبيه واشار بقوله وقيل الا ضعفه

لان حذف لا قليل بالنسبة الى حذف المضاف قوله كل من اشترى مطهرا قيل ان من اشترى
من نوى تطهيره وقيل معناه فليتق بسبب اجرائه لانا نقول من اشترى حال كونه مطهرا
ولا اشتراه او اشترى النفس لا للكون با تطهيره اشتراه وقد يحكم بالاشتراء ومع التحقيق لانه
لا يمكن الصفقة على الشرا قوله العقود هو الغياب بتقضي العهد وكذلك الايفاء
وفي الايفاء مبالغة ليس في الوفاء وصرح به المحقق التفتازاني قوله قال الحطيئة في مدح
بني انف الناقة وجعل هذا البيت لهم مدحا فيه من الشناعة ما خففها حيث
قال بعد هذا البيت قوم هم الانف والاذناب غيرهم ومن يسوي بانف الناقة
الذنبا ولو قال بدل جارهم الغريم لكان ابلغ والعناج بالمهملة والنون والجيم
كرام حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد الى العراقي ليكون عونا لها وللوذم فاذا
انقطعت الاوذام امسكها العناج والوذم هي الخشبات المعترضات
على الدلو كالصليب والاوذام هي السيور التي بين اذان الدلو واطراف
العراقي والكرب الحبل الذي يشد في وسط العراقي ثم يثنى ويثلث ليكون هو الذي
يلي الماء فلا يعفن الحبل الكبير ويقال شد الدلو اعقد الكرب ومن يبالغ فيما
يلي من الامر كما ذكره المحقق التفتازاني قوله بان يحمل الامر على المشترك
بين الوجوب والندب ان على القدر المشترك كما ذهب البعض او باستعمال
المشترك في معنييه انما اختاره لان فيه مزيد الفائدة لكن فيه تاويل
اللفظ اسهل بحفظ ظاهر الاصحاء والمرجح عند العقلاء العكس
فلا يلزم الغاء ويلزم قتل الحاجة وكانه لهذا جعل الكشاف الوجه الظاهر
ارادة تحليل الحلال اي الاعتقاد حله والعمل عليه ونفي تحريم الحرام لا لانه
الظاهر انه يحمل تفصيله احله لكم ثم المقابلة بين الوجه الاول والثاني باعتبار
تخصيص الاول بالامر نظر لعقد العباد او تخصيصه بالواجب قوله

واضافة البهيمة الى الانعام للبيان المشهور في كتب النحو ان الاضافة للبيان فيما يكون
المضاف اليه جنس المضاف اعني الجنس الذي يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه
وجعلوا اضافة العام الى الخاص الخاصة بمعنى اللام وكلام الكشاف هنا على طبق ما
ذكره فبيان تلك الاضافة بمعنى من قوله ومعناه البهيمة من الانعام قال المحقق
التفتازاني من هذه بيانية مثل فضة خاتم من فضة فان من فيها ابتدائية او تبعيضية
هنا وفيه نظر لان من فضة يصلح للبيان والمشهور ان المقصود في الاضافة
هو من البيانية مطلقا وقال ايضا انه يشير الى ان الاضافة بمعنى من كون المضاف
جنس المضاف وهنا الامر بالعكس هذا وقد عرفت انه ليس شيء منهما جنسا
للاخر بمعنى ذكره قوله وهي الازواج الثمانية في القاموس النعم وقد يسكن عينه
الشاة والابل او خاص بالابل جمعه انعام قوله واضافتها الى الانعام للملابسة
الشبه والاضافة بتقدير اللام او الاضافة للمبالغة في التشبيه فيكون
من قبيل لجين الماء قوله الا محرم ما يتلى عليكم لما كان المتلو هو اللفظ الدال
على التحريم لم يصح استثناؤه من بهيمة الانعام فحذف مضاف اي ما يتلى عليكم
واشار اليه بقوله الا محرم ما يتلى عليكم والاضافة اما بمعنى اللام كضرب زيد
او بمعنى في اي محرم في ما يتلى عليكم او من فاعل يتلى يصح ما عبارة عن الذي
اي ما يتلى تحريمه والاولى المحرم وتقدير المحرم اخف من تقدير انه تحريمه على ما في
الكشاف ويحتمل ان يكون القصد من قول الكشاف ما يتلى اية تحريمه ومن قوله تحريمه
اشارة الى ان الاسناد مجازي كما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يبعد جعل الاسناد
مجازيا فلا يحتاج الى تقدير المضاف لكن هذا الاعتبار لا يختص بالتوجيه الذي
لانه يجوز ان يكون استثناء ما يتلى على التجوز مع اجراء الحال المعنى على اللفظ على
ما يجوز الاولى اقرب في الاية ولانه على الاصل في بهيمة الانعام الحلال التحريم عارض

حال من فاعل احلت غير محلي الصيد حال من ضمير في لكم تقييد الاحلال بحال عدم اعتقاد
حل الصيد فيظهر ... جعل الكشاف عبارة عن الامتناع عن الصيد وقال
كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في حال امتناعكم من الصيد وانتم حرم لئلا نحرج عليكم
هذا التقييد انما يصح لو جعل بهيمة الانعام عبارة عن الصيود والشبيهة بالانعام
اما لو جعلت عبارة عن الانعام فلا يصح تقييد احلالها بحال الامتناع عن الصيد
في حال الاحرام وتكلف المحقق التفتازاني انه يصح ان يراد بالانعام ما يشمل
الوحشي مجازا او تغليبا او دلالة بغير لفظ احلت جميع ذلكم في حال الامتناع ادع
عدم الامتناع عن البعض هذا كما يشعر كلامه من تخصيص الاستثناء بكونه
متصلا وكانه وجه التعسف في الاستثناء منه اي الاستثناء بالغير
في قوله غير حال وفيه ان الاقرب ان يكون انما عن غير محلي الصيد وانتم حرم وقال
المحقق السعد ان الاقرب بعدا من جهة ان الحالين متداخلين مع ضعف
صاحب الحال ... وانتم حرم ايضا من صاحب حذف ... اي غير محلين
لكم وانتم حرم فيه انه يصلح حالا من انتم حرم لا من فاعل محلي الصيد والحالة الحاصلة
ذا الحال قوله ان الله يحكم ما يريد ... الجملة الحالية الواو والا يجب الضمير قوله ان الله
يحكم ما يريد من تحليل وتحريم او حكم بما يريد من ذلك ... في وجوب
تبديل احكامه ... الكشاف ... تحريم الصيد ... لا يظهر
مصلحته ... تنبيها على انه ليس لاحد ان لا يتقبل احكامه الا بعد معرفة نفعها
... ولا يحكم بما يريد قوله لا تحلوا شعائر الله جمع شعيرة بمعنى الاسم دفعا
... الاشتقاق ... الوصفية ... صفة ... اسم لعدم الوصف
... كما ذكره المحقق السعد قوله ولا الشهر الحرام بالعمال فيه
او ... من ... الشهر الحرام شهر الحج ... الكشاف لانه لا اختصاص له

بشهر الحج اذ منه المحرم ورجب وليس من اشهر الحج ومن اشهر الحج شوال وليس
باشهر الحرام فتعين ان يراد بالشهر الحرام شهر الحج [illegible] ولا داعي له الا [illegible]
ما قبله وما بعده وان ما ذكر المصنف مع انه من الشعائر على ما ورد النص في تخصيصها
بعد التعميم لان منع التحليل فيها اهم لان فيه ضياع حق الفقراء بخلاف سائر الشعائر
ولانها [illegible] يقع التنافس لان فيه اخذ مال يسر على ارباب الطبع [illegible]
المحقق السعد اي انه لا وجه لجعله تخصيصا بعد التعميم لانه لا ينحصر في سائر الشعائر
ليس شي قوله جمع هدية السرج وجمعه على وزن الفعيلة والفعلة [illegible]
تحت السرج [illegible] قوله [illegible] قوله ولا يبعد ان [illegible]
عن ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواضعها قوله وليس صفة له فيه
انه يمنع كونه صفة لامين لا يوجب تعين كونه حالا لان الامين ايضا صفة
مقدرة ولهذا فسره الكشاف بقوله قاصدين فليكن يبتغون ايضا
صفة لذلك الموصوف المحذوف وقد اجاب المحقق التفتازاني بما بناه من كلام الكشاف
من كونه صفة ولا يمكن دفعه بان يكون صفة لموصوف مقدر يوجب ان لا
يوجد صفة موصوفة [illegible] اذ ما يرتضي صفتها يجوز ان يكون صفة لموصوفها
المقدر لان قولنا زيد الضارب [illegible] لكونه صفة [illegible]
او ليس بموصوف مقدر بل دفعه بان الجملة لا تكون صفة لموصوف مقدر فلا يكون
بعضها ما قبله من الجر [illegible] فلا يمكن هنا ان يكون صفة
مقدر ولان ما ذكره المحقق السعد من انه لا كلام في عمل تقديم الموصوف
وكان اشتراط الاعتماد [illegible] لان اشتراط الاعتماد بيان الاعتماد على الصاحب
يكفي سواء كان موصوفا او حالا او مبتدأ قوله والمختار ان اسم الفاعل الموصوف
لا يعمل قيده المحقق السعد بقوله [illegible] قوله وقيل معناه يبتغون

من الله

٣٤٦

من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ لا رضوان في الواقع للكفار
[illegible] ان يغيروا عليهم فنزلت هذه الاية [illegible]
[illegible] على ما هو في زعمه [illegible]
[illegible] البيت الحرام [illegible] وكانوا امين البيت الحرام
[illegible] قوله اذ [illegible] الاية نزلت عام الحديبية
[illegible]
[illegible] البيت الحرام [illegible] المشركين [illegible]
[illegible] هذه الاية [illegible] البيت [illegible] المشركين [illegible]
[illegible] هذه الاية [illegible] المنع عن البيت الحرام [illegible] الاية
[illegible] الكشاف [illegible] التخصيص [illegible]
[illegible]
[illegible] الاية [illegible] المشركين [illegible]
قوله [illegible] الاباحة [illegible] تحليل [illegible] الاباحة
[illegible] الاباحة [illegible] الاباحة [illegible]
[illegible] ازالة الكراهة [illegible]
[illegible] الاباحة [illegible] حقيقة [illegible]
الايجاب [illegible]
قوله لا يجرمنكم [illegible] لا يجرمنكم على حقيقة الكسب [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]

من المقصود منها المعضد لحسن وغاية النقل للمبالغة كما في قوله وقع قوله وقرأ ابو عمرو
وابن كثير بكسر الهمزة على انه شرط معترض اورد عليه انه لا صد بعد فتح مكة واجيب
بانه للتوبيخ على ان الصد سبب على فتح مكة عما لا يصح ان يكون وقوعها لاجل
سبيل الفرض او التقدير ان كانوا صدوكم ولا يخفى ما فيه من التكلف ولا يصح
والظاهر انه على ظاهره وان شيئا ما الا انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم
بعد ظهور الاسلام وقوته وعلم منه النهي عن ذلك باعتبار الصد السابق
بطريق الاولى قوله على العفو والاغضاء اشارة الى حمل البر على العفو كما
يقتضيه رعاية المقام قوله ومتابعة الامر ومجانبة الهوى لا اشارة
الى حمله على المعنى الذي هو حقيقة اللفظ فيه فلا فيه ما يقتضيه المقام
والعدوان بتضيق المقام وصرح بالاضمار ابن الكشاف على هذا الترتيب
فلا ولى او متابعة الامر والتقوى في تفسيرها دفعا ونهوا على الاثم والعدوان
بالتشفي والانتقام اغضاء احتمال العموم من التصريح بالعموم في مقابله
قوله التي زهقت من علو او غيره لا حاجة الى قوله او غيره لانه لا ما خلا في الى زهقت
من علو وعبارة الكشاف التي زهقت من جبل او في بئر قوله وفيه حياة
مستقرة من ذلك المذكور من الامور يعني المنخنقة والموقوذة والمتردية
والنطيحة وما اكل السبع وذلك اشارة الى ان المستثنى منه مجموع الامور
قوله وقيل ما ذكر في مقابلته وبالجملة ينبغي ان لا يكون شيء من المذكورات
مما يدل عليه قوله فانت في بيان كل واحد الا ان يرجع الاستثناء
والمراد بالحياة المستقرة ان يضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح فانه لا يجب
كذا ذكره المحقق السعد قوله وقيل هو استقسام الجزور فليس معناه طلب
معرفة ما قسم لهم بل طلب معرفة كيفية الجزور ولذا ذكر التفسير المذكور عقيب

المعنى

٣٤٧

المعنى الاول وانما الخ قوله لانه لا خفاء فيه يمكن ان يجعل على التنازع طلب معرفة ما
قسم لهم الا ان يعتقد ان ما حكم به الازلام فهو واجب عليهم فهو الذي قسم لهم
او وجب عليهم قوله او ان تسألوا ما حرم عليهم عطف على قوله لما الاستقسام وقع جواب
فيه الاستفهام او غيره مما ذكر من الظرف قوله لانه دخول في علم الغيب او
انه مخالف للدين الا انه يبين في الدين المنهي والواجب والمندوب والمباح
فاثبات منهي جعله الدين مباحا او واجب جعله الدين غير واجب بناء على معرفة
الواجب والنهي على هذا الامر وتبديل بناء الشرع على الاول مخالفة الدين قوله انما
اراد الاخر وما يتصل به من الازمنة الاتية في الكشاف من الازمنة الماضية والاتية
قوله وقيل اراد به يوم نزولها ما علا اراد بيوم نزولها وما يتصل به من الازمنة الاتية
والمراد به حدوث الناس فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به قوله فلا تخشوهم
تفرع على يأسهم ان يأسهم من عنده الله قوله بالنصر
الا ان الظاهر ان المراد به كمال الدين اتمام الاسلام لانه لا يتحقق ركنه الخامس الذي
هو الحج حيث فتح مكة وحج المسلمون او تمام نزول الوحي حيث انتهى النزول وسبب
نسخ الحكم قوله اخترته لكم دينا اشارة الى ان رضيت بمعنى اخترت ودينا تمييز من لكم
كانه قيل اخترت له دينكم الاسلام وقال المحقق التفتازاني قيل الاصح دينا صاحبا
لكم ان يجد في كتب اللغة رضاء بمعنى الاختيار قوله لا يؤاخذه بأكله اشارة
الى تقدير الجزاء وانه جعل فان الله غفور رحيم جزاء بجعله كناية عن عدم المؤاخذة
بأكله قوله لما تضمن السؤال معنى القول جعله ماذا احل لهم مفعول القول المفهوم من
يسألونك وجعله جعلا الا ان يسألونك ماذا احل لهم مفعول يسألونك
بحذف المضاف الا ان النكتة جواب ماذا احل لهم قوله كأنهم لما تلي عليهم ما حرم
عليهم سألوا عما احل لهم هنا بعيد لانه ما بين المحرمات عليهم ان ما سواه

اطلاق فلا دلالة في السؤال فالاوجه ان السؤال عما احل لهم من الامور المحرمة لما
ملكت بهم غير الذكاة او ما ملكت لتعقل الله بحيث احل لكم الطيبات ان ما ليس بمحرم
شرعي خارج عن الربوا والظلم وصيد ما علمتم وضبط الذبح او توا الكتاب
هذا قوله عطف على الطيبات ان جعل ما موصولة او يتعين العطف على الطيبات
على هذا التقدير بل يصح ان يكون مبتدأ وخبره فكلوا قوله وجملة شرطية ان جعلت
شرطية من غير تقدير مضاف تنبيه عليه ترك التقدير اذ لو قدر المضاف لبقي الكلام
خاليا عن خبر المبتدأ او يحتاج الى تكلف ان ما ليس من وضع الظاهر موضع
الضمير وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا حاجة على هذا التقدير
الى حذف المضاف وان نقل عن المصنف صاحب الكشف انه قال تقدير
المضاف لا يصلح كون ما شرطية لان المضاف الا الاسم الكامل في الشرطية ثم
المضاف اليه فيتصور على ان من تقرب اقرب كما تقول من تضرب اضرب قوله
تعلمونهن الله مسلط عليه كلبا من كلابك فاكله في صحاح عتبة بن ابي لهب
حين خاطه وقد اكله الاسد وفي الطيبي الحديث موضوع قوله تعالى اليوم احل
لكم الطيبات انه ذكر وجها لتكراره وتقييده باليوم ولعل التكرار ليجمعه
بانواع ما احل لينضبط الكل بسلوكه ويظهر دخول صيد ما علمتم من الطيبات
وتقييده باليوم تصريح بان احلال هذه الامور في يوم اكمال الدين وانه
لا يعقبه نسخ قوله وقيل المراد وبانيا بها التزاما هذا هو الجواب الراجح وتوجيه
الجواب الاول ان التقييد ليس لنفي الحل عند عدم الشرط لان مفهوم المخالفة
انما يعتبر اذا لم يكن للتقييد فائدة اخرى وهنا كان الفائدة المذكورة قوله
غير مسافحين مجاهرين بالزنا قال السفاح على الجهر بالزنا والسفاح الزنا مطلقا
فكلمة فمقصود ولا متخذي اخدان على الاسرار بالزنا والاول على الجهر على التمييز [illegible]

وعلى

٣٤٨

وحمل اتباع الشيخ على ما ينبغي من المحافظة والمصادقة قوله يريد بالايمان شرائع الاسلام
لان الكفر انما يكون بالمؤمن به لا بالايمان ويمكن ان يراد بالكفر بالايمان الكفر بمطابقته
عن اقرار والامتناع عن مقتضاه فيكون مجازا على معناه ولا يبعد ان يحمل الكفر بالكفر حقيقة
نفس الايمان ايضا والاثبات به فكانه يريد بالحمل ما يشمله تغليبا قوله وتنبيه على ان
معاد والعبادة اه وتنبيها على ان مريد الصلوة وكلمة اذا يدل على انه يتاب بما اوفر كما
يثاب بالقيام لها قوله من التوجه الا شيء والقيام اليه قصدا الا ان يستلزم القصد
ولا يخفى انه يكفي في التعبير عن القصد بالقيام ان القيام يستلزم القصد لا معطر
يكون التوجه يستلزمه وان التعبير بالقيام عن القصد لان في الارادة وتاكيده يستلزم القيام
القصد لان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد قوله نقل عن داود انه كان يتوضأ
لكل صلوة من هذا الحديث يدل على ان الوضوء للصلوة سنة مؤكدة قوله فقيل مطلق ارادة
التقييد في ايها الذين امنوا اريد به المؤمنون المحدثون او الغسل مطلقا غير مقيد
بحال وارد في التقييد بحال الحدث وفيه والمعنى اذا قمتم الى الصلوة محدثين ظاهرا وفي
بالعبادة الظاهرة في المعنى يا ايها المؤمنون المحدثون ولا يرد عليه ما قيل انه لا دلالة
في اللفظ على عموم الاحوال حتى يخص ببعضها كما يرد على من قال خصص ببعض الاحوال
من عموم الخطاب على انه يجاب بان دلالة العبادة على عموم الاحوال في باب الاشكال
اذ المفاد فيه وجوب الوضوء على كل مؤمن في كل من الاحوال ولعل تقدير الشرط
اولى من تقدير الحال لان تقديره اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الا ان تكون
ما محدثين وان كنتم جنبا فاطهروا تكون الكلام في الاية مبنيا عليه كلا المذكورين
عطفه وان كنتم جنبا فاطهروا عليه قوله وقيل الامر للندب اورد عليه انه يلزم
ان يكون وضوء المحدث مندوبا وان لا يكون تمسك للعلماء بوجوب الوضوء بالاية
حجة واحتمال ان يكون الامر للوجوب بالنسبة الى المحدث وللندب بالنسبة الى الغير

المرشد لما لا يلتفت اليه لامتناع استعمال اللفظ في المعنيين معا قوله وهو ضعيف
لضعفه لزم والعدم ظهوره تنسخ من الكتاب والسنة المتواترة ولا طباق الجمهور على انه
انسخ من العبادة شيء قوله ايهما ينفي التحديد ولذكر مزيد فائدة الظاهر ان فاعل
ايهما مزيد فائدة فاذا كان ان لا ينفي مع انه يمكن ينفي التحديد لالان لا يكون منع التحديد
مزيد فائدة فيجب ان يجعل فاعل ايهما ضميرا راجعا الى ان ايهما لا ينفي التحديد
ولا يكون ولا لذكره مزيد فائدة لعطف مزيد فائدة على الظرف وعطف لذكره
على قوله ينفي التحديد فيكون من عطف شيئين على معمولي عاملين واحد وهذا
كثير شنفع السعد ولا يخفى انه اذا كان لا ينفي مع يجب ان يراد باليد بعض اليد
فكانه قيل فاغسلوا بعض ايديكم مع المرافق فيذكر مع المرافق تتعين المغسول
بتمامه ويثبت مزيد فائدة على انه فرض المغسول تكثيرا ما غفل عنه فيحسب
التاكيد قوله وانما يعلم من خارج وان يكن في الآية دليل لم يرد انه كيف يصح
ان لا يكون في الكلام البليغ ما يتعين به الدخول او الخروج لان ما لم نثبت يجوز ان
يكون حين النزول خارج الآية وان لم نثبت المنفية هنا القرينة في الآية على ان التخصص
من الغاية اذا كان بمجرد افادة عدم التجاوز لا يجب قرينة الدخول او الخروج
قوله فحكم به ضرورة احتياطا اخذا بالمتيقن في الاحتياط وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن
في الايجاب قوله والا لم يكن غاية فيه بحث لان الغاية ربما تعتبر اخر الحد كما تعتبر اول
الحد قوله لتعذر نظرة الى ميسرة لا يصلح دليلا لقوله والا لم يكن غاية بل هو دليل
لافادة الغاية قوله حتى انتهى الغاية هنا عن دلالة الغاية لانه داخل في اليد فيحتمل
ان يكون الغاية او المرفوع ويحتمل افراده قوله الباء مزيدة يرجح كونها كانه اثبت
عنده الفرق بين مسحت المنديل ومسحت بالمنديل ويرجح لا بد له من بيان فارق
بينه وبين اغسلوا وجوهكم حتى يظهر ايجاب اغسلوا اغسل تمام الوجه وعدم

ايجاب

ايجاب امسحوا برؤوسكم تمام الراس قوله وذلك لا يقتضي الاستيعاب بل يحتمل الاستيعاب
والتبعيض لا بعض كان ما يا واحد كان من الواجب يعني الاختلاف في قدر الواجب
الاختلاف في قدره لا انتفاء ولا يعين الواجب لانه لا يكون ما يشتمل عليه من الواجب
قوله فالواجب الاتي اقل ما ينطبق عليه الاسم اخذا باليقين اذ الكل محتمل والبعض متيقن
ان بعض كان فالمتيقن ان لا بعض هو الاقل ما اخذ في الايجاب باليقين لان
الوجوب والندب لا يتاصل بالشك ولذا لا ينفع في اثباتها الاحاديث الضعيفة
قوله بعد هذا الحكم بالوجوب للاحتياط لا يحل نظر قوله وهو قريب من الربع قوله هذا الايجاب
الربع ايضا للاحتياط قوله نصبه نافع وابن عامر وحفص ويعقوب عطفا على وجوهكم
ويعين العطف على المحل ويؤيده قراءة الجر ذلك لان يعارض ذلك تشريع السنة
الغاية عن المسح المشتملة على الوعيد على ترك الغسل في نظر وانا فان تواتر في الآية
لانه قال بعضهم بالمسح على ما في الكشف وقال بعضهم ثبت المسح بالكتاب والغسل بالسنة
قوله كقوله تعالى عذاب يوم اليم هذا انما يكون اسناد الاليم الى الظرف مجازا او كقولهم جحر
ضب خرب قوله وفائدته التنبيه على انه ينبغي ان يقتصد في صب الماء ولم يتنبه في جحر
لانه ليس فيه في الصب على وفق نفعه نكتة الاسراف وفيما جر الا بعد النكتة لصاحب
الكشف في العطف على رؤسكم وجعله تحت المسح لا لاجل الجوار اذ استفادته بجر الجوار
لكونه في صورة العطف ضعيف جدا لا فرق بجعله تحت المسح اذ في تعبير الغسل بالمسح
افادة جلية لان هذا الغسل ينبغي ان يكون قريبا من المسح في تقليل الماء وكانه عدل عن
توجيه اولا توجيهه بهذا وجعل قوله عطفت على الممسوح على العطف صورة بجر الجوار
كما او غيره هو بالجر الجوار من الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث يراد بالمسح حقيقة بالراس
والغسل الضعيف لا رجل مجازا او بعض افراد او دالعطف على الممسوح العطف صورة
لا الحقيقة العطف عطف الجملة على الجملة لوجوب تقدير امسحوا في الغسل فلا يلزم الجمع

بين الحقيقة والمجاز فعلى هذا يكون بعد استفادة التنبيه حمل بعضها انه يلزم الجر بالجوار
وهو ضعيف ولو حمل التشريك بين الغسل والمسح على التغليب لم يرد الاشكال لان
التغليب هاهنا لا يكون الا لم يكن له بد من ذكر الجمع فلا بد ان يقال الجمع يغتفر مع التغليب
قوله وفي الفصل بينه وبين اخويه ايماء على وجوب الترتيب تعلق على الايماء والنكتة
الدلالة لو كان القصد من ادخال الارجل تحت المسح ذلك التنبيه المذكور لكان
الايماء في نهاية الخفاء قوله ولعل تكريره ليتصل الكلام في بيان انواع الطهارتين
اي تكرير الغسل والتيمم ويعلم منه ان الغسل يبيح الصلوة على الوضوء وهو يحتمل ان
يكون التكرير لهذا وان يكون لئلا يتوهم نسخ ما سبق بان السورة اخرها
انزل فلو لم يذكر لتوهم انه يكفي الوضوء والجنب لا يجوز له التيمم قوله وهو ضعيف
لان ان لا يقدر بعد المزيدة كانه اخذه من عبارة الكافية حيث قال يقدر
ان بعد لام كي ولام الجحود ولكن صرح في الرضي والخبيصي بتقديره احتماله مع كونها
زائدة وقال في التسهيل يظهر ان وتضمر بعد لام الجر غير الجحودية والمظهرة بالنفي
اجود من الكثير بعد اللام [illegible] كذا في الصحاح والاحسن ان يجعل نكرة بمعنى الذي
ويجعل اسم الفاعل صفة للتنكير قوله والاية مشتملة على سبعة امور كلها مثنى ثانية
تامة منها الشكر الذي هو قوله لعلكم [illegible] وغير المستوعب مثنى مرتين وذلك لا يوجب
زيادة على السبعة لكن لا يخفى انه يمكن ان يجعل الماء غير المستوعب ثامنا وهو مثنى
والغسل اثنتين على وتيرة واحدة اي الغسل والمسح [illegible] غير المستوعب وكذا
الحدث وغير الحدث [illegible] وذلك ان يتصور غير الحدث وجه ورأس
والحدث [illegible] مر منها وكل منها اثنان فان تعدت المثنيات
لا اثنى عشر قوله واذكروا نعمة الله عليكم بالاسلام لحمل مطلق النعمة وجعل سياقه
تخصيصا بعد التعميم لما ان ذكرنا او بادخال الاسلام ويكون قوله اذ قلتم سمعنا

واطعنا

٣٥٠

واطعنا احتراز عن اسلام المنافقين قوله والمخاطبون [illegible] الكرام
وميثاقا حين بايعه ليلة العقبة قال رسول الله هذه كانت هذه المبايعة عقبة ثانية
من سنة ثلث عشرة من النبوة واما العقبة الاولى ففي سنة احدى عشرة قال
عبادة بن الصامت بايعنا رسول الله على ما بايع عليه النساء [illegible] في سورة الممتحنة
وبيعة الرضوان ما اشير اليه بقوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك
تحت الشجرة قوله الا خفيات [illegible] فيجازيكم عليها فضلا عن جليات اعمالكم فضلا
[illegible] يعلم [illegible] لا يجهل خفيات
الامور ويمكن ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر تنبيها ان [illegible]
فيما بين الاعمال [illegible] ان تزيد ذات الصدور [illegible] جميع الاعمال
[illegible] وصدق النية وكمال الاخلاص
قوله واذا كان هذا العدل مع الكفار انه اذا كان هذا [illegible] الكفار فما ظنك بالمؤمن
مع المؤمنين [illegible] واذا كان هذا العدل مع الكفار انه اذا كان هذا [illegible] التاكيد
والمبالغة حيث امر بالعدل بعد النهي عن الجور [illegible] بانه اقرب الى التقوى
من غيره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين ولا تفاوت [illegible] من كون ضمير هو العدل
مع الكفار او العدل مطلقا وان قال [illegible] ضمير هو
العدل مع الكفار [illegible] قوله وتكرير هذا الحكم الا ان الاول
عن الجور [illegible] والامر
المذكور [illegible] قوله [illegible] ان يكون
[illegible] ان يكون
الصالحات [illegible] قوله [illegible] وعدم هذا
القول [illegible]

ان يتبوا مكانه فلا يرفع مقام الوعيد بهذا الفخر قوله بهذا من علاوته تعالى يتبع اه
الا ولا نزل بهذا ومع وجوده قوله ان يتبع بعلمه وكان فيه مزيد وعد
للمؤمنين وتطيب لقلوبهم فيه مزيد وعيد للكافرين وافرانهم وقوله
والذين كفروا اما مبتدا او الجملة معطوفة على الجملة الاسمية السابقة فكانه
بيان لما وعد للمؤمنين وهو المغفرة والاجر العظيم كانه عن الجحيم لا بعد قوله
لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه وانما عطف على الذين امنوا وعملوا
الصالحات بينه او لتك اصحاب الجحيم كانه قال وعد الله الذين كفروا وكذبوا باياتنا
الجحيم قوله او لرسول الله ان يعسفان فاهموا بعسفان كعسفى عسيلم حلتين
من مكة قوله فاهموا بتقديم قيد فاهموا اصحابك ان ذلك في السنة الخامسة
من الهجرة لا في التسليمين والكفار وصلوا ثم انصرفوا المسلمين والكفار
من غير حرب قوله ندموا الا كانوا اكبوا عليهم الا ندموا فانهم ان لا كانوا اكبوا
عليهم والا كلمة تنبيه وكان النظام الا كنا اكبينا عليهم الا انه ذكر على طريق
الغيبة لمناسبة ندموا وشكله كثيرا ويسمى الحفى ندموا على ان لا كانوا اكبوا عليهم
لان الا تنبيه لا يدخل من غير تكرار والقول الثالث في بيان سبب النزول
لا بلا بقية اذ هم قوم وبينه ونحوه ما في الكشاف قوله نقتطع
احوال قوم ونفتش عنها والنقباء الامراء والجسوس عن احوال القوم
ويضبط قوم وتعدادهم وكفيلا اشارة الى بيان معنى النقيب وهو
الذي يأمر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحيل سلوكهم بين اسرار يحفظهم
عن الفسقة ويأمرونهم بإقامة امر الله وتعظيمه ولا تأييد بلا اضمار الاول
قوله بالنصرة تعلموا قوله تعالى اني معكم على معنى اني ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني اعلم
ما لا تعلمون لاني معكم وفيه كناية تأكيد لمجازاة اعمالهم لفوت شيء منها قوله ساد

ساد وجوابه شرطه في الكشاف ساد مسد جواب القسم والشرط جميعا ووجه العدول
ظاهر وان كان الكلام الكشف بعد ذكر الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم ترجمة جملة
المعلق بهذا الوعد لانه الجزاء واجيب عنه بان في كلامه انقلب فعدل عنه واشارة
الى قلب كلامه واجيب عنه بحرف في الشرط او التعليق من نظام المصطلح الا في
اللغو او جعل الوعد تارة لاكفر وتارة انه معكم ووجه التأكيد الشرط تعبير المستقبل
بلفظ الماضي وتعليق الوعد العظيم به وقد خفي على المحقق التفتازاني قوله صلالا لا شبهة
فيه اشارة الى ان قيد والتعبير عن المستقبل بالماضي قوله بخلاف من كفر قبل ذلك
بيان فايدة تقييد الكفر تقبله بعد ذلك مع ان من كفر قبل ذلك فقد ضل سواء
السبيل واثبت الكشف الفايدة تقييد الضلال بالضلال العظيم وقد عرفت
ان تقييده مستفاد من العبارة بخلاف تقييد الكشف ويمكن ان يقال
المراد بالضلال الخروج عن السبيل كان فيه ومن كفر قبل ذلك لم يخرج عن سواء
السبيل لانه ما كان لم يكن فا على شيء من الكلمة الا على وكان على بعض
دون بعض وعلى التقدير بين انه لم يخرج عن سواء السبيل قوله والمراد انهم حرموا
الفورية تشعر بان قوله يحرفون بحيث عبر عنه بالمستقبل لاستحضار الحال
كانه قيل فاذا فعلوا بالشهادة اجيب بانهم حرفوا الفورية او وجه قوله بالجاه
الله لا تحبس شهادة تحليهم اخر بهم الا المستقبل الا بعد وكذا ترك النصيب
عن المستقبل وكذا النسيان الا انه ذكر الخرف في الاستقبال لان الحرف
الفورية منهم واحدا بخلاف ترك التعليم او نسيانه فان المصيب منه ما هو
قبل سبح الفورية بعيث محمد وما ترك الاتباع والنسيان بعد بعثه محمد وان
قوله والمراد ان الخيانة والغدر من عادتهم وعادة اسلافهم وذلك يستفاد
نحو تنبيه اليهم والى اسلافهم وجعل الاطلاع اعم من الاطلاع بالمشاهدة والاخبار

قوله تعالى فاعف عنهم يعني لا تعاقبهم وكان ذلك عادتهم فلا تغتر على خيانتهم ابدا ولكن يقيد
ويبين الله فاعف عنهم واصفح ولا تأخذهم بما ذكر ولا تعامل معهم الا ما لك
الله وهذا البيان يغني عن النسخ والتأويل البعيد اذ لا يخفى ان اعتقاد امرهم
بامر الله لا ينافي العفو عما فعلوا في شأنك قوله احسانا متصلا لا يخلو عن
نقصان اذ لم يتم الا بعد النفع قوله الا واخذنا من النصارى ميثاقهم كما
اخذنا من قبلهم التشبيه يستفاد من ضمير ميثاقهم اي بني اسرائيل الا الذين
قالوا انا نصارى او الارادة ميثاق خاص هو شرط ميثاقهم قوله فان قلت ما الدال
دال على حرف الجر بين الظاهر او حرف الميثاق من الاطلاق قلت لعل عدم
بيان الميثاق فانه يرشد الى ان بين شيء نسوا او نبذ كرتهم من العيوب السابقة
الانبياء خطأ مما ذكروا فهم اقل فضلا واخف من الاقوله وانا قالوا انا
انا نصارى لا يبدو على انهم سموا انفسهم او يعني اختيارا للوصول الى العلاء لهم
بنحو من نصارى الاشارة الى ان تسميتهم نصارى لدعواهم نصرة الله
ولا يخفى ان جعل مقصود الآية الاشارة الى وجه تسميتهم نصارى لا جيد
مع انه ليس لا تعلقا بالقصد بل الوصف بالتعبير من يزيد تعبيرهم انهم مع دعوى نصرة
الله والميثاق خالفوا الله قوله ووحد الكتاب لانه للجنس اذ الجنس يطلق
على الواحد والاثنين والاكثر فيصح يا اهل الكتاب مقام يا اهل الكتابين
وفيه ان الخطاب ليس الا باهل الكتاب اذ ليس واحد فما اهل كتابين فيصح
اطلاق اهل الكتاب سواء كان الكتاب اسم جنس ام لا قوله لا يخبر الخبير
ما تخفونه الا الكثير وجعل الكثير بمعنى كثير منكم مما زعمه المحقق التفتازاني بانه مخالف
للظاهر لفظا ومعنى وان زعم على الحسن ووجه ان الظاهر انه كالكثير الا اسباب
قوله طرق السلامة من العذاب او سبل الله وهي الاسلام من اسماء الله تعالى

وضع

وضع موضع الضمير دالا على ان اليهود والنصارى الواضحين له تعالى بالنقائص
قوله من انواع الكفر الا الاسلام اشارة الى ان جميع الظلمات والتوحيد النور
قوله هم الذين قالوا بالاتحاد يريد ان ضمير الفصل هناك للتأكيد لا للحصر المسند اليه
في المسند كما يشعر به عبارة الكشاف حيث قال معناه تبين القوم بان حقيقة
الله هو المسيح لا غير لان هذا مذهب فرقة حكموا بالاتحاد قوله وقيل لم يصرح به
احد لانهم اصحاب التثليث والتوحيد ولعل اصحاب التوحيد منهم لما زعموا ان
فيه لاهوتا اه قوله تفضيحا لمعتقدهم الاولى فيه تفضيحا لمقالهم قوله فمن يمنع
من قدرته بيان حاصل المعنى لان يملك بمعنى يمنع والجار متعلق بهذا الاعتبار
اذ يملك بمعنى يستطيع الا من يستطيع حفظ شيء من الله قوله ان اراد ان
يهلك المسيح ابن مريم وامه ومن في الارض جميعا ارادة هلاك المسيح به
مريم في المستقبل صحيح واما ارادة هلاكه امه في المستقبل فلا بل ينبغي ان يذكر
في القدرة من التغير في الزمان الماضي على نفي هلاكها فيما مضى وتوجيه الكلام ان
الكلام … على فرض حيوة الام وقت الا يبغ ان يعني من في الارض …
… كل من في الارض من الازل الى الابد قوله ازاحة لما عرض
لهم من الشبهة في امره حيث خلق من غير اب فتوهموا انه ابن الله وجعلوه
الها ونحن نقول بيده ملك السموات والارض وما بينهما دليل … على نفي الوهية
عيسى لانه لو كان الها لكان ملكا للسموات والارض وما بينهما قوله يخلق
ما يشاء بيان ان قدرته اوسع من عالم الوجود قوله تعالى وقالت اليهود
والنصارى نحن ابناء الله لا يصح نسبة ابناء الله في … جملة جميع الطائفتين
اذ قالت النصارى ليست اليهود على شيء وقالت اليهود ليست النصارى
على شيء فلما دخل كل من الطائفتين بهذه العبارة فيجعل في كل عبارة
… في العبارة … قوله الاشياء ابن الانبياء …

حيث قال قدني من نصر الخبيبين قدي وقد روي بلفظ التثنية والمراد ابن
الزبير وابو خبيب كنية ابن الزبير والخبيب تصغير خبيب كما في القاموس فهو قريب
من العدد دون الصفوح قوله او مقربون عنده قرب الاولاد فمحبوبون له
كالاولاد وحاصله واحباؤه تفسير له قوله فان من كان بهذا المنصب لا يفعل
ما يوجب تعذيبه فان قلت فاي دليل على نفي ما ادعوه اذ لا يلزم من نفيه ان يعذبهم بذنوبهم
قلت اخبر بتعذيبهم لانه بمنزلة تعذيبهم بدليل انكم تعذبون قوله فقد عذبكم
في الدنيا بالقتل والاسر والمسخ قال الشيخ في الكشف بالمسخ اخلف المحقق التفتازاني
الشيخ فيه لان فيه من البلايا مشترك بين الاولياء والعصاة فقد يكون ابتلاء وفي
في الالزام قوله كلهم سواء في كونه خلقا وملكا لا جعله تتمة نفي مزيتهم على سائر
الخلق جاء ودفع بذلك كونه تكرارا محضا فجعل نفيا للابن وتمثيلا للتي كونهم
احباء ابنيه يعني ما زعم ابنيه فهو مملوك كغيره من جنسه قوله اي الدين وحذف
لظهوره لا حذف لا لظهور المحذوف بدون الذكر فان تفاوت بينه وبين
ما يتعلق به يتفاوت بسبب الظهور بالظهور وعدمه ولهذا قال الكشاف
لظهور ما ورد الرسول تبيينه فكانه اراد بقوله لظهوره ما بين الرسول
وفيه انه اذا تعارضت ادلة المحذوف ابيح الظهور ولم يكن المحذوف
كالمذكور ولما حذف مثل هذا المقام ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن
قوله او يبين لكم او متعلق بيبين حال من الضمير فالمراد بالتعلق الاعم من
تعلق الجار بالمجرور والاول اولى لاستغنائه عن حذف المتعلق ولذا قدم
والاوجه تعلقه برسولنا او بما ظرفية او حالية لا يذهب بما ذكره من غير
والله على كل شيء قدير قوله على فترة متعلق بجاءكم وما نفي بيان ما
كنتم تخفون من وزر فائت كتمانه او ندم على الكتمان
والتوبة بحيث هذه الجار بيانه قوله كراهة ان تقولوا ينبغي ان يقدر

بكراهة

كراهة لانه لا يصح نصبه بتقدير اللام ... ان فاعلها ليس واحدا قوله حين
انطمست آثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه احوج ما يكونون اليه احوج
اوقات كينونتهم الا ان الرسول عليه السلام الخطبة ما يكون الا مرتابا فلا يصح جعله
مستقلا فيهم بل هو ظرف لانه كانوا في هذا الوقت فانهم قوله ولم يبعث في امة
ما بعث في بني اسرائيل من الانبياء كان الظاهر ان يقول ولم يبعث في امة من
الانبياء ما بعث فيكم وكانه اراد تقصد بيان ما قصده موسى كما قصده في قوله
فارشدكم وشرفكم بهم بل قصد بذلك ما سيق له قبيله على وجه ارادة الانبياء
جماعة الشكر بل لا يخفى عليك ان الكثرة التي افادها بقوله ولم يبعث
كما هو المتبادر ليست صفة لانبيائه ... قوله جعلكم ملوكا
افادها التي وقعت الا انها حتى تقولوا انه لا يخفى ان هذه الكثرة ليست
مقصودة في قول موسى ملوكا كما قيل لما كانوا ملوكا ان اشاره الا جعل
اسناد الملك الا جميعهم حقيقة او سوقا لا يدل على الفرق بين الانبياء
والملوك حيث تبرع الا وجعل فيكم انبياء وهنا جعلكم ملوكا قوله من فلق
البحر ما لم يمن بتفضيلهم على العالمين احتاج الى تخصيص العالمين لفظا
تخصيصه بالمعجزات وان العالمين مخصوصة بما لا يزاحمهم ... جعلهما امرين
عبارة عن كثرة الانبياء وكثرة الملوك فكانه قال جعل فيكم انبياء وجعل
كم ملوكا وانجيل غيركم كذلك الا انه صرح بكون الجعل عطاء من الله لا اقتضاء
المقام ذلك قوله ارض بيت المقدس سميت بذلك كانه محل نور الكشف
سماه الله ابراهيم ميراثا لولده حين رفع على الجبل فقيل له انظر لك
ما ادركه بصرك وكان بيت المقدس قرار الانبياء ومهبط الوحي والشيمة
بلا رجس المقدسة والظاهر انه اراد ان تعين ارض بيت المقدس لهم

دونهما مكان الانبياء قوله قسمها لكم من الكتاب يعني التقدير اذ التقدير يستلزم القسمة
وفي الكشاف قسمها لهم وسماها او كجوز ان يكون الكتاب بمعنى التورية قوله
ولكن ان امتثلتم الطاعة تقول لهم بعد ما عصوا فانها محرمة عليهم فيقتضي هذا
التقدير لو كان القول قبيحا بعد انها محرمة ولو كان القول فانها محرمة عليكم
اربعين سنة فيصح هذا الكلام على الاطلاق وسنبين فيما يحتمل الى قوله
ولا ترجعوا مدبرين خوفا من الجبابرة اي لا تنهزموا ولا ترجعوا عن الارض
المقدسة الى اي جانب كان لان المحتم عدم الدخول سواء كان بالرجوع
الى مصر او الى جانب اخر وقوله قيل لما سمعوا اه اشارة الى [illegible] ولا ترتدوا
على الرجوع الى مصر لا يجوز [illegible] لانه تعالى [illegible] وان ترتدوا
يتوجهوا الى مصر [illegible] حين سمعوا احوال الجبابرة من النقباء قوله
ولا ترتدوا اشارة الى احتمال التجوز وقيل منقلبين [illegible] حقيقة
او مجاز [illegible] على كل تقدير [illegible] ثواب الدارين [illegible] تغيير ويلزم
ترددوا الخاسرين [illegible] يعني [illegible] قوله ويجوز [illegible] الجزم على العطف
لا على الجواب لانه يصير من قبيل لا تكفر تدخل النار وهو ممتنع خلافا
للكسائي قوله من جبره لا من جبره كالحساس من الاحساس لانه نادر قوله
او لا طاقة لنا بهم لا يخفى ان ليس علة الشرطية بل لعدم الدخول [illegible]
منها فينبغي [illegible] عليه فان قلت هو سبب الدخول خروجهم [illegible]
بالدخول قلت عند وجود المقتضي والمانع يترتب المعلول على انتفاء المانع
قوله اي يخافون الله [illegible] وكان [illegible] زوال النعم
بتربية انعم الله تعالى عليهما قوله فعلى هذا الواو لبني اسرائيل [illegible]
يحتمل [illegible] اسرائيل لا كالب ويوشع من النقباء وبنو اسرائيل

يخافون

يخافون نقباء لهم كما ان الاول في يخافون الاول والمراد [illegible] قراءة يخافون
[illegible] الشهادة [illegible] انعم الله عليهما [illegible] الكشاف [illegible]
اشارة اليه من تفسير الانعام بالايمان والتثبيت [illegible] لانه يرجع كالب
ويوشع من بني اسرائيل بخلاف تفسيره بالانعام بالايمان كما فسره الكشاف فانه
لا يتميز بها عن بني اسرائيل لانه وصف مشترك بين الجميع وانما يتميز الرجلين من باقي
الجبابرة [illegible] قال المحقق التفتازاني [illegible] الشهادة ان الانعام
من قول انعم الله عليهما [illegible] الانعام الايمان [illegible] قوله وهو صفة
ثانية [illegible] قوله اي باغتوهم من باغته فاجاه
[illegible] قوله [illegible] الاجسام لا قلوب فيها
هذا لا يقتضي [illegible] بالنظر الى هذا
التعليل من قوله ادخلوا عليهم الباب بمجرد المباغتة [illegible] ويجوز
ان يكون [illegible] وجوه اخر [illegible] بالغلبة [illegible] علمهم
حكموا بذلك لان دخول الباب [illegible] قالا ادخلوا الباب
سجدا [illegible] قوله ادخلوا
على التاكيد والتابيد [illegible] الانقطاع
[illegible] عدم الدخول [illegible]
دوام [illegible] قوله قالوا ذلك [illegible] تاكيد
[illegible]
قوله [illegible] هذا التقدير بعيد [illegible]
[illegible]
قوله قاله شكوى [illegible]

عاهره الله به بل يشكون وبث يشكو حزنه الى الله ويمكن ان يكون المراد اعتقاد انهم
الغفور في ارجائكم ايصاله بالدعاء عليهم بلا يم اشكو ما البث والحزن قوله بان يحكم
لنا بما يستحقه اه بهذا الوجه يبنى على التحجر في الفرق بينما هي لان موسى اجاز قوله الله
فلو كان الدعاء بها بعدها فجار قوم لانه مستجاب الدعوة قد حكم الله عليه موسى بها ان
بما يستحقانه وهو ان الله كان انجاز وصالح الحكم عليهم بني اسرائيل بما يستحقونه فان الله
كان عنده بالهم وقوله او بالتبعيد يبنى على جعل ما فرق حقيقة لانه قبل الا موسى وهارون
اليهم ما معهم في الله قوله لا بد فيمنعهم ولا يمكنهم بسبب عصيانهم والعادة في
فانها للتشبب يبحث ام كما صار سببا التحريم قوله وكان الغمام يظلهم
من الشمس الخ في الكشاف فان قلت فلم كانوا ينعم عليهم بتظليل الغمام وغيره وهم
معاقبون قلت كما ينزل بعض النوازل على العصاة عركا لهم وعليهم مع ذلك
النعم متظاهرة ومثل ذلك مثل الوالد المشفق يضرب ولده ويؤدبه ولا
يقطع عنه معروفه واقول كان ذلك لاظهار القدرة الكاملة لئلا يكون فرسخا
على التمرد من عرب الجبابرة بعد وعد الله عليهم عليهم وتشجيعا لمن قدر
الله وضعفه وفتح القرية على ايديهم قوله ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل اي وجه
على التقدير الاخر ان من اجل ان الحسد صار سببا لقتل الاخ واخذ غالبا على
بني اسرائيل كتبنا على بني اسرائيل قوله ظرف لبينا ولانه وان كان في الخبر المتلو المسوغ
لكنه في الاصل مصدر وهذا القدر يكفي لنصب الظرف قوله لانه تسخط حكم الله
واخلص العمد في قربانه وقصد الاخلاص ما عنده اقول الامر بالقربان يستدعي تقبل
القربان على ان ما بعثنا ادم وهي من الله وحسب اعتقاده فلابد ان يتقبل قربانا بلى
ليعلم ان تواقه قابيل انه وقوله امر ادم قربانها بالقربان تنبيه على ان المعتبر اذا ان مع
الثاني ابا به في قبول الحاصل منه يجب ان لا يحرمه بل يقيم الادلة ويسعى بالرفع في دفع
ابانه

ابانه قوله بوعده بالقتل لنوع الحسد له اولا بل عن وجه نوامة قوله ولذلك قال انما
يتقبل الله من المتقين يحتمل ان يكون قوله هذا كناية عن انه لا يتبع عن حكم الله
بل وعيد بكلانه تعالى والتعجب الا ينظر الى بخبره او كناية عن انه لا تقبل في تعالى
تعطيله لانه متفق قوله هذا الا للتوطئة تعطيه بل يبسط اه قوله لان الله في اخ
بعد في الكشاف قال مجاهد وغيره وفي قوله لا ساقا لما ادرانا باسط في جواب لئن
بسطت انه تاتي بالجملة الاسمية في جواب القسم مصدرا بالكلية وكذلك انه حج فيه
انه لم يعلل لئن تعطيني ما انا بفاعل الذي هو من الفعل بسببك لانه فيه التبرؤ عن نفسه
نفصله عنه بما امل قوله تعليل للامتناع عن المعارضة اشارة الى وجه الفصل وتحليل
ان يكون الفصل لا بها العطف بعطف على مجموع الجزاء ومع ان القصد العطف على المجموع
ان يكونه تعليلا للامتناع عن المعارضة نظرا لانه قد علل بمجموعه في اخاف الله رب
العالمين والاظهر ان يحمل على الاستئناف في جواب ماذا تفعل لانه اذا قال امتنع
عن المعارضة تردد المخاطب انه ماذا تفعل هل يا رب او ترك التزويج للكلام نظنه
السؤال فاجاب بانه لا امتنع من التزويج الا انه عبر عنه بانه اريد ان تبوء باثمي وهو
ان عدم اشتغال التزويج فانك بتفكك اياه واثمك وهو اثم اشتغاله عن
ترويج ... عن المنع ... بما يحمل عليه من الاثم وبهذا اندفع حاجة
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بان ارادة الثوب لا تقتضي الثبوت والجواب ليس بصواب اذ المقصود تخويف
المخاطب اشارة على ما هو فيه فلو ابيت الاثم فالغاية في بيان الارادة
والهذا العذر عن هذا التوجيه في تعميل المراد باثم الاثم العزم على قتل المخاطب لظن انه
يقصد قتله اذ الاثم الذي لا يحمله على المخاطب في النية اذا لم يمكن له ثواب في نفسه
في مقابلة جنايته نعم يحتمل التشبيه الا ان المستبعد ظاهر التشبيه ان الحديث ايضا
مبني على فرض الاثم لغير البادي لا بما يتصور فيه الاثم او لا يبعد لانه دافع بما يتصور الاثم
للدافع لكن الكشاف ادعى انه اثم الا انه معفو مسخوط عنه ومنه ظاهر فكانه لهذا
لم يلتفت اليه واعتبر الفرض والتقدير ويشكل على المحقق التفتازاني في توجيه الحديث
لانه لا يمكن تقدير المشترك في الاية لانه ذكر الجميع بلفظ واحد الا ان يراد باثم ما قاله
نفس الاثم ومثل فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس مشكلا لان المراد بالاثم
ما قاله اثم يحصل بما قاله والاثم الحاصل بما قاله الاثم ما قال البادي وشمل الاثم
الدافع بما قال على تقدير فرض الاثم له والتشبيه بالحديث في مجرد ان المقصود
بالحمل على البادي ليس اثم الدافع بل مثله وذكر المحقق عدولا عن هذا التوجيه
وقال الاظهر ان يقال ما قال الدافع اثم ذو جهتين جهة السب وهو بهذا الاعتبار
ساقط وجهة الحمل وهو على البادي ولا يخفى ان ما هو من جهة الحمل ليس اثم
ما قال بل مثل انه لو فرض نعم وكلاهما في موضع الحال يعني مجموعهما لا كل واحد
الا بربهما ان التقدير ملتبسا بالاثم وانكم لا ملتبسا بالاثم وملتبسا بانكم فيخرج
يكون كل منهما في موضع الحال بناء على ان جعل المعطوف على الحال حالا فاسحة
وان كان في حكمها نعم ونزل ما فطاوعت المطاوعة الانقياد وقبول الدعوة
والتطويع يجئ التسهيل والتوسعة ويمكن ان يجعل له لازم الشيء التسهيل
لغيره كان يستدل على ابيه قتل اخيه وكذلك حقفت لزيد ماله يحتمل ان يكون
المراد لنفسه او لغيره فنسي في جعله زيادة الربط نعم فقتله الا فتله جيده

سهلا

سهلا الا استعمالا له فاصبح من الخاسرين دينا ودنيا حيث لم [illegible]
نعم قطع عنه نفسه وزوجه عدم الاقتصار على قتل نعم لا الجملة ثاني مفعولي يريه
وانه جعل يريه بمعنى يعلمه اذ لو جعل بمعنى الابصار لم يكن للجملة موقع حسن وايضا لم يجز
ان تواري سوأة اخيه بل شكل معاشاته لانه لابد من تقدير في جعل ولا يجد هنا مفعولا
ثالث بل انه يجب الا بكيف يواري سوأة اخيه فنزل منزلة المفعول به كما في علمت ان زيدا قائم
فالصواب ان الجملة في موضع مفعوله الثاني وان جعل ضمير يريه الى الغراب كان اسناد الاعلام
اسنادا الى السبب لان المعلم هو الله ولا يجوز في الله الا انه متعلق بابعث لا بالبحث
الا ان يقال بالوضع في اضمار [illegible] ولا يخفى [illegible] علم كما توهمه عبارة الكشاف
ثم جعل يريه بمعنى يعلم لا يصح ان الجملة ثاني مفعوليه فان قلت لم لا يجعل الله كالغراب
فلمه ازاه وبه تنبيها على الحكمة بجهل من الغراب وابعد عنده لم منع جعله كلمة
كما يدل عليه تحسره بقوله يا ويلتا اعجزت وقوله اعجزت لدلالته على حدوث العجز بدل
على انه علم ان بهذا العجز والجهل حدث له من هذا العصيان والمراد سوأة اخيه جسده
الميت فانه يستقبح ان يرى فسره الكشاف بعورة اخيه نعم ولا لقصد ما يدل بدءا به
الكلام فهو يا ويلتا منادى لا مستغاث الا بياء هلاكة جني ما العجز او كلمة ندبة نحو الحسر
والاستفهام في اعجزت للتعجب من هذا العجز وليس جواب الاستفهام اذ ليس
المعنى اعجزت لو رايت ان العجز لا يحصل بسبب المواراة ورد على الكشاف لا ينبغي جعل
الاستفهام في قوة النفي لكونه انكاريا كما ظنه المحقق التفتازاني لانه وان صح لو لم
ابلغ رايت لكن لا يكفي في النصب بسببيا انتفى بل لابد من سببية المنفي لكنه في غاية
البعد ما قيل بهو من قبيل الا تاتينا ربك فنعفو عنك بالنصب فينبغي الانكار
التوبيخ على الامرين وشعر بانه في العصيان ونفي العفو ان يكتب خلاف الظاهر
حيث يجعل سبب العقوبة سببا للعفو ويكون التوبيخ على هذا الجهل فكذا ما هنا
نزل نفسه منزلة من جعل العجز سببا للمواراة دلالة على التعلق بالحكم العجز والقصور

عما يهتدي به الى الغراب قوله وقرئ بالسكون على فأنا أواري قال المحقق التفتازاني في وجهه
ان الاستفهام للانكار بمعنى النفي والفاء في موقع الجزاء اي اذا لم اعجز فانا اواري لا بهذا
بمعنى انه لا وجه لتقدير المبتدأ ولان الفاء يجوز دخولها على المضارع المثبت والاظهر
ان الاستفهام للانكار والكلام في قوة لم اعجز فاواري لا في هذه القراءة عطف فاواري
على قوله اعجزت ان اكون مثل هذا الغراب والتسكين للتخفيف كما يجعل بمعنى الزيتون
عطف فاواري على قوله اعجزت واحدة فيرجح من حيث المعنى قوله فلا كان فيه من العجز اي
كان ندمه لهذه الامور لا ندم التائبين والاوجه ان ندمه لانه ظهر عليه انه
اجهل من الغراب قوله الا ان الاجرة من جر يجر كمد يمد بمعنى جنى يجني بمعنى الكل
من اجلك قوله او بغير فساد يعني او فساد عطف على المضاف المحذوف بعد نفس
لا على النفس كما توهم عبارة الكشاف قوله من حيث انه هتك حرمة الدماء او
ومن حيث انه يجعل ان يصير هذا المقتول مبتدأ لما يكون بعده ويضيع الناس
كادم فعدوا انهار بتقطيع نسله فكانه اخذ بقتل جميعهم قوله الا من تسبب لبقاء
حيوتها بعفو ومنع عن القتل او الاولى ان يقال الاحياء وما هو من ابقاء الحيوة
وسبب حدوثها بالتسبب والزرع ونحوه قوله ومن هنا لعله نظمت القصة الى
قصة ابني ادم بما قبلها من قصة عصيانهم في السمة ويبين ما ذكره على وجه
قوله ولقد جاءهم رسلنا بالبينات تاكيد النهي عن القتل وجعل اسرافهم
اسرافا في القتل وتحذيرا من ان يكون الامر منتهيا في ابني ادم فيكون المحارب
لعلمهم بشبوه كتكلمه وتعصبهم في البينة ويكون ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات
تسلية لهم في اسرافهم في الانكار بانهم هذا عادتهم القديمة قوله اولياءه وهم
وهم المسلمون يلزم منه خروج الرسول عن المنطوق وبيان حاله بطريق المفهوم
والاولى ان المراد بمحاربة الله ورسوله اعم من محاربتهما صورة او معنى لان
المحارب نفع قطاع الطريق يحاربون احكام الله ورسوله وهم مادوا احكامهما انهم

في الخ

خصوصهم في المعنى محاربون لهما وكان محاربتهم لهما الا لمعنى انه المحاربين معهم والسلب
الاختلاف على ما في القاموس قوله والمراد به ها هنا قطع الطريق وقيل المكابرة باللصوص
وان كانت في مصر الخلاف فالمراد بالنص الاعم ان المكابرة باللصوص حينئذ في حكم قطاع الطريق
لان من جعل المراد بالاية قطاع الطريق الحق المكابرين بهم قوله الا من غير صلب او اودوا
القتل اتو في صيغة التفعيل المفيدة للمبالغة تنبيه على ان القتل لا يسقط بعفو
الوارث وان كان فيه معنى القصاص قوله او يصلبوا مع القتل وذكر ما فيهم من
معاقبته بالقتل وحكم القتل بان الاخذ المال لسببه عقابه اذ هو من القاتل من غير اخذ قوله
حتى يموت تتعلق بالترك والعطف على سبيل التناوب قوله تقطع ايديهم اليمنى وارجلهم
اليسرى ذلك ما اول مرة فان عاد تقطع يده اليسرى فان عاد تقطع رجله اليمنى فان
عاد قتل قوله ينفوا من بلد الى بلد حيث لا يتمكنوا من القرار قال المحقق التفتازاني انه
الله مذهب حنيفة ان لا يشرد ما او يعزر قوا في الحبس ان علم الامام من حال قوم انهم يخيفون
الطريق ولم يصدروا القتل والاخذ وبعدما لا ان يقتلوا انفسا فينبغي ان يحدبهم
بالحبس ونحوه قوله ما في الآية على هذا التفصيل قال المحقق التفتازاني لا دلالة في اللفظ
على هذا التفصيل والتخيير الا انه حكم بالتفصيل لنظر في ان هذه اجزية مختلفة في الغلظة
والخفة فيجب ان يجعل بأنها مختلفة في الغلظة والخفة ليكون جزاء سيئة سيئة مثلها
وان التخيير بين الاغلظ والاخف ليس له كثير معنى وهل نحو التنويع بحسب التقيدات
في النظم والتخيير خلاف فيها انه عرف اما التخيير بين الاخف والاغلظ فبالنظر الى الاشخاص والازمنة
فان العقوبات للانزجار واصلاح الخلق وربما تتفاوت الناس في الانزجار في كل
ذلك الى الامام قوله تعالى لهم خزي في الدنيا لا اختفاء في ان لهم عذابا بذلك في الدنيا
مع الخزي وان لهم في الآخرة خزيا مع العذاب العظيم ونبه بالاكتفاء بالخزي في الدنيا على ان
العذاب في جنبه كالعدم وبالاكتفاء بالعظيم في الآخرة على ان الخزي في جنبه كالعدم

قوله لعظم ذنوبهم تبادر انه تعليل للعذاب العظيم والتحقيق انه تعليل لمجموع الخزي في الدنيا
والعذاب العظيم في الاخرة قوله وان الاية في قطاع المسلمين اه وفيه بحث لان المراد
بالتوبة التوبة عن قطع الطريق ولا تاثير لها في سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت
من الكافر او من المسلم واما ان التوبة عن الكفر تسقط جميع ما كان قبل فمعلوم
من غير هذا الموضع قوله الا ما يتوسلون به يعني ان الوسيلة بمعنى ما يتوسل به واريد هنا
ما يتوسل به الى ثواب الله والقرب منه فهو من ذكر العام وارادة الخاص دون الاستعارة
كما يتبادر من الكشاف قوله وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة فحمل الوسيلة
على منزلة الجنة يأباه ذكر اليه الا ان يحمل تضمين الابتغاء معنى التوجه والتضرع
وسيلة اليه يجوز ان في الحديث ان الوسيلة منزلة في الجنة جعلها الله لعبد من عباده
وارجو ان اكون انا هو فسلوا لي الوسيلة وهذا يدل على انه ينبغي ان يطلب
لا سواهم في الاية ويكون تلك الوسيلة قوله تمثيل لو ان لهم ما في الارض جميعا
ومثله معه ليفتدوا به فان قلت المقصود انهم لو افتدوا بما في الارض جميعا
ومثله معه من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم وهذا المقصود يستدعي ان يفتدوا به
فما وجه قوله ليفتدوا به قلت فيه فائدة جليلة وهو انه يفيد انهم لو حصلوا
ما في الارض ومثله معه لهذه الفائدة وكانوا خائفين من الله وحفظوا الفدية
له ولم يتصرفوا في الاغتذاء ورعاية اسبابه كما هو شان من هو بصدد الامر ما تقبل
منهم فضلا عن ان يكونوا غافلين عن تحصيل الفدية وتصدوا للفدية
نجاة ولهذا لم يكتف بقوله ان الذين كفروا لو يفتدون بما في الارض جميعا
من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم وبقوله ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه
فائدة جليلة اخرى وهو ان عدم التقبل مع ثبوت الفدية مالهم حتى لا يتوهم
ان عدم قبولها لانها ليست مالهم قوله اولا الواو في ومثله بمعنى مع كانه ايثر من

لكونه

لكونه مفعولا معه والضمير منه في شرح الكشاف انه لا وجه له من قبيل كله جار في [illegible]
فما عملوا وفيه بحث مع انه ليس مفعولا معه اذ لو جعل مفعولا معه فما ان يكون
العامل فيه ما تقتضيه لو جعل من الفعل المحذوف كما في الكشاف فيه انه ليس بصاحب
فاعل ذلك المفعول لانه صاحب ما في الارض جميعا وفاعل ثبت المقدر مضمون الجملة
وان جعل العامل فيه الظرف فهو عامل معنوي ولا يعمل في المفعول معه الا ان العطف
اذا امكن فهو يجب رفعه فالوجه انه منصوب معطوف على اسم ان الواو بمعنى مع ويكون
من قبيل تأكيده والتنبيه على ان الواو بمعنى مع في ان الواو بمعنى مع يفيد المعية في الثبوت
لهم ولا يفيد المعية في الافتداء لان مجموع الفدية واحد الشيء لا يفيد تعلق الحكم
الذي تعلق به بما معه قوله والجملة مثيل لزوم العذاب قال المحقق التفتازاني
لا يريد به الاستعارة التمثيلية بل ما يراد مثالا وحكم فيهم منه لزوم العذاب لهم ان
لا يقصد بهذا الكلام اثبات هذه الشرطية بل الانتقال الذهني منه الى هذا المعنى
وبهذا الاعتبار يقال انه كناية ويكون تمثيلا على ما هو التمثيل الاصطلاحي بان يقال
حالهم في عدم التفصي من العذاب بمنزلة حال من يكون له امثال ما في الارض ويحاول
به التخلص من العذاب فلا يتقبل منه ولا يتخلص قوله تصريح بالمقصود ومنه الاس
التمثيل وهو عدم التخلص من العذاب ولا افتقر الى المقصود وبيانه كما لا يفيد فيه
عذابهم لا يخفف عليهم بعد عذابهم في كمال الايلام وكذلك قوله يريدون ان
يخرجوا منها الاشارة الى انه كما لا يفيد في ذلك الافتداء وعذابهم لا يفيد في دوامه
ولا ينقص عنهم وما ينبغي ان لا يخفى ان المراد انه لو كان لكل واحد من الذين
كفروا ذلك الافتداء قوله وهو الحجة في ان الاية لان المشهور قراءة الرفع
ولذا صرف الاية عن الظاهر فان قلت عادة القرآن ادراج الاناث في التعبير بالمذكر
فلم صرح هنا بالانثى قلت لان الحد ورد في الرجال والنساء صريحا في اية الزنا

ايضا قه لان الانشاء لا يقع خبرا الا بتأويل وفيه انه يجاب بمنع انه على الكل
بنا قبله الا انه يحتمل ان يكون زايدة وفيه تكلف نقل المحقق التفتازاني في الاطول في مثل هذا
الموضع يقع خبرا للمبتدأ بلا تأويل لكونه في الحقيقة جزاء الشرط الا ان يسر في احد
فاقطعه بهذا والسيد الشريف جعل الاشارة ولا يقع خبرا بلا تأويل وتمام الكلام في شرح
المفتاح قه ولذلك وضع الحجة اه او لان المراد بالابدان الايمان بها الحق
لا يجي الابدان لا يكون جعلا بل احتياجا الى رفع الا الاضمار لا يوجب ترجيح النصب
المحوج الى الاضمار فانه لا يحتاج الى الاضمار وان كان الا الاضمار في الظاهر
للابدان ولا يحوج صرفه عن الظاهر قه كتعاشية المضاف اليه قال المحقق الصفار
احترازا عن تكرير الشيئية لكن هذا انما يكون عند الامن من الالتباس فلا يجاز الى اسكا
وهنا لما جاز ارادة شيئية خلا جيئه وجعل رفع الالتباس بهذا مبنيا على التأويل
الخلافية المعلومة من المصطلح الشرعية انه لا ينقطع من كل فيها بالان قه لانه في
سارقا اه فيه ايضا دليل على ان المراد بالابدان الايمان قه منصوبا على المفعول له
على الطريق المصدر اي ترك العطف اشعارا بان القطع للجزاء والقطع عن قصد الجزاء
للتكرار والمنع عن المعاودة بهذا قلت وينبغي ان يجعل مثل في قال ولم يعطف لان
العلة مجموعهما كما في هذا المعلول بعض الجزاء واشارة الى ان فيه حق العبد التكرار
اشارة الى ان فيه حق الله تعالى قه او المصدر وعلى فعلهما فاقطعوا
بيان اقطعوا تضمن معنى التكرار والجزاء وفيه باعتبار احدهما جعله جزاء منصوبا
وباعتبار الاخر نكالا ولذا لم يعطف احدهما على الاخر وجعل نكالا لكونه مفعولا له
لكسبا جعل موجب النكال عنه مبالغة في ايجابه قه قدم التعذيب على المغفرة
لان المقصود وصفه تعالى بالقدرة والقدرة في تعذيب من يشاء
اظهر من القدرة في مغفرته لانه لا ابا في المغفرة من المغفور وفي التعذيب
اما هي

ابا بين قه اي صنيع الذين لا يخفى ان فاعل الحزن الذين يسارعون وبسببه
الصنيع فلا حاجة الى تقدير صنيع ولان تعليق الحزن بالموصول يدل على سببية صنيعهم الظاهر
ان المراد بقوله لا يحزنك امره وبيان لا يحزن بسبب صنيعهم للحزن يكون المراد نهيهم
عن ذلك فضلا عن ذلك عليهم بتحريم صنيعهم قه الفرق كحسابه وان كانوا من ابتغ
وذلك لانهم نهار بابا الايجاب في بيانها في النفاق المتفق على الاسرار والحزن
اما لخوف عليهم بالكفر والسرور عنه لانهم كانوا من الاجهة شكرهم بذلك الا لاخوف
على نفسه بتقليبهم الاعوان فانه عند الله ناصر وفوز لا ما بينا الظاهر من ان يبين
لكمال ظهور فساده بل وما اعتقادا فلا وان حكم به المحقق التفتازاني وتحمل احتمال
جعله ان قوله سيد لانهم بهم لا يخرجون بما يقصدونه بهم من غرائب لقبه
قلوبهم فلهذا نفوا تعلقه بالنار وحقه العطف لا قالوا قه عطف على الذين
قالوا الا على الذين قالوا ابتكر بالفعل لانه انما يكون في البدل نكونه في حكم الذكر
الا على فقال الذين كفروا الذين امنوا المستقيم بين فيهم لا في المعطوف
قه الضمير في يعبان اي الذين يسارعون في الكشف والضمير في يعبان الى الذين
قه الضمير في يعبان او الى الذين يسارعون
لاده وقوله الضمير في يعبان يحتمل ارادة ان يرجع الى المؤمنين او الى الذين يسارعون
لانه ايضا زيادة فما نظر قه فاللام في للكذب اما مزيدة للتأكيد لانه مزيد
تأكيد في السماع والتأكيد لما مزيد لعلة المبالغة في سماعهم الكذب وما للاشارة الى ان
سماع الكذب بما يقبل به وان التأكيد ويحتمل ان يكون الزيادة لتقوية العمل
وقوله التضمين السماع معنى القبول فيه عليه ان القبول ايضا يتعدى بنفسه
في القاموس قبله كعلم وتقبله بمعنى اخذه ثم يتعدى الى السماع بمعنى القبول باللام في
من حمده سمع الله لمن حمده اي قبل الله ممن حمده لكن بهذا اللام يدل على السمع من غيره
لا السمع قه الا سماعون للكلام ليكذبوا عليك فيه بالمسح والتغيير كما هو شأنهم

اليهم بتبعيه يحرفون قوله ان يجيء خبر احضروا الحكم حال قوله لم يأتوك صفة لقوم آخرين
ويجوز ان يجعل صفة سماعون اى سماعون لم يأتوك ولم يقصدوك بالاتيان بلا
قصده واستماع الا نفاقا لقوم آخرين وقوله اى سماعون للكذب واستماعه سماعون
ليكذبوا عليك بتغير كلامك للقوم آخرين قوله اى يحيلونه عن مواضعه فان قلت
قيل ههنا كالظاهر يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت [illegible] الكشف
ان توجيه بان قال يحرفونه اى يزيلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها بعد ان كان ذا موضع
فيغ من بعد مواضعه من بعد تحقق مواضعه والمراد ان لفظ البعد للتنبيه على
تنزيل الكلم منزلة امر يا وضعه الله لانه ابطال النافع بالضار او بالمنافع والانفع
فكان المرفوع واقعة في موضع انفع من موضع الكلمة يجريها الى موضعه قوله واستئناف
في جواب ما حالهم وجعله خبر المحذوف فيتعلق الكلام منه الجملة هو خبر فيها والاحتمالات
بحالها [illegible] الحال الخلو الجملة الاسمية عن الواو وهناك احتمال اخر وهو ان يكون خبرا ثانيا
لمبتدأ سماعون قوله بل افتاكم محمد بخلافه فاحذروه الظاهر ان [illegible] اعم من
ذلك [illegible] او [illegible] بغير هذا سواء كان من محمد او من غيره من جملة التورية
ما حذروه لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد والتحقيق [illegible] الوجه
وفي الكشاف انه ابن صوريا [illegible] بهذا الحبس بعد ان سالوا عن اشياء [illegible] اجابه رسول
بما علمه خفا قوله تعالى ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا اى [illegible] الله
شيئا في دفعها لان ارادة الله لا تنفك عن المراد [illegible] الحال [illegible] الاول
الا ابد الا من [illegible] فتنته [illegible] من الازمنة
[illegible] بعد النفي قوله تعالى اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم
لان ارادة التطهير منافية لارادة الفتنة قوله والضمير للذين هادوا هذا اذا
كان اولئك الذين اشارة الى من يرد الله [illegible] وكان اشارة الى الذين

هادوا

هادوا اذا اشير الى [illegible] فالضمير [illegible] الا ان الضمير [illegible] ان يعقد [illegible]
[illegible] لانه [illegible] لهم في الدنيا خزي [illegible] واستبعاد [illegible] الكشاف
قوله [illegible] اليه لانكار [illegible] لانه [illegible] في الدنيا [illegible]
توجيه بالتكرار [illegible] سماع الكذب [illegible] الدعوى [illegible] الخصم [illegible]
اراد [illegible] الرشوة وسماع الكذب [illegible] قوله [illegible] الاضطرار قوله
[illegible] الآية منسوخة [illegible] وان حكم بينهم [illegible]
[illegible] يجب [illegible]
[illegible] التخيير [illegible] ويستفاد من النظم انه
[illegible] اثنان [illegible] الحكم بينهما [illegible] يكون [illegible] وان [illegible]
التخيير [illegible] بخلاف [illegible] فانه [illegible]
لم يحكم الله تعالى والله اعلم قوله وان [illegible] فان الله [illegible] من [illegible]
تعليق [illegible] لانه [illegible] انما [illegible]
[illegible] عليهم [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الله [illegible] الحكم [illegible]
والحكم [illegible] بانه تعالى [illegible]
والحكم [illegible] الله [illegible] قوله تعجب من تحكيمهم [illegible]
تعجيب من تحكيمهم [illegible] التوراة [illegible] التحكيم [illegible] التعجب
[illegible] بعد [illegible] قوله حال من التورية [illegible]
بالظرف ضعيف لان [illegible] وقوله وان جعلها
مبتدأ [illegible] بالكشف حيث جعله حالا [illegible] انه
جعلها مبتدأ [illegible] التورية [illegible] الظرف
[illegible] الكلام [illegible] التورية
[illegible] هذا [illegible]

نظرة المؤمنين والعموم عن المغفرة والعدوان [illegible] يغلبه بالحسنات قوله
ولعلهم [illegible] من المغفرة بشارة الذين يؤمنون بما أنزل إليك وما
أنزل من قبلك وأولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون قوله وبهذه الآية
تمسك [illegible] قوله للذين هادوا تخصيص الأنبياء بأنبياء بني إسرائيل
وكأنه [illegible] قوله للذين هادوا [illegible] أنزل ليحكم بأحكامها للذين هادوا أو [illegible]
فيعمل بأحكامها إلى زمن [illegible] ما نسخ [illegible] قوله الذين أسلموا صفة
مفيدة أن النبوة [illegible] الذين انقادوا [illegible] هم الذين لم ينسخوا أحكامها قوله صفة
أجريت على النبيين مدحا لهم [illegible] والبلاغة المدح بالإسلام بعد
الوصف بالنبوة ولهذا قال عبارة الكشاف أنه صفة أجريت على سبيل المدح
تارة بأنه أراد أنه صفة [illegible] والخصوصية [illegible] المدح لكن [illegible]
بالنبوة وتارة بأنه صفة على سبيل المدح للصفة حيث جعلت صفة [illegible] العظام
[illegible] مدحا لهم وتعريضا [illegible] البعد عن [illegible] مقصود الكشاف [illegible] الإسلام
[illegible] المدح لأن الانقياد [illegible]
فوقه ويمكن أن يكون الوصف [illegible] الحكم [illegible] عليه [illegible]
عن الحكم [illegible] بالنبوة [illegible] خارج عن هذا [illegible] قوله
للذين هادوا متعلق بأنزل [illegible] عليه أنه [illegible]
المقصود [illegible] النبيون وكأنه أراد [illegible]
بأن يكون التقدير [illegible] للذين هادوا أو يكون الجملة [illegible]
[illegible] قوله والأحبار [illegible]
[illegible] الأمر [illegible] استحفظوا [illegible]
[illegible] استحفظوا [illegible] من كتاب الله
[illegible] مصدرية [illegible] تقدير حذف العائد قوله وكانوا عليه

شهداء [illegible] بسبب ما كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف [illegible]
الطلب [illegible] وكانوا شهداء [illegible] حكم الله
[illegible] من جملة [illegible] عطفا على كتاب الله بتقدير
[illegible] الطلب قوله فرضنا على اليهود [illegible] التوراة [illegible] صفة
مصدر [illegible] فرضنا [illegible]
فيها قوله أن النفس تقتل بالنفس [illegible] التقدير المتعلق في هذه الجملة [illegible]
[illegible] الخطاب [illegible] العين بالعين [illegible]
بالعين [illegible]
[illegible] قوله كأنه قيل كتبنا عليهم [illegible]
[illegible] المكسورة [illegible] الجملة
[illegible] الجملة على الجملة [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] بالاستئناف [illegible]
[illegible] النفس [illegible]
[illegible]
[illegible] الأنف
[illegible] الأنف بالنفس
[illegible] الأنف [illegible] بالنفس [illegible] قصاص
[illegible] النفس [illegible]
[illegible] الأنف [illegible]
[illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]

لكن اراد الاختصاص بكونها اجمالا للحكم بمنزلة الزمخشري المراد اجمال حكم الجراحات بتفصيل
البعض وليس المراد اجمال بينا التفصيل فقط قوله يكفر الله به ذنوبه حاشية
والمعنى انه يغفر بمقتضى الموازنة كما في الكشف دون رعاية الموازنة قاعدة
الاعتزال قوله فمن تصدق من المستحقين وهم ارباب [illegible] المراد اعلام
من تصدق بما يجب عليه من القصاص وانقاد له فهو كفارة لما جناه
من الذنب [illegible] بتقصيره من الحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون
قوله وقيل الجاني [illegible] ربط الخبر بالمبتدأ باعتبار ان قوله فهو [illegible] فمن تصدق
[illegible] المبتدأ [illegible]
الشرط والجزاء [illegible] الخبر الجملة عن ضمير المبتدأ [illegible] قوله الا [illegible]
كفارة [illegible] بالتصدق لا ينقص [illegible] في الكشف وفيه تعظيم العفو
والترغيب فيه [illegible] قلت يلزم ان يتحقق التصدق بالتصدق وفيه تعليل [illegible]
[illegible] يتحقق بالتصدق الكفارة للذنوب [illegible] الله تعالى [illegible] تصدق [illegible] كفارة
لها [illegible] التصدق [illegible] سبيل [illegible] لا تكون كفارة ونحن نقول [illegible]
الا [illegible] ان يكون [illegible] كفارة [illegible] الكفارة يحتاج اليها المتصدق [illegible]
ما يكفر ذنوبه كلها قوله والقصر للنبيين ولا يبعد ان يجعل للنبيين والربانيين
والاحبار [illegible] قوله وقرئ بفتح الهمزة [illegible]
[illegible] كلام [illegible] الا [illegible]
[illegible] قوله عطف عليه [illegible] فيه هدى ونور [illegible]
النصب [illegible] عن الكشف قوله عطفا على محذوف [illegible] الا هدى
[illegible] موعظة للمتقين [illegible] تخصيصا بعد التعميم او تعليقا بالمحذوف
[illegible] التقدير واتيناه هدى وموعظة للمتقين [illegible] عطفا على مفهوم

ما

ما سبق فان قوله فيه هدى ونور [illegible] احوال [illegible] كانه قيل اتيناه
لكونه هدى ونورا [illegible] قوله [illegible] بان [illegible] الا بتقدير
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] على [illegible] مع [illegible]
[illegible] او [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible] كان [illegible] الا [illegible]
الكفر ونحن نقول [illegible] عدم الحكم [illegible] بما انزل الله [illegible] قوله
[illegible] بما انزل الله [illegible]
[illegible] بما انزل الله فيه [illegible] وليحكم اهل الانجيل بما انزل
الله فيه من نبوة محمد [illegible] قوله وانزلنا اليك الكتاب
[illegible] قوله [illegible] من الاصول [illegible] الكتب [illegible]
[illegible] عن [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الابدية
[illegible] الابدية [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] المتقدمة [illegible]
[illegible] ان الخطاب [illegible] واحد من افراد [illegible]
[illegible] شريعة [illegible] الاختصاص [illegible]
[illegible] بعد تسليم [illegible] الاختصاص [illegible]
[illegible] ان يكون متعبدين من قبلنا مع زيادة خصوصيات

في دينا بما يكون الاختصاص وفيه ان الاختصاص لم يستفد الا ليفيد
منه بل مستفاد التقديم متعلق الظرف ونحن نتعرض على ما علم العل قوله لكل جعلنا
منكم شرعة بيان ان لكل الناس شرعا في دين محمد عليه السلام وهو المبعوث الى كل احد
فالخطاب للناس من حال البعثة ومن بعده الى قيام القيمة ويحتمل ان يكون المراد
الدين اي التدين بدين الباطل او الحق بتقديرنا ولو شاء لجعلكم امة
واحدة متدينة بالحق او الباطل والمقصود ارشاد المتدين الى شكره
وارشاد المتدين بالباطل الى التعرض تنبيه قوله ولكن ليبلوكم فيما آتاكم من
من الشرائع المختلفة يعني ليبلوكم انكم هل تطيعون احكام الله المحكمة لا لحظ
في الحكم ويحتمل ان يكون المراد ليبلوكم هل انتم متبعون حكم الله لانه حكم او متبعون لحكم
لانه طريقة آبائكم كما كان الكفار يقولون ما وجدنا عليه آباءنا الاولين
قوله انتهزوا الفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم يشير به بهذا الفضل
السابقون السابقون اولئك المقربون وبما عداه الفعل بالى اشار الى
الاصح على الخير فلا اجر العاملين قوله استيناف فيه تعليل الامر بالاستباق
اقول الظاهر انه علة نوع الطلب على الاستباق يعني اذا كان الى الله مرجعكم فاستبقوا
الخيرات قال المحقق التفتازاني تعليل الطلبه لا للزوم لظهور ان ليس
المعنى انه يلزمكم الاستباق لاجل ان مرجعكم الى الله بل انما امرتكم به وانه واجب
عليكم لهذه العلة هذا كلامه وفيه نظر لان كون المرجع هو الله كما يطلب
الامر بالاستباق الخيرات يطلب الاستيناف لان المرجع الذي لا يرضى بالخير ويسخط
بضده لان المرجع هو القادر العالم الذي لا يعزب عنه شيء فيستدعي الاستبا
ق قوله فينبئكم بالجزاء الفاصل بين المحق والمبطل بادعاء وجعله بمنزلة يجازيكم
فيكون وعدا ووعيدا ولا حاجة اليه لان ابناء الله بما كنتم فيه تختلفون في

والداثر

كل

267

كل نعيم وابناؤه بما كنتم فيه تختلفون كافرهم قوله انا انزلنا اليك الكتاب بالحق
على المخلفا الصحابة لا الحكم الا بامرنا ووصفناه الامر بالحكم هنا ولم يجعل
وان احكم تتابعا بل وجوب الحكم لان يجعل الفعل يعني مصدر والمصدر
هو الحكم لا وجوبه قوله يعني ذنب التولي يعني الوعيد على التولي يقتضي ان يبين
ان الله يريد ان يصيبهم به فهو المراد ببعض الذنوب عبر عنه بالبعض لا الكل
اظهار للتسلي الخفي تقول المراد انهم ان تولوا عن الحكم المنزل وما تعاهدوا
دين الاسلام انما يريد الله عقابهم ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا واسلموا
تغفر ذنوبهم كلها وانما قال ببعض ذنوبهم اشارة الى ان بعض الذنوب
يعني الصغائر كالصغائر باجتناب الكبائر والكبيرة التي لا تغفر الا بالتوبة او تغفر الصحابة
الله اياهم بتوبتهم ويحتمل توفيق الله اياهم للاسلام ببعض ذنوبهم السابقة
على التولي قوله ونظيره قول لبيد او يرتبط او تنزل لا تكلفه اذا لم ارضها وتعصه
او يرتبط مجزوم بالعطف على المجزوم يعني اذا انتفى الرضاء والموت ترك الامكنة اجامع
وجود احدها فلا يترك انه لا يصلح شاهدا لانه اراد ببعض النفوس نفسه او نفس [illegible]
الاصحاب بجعلها دارا والبعض يكون دائرا بين نفسه وبين من ترك الارض لاجله قوله
شيعة وان كثيرا من الناس لفاسقون عطف على قصة كتبنا عليهم فيها يعني اثبتنا الحكم
القصاص في التورية وقررناه في الانجيل وانزلنا عليك الكتاب مصدقا لما بين
وان كثيرا من الناس لفاسقون من الاحكام الالهية المقررة في الاديان افحكم الجاهلية
يبغون وهو بالياء والتاء بمعنى في الحكم والمراد بالجاهلية ملة الجاهلية [illegible]
[illegible] اشارة الى ان المراد [illegible]
المراد بالجاهلية الملة الجاهلية [illegible]
وبالجاهلية [illegible] الامة والمراد [illegible]

بين قريظة وبني النضير ان دية مقتول بني النضير مائة وأربعون وسقا من التمر ودية
مقتول بني قريظة سبعون وسقا فكان ارتشاء جرأة انهم لا انصف وانهم رضوا
بتغيير هذا الحكم الشرعي بسوية بين القتلى ولا يرجح بعضها على بعض واورد على قوله
طلبوا طالبي التسوية دون التفاضل والتفاضل ليس بشيء لا يوقت انهم لم يرضوا بتغيير
هذا الحكم الشرعي بسوية بين القتلى ولا يرجح بعضها على بعض واورد على قوله
طلبوا رسول الله ان يحكم ان الطلب من بني قريظة على ما ثبت في التواريخ
وان بني قريظة ينبغي ان يكونوا طالبي التسوية دون التفاضل والتفاضل ليس بشيء
لا يوقت انهم لم يرضوا بتغيير ما كان مقررا فيما بينهم وبان يجري حكم الشريعة وان كان
النفع لهم قوله وقرئ برفع الحكم على انه مبتدأ ولا يرجح النصب بكونه بعد حرف الاستفهام
لانه من هذا العطف على الجملة الاسمية ولا الرفع بالسلامة عن الحذف لانه حينئذ
حذف العائد على تقدير الرفع قوله وقرئ أفحكم الجاهلية وهو اسم جنس ومن أحسن
من الله حكما لقوم يوقنون والقوم الموقنون في غاية البعد من اهل الجاهلية قوله
اي عندهم واللام صلة قوله اي عندهم بيان لحاصل الكلام وقوله اي هذه
الاستفهام او مفهوم اللام ورسمية لا قوله عندهم والاستفهام للانكار
وليس المراد حقيقة كما توهم قوله اي هذا الاستفهام ومن جملة صلة لا حسن
لان المراد الحسن في الواقع لا الحسن بحسب الاعتقاد ولما كان تحقيق الحسن بحسب
اعتقاد الموقن وتحليل الحسن في الواقع الاصلية حكى لان المراد حسن الحكم
بالنسبة الى قوم كان قوله اولياء اي لا تعتمدوا عليهم فانهم متفقون على خلافكم اولياء
العلة قوية اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة والاختلاف كونهم
مخالفين في منع الاتخاذ ويجوز ان يكون طريق الاستدلال ان بعضهم اولى ببعض
والواحد لا يكون وليا للمتضادين كما انه لا يكون وليا للضد قوله وهذا التشديد

ووجوب

ووجوب مجانبتهم ولا لما يكون اليهم متخذا ظاهرا بينا وبينهم ويمكن ان يجاري هذا
لان من اتخذه اليهم وسيلة فانه اذا كان منهم فقد زالت عنه اخذه وربما يقصد به التهديد
اليهود والنصارى اولياء قوله كما قال عليه السلام لا تتراءى ناراهما ذكر في الفائق ان قوما
من مكة اسلموا وكانوا مستخفين بها فقتلوا في غزوة فعارضوا انا بريء من كل مسلم مع مشرك
فقيل لم يا رسول الله قال لا تتراءى ناراهما اي يجب ان تتباعد الجيش اذا اوقدت
احدهما نارا لم يلح لاحد منهما الاخرى والاسناد والتراءى الى النار مجاز كما يقال دور فلان
تتناظر او نفي التراءى عن البعد المعنوي لا يتنافى حيث لا تتراءى ناراهما فاجتماعهما
امارة كمال ضعف الاسلام قوله يعني ان الله لا يهدي القوم الظالمين انه تعليل بعد
تعليل يعني لا تتخذوهم اولياء لانهم لا ينفعكم ولا يضرهم لان الله لا يهدي القوم
الظالمين ولا ينفع بولاية الظالمين قوله يسارعون فيهم اكثر استعمال المسارعة
بالى واكثر استعمال الا انه لما كان في فاجرى المسارعة مجرى الا انه كما في والنبات اشار
الى انه ضمن معنى الرغبة فعدي بفي وفيه تغيير يسارعون كما كان المخالطة تفسيرا للاختلاط
قوله ويعتذرون بعلة تضمنون على الاعتقاد في المسارعة وفي جملة
بيان المسارعة في المعاونة لانه كان المعاونة في هذا القول الموجب لتاثير المسلمين
نخشى انهم يوما خطة ان ينقلب الامر ويكون الدائرة عليهم لانه قال ابن عباس
في عبادة بن الصامت عند رسول الله قوله او امر من عنده يقطع شافة
اليهود او شافة من الموالين لهم كانه قد وضع في الاصل العدم فيكون قد ذهب
واذا قطعت فات صاحبها والاصل كذا في الفائق يقطع شافة اليهود
يجعلهم كالمعدومين والامر في هذا الاضمار معنى ان وعله هذا ان للمنافقين
وانهم كما شعر به وصفه بقوله من عنده فقوله او امر نظرا للمنافقين
اشارة الى جعل الامر مقصد امره قوله لانه كلام مستقل اي غير داخل في حكم

الكلام بساو مستانف وفيه كلام لانه يبعد بقراءة ابن كثير ومن معه الجواب فانه يغير
فيما يضاد كانوا المويد قوله عطف على ان ياتي باعتبار المعنى لانه عطف على الساج
فتنزيل عسى الله ان ياتي بالفتح منزلة عسى ان ياتي الله بالفتح لان كلا منهما بمعنى واحد
المراد انه عطف على توهم عسى ان ياتي الله بالفتح ونظيره فاصدق واكن من الصالحين
وانما صح لان هذا القول يقول المؤمنون عند ظهور الفتح اجيب بتقدير العائد
اي يقول المؤمنون به [illegible] في الحاجة ان خبر عسى ليس بمنزلة خبر المبتدأ
في [illegible] الخبر بمنزلة المفعول وعلى [illegible] بان يجري في نحو فاضرب زيدا الخارج
لا في نحو عسى زيد قائما واجيب بانه [illegible] عن ضمير علمه حتى الخبر [illegible]
الخبر [illegible] وجعل بمنزلة المبتدأ او المفعول ولحق [illegible] في العايد
اهولاء الذين اقسموا بالله فانه من وضع الظاهر موضع المضمر ولا يخفى ان
ان منشأ الاشكال [illegible] ما ذكره في دفعه تحققا في عطف فتصحيح او كانهم
جعلوه عطفا على ان ياتي [illegible] جعلوه من قبيل [illegible] فانه [illegible] ويجوز
ويقول بالنصب عطف على [illegible] فتصحيحا بلا تكلف وهو انسب [illegible]
كانه قيل يوجب اتيان الله بالفتح او امر من عنده اصبح يندم المنافقين
على ما اسروا في انفسهم وشماتة المؤمنون بفضيحتهم وكان [illegible]
كانوا عليه قوله او على الفتح يعني عسى الله ان ياتي بالفتح ويقول المؤمنين
فيه [illegible] بالكشف حيث قطع بان هذه القراءة مبنية على العطف على
ان ياتي بالفتح ولا اول ان يجاب بالفتح وقول المؤمنين لان تعلق الاتيان
بقول المؤمنين ليس بالاستقلال بل بالاتيان بالفتح كما اشار اليه بقوله
فان الاتيان بما يوجبه كالاتيان به وما عادته [illegible] يستدعي الاستقلال
قوله يقول المؤمنون بعضهم لبعض يعني ان المخاطبة في قولهم انهم لمعكم

انما المؤمنون او اليهود [illegible] وعلى تقدير [illegible] واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا
واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم قوله اما من جملة المقول او من قول الله شهادة
سواء [illegible] الاخبار [illegible] شهادة [illegible] المنافقين [illegible] شهادة
[illegible] وجعله على الاول [illegible]
المحقق التفتازاني بانه على الاول [illegible] شهادة الانه [illegible] المنافقين [illegible] شهادة
[illegible] من قوله تعالى هذا [illegible] بانه [illegible]
اعمالهم في حفظ موالاة اليهود حيث [illegible] المؤمنين وعلى
تقدير [illegible] وحبوطها [illegible] الدينية [illegible] المنافقين [illegible] بدليل الكتاب
والسنة [illegible] اخبار الله تعالى [illegible]
في الوعيد [illegible] وفيه [illegible]
[illegible] الاستفهام [illegible] والله اعلم
انه خبر [illegible] الذين [illegible] خبر [illegible] خبر الاستفهام [illegible]
قوله تعالى فاصبحوا خاسرين حيث [illegible] كما [illegible]
[illegible] قوله وهو كذلك في الامام [illegible] ينبغي ان لا يعتقد بجواز
الابدال [illegible] فانه لا يعتقد بالا بما يوافق رسم خط الامام [illegible]
[illegible] الوجوه في هذه الكلمة [illegible] في الامام قوله [illegible]
[illegible] بعض الامور [illegible]
[illegible] بالكسر [illegible]
بالخاء المعجمة [illegible] وسكون النون [illegible]
[illegible] كذا ذكره المحقق التفتازاني [illegible]
كان [illegible] بعد [illegible] بعده [illegible]

لقب زيد بن مالك بن ادد وابو قبيلة من اليمن قوله وفي القاموس ... ابو قبيلة
من غطفان محركة وهو حي من قيس وابو بكر بعث اليهم جيشا [illegible] وابن عبد ياليل
[illegible] الكلابي وهو ابن عبد كلال كفر بسبب موت النبي [illegible] عليه فلم يجبه الا ما
ارادوا وسجاح كقطام تابعة تميم وابتاعها من رجال كانت كاهنة تدعي زمانا ان الجن
الذي يخبرها هو الحق الذي كان يأتي سطيحا ثم ادعت انه كان ملكا وادعت النبوة
في بني يربوع فتبعها قوم ثم تزوجت نفسها من مسيلمة وجعلت دينها ودينه
واحدا ثم لما قتل مسيلمة تابت وحسن اسلامها وكذلك طليحة بن خويلد الاسدي
تاب في زمن عمر رضي الله عنه واما تنصر جبلة بن الايهم لانه لطم رجلا في الطواف
فاراد عمر ان يقتص منه فقال انا شريف القوم وهو وضيع فان عمر انه فرق الله
بين الشريف والوضيع واقتص منه فسخط وتنصر ولحق بالشام وقد ذكر قصته
في البقرة قوله قبيل اي اليمن اي اهل اليمن اذ اليمن ما على يمين القبلة من بلاد
الغور والقادسية قرية قرب الكوفة مر بها ابراهيم عليه السلام فوجد بها عجوزا فغسلت
رأسه فقال قدست من ارض فسميت بالقادسية ودعا لها ان تكون محلا للحاج وبها
القادسية يوم الحرب فيها سعد بن ابي وقاص مع رستم صاحب يزدجرد والنخع
والنخع محركة قبيلة باليمن وهو ابن عمرو بن علة بن جلد بن مالك بن ادد
وكندة بالكسر يقال كندة لقب ثور بن عفير حي من اليمن لانه كند اباه النعمة
ولحق باخواله والحطمة كسعدة حي من اليمن من سعد والنسبة بجلة كذا ذكره
من القاموس وفي الصحاح يقال هو من اهل [illegible] انه ممن هو والاظهر من سوق
النظم انهم من وقفوا لمحاربتهم وقتلهم قوله والراجع الى من محذوف حاصله
الجزاء في خبر المبتدأ عنده من يجعل الخبر الجزاء لا الشرط والمجموع ويمكن ان
يقال الجزاء كناية عن لا يضركم ارتداده او هو الجزاء المحذوف الجملة تستقيم

مقام

مقام كقوله ان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك وفي تقديم يحبهم اشارة
الى ان محبتهم مسبوقة بمحبته تعالى وعليها يحصل لهم المحبة من محبتهم لا ينبغي
ان استحقاق الجزاء بها وفيه ان العبد ينبغي ان لا يسعى في محبة الله حتى [illegible]
الاجتهاد او زينه تفسير ومحبة الله انه لا يصح هنا ارادة حقيقتها المطلقة التي يكون
في الحيوان بل المراد لوازمها لكن لا يلتبس في العباد وان محبة العباد على الحقيقة المطلقة
مكانه تفسير لوازمها قصد التقصيب [illegible] على المحبة ليقصد [illegible] مدعي المحبة لكنه
يحتمل [illegible] الحجة وحال التكليف ولا يشمل المحبة بعد الموت الا ان يقال بعد الموت
ايضا المحبين ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه بلا تكليف قوله واستعماله مع
على يدل ان الخاص [illegible] للمؤمنين عدل الى على مرادا بها المعنى الحقيقي لتضمين
معنى العطف والمراد انها في الاسلام معتبرة بها تشبيها بالاختصاص وتوهم المؤمنين
مع مقارنته بالعلو باختصاص العلا بابه فلو من لم يتفطن عنه لا هذا المقام
يكلم بامثاله من الكلام والمراد به ما فسر بقوله انه التضمين معنى العلو وانت
تعرف انه لو كان المقصود اليه تعبير تضمين معنى العطف والعلو مرادا ومقصودا
لمقابلة او المشاكلة التي [illegible] المقابلة وكذا ان يقصر ذكر الاذلة في مقابلة
الاعزة [illegible] نفي توهم [illegible] تعبير غير اعزة على المؤمنين وكذلك
ان يجعله [illegible] المقصود المقابلة قوله [illegible] المنافقين او تعبير المنافقين
لا يخفى [illegible] المطلقة [illegible] حال الذي هو الجمع بين المجاهدة
في سبيل الله والتصلب في الدين [illegible] المنافقين وخوف المنافقين
لا يخفى [illegible] اوليائهم من اليهود [illegible] خوف ملامة المسلمين ايضا بعد
انقضاء الحرب [illegible] قوله ذلك اشارة الى ما تقدم من
الاوصاف [illegible] من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة

وحينئذ فيفيد تخصيص الاشارة الا حيانا ثم بذلك التقوى بعد ارتداد قوم فهم ضعف
شوكتهم وتوبيخ من يجهد هم في ذلك ويسعى في هدم شوكتهم انه لا ينفع الخطأ الا خشية
الله ولا يبالي من خشية شيء قوله كثير الفضل يحتمل عظيم الفضل شمول قدرته لكل ملكوت
عليم بما ينفع الخلق قدرته لا يفوتها ما تقتضيه الحكمة قوله لما نهى عن موالاة الكفرة قال
المحقق السعد راجع الى ان قوله انما وليكم الله متصل بقوله يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا
اليهود والنصارى حاله تأكيد النهي قلت ولقوله تعريض من هو حقيق بالموالاة
ذكر عقيبه من هو حقيق بها الخ لما ذكر عقيبه من يحبهم فيما الموالاة تنبيها على ان المقصود
من قوله انما وليكم الله تعريض من هو حقيق الموالاة نفي الموالاة عن الغير لانه علم
النفي من النهي السابق والنفي المفاد بانما تأكيد النفي المستفاد من السابق فلا
يعطف والاختصار في خيرات شاء قوله وانما قال وليكم ولم يقل اولياؤكم وصححه وليكم
ان المحجر كلمة واحدة من الرسول وكل واحد من المسلمين فالنكتة لا يحتاج وليكم لافادة
هذا المعنى بدل اولياؤكم ولعل معنى قوله اصالته الا بهذه النكتة لو كان وليكم خبر
قوله الله واما اذا كان مبتدأ لوقوعه بعد النفي معنى فيتعين الافراد قوله صفة
الذين آمنوا فانه جرى مجرى الاسم رد لما قال الكشاف انه مرفوع على انه بدل او في
تقدير هم الذين او النصب على المدح حيث لم يجوز كونه صفة على ما هو الظاهر
وجزم به المحقق السعد حيث قال لم يجعله صفة لاشتراك الموصولين في كونهما
الا اذا لم يجر مجرى الاسم كلوحين شعله بخلاف الذين آمنوا فانه بمعنى الحدوث
الا ترى انه جعل الذين يقيمون صفة المختص بجلوه عن معنى الحدوث وكونه
جاريا مجرى الاسم باعتبار انه ليس المراد بالذين آمنوا الحدوث فلا وجه لمن سلم
انه جرى مجرى الاسم فلا بد له من موصوف مقدر فليكن الذين يقيمون الصلوة
صفة ثانية ومن وجوه الطرح مجرى الاسم الذي لا يتأتى انكاره من حاقر ان المراد

بالصفة

بالصفة افراده كما في قوله والذين آمنوا فيه وصف الافراد المؤادية بقوله الذين
يقيمون الصلوة قوله الكشاف وهم الذين اتفق من قولهم ورفعه على المدح
فانه يحتمل الرفع على المدح وكونه جملة مستأنفة في جواب من الذين آمنوا قوله
الا انه تبعون الزكوة في حال ركوعهم في الصلوة الاولى لحالهم راكعون على معنى هم
يصلون ليفيد فضل الاحسان في الصلوة في حال الركوع ايضا وان كان
مع ان فيه اتيانا في حال الركوع لانه اتيان في حال الصلوة ايضا والظاهر انه اراد
بقوله فانهم الغالبون ضمير من يتخذ ان يكون ضرب الله عبارة عن الرسول
والمؤمنين فيكون الربط تقديرا من هو الغالب كما صرح به الكشاف وعبارته
ايضا يحتمله ويحتمل وضع الظاهر موضع المضمر لان المضمر حاصل في الله ورسوله والمؤمنين
جل باقي التلاوة وقد ذكر المحقق السعد انه على هذا التوجيه ليس من وضع
الظاهر موضع المضمر وهو كذلك فقد بر بموضع الامر بيننا به واستند عليه وحفظ
كذا في الكاشف قوله على قراءة من جره ويؤيده واحد ومن الكفار وقراءة عبد الله
ومن الذين اشركوا قوله ترك المنافى خصه بترك المنافي لانه اورد تأكيد النهي
ونحو نسب تخصيص الايات بوعيده قوله اذا ناديتم الى الصلوة او المناداة
الاول اقرب لفظا ومعنى ولا يبعد ان يتعين الضمير بالاجابة قوله قد خلفا ذلك في الكشاف
قد خلفت مادة قال المحقق السعد او يجيء جارية لان الخادم يطلق على الغلام
والجارية قوله وقرأ ان تتقون بفتح القاف القارئ هو الحسن ونداه قال وهو لغة
وانكرها هو لغة غير فصيحة كما يفهم من الكشاف لاستبعادها لابقوا الحسن
بلغة غير فصيحة قوله عطف على اذا ناداه كريم توجيه ستة اقسام من الاوجه السبعة
المذكورة في الكشاف وترك كون الواو عطفا لانه يحتمله على ما ذكره المحقق التفتازاني
مع انه لا يتم بظاهر الكلام الكمال من انه لا بد من المفعول معه من المصاحبة معنوية

المفعول معه وهو المحذور وهو ان يكون تنقمون منا لكون اكثرهم فاسقين نعم
يصح على مذهب الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة في الوجود مستدلا
بقولهم سرت والنيل وحسبك والليل ... مع هذا البحث وهو ان ذكره في الاشتراط
في المفعول معه لا يوجب الاشتراط في كل واو بمعنى مع من غير ان يكون مفعولا
معه لانتفاء الشرط وهو مصاحبة معمول الفعل بل يكون للعطف وبهذا
علم ايضا انه لا يصح ان يقال انه ترك الاتفاق النحاة ان المصاحب للمفعول
لا ينصب على انه مفعول معه باتفاق النحاة في ضربت زيدا وعمرا استغني عن العطف
لان كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه مفعولا معه وحمل في الوجه الاول المستغنى
لازم الامر يب لانه لا يصح ان يكون عطفا من الامر يب اذ لا يصح ان ينقموا انكار ان
اكثرهم فاسقين وفيه انه يصح بناء على ان اكثركم فاسقين في ... ولا يخفى
بعد الوجوه كلها سيما في النظم المعجز والله لا يرضى شيء منها الا العاجز لكن ما ذكره
[illegible] على ما جعلوا ان فاسقون مبتدأ مع انه ينبغي ان لا يجوز حذف
الخبر ان تقدمه هو الفارق بين المكسورة والمفتوحة وبالحذف يفوت
لا يقال انه مع ذكر الخبر التزم التقديم يحصل القرينة بالمسر ... اما مع الحذف
فالاعتماد على القرينة الاخرى وكيف ينكر حذف الخبر مع تقدير اذا انه عند القفا
والالهانة ... واما بعد فان الحمد لله وبذلك ظهر ضعف ما قاله ايضا ان قوله
ان ... معلوم ثابت ... وعدم تقدير التعبير عن المبتدأ بالمصدر
والا فلا بد ان يقدر الخبر مقدما لان ذلك انما يلزم لو كان التعبير ... الوقف
عند حذف الخبر على تقديمه وهو ممنوع ... ان يتعين نظم
القرآن هو ان المراد هل تنقمون منا شيئا الا ان امنا وان اكثركم فاسقون
... ان شيء تنكرونه منا ايماننا وفسق اكثركم ولا يخفى ان اكثركم

فاسقون

٣٦٨

فاسقون ... ان فاعل تنقمون اكثرهم قوله خطاب ليهود ... طريقة الكشاف حيث
ذكر سبب النزول فيما بين الاوجه لانه الاوجه ... بين الاوجه والا فصل ...
وبين ... هل انبئكم بشر من ذلك قوله الا من ذكر المتقدم جعلوا المشار اليه
بذلك المتقدم المفهوم من قوله ... فاحتاجوا الى استقامة الكلام الى حذف
مضاف ... في شرية المتقدم ... من لعنه الله في السراة ...
وهو ما ذكره الكشاف من ان المراد ان عقوبتهم في الحقيقة شر من عقوبة المسلمين
بزعمهم ... لا ... على حذف ... الا ... الى حذف
مضاف ويكون فيه ما ... اكثرهم فاسقين بانهم ... شر ...
الفسقة ... في شرارة المثوبة ... مثوبة ... الا انكم
الا هل انبئكم ... مثوبة عند الله في ... حكم ... الانباء
... الكلام عن التكليف
... المثوبة قوله ... قوله ... وانما قال ... قوله
... تشبيه ... على الاشبه
... استعارة ... شر ... مضاف ... الا ...
في فصيح الكلام ... مضاف على تقدير كونه ... المحذوف ...
... قوله ... لكن
... الراجح ... بعد ... وجعل
... تقدير الراجح ... معرفة ... بالجملة
... والاضافة ... الذي
... عبد الطاغوت ... العطف على من لا على شر
لان العطف على المقصود بالنسبة هو المقصود ... بالطاغوت العجل

كان الطاغوت مستعارا من الشيطان للمحل بجامع المعبودية الباطلة وكذا اريد به
الكهنة وكل من اطاعوه في معصية الله استعارة بجامع الاطاعة لكن العبادة
مع ايضا مجاز عن الاطاعة قوله جعل مكانهم شرا ليكون ابلغ في الدلالة على شرارتهم
اما بطريق الكناية دون شرارة المكان يلزمها شرارة المتمكن واما بطريق الاسناد
المجازي الذي حقيقته شرارة الشخص في المجاز ابلغ والكناية اخت المجاز
قوله والمراد من صيغتي التفضيل الزيادة مطلقا لا بالاضافة الى المؤمنين
واما على ما حملنا ذلك عليه فهو الزيادة على الاكثر الفاسقين وكذا ان جعل
اولئك اشارة الى اهل الكتاب واكثرهم وجعل مكانا بمعنى مصرفا يجعله من
من الكون بمعنى الصيرورة قوله نزلت في اليهود [illegible] يعني الاولى الظاهر في اهل
الكتاب وعلى الثاني الى المنافقين لعلمه به والمقصود ان المؤمنين في دعوى
الايمان ودعوى الايمان عند كل ملاقاة علامة النفاق قوله وقد دخلوا
دخلت لتقريب الماضي من الحال ليصح ان يقع حالا لا اشارة الى [illegible] دخلت اما
الى ان دخولهم بالكفر هو [illegible] الاشتهر من ان بهذا الكلام يعني على النبي [illegible]
[illegible] الحال [illegible] فانه يكون في الازمنة الثلاثة
والحال انه ليس دخولهم [illegible] لاستطلاقه [illegible] وقوع الجملة
الاضمونية حالا [illegible] الاسمية جزما بالجملة ما ضمونية حالا [illegible] وكان [illegible]
[illegible] الكشف وان [illegible] يتوقع [illegible] لانه اورد عليه
ان قد دخلت على المقصود [illegible] المتلبسين بالكفر [illegible] اظهار [illegible]
اجيب بانه دخل على الاضمار والاخبار اظهار ولا يخفى ان الجواب ليس بصواب
لانه لتوقع [illegible] به لا لتوقع الاخبار وتحقيق ما ذكره ان [illegible] كان يتوقع
الدخول والخروج المذكورين بطلب النفاق [illegible] ولفظه [illegible] قال

والله

والله اعلم [illegible] يعني على [illegible] ايضا لكن [illegible] على [illegible] والله اعلم [illegible]
والله اعلم [illegible] ما كانوا يكتمون لكن [illegible] ما [illegible] عليه قوله
[illegible] الاعتقاد وجعل [illegible]
في الاثم [illegible] وكل [illegible] علامة النفاق وفيه [illegible] من [illegible]
الامور قوله ليس [illegible] بهذه الامور [illegible] الا [illegible]
الذين [illegible] بهذه الامور قوله ولذلك [illegible] من خواصهم [illegible] حيث جعل [illegible]
[illegible] بهذا [illegible] الانسان [illegible] طبيعة [illegible] قوله [illegible]
البعد [illegible] على البعد [illegible] البسط [illegible] مصدرات [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] ما يمكن [illegible] قوله
[illegible] موضع [illegible] البعد [illegible] بعض [illegible] عبارة
[illegible]
فالمعنى [illegible] قوله [illegible] بالخير [illegible]
[illegible] المطابقة [illegible] الدعاء [illegible]
[illegible] الدعاء [illegible]
من حيث اللفظ [illegible] الدعاء [illegible]
[illegible] الله [illegible] القطع قوله [illegible]
[illegible] المبتدأ
[illegible] المبتدأ [illegible]
لكن [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]

رد توبيخهم بعد المحاباة بانهم لو كانوا اولياء الله لم يكونوا في ضيق العيش لان سببه
مبسوطتان غير مغلولة قوله وليزيدن طغيانا وكفرا اي [illegible] وطغيانا يكون
غيرهم بانهم يزدادون كفرا بما انزل الله اليك من الاخبار بسوء حالهم
على ما هم عليه بعواقبها وبالغيب موجب الايمان قوله فلا يجازيهم الاشرار
[illegible] ان لا يجيبهم الله فلا حاجة الى جعلهم وسيلة للجزاء الشر قوله
وان الاسلام يجب ما قبله وان لم يكن الانتقال اليه من الكفر بل من دين
نبي من الانبياء ويغفر بتركه الاسلام معاصيهم في دينهم قوله يوسع عليهم ارزاقهم
بان يفيض عليهم او يجعل من فوقهم ومن تحت ارجلهم محتملا للكناية عن
امور السماء والارض والاشجار التي هي اطول شيء والزروع التي هي اقصر [illegible]
والثمار على الاشجار والساقطة منها على الارض والظاهر ان المراد المياه النازلة
من السحاب الخارجة من الارض لان [illegible] يكون بعد [illegible] قوله بايمان
ان خالف غيرهم شؤم كفرهم وظلمهم ذلك ان كلام [illegible] عقيبه بتقبيحهم
ونبه على ان صلاح البعض ربما لا يدفع العذاب بل يتبعه الكل بشؤم البعض
قوله فما اديت شيئا منها لان كتمان بعضها كما قال المحقق التفتازاني [illegible]
فيه فالوجه هو الاول ورد المناقشة ان بعدم تبليغ بعض لا يفوت الغرض
من انزال ما بلغ ويمكن دفعها بان الوجه هو انه يحتمل ان الله تعالى جعل التبليغ
في حق الرسول بمنزلة الصلوة التي تفسد بترك ركن [illegible] ان لا تقبل
العبد شيئا برأيه لان يفعل بعضا يقتضيه الله وبعضا برأيه ولا [illegible]
في الاضمار وثمة وجه ثالث وهو انك لو بلغت بعضا دون بعض فما بلغت
الرسالة بل بلغت هوى نفسك بان الاحرى ما اقتضت نفسك اظهاره واخفيت
ما اقتضت الاعراض عنه ورابع وهو انه ان لم تبلغ الكل ما بلغت رسالة الكل

لا

لان الاكثر في هذا الباب في حكم الكل فلا يرد ان فيه هذه المفاسد المترتبة على تركه من احكام
الشرع قوله يعصمه وخص العصمة بعصمة الروح دون العصمة من [illegible] والتعقيب
شج [illegible] وكسر رباعيته يوم احد [illegible] بانه قيل ذلك بان الاية نزلت بعد غزوة
احد والمراد من الناس الكفار [illegible] والله لا يهدي القوم الكافرين
قوله ومن [illegible] قال المحقق التفتازاني واخرج [illegible] عن عائشة قوله فلا تقول
عليهم حتى لا [illegible] عن التبليغ حيث لا يريد بهم قوله وفي تنوينه
[illegible] قوله سبيح خبره [illegible] النصارى
كونه [illegible] بالتركيب الكون المحذوف خبر [illegible] فيه لان اللام
لا تدخل خبر المبتدأ [illegible] وكذلك قوله والا فاعلموا انا وانتم بغاة
الخبر المحذوف المعطوف اذ لو كان بغاة خبر [illegible] وهو كالاعتراض
لانه ليس اعتراضا حقيقة لوجود العاطف بل كالاعتراض فانه كان المعترضة بذكر
ابناء الكلام [illegible] بهذا المعطوف [illegible] بين اجزاء المعطوف عليه
[illegible] قوله يكون بالعاطف
ويجوز ان يكون والنصارى معطوفا عليه على الصابئين [illegible]
على [illegible] حيث [illegible] الاضمار [illegible] الاخبار [illegible] بعده
الاستعمال حيث اختاره [illegible] الا فاعلموا [illegible]
عليه [illegible] بما عندنا [illegible] في هذا المقام
كانه [illegible] بما عندنا والراي مختلف [illegible]
يرجح توجيه الكشاف بانه [illegible] حيث [illegible] الاحكام
بالتقديم [illegible] المبتدأ والخبر ان
كان [illegible] النصارى

عن اليهود وبعده مع الصابئين غير ملايم ولا يناسب كون الصابئين ابعد [illegible] والنكتة
انه في تقديم الصابئين [illegible] فالغرض التقديم والكشف في هذا المقام مع التكلم
والظن ان اقرب التوجيهات وان لم يات بينه النحو [illegible] هذا المقصود وهذا
من الله المقبول هو ان الصابئون عطف على المحل بحذف [illegible] الذين
هم الصابئون قوله ولا يجوز عطف على محل ان واسمها فانه مشروط بالفراغ من الخبر
يريد انه لا يجوز عطف على محل ان واسمها من غير تقدير خبر بعده قال الكشاف
فلا يعطف [illegible] متعلقات فلابد ان الفراغ الذي هو شرط [illegible]
لفظا او تقديرا فلا مانع من ذلك العطف مع حذف الخبر كما في التوجيه سابقا
بل فيه فايدة التاكيد والتحقيق الذي لا تقتضيه الصابئين له [illegible] من اتقاء
المؤمنين واليهود [illegible] هذا [illegible] الكشاف ما [illegible]
عدم التاكيد والقصد [illegible] لا يخفى [illegible] المحقق السعد
عبارة [illegible] العطف على محل ان واسمها وكان [illegible]
بمنزلة اسم [illegible] المبتدأ [illegible] واحد [illegible]
غاية انه كان [illegible] وعبارة البعض عطف على محل الاسم فقط
[illegible] مرفوعا [illegible] قوله والراجع محذوف
اي من امن منهم [illegible] فانه [illegible] من امن منهم [illegible] الذين امنوا لانه لا
[illegible] الذين امنوا لا [illegible] والكفر [illegible] من امن منهم
[illegible] الكشاف [illegible]
الذين امنوا [illegible] قوله جواب الشرط [illegible]
الشرط [illegible] الكشاف [illegible] جواب الشرط [illegible]
لا يصلح [illegible] اي [illegible]

ما بين

٢٧١

من غير ان [illegible] وذلك [illegible] ثالث [illegible] رسولا [illegible]
[illegible] في هذا المقصد فان قلت [illegible] سبيل [illegible]
قلت [illegible] وجعل [illegible] فريقا [illegible] جميعا
[illegible] قاعدة عربية [illegible] التركيب المذكور [illegible]
بان تقديم المفعول [illegible] الاختصاص [illegible] الفعل والشرط [illegible]
[illegible] تقديم المفعول يوجب [illegible]
[illegible] في هذا المقام [illegible]
من [illegible] الثالث [illegible]
[illegible] الكشاف قوله والراجع محذوف [illegible] فريقا [illegible]
تقدير الراجع [illegible] قوله والجواب محذوف [illegible] الكشاف
[illegible] رسولا بما لا تهوى انفسهم استكبروا
[illegible] ناصبه [illegible] غفر الله
[illegible] قوله [illegible] قوله
[illegible] الاستمرار
قال المحقق السعد [illegible] الاستمرار [illegible]
[illegible] الاستمرار [illegible] التكذيب
[illegible] قوله [illegible] الماضية والبينة
على الاستمرار [illegible] الاستمرار [illegible]
[illegible] قوله [illegible] قراءة النصب على الظاهر
وقراءة الرفع [illegible] قوله [illegible] قال صاحب الكشاف [illegible]
[illegible] صفات الله [illegible]

طلب الرؤية وكان من الذين كانوا مع موسى في الطور وعبادة العجل عن المتخلفين وتوب الله
عليهم بعد عود موسى فلا يوافقه ثم الدال على التراخي ثم لو جعلت الثانية لعبادة العجل والاولى
لطلب الرؤية صح ايضا ما قال المحقق السعد ان قوله ثم التراخي في المعقول اشارة الى انه دخل
في العمى والصمم ثم للاستبعاد دون التراخي لا يوافق قوله كرة ثانية نعم يصح جعل ثم للتراخي في النظم
مع كون الكلام اشارة الى الواقعة المتقدمة **قوله** منع دخولها كما يمنع المحرم عليه مما لا
سمي التحريم مجازا عن المنع واستعارة اذ الاحكام مرتفعة في الاخرة وليس فيه حلال وحرام
قوله اي ما لهم احد ينصرهم نبه على ان من زائدة كانه قيل ما لهم انصار والقصد
الى نفي جنس الناصر لا نفي جمع من الناصرين حتى يحتمل ثبوتها دون الجمع ونقل المحقق السعد
عن الكشف انه وضع الانصار في مقابلة الظالمين ناصرا على عمومهم اي لهم انصار
كثرة تكثيرا بهم ووجهه من عنده بانه من مقابلة الجمع بالجمع ولكن نفي النوع
الانصار اشارة الى انه لا يلزم من جمع كثير ليس ذلك لهم وبهذا المراد لا بد
من التنبيه عليه احدهما انه لا وجه لتخصيص النفي بالناصرين من النار بل المراد ما لهم
احد ينجيهم من النار ومن منع الدخول في الجنة وثانيهما انه اذا كان من كلام عيسى
فاللام موضوع موضع ضمير الخطاب ومن الغايب اي ما لكم احد ينصركم وفي الكشف
تحريكه به **قوله** وما من اله الا اله واحد يريد ما من اله الا موصوف بالوحدة اذ التوحيد
يستلزم انتفاء الالوهية كلا من المتعدد وما سوى الواحد كما لا يخفى على من رزق
برهان التمانع وقد اكد سبحانه دعوى المشركين وذكر التوحيد بلا تاكيد اشارة
الى ان قولهم من البعد عن العقل بحيث لا يمكن دعواه بدون التاكيد والتوحيد
لظهوره عند العقول مستغن عن التاكيد انما قيد الكفر به تنبيها على ان الكفر
انما لزم القول بالتعدد ولا لخصوص التثليث **قوله** ومن مزيدة للاستغراق
والتضمن لانه نفي الجنس صارت نصا في الاستغراق بخلاف ما لا مشبهة بليس عند

ان حمل



ان حمل شيء وجمهور النحاة الا صاحب المفتاح تضمنها اياها وجعل الاستغراق لتضمين
ما لا بها وجهه لان تضمين الحرف للعامل لا يوجب البناء وان الا يكن مضاف اليه الجواب
انه فرق بين التقدير والتضمين **قوله** اي ليمس الذين بقوا على الكفر يعني ان المراد
بالذين كفروا بعض الذين كفروا اذ سبق رجع ذلك الابيات بالضمير ومنهم ليس من وضع الظاهر
موضع المضمر من التبعيض لا للبيان بخلاف الوجه الثاني من كلامه ونحن نقول لو قيل
ليمسنهم لا يهم الضمير راجع الى الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة فعدل الى الذين
كفروا بيانا للضمير لا اشارة الى انه لا يختص بقوم دون قوم وقوله تكرير للشهادة
على عدم الكافر وقوله تنبيها على الوجه الاول وذكره اعلم بغير ترتيب وتعقيب قوله افلا
يتوبون الى الله على الاول ظاهر اذ العذاب اذا خص ممن بقي على الكفر فكانه قيل ينبغي
التوبة عدم التوبة لئلا يكفروا لئلا يبقوا على الكفر واما على الثاني فوجه
التعقيب انه بعد هذا التقرير والتهديد فينبغي ان يتوبوا كما اشار اليه فوجه
التعقيب على التقرير الثاني والتعقيب على الاول مستغن عن البيان ونحن نقول
الاستفهام للانكار اي لا يجعلون عظم ريبهم هذا سببا لعدم التوبة بل الاعدم
الاستغفار ليجيبهم بهذا الشأن انتفاعا بقوله والله غفور رحيم اي ان غفرانا
لذنب عظيم كبير **قوله** الا ما هو الا رسول اي جعل الاية لمعجزات سائر الرسل الذين
لا ظهور تجيء غريب فانه لا يوجب الالوهية كما لا يوجب الالوهية غيره مما هو غير
وفي صحيح النظم الواضح منه ان قد خلت من قبله الرسل يتعرضه شبهتهم والغايب
لا يصلح للالوهية وانه مسبوق بازمان بارسال المسبوق حادث والحادث
لا يصلح للالوهية **قوله** وامه صديقة قال الكشف وما امه الا صديقة وما كان
افادة العبارة الحصر ظاهرة وان قال المحقق السعد ان انه يستفاد من المقام
والعطف ذكره واما دبالغة الصديق اذا كانت من الصدق بعنوانه فلا وان كان من الصدق

والتنوين لإفادة المبالغة إذ كان من التصديق بإفادة تصديقه التكثير وكون
صيغة التفعيل من المزيد غير مشهور لكنه حمله عليه الكشاف قوله ثم تعجيبه الأولى
ثم تعجيب من بيان الآيات الأوله تعجيب من إعراضهم وفي ذكر أكل الطعام إشارة إلى أن حيوتهما
مرتبطة بالطعام قوله وثم لتفاوت ما بين العجبين أو ثم على حقيقته إشارة
إلى أنه مع طول زمان بيان الآيات لا يتأثرون وينعكسون قوله وإنما قال ما
في كلمة للتحقير بالإبهام وإنما حقر نظرا إلى ذاته مع قطع النظر عما أنعم الله عليه تحقيره
نظرا إلى كبرياء الله تعالى وهذا إذ كان هذا الكلام لتوبيخهم عبادة على عيسى
ويجوز أن يكون ترقيا في التوبيخ بتوبيخهم على عبادة الصليب ويقيده قوله
والله هو السميع العليم فإن فيه توبيخا بأنه لا سميع ولا عليم لما يعبدونه قوله وإنما
قدم الضر لأن التحرز عنه أولى لأنه أول داع إلى الانقياد والعبادة قوله أي غلوا
باطلا أما الحق إذ أعني الحق الغلو فهو على ما فسره الكشاف تحقيق عن حقائقه
وتفتيش عن أباعد معانيه وجد في تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون قال المحقق السعد
ثم عدنيا فشن فيه بأن الغلو المجاوزة عن الحد والتجاوز عنه ما لم يخرج عن الدين
وما ذكر ليس غلوا وجاعل الدين حتى يكون من غلوا أو الأوجه أن يجعل غير الحق حالا
من دينكم والمعنى إن كنتم تعرفون على الباطل فلا تغلوا فيه فضلا عن أن تغلوا في الحق
مفسدين بهذا ولا يخفى أنه خلاف المتبادر من دينكم فالأوجه أن المراد لا تغلوا في دينكم
حفظا حالكونه غير الحق لنسخه أي تجددا وصف الغلو في الدين بالباطل والتنبيه
على أن الغلو لا يكون إلا باطلا مبالغة في التحذير عنه قوله وقيل الخطاب للنصارى
خاصة والتوجيه السابق مبني على كون الخطاب لمطلق أهل الكتاب بغلوهم في غلوا
عيسى أو قوله على سبيل التنزيل قوله عن قصد السبيل الذي هو الإسلام بعد
بعثته قال المحقق السعد لأن فيهم عن سواء السبيل إذا كان متعلقا بالأخير

فالظ

٣٧٣

فالظاهر على تعلقه بالتعلقة بهذا فعلى هذا مراد القاضي بيان تعلقه بالأخير لتخصيصه
فافهم وإنما فسر قوله وضلوا عن سواء السبيل بأحد الوجهين إخراجا له عن كونه
تكرارا لما قبله من الإخراج وجها ثالث وهو جعل الضمير للكثير وجعله عطفا على أضلوا
ورابع وهو أن يراد بالضلال الأول الضلال في الغلو في الرفع والوضع شملا وكذا
بالإضلال ويراد بالضلال عن سواء السبيل الضلال عن … والمجات منهم
وخروجهم عنه بالكلية قوله أهل أيلة بالحاء … كالحسن والقردة … وكانوا
… الأنف جعل أراد بالحلية … بل المرأة والصبي كذا يستفاد من الكشاف
قوله إلا أنه لم يكن الشيخ المقتضي أو في الكشاف إلا أنه لم يكن ذلك إلا لأجل المعصية
وكأنه تركه لخفاء ما يفيده الحصر في النظم حتى تكلفه المحقق السعد … في مقام الاستفيد
من الاستيناف وعدم الاكتفاء بربط السبب فقط لمن لا يكون الجملة جواب
السؤال عن سبب اللعن إلا أنما يكون الجواب جوابا لو كان السبب ذلك فقط
ولكن يتوجه يكفي لإفادة الحصر كونه بيانا للسبب التام ويجوز أن يكون ذلك كناية
عن التصريح بالحصر أراد ذلك لتفخيم اللعن و… تجعله جملة لعدم التناسب
في المسند إليه قوله أي لا ينهى بعضهم بعضا عن معاودة منكر فعلوه لأن
المتبادر من النهي عن منكر فعلوه النهي عنه بعد فعله وهو غير معقول لأن
النظم بحقيقته أوجه إلا أن تقدير المضاف في الثالث تأويل فعلوه بقصد
الفعل وقوله ولا ينهون عنه توجيه ثان للتناهي ويحتاج إلى التوجيهات
المذكورة إذ لا يكون الانتهاء عن الفعل بعد وقوعه كذا ذكره المحقق السعد
ولا يبعد أن يقال فيه توجيه ثان للتناهي وهو أن الواقع المنتهية له الانتهاء
عن الشيء عبارة عن ألا يفعل … كما أن تجعل فعلوه بتقدير فعلوا المذكور
قوله تعجيب من سوء فعلهم مؤكدا بالقسم الظاهر أنه تعجيب من سوء فعلهم مؤكدا بالقسم

اذ التأكيد بسوء الاشياء وبالتأكيد منه على التعجب **قوله** الا بئس شيئا قدموا لها
جعل النفس بمعنى ... الشيخ ... وقدموا الانفس لها ... (الاول)
ان المراد بالنفس ... تنبيها على ان التقديم للغلبة السهو لا عليهم
قوله هو المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله يتبع فيه الكشاف ويمكن
ان يكون ما قدمته انفسهم نفس سخط الله **قوله** وفي العذاب هم خالدون فانه
جعل **قوله** وفي العذاب هم خالدون يجب عوضا المصدر ولا سبيل اليه الا يجعل
ان مخففة عاملة في ضمير شان تقديره انه سخط الله عليهم وفي العذاب هم
خالدون ويمكن ان يجعل الى معطوف على ان مفعول يريد الا ... كثيرا منهم
يتولون الذين كفروا ويخلدون في النار **قوله** يعني نبيهم وان كانت الاية
في المنافقين فالمراد نبينا لا غير على هذا التقدير ايضا يصح ان يراد نبيهم
لكن اظهار كفرهم نبينا اهم فلذا خصه به **قوله** والباشار بتخصيصه وذكره
منهم قسيسين اي علماء ورهبانا اي عبادا **قوله** وفيه دليل على ان التواضع
والاقبال على العلم والعمل والاعراض عن الشهوات محمودة وان كان في كافر
كونها محمودة اذا صارت وسيلة النجاة والا فلا مزيد حسنة وموافقة
قوله فوضع موضع الامتلاء للمبالغة يعني اريد بالفيض الامتلاء مبالغة
كان الامتلاء من شدته اقتضائه الفيض لم يتميز عنه واراد بذلك توجيه
تعديته الفيض بمن والاظهر التضمين والتوجيه الاخر جعل من تعليلية اي
يفيض من اجل الدمع ... مصدر يعني البكاء وعلى الاول بمعنى ماء العين
قوله والثانية لتبيين ما عرفوا فاما موصولة والعائد المفعول محذوف او
والمعنى انهم عرفوا بعض الحق اشارة الى ان **قوله** من الحق في موقع المفعول
ويجوز ان يجعل ما مصدرية وقوله فكيف اذا عرفوا كله الصواب اذا عرفوا كله كما
في

في الكشاف اذا عرفوا الحق الا ان الاكثر لفظا في الضمير لا يكون مع المعاطف اللفظ
بالاضافة وانما يكون في تاكيده **قوله** يريد الذي سمعنا وانما قالوا ربنا ليكونوا امة نبيه
نبيهم ويشهد على الامم الا بافواههم كالمنافقين تعريض بالمنافقين ... اي هم الذين
اخبروا ان ... القلب فان الشهادة ما يكون عن صميم القلب ولا كذب مع
المنافقين ثم قالوا ايمان بافواههم ... المنافقين كما هو شان اليهود ولاظهار
قوله يعترفون بانهم من ايات الشريعة والايات الخاصة بهم وما لنا الاية **قوله**
استفهام او استبعاد تحقيقا للايمان كانهم قالوا انما ولا شبهة في ايماننا
لان عدم الايمان على انكار الاستبعاد وكونه جواب سؤال ايضا مع كونه استفهام
استبعاد او انكار فلا يتأتى يجب قوله او انكار جواب سؤال وقوله استفهام
انكار وانقطاع وجواب سؤال انما يجيء وما ذكر من العصمة في انه كيف
جاء الجواب مع العاطف والجواب ... الفصل وغاية التوجيهات التقدير
ما لنا لا نؤمن بالله وما لنا لا نؤمن بانه يحتاج الى اعتبار مثل ما ذكر
المعطوف مع المعطوف عليه فالاوجه ان لا يلتفت الى الجواب ويتمسك بما
هو الصواب **قوله** وذكره توطئة اي ان كان المراد الايمان بكتابه ورسوله
وهو انما يكون بقوله وما جاءنا من الحق فذكره تعالى توطئة وتعظيم ما جاء
من الحق **قوله** ونطمع عطف على نؤمن والمعنى ... وما لنا لا نجمع بين الايمان
والطمع يعني ترك الايمان والطمع ويجوز ان يكون عطفا على لا نؤمن والمعنى
ويجمع بين عدم الايمان والطمع وهو ما تنافيان ذكر بها في الكشاف الا انه
... فحالة عطف على لا نؤمن ... الاول يقتضي ان يدخل ... لا والاخر
تقتضي عدمه كما بينا ولا وجه لترك الكشاف احد التوجيهين وجعل قوله عطف
على نؤمن يجب العطف عليه مع لا وبدونه غاية العطف بعيد عن التالف

وهناك توجيه ثالث وهو ان يكون عطفا على نظم يجب نفعنا الا انه من الاشياء الا لعلنا
يحج بين التقسيب وهو عناية الظهران قوله والا مرما في الكلام من بين الفعل
اي الا شيء يحصل لنا او المشروع فيه مثله فانصنع قوله والا ما فيه عادل
الا وهو حقيقيا بما او لو لا التقييد بحيلال صالحين مستقلين لكان المآل
ما لنا ظن والانكار والاستبعاد للتلميح بدون عدم الايمان مال الحقيق الحساب لهم
بهذا ان المال ان يستأثر اذ فيه والا تشديد الصاحبين فليس بما انسلاخ صاحبين
ويجعل نسخة لما رشفته بهذا وهو حينئذ عدم ان يكتفي في المال المراد فيه بان
يكونا صاحبين من صاحب والعبد بدون العطف ولا داعي اليه قوله اي عن اعتقاد
شيء بان القول على حقيقته لكن مقيد بان يكون عن اعتقاد وقوع هذا
قول فلان اي معتقده شيء بانه مجاز عن المذهب والاعتقاد وكذا
ذكره المحقق التفتازاني اقول مراده ان القول اذا قيد بالخلو عن الاعتقاد
يكون المراد به التفاوت الا عن اعتقاد وكلاهما هذا قول فلان لان القول انما
يصدر عن صاحبه لافادة الاعتقاد قوله وذكر هم في موضع المصدر فان
الاراد تشير بكم موهم في بيان الجزاء قوله اي مطالب والدفاع الحلال
ما لكان السكان اعني ان السكوت فيه ان يكون المراد ما طالب لكم لما جرحتم
تناوله دينيا او دنيا قوله كانه لما تضمن ما قبله هذا بعيد لانه لا يعدم
بالمذهب ورخص الشرع بوتيه وان اقول لما وصف ثوابهم بالموافقة الخشوع
وصل للمؤمنين من بين المرحوما احل الله لهم بالايات من النعم الابدية قوله
والاعتداء عما جد الاجمال في هذا التوجيه الاعتداء عبارة عن تحريم الحلال
فهو تأكيد للنهي عن التحريم وفي التوجيه الثاني تأسيس ونهي عن تحليل
الحرام بعد النهي عن تحريم الحلال وهذا توجيه اخر وهو جعله نهيا عن الاسراف

في

في تناوله الحلال وعلى اولا بالقصد بين التحريم والاسراف قوله تقدمت عليه لانه ذكر للموضوع
لا يقتضي تقدم الحلال على ما بين في موضعه قوله وعلى الوجوه لا تعم جميع الرزق حلالا الحرام يجيء
كما ذهب اليه المعتزلة لم يكن لذكر الحلال فائدة زائدة شيء كلام المحقق التفتازاني
بان بهذا على تقدير جعله حالا من جملة مفعولا او صفة وهو بهذا غير ظاهر قوله
في ايمانكم صلة بمصدره يؤاخذكم الا يظهر بل بالمؤاخذة ان يجعل في الغلة كما في
عذبت امرأة في هرة قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فيه حيث
لان المؤاخذة في عقبى لانه وقت الحنث الا ان يراد بالمؤاخذة سخط الاعتاق
عقوبته فالاولى ما هو التوجيه الثاني ولا يخفى ان ما عقدتم الايمان يشمل اليمين الغموس
وفيه الكفارة عند الشافعي رحمه الله يؤاخذ به ولا حنث فيه ولا كفارة عند الحنفية
فالاولى على مذهب الحنفية ان يكون الكلام في هذا المقام على ظاهره ويقدر
ما قدر من قوله فكفارته الكفارة حنثه او اذا حنثتم لان الكفارة مختصة
بما يقع الحنث فيه لا بمطلق المعقود وكون المؤاخذة فيه وغيره اذا لم يعف عنه
والعفو باسباب مطلقا هو التوبة ومخصوص هو الكفارة فيما يتعلق به الحنث
وشيئا يتعلق به العفو عنه قوله الا الفعلة اشار الى توجيه تأنيث الكفارة
فان قلت الفعال يستوي فيه المذكر والمؤنث قلت اذا اضيف الموصوف لما
يستوي فيه المؤنث والمذكر كما في فعيل حتى يقال مررت بقتيلة بني فلان وبامرأة
قتيل بني فلان والتاء يحتمل ان يكون منقولا وان يكون للمبالغة قوله تذهب
انه من الاذناب وانما فيه بتحويله وستر واشارة الى ان اطلاق الكفارة
التي على الاسناد وهي البلغة على ما يحتمل السببية باعتبار انه ستر الذنب عن الاعين
بالكلية قوله والاستدلال بظاهره على جواز التكفير بالمال الا بغير الصوم من الامور الا حجة
ووجه الاستدلال ان تقييد الكفارة بكونه بعد الحنث والظاهر ان الصوم كذلك

مخصص بالعمل بأن العبادات البدنية لا تقدم عليها وقضاؤه ليس بواجب الصوم بعد العجز ولا
يتحقق العجز إلا بعد الوجوب وقوله لقوله عليه السلام ويلزم ثبت فيه وجهه أن الواقع بعد
الفاء والواو والمعطوف عليه ولا يوجب الترتيب لكنه عارضه ما رواه عبد الرحمن بن
سمرة رضي الله عنه أنه عليه السلام قال إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر
عن يمينك ثم ائت الذي هو خير منه على ما رواه الترمذي لا يدل على وجوب
تقديم الكفارة واستحبابها إلا الإيجاب وجه وهو أنه احوط لاحتمال فوت الكفارة
بعد الحنث على أن التأخير فات وفي شك فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير منه
في رواية وفي رواية فائت بالذي هو خير منه وكفر عن يمينك فتقديم الكفارة
تارة وتأخيرها أخرى لا يدل على أن التقديم والتأخير سيان وقيد الدافع جواز
تقديم المالي بأن لم يكن الحنث معصية والحلف لا حاجة إليه والتقوى لا إطلاق
الحاوي **قوله** ونصفه صاع عند الحنفية وكذا من البر ومن الشعير صاع **قوله**
والمعنى كان ضرورة في الكشف بلكون الأداء ولا شك أن الجمع بالواو والنون
شاذ وكالشاذ ضرورة لكن فيه الاستعمال العلمية ففي ضرورة لاستيفاء جميع
شرائطه قوله وقيل جمع أهلاه كما قيل في الليالي انه جمع ليلاة وهي لغة
في ليلة **قوله** وهو جمع أهل كالليالي يعني على سبيل الشذوذ **قوله** عطف على إطعام
أو من أوسط إن جعل بدلا فيه أن المعطوف في حكم المعطوف عليه فيلزم أيضا
في الغلط بدله من الإطعام والمناسبة بينهما فيكون بدل غلط وهو لا يقع في الكلام
البليغ ودفع بمنع عدم الوقوع وهو ممنوع فيما تقرر في الآية فلا يسمع إبطال
كونه بدل غلط لو قصد على كون المبدل منه مذكورا غلطا وذكر الإطعام ليس كذلك
سيما من الله تعالى ولكن نقول المبدل أحد الأمرين وله ملابسة بالإطعام فيكون
بدل اشتمال فيكون بمنزلة سلب زيد ثوبه أو ثوب عمرو قوله أو بالضم لغة
في قدوة

في قدوة بالكسر يعني أن الكاف في كسوتهم زائدة فكأنه كسوتهم ومعنى هذه التخيير بين الطعام
والتحرير والتخيير ثم الكسوة إلا أن يجاوز سوءه بالسنة والإجماع **قوله** ومعنى أو إيجاب
أحد الخصال مطلقا وتخيير المكلف في التعيين إشارة إلى أن المذهب المختار في الواجب
المخير وفيه مذهبان آخران المعتزلة أحدهما أن الواجب الجميع ويسقط بواحد
وثانيهما أن الواجب واحد معين ويسقط بالآخر به والمختار عندهم أيضا
ما أشار إليه فإن قلت لا خفاء أن الكسوة أعظم والتحرير الرقبة أعظم من
الكسوة فما وجه التخيير قلت الإيجاب ... الأهم والتخيير تسهيل المكلف باختيار
الأعلى أو يزيد الأجر ولأنه يسعه من الخصال الثلاثة **قوله** لأنه قرأ الفارسي أي ابن
مسعود رضي الله عنهما **قوله** إذا حلفتم وحنثتم يريد أن المراد بالحلف الحلف
المقيد بالحنث ومناط فائدة تقييد الكفارة وذلك التقييد كأنه قال فذلك كفارة
أيمانكم إذا حنثتم ولا يخفى أن ذكر الحالف في هذا التوجيه خارج عن الفائدة فالوجه
أن قوله حلفتم بدل من الحالف بالقصد فيقيد الكفارة بالحلف قصدا احترازا
عن الحلف بغير القصد لأنه لغو وفيه بيان أن اللغو على مذهب الشافعي
قوله بأن تضنوا بها إلا احفظوا أيمانكم مطلقا فإن الفوقية أي لا تبذلوا
بذكر الله قسما وأن لا يؤاخذكم به مطلقا فلا أنه لا يؤاخذ باللغو فيلزم عدم الحاجة
لحفظها عن يواحد اعتمادا على عدم المؤاخذة وله معنى رابع في الكشف وقيل احفظوها
ولا تنسوا كيف حلفتم تهاونا بها **قوله** أعلام شريعته في الكشف وأحكامه
تركه فإن ذكر المحقق التفتازاني في الغفو عطف أحكامه على أعلامه يجب إلا أن يكون
مراده أنه يجوز أن يراد الأعلام وأن يراد الأحكام بعض الآيات الدالة على أحكامه
أمور الإجابة إلا بهذا التكلف البعيد عن العبارة بل المراد أن المراد بالآيات
أعلام شرائعه وأحكامه بعطف الأحكام على الشرائع والمراد أن المراد أعلام

ثبت بها الشرع لا بالحجارة والعلامة يعرف بها الحكم لدلالته عليه قوله فانه منزل بهذا
التشبيه اه وبيل على صحة ارادة نفي الواجب شكرا نافع فقيل بهذا التشبيه مسائل
الوجوب من الشكر لان شكر نعم المولى عليه معرفة من كلامه قوله اي الاصنام التي
نصبت للعبادة جمع نصب بالفتح او جمع نصب بالضم او بفتحتين على ما
يستفاد من الصحاح وفي القاموس النصب تحريك كل ما عبد من دون الله
كالنصب بالضم والانصاب حجارة كانت حول الكعبة يصب عليها ويذبح
لغير الله تعالى قوله قد نطق الحق به المعتاد [illegible] فذهب الاكثرون ان الرجس في النجس
يتعلق بالمستقذر طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا ومنهم من
ذهب الى ان الرجس اسم يعم [illegible] ولذا افرد مع انه خبر عن متعدد وهذا في قوله [illegible]
على المعقول [illegible] في التفسير وذهب اليه الاكثرون قوله لانه مسبب
من تسويله في جعله من عمل الشيطان مع انها اعيان بعلاقة ان عمل الشيطان
سببها او يجعل من الابتداء اي ناشئ من عمله وهذا انما يحتاج اليه لو لم
يقدر المضاف اي تعاطي [illegible] فلا خفاء في جعله من العمل [illegible]
قوله الضمير للرجس او لما ذكر من المتعدد بتأويل ما ذكر او التعاطي او لعمل الشيطان
اقرب وانفع لان الاجتناب عن الشيطان يفيد الاجتناب عن كل معصية
فكانه قال اجتنبوا الشيطان ليتخلصوا عن هذه المعاصي بل عن كل معصية
[illegible] الشيطان [illegible] بقوله انما يريد الشيطان [illegible] قوله
بان صدر الجملة بانما والحصر تاكيد على تاكيد وفي جعله سببا لرجاء الفلاح
تاكيدات ثانيها ان هذه المعاصي بلغ النهاية حتى كانه ليس للمجتنب عنه بعد الابتداء
به القطع بل غاية امره الرجاء قوله للدلالة على انها مشتملة على الحرمة اشارة
بقوله [illegible] شارب الخمر كعابد الوثن [illegible] صاحب الازلام

كعابد

كعابد الوثن انه يشارك [illegible] الاعلام بالغيب قوله للتعظيم واشعار
بان الصادر منها كالصادر من الايات [illegible] الاشعار [illegible] الشيطان بالخمر
ذكر الله لانه يوجب الشغل به [illegible] عن الصلوة [illegible] الشرع عن الاشتغال بها حال
السكر قوله اعاد الحث على الانتهاء وبصيغة الاستفهام اه الاظهر انه متعلق
بقوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة والمعنى فهل انتم منتهون عن ذكر الله
وعن الصلوة [illegible] بالاشتغال بالخمر والميسر [illegible]
بعدوه هذا [illegible] قوله [illegible] اطيعوا الله [illegible]
عليكم [illegible] واطيعوا الرسول [illegible]
[illegible] غضب الله [illegible]
[illegible] الرسول الا البلاغ المبين [illegible]
[illegible] البلاغ [illegible] قوله [illegible]
ان [illegible] الطاعة [illegible] قوله [illegible]
في هذا المقام ان نفي الجناح [illegible]
تقييد نفي الجناح بما ذكر [illegible] انه لا جناح فيما طعموا [illegible]
[illegible] ما امنوا وعملوا
الصالحات [illegible] من الايات [illegible] العمل الصالح [illegible] الايات [illegible]
[illegible] العمل الصالح لانه [illegible] وذكر التقوى
والثبات [illegible] الايات [illegible] ثبات [illegible] التقوى
وذكر [illegible] العمل الصالح [illegible] الايات [illegible]
[illegible] المرتبة الثالثة [illegible] التقوى [illegible] العمل الصالح
[illegible] قوله والتقليد [illegible] التحقيق [illegible] اه

الا التقليل المستفاد من التنوين والتحقير المستفاد من التعبير بشيء كانه لا حصر عليه الخبر السيئة ولا بمنزلة الا من العدم ويمكن ان يجعل التعبير بشيء للايهام الكائن عن عظمة والتنوين للتعظيم اي بشيء عظيم في مقام المؤاخذة بشكره اذا اخذه المبتلى به في الاوامر السابقة بالبيع والجعل فرده وقوله نبره الا الظاهر انه لافادة البعضية لان بعض من الصيد هو ما ينال بالايدي وما ينال بالرماح فيجده ما يجد له وما يحكم مما لا يمكن ان يكم نجده في حكم ما ينال بالكلب المعلم والمقصود الصيد الذي يصيده المحرم بنفسه وفي حكم ما در على صيده واحترز بتقييده عن صيد صاده غير المحرم فانه ليس بحرام على المحرم والله تعالى اعلم قوله ليتميز الخائف عن عقابه وهو غائب فتنظر اي العقاب غائب تنتظر على تقدير الاثم وكانه اشارة الى تمييز هذه الامة من اليهود حيث عصوا واسناد هذه الامة ومن يخافه بجمل الموصول الاستفهام اي ليعلم جواب من يخافه قوله فذكر العلم ارادة وقوع المعلوم وظهوره اي ليقع التميز ويظهر قوله وبعد ذلك الابتلاء ليس المراد بالابتلاء غشيان الصيد اياهم فانه قد مضى بل المراد قدرة المحرم عليه فيما يستقبل ولا يبعد ان يراد بعد ذلك الانزال والاعلام قوله فان من لا يملك جبلته اي قلبه في مثل ذلك كما هو بيان لعلها بايماء الا ان تقصيره في رعايته امر الله في النهاية لان التقصير في امر يسهل رعايته فوق التقصير في امر يصعب رعايته قوله واختلفوا في ان هذا الذي يحل يلحق حكم الذبيح والله اعلم قوله ذكر الاحرام على ما هو في عبارة الكشاف ذكرا وعلى ما اخطاء واصلحه بترك الترديد فلا يركبه غيره بحيث التقليد قوله ولان الاية نزلت فيمن تعمد فزور الاية وفي من تعمد تحريم قتله من غير مخلية العمد لا غيبه صحيح التقييد ما بعده وكذا ما ذكره الكشاف ان الاصل العمد والخطاء ملحق به للتغليظ فلا

ترکه

بتركه فالظاهر على الزهري حيث قال نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطاء وذهب سعيد بن جبير الى انه لا شيء على المخطئ وعن الحسن روايتان قال المحقق التفتازاني قيل الصواب ان الطاعن ابو قتادة قوله فان تعلق المصدر كالصفة فلا يوصف ما لم يتم بما له ان المصدر يجعل بشابهة الفعل ويوصف بعد عن المشابهة لان الفعل لا يوصف وما ورد عليه ان الجزاء اطلق على ما يجزى به ولا يرد به المعنى المصدري فليس نحوه نحو المصدر والجواب عنه ان اطلاق المصدر على ما يجزى به ليس شايع وليه بمعنى المشتق بل على سبيل المبالغة كما في رجل عدل فالتعلق تعلق المصدر وجعل المصدر بمعنى المشتق لم يجعله الشيخ عبد القاهر وقال انه مغسول عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو البلاغة قوله على اضافة المصدر الى المفعول والحكام مثلي في هذا التوجيه فوق اشتراط المماثلة بين الجزاء والمقتول فالاولى جعل الاضافة بيانية اي جزاء هو مثل ما قتل فتنقيح الفرقان في الخلط قوله وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة في الحمام شاة عند الشافعي وفي مثله كبر منه من الطيور فوزان شباه او قيمة وكون الحمام كالشاة خلقة وهيئة غير ظاهر قوله فيعطي كل مسكين نصف صاع من بر وان زاد على نصف الصاع ما لم يبلغ الصاع يتصدق به او يصوم له يوما في الكفارة عند الشافعي يعطي كل مسكين مدا من غالب قوت البلد وما لم يبلغ المد من قيمته يتصدق به او يصوم يوما قوله واللفظ له ولان او في لان الظاهر في مثل ما قبله من النعم المماثلة في الخلقة والهيئة لا القيمة وهي يحكم بالغ الكعبة ايضا يستعمل ذلك وقيل بحكم به في واحد بدل عن ان الغير القيمة فانه اشار الى ضعفه الكشاف ولم يبين وجه الضعف فوجهه كان التقدير يحتاج الى النظر والاجتهاد ويحتاج المماثلة في الخلقة والهيئة اليهما ايضا شارة الى وجهه وكان في قولهم في ولا الله

اي التقويم احوج الى الحكمين لما اثنه في الخلقة وبكس دفعه بان حكم الاحوج يعلم
بطريق الدلالة فالمحتاج احوج الى مزيد البيان وما نجيب الى الكشف وحق
ان الضغط باقل او حسب او فوق بل ما ذهب اليه الشيخ من جنيناج الى الحكم
بل تعسف قوله وقرئ ذو عدل على ارادة الجنس او الامام فيجئ اي ذو الواحد
بل اراد الجنس فقصد بالجنس الاثنين وفيه بحث لان ذو لا يجئ الا اطلاقا
على المتعدد وفي الكشاف اراد من يعدل منكم وايراد الواحد قال المحقق التفتازاني
اي لم يقصد ان العدل الواحد يكفي في الحكم بل قصد جنس العدل فان يكفي
لا اثنين كما يكفي الواحد الا انه لا دلالة على التعيين بهذا وفيه بحث لانه
ليس في الاية لفظ من فلا ينفع في قصد التعدد وصلاحيته من لذكر
والاظهر ان المراد به قصد بيان جنس من يصلح للحكم ولم يقصد
الى الوحدة واما بيان العدد فمن غير النص قوله وان نون لتخصصه
بالصفة يعني كونه حالا من الجزاء مضافا بطريق الاولى وفيه رد على
الكشاف حيث خص كونه حالا منه بمن جعله موصوفا لما في الاول من
نظر لان المضاف المضاف اليه نكرة الا ان يقال لا اعتداد بالمتشابها
قال المحقق التفتازاني قالوا هذا انما يستقيم على مذهب الاخفش
في تجويز اعمال الظرف بدون الاعتماد والجزاء مبتدأ والظرف المحذوف
اي عليه خبره وكانهم بنوا ذلك على ان الواقع موقع الجزاء لو كان ظرفا
والمرفوع فاعلا لم يجز الفاء كما في المضارع المثبت واما بدون قد الا
بتقدير المبتدأ كما في قوله فينتقم الله منه فيكون التقدير ههنا فهو
عليه جزاء فيكون الظرف معتمدا على المبتدأ المحذوف بهذا وفيه ان
الاعتماد على المحذوف ممنوع ولذا لا يجعل اسم الفاعل بدون الاعتماد حالا انه

لا بد له

لا بد له من موصوف محذوف فلا وجه له المراد ان جزاء فاعل الفعل المقدر اي
فيجب عليه جزاء لان الظرف يعمل عمله لخالص بغير اعتماد كما تقرر في محله قوله
او بدل من مثل باعتبار محله لانه من خبره وصرح به الكشاف عطف على جزاء اي او عليه
ان نصبه بخبر محذوف وفي الكشاف وكانه قيل او الواجب هو كفارة بهذا وكذا
ان جعله مبتدأ خبره محذوف اي او عليه كفارة قوله فيعطى كل مسكين مدا
فيصوم بابا يبلغ الحد قوله ليذوق قال بعض الفضلاء التوجيه الاول مبني على جعل خبر
امره للكفارة والثاني على جعله لله وتحقق اضافة الوبال الى امره لا ذو ملابسة الا قتلا
او جنيا مر الله عما خرج قوله في الجاهلية او قبل التحريم فيه انه لا ذنب في الجاهلية
او قبل التحريم لانه لا ذنب بدون التحريم ولا تحريم في الجاهلية فكيف تحقق العفو
وجوابه ما في الكشاف انهم كانوا متعبدين بشرائع من قبلهم قوله فهو ينتقم الله
منه هذا مبني على ان المضارع المثبت والمنفي بلا لا يقبلان الجزاء على خلاف ما ذكره
ابن الحاجب انه يجوز فيهما الوجهان وقيل تقدير المبتدأ ليستند الحاجة الى ذكر الفاء
ويكون فاعينه اتم قوله ولا يسع فيه ما يمنع الكفارة على العائد بعد الحكم عن ابن عباس
وشريح على خلاف ما روى عن عطاء وابراهيم وسعيد بن جبير والحسن وعامة
العلماء وفي الكشاف ان ظاهر الاية يوجب ونفاه ان يكسبه التغيير وجه ان يكسب او يجب
الكفارة على الجميع وهذا لا يصلح تخصيصا لسابق فلا دلالة فيه على المنع بل فيه
على انه لا يعفو بعد ذلك بل ينتقم ثم الانتقام يحتمل ان يكون ببعض الكفارة فما في
الكشاف يعني ينتقم منه في الاخرة لا بد له من دليل قوله وهو حلال كله هو مخصوص
الشافعي في الام ورواية المزني واستثنى جماعة منه الضفدع وذوات السموم واستثنى
الحنفي الطير شارح مسايح الرواية وغيره عن ... وما نقل عن ابي حنيفة وما
نقله بعده رجحان اخراج او قوله اخراج في مذهب الشافعي كل ذكره في الروضة

قوله وما يؤكل نظره في البر والبحر نص عليه في الروضة وما قذفه البحر ما وجد على الساحل
وما نضب عنه الماء اي انكشف وهو من باب ضرب وجلس وعلى تفسير الطعام بما قذفه او نضب
الطعام الصيد وطعامه طعام البحر ومن فسر الطعام بالاكل جعل الضمير للصيد اما بجعل
الصيد بمعنى المصيد او الصيد بمعنى المصدر وجعل الضمير للصيد بمعنى المصيد
قوله تمتيعا لكم نصب على انه مفعول له او بيان لان الحال ليس له فعل
المخصصة بل تستعملونه وكانه اشار بالاطلاق الى العموم وعدم تخصيصه بغير احلال
الاكل ان تمتيعا ليس مفعولا له لاحلال الاكل كما صرح به الكشاف لانه صرف العبارة
العبارة عن ظاهرها بلا ضرورة بل عرض احلال الصيد احلال الطعام والمراد التمتيع
بان الانتفاع كان وما قال المحقق التفتازاني ان التخصيص بان عطف السيارة دال على ان
المراد التمتيع بالاكل لان تمتعهم بالبرود وكان به صحة ان ينتفع السيارة بالبرود لا يقتضي تخصيص
التمتيع بالاكل ودخول البرود فيه ان ينتفع السيارة لا يخص البرود بل ينتفعون بكثير
من حاجاتهم في السفر الا ان يظهر ان المراد والتصريح بذلك قوله اي ما صيد فيها
او الصيد فيها فعلى الاول الصيد بمعنى المصدر والاضافة لامية وعلى الثاني مصدر
والاضافة بمعنى في فلا يحتاج الى الصف المضاف الصيد حيوان البر قوله فعلى الاول
يحرم على المحرم ما صاده الحلال وهو قول ابن عمر وابن عباس وفيه انه لا يدل
على حرمة صيد الحلال مطلقا بل حرمة صيده في وقت احرام المحرم ان كان مادام
حراما قيد الصيد على حرمة صيده مطلقا في وقت كونه محرما ان كان قيد الحرم
ورد الكشاف دلالته على تحريم صيد الحلال بان المفهوم المتبادر من حرم عليكم
الصيد حرم عليكم صيده لكم ويمكن دفع دلالة الاية بان السنة مبينة المراد منها
فلا على يد لالتها قوله والجمهور على حله وابن حنبل ابو هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد
جيبت بحمل الاية على صيد المحرم ما حمل صيدهم الا من صيد لهم حقيقة او حكما يحمله

مالهم

مالهم مدخل في صيده وصيد لهم قوله عام في الصيد الحديث واعلم ان ظاهر الحديث
كالاية ان صيد المحرم حرام عليه دون غيره سواء كان او حلالا وولا ينبغي على الحرم
غير المحرم لا يحتاج الى ان ما ولا بان صيدكم بمعنى صيد حبسكم حرام عليكم بمعنى الحرمة على جنسكم
وبان لم الصيد حلال لجنسكم ما لم يضبط جنسكم والا فحرمة صيدهم على الحلال فلا يستفاد
نهاية الا ما هو ولو حمل الصيد في الاية على المصدر يدل على حرمة الفعل الاحرمة
المصيد فلعله يستفاد من ان حل المصيد لصيرورته ملكا بالصيد فاذا حرم الصيد
لم يصر المصيد ملكا فلا يحل الانتفاع به قوله تعالى واتقوا الله الذي عطف على ما يفهم
من خطاب الحكم اي اعلموا الاحكام واتقوا الله في مخالفتها قوله الكعبة قوله
عطف بيان على جهة المدح المراد على المدح حرام فالبيت نظير الكلام الموطئة نحو انا
جعلناه قرآنا عربيا ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة لانه مع اللام من الاعلام الغالبة
كالنجم فيكون البيت عطف بيان والحرام مفعول ثانيا وقيما حال لا منعكس مفعولا بعد
مفعولين كما انه يبعد والخبر لا يبعد ان يعد المفعول الثاني لباب علمت اذ هو
في الاصل خبر فيتعدد علمت بهذا المفتاح حلوا حامضا والانعكاس لانتهاء حين الخبر
القيام بالانتصاص تفسير بالاوضح وقوله اعلم يريد بها على كل من القيام والقيم
والقيام قوله والمراد بالشهر الشهر الذي يؤدي فيه الحج بمعنى اللام للعهد
بقرينة قربانه وافادة الجنس يكون المراد به الكل لاستغنائه او بعضه قوله
تعميم بعد تخصيص وفائدة التخصيص قبل التعميم ان العلم بالبعض اسهل وبه النفس
لمعرفة الاصعب الذي هو العلم بالكل والمبالغة بعد الاطلاق الحكم من المبالغة بها
التحصلت بصيغة العلم الموضوع للمبالغة وتقدم الاطلاق على المبالغة كتقديم
الخاص على العام وفيه اشارة الى ان في كل شيء دليلا على كمال الصانع والمقصود
الاصلي معرفة العليم وان كان له فوائد اخر قوله وعد ووعيد لمن انتهك محارمه
ولمن حافظ عليها او لمن اصر عليها او اقوى ارشاد لكل احد المقام

التوسط بين الخوف والرجاء والاجتناب عن الاعتماد والتجوز عن اليأس فان ملاك السعادة
هذا التوسط قه شديد في ايجاب القيام اه ويحتمل ان المراد به ما على الرسول الا البلاغ
اليكم وهو التبليغ اليكم لا التبليغ اموركم الينا كما هو شأن رسل الخلق فيما بينهم
لانا نعلم بجميع اموركم سركم وعلانيتكم قه مع تصديقها وتكذيبها لجملة السطر ترتيب
ما في النظم فيكون التصديق لا يبدون والتكذيب لما يكتمون كما هو شأن المنافق
ويحتمل ان يكون المراد ما تبدون من تصديقها وتكذيب ويكتمون فيهما وكذا قوله
وتعلمون خفيه فتأمل قه حكم عام في نفي المساواة عند الله بل فيه اشارة الى
سبحان جيد كل نوع على خبيثه حتى الدنيا ايضا فان قيل لا كاملا ترجح على كثير من
الفاسق فالحرب وعند المرء مرادا جعفر به قلبه ولسانه قه سيغلب به في صلاح الامر
بلا شك وانه سيغلب فيه الاسلام على اعدائهم مع قلتهم وكثرة الاعداء وانه سيغلب
دين الاسلام على الاديان المخالفة مع قلته وكثرته وانه سيغلب ميزان العمل الصالح
على الفاسد وان قل وكثر ومن شواهده عليها التوبة التي هو عمل ولعبد على معاصي الدهر
قه اي التقوه في تحري الخبيث اي التقوه مع وحدته وكثرة ما سواه ولا تبالوا بما
سواه فانها لذات الاقدس قه نزلت في حجاج اما حج حاجا او حج [illegible]
قه صفتان لاشياء مفيدتان لئلا يصير السؤال مطلقا منهيا اذ طلب العلم
فريضة على كل مسلم ومسلمة التكليف نهي عن السؤال ولا يخفى ان المراد لا تسألوا عن
اشياء حيث ينزل القرآن لان السؤال بعد انقطاع الوحي ليس فيه الضرر المذكور
لا يقال كيف يعلم السائل ان المسئول من قبيل هذه الاشياء حتى يحترز عن السؤال
قلت يكفي في الاعراض احتمال ان يكون منه والاحسن في تعليل النهي عن سؤال ما
بعمومه ان التكليف مما يعلم يوقعهم في المعصية كما يهدي اليه قه ثم اصبحوا بها
كافرين قه ويرده منع حرمته ومنع العرف بنا وعلى اشتراط السببية في منع
العرف ولا يخفى ان القول بشذوذ منع صرفه بلا علة كما قال من فعلا افعالا لا هوت

مع

من ثبات الصبر واعلاء فيه قه قال سراقة بن مالك في الكشف وعكاشة بن محصن كأنه
حقق ان الكاف اسراقة ولم يلتفت الى تردده قه عفا الله عنها صفة من مسئلتكم فلا تعودوا
الى مثلها وهذا بعيد من النظم اذ لا اشعار بذلك في مسئلة السالفة وبعيد ارجاع
الضمير الى مسئلة السالفة بنوع النهي عن العود لا تشبيهها على العفو عن ظاهر بل الظاهر رجع
اليها بانه جواب عن سؤال لمكن عن الشرطية الثانية من انه سئل عنه وجب الحكم عام
وما يبعد الوجوب بالجواب انه لا يبعد لانه عفا الله عن كل مسئلة فلم يؤاخذكم بها لا بد الكلم
والله غفور حليم قه ليس صفة لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة للجثة ولا حالا ولا خبرا
ولا خبرا عنها الا اخذا بالاضطرار بخلاف الا يكون مسندا الى الجثة ليشتمل على اليوم زيد بانه يكون
زيد على الظرف المقدمة على النفي وبعد فيه نظر لان الظرف مسند الى الجثة اي ما يتعلق
وجوده فيه فينتقل الى زمان الجثة والزمان الخريف او المهد هذا فيصح ان يكون
من قبيل صفة لقوم قه وفيه اه الا في قوله اكثرهم لا يعقلون ان منهم من عرف حيث
جعل اكثرهم لا يعقلون دون الجميع والمراد بعدوله كلمة الا في قوله لا يعقلون الا الحلال والحرام ومن عرف
ان الله حرمه لكن حب الرياسة يمنعه من الحكم قه الواو للحال وعنه بعضهم للعطف
على الجملة السابقة وجعل الكشاف الواو الداخلة على لو للحال والحال في الحقيقة ما دخل
عليه لو دون لو شرطية وجعل الاستفهام للانكار الفعل على هذه الحال وقصده به
نفي حجة الا تقليدا الجاهل الضال [illegible] لكفيهم ما عليه آباؤهم
ولو كان آباؤهم جهلة ضالين ان جعل يكفيهم الجهلاء الضلال الذين عليها آباؤهم
وقوله [illegible] لا يعرف الا بالحجة [illegible] ان علم الآباء الا بالحجة القاطعة على علمهم الا بالحجة
الا بالحجة القاطعة منهم على ما كانوا عليه كما نعلم الرسول الادلة القاطعة على ما هو
عليه قه [illegible] وجعل [illegible] ظاهرة [illegible] من جعل اسما
الافعال [illegible] الالفاظ وقراءة الرفع بالابتداء والخبر [illegible] فاستقر [illegible]
[illegible] الواجبة [illegible]

بحاله المنكر لمن فيه وهم ان في الاية رخصة في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بالكلام
به وقوله والاية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون الى اما قصد بما اورده بيانه
ما اوهم من نزلت الاية للمنع عن التحسر لا لترك الحسبة وقوله وقيل كان اسنانه
الا قصد اخر بيانه فيه بيان وهو انه لا يضر مع الاهتداء سفاهة الاباء في الدين
والدنيا وله توجيهات اخر في الكشف وقراءة الاعمى وان كانت مؤيدة بالقراءة الاخرى
لكن يستبعد كلمة في النصب على قراءة النصب في انفسكم وجعل لا يضركم نهيا على
قراءة الرفع في انفسكم ويبطل الى الله مرجعكم مع كونه وعدا ووعيدا لعدم الجامع
والاظهر انه يجب بما عدم الضرر **قوله** الا فيما امر شهادة بينكم
على الحقيقة اذ تقدم اعلان هذه الاية اصعب ما في القرآن اعرابا ونظما
وحكما انه قدر فيما امر والامر للوجوب بناء على ان الاية لشهادة الاوصياء
بناء على الشهادة بالوصية اذ الوصية لا يجب بل ... واما اداء الشهادة
فواجب ... على الشهادة فيما نظرا الى الظاهر وان اشتراط اثنين
اذ لا يجب ان يكون الوصي اثنين في ... يجوز ان يكون الشاهد على الوصي الا اثنين
احفظ فلذا ذكر الاية يشكل انه لا يحلف الشاهد بالاجماع ووجد
حلف ... الوارث بالاجماع فيحتاج الى دعوى نسخ الاية وبما انه ذهب
الاكثرون الى انه لا نسخ في الاية ... ان يراد بالشهادة شرعا بعد
تقدير فيما امر لانه يوجد ان الشهادة مأمورة ... تقدير فيما امر علم تقدير
ان لا يكون ... بل يكون ... الشهادة ... على صيغة الغائبة
حضر احدكم ويجوز تقدير اقيموا **قوله** ... تنبيه على ان الوصية ما ينبغي ان لا
يتهاون ... تنبيه على ان الوصية من الامور الواجبة اللازمة التي ما ينبغي ان
يتهاون بها ... الوصية غير واجبة ... وجوبها قبل
المواريث نسخ بها ... الكشف مبالغة في الندم ...

تبادر

٢٩٢

تبادر من قوله ما ينبغي ان يتهاون بها المسلم **قوله** ويجوز ان يكون خبرها محذوف
مضاف فمن اثنين الا شهادة اثنين على ما في الكشف ومن شهادة بينكم او
ذو شهادة بينكم **قوله** او من اقاربكم او من المسلمين على اختلاف في تفسير الخطاب
قوله فان شهادة ... على المسلم ... شهادة على الكافر لا يسمع
عند الشافعي ومالك ويسمع عند ابي حنيفة **قوله** صفة الاخران لا اختصاص
بالاخرين بل هو مشترك بينه وبين اثنين كما يشهد به توجيه الاستيناف فلذا اخر
عليه ... **قوله** والشرط ... جواب ... او اخران وجوابه ... بعدها
اجنبيين على ما في الكشف والظاهر انه شهادة بينكم اخران من غيركم فكانه رد على
الكشف ما قدره بقوله ... عليه ... او اخران ... ينبغي ان يقدر العامل على
الشرط بعينه جوابا **قوله** ان ارتاب الوارث منكم ... ارتاب وانتم
لان المخاطب هم ... وان ارتاب ... الوارث وذكر الوارث لان الاغلب
... الوارث ... ان يكون ... الوارث فلا وان ...
منكم ويجوز ان يكون ... الموصون لان ... بالوصاية ...
... **قوله** وان ارتبتم اعتراض بهذه الكشف ... في تفسير ...
ان ... الشرط مع جزائه المحذوف اعتراض ...
قدر جوابا ... بان يكون اعتراض الجملة الشرطية لا لمجرد الشرط والا لكان ...
لمجرد الشرط ويكون الجواب بمضمون القسم ... اخر الشرط عن القسم ...
... وكان الظاهر بيان اعتراض لمجرد الشرط ولم يظهر عليه عدم
حسن التوسط ... **قوله** ولو كان ...
... الاقسام
بالاختصاص ...
قوله ...

حتى بها ونقصد في الشرع لعلها في ان تحرج الامانة بظاهر ان اثم اشهد بعد من الاستبدال كانها
شاهدين على انهما قوله فيقومان مقامهما صفة لاخران ووجه قبحا من حما اهضاعا
انه لما كان المقصود هو احد مع اليمين او لا يكون المقصود هو الحامل اليمين قوله على البناء
للفاعل وهو الاوليان وبيان في الكشاف معناه من الورثة الذين استحق عليهما الاوليان
من بينهم بالشهادة ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بها كذب
الكاذبين قوله او خبر آخران لا يجمع بين المعرفة بخبر ان لا يصح النكرة في مثل هذه المعرفة
اجماعا قوله ومن الضمير في يقومان ولا يمنع خلو الصفة عن الضمير بوجود المبتدأ
وان كان في حكم المطروح على ان البدل لكونه بيانا للموصوف يسد الضمير مجوز
وضع الظاهر موضع الضمير كذا ذكره المحقق السعد قوله او الضمير البدل اولى الاولان
الضمير ايضا او الضمير البدل موضع المطروح في صحة الغرض في لا فرق بالعموم والخصوص
قوله او يرجع الى ما يحمل الشهادة الحاصلة بالوصية لما يعرف انه لا يحلف على الشاهد بعد حد
لا يحلف الوارث مع ان الحكم منسوخ ما في المائدة مما يبيحه الا كثرون قوله ورد اليمين
الى الورثة اما الظاهر رضيانه الوصيين او هذا انما يتم لو ثبت انه ذهب
احد الى رد اليمين الى الورثة قوله ومعناه دعاؤه قبل جوابه الا ان ما نابهم
بهم سهم في ذلك نعلم الا ان الظاهر فانا بها قوله وصلها العرض التخليف كان على العلم
لانه على فعل الغير قوله والعرض منه بيان العهد وتخصيص الواقعة فيه بعد حط قوله
واتقوا الله معطوف على محذوف اي احفظوا احكام الله واتقوا الله واسمعوا
ما توصون به سمع اجابة والاظهر الامر باجابة احكام الله لا باجابة الوصية
والحكم بما يوصون علم وصية الله بعينه تاملا قوله يوم يجمع الله الرسل كان
المراد بالرسل ما يعم الانبياء وكلامه وكل ما ذكر لنصب الظرف بوجه انقطاع
فهم قالوا لا علم لنا عنه فاذا يحتاج الى تقدير يسأله الله فالاولى بوا ان يجعل عليه
في يوم يجمع الله قوله او بما ذا اجبتم هذا انما يستقيم لو كان محذوف الجار

في

في منصور الاجابة مسموعها كان في اختياره موسوى الظاهر من سوق الكلام الكشاف
انه اسمه في هذا توجيه ثالث وهو تقدير حاذوا اجنبية وكانه رجح الاول لعدم ايه
عن الحذف قوله لا علم لنا بالكنه انت تعلم ونحن لا نشكل لانه من اتى يعلم وهم يبرؤون من الحكمة
سيما بين يدي ربهم ووجه المغايرة المقصود في علم جميع ما علمه الله منهم الظاهر
والظاهر ان الوجه الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا بما احدثوا بعدنا بانه كيف يخفى
عليهم امرهم وقد شاهدوهم سود الوجوه زرق العيون موبخين لانه لا يعلم
من شهد احوالهم بخصوص ما اجابوا به وهو المسؤول عنه تجوز ان المسؤول عنهم
ما احضروا به لا ما احدثوا بعدهم ويمكن ان يوجه بانه المراد لا علم لنا بما نرد عليك
بالسؤال عن زيد بعد ما لم او تفضيحهم فخفي مجزوم في مقام الجواب قوله وقرئ
علام اي ذكر الكشاف نصبه وجها ثالثا هو انه صفة لهم ان تركيب اللطهور فساده
اذ الظاهر لا يوصف اذ لم يكن ضميرا ايتانيا قوله يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك الاية
مضمون الاية والله اعلم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك حين جعلتك مؤيدا
الذي نبه والدتك زانيه وقوله اذ ايدتك اما تعليل او توقيت بروح القدس
الاسباب التطهير من هذه الوصمة والتهمة وذلك السبب ما بينه بقوله تكلم الناس
بجملة مقررة وذلك لانه حين جاءت بعد المسكنة اليهودي من مريم على انها ولدت عيسى
من غير اب اشار به عيسى اليهم وامرهم بالسؤال عنه فاجابهم على ما
هو المشهور وفيه فرد به توبيخ للامة على ما فعلوا من التهمة وعلى عدم تركهم
بعد ظهور هذه المعجزة قوله والمعنى تكلمهم في الطفولية والكهولة على سواء
لا دلالة في النظر على السوية فالاولى ان يجعل تكلمهم لا تشبيه بل يبقي ان تكلمهم
كانبياء في المهد وكهلا لا يختلف في التكلم وجه ثبته الكهولة على انه سينزل قوله
يحتمل اذ علمتك الكتاب ان الكتابة من غير معلم والحكمة بحيث علومها التكلام
كلهم معا كان يعلم في زمان قرأتها التوراة والانجيل واذ تخلق من الطين واذ جعلتك

في عالم الافعال ايضا لما بيان [illegible] ذلك بعضوا [illegible] وانما قال باذني [illegible] صنيع ما هو
على صورة الطير [illegible] الا انه كان من عيسى عم باذن الله واما
[illegible] فيكون طيرا باذني [illegible] قوله ان ما هذا الا سحر مبين [illegible] السحر
[illegible] الاشارة الى عيسى [illegible] قوله فيكون [illegible]
[illegible] هذا الشك [illegible] الا انه [illegible]
[illegible] الله على [illegible] من [illegible] الاشياء [illegible]
قوله [illegible] رسول الله [illegible]
[illegible] قوله
[illegible] السؤال [illegible] الا انهم يكونوا [illegible]
الاخلاص [illegible] الكشاف حيث [illegible] الايات [illegible] الاخلاص [illegible]
سؤالهم [illegible] الكلام حيث [illegible]
[illegible] الكلام حيث [illegible]
الحواريين [illegible] لانهم كانوا [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] عليها [illegible] زيد مائدة
[illegible]
[illegible] من الطعام [illegible] المائدة
[illegible] يكون عليها [illegible]
[illegible] المائدة من [illegible]
عليها [illegible] متعلق [illegible] كما ذكره [illegible] متعلق
الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول المجرور لا يتقدم الجار قوله اللهم ربنا قال المحقق
[illegible] ربنا [illegible] لا يوصف ولا [illegible]
قوله اي يكون يوم نزولها [illegible] الاظهر ان المراد يكون نزولها موجبا لاجتماعنا

لا

٢٩٤

لا [illegible] قوله [illegible] الظاهر [illegible] فانا [illegible]
[illegible] قوله
المائدة [illegible] الظاهر [illegible] يكون المائدة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الا [illegible]
[illegible] العذاب [illegible] قوله [illegible]
[illegible] العذاب [illegible]
[illegible] العذاب [illegible] الدنيا قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] النون [illegible]
[illegible] النون [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible]
[illegible] قال المحقق [illegible] قوله تعالى [illegible] عليكم [illegible]
المائدة من السماء [illegible] قوله من بعض الصوفية [illegible] المائدة [illegible]
[illegible] المعارف [illegible] المعارف قوله تعالى
[illegible] من دون الله [illegible]
[illegible] المقصود
[illegible]
[illegible] قوله اتخذوني [illegible] من دون [illegible]
[illegible]
[illegible] يكون المراد به الاستعظام
[illegible] قوله [illegible] اتخذوني
الظاهر [illegible] الاتخاذ

بان لا يتخذوه الهاء تعالى ورب انتى الله بان لا يشاركه في الالوهية قوله فيكون
فيه تنبيه على ان المقصود بيان قصوره انما الخطاب عن الله فانه سبحانه
الا الله والوسيلة [illegible] معنى المقصود قوله انزهك تنزيها من ان يكون لك شريك
الظاهر انزهك تنزيها من ان يكون مستحقا لحقنا الا بيان قوله لا يحق لي
اشارة الى ان الصلة حق قدم عليه والاوجه تقديره مع ان معمول المجرور لا يتقدم
على الجار بان يجعل [illegible] موضع حقا لا يحتاج الى تقدير مقدما وجعل [illegible]
مفسرا كما ذكره المحقق السعد التفتازاني قوله وقيل المراد بالنفس الذات لا [illegible]
وبعد التوجيه فان التعبير عن النفس بالذات للمشاكلة قوله تعالى انك انت
علام الغيوب الجملة خبر انت تاكيد لاسم ان ومنطوق هذه الجملة كونه
تعالى علام جميع الغيوب ومفهومه سلب ذلك العلم عن غيره تعالى [illegible]
المقام وان لا [illegible] في الكلام فلذا قال تقرير للجملتين باعتبار منطوقه ومفهومه
وفيه ان قوله انك انت علام الغيوب [illegible] فيكون نفي العلم عن الغير
ايضا منطوقا [illegible] نفي العلم عن نفسه مفهوم [illegible] قوله [illegible]
ينبغي المستفهم عنه [illegible] قوله وليس من شرط البدل [illegible] المبدل [illegible]
ولذا جوز صاحب الكشاف في [illegible] رجلا صالحا [illegible]
في هذا المقام [illegible] الموصول بلا راجع ليس كما ينبغي قوله فان المصدر
لا يكون مفعول القول سواء كان المصدر [illegible] ان اعبدوا الله [illegible]
او طلبها قوله القول لا يفسر [illegible] ما قلت لهم الا ان اعبدوا [illegible] الجملة [illegible]
بعده [illegible] ما قلت لهم الا اعبدوا الله قوله الا ان يأول القول بالامر فيكون اصل
التركيب ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم للنكتة جليلة
[illegible] ان يجعل [illegible] في [illegible] امر [illegible] على الاصل [illegible]
ان المفسرة [illegible] صاحب الكشاف [illegible] المحقق السعد [illegible]

نفعل

نفعل الامر المذكور [illegible] صلة [illegible] امرت به [illegible] ثم نظر [illegible] خارج [illegible] احدهما نفس
عن الاخر [illegible] الاستعمال [illegible] لا يوجد [illegible] ما ذكر [illegible] ان الاول لا [illegible]
لا يغني عن الاول لان التفسير بعيد الا [illegible] مشهور [illegible] مشكور [illegible]
بحث [illegible] وهو انه ليس ما امره الله تعالى
ان اعبدوا الله ربي وربكم بل اعبدوا الله ربكم [illegible] ربهم [illegible] بان يقال [illegible]
الله ربي ما امرهم به واحد قوله اي رقيبا عليهم [illegible] ان يقولوا [illegible] ان الله
تبارك وتعالى فيه [illegible] بالارشاد والدلالة وارسال الرسول [illegible] فيه [illegible]
تعالى [illegible] قوله كنت انت الرقيب [illegible] كنت شهيدا على هذا التفسير [illegible]
النظم [illegible] ما خفت عليهم [illegible] بعد الاحوال [illegible] ما فعلوه وبعد
التوفي [illegible] حالهم [illegible] حالهم قوله وفيه تنبيه على انهم استحقوا [illegible]
الجملة توجيه النظم بان يقول التقدير [illegible] انهم [illegible] يستحقون [illegible] لانهم
عبادك [illegible] عبدوا [illegible] لانه بعيد عن النظم [illegible] تقتضي [illegible]
بالعصيان قوله وعدم غفران الشرك [illegible] او [illegible] يستعمل
في [illegible] الجزم [illegible] استعمال ان في التعذيب
لانه [illegible] التعذيب والغفران [illegible] في نفسه
[illegible] استعمال ان نظرا الى نفسه [illegible] النظر [illegible]
وفيه بحث لان الجزم [illegible] استعمال ان حقيقة سواء كان [illegible] المخاطب او من [illegible]
استعمال ان [illegible] فيه [illegible]
نفسه [illegible] تعذيبهم [illegible] تغليبا [illegible] نفسه [illegible] استعمال ان
تغليبه [illegible] عدم التعذيب عليهم وكذلك ان تغفر لهم [illegible] قوله [illegible] هذا
[illegible] الا الله [illegible] تصديقا لعيسى [illegible] قال المحقق السعد [illegible]
هذا اشارة الى قوله تعالى يا عيسى بن مريم [illegible] يكون مبالغة

في انه تعالى يغفر لهم ... وعلى تقدير كون اليوم ينفع الصادقين صدقهم خبرا لهذا يكون
المعنى رد عيسى المغفرة عليه السلام بان هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لا يغفر
فلا مغفرة لهم بهذا الجملة ان يكون المعنى ازالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال قوله
وليس بصحيح لان المضاف اليه معرب الى المضاف اليه صورة وحقيقة معرب فان صورة
الفعل المضارع وحقيقة المصدر وكلاهما معربان والمراد بالمعرب العرفي اذ المضاف
الى المضارع المبني يبنى على الفتح لمداخلته حرف النفي في المضاف اليه وهو غير ممكن ...
في المحقق البيضاوي ... وقد رده ابن الحاجب بان المضاف اليه جملة والجملة من حيث
هي جملة لا نصيب لها من الاعراب فالبناء اوجه قوله المراد بالصدق الصدق
في الدنيا رده الكشاف بان ارادة الصدق في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد
منه الشهادة لعيسى بالصدق فيما يجيب به يوم القيمة وحمله على الصدق المستمر
الشامل للدنيا والآخرة فيطابق المقام باعتبار شموله الصدق في الآخرة ويكون
نفعه باعتبار شموله الصدق في الدنيا ولم يلتفت اليه الكشاف لانه يكفي في مطابقة
المقام الاجابة الصادق في القيمة من فروع صدقهم في الدنيا قوله تنبيه على كذب
النصارى اه فان قلت كيف يرد جعلهم المسيح الها معبودا مع انه صرح به قلت
لان تعبدوا المعبود ليس الاله فاذا جعلوا العباد ... عند الله
فقد كذبوا والجملة يكون تاكيدا لما سبق لا ... ملك السموات والارض
فلا محالة يتحقق ما وعده واعلم ان قوله تعالى وما فيهن يحتمل النفي لسلب الكلام ...
قوله اتباعا لما لهم غيرا ولما العلم في غاية القصور اي يجعلها العقلاء تابعا للزوم ... غاية
القصور لان غير العقلاء وغالبيه عليهم في غاية القصور ومبنيه بهذا الوجه على تسليم
اختصاص ما لغير العقلاء ومبنيه قوله لان ما يطلق اه على منع الاختصاص قوله
احق بالتقديم لانه قدم التسليم اشارة الى ... اختصصه بغيره ... بالجلالة
تمت المائدة وعقبها الانعام والحمد لله على الانعام ونستزيد به الفيض الكامل والاعلام
و

٢٦٦

سورة الانعام

والله ينبغي التمام في الانعام قوله اخبر بانه تعالى حقيق بالحمد اه الاخبار بقوله الحمد لله ... ان
الحكم بانه بجميع المحامد ... استلزم الكون حقيقا بهو التنبيه عليه مع قوله خلق السموات
والارض وجعل الظلمات والنور وفي جعله تنبيها ... على ان كونه حقيقا ظاهر مستغن
عن البيان قوله الجعل فيه معنى التضمين الا جعل شيء بان يحصل منه او يصير اياه
او ينتقل منه واليه ومالجملة فيه اعتبار ... الارتباط بينهما قوله والهدى
واحد والضلال متعدد واي الهدى ... بالنسبة الى الضلال كالواحد بالنسبة
الى المتعدد ... وجوه جمع الظلمات وتوحيد النور وجعلها نظير السموات
والارض قوله ومن زعم ان الظلمة ... بضاد النور ... هذا الزعم
وتقديم الظلمة مما ورد في الاثر من حدوث النور بعد الظلمة قال المحقق ...
وجعل الظلمات والنور على الضلال والهدى في هذه الآية خلاف الظاهر قوله
عطف على قوله الحمد لله ... هذا العطف ... الحمد لله خبرا من ...
الحمد للاثنا ... الحمد كما هو الظاهر او جعل المعطوف ... الاستبعاد والتعجب
لا اخبارا كما هو الظاهر وهذا الذي سوغ اختيار عطف ... مع اختلافهما
في الفعلية والاسمية واشكال انه في تقدير الحمد لله الذي ... الذين كفروا بربهم يعدلون
مع انه لا رابط له بالموصول الا ان يقال بربهم وضع موضع به وانه لا يصح الحمد على هذا
المضمون ... قال المحقق ... الصلة ليس كلاما ... بالجملة ...
... [illegible] ...
... [illegible] ...
... [illegible] ...
... [illegible] ...
... [illegible] ...

والنعم ليتوجه الخطاب والتعظيم قوله لانه خلق جميع الطاعين انما كان بينه هو الذي خلقكم
من قبلهم وقوله يعدلون مطلق من ما اضيف اليه الرب كانه قال من ربهم وجار
اوائلهم وبعدهم وفيه كلام وتنبيه على الكفر وزيادة المبالغة ثم ربه وحكم الالزام
الحجة على استحقاقهم زيادة العقوبة قوله والمعنى ان الكفار يعدلون بربهم الاوثان
حذف المفعول ليكون التوبيخ على اصل الفعل قوله على ما خلقه ثم على النعم باظهار
الان وصفه بخلق السموات والارض بيان لتفصيله والاعظام تنبيه بان
المستحق تعبد [illegible] هذا ولما قال المحقق السعد اراد انه جعل خلق السموات والارض
نعمة مع ان الحمد يكون على غير النعمة ايضا الظاهر ان المراد هنا الحمد على النعمة
على ان دعوى الظهور مستمر قوله كفروا به يعدلون فيكفرون نعمه قال المحقق السعد لا
لاختصاص بكل من الوجهين بربهم يعدلون بواحد من المعطوفين بل كل من
الوجهين جار في كل من المعطوفين هذا وقوله به اشارة الى قوله بربهم من
وضع الظاهر موضع الضمير الذي يطلبه الموصول قوله وخلق اباكم لانه اباهم الاولى
او خلق اصلكم البشر خلق حوا ايضا لانه [illegible] من الجزء حوا خلق
من ضلع ادم قوله وقيل الاول ما مضى والثاني لمن بقي ومن ياتي والذي [illegible]
الاول بعدم السعوادة لا تتوهم البعض فيما مضى وصف الكتاب به ويحتمل ان يكون الاول
لما مضى من ايام الخطاب والثاني لما ياتي وقوله اجل مسمى عنده اي في علمه [illegible]
فيه احد وصفه بكمال العلم بهذا الوصف بكمال القدرة قوله واجل مسمى [illegible] خصصه
بالصفة بدل ان النكرة والاضافة [illegible] المخصص وهو [illegible]
نكتة ومع كون النكرة مخصصة بالصفة قال الكشاف لابد من تقديمها مسند اليه
هنا من نكتة لان الشيء عنده [illegible] ثم جعل النكتة تعظيم
شان الاجل المسمى [illegible] الاستئناف به تعظيم [illegible] الانبياء باجل مسمى

دون

دون ما غيره التعظيم تقوله ولانه المقصود وبيانه على قوله [illegible] مستانفة به
وان يعطف على اجلا لانه المقصود بالبيان فلم يجعل بيانا [illegible] امر آخر قوله
استبعاد لان امر انهم الاحياء في البعث بعد ما ثبت انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم
الاجابة لهم يمكن ان يحمل الامتراء على الامتراء في البعث او ردا على المعطلة [illegible] الكشف
وما بعثهم وانه ينكر [illegible] الاستبعاد والامتراء في البعث لان خلقهم واحياءهم بدل
على بعثهم ولانه متعلق الدلالة ببعثهم وكلام الكشاف موجه لان انهم بعد الامتراء مستبعد
بعد ثبوت انه خالقهم ومحييهم وباعثهم بدلالة الخلق والاحياء [illegible] انهم يمترون فيما ثبت
عندهم هنا في الاستبعاد انه فرع من الامتراء بعد تحقق ما يدل على البعث والاحيا
ان يحار بعد ثبوت انه خالقهم وخالق اصولهم وخالق ما هو [illegible] منهم من السموات
[illegible]
تكلف لانه [illegible] بخلق السموات وجعل الظلمات والنور قوله الاول دليل التوحيد والثانية
دليل البعث او الاول بيان المبدأ او الثانية بيان المعاد قوله والمعنى هو المستحق
للعبادة فيها يشير الى الظرفية لان قيام الاستحقاق [illegible] هو المعنى هو
المعبود فيها كما ذكره الكشاف ليحسن الى العبارة المتعلقة به واتفقت فيها وكانه اراد
ان المعنى هو المعبود فيها فكنى عن المعبودية بها بالاستحقاق المعبودية لانه [illegible] هو
الحي فيهما لا لان مناسبة [illegible] السورة قوله كقولك رعيت الصيد في الحرم [illegible] الظرف
[illegible] خلق الا بالصيد قوله ويعلم سركم وجهركم [illegible] الاول او [illegible] بان يكون
الجملة مفسرة او مؤكدة ويحتمل ان يكون خبرا ثالثا والمراد بالصيد المعنى المتعلق بالشر والخير
قوله ويعلم ما تكسبون من خير او شر فيثيب عليه ويعاقب والعلم [illegible] ما هو
والشر هو الامر الذي [illegible] هذا العلم [illegible] مخالفة نافية مصلحكم
ويحتمل ان يراد بما تكسبون جزاء الاعمال المتعلقة بالعقوبات فانه المكتسب
حقيقة وفيه تقرير انه لا يفوت جزاء عملكم ويحتمل ان يراد بالسر والجهر ما وقع عليهم

وما تكبروه لان يتبع بعد يعني يعلم انه في سبيل الكفار وعلماء رجالهم بانهم فيه قبلوا وقوله **قوله**
من الاولى من تبعيض والثانية للتبعيض وما قال بل كان يجب ان تكون الاولى لا الثانية
يوجب كون الكلام للتبعيض وبناء على كونه للتبعيض اذ الاية المستغرقة لا يكون بعضا
من الايات بل من افراد المستغرق بعض من الايات وجعل الشيخ بعضا من الايات عطفا
مستغرقا والمراد بالدليل دليل الوحدانية بعد البعثة فيقابل المعجزة **قوله** الا سيظهر
لهم ما كانوا يستهزؤن كانه جعل ثبات الانبياء كناية عن الظهور لانه يلزمه الظهور
والحسن ان المراد انه يأتيهم اخبار ما يستهزؤن به من حال الحجرة والنبي من احوال استهزائهم
قوله جعلنا لهم فيها مكانا هذا معنى مكناهم على ما في الكشاف والمعنى مكناهم على ما فيه ابتدام
على ما في الكشاف ومثاله ابصر فيه جمع بينهما اثر كما مكناهم بمعنى مكنا لهم البلاد
ما لم نمكن لكم فقد بردت التعبير ويبني على الالتباس مكناهم بمكنا لهم واستصعب المحقق
اسعاد مع سورة من قوله ما لم نمكن لكم وكان ما ينبغي ان يبني موقع ما لم نمكن وهو مفعول
به مفعول مطلق والمعنى مكناهم تمكينا لم نمكن لكم هذا التكلف وقع اذا اعطيناهم
اشارة الى جعل مكناهم كناية عن اعطاء ما مكنوا به من انواع التصرف لان الاثبات
في مكان بترتيب ما لا بد منه مفعول ما لم نمكن بمعنى ما لم نعط فهو مفعول به مكناهم
ومثله الكشاف حيث قال ان المعنى لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا وثمود وغيرهم
من البسطة في الاجسام والسعة في الاموال والاستظهار باسباب الدنيا فلم يجعل
الكشاف موقع ما لم نمكن لكم كالخلفة العلاقة **قوله** الا المطر والسحاب والمظلة فان
مبدأ المطر فيها علاقة لتسبيه الارسال الى المظلة وهو يذكر علاقة اسناده الى السحاب
تظهر ان المطر منه والنكتة في التجوز المبالغة في الكثرة كانه ارسل نفس ما فيه الماء
كما في جرى النهر **قوله** ونشئ مكانهم قوما اخرين لعمر بلاده اشارة الى انه اهلكهم
مع انه كان بيده عمران البلاد ولم يخف انه تخرب باهلاكهم لما بيد لانه كان قادرا على
حفظ العمران بخلق قوم اخرين والمقصود من هذه الاشارة الى فائدة ذكر انشاء قوم بعدهم
قوما

قوما اخرين وتمكنهم فانه ذكر من فايدة قال اخرنا بعد بيان النص على ان الاهلاك كان لقصد
عذابهم لا لارادة تخلية بلادهم وانه يتجاوز ان اهلاكهم سيعتبرون من بعدهم من ساكني
بلادهم **قوله** فلمسوه ان مسوه التمسح اللغة اللمس باليد فاشارة الى ان فيه تجريدا حيث
ذكر باليديهم **قوله** فيه ان التجوز له في مفسد التجوز ان الا فقد وقع في التجوز وقوع فائدة ذكر الايدي
وانما التجوز بعد المخصص نظر لانه يحمل التجريد فانهم والحاجة اليه الا ان ذكره التقييد اللمس باليد
بان كان بلا ايد ثم وجه فائدة كذا لايد هو سواء ما ذكره بخصه باليد بلا ايادي لا
العدو وتكذيبا جحدا رافعناه ضعف من الاعصار وهم تجارة وزاد اشارة الى انهم
في العناد بحيث لا يتوارد عندهم اللمس جملة انه سحر مبين **قوله** هلا انزل معه ملك اشارة
الى ان لولا بمعنى هلا لانه يعني عليهم يكنب شرع بتكلمهم النبي من وجه لانه يدعي انه انزل عليه
ملك والمستسهد عليه يجوز ان يكون معه نذير لان هذه بمقتضى ان يقيس بلا
انزل معه ملك بشهد رسالته لانه يكلمنا انه نبي ومعه لولا تتنبه بهم ما ان انه يجيء مع الملك
وشهادته الا وجه عدم قبولهم نبوته **قوله** لحق اهلاكهم اي الا يجب اهلاكهم فان
سنة الله جرت بذلك بحيث يعلم لا يغني انه جاء الملك ثم يعلم انهم اهلكوا من جاءهم الملك
كانه بادر الا انهم لا يتلقون كلمة يجري بها السنة بانه اذا جاءهم شاهد المقترح للقوم ولم
يؤمنوا اهلكوا ولذا قال صاحب الكشاف كما اهلك اصحاب المائدة ولم يلتفتوا الى اقوال
الكشاف في توجيه اهلاكهم انهم لا يطيقون مشاهدة الملائكة في صورته ولما كان
لا ان قصته ثم لا ينظرون الا لا تمهلون بعد ما اهلاكهم الا على اهلاكهم برؤية الملك
ولا يخفى ان قصد ان هذا الاظهر بين التجوز في انزال الملائكة كان لا بقضي الامر
ثم لا ينظرون تجوز في انزال كتاب في قرطاس في البيان الحكيم احالة الى انهم السامع
العليم **قوله** ومعه وجعلناه رجلا اشعار بان الرسول لا يكون امرأة **قوله**
وجبه بكبير الرعدلة ... والمعنى ... الاضمح ... ولا يلبسنا بلام
الالباس والصدق **قوله** تسلية لرسول الله عليه السلام وتهديد عظيم للمستهزئين وفيه دليل

على الاستهزاء او في التكذيب وانه لم يحق بسببه قوله او فترك بهم وبال استهزائهم
الوجه الاول يجعل ما في قوله ما كانوا به يستهزئون موصولة والثاني يجعلها مصدرية على حذف
مضاف الى الحاق بهم وبال كونهم مستهزئين قوله الفرق بينه وبين قوله ثم قل سيروا في الارض
فانظروا ان السير ثم لايجاب النظر جعل الفاء للسببية دون العطف وهو الظاهر من لفظ ثم
وبعد فيدل ان الفاء ليس الا ان العطف سير هو سبب النظر سواء كان الداعي النظر او غيره
وانه لابد من بيان نكتة لاباحة السير ثم لايجاب النظر وجعل النظر مسببا عن السير
فالاولى ان الفاء دون ثم كلاهما للعطف والفاء لايجاب النظر عقيب السير بلا مهلة ثم
لتراخي النظر عن ابتداء السير فان السير ممتد يجب النظر عقيب تمام بلا مهلة فيتراخي
عن اول السير في كل امر ممتد يستعقب شيئا بلا مهلة جواز الفاء ونظرا الى اخره وثم
نظرا الى اوله قوله تقرير لهم وتنبيه لا ثبت لهم علم وجوابهم يعني افاد انه لم يعلموا [illegible]
لا يجيب وان جعل جوابه مقررا ونحن نقول [illegible] اسلمه لمن ما في السموات والارض معناه لا
يطالب بهذا المطلب التوجيه التحصيل قوله [illegible] الله انه [illegible] الطالب وادى لا نظر كل
الحق اعترفت بهو لا ينكره وهذا ارشاد الى طريق التوحيد في الافعال بعد الارشاد
الى طريق التوحيد في الالوهية وهو الاحتراز عن حال الملك بين قوله كتب على نفسه
الرحمة استيناف في جواب الى ثم [illegible] قوله استيناف لا ابتداء وكلام الله
جواب عن سؤال مقدر وهو مقابل قوله وقيل بدل من الرحمة وقوله قسم بتقدير
وجواب قسم ولا ينبغي تخصيصه بالوعيد بل هو وعيد على الاسراف والاغفال عنه
على النظر والاعتبار والظاهر انه قسم على الحشر انه لا [illegible] في انكاره بعد الانذار
على تكذيب لبعض الصادقين وبيان قدرته تعالى بقوله لمن ما في السموات والارض
وبيان الحكمة في البعث بقوله كتب على نفسه الرحمة ليعلم الا الاعتراف [illegible] جواب
من الاعتساف قوله ليجمعنكم يعني ليجمعن اجزاءكم مبعوثين الى يوم القيمة اي الى
مكان [illegible] يوم القيمة قوله لا ريب فيه معناه لا ريب في الجمع بعد مراتب

البيان

٢٨٩

البيان قوله بتضييع رأس مالهم بهذا يوم القيمة جعل خسرانهم في الاخرة بعدم الربح
ود لا يصح لانه لازم بالمراد انهم تضيعوا انفسهم بتضييع النظر فان [illegible]
[illegible] الكمالات قوله وموضع الذين نصب على الذم او رفع على الخبر فان قلت [illegible]
الى هذا التوجيه وجه مع وضوح توجيه الابتداء قلت الظاهر على تقدير الابتداء عطف
الجملة على لا ريب فيه فيحتاج الى [illegible] تكلف تقدير سؤال كانه قيل فلم يرتاب الكافرون
فاجيب بان خسرانهم انفسهم صار سببا لعدم الايمان ولا [illegible] النصب
على الذم والرفع على الخبر لا باعتبار النصب والرفع لان الرفع ايضا على الذم والاعلى عبارة
الكشاف فنصب على الذم او رفع والظاهر ان انتم بدون الواو كانه كان الاصل لا اريد
وانتم الذين خسروا بيانا لتقدير النصب والرفع فسقط اريد من قلم الناسخ قوله والفاء
للدلالة الظاهر انه تتمة قوله او على الابتداء ولكن جعل الكشاف للسببية على الابتداء
الا ان فهو متعلق بجميع الاحتمالات المستدل على سببية الخسران لعدم الايمان
بانه يمنع ما ذكره الكشاف ان الامر بالعكس ودفعه الكشاف بان خسرانهم في علم
الله سبب بعدم ايمانهم [illegible] عليه بان علم الله سببا للامتناع خلافه على اصل
اهل السنة دون المعتزلة فاجيب بانه سبب للامتناع باختياره عندهم
وعند اهل السنة سبب للامتناع مطلقا قوله عطف على الله اما عطف فهو [illegible]
[illegible] او عطف [illegible] مع [illegible] ما [illegible] السكنى [illegible]
[illegible] السكنى فان [illegible] الاستقرار في المكان دون الاستقرار [illegible]
ببعد ان يكون المراد السكنى في [illegible] قوله [illegible] المراد من الولي المعبود
لانه [illegible] الشرك نصب [illegible] لانه لا منع عن اتخاذ الله [illegible]
[illegible] المقصود [illegible] بالله [illegible] الشرك [illegible] عبادته
[illegible] قوله افغير الله اتخذ وليا [illegible] الشرك
بالله [illegible] الله [illegible] مع عبادة [illegible] قوله [illegible]

والنصب على المدح ويجوز جعله بدلا من وليا ويكون تحت الانكار لانه المعبود وفاطر السموات
فالمعنى أغير معبود أتخذ معبودا فاطر السموات والارض قوله على الاصل [illegible] فاطر
التعظيم [illegible] وهو يطعم ولا يطعم اي يرزق ولا يرزق اجاب بعضهم بانه
ذكره بالنظر الى [illegible] فان منهم من يطعم كالمسيح من معبودات الكفرة
او [illegible] الاصنام [illegible] بعضهم [illegible] يطعم
وتخصيص الطعام لشدة الحاجة اليه [illegible] حيث قال والمعنى كيف
اشرك بمن هو فاطر السموات والارض ما هو نازل عن رتبة الحيوانية [illegible]
الصنم [illegible] الاولى [illegible] الاشكال [illegible] هذه القراءة بل يرد على [illegible]
مشرك [illegible] الواجب [illegible] الصنم وما ذكره [illegible] الدافع [illegible]
وبيانه [illegible] عطف على [illegible] قوله لان النبي سابق امته في الدين [illegible]
في الكشف وهو لا يثبت المدعى لان كونه سابقا امته في الدين لا يوجب كونه مأمورا
بان يكون [illegible] او مباحاة والمقصود من هذا الكلام [illegible]
المعبودية [illegible] عليكم في الدين [illegible] والانقياد
[illegible] قوله وقيل لا
تكونن [illegible] عطفه [illegible]
قوله مبالغة اخرى [illegible] على [illegible] الا انه [illegible]
[illegible] وصف اليوم بالعظمة وصف العذاب بها لان عظمة الزمان [illegible]
فيه [illegible] العذاب عنه [illegible] العذاب او [illegible] المضاف [illegible]
وجعله مبنيا على الفتح قوله او يومئذ بحذف المضاف فينتصب على الظرفية [illegible]
المضاف [illegible] قوله نجاة [illegible]
بان يراد [illegible] وهو الانعام [illegible] العذاب [illegible]
[illegible] كالكشف [illegible]

ص

ما [illegible] العذاب [illegible] رحمة [illegible] عليه فهو على كل
شيء قدير [illegible] بقوله [illegible] الجزاء والحذف
افادة [illegible] قوله تصوير [illegible] بالغلبة والقدرة [illegible]
بالغلبة [illegible] استعارة تمثيلية [illegible] قوله اي شيء [illegible] على كل
موجود [illegible] الكشاف حيث [illegible] والمقصود انه لا يختص
[illegible] كما ذهب اليه من خصه بالجسم [illegible] لا يشمل الله فلا [illegible]
[illegible] الشيء عبارة عن [illegible] قل اي شيء اكبر شهادة
فلا حاجة [illegible] اطلاق الشيء على الله تعالى [illegible] اي شيء [illegible] اكبر شهادة
[illegible] قوله لا [illegible] الشهيد [illegible] شهيد مقام الجواب
شهادة [illegible] اكبر شهادة [illegible] الجواب [illegible] قوله
[illegible] الاشارة الى [illegible] بذكر [illegible]
[illegible] قوله وانه لا [illegible] من [illegible] بلغه [illegible] انزل
[illegible] قوله الا [illegible] لا اشهد
كيف [illegible] عطف عليه [illegible] ولا [illegible] شهادة فيه
من الاصنام [illegible] قوله [illegible] رسول الله [illegible] لليهود والنصارى
على [illegible] التوراة والانجيل [illegible] رسالته [illegible] اليهود والنصارى
[illegible] التوراة والانجيل [illegible] يكون [illegible]
ما [illegible] اهل الكتاب [illegible] قوله الذين خسروا انفسهم من اهل
الكتاب والمشركين [illegible] اهل الكتاب [illegible] الرفع على الذم والنصب عليه
وكونه مبتدأ [illegible]
المشركين [illegible] قوله كقولهم الملائكة بنات الله [illegible] وان
يراد [illegible] ما قال اليهود [illegible] التوراة والانجيل [illegible] قوله

ولما ذكر حالهم قد جمعوا بين الامرين اه او تقول نفيه بكلمة او على الافتراء على الله والتكذيب
الآيات متناقضان لا يجتمعان فهم جمعوا بين متناقضين وكانه لا اشارة
لا بهذه النكتة قال الكشف جمعوا بين امرين متناقضين ووجه التناقض
ان الافتراء على الله دعوى لا وجوب القبول بلا حجة ما نسب اليه تعالى وتكذيب
الآيات دعوى انه يجب ان لا يقبل ما نسب الى الله ولو اقيم عليه بينة ويجب
ان ينكر ببينته ومن تكلب المكابرة على ان الرسول يجب ان يكون ملكا فاحفظ
فانه مما خفي على النحارير فنسبوا قوله الى الغول ان وجهوه كما فصل المحقق السعد
قوله فضلا عمن لا احد اظلم منه جعل ذكر انه لا يفلح الظالمون الدلالة على ان
لا يفلح من طريق الاولوية فيه نظر لان الاظلم داخل في الظالمين فالحكم عليه
من طريق النظم لا من طريق الاولوية قوله منصوب بمضمر يعني على الظرف بلا
تعليل للاضمار بانه للابهام او ظرف التهويل فان قلت فهم من الكشف
ان المحذوف كان كيت وكيت وهو لا يحتاج في الابهام الى الكتب قلت
صار العامل المحذوف بصفته بمنزلة كان كيت وكيت وهو يريد ان المحذوف وهذا
بالمحذوف بما يدل عليهم يوم الحشر من التفاصيل والمتبادر من كلامه ان العامل
محذوف بهذا وبيان الكشف ظاهر فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع المضمر
قبيل قوله ثم لم تكن فتنتهم ويكون المحذوف دهشوا او بهتوا لا يحيط به العبارة
ويكون ثم لم تكن معطوفا عليه وفي قوله ثم نقول اشارة الى اطول انتظارهم
بعد الحشر الى السؤال وكذا في قوله ثم لم تكن فتنتهم الى طول التأمل في مقام الجواب
قوله الا ان زعمتم شركاء والاولى الا زعمتم شفعاء قوله وقيل معناه
ما كنا مشركين عند انفسنا بهذا الجواب مع لا ترضي بالكذب مع التيقن
بعدم نفعه قوله ما ادري ما يقول الا انه الا وقت انه قوله فان جعل صدقا
الكلام خرافات لا ولي قيد اصل الخرافة ما اخترف من الفواكه من الشجر اجعل

سما

اي جعلوا اسماء لما يتلى من الاحاديث وفي المستقصى انه رجل من عذرة استهوته الجن
فرجع الى قومه فكان يحدثهم بالاباطيل فكانت العرب اذا سمعت ما لا اصل له قالت حديث
خرافة ثم اطلق على كل باطل قيل الا الاباطيل خرافات قوله ويجوز ان يكون الجارة واذا جاءوك في موضع
الجر يجادلونك جوابه كون اذا مجرورا لا يصح الا على مذهب سيبويه حيث ذهب الى انه
قد يقع ظرفا ويحكي من العرب اذا قام زيد اذا قام عمرو اي وقت قيام زيد وقت قيام عمرو
والجمهور على خلافه وفي لا يطلب جوابا فقوله يجادلونك جوابه غير مستقيم المعنى سهو
والصواب بدله الكشف يجادلونك حال وقوله تفسير ويكون يجادلونك جوابا وتقول
تفسير انما هو على الاحتمال الاول وبعد ذلك كون حتى جارة مشكل جدا لانه ينفي اقتضاء
تكذيبهم في هذا الوقت قوله او ينهون من التعرض لرسول الله وينأون عنه فلا
يؤمنون به كابي طالب بأيديه عنه وان يهلكون الا انفسهم فان الذي عن تعرضه لا يوجب
الهلاك ولا وجه لضمير الجمع الا ان وجهه المحقق السعد ان يأتيه لا استعظام فعله لانه يرده
ما ذكر في بعض تصانيفه ان جمع ضمير الغير للتعظيم ايجيد في كلام موثوق به
الا ضمير المتكلم وان من جعله فعله انما لا فلا يبعد تعظيمه وتجليل فعله سيبويه عد عليه
تكليف ستعظم قوله ويعطفون عليه ما في يكون النار ايختهم قوله استيناف
كلام منهم على وجه الاثبات يعني ليس الواو للعطف بل للحال بان يكون عطف الجملة
المستانفة كما قال المحقق السعد اي وهو من عطف الخبر على الانشاء وهو جائز اذا
اقتضاه المقام وهو غريب جدا قوله فيكون في حكم التمني بان يكون التمني مجموع
الامرين او يكون كل منهما مستقلا بالتمني ويكون التمني شيئا وعلى انه تمني على الرد
التحقيق فيكون تسجيلا لانهم عرفوا ما ندمهم مستبعدا ان لا تكذيبوا
وقد صار ذلك انهم راسخ بمنعهم اجيعوا لما تضمنه التمني من الوعد الا في ان التمني
لا يقبل الوصف بالكذب والوعد يوصف بالكذب يعني عدم الوفاء به لا يعني عدم
مطابقة الواقع لانه انشاء ويحتمل ان يراد بكذبهم انهم معتادون بالكذب فيلا

فلا يمكن لانه يقتضي الايات من التوحيد وغير ذلك ينفي تفصيله فلا ينافيه **قوله** والمعنى
انه ظهر لهم ما كانوا يخفون من رؤية قبائحهم او شهادة جوارحهم ومن جملة نتائج
اعلام اخفا نبوة محمد عم حتى قيل النظم لليهود والنصارى وكل ذلك لهم لانه كان ظاهرا
لم يخف عند غيرهم فينبغي ان يقال ظهر للناس الا ان يؤول بانه ظهر لهم عاقبة
ما كانوا يخفون ويحتمل ان يكون المراد وبدا لهم ما كانوا يخفون انه يجازيهم باعتقادها
باخفائه فعادوا والاعادة ثم وعدوا عدم التكذيب واحفظوا ما عليه من الوعد
على العود من الكفر والمعاصي ثم قيل لعادوا الا لما كانوا عليه اشارة الى ان عادوا
الى الغد يعني لو ردوا لما كانوا الا يريدونه خالفوا او نهوا عن التوحيد لا تكبروا
قوله عطف على لعادوا والتحقيق وانهم لكاذبون معترضة بالواو والاولى عطف على لعادوا
وعلى تقدير عطف على انهم لكاذبون كذلك او عطف على الشرطية او عطف على نهوا
كعطف على عادوا او جملة استينافا بالواو او بعيد **قوله** مجاز عن الحبس للسؤال
حقيقة **قوله** وعرفوه بجمهور من التفصيل **قوله** كان جواب قال او انه ويحتمل بدل
الاشتمال **قوله** او بعد رجع البا للسببية او التعويض غاية لكذبوا لا لخسر او كونه
غاية لكذبوا لا انتها بغية او كونه غاية للخسر انما يثبت لو اريد بعض لا نهاية تكذيبهم
الموت لا بحق الساعة واجاب عنه الكشاف بان الموت جعل من الساعة لانه من مقدماتها
او جعل الساعة لسرعة مجيئها بعد الموت زمان الموت وحتى تقيد بصحيح جعلها غاية للخسر
لان الخسران فوت راس المال الروح حد الموت ويبقى راس المال وهو الحيوة فاما
زمان خسرانهم **قوله** اخرته وان لم يجر ذكرها قال المحقق التفتازاني يعني في هذا المقام
وبالنسبة لما هو لا يعلم انما ليس ما قصدوا من ان هي الا حيوتنا الدنيا فقال الاخر
وقوم اخرون القول يعني قصدهم العلم بها العلم بما يترتب ذكره او لتنزيه الالات
ويحتمل رجوع الضمير الى الله تعالى لتنزيله منزلة الملاقات والحاكم بها عبارة من الامر
قوله تمثيل لاستحقاقهم آصارا اذ الغالب حمل الاثقال على الظهور والا فلا حملوها

على

على الظهر **قوله** ان رجا اعمالها الى اعمال تتعلق الحيوة الدنيا ونفعها يعود اليها لا اعمال
في الحيوة الدنيا اذ لا منفعة الا لاعمال الحيوة الدنيا ولا منفعة لاعمال الحيوة الاخرة
وانما احتاجوا الى تقدير الاعمال بهذا المعنى لانه ليس نفس الحيوة لعبا ولهوا بل هي محل المنافع
الابدية مربوطة بها وفي نفعها ولذا اعلم ان المراد ليس الحيوة الدنيا بالنسبة الى نفسها
الا لعبا الا انا نريد فيها الا لهو الا ان شغلا لهم بها ولهو الشغل الذي لا ثمرة فائدة من اللهو
شغل عما يعني النفع فلا حاجة الى جعله بمعنى ما يشغل عنه ام انه نفع ابدا لا حقيقي فيه تعقيب
من الاعقاب يعني ان يكون له عقب نعم كونه جوابا لقولهم ان هي الا حيوتنا الدنيا
نظرا لانهم ينكرون الحيوة الاخرة وبهذا ترجيح اعمال الحيوة الاخرة على اعمال الحيوة الدنيا
ظاهر والانكار الاول يقال ولا نكار باعتبار ان الحيوة الدنيا انما هي التي تنفع بها
عن الحيوة الاخرة **قوله** وقوله للذين يتقون تنبيه على ان ما ليس من اعمال المتقين
لعب ولهو بهذا اذا اريد بيتقون يخصمون بالمتقون اما لو اريد الاتقاء عن
اللهو واللعب فلا اشارة فيه الى اعمال المتقين وجا تنبيه ما ذكره المحقق السعد الدين
من انه لما حصر خيرية الا اعمال الاخرة بالمتقين [illegible] مقابلة الى اعمال الدنيا الالهية هي اللعب
اللهو علم ان ما ليس من اعمال المتقين ليس من اعمال الاخرة وما ليس من اعمال الاخرة
فهو من اعمال الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو ولا يخفى ان مقتضى النظام وللحيوة
الاخرة خير للذين يتقون الا انه نبه على وجه كونها خيرا وهو كونها وسيلة الى منافع
دار الاخرة **قوله** كما في قوله ولكنه قد يهلك المال نائله اوله فتى لا يهلك الخمر ماله
يعني عطاءه فانه ليس بسبب الخمر بعده تراه اذا ما جئته متهللا كانك تعطيه الذي
انت سائله **قوله** فانهم لا يكذبونك في الحقيقة وانما يكذبون الله المقصود من تقييد
في الحقيقة بقوله في الحقيقة دفع التنافي بينه وبين قوله ولكن الظالمين بايات الله
يجحدون لان الجحد بالآيات عين التكذيب وقوله تعالى فانهم تعليل لمفهوم فلا تحزن
المقصود منه منعه عن الحزن كما يقال في الاحسن من ضعفه في مقام المنع [illegible] ما فعله

فخرج جنب وجه التعقيب تسلية الملابسة يعني ان تكذيبهم بلطف بجحد تكذيبه تكذيب
ذاته فان هذا اللطف بحجته واما بان تكذيبك تكذيبي وانا اجزيهم فلا تضر
تحاول تخلفهم ويحمل والله اعلم ان يكون قوله فانهم علة الحزن ان انما يحزنك الذي يقولون
لا ينفك ... لا يعود والتكذيب بل يعود ذاتي قوله من الكذب اذا وجده كاذبا وهذا على
مذهب الكسائي واما على غير الكذب وكذبه يعني قوله ويكذبونه الاولى يكذبونك
به ليلائم ان الباء مفعول الجحود والتضمين يعني التكذيب وينبغي ان يعلم ان الكذب
الذي يتعدى بالباء يعني الانكار والذي يتعدى بنفسه يعني غلطه انه كاذب
على ما في القاموس قوله تسلية لرسول الله او لعلم سفر كطرقهم قوله
فيما جاء به بعد النصر للصابرين ... قوله ولا مبدل لكلمات الله تأكيد لوقوع الموعود
قوله ... ان يكون ... ينبغي ... الاستطاعة ... حالا
من ... جواب الشرط المحذوف وقلت ... فانه لا حاجة
... فلا ... بغير ... ان ... جملة
الجزاء المحذوف وما ... فاعل ما استطيع قوله والمقصود بيان حرصه البالغ
بل المقصود ... المبالغة والاكتفاء بالتبليغ وحده ...
مشية الله ... تقدير ... بيان ... تقدير ... فعلت ...
ولو ... قوله فلا تكونن من الجاهلين بالحرص هذا انسب ...
... من الجاهلين ... الحق ... والله اعلم
... من الجاهلين ... غير ... ما ...
... التبليغ قوله ...
... من ... الله ...
...
... بعد البعث ...

الله

الله بعد الموت ثم اليه يرجعون للجزاء فما لهم ... عبارة من الكلام ... التشبيه
قوله الا ان ... انهم ... النقص ... البلاء ... ان
... قوله الا انه ... انه من عند الله ...
من السماء ...
... المتعلق ...
... قوله ... التخفيف ...
... قوله ...
...
...
... الوصف ...
... قوله
المقصود من ذلك الدلالة ... والمقصود المبالغة في ضبط احوال المخلوقات وعدم ...
شيء ... والزاما للتوحيد ...
قوله ... على ... قوله ... الامم
... قوله وما من دابة ولا طائر
... وما من دابة ... الامم
... من الدابة
والطير ...
... قوله ... الكتاب ...
... من شيء مفعول ...
... الكتاب ...
... من شيء ... الكتاب قوله يعني الامم كلها ...



يرجع الى الامم المشبه والمشبه بها وانما صح الجمع بالواو والنون تغليبا للعقلاء وبما كان قوله
كمثل في الامم كما ان من الدواب والطير [illegible] الا ان جماعة الامم مشبهة بذلك قوله
من الدواب والطير [illegible] وما من دابة الا امة [illegible] فيلزم تشبيه الشيء بنفسه لا بعيد
ان يكون داخلا في قول الكشف من الدواب ويكون فيه اشارة الى ان خروجه من دابة
لا ينافي التشبيه دونها وضعا قوله لا خفاء في [illegible] الكفر الاظهر ان قوله في
في الظلمات واقع موقع لم يجيء لا يرون ايات الله [illegible] من يشاء والله يجعله كمال قدرة
حيث لضلالهم مع الاذان السامعة والاعين المبصرة وكون في الظلمات حالا ابلغ
من كونه خبرا ثانيا فانه يفيد انهم صم وبكم [illegible] في ظلمات الكفر حتى
[illegible] سمعوا ونطقوا قوله استفهام تعجب جعله الكشف [illegible] الاختبار [illegible]
ويؤيده انه لا يصح الجواب بان يقال [illegible] وقال المحقق [illegible] في جعله [illegible]
[illegible] بعض [illegible] من روية [illegible] البعض بانه [illegible]
البصرية كما انه [illegible] الاستفهام عن العلم موضع الاخبار لانه لا يخبر عن
الشيء الا العالم به فوضع السبب موضع المسبب وقال بعضهم لما كانت مشاهدة
الاشياء [illegible] طريقا الى الاحاطة بها علما [illegible] الخبر استعملوا [illegible]
اخبر [illegible] ارايت بمعنى اخبرني [illegible] افراد [illegible] على حال الخطاب [illegible]
الخطاب [illegible] والكلام [illegible] جعله الاستفهام للتعجب [illegible] انهم [illegible]
معاملة من يعلم انه [illegible] منزلته [illegible]
العلم [illegible] والكاف حرف خطاب ان قول الكشف والضمير الثاني لا محل له من الاعراب
[illegible] تسميته ما هو على صورة الضمير ضميرا قوله اكده به الضمير يوجب ان يكون
قوله للتاكيد [illegible] ان يقال هو خبر [illegible] انه للتاكيد [illegible]
اخر [illegible] بعد [illegible] حرف خطاب لا [illegible] قوله لا محل له من الاعراب [illegible]
لا يكون له محل من الاعراب الا ان يقال [illegible] كونه حرف خطاب [illegible]

وكون

٣٩٤

وكون الجمع [illegible] على انه عام [illegible] وبهذا يظهر ضعف ما يذكر من انه
يلزم في [illegible] ان يقال [illegible] وكون [illegible] متعلقا [illegible] على انه متعلق بغير الله تدعون [illegible]
[illegible] الاستفهام [illegible] يكون المفعول [illegible] على انه [illegible] متعلق به [illegible]
دال على المفعول المحذوف قوله جوابه محذوف [illegible] الانسب [illegible] قوله
تقديم المفعول لافادة التخصيص [illegible] قوله اغير الله تدعون وقوله اياه تدعون
وكلام الكشف [illegible] بحمل [illegible] كلامه ان التخصيص [illegible] تدعون [illegible] الظاهر انه
[illegible] الا [illegible] تخصيص الدعوة بغير الله [illegible] الانكار [illegible]
قوله [illegible] تدعون [illegible] تنبيه على ان [illegible] الدعوة [illegible] الاجابة وعدم
الاجابة [illegible] قوله [illegible] في الاخرة [illegible] انه
لا يصح [illegible] على تخصيص الدعوة [illegible]
[illegible] الكشف [illegible] قوله
معناه [illegible] بالكلام [illegible] التقديم [illegible] التخصيص [illegible]
[illegible] على ما ذكره
الكشف وقال المحقق [illegible] التقديم [illegible]
[illegible] التقديم [illegible] المسند [illegible] وهذا
[illegible] رعاية التنوين قوله [illegible] البأساء والضراء
[illegible] ما ذكروا [illegible] الرسل [illegible] بالبأساء والضراء قوله
والحمد لله رب العالمين [illegible] الحمد [illegible]
على تربية العباد [illegible] الابواب [illegible] هذه الامور [illegible] للارشاد
ايضا قوله [illegible] استعمل الضمير موضع اسم الاشارة [illegible] تعدد
المرجع [illegible] الاشارة [illegible] المشار اليه وقد سبق بيانه [illegible] المجموع
[illegible] قوله الا [illegible] بالجنة [illegible] بالجنة

والانذار بالنار يدرك عليه اشار قوله ارايتم ان اتاكم عذاب الله بغتة او جهرة هل يهلك
الا القوم الظالمون وقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا
ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا قوله ليقترح عليهم اي
ليقترح الايات على الرسل وبيانه ان ياتوا بما يراد منهم من الايات وقبلها بهم
يتقاربهم به لعب مستهزئ قوله ما يجب اصلاحه اي واعلام الاصلاح اشارة الى
تربية العصاة قوله جعل العذاب ماسا كانه الطالب ومشاربا بالمساس انه يأخذهم حيثما
بعد منهم حتى يتصلوا بالهلاك قوله وهو من جملة المقول اي مقول لا اقول
قل ولو كان من جملة ما لا يقول لكان اوضح ولكنه لاغراء العلم يذكر ليستغني لا انا فيه والعلم
من جملة المقول قال ان المقصود نفي دعوى مالكيته خزائن الله ونفي دعوى علم الغيب
ليكونا شاهدين على نفي دعوى الالوهية قوله اذ من جنس الملائكة او اقدره
على ما يقدرون عليه الاول تفسير لما علم اجابه اي تستدل به على ان الملائكة افضل
والكاشف بحث عبد الجبار من اهل السنة ورده بعدم الانحصار ليس الغرض منه نفي
دعوى الفضيلة انما المقصود نفي دعوى القدرة على ما لا يقدر عليه البشر لكن
اقرانه بنفي الالوهية يدل على ان المقصود نفي الفضيلة مالا وان يجاب بان
نفي دعوى ما هو فضيلة عند الجاهل اي جاهلين قوله وادعى النبوة الا انه
علم في دعوى النبوة عن [illegible] نفي النبوة حيث استبعاده
رسول بل قال ان اتبع الا ما يوحى الي اشارة الى ان دعوى النبوة لا نهاية لها الى
الي وايضا فلا شيء عن دعوى الفضيلة صريحة كما هو جواب القوم المتصفين بالكمال
عن النكير قوله ومدعي التسخير كالالوهية او الملكية قال المحقق ان فان
قيل دعوى الملكية من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة فيجوز ان يقوى
بكمالها فيقوي بعضها ويهتدي الى ما لا يهتدي له البشر الا ان يكونا
ملكين اقدم على الاكثر في الملكية بيان ان النبي لا يجمع الامر فالجواب ان القدرة
على

على تقدير تمامها انما يفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما ان يكون ملكا فلا تمامية بها
بالضرورة الشافعية بلا خلاف وهذا كلام من العناصر يجوز ان يصير الانسان ان يكون
به علي هذا ينبغي ان يجعل طبع ادم وسلم ثبوت كونه نبيا عنده الاكثر وهذا كلامه قلت ويحتمل
ان يكون المراد بمعنى الطبع باستحالة كونه ملكا لطبع كونه من الخالدين قوله هم المؤمنون
المفرطون في العمل لا يخفى ان النبي عليه مامور بان ينذر كل من امته ولا يتوقف الانذار
ايان بعلم انه يجوز الحشر لا يترك الانذار من هو جازم باستحالته فالمقصود منه ان الانذار
ينجع فيهم وهم المقصود دون بالانذار واعتبار ما عداهم رجاء ان يكونوا متردوين
معتبرين ولعل الاية تعليم المبلغ فان تبليغ الحشر وتبليغ انه لا ولي ولا شفيع من
دون الله سابقا على غيرها لا تقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين لان المجتهدين
في العمل ايضا ينفعهم الانذار بلا شك جدا في اجتهادهم وتشمرهم هو معهم فان قلت
كيف يصح ما يفيده قوله ليس لهم من دون الله ولي ولا شفيع بل لله شفيع قلت
لعل المراد ليس لهم من دون اذنه الله ولي ولا شفيع فان الشفيع عند الله والولي اعم
قوله والمراد بطردهم حسبته انه ترشيحا فاطرده بعدها لاطردهم شيئا اياه اذ لا يجاد نعونه
الا انه يذكر الله بالغداة والعشي يريدون وجهه قوله فدعا بالصحيفة اي في الكتف
قالوا ما كنت تدلك كتابا بانه دعا بالصحيفة ودعا علي ليكتب قوله فلعل ايمانهم اعظم عند
الله من ايمان من يطردهم سوى الله لم يخبر بطردهم كفرا بايمانهم ولم يخبر سوى الله لهم ليس
قوله كان حسابك عليك لا يتعدى اليهم ونفي ما تحته من انه لا فائدة في نفي الطرد
لقوله ما من حسابك عليهم من شيء وحاصله ان المراد انه ليس عذاب الله على الاخر
ايكان بالجملتين بمنزلة جملة واحدة كانه قيل ولا تزر وازرة وزر اخرى او الحصر الذي
اذا ورد بقوله في حسابهم عليهم لا يتعداهم اليك وقوله حسابك عليك لا يتعداك
اليهم مستفيد من تقديم المسند فان من مبتدأ والظرف المقدم خبره وهذا كله
اشارة الى سر ما هو انه ما نظر في حسابهم اذا حاسبتهم فانهم يأتون بما يرضى

من صحابهم وما يغير من حسابك لانك لا تخبر بانك بلغت الا الرسالة وهم فعلوا ذلك ما حاجة
مصحبهم الا لاعدم قوله قوله ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه التسبب قال المحقق
التفتازاني على وجه التسبب ونفي ما يتوهم من انه لو جعل عطفا على جواب النفي
يصح ان يجعل جوابا للنفي وليس كذلك اذ لا معنى لقوله ما عليك من حسابهم ونحوه
من انك لا تبتر قوله وفيه نظر اذ الطرد المتسبب على كون حسابهم عليه لا يجري
سببا لكونه من الظالمين لانه لو دفع الغرض عن نفسه قوله الا شد ذلك العجب
وهو اختلاف احوال الناس في امور الدنيا او بين ما شبه به اختلاف احوال
الناس في امور الدنيا الكرام الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي بحيث فتنا بعضهم
ببعض ذلك الاكرام ليصح تعليله بقوله ليقولوا قال المحقق التفتازاني جعله ذلك
اشارة الى فتنة بعض بالبعض وانكر قصد التشبيه وقال شاع هذا التركيب
في مثل فتنا بعضهم بالبعض ذلك الفتن والمراد به ذلك الفتن ويحتمل ان يكون
ذلك اشارة الاكرام الذين يدعون والمشبه فتنة بعض الناس ببعض في الامم
السابقة حيث سبق الايمان للفقراء دون الاكابر والرؤساء كما قال قوم نوح
الا الذين هم اراذلنا بادي الرأي اي بعد استثناء قوله وصفهم بالايمان بالقرآن
واتباع الحجج لو حمله يؤمنون بآياتنا على ان المؤمن به هي الآيات والمراد بالآيات
القرآن كان وصفا لهم بالايمان بالقرآن ولو حمل بآياتنا بمعنى سبب آياتنا ويكون
المؤمن به غير مذكور كان وصفا لهم بالايمان بجميع ما جاء به الرسول باتباع
الحجج فالوجهان متغايران وصفهم بالايمان بالقرآن او بالايمان واتباع الحجج وعلى التوجيه
الثاني فضلا بايات المحقق على آيات القرآن وفي صيغة المضارع الدال على
الاستمرار الا يؤمنون سرا وجهرا ما اخرج للمنافقين عن تلك البشارة
قوله وامره بان يبداه بالتسليم ويبلغ سلام الله اليهم في الكشاف اما
ان يكون امر بتبليغ سلام الله اليهم واما ان يبشر من الله بالسلامة

في الدنيا

في الدنيا والرحمة في الآخرة يشعر بان المراد بالسلامة السلامة في الدنيا وبالآخرة رحمة الآخرة
ولا يخص بل المراد السلامة الدارين ههنا وبيان ايجاب الرحمة على نفسه في الآية
جليل على اطلاق النفس عليه تعالى ان ما قيل ان اطلاق النفس في قوله تعلم ما في نفسي
ولا اعلم ما في نفسك للمشاكلة غير محتاج اليه قوله استيناف بتفسير الرحمة في جواب
المستفسر على الرحمة لا يجب جعله قراءة الفتح بتقدير اللام والسببية الا بان من عمل
قوله او ملتبس بفعل الجهالة الظرف بعيد بهذا التوجيه السابق ان المراد بالجهالة
في الاول الجهالة بفعل ما يفعله وفي الثاني السفه من غير تقدير مفعول له والمراد بما
اشار اليه بقوله تعالى انه قال رسول الله من لو فعلت حتى يتطرق الى ما يصبرون قوله تاب
ثم انه من بعده عقب ثم يقول من بعده تفسير لهم لا اشارة الى ان المراد منه مطلق
البعدية سواء كان مع مهلة او بلا مهلة وعقيب التوبة بالاصلاح اشارة
الى ان التوبة لا ينفك من الاصلاح لانه يبدل السيئات الحسنات لا انه يغني عنه
مع بقائها وانما في قوله فانه غفور رحيم قوله فانه يذكر ويؤنث والاجب التأنيث
الفعل بينما لم ينف النوكه في قوله ويجوز ان العطف على علة مقدرة فلا يحتاج الى الحذف
فصلنا تفصيلا قوله ما يعبدون من دون الله يصح الا اعبد ويدعو على
سبيل التنازع فكانه نبه على اعمال الثاني على التخصيص بتدعون قوله تأكيد لقطع
... ظهر من كلام ذكره انه يعم لحكم الفتن معلم بعد تخصيص بعبارة ما يعبدون
للاهتمام به ولا يخفى ان قوله لم يجر المحقق عليه ان يعبد ... بطريق الكناية والاعراض
عليه قوله وتنبيه المراد به التوراة اه ليس يجب التفسير بل يعم التوراة والوحي
والحجج العقلية كذلك قوله من معرفته وانه لا معبود سواه ويجوز ان يكون صفته
لبينة قال المحقق التفتازاني على الاول ايضا من ربي بينة لكن يخفى بينة متصلة
بمعرفة ربه مرتبطة بها دالة عليه وعلى الثاني يخفى صفة كائنة من ربي صادرة عنه
قوله وعنده المتوصل الى الغيبيات قال المحقق التفتازاني يعني ما قبل ان اطلاق

المقصود على الله الا بطريق التجوز بعيد عما يقتضيه ... والمقصود بهذا القول ... الاطلاق
شيئا من اطلاق مفاتح الغيب في شانه تعالى بالمفتاح يحصل التوصل الى المطلوب بعد
غيبته عن المفاتح فالاولى ان يحمل النظم على ان المفتاح بالنسبة الى العبد [illegible]
قوله والله بالخالي بين في مفاتح الغيب عنده لا تحصل الا الغيب الا [illegible]
مفاتح الغيب ... يفتح باب الغيب المغلق علينا قوله لا يعلمها الا هو تاكيد
للحصر المستفاد من تقديم الظرف او بيان للجملة السابقة قوله فيعلم [illegible]
المراد بها العالم الشامل للعلم بانفسها وبما يتعلق بها وفيه دليل على انه تعالى يعلم
الاشياء قبل وقوعها لانه يجوز على العلم بالامور الغير الواقعة والاولى ان فيه دليلا
على انه تعالى يعلم المعدوم ... ممتنع او ممكن وعلى ما قلنا دليل على
ان الاطلاع ... عنده ... باب العلم عليه قوله معطوفات على ورقة [illegible]
العطف ... ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب
ولا يابس الا في كتاب مبين كالتكرير ... قال المحقق التفتازاني [illegible]
التكرير ... والا فهو صفة للمذكور ... الا يعلمها صفة ... وما
ذكره ... لو حقق ... في بيان العطف ... والاولى ان قوله
حبة عطف على ورقة والا في كتاب مبين على الا يعلمها [illegible]
لفعل واحد قوله ... ما بينهما من المشاركة في زوال الاحساس والتمييز قدم بهذا [illegible]
وجه الاستعارة ولا وجه ... فان اصله قبض الشيء بتمامه [illegible]
اصله في العبارة الصحيحة واصله قبض الشيء بتمامه قوله والنهار ... فيه اشعار
بان المراد جنس النهار ... قال المحقق التفتازاني ان [illegible]
على ذكر ... قال المحقق صيغة [illegible]
... قوله ... المتوفى او التوفي ... قوله
فيه في النهار فيه مخالفة ... الكشاف حيث جعل [illegible]

طاع

على ما ذكره الكشاف من التعلق قوله بالمجازاة عليه ... والله اعلم قوله
ليقضي الاجل الذي سماه فان قلت ... البعث ... قوله
ليقضي قلت ... البعث المستفاد من كلام ثم قوله وهو القاهر فوق عباده
في ذكر فوق تاكيد ... لجميع العباد من حيث الاجتماع قوله
كان ... [illegible] ... على العبادة
لانه ... [illegible] ... الكبرياء
... [illegible] ... مخالفة
الجمع ... ان يكون ... حتى اذا
جاء احدكم الموت ... مع رسله
في قبض ... ارسال الحفظة [illegible]
حتى اذا جاء احدكم الموت قوله ... قوله
... [illegible] ... قوله ... ان يراد
بالاعلان الدعوة ... [illegible] ... المقصود
... لئن انجيتنا لنكونن من الشاكرين ... الاضطرار
والسوال ... قوله ... [illegible]
في شكرهم ... [illegible] ... مقام التوبيخ
على عدم ... التوبيخ ... [illegible]
الا الله ... [illegible] ... بالعبادة
الاشراك ... قوله ثم انتم تشركون ... [illegible]
... [illegible] ... كناية
عن ... قوله ... [illegible] ... الحديث
... [illegible]

من الطعن والاستهزاء وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يبلغ الكلام الى ان لا يعظم المتكلم ولا يلتفت
اليه قوله لان من لا تزاد في الاثبات كذا قالوا والاولى لا يقدر عامله بعد الاثبات فتامل
قوله او كراهة لبساتهم الى مساءة المتقين فالاضافة الى المفعول او كراهة لمساءة الظالمين
المتقين فالاضافة الى الفاعل والمفعول محذوف والمعنى ولا تشتم لا تشكر تشتمهم مجالسة
على المتقين بترك ما يجب عليهم من نهي المنكر قوله الا بنوا امر دينهم على التشهي كما
الذين ما يحق عند الله كما هو الظاهر المتبادر فما تشكل انهم لم يجعلوا ما شرعه الله لهم ملاعب
فاجاب اولا بحذف مضاف اي جعلوا امر دينهم الذي ينبغي ان يترتب عليه بنيانهم هذه
الملاهي والجمع انهم بدلوا ما هو المقصود من دينهم بهذه الاعمال فيؤول امر دينهم
لعبا ان بناه عليه كما هو ثانيا بان المراد باللعب انهم جعلوا دينهم ما يلعب به
ويسخر به وفي الكشاف توجيه ثالث حيث قال اتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة
الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت اليه لانه يشعر بجعل لهوا ولعبا مفعولا اولا ليلزم
كون المسند اليه نكرة مع تعريف المسند ولكن في الكشف التحقيق على ان المراد من اللهو واللعب
الامور المعينة المخصوصة فلا نكارة الا في العبارة وعلى المعنى مدار الافادة والحكم
الذين على العهد لا بد من قرينة ويحتمل ان يراد باللهو واللعب حيوة الدنيا كما
قالوا ما الحيوة الدنيا الا لهو ولعب حتى جعلوا دينهم انه لا حيوة الا حيوتنا الدنيا
وانكار البعث وصح تخصيصه بما لا الاقتصار قوله وغرتهم الحيوة الدنيا قوله والمعنى انهم
غرهم في المقصود التحذير عن دينهم لا المنع من الاعتبار بمعنى حتى يحتاج الى الحكم بنسخه
قوله مخافة ان تبسل الى الهلاك بحذف ان يجعل ان تبسل مفعولا له الا ذكرهم ابتدا
نفوسهم وتسليمها الى الهلاك بسبب كسبهم قوله يدفع عنها فان قلت هل
يدفع الله بالشفاعة قلت نعم اذا كان عليه من حق العبد ويدفع عنه بشفاعته
عند صاحب الحق او رضيه قوله والعدل الفدية لان ما يفدى به سميت به لانه
يعادل المفدي به وما هنا الفداء بمعنى المراد ها هنا الفداء والدليل عليه قوله وكل تحب
مع

على المصدر فالتقدير وان تعدل كل عدل اي عدلا لا ملكا يجازى به برجل
كل عدل ان كان ملاقيا الرجوع بينه وضر الشرط لا يوجد فيها وعند المعنى الذي ان ثابت مثلا الكرام
الذين ان ترك التوبة وفي الاخرة لا توبة ولا عمل قوله لا الى ضمير ولان ان لا اخذ ليس الفعل
بالفدية ولا فرق بينه في الاخذ والاستناد مجاز لا ان لا نفس فيها قوله الا اسلموا
العذاب او شكك اشارة الى الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا قوله تاكيد وتفصيل
لذلك الى الابسال وتخصيص العذاب الاليم بنار تشتعل على ابدانهم غير ظاهر قوله
شيئا نعبد من دون الله ما لا ينفعنا ان نعبده ولا يضرنا ان تركناه في عدم النفع
والضر او ما ربي من خير النفع ان لا ينفعنا قطعا ورب الله في عدم النفع وترجيحا
الشرك عود على العقب جعله مجموعا فيكون كناية عن الذهاب بلا رؤية موضع القدم
وهو ذهاب بلا علم بخلاف فالذهاب مع الاقبال فانه مع العلم بموضع القدم ويحتمل ان
يكون كناية عن التنكيس اي جعلنا منكوسين قوله كالذي ذهبت به مردة الجن في المهامه
لا فرق ان في تصعيد المشبه به امرا خياليا لا حقيقة له بناء على ان العرب يزعمون استهواء مردة
الجن للانس او خياليا لانه وهم وتعقيد عن تعقيده ظاهر النص يدل على ثبوته قوله واما عداه
ضلال الظاهر ضلاله قوله الا امر بان نخلص ليس الظاهر ان المراد بالاسلام الانقياد الامر
الامر بالانقياد وجعل الاسلام زائدة لتقدير الباء والافعال الا ان يعتمد لا ينفع قوله
على اسلم الاول على نسخ كما يشير كا ليعرف ان لا الاسلام ولا اقامة الصلوة ويعني عطف على
موقع نسلم ما قبله انه عطف على التوهم لانه كثيرا ما يقع بعد الامر ان نسلم فعطف
عليه بان ان الشهور المكاثر فاصدقا واكن من الصالحين وقد اعترض عليه المحقق التفتازاني
بان ان في المعطوف عليه مفسرة وفي المعطوف مصدرية ونحو ذلك فقه باب العطف
على توهم ان المفسرة والاولى ان يجعل موقع نسلم ان اسلموا قوله دعوه الى عبد الرحمن
بن ابي بكر الى دين دعوه ان جواب عبد الرحمن بن ابي بكر ليس قول النبي الله على
انزل ابو بكر رضي الله عنه فلا يلائم الكلام ذلك السبب للنزول فاجاب عنه قوله على

هذا كان امر الرسول بهذا التعبير اه وظني تغير بعد دعوة عبد الرحمن اراد وصول الله
عليه وسلم انكار عبارة غير الله ينكشف لابي بكر رضي الله عنه في الاسلام تامل قوله فاما
بالحق جعله حالا من فاعل خلق او جعل الحال من المفعول انما يلتبس بالحق فيتبادر
ما فهم محلا من ان الحال المقدر يتعقب كما هو يخفيه وهو الحق وفي معنى قوله تعالى ربنا
ما خلقت هذا باطلا قوله جملة مستقبلة قدم فيها الخبر للاهتمام لا للحصر اذ لا [illegible]
اذ لا يصح ان قوله الحق تخصص في هذا الحين والمراد كل يوم يقول قوله الحق نافذ
فللاهتمام بعموم الوقت قدمه وقوله كقوله القتال يوم الجمعة يشير الى ان المراد
بالقول المعنى المصدري لا ما قال المحقق السعدي انه المراد المعنى المصدري لا يصح الاخبار عنه
بظرف الزمان بهذا بريداه الاخبار بظرف الزمان عن الامر المستمر لا يجوز ذلك القول
القائم بذاته مستمر لا يخص وقتا دون وقت وكان المعنى المصدري ما عاد الى تعلق
القول بالكائنات والتعلق يكون حادثا ونحن نقول والله اعلم يوم معطوف على ما
بالحق لان ما كان في معنى ظرف لا خلق السموات والارض [illegible]
عن الحال بصيغة الحال استحضار للامر البديع وقوله الحق اخبار عن صدق قوله
ومطابقته ولم يعطف على ما سبق لانه كالمؤكد له وقوله الحق [illegible] بالحق في
التقييد بزيادة [illegible] باليوم [illegible] يكون [illegible] المعطوف على [illegible] قوله
[illegible] قوله الحق [illegible] متعلق بيكون [illegible] اسناد [illegible] الحق
الحق اسناد [illegible] السبب وقوله كن [illegible] والمراد به [illegible] يكون
الاشياء [illegible] يوم [illegible] مطلق الوقت [illegible] يوم [illegible] فيكون التكوين
على هذا التقدير حشر الاموات واحياؤهم مطلق الخلق كما في الاحتمال الاول قوله
كقوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار [illegible] في النفخ [illegible] ولهذا اجاب عن سؤاله
لانه لم يبق مجيب [illegible] والاظهر ان المراد بنفخ الصور [illegible] ان نفخ الصور والامر
يومئذ لله قوله الا هو عالم الغيب [illegible] بالمدح قوله كالفذلكة [illegible]

لان الحكيم جامع لجميع انواع الموافقة للمصلحة والخبير جامع علمه بالغيب والشهادة قوله
ان اسمه تارخ وفي بعضها [illegible] المهملة وفي القاموس [illegible] ابراهيم وابوه
فان تارخ ومنع صرفه انه اذا كان غير علم [illegible] للعلمية مع وزن من الاعلام [illegible] قوله
[illegible] واذا كان [illegible] الضعف والوزر [illegible] قوله تتخذ
[illegible] شريعة [illegible] ما بعد الهمزة لا يصلح [illegible] ما قبله [illegible]
[illegible] الاستفهام الانكار [illegible] الانكار
لانه [illegible] الانكار [illegible] المحقق التفتازاني ان التقرير في التحقيق
والتثنية لان الفعل [illegible] قوله تتخذ [illegible] الانكار [illegible] المحصور
وهو ان الاولى [illegible] الاعلام [illegible] بيانه [illegible] كما انه ذكر
كما ان ذكر هنا [illegible] ترك الضلالة قوله [illegible] هذا التعبير
[illegible] المقام اشارة [illegible] هذه الاراءة
[illegible] قلت [illegible] في الاحكام
[illegible] التبصير من حيث انه [illegible] التبصير من حيث انه [illegible]
اللفظ [illegible] النسبة بالمطابقة للواقع [illegible] والاستعمال للابصار
مقام الاعلام استعارة للمبالغة [illegible] ملكوت
[illegible] الملك [illegible] الملكوت
[illegible] المبالغة [illegible] الصيغة [illegible] المعطوف عليه [illegible]
[illegible] المقام [illegible] ان يعد [illegible] ويكون من الموقنين
[illegible] التقليد
لان [illegible] الموقنين بالاستدلال [illegible]
[illegible] الاستدلال قوله [illegible] عطف على قال [illegible]
[illegible] ذكر [illegible]

انه ما فارقه رؤية الكواكب كما قيل منع ابيه من عبادة الاصنام والزهرة كلهرة والمراد بالتنذر
من نعيم الدليل لا لكاسبه بالدليل والمراد بالاستدلال المكتسب بالدليل يمكن ان يكون ابراهيم
تحت اجال النظر بحيث لانه صاحب النفس القدسية ويمكن ان يكون على وجه النظر خفيا
لاسمع النظر فيما على ما يرجح الكشاف الاول لانه الاله قوله لكن لم يهتد بربه وقوله لقوم
انى برى مما تشركون على انه كلام من منكر مبالغ في الانكار لانه كان عارفا مهتديا لقوم
على الضلال وحمله على حصول اليقين من الدليل خلاف الظاهر ويرجحه بقوله
ولا يحتج بما يحتج عليه الخصم وقوله وانما قال رب العالمين فيه اشارة الى قول
بعض المتكلمين ان هذا كان منه قبل البلوغ ليرد عليه في الكشاف وانما قال
وقيل ان ابراهيم قبل البلوغ اشارة الى الخلاف فانه والاصح الحسن انه كان بالغا
حين قال هذه المقالة على ما في تفسير الاحقاف قوله لا احب الافلين فضلا من عبادتهم
فيه ان عدم محبة الافلين لان محبة مصنوعاته تعالى من حيث انها دالة على
الالوهية واجبة فالوجه ما في الكشاف من قوله لا احب عبادة الارباب الافلين
لكون الانتقال والاحتجاب منتفيا للالهية والحدوث من وجوه احدها انه يبين
لكل الاكوان انها ذاتية وجعل الكل حادث حادثة وثانيها انها يكون مكانية والمكان
كائنة ويمكن وثالثها انها يكون في جهة من الحاجب وفي الحركة والحادث
لا يكون في جهة ورابعها انه يكون جسما والجسم لا يكون الا ممكنا وحادثا
وهذا الاستدلال من حدوث الاجسام واذا جعل الاستدلال من حدوث
الاجسام طريق الخليل عليه الصلوة والسلام في كتب الكلام قوله تنبيه
نفسه ولم تجد الهداية بعد في رجح لكنت من القوم الضالين اشارة الى انه
لا يزال محتاجا الى هداية الرب قوله ذكر هذا اشارة لتذكير الخبر وصيانة للرب بالتأنيث
عطف على تذكير الخبر والمجموع من حيث المجموع علة التذكير وتذكير الخبر صحيح والصيانة
مرجحة له على التأنيث وليس كل منهما وجها مستقلا في الكشاف بعد جعل التذكير الخبر

ولكان اخبار بهذه الطريقة واجبا صيانة الرب عن شبهة التأنيث ما زال
الاجيب في انجاح المقصود رعاية الخبر اولى من المرجع لانه مناط الفائدة في الكلام
دون المرجع فتذكير الخبر يرجح ولا يخفى عليك ان صفات الشمس ليس مؤنث وانما
يكسب التأنيث بالتعجب فخيبه ذكر قال من التحصيل قوله هذا اكبر مستند الا هذا
بعيد لان كونه اكبر يوجب كونه ابعد من الالوهية لان اجزاءه اكثر من اجزاء الاصغر فيكون
احوج ولكانه اراد اكبر النور ابيات والافالسماء اكبر قوله ثم لما تبرأ منها توجه بشار
تقديم النبرء لان اثبات الاله لا يمكن مع الشرك قوله وانما احتج بالافول دون
البزوغ مع انه ايضا انتقال مع احتجاب لان الاحتجاب في الافول وعلى الكشاف
سابع وما انه ان الكوكب الذي يعبده في وسط السماء ويحتمل ان يشاهد فيه
البزوغ فتعين نكتة في الكوكب دون القمر والشمس الا ان يقال يرجح الافول
بعموم خلاف البزوغ قوله تعالى اتحاجوني في الله وقد هدان ومن هداه لا يبعد
تحويه بان يكون غالبا قوله لا يعنيني بمكروه من جهتها في الكشاف بان تقذف بها
بان ترمية بكوكب انقض من الشمس او القمر او يجعلها قادرة على مضرتي قوله الا ظهر
انه اراد لا اخاف ما تشركون به لان تقريبه ثم تعقيبا له الا ان يشاء ربي شيئا
من خوف بان يقدر عليه تعذيبي والاظهر في نظم الاية لا اخاف ما تشركون
لاجل انهم الالات الا ان يشاء ربي شيئا كان من قوله بنهما قوله اما لم تجلوا ذلك انما
انتم اشرار عن تركيه نفس فادرج نفسه في ذلك الاخفاء تزكية نفسه وليه
وفي هذه اللهو اخفيه الامن لا يخص بدرشيد بكل من وحدة غير تاما من غير التوحيد
والتفصيل على تقدير تسليم كونهم حقيقا بالامن قوله تعالى الذين امنوا البسيط
ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون لم يذكر الفاء ومعلوم انه اشتراط تسبيب
من الايمان بغير الظلم لان الاهتداء المعطوف على الخبر سابقا على الايمان فذكور
وليس سببا عنه قوله استيناف منه بعينه او كلام وليس مفعولا يعلمون لان

الاستيناف لمصطلح لعلمه وانما قال لانه المقصود منه الجملة التي اقتضت سوال الايجاب
عنه بل لا يجاب عن السوال المذكور وقوله وهم مهتدون وما بعدها علاوات السوال انكار
او النفي بل انه يجاب احق بالامن والاهتداء كما يقتضيه قوله [illegible]
وقد هدان ولا اخاف ما تشركون قوله والمراد بالظلم هنا الشرك رد على المعتزلة
تمسكهم بالاية ان مرتكب الكبيرة مخلد في النار لان المراد بالظلم المعصية اذ لا يلبس
الايمان بالكفر بجمعه معه وهم لم يتفقوا الا الحديث لان خبر الواحد لا يقاوم الدليل
العقلي وجه الرد ان الحديث صح عن الثقات وليس الدليل عقليا قطعيا اذ ليس المراد
بالايمان ما يخرج بضد الكفر بل مجرد التصديق بوجوده والصانع كما اشار اليه الا انا
[illegible] قول متنا والايمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة ايضا ارادة الايمان
بمعنى الشيوع لانه لا يجامع الكبيرة في زعمهم هنا فان قلت الخلط بالمعصية
مع التوبة ايضا يوجب الامن عندهم فلا يكون اشتراط عدم الخلط بالمعصية
تماما على مذهبهم قلت التوبة دخلت في الايمان ثانيا وتحقيقه في الذين امنوا
ويشترط عدم الخلط بعد ذلك واجاب المحقق التفتازاني بان اختصاص الامن لمن لم
يلبس ايمانه بالمعصية لا يوجب تعذيب من خلط بل يوجب ان يكون خائفا
لا امنا قوله متعلق بحجتنا وتلك اتيناها ابراهيم معترضة والاظهر انه خبر ثان
وقوله على قومه متعلق باتيناها لتضمنه معنى الغلبة واذا جعل حجتنا بدلا
فحينئذ يكون التركيب من قبيل الاضمار على شريطة التفسير قوله وقرئ
الكوفيون ويعقوب بالتنوين وتحت درجات مفعول مطلق لا مفعول
كما في الاضافة قوله [illegible] ووهبنا له اسحاق لم يجد في مواهبه له اسماعيل لان
الحق كان في ذكره وذكره وجيها وكان في غاية الولاية وذكر يعقوب لان ابقاء
النبوة بطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف كلا هدينا لانها توكيد لكونها
نعمة في حق ابراهيم قوله [illegible] هديناه من ابراهيم من حيث انه اباه لا بد من [illegible]

بهذه

بهذه النكتة في عدم هداه لاسحاق ويعقوب [illegible] عليه قوله لكلا منهما او في مخصوص
الصفة والاولى ان يكون كل واحد منهما لان فيه حذف المضاف اليه والصفة في تحقيق المضاف
اليه قوله الضمير لابراهيم ويحتمل ان يكون لاسحاق ومع تقدير ان يكون الضمير لنوح عنده
من مواهب ابراهيم لانه اكرام له [illegible] لكن فيه ان اكثر ما عدده او لا دلك [illegible]
عدم نجاتهم حيث انهم اولاده لا من حيث انهم اقرباؤه لكن فيه ان الوجه ان
المحسنين جزاء مثل ما جزينا ابراهيم اه [illegible] شرف الاباء [illegible] انه كان [illegible]
ابراهيم لانه ليس جزاء اذ كان قبل احسانه ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى [illegible]
وفيه تنصيص على ان [illegible] قوله ذكره دليل على ان الذرية تتناول
اولاد البنت وفيه بحث لانه ليس له اب حتى يعرف باضافته الى الام انه [illegible] فلا يظهر
[illegible] جزء عليه كونه ذرية عنه من الام قوله واليسع بفتح اللام والسكون
الياء وفتح السين قوله [illegible] عليه السلام كما دخل على يزيد ودخل اللام على يزيد
وقع في [illegible] دخل اللام [illegible] وهو [illegible] الاصل مصدر [illegible] فانه ان
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
ولا فضلنا على العالمين [illegible] قوله [illegible] من الصالحين
[illegible]
ذريته [illegible] بعد التخصيص قوله [illegible] الفائدة قوله
[illegible]

الى المطلوب فلا يكون الا امرا فيما بعده واليه ايضا اشار الا ان يراد بالبيان الواجب
مكان الاهتمام به والاوجه ان تنديد صراطهم لافراطهم كلا بل هذا بناءهم الاصطلاح واحد مستقيم
وبهذا تم قوله فبهداهم اقتده بلا خفاء فتأمل قوله ذلكم بهدى الله الا اشارة
الى ما دعوا اليه بعبارة الا انهم والاظهر انه اشارة الى الهدى لا الصراط المستقيم
يعني هدى الله لا اختلاف فيه وبه قوله تعالى بهداه لانه في موضع المصدر يعني هدى
مطلب قوله يريد الجنس المراد بالانبياء الاعم من المنزل عليه وامره بتبليغه والا
نزل على غيره لا ان كلامه المذكور من انه نزل عليه كتب سليمان تعتبره النبوة
بالرسالة يفرقهم قوله اكثر من امن به في الكشاف وقيل لا يؤمن من بني ادم قوله
ما توافقوا عليه من التوحيد واصول الدين فان المنع التقليد انما يراد الانبياء
لكن لا من حيث انهم تبعتهم بل من حيث انه طريق العقل والشرع والاقوال الواجب
على كل احد هو اتباعها الدليل من العقل والسمع ولا يجوز التقليد فيما النبوة
نفيه تقليد لهم وتنبيه على ان طريقتهم هو طريق المؤمنين الذين يريد العقل والسمع
اقول لا يبعد ان يكون فيه تعريض بالمشركين المقلدين لابائهم في عدم الاقتداء
بالانبياء والائمة الهادين من الاقتداء بهم ترك التقليد طلبة لحجة من العقل
والسمع فلا يلزم امره بالتقليد لا الاحتجاج ان الدين بعيد الاظهر ان المراد
بهداهم هو الاقتداء وذلكم هدى الله يهدي به من يشاء وتقصير ذلك لا يوجب
لان الله تعالى امره بعد ما عدهم انما اضاف الهدى اليهم اشارة الى ان الهدى
الذي يقتدى به هو هدى جميع الانبياء وهدى الاختيار تعالى هو الهداة
من عند الله لا يخفى قوله واشبه بالا على سلف كالكناية المقصود فهم التقليد
راجع الى الاقتداء بالهدى لا فكانه قيل اقتد الاقتداء وهذا اصح على الحق
انه للوقف شبه بالضمير ان كان في ما ذكره قوله جعلناهم
الى جعلناهم بتبليغهم كالا رسالة لا بد ان ذكر الا
من زمان

من زمان اخر لا يرد ان الاية تدل على انه لا يجوز اخذ الاجر على التعليم والتبليغ حكم الله تعالى
قوله او نوصي الا غرضا انزلت او الايات تعتبر بالاجر ان اخر الا انذار
العالمين قوله وما عرفوه حق معرفته في القاموس الا ما عظموه
حق تعظيمه هذا اذا كان القدر والاحسن ان يفسر ما عرفوه حق معرفته
او نحو قوله الا اغضاب الغضب من عظمته وما كرم شاهدة عظمته ان ينكر ما هو
اظهر من الشمس من كونه منزل الكتاب قوله بل يريد بعض كلامهم في ان الدليل
لا يقتصر على قراءة الياء وهو الدليل ثم نعيد قوله يجعلونه بالياء وفيه تعريض بالكشاف
قوله وقراءة الجمهور عطف على بعض كلامهم وكذا تخفون فالقراءتان ثلثة وقوله
وما لوا ذلك مبالغة قوله في خاصة ان ابن الضيف اشارة الى
وجه بين انكار اليهود مع ظهور انزال التورية على موسى والوجه بهذا الكلام
نعم مبالغة في انكار انزال التورية قيل ذكره في حرة الغضب قال المحقق
ان يكون امرا من انزال الكتاب
ثم ذرهم في خوضهم يلعبون قوله السحاب حيث سمي
من الكتاب في قولهم علينا الكتاب
من التورية والحس قوله وقيل الخطاب لمن امن من قريش او التعليم
ان يكون ما لم تعلموا التعليم
لعدم فلا يكون الخطاب لمن امن ويكون
قراطيس عطف
القول قوله

قرأته غير متكرر بل ان معه ما ان تعاطيا تنبيه والظاهر انه تعريض بان يقول الله الا ان [illegible]

روا الغد لهم ما انزل الله على بشر من شيء قوله اشعار بان الجواب اه وتعريضا بانهم

بانهم من غاية المكابرة لا يجيبون بما هو الحق قوله في التوراة او الكتب التي

قبله لا يلائم هذا التفسير تذكير الذي وهو في الذي بين يديه بعضه من

الاحكام والقصص ونحوها ابعد ومعنى تصديقه اذ يكون له مخبرا ايد على صدقه

قوله عطف على مبارك اه الاقرب انه عطف على مصدق الا ان [illegible] قيد

لا وجه تقديره بتبليغ فان المعنى تنتفع [illegible] ولا حاجة الى هذا التكلف اذ

ان يكون عطفا على محل الوصف لانه كتاب مبارك وكائن [illegible] ومثل هذا

اي عطف الظرف على المفرد في باب الخبر والصفة كثير جدا ولا يذهب عليك ان

التكلف لفظا ومعنى فيما ذكره فتأمل قوله لانها قبلة اهل القرى [illegible] نسبة

الام في [illegible] الاطفال [illegible] مقصود هم فنسبة الام [illegible]

اطفالها من [illegible] فنسبة الام في انها لجميع اطفالها واعظم

[illegible] كان الام اعظم شأنا من الاطفال [illegible] عطف

على ما [illegible] لتقصد ما قبل [illegible] ما عطف عليه ومعناه

انها مكان [illegible] وضع للناس مكان البيوت كلها [illegible] منه لا [illegible]

ومن [illegible] من مكة بمنزلة الام للقرى قوله [illegible] والاسود العنسي

العبارة [illegible] عبارة الكشاف [illegible] او الاسود العنسي [illegible] او قال

[illegible] شيء [illegible] عطف على [illegible] الله كذبا [illegible]

[illegible] ان [illegible] هذا التقول [illegible] سبيل [illegible] ولذا

يصح جعله اشارة الى عبد الله بن سعد [illegible] على سبيل [illegible] وجعله

الكشف [illegible] سأنزل مثل ما انزل الله [illegible] بهذه القصة [illegible]

لان [illegible] ان كان [illegible] قلت [illegible] كذبا من خلق

قوله

زقا بين [illegible] القدرة [illegible] القدرة

ولذا صح قوله كالذين [illegible] قوله حذف مفعوله الا الظهران

المفعول [illegible] المقصود [illegible] هذا الوقت [illegible] فيكون [illegible] المبالغة

[illegible] والملازم [illegible] التخفيف [illegible] على تقدير التفسير

[illegible] انه [illegible] الشيء [illegible] والغلظ [illegible]

[illegible] من العذاب [illegible] والتوبيخ [illegible] اخراج انفسهم من [illegible]

قوله [illegible] فيه اشكال [illegible] هذا [illegible] العذاب مخصوص [illegible] العدد

[illegible] زاد ذكر [illegible] انه جمع فرد [illegible]

[illegible] من الاولاد [illegible] قوله [illegible] التي [illegible]

[illegible] على [illegible] التي كانوا [illegible] الخلق

[illegible] القدرة [illegible] حيث [illegible] بلا تفاوت وان المراد

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] الكريم [illegible] والتقسيم [illegible]

[illegible] المقصود [illegible] بالتشبيه [illegible]

[illegible] قوله [illegible] خلقكم [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] خلقكم [illegible] الخلق [illegible] والعزلة [illegible]

[illegible] في الصحاح [illegible] قوله

ان [illegible] الرفع بلا تكلف [illegible]

[illegible] بالنصب [illegible] ظرفا [illegible] الفعل على الاتساع

[illegible] الظرف [illegible] ينصب [illegible]

[illegible] المشهور [illegible] لازم الظرفية

[illegible] لازم الظرفية وجعلها على

يقطع على قراءة نصب بينكم بعض الدلالة على ما قبله عليه ان الامر بينكم وهو [illegible]
عنا ذكر من خبر ما قبله انه راجع الى الامر المتقرر في العقول ومما في الكشاف هذا ان ما [illegible]
راجع الى المصدر ان وقع التقطع بينكم الى الاسناد والمبني للمفعول الى المصدر
واقع في الكلام ودون المبني للفاعل قوله يريد به ما ينمو من الحيوان والنبات [illegible]
ما قبله يكون مطابقة ما قبله ان فلق الحب والنوى بالنبات والشجر النابتين
من جنس اخراج الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان قوله ذكره بلفظ الاسم حملا
على فالق الحب يعني عطفا على فالق الحب [illegible] قلت عطف يخرج الحي من الميت اولى
لانه شائع في الكلام يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي والجنس التقابل [illegible]
بين الليل والنهار ويولج النهار في الليل قلت نعم الا انه عدل عنه ليجعل يخرج
الحي من الميت بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح القصد ويخرج الميت من الحي
لا يصلح بيانا فلا يصح عطفه عليه قوله شق عمود الصبح عن ظلمة الليل وفي ما ذكره
الكشاف من ان المشقوق هو الظلمة حتى يظهر الصبح وهو نقض اجاب [illegible]
الاخرين [illegible] هذا الجواب فالق الاصباح [illegible] بكشف ستر الضوء عن وجه الليل
وبالاية تعود وجاعل الليل سكنا مزيد ملائمة والجواب [illegible] على ان يراد بعمود
الصبح الغلس فانه ينشق عن بياض النهار واستعارة وتسمية الصبح بالاصباح
من قبيل تسمية [illegible] لانه [illegible] الصبح قوله يسكن اليه التعب
بالنهار [illegible] لكون الليل [illegible] وهو للتعب في النهار [illegible]
للتعب وقت للاستراحة ليلا كان او نهارا فالاوجه ان اظهار [illegible] جعل
الليل بعد النهار [illegible] ظلمة الوحشة [illegible] وذلك ايضا [illegible]
قوله لا بد فانه [illegible] اذا كان جاعل [illegible]
بعض الاصحاب [illegible] جعل [illegible] فهو منصوب به [illegible]
[illegible] قوله او به على ان المراد [illegible] مستمرا قد [illegible] كلام الكشاف

في

في نحو زيد على اسم الفاعل [illegible] منع [illegible] قوله [illegible]
[illegible] اسم الفاعل [illegible] على [illegible] الاستقبال فهو ذو وجهين
[illegible] حسب [illegible] اقتضاء المقام قوله [illegible]
مختلفة [illegible] المراد [illegible] بان يكون [illegible]
الى قوله اشارة الى جعل [illegible] اشارة الى فلق الاصباح وما يتبعه قوله
بيانا لقصد المراد [illegible] الجعل [illegible] وتقييد القوم بالعلم [illegible]
[illegible] قوله في ظلمات [illegible] البر والبحر [illegible] وظلمات
البر والبحر ظلمات [illegible] من [illegible] البر والبحر [illegible] قوله فلكم استقرار في الاصلاب
او فوق الارض واستيداع في الارحام او تحت الارض [illegible] الكشاف حيث جعل
الاستقرار في الارحام والاستيداع في الاصلاب [illegible] النطفة من [illegible]
[illegible] بالاستيداع [illegible] في الاصلاب [illegible] نطفة
[illegible] في الصلب [illegible] والاطوار [illegible] المستقر والمستودع [illegible]
مستقر [illegible] الاستيداع [illegible] في الاصلاب [illegible] الاستقرار [illegible] في الاصلاب
[illegible] الارحام [illegible] فوق الارض [illegible]
[illegible] النهار [illegible]
[illegible] الاستقرار والاستيداع [illegible] قوله [illegible] الاستعمال
نطفة [illegible] النظر [illegible] الفقه هو الفهم [illegible] النظر
[illegible] بالاستدلال بالانفس [illegible] فيه من الدقة والخفاء [illegible] الاستدلال بالافاق
[illegible] الاستدلال بالافاق [illegible]
[illegible] الاستدلال بالافاق [illegible]
المخاطب [illegible] النظر [illegible] المخاطب في هذا المقام [illegible]
[illegible] والله اعلم قوله من السحاب او من جانب السماء [illegible] السماء

على ما ينبه ورد الوهم يتبعد الجانب لئلا ينافي كونه من السحاب والاولى ان يراد بالسماء
المكان العالي ليفيد انه نزل من كل عال الى الارض باذن الله حيث شاء الا وقع في الا
مكان يشاء او اعدمه **قوله** على تلوين الخطاب اشارة الى ان فيه التفاتا مع النكتة العامة
للالتفات وهو تجديد نشاط الكلام تجدد نشاط السامع وهاهنا نكتة خاصة به
لا يخفى على خواص اولي الافهام وهو انه اذا استمع المخاطب ما مضى من آثار قدرته
ينبغي ان يترقى من مقام غيبته الى مقام الحضور بحيث يجري المقام مقام تكلم معه بارزا
في غاية العظمة مستحقا للتعجب فيه فانه بما يفيد غاية الاعظام ولا يغفل عن هذا
التلوين في قوله تعالى قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون **قوله** نبت كل صنف
من النبات اراد بالنبت اصل النبات وهو ما يخرج من الحب واراد بكل شيء
كل نباته والاظهر ان يراد بكل شيء كل حب **قوله** في نبات الانواع المعينة بماء واحد
فالماء بمنزلة الذكر والحبوب بمنزلة الانثى فقد صح نسبته على وحدة الذكر للاناث
متعددة دون العكس وعدل محمد جه منه حبا متراكبا الى المضارع لاحضار
الصورة البديعة الحاصلة من القدرة فانه في غاية الكمال بالنسبة الى ما سبق
والمقصود مما سبق **قوله** الا ما اخرجنا من النخل خلا من طلعها ومن النخل شيء
من طلعها قنوان اشارة الى ان قنوان مبتدأ خبره من طلعها وجملة
من طلعها صفة موصوفة محذوفة ما هو مفعول اخرجنا اي اخرجنا من جنس
النخل خلا كثيرا من طلعها قنوان ومن النخل متعلق باخرجنا او مبتدأ خبره
من النخل اي من جملة النخل شيء من طلعها قنوان وعلى التقدير من شرطه حذف
موصوف الجملة تحقق وهو ان يكون بعضا من سابقه **قوله** دانية قريبة من المتناول
كانه جعل الدنو على حقيقته ولم يجعله بمعنى سهولة الاخذ مع انه مختار الكشاف
ترجيحا للحقيقة وكونها قريبة التناول لان النخلة تثمر قبل ان تطول بكونها
صغيرة بحيث ينال ثمرتها القاعد على ما في الكشاف **قوله** لدلالتها عليه وزيادة

البعد

رشوة ويهما في الكشاف او زيادة النعمة والظرفية اما مقصود وانه مع بيانه اقتصر على ذكرها
عن مقابلها او ربما يعكس فلا بد من ترجيح الوجهين لان الاقتصار بدلالة احد
المقابلين على الآخر وعدم العكس لترجيح القريبة على البعيدة والكشاف يريد انه ايد كر
البعيدة اما لعدم الاهتمام بها لشكله بالقريبة واما لدلالة القريبة عليها **قوله**
الى وشجر او جنات او من الكرم جنات وكونها من آثار قدرته الا مستفادة
في جهة المقام من شهادة العقل كالتخييل في وجه فلا يرد ان في هذه التوجيهات
فوت ما هو المقصود من اظهار قدرته تعالى وفسر الكشاف في جنات بان ميلي النخيل
جنات ووجه المعية انه يغرس تحت النخيل فتلتف به كانه جزء من النخيل **قوله** ولا يجوز
عطفه على قنوان اذ العنب لا يخرج من النخل رد على الكشاف حيث جوز عطفه
على قنوان ونصح بانها كالتعلق بها بالنخيل كانها تخرج منه والاحسن ما ذكره المحقق السعد
انه عطف من اعناب على من النخيل عطف معمولي الابتداء على معمولي المبتدأ
والخبر وقد يلتفت في نظائرها الاعناب اي من نباتات اعناب وقال المحقق السعد
لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من النبات والاشجار ولا يبعد ان يقال
المراد انه من جنات في العنب حصلت الجنات فيصح انها حاصلة من الاعناب
وكانه لهذا لم يلتفت الكشاف الى تقديره والله تعالى اعلم **قوله** ايضا عطف على نبات تجاه
الاظهر لفظا ومعنى عطف وجنات على خضرا وعطف الزيتون والرمان على حبا متراكبا
قلت لم يلتفت اليه لانه خارج سلكه واحد فلا بد مما هو معطوف عليه بجميعها
وهو نبات كل شيء متشابه **قوله** حال من الرمان لا من الجميع لافراده ومن الجميع يتأول
كل واحد او الجميع فانهم قالوا ان قلت بأي من التشابه وغير متشابه قلت بعض ذلك
متشابها وبعضه غير متشابه التبعيض والاضافة محذوف الا متشابها بعض كل نوع
وغير متشابه بعضه والبعض متعدد بحسب الانواع والكشاف جعله حالا من الجميع
بمعنى جعله حالا من الرمان وحذف مثله في الاول **قوله** بضم التاء والميم اي ثمرة كل واحد

لوقت والكتب قوله كيف يثمره ضئيلا قال المحقق السعد لما اشير الى ان التقييد بقوله اذا اثمر
للاشعار بانه حينئذ ضعيف غير منتفع به فيقابله حال النضج ويدرك كمال التفاوت وكمال
القدرة وعلى هذا لا يتم ما نقل عن المصنف ان عطف ينعه على ثمره من سنن الاختصاص
على طريقة جبريل وميكائيل للدلالة على ان الينع اولى من البعض فلذا لم تجعل الى عطف
ثمره وينعه هذا قول كانه حمل قوله اذا اثمر على الامر به وحده النظر الى ثمره على طريقة
اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم والمراد النظر الى الثمر من اول حاله الى اخره فلا
محالة قوله وينعه على سنن الاختصاص مع لا يفوت الامر بالنظر الى دقائق القدرة
بين ما بين الخروج والينع قوله ثمره ضئيلا اشارة الى كيفية النظر وارشاد اليها
لا اقتصار عليه قوله وحاله نضجه اشارة الى تقدير الوقت بما يناسب اذا اثمر
قوله او الى نضجه اشارة الى ان تقدير الوقت ليس امرا ضروريا بل يمكن الاكتفاء
بالمذكور ولكن تقدير الاول اعطف ينعه على ثمره حيث الخ كانه قيل وقت اخراج
ثمره وينعه قوله لقوم يؤمنون اشارة الى ان ينتفع بتلك الايات لقوم يؤمنون
واما بالنسبة الى الكفار ففي كمال الانذار لانها حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار
وتجزى الابرار والاشرار قوله بان عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله كلام من الاول
موجب التشريك الاول ظاهر والثاني لان الولد كفو الوالد فيجب ان يشاركه
في صفة الالوهية قوله وسماهم جنا لاجتنانهم تحقيرا لشأنهم حيث اطلق
على الملائكة الجن فيه اشارة الى ان اللام في الاجتنان والاستتار من قبيل التشبيه
البليغ اى مثل الجن دون الاستعارة لانه لا بد فيها من كون المشبه متروكا
وليس الجن المقول في الاجتنان تحقيرا لشانهم في عبده واما هو كالجن في كونه
مخلوقا مستورا عن الاعين والمراد التحقير بالنسبة الى مقام الشركة فلا يلزم ازدراء
والاولى ان ذكر الجن لتقبيح الشرك فالاحسن ان يعلم ان ليس الكلام في الاوثان
وعيسى ومريم الا ان يقال ان المراد بالجن الملائكة في حالة الشركة حيث جعلوا شركاء

لا دليل

لا دليل على شركتهما قوله او الشياطين الله خالق الخير وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل
ضار كما مر اراد بالشيطان ما يعم ابليس واتباعه والا لم يجمع شركاء وهذا غير ظاهر بعبارة
الكشاف وابليس خالق الشر الا ان الظاهر ان المراد انهم جعلوا الشيطان شركاء
لله حيث تبعوا ما يبلغهم المكلفون من الشيطان كما تبع المؤمنون الانبياء فيما
يبلغونهم عن الله تعالى قوله ومفعولا جعلوا شركاء والجن قدم المفعول الثاني على الاول
لزيد الاهتمام به لان التوبيخ في التشريك سواء كان بالجن او بالانس وكذا قدم لله اذا
كان المفعولان لله شركاء ووهم صرح المحقق السعد بانه راجح يكون النكتة وذلك في تقديم لله
لا تقديم المسند الظرف على المسند اليه النكرة على الاصل فلا حاجة فيه الى النكتة وجه
حيث ان تقديم المسند على المسند اليه بخلاف الاصل قدم للتصحيح المسند اليه او غيره ثانيه
ان النكتة الاولى لا ينفك عنه الا بر[illegible] تقديم المسند اليه الاصلي وذكره دواع
قوله بتقدير قد ما يفيده بيان ان المعنى انه بتقدير قد علموا انه خلقهم كما ذكره
المحقق التفتازاني ولا يخفى ان التركيب لا يحتمل [illegible] هذا الحذف فتوجيه ان المراد
وقد خلقهم فحقا جعلوا ما خلقهم وتقييد الخلق بحيث يقتضي انعام الا ان الله بعام
التوبيخ ذلك [illegible] ليس من يخلق كمن لا يخلق الا مرجح ما فسره وقد خلقهم على
تفسيره بان الله خلق الجن والمخلوق لا يشارك الخالق ووجه الترجيح انه يوافق قوله تعالى افمن
يخلق كمن لا يخلق وفيه انه ليس ما يدل على ان الجن لا يخلق الا ان يقال من المعلوم ان
المخلوق لا يخلق قوله وليجعلهم بحال او على شركاء والا جعلوا له اختلافهم لا فكر
حيث نسبوه اليه اذ قالوا والله امرنا بها وعلى هذا يكون جعلوا متعديا الى مفعول
واحد فلا يحتاج جعلهما معطوفا عليه متعديا الى مفعولين كما تقرر في كتب النحو
لا ينبغي ان يجعل لله متعلقا بخلقهم وشركاء مفعولا والجن بدلا منه لما مر الاشكال
وقدرك مع ان حاجة الى ذكره قوله فقالت اليهود داود فغير جعلوا الجموع المتعلقين
لا الجملة باعتبار ثبوت الفعل للكل ومع ذلك يجب ان يحمل على ما فوق

الواحد على خلاف القياس وقوله عما يصفون متعلق بكل من التسبيح والتعالي على سبيل
التنازع قوله من غير ان يعلموا حقيقة ما قالوا او فائدته التنبيه على انه لا يجوز نسبة
الشيء الى الله تعالى من غير التثبت ويجرم التكلم في شأنه بالظن والا فذكر الخرق يدل على انه
لم يكن معلوما ويحتمل ان يكون قوله بغير علم بانهم كانوا ملتبسين في هذا الخرق بغير
ما يعلمونه فان كل عاقل يعلم ان الله تعالى منزه عن الولد فانه من خصائص الامكان قوله
من اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها اي الاضافة لفظية او الى الظرف فمعنوية بتقدير
في والثبت كصعب بمعنى الثابت والقعد محركة كالموضع صعب لا يكاد الدابة تنفذ
فيه الحجة والثاقب من التقاعد ورجل ثبت القعد محركة يثبت في القتال والكلام
وفي بحيح ما يافذ فيه كذا في القاموس وانما قال بعض انه عديم النظر فيها تنزيها له عن الجهة
لا ان [illegible] الاضافة الى الظرف وتركه لدفع بكونه فاعلا [illegible] وقوله ذكره المحشي لا
يبعد ان يكون يصفون [illegible] ولانه يستدعي ارجاع ضمير سبحانه الى بديع السموات
والارض فيلزم الاضمار قبل الذكر في المفعول اذ التسبيح والتعالي يتنازعان
فيه كما لا يخفى قال المحقق [illegible] ان يكون له ولد خبرا [illegible] كونها جملة
الانشائية خبر المبتدأ واما ان الاستفهام الانكاري [illegible] ولا يكون واما
على تقدير [illegible] قوله او ضمير الشأن اذا كان [illegible] مؤنثا
فالمقدر ضمير القصة لا ضمير الشأن قوله وفي الآية استدلال على نفي الولد من وجوه الاول
ما قبله [illegible] ولم يأت بما هو احسن [illegible] لا يطلب [illegible] المقدمات البرهانية
فالمناقشة في بعض المقدمات [illegible] الاستدلال [illegible] التوحيد قوله
الاول [illegible] الارض [illegible] الكشف وهو انه خالق الاجسام العظيمة وخالق الاجسام
لا يكون جسما والولادة من خواص الاجسام [illegible] القاهرين
قوله ولا الكفؤ [illegible] انه خالق كل شيء ولا خالق ما عداه
وكون ما عداه مخلوقة ينافي الكفاءة [illegible] الاحتياج والحدوث وقوله بالاجماع تعلق
بالنفي

بالنفي والاثبات والكشف فجعل [illegible] امارة الفنا وجعل طلب الولد من خواص
المحتاجين قوله اشارة الى الموصوف اشارة الى وجه وضع الحكم موضع الضمير وهو
احضار الذات موصوفة بالصفات السابقة قوله ويجوز ان يكون البعض بدلا
وصفة اما جاز البدل فهو الله وخالق كل شيء فانه بدل من الضمير كانه قيل ذلكم الله
خالق كل شيء وجعله خبرا يوجب تكرار خلق كل شيء ولا بد له من نكتة ولعل انه هنا للقصد الى
على الربوبية وسابقا للاستدلال على نفي الولد واما جاز الصفة فهو ربكم لانه لا يختلف
هذه قوله حكم مسبب عن مضمونها ان الجملة [illegible] المرادفة وهو الجامع لهذه
الصفات وبدل [illegible] قوله فان من استجمع هذه الصفات اشار به الى ان الحكم مسبب
الا ان التفريع ليس للطلب بل الحكم بتحتمه كانه قيل فيجب عليكم عبادته والتفريع
للطلب يكفي فيه ان المراد بالحكم الحكم الشرعي اعني الوجوب والعبادة اما مورده
لا غاية الخضوع [illegible] الا بالامر الشرعي في العبادة وايضا من جملة
عبادته انقياده في نهيه عن الشرك [illegible] استغنى عن ان يقال لا تعبدوا
الا اياه قوله واستدلت به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعيفة لانه كما لا يدركه
البصر لا يدركه العقل ايضا فالتخصيص بالابصار يقتضي تفاوتا بين العقول والابصار
ولا يدرك البصر كنهه غيره ايضا وكذا الثانية لان تخصيص الحكم ببعض الاوقات
خلاف المتبادر والمتبادر عموم النفي بجميع الابصار وهو مقتضى المدح بهذه
الصفة والمقام يقتضي الوصف بالامتناع لا الاقرب شيء يمكن ان يبصر ولا يبصر
[illegible] في الجواب رعاية لظاهر الحديث الواقع في الرؤية ان يقال يمتنع ان يدركه
الابصار [illegible] العادة فلا يمكن ان يبصر ان يراه [illegible]
البصر [illegible] الله تعالى ذاته اياه بمحض قدرته قوله فيدرك ما لا يدركه
الابصار كالابصار وجعله علة لقوله وهو يدرك الابصار اولا وعلة للعطف
عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر [illegible] انه يقتضي [illegible] ودفعه بان [illegible]

اثبات الصفات له تعالى دون التعطيل الا ان قوله وهو اللطيف الخبير يصلح للعلية
وما نقل الذهن فيها الا التعطيل ففيه مزيد مناسبة للاوصاف السابقة ونحن
نقول الا وجه ان يراد بادراك الابصار ادراك البصر لا الابصار فيكون بيانا
لتعارفنا بصره وبحر الخلق فكان بكنه جلال وهو اللطيف علة لا ادراك الابصار
وغير مدرك لها لان الخبير الحاله مطابق قوله سميت بها الدلالة او لكن
ان تقول المراد بهذه موجبات بصائر ولا مانع عن ارادة نفس البصيرة
اى قد اعطاكم الله البصيرة فلا تجعلوها والعلوبنا قوله وهذا كلام ورد على
لسان الرسول تحمل ان يريد انه وما انا عليكم بحفيظ كذلك كانه قيل قل وما
انا عليكم بحفيظ فيكون مخاطبا لك فصحت جعل الوارد على لسان
الرسول قد جاءكم بصائر لانه بقرينة قوله وما انا عليكم بحفيظ ويحتمل ان
يكون الكلام بمجموع الاية فيكون مخالفة منا فهم ونحن نقول يحتمل ان
لا يكون شئ على لسان الرسول ويكون المراد وما انا عليكم بحفيظ انه ما انا
مجلكم وجبرتكم على ان البصائر واقامة الدلائل وابداع الاختيار
بيد العبد تحكم فيه قوله اى وليقولوا درست عرفناه اللام للعاقبة استعير
من الغرض للعاقبة لتنزيلها منزلة الغرض ولك ان تعطف الغرض عليه ولا يبعد
ان يجعل غرضا بلا تكلف لان الغرض من تنزيل الايات اضلال الاشقياء
وهداية السعداء يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير ليشكروا
وليقولوا درست وكون ضم العين مبالغة في الدرس لان الباب موضوع للافعال
الطبايع والبناء للمفعول لان الفعل من حا اشتقه بايات ولا رعاية قوله
بالتذييل بمعنى يجوز بالاتباع عن التدبير اذ الاتباع اى يذهب احد عقيب
احد قوله اعرض الكلية باب الخطوات واجاب الاعراض المشركين المذكور لبنه
الحكم والعلل لا وجه انه بدله على قوله قاد في ورح يكون منسا انتفا مابعده ومن

عن المشركين قوله ومن جعله منسوخا باية السيف حمل الاعراض على ما يعم الكف عن
حمل الاعراض على ما تقتضيه من العموم انه بحيث دعوتهم الى الاسلام وبعده وجوب
حمله على ما يوجب نسخه اذ الاختلاف بالشئ المبالاة به قوله ولا تذكروا آلهتهم التى
يعبدونها بما فيها من القبايح فيكون اشارة الى ان السب بذكر الشئ بما فيها من القبايح
وهو غير مانع لان ذكر قبايح الشئ في مقام الاستدلال على انه ليس شيئا بل هو ذكر
قبايح الشئ الا اهانته ولهذا لم يعد وصف الله الالهة بانها بالخصب حجم وبانها لا تبصر
ولا ينفع شيئا لها بل قيل انه استدلال على انها لا تصلح لها الا لله وينبغى
ان يراد بما فيها من القبايح ما لا يكون فيها من الواقع او يطلق السب ذكرها او تحقير
سب الله قوله على وجه الجهالة بالله وبما يجب ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفايدة قوله
بغير علم تنزيه الله عن ان يكون سبه بما فيه في الواقع وارد عليه انهم يعتقدون ان الله
فيجابه ما سبوه بل يعتقدونه في غاية الكبرياء ويجعلون الالهة شفعاءهم عنده بهم
فكيف يتوهم منهم سب الله تعالى بسب الالهة واجيب بان سبهم لعدم علمهم بتعلق السب
الى الله بان قالوا ليهجون الهك او لتهجرن الهك الذي يبعثك ويدعوك الى غير الله
ولهذا لم يقولوا ليهجون الله وعلى هذا فالمتضح ان يحمل قوله بغير علم على عدم علمهم
بما يسبونه وهو الله تعالى لانهم لا يعلمون انه يجب ان لا يذكر الله بالقبايح على ما يستفاد
من تفسيره بغير علم قرأ يعقوب عدوا بعد وكعتو والعدو الاعتداء والعدوان كالسبحان قوله
وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت الى معصية راجحة وجب تركها فلا فائدة عنده موضع
نهيه معصية لا يكون دفعها اكثر اما شبيها بها ولهذا يحضر بسببها جنازة
اجتمع فيها رجال ونساء ونحو ذلك محض بغير فائدة قوله واستحقارا
فيها والا تمه الاستحقار قالوا انهم جاءتهم اية قادعوا انهم بحيث انه تنزيل لا جاءهم
قريه العدم فعلى هذا لا ينبغي ان يقيمه انه تبعه من نفس حالهم انه انكار لجئ اية
بناء على زعمهم لم يروا اية بل كلما راوه قوله ليس شئ فيما يقدر ان تكليف

اجيبكم اشارة الى ان المراد بالعندية كونها متعددة ولو المقصود بالحصر نفي القدرة

عن نفسه لينبغي انه لا يمكن له ان يجيبهم وقد يجيء في الكشف للحصر احتمالا اخر وهو

ان المراد ان الايات مختصة في العندية بالله تبعا لما الانزل ولم يقدر عليه الكلام المنفقة

التي ايد لا فالة المحقق السعد ان لا فائدة للحصر فيه تكيف اجيبكم لا يظهر في الحصر

هنا الوجه بل يمكن ان يظهر بانه لا حكم لي فيما تطلبون عنها لا يمكن ان اجيبهم قوله ان الاية

المقترحة اشارة الى ان الضمير للاية لا للايات وقوله في ما بعد الخطاب للمؤمنين اشارة

الى ان قوله وما يشعركم ليس فيه ضمير بل هو جملة ضمير انها للايات لكان فيه مزيد مبالغة

في بعدهم عن الايمان وبعدهم في نفسه دعاية الى ما لكان قوله انكر السبب مبالغة في

السبب خطاب المؤمنين المتمنين لمن تمنى مجيء الاية المقترحة طمعا في ايمانهم يتمنى

ان يفعل الله وما يدريكم انها اذا جاءت لا يؤمنون تلفظا قبل لا مزية فيذكر

احد معان الاستفهام الانكار اي لا يشعركم شيء بانها اذا جاءت لا يؤمنون فلذلك

يتمنون ونحن نعلم ذلك فلا يجيء بها والشك ان يفيد الاشعار لعدم وفاة ما

يشعركم ما يكون منهم وان من ثبات على سلام اذا جاءتهم الاية لا يؤمنون وجه على

الاشفاق فانه ينبغي العجز بما عدم ايمانهم بل يكون الغالب عندكم ذلك فلا

يتمنون مجيء الاية ونحن نقول والله اعلم ان ما نافية الى ما يشعركم بحالهم انها اذا

جاءت لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم لم يشعروا بحالهم عنادهم في ما جاء

من الايات نفسهم لم تكلم يشعركم ما سبق بحالهم ما يشعركم شاهدة عدم

ايمانهم بعد مجيء ما اقترحوا لحسن ظنكم بهم او موصولة اي الذي يشعركم بحالهم انها

اذا جاءت لا يؤمنون لانه بعد ذلك شعر فيه كلام عنادهم وفي استعمال اذ مع كلمة

موقع ان مع المستقبل لانه ما جاءتهم مقترحهم مبالغة في عدم ايمانهم كانه متحقق في

الاية لم نشكل كونه نظرا الى مجيء الاية وعلى المراد بتقليب افئدتهم تحاميهم وانكارهم

الابصار لنا ملوا قوله الا بالانزال الضمير راجعا الى الاية تنبأ ويدبر ما الزل وان نسبا

باساق

باسابق الناو بدبا جاءه وبجهلهم رجوع الضمير الى ما الا ان يتغلب لا يؤمنوا شيء

او امره قوله في حال الا حال شبه الله انه الا ان يشاء الله حال شبه الله وقضى

سبقه من اوقاتهم وفيه شيء لا يرى وكانه اراد الاستثناء وقت نحو وقت احوالهم المستثنى

منه الا وقتا نحو وقت من حال الاستثناء منقطع جهلهم المستثنى وقتا نحو وقتا المستثنى

منه الا وقات نحو وقت وبجهلهم ان يكون الاستثناء منقطعا اشارة الى توجيه المعتزلة

ان المراد مشيئة الاكراه والالجاء لان سلب الايمان عنهم سلب الايمان بالاختيار

فاستثناء مقرت مشيئة الالجاء الاستثناء منقطع لكونه في الخطاب على المعتزلة بالاختيار

ان الحصر الاستثناء المقصود انه يجيء في الاستعمال مشيئة الاختيار قوله ولذلك تمسكوا

الجهلاء اكثرهم يجيء ان المراد بالجهل المفضي الى الاقسام وكان الاقسام من اكثرهم

الجهلاء اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تاويل اقسموا بالله

مسند الجهل الى اكثرهم بناء على انه يجهلون ان يكون المستثنى في

باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير الى المسلمين بناء على انه بجهلهم ان يكون المتمني مجيء

الاية طمعا في ايمانهم كثيرا المؤمنين لا تكلم ولا اقسام بعيد عن النظم الى النظام

في الخطاب بجهلهم ان يكون المراد ان اكثرهم يجهلون توجيه الاقسام بالله حق لو

علموا انهم اقسموا او بعضهم قسم منهم مع علمه توجيه قوله ويلك منعفقا به الا منعلق

بعدو والقدم عليه لاهتمام او حال منه قدم لنكارته ويجهله ان يكون مراده متعلق

بجعلنا او حال منه الا معمول له اذ الكلام يحتمل قوله يوسوس شياطين الانس الى بعض

الجن الى بعض اه ذكر البعض الثلاثة يعرف الى بعض الجن والثلاثة يعرف الى بعض

الانس بذكر في الوضعين البعض في الاول وبعض الجن بمكان الاول والكشف

وكذلك بعض الجن الى بعض وبعض الانس الى بعض قوله الا ما فعلوا اذ ذلك يريد

ان الضمير المعود المذكور رجوعا الى المتعدد بتاويل اسم الاشارة وقدم جعله

غير مرة وينبغي ان يجعله راجعا الى الغرور لان عدم فعل واحد منها يستلزم

عدم الكل وان يجعله الى المعادة مع استلزام عدمها عدم الكل فيه الخير المقتضى ان

النظم

فعلم بعدم مشيئة الله تعالى عدم فعلهم لما ذكره من عدم مشيئة ايمانهم لان الترك
في الشرطية مشغول الشرط مضمون الجزاء كما بين في محله ولا يخفى ان فعلهم لمشيئته تعالى فعلم
فكأنه جعل مشيئة عدم فعلهم كناية عن عدم مشيئة فعلهم فكأنه قيل فعلهم بمشيئته فعلم
ما فعلوه والله اعلم قوله تعالى فذرهم وما يفترون الا الايقاع بشأنهم ولا تعرض لهم لانه
لا بد منهم الا المهدي ولانه لا يخاصمهم حتى يكون منه ذا بآية السيف قوله والمنزلة
لا اضطراب فيه حيث لا يكتمه القول بان جعل الله العدو ولكل نبي للصغو لانه قبيح
قالوا اللام للعاقبة لان الله رضي مع انهم ينكرون علينا لام العاقبة التي نقول بها لانكار
الوضاع ويستدلون باللام على تعقيد فعاله تعالى بالغرض وفيه توبيخ عظيم لهم حيث
لم يتنبهوا للاحتمال جعله عطفا على غرورا قوله وضعفه اظهر اشارة الى ضعف
ما قالوا برجعه لان لام العاقبة يكون اشارة الى حكم الفعل وفوائده المرادة وضعف
الاخير بما لا يخفى قوله اظهر لانه اظهر من كل شيء وقيل مراده ان ضعف
الاخير اظهر من الاخير لان لزوم شده ودا بعيا وحرف العلة وظهور شده وذكر لام
الامر بعد الواو لوجوب الاسكان واعلم ان لام الامر انما يكون للتهديد والا فلا يصح
وحتى قوله والضمير لانفسهم وتخفاد ون لانفسهم قوله ويحتمل حكما على
التقدير بين تقديم غير الله لتعلق الاستفهام به وجعل التقديم لكون ذو الحال
نكرة وهم لانه نكرة عامة بالنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري فلا يجب تقديم
الحال قوله القرآن المعجز فقد علم بان الكتاب المعجز حجة بيني وبينكم ويحتمل ان يراد
بالكتب الثلاثة ان حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم بنبوتي
وفصل فيه علامتي قوله فيكون من باب التهييج الى على التقدير لا للكشف
عن الامتراء فانه عليه السلام لم يمتر في شيء مما علمهم بالانزال فالانزال من ربه بعد
ان اخبره تعالى بانهم يعلمون انه منزل من ربك ويحتمل ان يكون فلا تكونن من الممترين
اخبارا بكونه معصوما عن الامتراء ابدا ولا يخفى ان جعل الخطاب لعموم الناس

فلا حاجة الى جعل العموم للناس سوى النبي عليه السلام لكن ذكر جعل خطابه تهييجا فيلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز الا ان يحمل الذي كناية مع انه لا ينبغي لاحد ان يمتري فيه فعلم اشارة الى تخصيص لا
ينبغي لاحد ان يمتري فيه قوله صدقا في الاخبار والمواعيد الظاهر او المواعيد داخل في
الصدق في الخبر والاخبار والمواعيد بدل الصدق في كلمة فحمله بعض اخر في قوله الصدق في التفصيل
نظر قوله لا احد يبدل شيئا منها بما هو اصدق قال المحقق السعد راجع الى الاول بسند في نوعها
لان مغيريه ما يجوز فيها ان زال الاخر في الاعلى قوله الا كلام الحق تقول ايا وتتابعه خير الانبياء
اذ الانبياء وافوا قد قال فيه تقدم اقتضه ويحتمل ان يكون لا نهيا عن متابعة غير الله لانه
والجاهل اكثر من في الارض لانهم اضلوا عن اقامة قلبية واحد منهم قوله وهو
ظنهم بان المراد بالظن الظن المخصوص [illegible] مرتبة متابعة الظن والعقد من باب
الظنون وذكر [illegible] اتباع الظن اتباع المتبعين وهو ما يتعلق من الشرع
ان متابعة ظن المجتهد واجب ومتابعة الظن المستند الى المقلدين ليس من قبيل
حصر متابعة الظن قوله فان اعلم لا ينصب الظاهر في مثله ذكره لا حاجة الى تقدير فعل ذكره
لان الظاهر انه اراد به في مسئلة الكحل واعلم لا ينصب الظاهر في مسئلة الكحل ايضا في مسئلة
الكحل مختصة برفع الظاهر كما حقق في محله وكان ما وقع فيه ظاهر عبارة ابن الحاجب في الكافية
ويبعد ان يراد بشذوذ ذلك المنصوب به احترازا عن اسم التفضيل فيه فانه ينصب الظاهر قوله اعلم
فيكون من منصوبا بفعل مقدر او معطوفا بان يكون استفهامية بعد التعليق
لا حاجة الى تقدير فعل فيه نظر لانه وقع مجرورة نظرا لانه لا يتفرع عليه كون ما في
من يضل الله بل يكون اسم التفضيل [illegible] او اسم التفضيل فيكون
مجرورة باضافة اعلم اليه قوله سببه من الانكار اتباع المضلين الظاهر انه سبب
على قوله ان ربك هو اعلم من يضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين [illegible] الامر
الا انما ينبغي من اعتقد انه اعلم قوله لا ما ذكر عليه اسم غيره فهذا مستفاد من التقييد
فاما ما لم يفهم ذكر الخالق معتبر عنده لكن [illegible] المستفاد [illegible] المستفاد

ان لا يأكل مما لم يذكر اسم الله عليه سواء ذكر اسم غيره او لا او اما مع العلم بعجز فقال لاستفاده
من التقييد بالشرط ومن عدم اتباع المضلين وتقييده بسبب النزول فانه
نزل لما نازعوا المسلمين في تحريم الميتة متمسكين بانه لا فرق بين ما قتلتم وما قتله الله
اولى بان يؤكل فحفظ الله المسلمين بانزال الآية عن ان يختلج في قلبهم شيء من غوايتهم
بهذا والتقييد بالشرط والنهي المذكور لا يدلان على ان هذا النهي مراد في هذا
المقام فانه يكفي في التقييد قصد ترويج هذا الامر كذلك في التفريع على النزول واختلف
في سبب النزول فقال الامام ابو منصور سببه ان المسلمين كانوا يتحرجون عن
اكل الطيبات تقشفا وتزهدا بهذا وقوله وما لكم ان لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه
يؤيده وظاهر الآية انه يجوز الاكل مما ذكر عليه اسم الله واسم غيره معا لا يقول [illegible]
لا خراجه لانا نقول الظاهر انه لا خراج ما حرم من الذكاة كالعظم والروث والدم المسفوح
وقطعا او ما مات حتف انفه لا شبهه لا تقييد الا بالذبح فذكره على سبيل التمثيل منقطعا
ولكنه لا يجعل استثناء من ضمير حرم وما قصد [illegible] المدة اي الاشياء التي حرمها
عليكم الا وقت الاضطرار اليها بهذا الاستثناء من ضمير حرم [illegible]
لا تقتصر في كلامه على جعل الاستثناء منقطعا والسر في هذا المقام بيان فائدة
الا ما اضطررتم وقد اشار عنه **قوله** وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ان تفصيله ما حرم
يتضمن حصر الا ما اضطررتم اليه وكان الفائدة فيها والاعلام المبالغة في النهي عن
الامتناع عن الاكل بان ما حرم يصير على كل حال فاحلي فانه لا يصير ما لا يأكل
فكيف يجتنب عما يؤكل فقال **قوله** ما فعل وما تقول بتحليل الحرام والحرام وما بين
الحرام والحلال [illegible] بانه كما قال عن الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات
الا فاجتنبوها فان من رعى حول الحمى يوشك ان يقع **قوله** وقال مالك والشافعي
خلافا لهذا [illegible] وفي رواية هو مع ابي حنيفة كما ذكر صاحب الكشاف
وهو ما لك [illegible] حنيفة انه مع داود **قوله** [illegible] المسلم [illegible]

عن

عن ترك التسمية ناسيا فقال كلوه فان تسمية الله تعالى في قلب كل مؤمن وتخصيص الكتاب
بالسنة جائز وكذا بالقياس المنصوص العلة وفاقا **قوله** واوله بالميتة فظاهر العبارة ان
المؤول ابو حنيفة والكشاف ذكر التاويل عن الشافعي ومن شاركه ايضا تأول بما ذكر
غير اسم الله عليه لا يلائم مذهب ابي حنيفة لانه لا يتناول النهي عن الاكل متروك التسمية
عمدا فانه حرام عند ابي حنيفة بالميتة لانه يجعل الاكل متروك التسمية عمدا داخلا في الميتة دون
المتروك التسمية نسيانا **قوله** والضمير لما الا فيما لم يذكر اما تعقيبه مضافا الى الاكل بمعنى
او يجعل الفسق على ما لم يذكر [illegible] الكشاف [illegible] يذكر جواز
رجوعه الى عدم ذكر اسم الله لو علقه بما لم يذكر لان الكلام في النهي عن الاكل وفي
النهي عن عدم الذكر [illegible] الراجح الى عدم الاكل على [illegible]
وجه [illegible] وصف ما اهل لغير الله به بالفسق كما اشار اليه بقوله فان الفسق
ما اهل لغير الله فالمناسب التفسير به **قوله** لم تأكلون ما قتلتم انتم فالآية دلت على
ان النفوس [illegible] قد تكون شيطانية وربما كانت رحمانية فالسند
ينبغي ان يفرق بينهما والشيطانية [illegible] ومقدماته وهمية والروحانية
الا مقدمات عقلية [illegible] والشيطانية [illegible] سلطان الوهم **قوله**
فان من ترك طاعة الله [illegible] واتبعه [illegible]
فقد اشرك [illegible] مع الله [illegible] **قوله** وانما حسن حذف الفاء فيه لان
الشرط بلفظ الماضي [illegible] وجوب الفاء في الجملة الاسمية
ولم يجوز [illegible] ضرورة الشعر [illegible] عدم [illegible] الجزاء
اذا كان الشرط ماضيا [illegible] ترك الفاء [illegible] وان اطعتموهم
انكم لمشركون **قوله** [illegible] من كان ميتا [illegible] فهديناه الله تعالى
[illegible] الظاهر ان من كان ميتا ومن مثله في الظلمات [illegible] الاستعارة
التمثيلية [illegible] بحيث [illegible] الاستعارة **قوله** وهو

خبره في الظلمات الظاهر أن خبر مثله جملة أي هو في الظلمات ومبتدأ ما هو المحذوف وقدره

الكشاف حيث قال ومعنى قوله كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها كمن صفته هذه

وهي قوله في الظلمات أي ليس بخارج منها يعني هو في الظلمات ليس بخارج منها كقوله مثل الجنة

التي وعد المتقون فيها أنهار أي صفتها هذه وهي قوله فيها أنهار وهذا وجعل قوله

وهو مبتدأ يعني أن لفظ هو المحذوف مبتدأ خبره في الظلمات أو يعني أن مثل مبتدأ

خبره في الظلمات بتقدير هو في الظلمات في غاية البعد وكأنه كان في نسخته خبره هو في الظلمات

وقد سقط هو من قلم الناسخ ولا يخفى أنه لم يذكر في الكشاف ما يلائم الاحياء

والأنوار بدل بالظلمات الخ الذي يكون خبره مبتدأ غير ما قد ذكروا ويكون ... التشبيه ...

والله أعلم قوله أي كما زين للمؤمنين إيمانهم ههنا بعيد ... الأولى أن ... الإشارة

إلى ... قوله ويجوز أن يكون مضافا إليه ... الجعل ...

لا تخصيص له بالجعل ... بل ... ما جعل الجعل بمعنى التصيير ... أن يكون

المفعول الثاني ليمكروا فيها وهو مقتضى سوق الكشاف كما ذكره المحقق التفتازاني وفيه

حيث إن اللام في الغرض فهو متعلق بالجعل لا محالة قوله ... حيث ... الذين

كفروا بيان لمكرهم بأنفسهم ... بسبب مكرهم أو جزاء على مكرهم ... على

أن الباء للسببية والمقابلة قوله على غاية تمكنهم ... في المكانة للمبالغة قوله

عن المصابرة والثبات ... على ما أنا عليه وهذا أنسب ... قوله

فسوف تعلمون من له عاقبة الدار قوله فسوف تعلمون بصيغة الخطاب ...

أعلم ذلك ... العاقبة ... قوله يكون له العاقبة الحسنى التي خلق الله لها

هذه الدار ... عاقبة الدار العاقبة الحسنى ... العاقبة الشر ...

عاقبتها ... الشر بمنزلة العدم لعدم الانتفاع بها قوله ...

مع الإنذار ... حيث ذكر ... في صورة ... حيث ... اعملوا على مكانتكم

إني عامل وحسن الأدب حيث لم يصرح بالعذاب والإنذار ... من ... فسوف

تعلمون

تعلمون قوله ثم إن رأوا ما عينوا لله أزكى بدلوه ... وإن سقط مما جعلوه

في نصيب الأوثان شيء زكوه وقالوا إن الله غني عن هذا وإن سقط مما لله وثمان شيء

أخذوه وردوه إلى نصيب الصنم وقالوا إنه فقير وإن هلك ما لله وثمان شيء أخذوا بدله

مما لله ولم يفعلوا مثل ذلك فيما لله وإن زكا نصيب الأوثان فقط زكوه وإن كان

بالعكس أخذوا من نصيب الله ما أعطوه السدنة وقالوا ... كذا ذكره

المحقق ... أي فعلهم هذا وجه عدم الوصول إلى الله أنه لا يصل إلى من هو مصرف ما لله

ولا يبعد أن يقال إن ما جعلوه لله لا يصل شيء منه إلى الله لأنهم يصرفونه إلى الضيفان ثم

الكفار ومساكين ... قوله ... قوله زعمهم تنبيه على أن ذلك

مما اخترعوه ولم يأمرهم الله به في الواقع ولا في زعمهم ... لم يجعل

... قوله زعمهم ... بأنهم ...

على خلاف ما يعتقدون ... قوله

خلاف ما يعتقدونه ... بعبادة ... قوله حكمهم هذا

قوله حكمهم إشارة إلى أن ما مصدرية وهذا إشارة إلى ... المخصوص ... حكمهم

... المضاف إلى ... أن يكون ...

إليه قوله وهو ضعيف في العربية ... ضعيف لا الفصل مطلقا ...

بالظرف ... بالشعر ضعيف ... بالشعر ... القراءة

وإشارة إلى ... وهذا من عادة الكشاف لإنكاره تواتر القراءات السبعة

... وقال إن القراءات السبعة متواترة لا يجوز الطعن فيها ...

... المضاف إليه بمنزلة الفاعل

... المفعول ... المصدر ... بالمفعول

... المضاف والمضاف إليه ... الظاهر ...

الطعن والقصور ... قوله والعاقبة ...

لظهور ان ليس ذلك في محض السنة وانما يترتب على تزيينهم قوله والجار متعلق بقالوا
لا بقوله افتراء لان المفعول المطلق لا يعمل في المجرور فهو ان المجرور صفة له اي لا افتراء
والتقدير افتراء قوله انت وانما خصا لخلوصه وبقراءة ابن عباس فانه جعله
خالصة مصدره وهو الخارج من البطن حيا وبهذا التقييد انما يحتاج اليه اذا لم يكن
خالصة بالنصب حالا من ضمير الصلة فانه يحكى قراءة ابن عباس بمعنى صيده وهو الخارج
حيا وبهذا علم ان قوله المخرج المصادر ان جعل خالصة حالا من الصلة فلا يخفى
لا عند الثاني ظاهر الصادق فليس بحجة الثاني الصادق قوله وتانيث الخالصة
للمعنى وكذا تانيث ميتة ويحتمل ان يكون تانيث يكون مع نصب ميتة قرا ابنا
ميتة في قوله ولذلك قرا ... نظره ورواية الشعر ... يكثر روايته الشعر
مع انه منكر ابو عمرو كالقافية فقال الكشاف ويدل عليه قراءة من قرا بالنصب
ولم يلتفت اليه لانه مع احتماله كونها حالا من الصلة لا يدل على كونها مصدرا
ويحمل على قراءة النصب ان يكون للجملة ويكون المذكور ناصبا لها حال النصب
وفيه بحث وجه كون المراد بخالصة بالاضافة ان ما في بطون الحي والتذكير في فيه
لان الميتة ما في بطون او لما ذكره قوله اي جزاء وصفهم يعني وصفهم مصدر ...
بتقدير المضاف وفي هذه الجملة تهديد عظيم وتعريض للعلماء في مقام الوعظ
وتحذير كبير من ان يجعلوا شيئا برايهم من غير مستند قوله لخفة عقلهم اشارة
الى تفسير سفها بمعنى اعرابا بالحمل لا حسن عطف وجهلهم عليه لتفسير بغير علم الايهام
كونه مفعولا له سيما وقد عقبه بقوله ويجوز نصبه على الحال او المصدر
الا انه اعتمد على ظهور الحال ولم يخف ايهام الاحتمال ثم تقييد الجهل بخصوصه التفسير الجاهلة
الفقر فينبغي ان يقال وجهلهم بان دفع الشيء ليس بالقتل بل بما يعود ...
الله ويتركوا الف ... الارض وان الله رازقا ولادهم لانهم قوله ...
ما رزقهم الله فيه مزيد بيان سفاهتهم حيث يقتلون بناتهم مخافة الفقر ويحرمون

ما رزقهم

ما رزقهم الله ولا يخافون الفقر في هذا التحريم قوله قد ضلوا وما كانوا مهتدين
الى ما كان من شانهم الاهتداء وما صاروا مهتدين بان سالوا رسلا وضلوا في
في القتل والتحريم وما كانوا مهتدين في امر من الامور فتامل قوله وفيه المعروشات
ما غرس الناس فعرشوه هذا لا يقتضي اختصاص غير المعروشات بما نبت في البوادي
والجبال لتناوله ما غرس الناس ولم يعرشوه فالاولى ان يحمل قوله فعرشوه ويكون تناوله
المعروشات لجميع ما غرسه الناس لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش على الجميع
ولا يبعد ان يراد بالمعروش المعروش بالطبع كالاشجار التي ترتفع في نموه وبغير المعروشات
ما تنبسط على وجه الارض كالكرم ويكون ذكر النخل والزرع تخصيصا بعد التعميم
قوله والمضمر للزرع والكل مقيس عليه يعني بانه النخل لانه في الجنات ولا يخفى ان الجنات
ايضا مقيس عليه فالاولى والباقي مقيس عليه ويكون الزرع معطوفا على النخل مختلف
فيه على البعض معطوف على جنات فالجنات مقيس عليه بهذا التقدير ايضا او
ويكون المعطوف في حكم المعطوف عليه ليس على اطلاقه كما تقرر في محله فلا يوجب
اشتراكهما في ما هو خارج عن المعطوف عليه وعدم كون الاختلاف في حين الانشاء
لا يوجب جعل الحال مقدرة وان اتفقا كلهم به يجب ان يكون الاختلاف في المختلف
باعتبار ما يؤول فتامل قوله على تقدير الكل في معناه على تقدير الضمير بتقديره اسم
الاشارة في التعبير عن المتعدد بالمفرد وقد مر مثله مرارا قوله ثمره الذي يكون في الربيع
والكيفية اقوله وقت الادراك قوله وان لم يدرك ولم يبلغ اشارة الى دفع انه
لا فائدة في قوله اذا اثمر لانه لا يكون الاكل قبل ان يثمر ووجه الدفع ان فائدته دفع
توهم ان الاكل مخصوص بوقت الادراك فالمعنى الطعام وجه التوهم اعتراف
الثمر المراد والاكل وهو من الثمر بالادراك وانيع ولا يخفى ان مثل هذا السؤال
يرد في قوله وانظروا الى ثمره اذا اثمر ولا يتاتى هذا الجواب هنا فلعل مثل هذا
الجواب غير تام وهو ان يقال المراد بالنظر حين كان الشجر مثمرا ويكون الثمر على الشجر

ما بعد قطع الشجر فان ظهور القدرة فيها اكثر ربما يحتج بعلم ويقرب الا انه لا يحذف باذنا
اصلا لعله الكسرة على لغة النخع لنلفظ السحاب وفيه ان اليا وثبت في الثمر مطلقا
قوله ليعلم ان الوجوب بالادراك لا بالتنقية وليعلم ان لا وجوب قبل الادراك الا في
في ما تلف قبله ولا يخفى ان الوجوب في الذمة وقت الادراك لا وجوب الاداء اولا
من الاداء قبل التنقية والنظم يدل على وجوب الاداء وفيه كونه سبب العلم بالوجوب
وقت الادراك نظر نعم لو جعل يوم حصاده صفة الحق اي حقه الواجب يوم حصاده
افاد الوجوب يوم حصاده لكنه لا يحتاج افادة الاهتمام يوم الحصاد والمراد بيوم
حـ لا يؤخر عن وقت الاداء وهو اول وقت الاداء والاخر وقت الاداء موسع
قوله في التصدق وقيل معناه لا تسرفوا في الاكل قبل منعه الزكوة او تضيعوه
في غير محله شرعا ولا يبعد ان يكون مطلقا شاملا للنهي عن الاسراف في كلها ولذا اتى
بعد الاثمار بجعله قيدا ولا تبسطوا بالكلية البسط تفسيرا له فان القرآن يفسر بعضه بعضا
اذا ابدى الصدقة المتطوعة فاما اذا كانت من المفروضة فلا مقدار لا يحتمل الزيادة
قوله ما يحمل الاثقال كانه ادخل المركب تحت الحمولة لان الراكب ثقل ولو جعل الحمولة ما
يحمل الاثقال والفرش المركب فانه كالفرش في انه يجلس عليه الراكب وعبر عنه بالفرش
نذكر النعمة جميعا فلو لا سعة الجيث كانه فرش ونكالا تباع الفرش من الجلوس عليه
لا تنافي الفرش وغيره فهو الكبير بعيدا والمنتخب يجعل الفرش على ما [illegible] النسوج
من شعره وصوفه ووبره ان يجعله الحمولة على ما ينسج للملابس من شعره وصوفه
ووبره فان الملبس ما يجعله اللابس قوله كلوا مما احل لكم فيه [illegible] التبعيضية
لان الرزق كله ليس مما يؤكل الا بالحلال منه [illegible] ان الرزق هو الحلال
دون الحرام فان قيد الحرام ليس بما يؤكل شرعا وهو ظاهر والرزق ما يؤكل شرعا وليس
شيء من الماكول شرعا بحرام فالرزق ليس بحرام والحسد الاعتقاد لو كان الرزق
ماكولا شرعا طلبه بمقتضى الاية وليس كذلك بل ظاهر انا ناجزئية قوله ظاهر العداوة

بين

بين وصف الشيطان بكونه مبينا باعتبار ظهور عداوته الا انه عدو قوله اوفعل
دل عليه الامر كلوا عليه كانه قيل كلوا ثمانية ازواج وكونه حالا يتوقف على جعله بمعنى
الصفة اي مختلفة او متعددة اذ ظاهر على هيئته [illegible] قوله [illegible] وهو بدل
من ثمانية على التحقيق [illegible] ان جواز البدل من البدل والاظهر انه من الضان بدل
من الانعام والمعز بدل من حمولة هنا قلت اذا جوز تعدد البدل فالظاهر انه عطف
بيان على ما رزقكم الله قوله باعر معلوم يدل على ان الله حرم الاظهر ان المراد اخبروني [illegible]
والانكار [illegible] قوله في دعوى التحريم [illegible] الاخبار بالعلم [illegible] تحكم
كاذبين قوله اذ انتم لا تؤمنون بنبي [illegible] احضورهم وقت اسنادهم
انما يفيد لهم الانكار التحريم لانهم لا يؤمنون بنبي فليس لهم [illegible] التحريم الا سوا
من الله بل ليس لهم الا الاسناد [illegible] الانكار [illegible] التحريم
[illegible] التحريم
الاخبار [illegible] قوله [illegible] ظلم [illegible]
[illegible] بغير علم [illegible] لا يتصور
الاضلال بغير علم [illegible] بعد العلم والاثم [illegible]
بالبيان [illegible] البيان
[illegible] قوله وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم بالوحي وفيه تنبيه على ان الاصل في الاشياء
[illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] محرمات [illegible] قوله محرما تنبيه على ان الحرمة بالتحريم [illegible] لو احل الله
[illegible] الاقدم
الاهتمام [illegible] تقديم المسند
الظرف [illegible] اذ لا يجوز حذف
احد مفعولي [illegible] قوله الا ان يكون ميتة [illegible] استثناء [illegible]

ذو كانه قيل الا الغذاء او وجود ميتة والظاهر ان قوله او دما عطف على ميتة الا انه جعله عطفا
على ان يكون لئلا يحتاج الى تكلف تقدير فيه وللاشارة الى ان المنفي عنده في الحقيقة الا ان
ان يجعل الاستثناء مفرغا اي الا وقت ان يكون الطعام ميتة او دما مسفوحا
والنوع بعينه اي يكون لحم الخنزير بعد ان الاول جعله فيه [illegible] باعتبار النجاسة
والثاني جعله خبيثا بحسب الخاصية وخبيث اي يفيد الكلام خبثا و[illegible] منه الصفات
الذميمة قوله وهو عطف على [illegible] الفصل بينهما [illegible] ويكون بالمعطوف عليه ان يكون
[illegible] وكذا في الفصل بينهما ان وصله بقوله فسقا لانه بمنزلة الجزء [illegible]
وقوله والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون سهوا لان المستكن
في اهل لغير الله هو مسند اليه والصحيح ما في الكشاف والضمير راجع الى ما رجع اليه المستكن
في يكون في جواب انما رجع الضمير اليه على هذا التقدير قوله فلا يصح الاستدلال
بها على نسخ الكتاب اذ لا نسخ على انه تعالى يجوز تخصيص الكتاب بخبر الواحد ووجود
محرم اخر بعد ذلك تخصيص لنفي التحريم بما عدا الاربعة لا نسخ قوله كل ماله اصبع كالابل
والسباع والطيور [illegible] المراد بالاصبع الاصبع خاصة بل كل ذي خف وذي حافر مشقوقا
كالبقر والغنم او غير مشقوق كالفرس [illegible] الخف للحافر والمخلب بمنزلة الاصبع للانسان
اذ يخفى في الحيوان ما يخفى للانسان بالاصبع كما اشار اليه بقوله سمي الحافر ظفرا
مجازا ويرد على هذا التوجيه [illegible] قوله ومن البقر
والغنم حرمنا عليهم شحومهما [illegible] ان الغنم والبقر لم يحرما عليهم الا [illegible]
[illegible] اخر [illegible] هذه الاية ثم لا اجد فيما اوحي الي [illegible] قوله ومع انه حرم الله
على اليهود جميع هذه الامور [illegible] حرم البحيرة والسائبة والحامية فاجيب بانه كان
على اليهود خاصة غضبا عليهم وقوله [illegible] السبب من الظلم [illegible] تحريم [illegible]
ان البعض كان محرما قبل ظلمهم والتوجيه انه [illegible] تحريم البعض [illegible] السبب
وانما جعل تحريم الكل [illegible] باعتبار ان السبب [illegible] تحريم في البعض

ايضا

415

ايضا كان بعض الاجزاء كالشحوم وبعض محرما وانما قال لعل لاحتمال ان يراد بكل ذي ظفر جملة
بحرمتها حرمنا قوله الثروب [illegible] الكرش [illegible] شحم الرقيق قوله الاضافة لزيادة
الربط يعني به انه لا حاجة الى الاضافة اذ يحصل المقصود من قولنا ومن الابل والغنم الشحوم
كما تقول اخذت من زيد ماله لكن [illegible] لزيادة [illegible] الشحم بالبقر والغنم [illegible]
[illegible] قوله الا ما علقت بظهورهما [illegible] الكشاف [illegible]
كانه [illegible] زائد على النص فلا بد من دليل قوله او ما اشتمل على الامعاء [illegible]
[illegible] الحوايا عطف على ظهورهما اي ما حملته الحوايا [illegible]
عطفها على ما حملت بتقدير مضاف اي شحوم الحوايا قوله او ما اشتمل على الامعاء [illegible]
[illegible] في الصحاح
[illegible] الحوية [illegible] الحوايا
والحاوية ما تحوى من الامعاء لا جمع قوله وقيل هو عطف على شحومهما ويكون
المقصود تحريم نفس الحوايا لا شحومها [illegible]
[illegible] وما اختلط بعظم [illegible] عطف على شحومهما ولا حاجة الى ذكره الا ان
[illegible]
تخصيصا [illegible] الشحم قوله او بمعنى [illegible]
او بمعنى الواو عطف على شحومهما لان العطف على المستثنى ايضا يقتضي ذلك لان
المستثنى هو [illegible] قوله او بمعنى الواو العطف [illegible]
[illegible] الاستثناء [illegible]
دون الواو [illegible] العطف على المستثنى [illegible]
كان من جملة المنفي يفيد العموم كقولك ما جاءني زيد او عمرو فانه يفيد نفي المجيء من واحد
منهما اما اذا تعلق النفي بواحد منهما فلا يفيد العموم بل يكون النفي مرددا كقولك
النفي عن زيد او عمرو فانه ليس كقولك [illegible] زيدا او عمرا [illegible] المستثنى [illegible]

متعلق النهي لا المنهي فان قلت لا موجب جعلا او شرعا او اذ يجوز ان يكون المحرم احد
الامور على التعيين فيجب عليه اختيار تجنب منها ويحرم الاخر او يكون الحلال واحدا منها
فيجب عليه اختيار واحد منها ويحرم الاخريين قلت ورد ذلك بانه جاء في الشرع على ايجاب
واحد مبهم ولم يجئ تحريم واحد مبهم او تخييره فلذا لم يلتفت اليه وفيه بحث لانه
المعلوم من شرعنا لا من شرع اليهود فتأمل وكون او بمعنى الواو وليس بمعناه
مستعمل في معنى الواو وحمله على التنويع فيؤول الى معنى الواو ولهذا قال صاحب الكشف
او بمنزلتها في قولهم جالس الحسن او ابن سيرين والعصعص المتصل بعظم وغلط
عجب الذنب كذا في القاموس قوله التحريم والجزاء التحريم منصوب على انه مفعول له
والجزاء على انه مفعول مطلق قوله في الاخبار او الوعد والوعيد في الحقوق
الصادر منه رد على من جوز الخلف في الوعد بناء على انه كرم وفضل خلاف الوعيد
قوله يمهلكم على التكذيب ويحتمل ان يكون المراد انه ذو رحمة واسعة فهو يرحم
ثم يمهل كثيرا تنصيصا فلا تغتروا بتكذيبكم وتأخيركم لانه لا يرد باسه عن القوم
المجرمين او سيرحم بالانتقام منكم ولا يرد باسه عنكم قوله وقوع مخبره يدل على الاجازة
او من وجوه اعجاز القرآن اشتماله على المغيبات ولو قال ودليل الاجازة لكان انفع
لانه قد وقع ولهذا اخبر تعالى عنه بقوله وقال الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا
من دونه من شيء قوله لو شاء خلاف ذلك يعني التوحيد مشيئة ارتضاء له
ان تقول مرادهم بطلان المشيئة الا انهم ظنوا ان المشيئة لا تنفك عن الرضاء
او ظنوا انه لا ملازمة في ما اراد على خلاف رضاه قوله لا الاعتذار عن ارتكاب
هذه القبائح بارادة الله اياها منهم ارادة الجاء وقد يجيء لا يدل الاية الا على ان الشرك
قالوا ان اشركنا بمشيئة الله ورضاه ثم انهم ادعوا الرضاء لا انهم ادعوا المشيئة
حتى يكون نفيها المشيئة الله التبكيت فيكون دليلا للمعتزلة بل هو نفي رضاء الله بالكفر
وهو مذهب الاشاعرة ونفي الرضاء يستلزم نفي الارادة قوله ويؤيد ذلك
قوله

قوله كذلك كذب الذين من قبلهم وجه التشبيه انه لا تكذيب للرسول في قولهم لو شاء
الله مشيئة الجاء وقسر عدم الشرك ما اشركنا لان الرسول لا يدعي خلافه وانما التكذيب
في ان الرسول ينفي ذلك مرضيا لله تعالى فيكون دعواهم ان افعالهم بمشيئة الله تعالى مشيئة
ارتضاء قوله من امر معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم فسر العلم بمعلوم خاص ولا حاجة
اذ يصح ان يراد به لكم من اعتقاد مطابق فيما ادعيتم ان الاشراك وساير ما انتم
عليه مرضي لله تعالى فتظهر وروده لنا والظاهر ان يكون بالبرهان فهو طلب البرهان وقوله على ما
زعمتم تحميل متعلق يصح والظاهر تعلقه بالاحتجاج ولا حاجة الى تقييده ان تتبعون بالتقييد
من قوله في ذلك بل الا بمعنى ما ذكرتم وجعل امركم ان لا تتبعون الا الظن ولا تقولون
الا الكذب قوله وهو لا حاجة الى هذا التكلف فان قوله ان تتبعون الا الظن
تحكم تكذيبهم اذ الكاذب لا يجد الا التكذيب وليس فيه توبيخ باتباعه قوله البينة
الواضحة من الكتاب والسنة والادلة العقلية التامة ولم يجعل الحجة على ما يوجب
الزامهم تحسينا كما فعله الكشاف اذ لا ضرورة اليه مع انه لا يتم وهو ان الحجة انه
اذا كان الامر كما قلتم من ان كل كائن فبمشيئة الله تعالى ورضاه يكون ما يخالفكم فيما يخالف رضاه
فلا ينبغي لكم النزاع والمعاداة معنا ووجه عدم تمامه ان لهم ان يقولوا المعاداة منا
ايضا معكم بارادته ورضاه قوله وهو ويجيء عند بني تميم علامة كونه فعلا
التصريف اذ لا تصريف لاسم الفعل لا يزيد ان الفعل وهو فعل
بضم اللام وسكون العين لان الهاء وهو امر من لم وما بنيه مع الالصق
هو اصله عند الحجاز بني تميم لم يذكر التثنية مع انها على الاخالها
تحت جعل اصله لا يوجب دخول هل على الامر فان هل
قد تكون بمعنى قد ثم اسم فعل بحذف مد ضوله وخفف بحذف
الهمزة بعد القاء حركتها الى اللام وكون الاصل في الاسم السكون لان الامر وضع

ساكن الاول او بناء على انه في الجمع الوصل بها اشكال وهو ان هلم الفعل اخرج عن نوعيه
الفعل او نظر في تعريف الاسم بان لم يقترن بالزمان لانه يجب الوضع الاول اذا كان علم
منقولا عن الامر كان اقترانه بحسب الوضع الاول وقد اشار بتجويز حضوره ميلانا
المشهور هنا لغة الحجاز **قوله** ويظهر بانقطاعهم الا بانقطاع حجتهم والقامهم الى
الشهداء ضلالتهم اى ضلالة المقلدين او ضلالة الشهداء وفى المقلدين فنا الظاهر
ولذلك لا اراد الشهداء معهود بين قيد الشهداء بالاضافة وهم قبلهم شهداء
ووصفهم بما يقتضى العهد بهم وصف تقول لو قال ايتونى شهداء الشهادة يجوزهم
لانتفاء الشهداء او ليس المراد هنا بدء الامر على وجود الشهداء ورفع الكشف
انه شهادة من هذه شهادة في نفس الامر لا بزعمهم ونهاية **قوله** فان شهدوا فلا تشهد
معهم لان شهادة الشاهد بالحق يوجب التسليم لا عدم التسليم ثم انه فيه منع
التقليب فيما دل الحجة على خلافه **قوله** فانه فيه [illegible] من يجعل ان يكون هنا [illegible]
تعرضا لهم بانهم في حرض يضل الجاهل لو سمعوا ما تقول ليترفعوا الا ذروة العلم
قوله للدلالة على ان مكذب الايات متبع الهوى لا غير في دلالة الاضافة على ذلك
بحيث ان الاضافة لا تقتضى تقرر المضاف على المضاف اليه وغاية التوجيه فيه
ان من المعلوم ان اتباع الهوى مطلقا ممنوع فاذا اضيف الى الذين كذبوا بالايات
في مقام المنع من اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب الايات
قوله منصوب باتل او حرم منصوب باتل ولو جعلها خبرية نفيه مسامحة لان المنصوب
بجزدها الا مفعول [illegible] فيه ولو جعل مصدرية فلا تسامح لان المنصوب حينئذ هو
الذى هو المجموع ما حرم وما الخبرية مغاير لما الاستفهامية شاملة للوجهين [illegible]
قوله لانه ينبغى ان يصح ان يكون الكلمة [illegible] مفعولا به **قوله** متعلقا بحرم او اتل والاول
اظهر لان المحرم [illegible] **قوله** يمنع عطف الامر عليه ويصح جعل الا تشركوا

بيانا لما حرم **قوله** الا تشركوا يصح ان يكون تفسيرا لفعول [illegible] واحتمال ان
يكون نفيا منصوبة والحمل ان يكون تفسيرا لان لا تشركوا بان يكون الا تفسيرية تشركوا
تفسيرا لا تشركوا نهيا مع وجه عدم صحة عطف الامر على المنصوب بان انه يلزم عطف الانشاء
على الاخبار على ما ذكره المحقق التفتازانى وفيه بحث لان الانشاء قد يؤول بالمفرد فلا يلزم عطفه
على الاخبار المؤول [illegible] **قوله** ولا منعه تعليق الفعل المفسر **قوله**
بالامر متعلق بالتعليق لا بالمفسر لانه يمنع عطف الامر على النهى تعليق المتعلق
بالامر ان الاوامر والواجب شيئا كيف يكون متعلق الامر ما حرم خلاف الا
فانه حرم الشرك يصح ان يكون بيانا لما حرم باعتبار ما تعلق به قوله فان التحريم باعتبار
الاوامر يجب الاضداد فمعناه ان الامر بالوجوب تحريم ضد الواجب [illegible]
فيصح ان يبين بالتحريم باعتبار تحريم تضمنه قال المحقق التفتازانى وقيل يلزم ان
يكون من الحصر لكن ربما يجوز بطريق العطف بهذا فيه ولا يجوز ان يكون ما حرم عليكم احسانا
بالوالدين احسانا ولا يجوز ان يكون ما حرم عليكم ان لا تشركوا به واحسنوا بالوالدين
احسانا **قوله** يجعلها النصب عليكم قال المحقق التفتازانى ويا باه عطف الاوامر الا
ان يجعل لا نافية وان المصدرية موصولة بالنهى اى الزموا ترك ما هو قاعدة
بريه قاعدة جار الله **قوله** او الجر بتقدير اللام ويكون تعليلا للتلاوة والاعلام
مفصل التلاوة **قوله** من اجل فقر ومن خشيته تفسير للفقر وخشيته لان الاول ان غير
بعضا قد وقع في موضع الفقر وخشيته الا الاملاق وما احسن ما قيل ان الخطاب
لكل منهما نفس وليس الخطاب في هذا واحد فان الخطاب [illegible] من املاق الفقر الحال
ويبعد خشيته املاق من الاولاد فقر ولكنه يخشى الفقر ولهذا قدم نرزقكم هنا فقال نحن
نرزقكم واياهم قدم رزقهم على الاولاد هم في مقام الخشية فقال نحن نرزقهم واياكم
قوله ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق فان قلت ما توجيه الى عطف العطف

ليس في صورة الا قليلا فانه بمنزلة الاستثناء، قلت لو لم يذكر لتوهم ان هذا الحكم ناسخ
للقصاص والرجم وقتل المرتد قوله الا بالفعلة التي او الخصلة التي هي احسن ينبغي لو لم يجد
المتكفل مال اليتيم نفسه على احسن الخصال في مصلحة مال اليتيم ينبغي ان لا يقربه قوله
الاشارة فيه الى ما ذكر في السورة او هذا انما يتم لو كان لجميع ما فيه من الواجبات
ح يجب اتباعه وتاويل بالطلب الاتباع بالطلب الاعتقاد انه حق بعيد وان كان شديد
على المحقق السعد ر الشار اليه من قوله تعالى لعلكم تتقون ولا يبعد ان يكون اشار اليه
ونبه عن عرم ويلايه ولا تتبعوا السبل الا الاديان المختلفة قوله تقدير اللام
على انه علة قوله فاتبعوه لا يظهر صحة ذكر الفاء لانه يغني عنه لام التعليل قوله عطف
وصاكم هكذا ذكره الكشاف وقال المحقق السعد ر انه في جملة ذلكم وصاكم لظهور ان ثم عطفا
على الفعلية المقدرة في ذلكم قلت انما قال عطف على وصاكم اشارة الى ان الاسمية
التي هي فعلية في قوة الفعلية فيجب عطف الفعلية عليه فقصد عطف على وصاكم معناه
عطف على الجملة التي في قوة وصاكم بمنزلة قوله وثم للتراخي في الاخبار او التفاوت في الرتبة
اشارة الى دفع ما يتجه انه كيف عطف ثم على توصية المخاطبين ايتاء الكتاب الذي
هو متقدم عليها وذكر الكشاف في جواب هذه التوصية قديمة لم تزل يوصى بها كل امة
على لسان نبيها فكانه قيل ذلكم وصيكم به يا بني آدم قديما وحديثا ثم اعظم من ذلكم انا
اتينا موسى الكتاب وانزلنا هذا الكتاب المبارك ولا يخفى ان اول الكلام يدل على انه بصدد
بيان التراخي الزماني وآخره يدل على انه بصدد بيان التراخي الرتبي والتكلف كلامه على انه
بصدد بيان التراخي الرتبي اذ ليس ايتاء الكتاب متاخرا عن التوصية قديما وحديثا
الا انه يخفى في هذا التوجيه بيان ان تلك الوصية قديمة فوجهه المحقق السعد ر بانه
رد لما قال من استشكل عليه العطف من ان الايتاء متقدم على التوصية [illegible] الصواب
تقييد تعليم الجواب [illegible] يكون مراد الكشاف ان ثم مستعملة في التراخي

الزماني

الزماني من سابق التوصية بل من اكثر زمانها اما حقيقة او تجوزا او للتراخي الرتبي في الكلام
اشارة الى جواب بيان انقول ولا يبعد ان يكون ثم للاشارة الى الانتقال من كلام
الى كلام فانه كان سابقا في بيان المحرمات وهذا في [illegible] التعليم الترتيبي فيكون
بمنزلة فصل الخطاب وكثيرا ما شاع في السنة ارباب اللسان وبين ذلك فيه وجدنا
اصله هنا لكن والله تعالى اعلم والتراخي في الاخبار انما يتم لو كان ثم اتينا من اخبار الانزال
ومن اجوبة صاحب التاويلات ان ثم بمعنى الواو والواو ادعى انه جاء كثيرا او استشهد
عليه بما هو اوضح من التوراة قوله للكرامة والنعمة اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما ولذا
حذف فيه اللام لانه فعل لفاعل الفعل ومن استبعد ذلك جعله مفعولا مطلقا لفعل
محذوف في جملة في تقدير اي تممناه تماما كما نبت نباتا قوله ويؤيده ان قرئ الذي
احسن بالرفع في التأييد نظر [illegible] على ان الذي للعهد
لانه لم يجعل ضمير للعلم [illegible] هو مثبت بل ما عليه العلماء يجوز
بلا حيلة [illegible] الذي احسن تبليغه بكل من
يبلغه [illegible] على الذي احسنوا
والعلم بقراءة الرفع فتوجيهه على الوجه الذي هو احسن ما عليه الكتب ان تفسير قراءة
النصب بالاتمام على الوجه الذي احسن ذلك الوجه [illegible] او احسنه او المراد
باحسن ما عليه الكتب سوى التوراة كما لا يخفى قوله تعالى فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون
الكاف مفعول لاتقوا واتقوا ما علم بيانه مفعول تتقون والاحسن ان يجعل المفعول
هنا اتقوا المخالفة او تقييد اتبعوه باتباع الاوامر واتقوا بالاتقاء عن المنهيات قوله
كراهة ان تقولوا قال المحقق السعد ر الا انه في هذا القول لا يصح ان يكون مفعولا له
لانزلناه بعده فجعله الكوفيون على حذف لا والبصريون على حذف المضاف اي كراهة
ان تقولوا ويحمل والله اعلم ان يكون مفعولا لاتقوا ان يكون من قبيل فاتقطع

الا في وقت يكون لهم عنده او فرضنا انه يترتب على ارتكابنا احد الامرين يترتب الغاية على الفعل
فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن السعادة قوله وتعلق الاختصاص في افعال الابتداء
المشهور انه في كون الزبور بعد باقي زبر شيء نظر فوجه الاختصاص بالنسبة
اليه انه لم يكن فيه حكم اصلا بل كلها ادعية وبهذا ظهر ضعف ما قيل انه جملة من الكتاب
المجوس والاولى ان يقال الكتاب ثلثة طوائف قوله ان وان كنا في الكشف والاصل وانه
كما قال ان المخففة بضمير الشان وخالفه على مقدمة ابن حاجب وضعف نصبه بالضعيف
الا مع ان اذا خففت فانه لازم وجوابه انه لم يرد ان الاسم المحذوف اذا خففت
لا يلزم الكلام بل يبطل الافعال المبتدأ او الافعال مطلقا من خلاف المذهب بل المراد
انه لو شدد لا يصح دخوله على الكلام بل لا بد من ايراد اسم وذكر ضمير الشان ليستقيم
الشيء ولا يجوز ان يكون الاصل وانا كنا قوله وصدف اعرض او صد غيره جاد
متعديا ولازما كصد فلان اذ صده متعديا في القاموس صدف عنه يصدف اذا اعرض
وفلانا صرفه وصد عنه صدا اعرض وفلانا عن كذا منعه وصرفه فيكون نقلا متنوعا
على صدف في معنى اعرض واضل على الصدق في صدا او صرفه فكان الاول اولى قوله
الا ان ينظرون فجعل الاستفهام للانكار او النكرة ايضا في الاستفهام بل ولا الاظهر انه
نفي قوله ملائكة الموت او العذاب يريد ان المراد انهم ينتظرون في الايمان
وقت اتيان ملائكة الموت او العذاب او امر الرب بالعذاب او كل اياته يعني اشراط القيمة
والهلاك الكلي او بعض ايات القيمة ولا ينفع ايمانهم في شيء من هذه الاوقات
ومنها انه لم يبين الا عدم نفع الايمان وقت اتيان بعض الايات الا ان يقال
بيان عدم النفع عند اتيان البعض يغني عن بيان عدم النفع عند اتيان الكل
لكن بعد يبقى عدم بيان عدم نفع الايمان عند اتيان ملائكة الموت او العذاب وعند
اتيان امر الله بالعذاب فلا وان يحمل قوله الملائكة على ما يطلبون من اتيان

الملائكة

الملائكة لكفرهم لقوله تعالى قالوا لولا انزل علينا الملائكة باتيان الرب ما ذكره بقوله هل ينظرون
الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام فحاصل الكلام انهم ينتظرون في ايمانهم ما يحمل او ما
لا ينفع الايمان بعد وجوده قوله جزيرة العرب قال المحقق التفتازاني هي ما بين حفر
موسى الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة في العرض سميت
جزيرة لاحاطة بحر فارس وبحر الحبش ودجلة والفرات بها قوله لاضافة
الايمان الى ضمير المؤنث في الكشف الى ضمير المؤنث الذي هو بعضه وهو اضوائق للانعم
كسب الخير قال المحقق التفتازاني يعني لان البعض الاعم ان يكون من اجزاء الذات او من صفاته
المقابلة لها قوله غير مقدمة ايمانها على ذلك اليوم باقية في هذا اليوم اذ لا ينفع ايمان
متعد او غير قبل مجيء اليوم وهو ظاهر او مقدمة ايمانها غير مكتسبة في ايمانها خيرا وهو
دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل لانه سوى بين عدم الايمان والايمان الذي لا
لم يكسب فيه خيرا والجواب بتخصيص هذا الحكم بهذا اليوم اي بهذا الوقت بخصوص لا ينفع
فيه الايمان المجرد ولا يلزم منه عدم النفع بالاخرة والجواب بانه يعني نشر الاوعدم
النفع بالخلو في احدهما رده المحقق التفتازاني بانه ينبغي ان يكون كسبت معطوفا على امنت
حتى يكون النفي داخلا على المردد فيفيد عموما ويكون بمنزلة لا تطع اثما او كفورا والمعنى
كذلك ولو عطفت على امنت لنفعا ولا يتصور كسب الخير في الايمان من لا ايمان
له في نفعه او لم تكن كسبت في ايمانها خيرا فيفيد بين النفعين لا نفي المردد
فلا يفيد العموم بل يفيد ان الايمان مع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن ان يقال الا ينفع
ما في ذكره اشارة الى ان فوت النفعين لمن لم يؤمن بعد نفع نفس الايمان ونفع كسب الخير
لا ينفع فيه واما الجواب بالعطف على لم يكن فانما يتم لو جعل او بمعنى الواو واذا لم ينفع الايمان
الحادث من غير تقدم ايمان مع كسب الخير فعدم نفعه بدونه بطريق الاولى وهو الذي
اشار اليه بقوله وان كسبت فيه خيرا والجواب ايضا بان في الاية تقديرا كان

فلا ينفع نفسا ايمانها او كسبها خيرا في الايمان ان لم تكن آمنت من قبل او لم تكن كسبت
خيرا وذكر في هذا الجواب ابن الحاجب بعبارة اخرى حيث قال ان المعنى لا ينفع نفسا ايمانها
ولا كسبها وهو العمل الصالح ان لم تكن آمنت قبل او لم تعمل الصالح قبل فاختصر للعلم به
ولا يخفى ان الظاهر مع من لم يعتبر الايمان بدون العمل الصالح ولكن الآيات والاحاديث
الشاهدة بمجرد الايمان ينفع ويورث النجاة من العذاب ولو بعد حين دعت
الى التأويل وتأويل الشارح رحمه الله عليه المشهور يمكن ان يقال في الآية ان لا ينفع الايمان
باعتبار نفعه انه اذا لم يؤمن من قبل وباعتبار العمل اذا لم يعمل قبل الا انه ينفع الايمان
باعتبار العمل انه بحيث يسبب القبول او العلو تم الكلام من غير تقدير لف ولا اعتبار
اختصار فتأمل **قوله** فرقوا شيعا كل فرقة اماما تشيع الخوارج مع الازارقة [illegible]
وتبليغه [illegible] كذا في الكشاف [illegible] والمراد هنا الاتباع وكان الذين فرقوا دينهم
الائمة والذين كانوا شيعا الاتباع **قوله** وقيل هو نهي عن التعرض لهم وهو
منسوخ بآية السيف وجعلها ان يكون المراد انك لا تغفل عن عقابهم شيئا انما امرهم
الى الله كلما تفعل فهو بامر الله ان تعالى ما امره وان تركهم تركهم بامره ومن لا نسخ
ايضا وجعلها ان يكون وعدا لرسول الله بالعصمة عنهم في انه ليست منهم في شيء
من الضرر **قوله** ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون وهذا اشد وعيدا ولا امر فوقا
ان [illegible] المنع بانواع المنع القادر الذي لا يقدر على [illegible] بالمشي بالسابه
فلا وجه لحمله على الاخبار [illegible] **قوله** الا عشر حسنات امثالها فقد الموصوف
فجعلها تذكر عشرة مع تذكير امثالها [illegible] فالتذكير نظر
الى المعنى **قوله** بنقص الثواب وزيادة العقاب [illegible] مقابلة العدد كما اشار
اليه سابقا بقوله تفضيلا للعدد ولكنه ان [illegible] من النظر [illegible] النقص فيكون
الحظ لا تنقص [illegible] من عشر امثالها ومع السيئة [illegible] مقام الجزاء

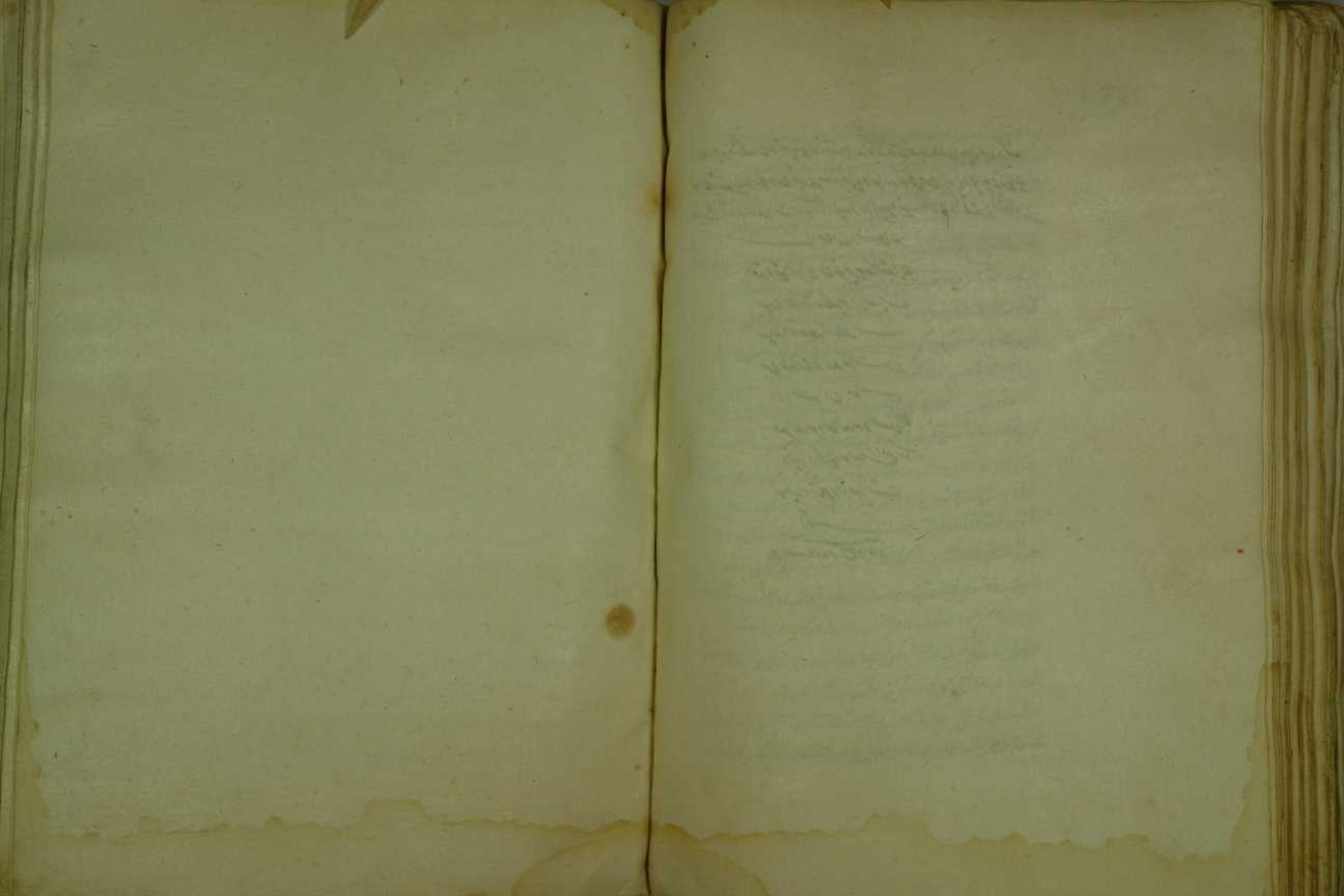
وبها

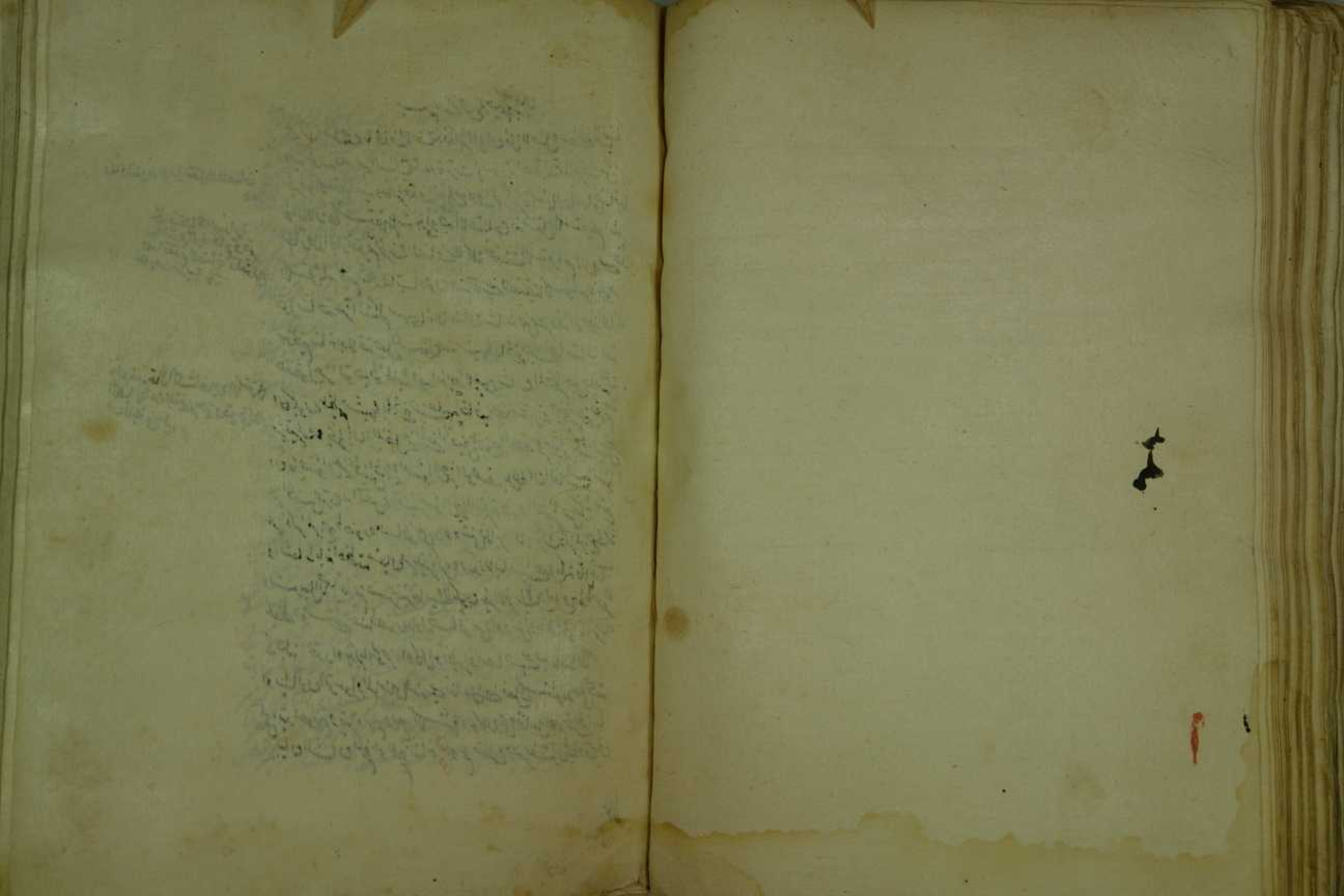
تعالى

وانما اكتفى في هذا المقام بعشر امثالها وقد جاء وسبعين وسبعمائة [illegible] كما اشار
او بيانا لما هو عام وانما زيادة [illegible] كلية **قوله** وهو ابلغ من المستقيم باعتبار
الزنة يعني ان هذا الوزن من اوزان المبالغة والمستقيم باعتبار الصيغة والبناء ابلغ
لان السين للطلب فيفيد طلب القيام لا اقتضاءه **قوله** بدل من محل الى صراط كلا
لان [illegible] لا يكون مفعوله الذي بواسطة الى منصوب
توجيه [illegible] لان الهداية تتعدى بنفسها [illegible] فالوجه انه حال
المحل لانه يفعل لا منصوبا اذا كان فعلا [illegible] تقدير الفعل [illegible] بعيد
موطئة من صراط مستقيم [illegible] والمقصود وكان المبالغة في الاستقامة **قوله**
حال من ابراهيم [illegible] ان المضاف اليه [illegible] اذا كان
حيث يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف نحو اتبع ملة ابراهيم حيث يجوز اتبع
ابراهيم او كان المضاف جزء المضاف اليه نحو [illegible] ومقطوع [illegible]
ذكره في موضع آخر [illegible] كانه قيل [illegible] الملة ابراهيم حنيفا
[illegible] في الفعل [illegible] المضاف [illegible]
فعلية [illegible] وقال المحقق [illegible] المضاف
اليه [illegible] بمنزلة الكل من المضاف الذي هو [illegible] ومن حيث
الطريقة المخصوصة الثابتة من النبي [illegible] من حيث الانقياد له [illegible] ومن حيث
[illegible] ومن حيث [illegible] الله تعالى ومن حيث يرد [illegible] الوارد
المعطوف [illegible] شريعة والدين يضاف الى الله [illegible]
واحد والاضافة [illegible] **قوله** لان اسلام كل نبي
[illegible] الآخر وكذا الشريعة [illegible] ما خلق الله نور
[illegible] ما قال النبي [illegible]
قوله [illegible] بعبارة لا يخفى ان تقديم [illegible] الله
ان يكون لا [illegible] الغير [illegible]

على أن التقديم ليس للاختصاص بل لأن الإنكار ليس فيه بغية الرب بل في بغية
الغير ولا يبعد أن يقال ذكر غير [illegible] الا اشرك [illegible] الاختصاص تنبيها
على اشتراك الغير فيما في بغية الله إذ لا يبغيه إلا بتوحيده ولما ذكر سابقا
أن الصراط الذي هو عليه صراط إبراهيم عقبه بهذا الكلام دفعا لمظنة أنه
أخذه دينا كما أخذ المشركون عبادة الأصنام تقليدا لآبائهم إذ فيه إقامة
البرهان على أنه الرب لا غير وبغية غيره منكر عند العقل قوله تعالى ولا تكسب
كل نفس إلا عليها يعني ليس لي إلا ما كسبت فما يكون من ضرورة عليكم حتى أبغي ربا غير الله
ويكون ضررا عليكم لأنكم دعوتموني إليه وهذا نفع قوله فلا ينبغي في ابتغاء
رب غيره ما أنتم عليه من ذلك بأن يكون متعديا فيه لأنكم سبقتم فيه
ودعوتموني إليه ويحتمل أن يكون المعنى ولا تكسب كل نفس إلا ما يضرها ونفسه
غيرها بكسب النفس فكيف أترك ما هداني ربي إليه بما كسبت أنفسكم
قوله على أن الخطاب للمؤمنين أو للأمة المدعوة كلام [illegible] في رفع بعضكم
فوق بعض درجات إيمان بعض وتمرد بعض قوله من أجاد وأمار [illegible]
آتاكم من قوة التأمل في آياته والاستعداد لمعرفة طريق الحق وسلوكه قوله لأن
ما هو آت قريب [illegible] إذ ذلك التخصيص العقاب [illegible] الآخرة وأما لو أريد
ما يعقب التقصير في الدنيا من البعد عن الفطرة وقساوة القلب وغشاوة
الأبصار وصمم الآذان فأمره ظاهر قوله وصف العقاب ولم يضفه إلى نفسه
لا يخفى أن كونه وصفا للمتعلق [illegible] ان [illegible] الأفعال
قوله لم [illegible] فوقانية أو تحتانية حركة الصوت [illegible] أنا عبدك
الضعيف [illegible] البضاعة العديم الاستطاعة قد وفقت بعض فضلك بتحرير
كلماتك وأجريت على معرفة ما خفي [illegible] فيضك وإنعامك فلا يبعد

الأمر جودك [illegible] أن لا تضيع ما تفضلت بإمدادك وأن تديمه نافعا بين عبادك
وأن تجعله [illegible] وأن تجعله مغفرة لي ولوالدي ما كان من أمتي وسلم في [illegible]
البشر آدم صلوات الله تعالى عليه وعلى جميع أنبيائه الكرام [illegible] شوال
سنة [illegible]
قد وقع الفراغ من تحرير هذا التفسير
بعون الله تعالى مالك يوم الدين
على يد أضعف الطلاب
[illegible]
إبراهيم بن موسى
غفر الله له ولوالديه وأحسن إليهما
وإليه ولجميع المؤمنين والمؤمنات
الأحياء منهم والأموات
آمين
[illegible]





بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله اصله عن ما فحذف الالف حذفا كثيرا اي ان فعل الاصل وسبب الحذف ولنشاء
اليه بقوله عامر يعني السبب قاعدة مرت في سورة البقرة لم مركبة من لام
الجر وما الاستفهامية والاكثر حذف الفها مع حرف الجر لكثرة استعمالها معا واعتنائهم
في الدلالة على المستفهم عنه هذا وجه الاعتناء انه انتقل الاستفهام الى
الجار ولذا جاز تقديم الحرف المضاف على كلمة تضمنت الاستفهام قوله ومعنى هذا
الاستفهام تفخيم شان ما يتساءلون عنه اه يعني حقيقة الاستفهام لا تحوم
حول ساحة عز المتكلم سبحانه فما شان شانه فهي مصروفة الى معنى مجازي
هو تفخيم شانه بعلاقة جعل المسئول عنه مشبها بما خفي جنسه لما فيه المبالغة
للعقول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعيد لا يليق بشان المتكلم جل جلاله
ان يكون عظيم مشبها بما خفي جنسه عليه خافيه يعني الشهير في التفخيم فهم
من غير انه يحتاج الى النقل عن المعنى الحقيقي لجنس العلاقة ومبنى النكتة على
ان ما السؤال عن الجنس وقد تجيء للسؤال عن الوصف بل ههنا ان الغالب في السؤال
عن الجنس صرح به المحشي في تفسير السؤال عن البقرة قوله والضمير لاهل مكة اه
عن ذكر المرجع لحضوره حسا نحو هي راودتني فلا يرد ان فيه ترك ذكر المرجع
والاشعار بانه لعظمة منبئ عن غير ذكره ولهذا لا ينافي سبب اهل مكة قال صاحب
التسهيل الاصل تقديم مفسر ضمير الغائب ولا يكون غير الاقرب الا بدليل [illegible]
لفظا او يستغنى عنه لحضور مدلوله حسا نحو هي راودتني او علما نحو انا انزلناه
في ليلة القدر او بذكر ما هو جزء او كل او نظير او مصاحب بوجه ما قوله
او يتساءلون الرسول والمؤمنين عنه يعني تفاعل بمعنى فعل واستشهد على صحته
بمجيء تداعوهم وتراءوهم وبمجيء الاستشهاد لو كان مجيء تفاعل بمعنى فعل قياسا
قوله بيان لشان المفخم او للتفخيم شانه قوله وعم متعلق بيتساءلون مضمر اي المحذوف يعني

وكما انتقل الى الجار انتقل الى المضاف [illegible]

مع اقتضائه الصدارة
اما تقديم الجار فكقولهم
واما تقديم المضاف فكقولهم
غلام من ضربت

ولو وقعه قال الكشاف جرد الاستفهام
للمبالغة عن التفخيم حتى وقع في كلام
من لا يخفى عليه شيء

بالمذكور

بالمذكور يعني ان المذكور قرينة المحذوف وظاهر انه تفسير مستحسن ركيك نحو قوله تعالى
وان احد من المشركين استجارك لانه لا يمكن الجمع بين المفسر والمفسر ههنا لكن
لعدم الفائدة ويمكن الجمع ههنا اذ قولك يتساءلون عم يتساءلون عن النبأ العظيم مفيد
بلا شبهة قوله ويدل عليه قراءة يعقوب كانه استدراك على الكشاف حيث
جعله قراءة ابن كثير ووجه الدلالة ان الاظهر قراءة الوقف لا اجراء الوصل مجرى
الوقف والوقف عليه يوجب تقدير العامل بلا وقف لكن قراءة العامة تستدعي كون
قراءته اجراء الوصل مجرى الوقف قوله الجزم بالنفي والشك فيه ان كان ضمير يتساءلون
للكفار او بالاقرار والانكار ان كان للمسلمين والكفار تقرير الاختلاف بالاختلاف
في الاقرار والانكار والتوقف او بالاختلاف في الاستهزاء والاستزادة الخشية والمحفوظ المودة
قوله كلا سيعلمون ردع عن التساؤل بمعناه او بمعنى السؤال ووعيد عليه اي سيعلمون
جزاء التساؤل او ردع ووعد على الارتداع اي سيعلمون مثوبات الارتداع
قوله تكرير للمبالغة اي تكرير اللفظ مبالغة في البيان وتقرير لما يفاد في الجملة او تكرير
الردع والوعيد للمبالغة فيهما والتاكيد وفي ثم اشعار بان الوعيد الثاني اشد
فهو مجاز للتفاوت في الرتبة ووجه كونه اشد ان يكون اشارة الى عاقبة او قوله
ولم يقل بالاشارة الى ان الردع الثاني اشد لان شدة الردع لشدة الوعيد
فانه يستتبع شدته قوله وقيل الاول الخ يحتمل ان يكون المراد جعل ثم للتراخي الزماني
ويرد عليه الفصل بين تكرير كلا بحرف العطف المعطوف عليه والفصل بين المعطوف
وحرف العطف بكلا ويحتمل ان يكون المراد بيان وجه كون الوعيد الثاني
اشد ولا يبعد ان يجعل الردع الاول عن التساؤل والثاني عن الانكار وتفاوت
ما بينهما اقتضى العطف بثم قوله وعن ابن عامر ستعلمون بالتاء على تقدير
قل لهم ستعلمون يا جوابهم ان التقدير بعيد كلا فالاوجه على تقدير قل لهم كلا ستعلمون
ولكن ان طرز الكلام مخرج الالتفات فيستغني عن الحذف قوله تذكير ببعض

ما عاينوا من عجائب صنعه الدالة على كمال قدرته ليستدلوا الخ او ليستدل عليهم
بذلك على صحة البعث فيندفع به انكارهم وشكهم الناشي من التردد في الصحة او البعث
من وعيده كل ما نشر وجاء في الغاية او تذكر تلك العجائب ليستدل على حكمته البالغة
فيصدق باطنه لئلا يكون خلق الانسان وتكليفه عبثا لسرعة طريان الفناء عليه
فلا محالة خلقه لكمال ابدي بعد فناء جسمه قوله وقرئ مهدا اي انها لهم كالمهد للصبي مصدر
سمي به الآلة تقريبا للمهد والمهاد لانهما بمعنى في القاموس المهد الموضع الذي يهيأ للصبي
كالمهاد والجمع مهد لكن الكشاف فسر المهاد بالفراش وقال القاموس الم
نجعل الارض مهادا معناه بساطا يمكن السلوك فيه فترجح جعل المهاد بمعنى المهد
هذه الفوائد وكون الكلام تشبيها بليغا كما يدل عليه جعل الجبال اوتادا اي كالاوتاد
يعني ارسينا الارض بها كما يرسي البيت بالاوتاد والمهاد كما يمكن ان يكون مصدرا
سمي به المفعول يحتمل ان يكون مما لا يؤخذ للمفعول كالامام والآلة في معنى قوله مصدر سمي
به ما يمهد انه مصدر يستعمل بمعنى المفعول لا انه نقل من المعنى المصدري الى المفعول
وصار اسما له كما يتبادر من العبارة يدل عليه عبارة الكشاف وتسميته للممهود بالمصدر
كضرب الامير او وصف بالمصدر او بمعنى ذات مهد والمهد كالمهاد من اسماء الارض
ابقي على ما في القاموس لكن لا محتمل له هناك قوله ذكرا وانثى الخ ذكورا واناثا قوله
سباتا قطعا في القاموس السبات النوم او خفته ولا فائدة في جعل السبات مفعولا
ثانيا للجعل مع كون مفعوله الاول النوم بل لا يصح لان المعنى لا نجعل النوم نوما فلذا
جعلوا المراد بالسبات غير معناه الحقيقي اما بان استعمل في قطع الاحساس والحركة اللازم
للنوم واما بان استعير للموت لمشابهة النوم في انقطاع الحس والحركة معه او جعل
السبات بمعنى النوم الخفيف يكون الكلام مفيدا يعني جعلنا نومكم نوما خفيفا غير ممتد فيختل
به امر معاشكم ومعادكم وقد مدح خفة النوم وحث على تخفيفه قوله استراحة
الاستراحة وجدان الراحة فهي صفة القوى والقطع صفة النائم لانه يقطع نفسه عن الاحساس

والحركة بسبب النوم فلا يصح جعلها مفعولا للقطع ولا للجعل الا بتقدير اراد فالاستراحة
للقوى الحيوانية والازاحة الازالة والكلال الفتور وقوله ومنه المسبوت اي من جعل
السبات الموت المسبوت للميت لانه ينتج منه او كلاهما مشتقان من السبت بمعنى
القطع واصله القطع ايضا يعني اللفظ الدال على القطع كما ان اصل السبات ذلك
والاولى واصله السبت بمعنى القطع ايضا قوله وجعلنا الليل لباسا غطاء يستتر بظلمته
من اراد الاختفاء يستتر بظلمة الليل كل احد لكنه نعمة في حق من اراد الاختفاء
فلذلك خص الاستتار به ولامر ما قيل وكم لظلام الليل عندك من يد تخبر ان المانوية
تكذب اليد النعمة والمانوية قوم يجعلون النور خالق الخير والظلمة خالق الشر والقول عجب
حيث عقب نعمة النوم بنعمة لبس الليل اذ هو مما يكون الانسان الى التمسك بالاختفاء
وقت النوم الذي لا حائل فيه بينه وبين اعدائه ولهذه الحكمة الجليلة جعل وقت النوم الليل
ويمكن ان يجعل كون الليل كاللباس على كونه كاللباس للنوم في سهولة اخراجه منه
وقت معاش المعاش مصدر عاش والعيش الحياة فجعل المعاش مصدرا حينئذ
وحمل الحياة اولا على حقيقتها لانه يحصل فيها ما يعاش به وكانه وقت الحياة وثانيا على
الانبعاث من النوم فسمي الانبعاث عن النوم حياة كما سمي النوم موتا في جعله له
او حياة عطف على المعاش يحتمل الوقت ولا يخفى ما في جعل اليوم وقت الانتباه والتيقظ
من التفضل والانعام لان التيقظ لتحصيل المعيشة وقضاء الحوائج التي تتعذر او تتعسر
في ظلمة الليل ولما كان التيقظ مورثة لكلال القوى الحيوانية لما يلزمها من الاشتغال بتحصيل اسباب
المعيشة كان في جعل النوم استراحة لها على ما مر في جنب نعمة عظيمة وتزداد بهذه الملاحظة
الفضل بهذه ما جعل المرتبة قوله سبعا سموات اقويا محكمات لا يؤثر فيها مرور الدهور لما ذكر
نعمة جعل النهار وقتا صالحا لتحصيل المعيشة عقبه بما اعده كاسبابا لهذا التحصيل فذكر
سموات محكمات باقية متقنة لتحصيل المعاش محروسا عن ان يسقط منها عليهم ما يجعلهم
مشتغلين كالغبار ولا يخفى ما في استحكام السموات من الفوائد العظيمة كما في سهولة الارض

التي هي كالقرص لسكانها وصبغ الازهار بالوانها وذكر الشمس التي في نورها تحصيل النعم و
بحرارتها تربية ما يحتاج اليه الانام بعبارة كاشفة عن كلتا صفتيها العظيمتين وذكر السحاب
التي منها ما به كل شيء حي وآثرها على الانهار والينابيع لانها اظهر نفعا عند كل قوم من
العرب حتى من البحر فذكر خروج الحب الذي هو مقصد اصحاب الحرث في مساعيهم والنبات
الذي هو مطمح ارباب الزرع في مراعيهم وخروج جنات الفاف بادية لها كل طائفة
سيما للاحطاب الذي هو للقوت اخر الاسباب فلا يخفى حسن ضم هذا الباب هذا الفتح
دربار ارباب فاضيف به الصالحين من الصحاب رجاء الثواب من [illegible] العقاب
يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا يغني عن شيء من العقاب   سراجا وهاجا ان ذا اتقاد
في القاموس وهجت النار اتقدت والاسم الوهج محركة وصبح الجوهر تلألأ ولا يخفى ان
السراج بالتلألؤ هو المتعارف دون الحرارة الا ان يكون المراد بالسراج الشمس فانه
احد معانيه على ما في القاموس وفي الموارد الشمس تحليه وجه تكن ان يحمل الجبل نقلا يا
الى المعقولين هنا كما في اخوانها ولا بأس بتنكير المسند اليه للحضارة في وقد   المعصرات
السحاب لا السموات كما روي عن الحسن وقتادة لان الماء لا ينزل منه الا بعصره بخلاف السحاب
فانه يعصره الريح وما ذكره الكشاف في تأويله من ان الماء ينزل من السماء الى السحاب
فكان السموات يعصرن اي يحملن على العصر ويمكن منه مع بعده انما يتم لو جاء المعصر بمعنى
العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان له ان يعصر كان تكلفا على تكلف   اذا عصرت
اي شارفت ان يعصرها الرياح لما كان السحاب معصورا لا عاصرا احتاج الى تأويل صيغة
الفاعل الى ما لا يقتضي كونه عاصرا   ومنه اعصرت الجارية اي اخذ منه ونقل عنه كما في الاجمل
بمعنى حان ان تعصر الجارية بتخييل الى الدم الحاصل منها بالعصر   او الرياح ذوات الاعاصير
يعني صيغة اسم الفاعل للنسبة الى الاعصار بالكسر وهو ريح تثير سحابا ذات رعد وبرق والفاف في
جمع خلف بالكسر والالفاف المعجمة واي جملة فرج انافة القادمان والآخران على ما في الصحاح وانما
حمل المعصرات على الرياح في قراءة ابن [illegible] لانه لا ينزل من الرياح بل بالرياح وينزل من السحاب

وقلنا الحق ... البعث منها



لا بالسحاب ولا ينبغي بما في الكشاف انه مع ابعاده الريح ارادة السحاب والريح بل هو ينفيها
في ظاهر صورته وقوته   الفضل الحج اي افضل اعمال الحج الا افضله والحج والعج جمع
لف بالجذع قال في القاموس حديقة لف ولفة ونخيل ملتفة والالفاف الاشجار الملتفة
واحدها لف بالفتح والكسر او بالضم التي هي جمع لفاء فيكون الالفاف جمع الجمع ولكن الزمخشري
قال انه جمع لا واحد له كالاوزاع والاخياف لجماعات المتفرقة ولو قيل هو جمع ملتفة بتقدير
حذف الزوائد لكان قولا وجيها ولم يوثق ورود اللف فعال وقيل الواحد لف وقال صاحب
الاقليد انشد في الحسن بن علي الطوسي جنة لف وعيش مغدق وندامى كلهم بيض زهر
ولم ينقل لا كونه جمع لفيف وكانه لم يجد اللفيف بمعنى الشيء الملتف شيئا وجعلوه جمع
الجمع للفاء زعم ابن قتيبة وقال اما الجنة واحد له تنظيرا بخضر واخضرار وحمر واحمرار
وجعل ابن الحاجب في [illegible] فيه جمع فعلاء صفة فعلا لا يجمع لفاء لفاف   ان يوم الفصل
كان ميقاتا لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث حيث لا يبقى لاحد شبهة فيها صار المقام مقام
ان يسأل عن ميقاته فكان ثم سائلا قال اي وقت ميقاته فاجاب عنه بان يوم الفصل
كان ميقاتا وهذا السؤال وان اقتضى ترك التوكيد لان السؤال عن الوقت المطلق والسائل
خالي الذهن عن الجواب الا ان لطول البعد عن الاذهان وعدم سهولته على الافهام وكونه
مظنة ان يتردد فيه نزل منزلة ما يتردد فيه فاكد وقع المراد بالميقات ما وقت به زمان
البعث   في علم الله او حكمه المراد بحكم الله تعلق ارادته به في الازل ويلايمه تفسير القضاء في قوله تعالى
واذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون بالارادة الالهية بوجود الشيء وهذا مبني على ان يكون
تعلق الارادة كالارادة ازليا اما لو كان حادثا فليس الشبهة ثابتا الا في علمه ويمكن ان يقال ان
كان بمعنى يكون عبر عن المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه وهو كالواقع ووجه تحقق وقوعه كونه في
علم الله وحكمه   اي حدا يوقت به الدنيا وتنتهي عنده او حدا للخلائق ينتهون عنده
بمعنى انه نهاية ايام الدنيا ولهذا يقال له اليوم الآخر اي آخر مخلوقات الدنيا لانه لا تخلق بعده
في الدنيا شيء   وسيقضيهم منطقة ايديهم وارجلهم هذا يقتضي ان يكون في قوله تأتون افواجا

٤٢٥

ولا يرد والامر سهل وكأنهم ارادوا التخصيص باهل النار ليكون كسابقه في انها في اهل
النار خاصة او التخصيص باهل الجنة ليكون مقابلة لسابقه في القرائن ويكون الكلام
من قبيل اقتران الوعد بالوعيد كما هو عادة القرآن المجيد وجعل النظم محتملا على تقدير
ان لا يجعل للطاغين وصفا لمرصادا بل متعلقا بمآبا فانه الموضع الذي يضمر فيه الخيل
تضمير الفرس ان تعلفه حتى يسمن ثم ترده الى القوت وذلك اربعون يوما وتلك
المدة تسمى مضمارا او كذا الموضع الذي يضمر فيه كذا في الصحاح او مجدة يعني المرصاد
مبالغة اسم فاعل فيكون المجدة اسم فاعل من اجد في الامر لغة في جد في الامر اذا اجتهد و
جمعها قولهم فلان لجادة مجدة في الامر ونقل عن القصي انها محدة بالحاء المهملة من احد
النظر فتقولنا وصح تخصيص هذا التوجيه باهل النار اذ يحتمل ان يكون المعنى محدة في
ترقب اهل الجنة لئلا ينفرد واحد منهم من فيحها والمطعان الرجل الكثير الطعن اي
الضرب بالرمح للعداوة وقرئ لابثين بالفتح على التعليل انهم اعني كانه قيل كان ذلك
لاقامة الجزاء ونحو ينبغي ان يكون لا للتعليل بل انه بالفتح ومعطوفا عليه لانه يجعلها
تتميم التعليل باقامة الجزاء الا ان يقال ترك العطف للتصريح باستقلال كل من الجزائين
في السند عارفيا بها وهو ابلغ واعتماد وقراءة لابثين في المبالغة على قوله احقابا
دهورا متتابعة لفظ الحقب لا ينقضي التتابع وكانه حمله عليه لتبادره من اطلاق الاحقاب ب
لكن بناء فيها ورد انه يخرج اهل النار ويقربون الى الجنة ثم يردون الى النار زيادة تعذيبهم
وقوله وقيل اي في قوله لابثين احقابا ما يدل على خروجهم منها اذ لو صح ان الحقب
ثمانون سنة او سبعون الف سنة آه يريد انه لو صح ان المراد بالحقب ثمانون سنة
وليس المراد التردد في كون الحقب بمعنى في اللغة بل لانه اثبته كتب اللغة كالصحاح
والقاموس كما انه بمعنى الدهر وقوله فيقتضي ما ينقضي تناهي تلك الاحقاب منقضية
صيغة جمع القلة الا ان يثبت ما ذكره الفاضل المهند في حواشي الكواشي الى حاشية الحاص
جمع القلة بما دون العشرة وجمع الكثرة بما فوق ذلك اذا كان للفظ كلا الجمعين فاذا

تغلب اذ لا يتصور الاتيان بلا ارجل وايد الا ان يقال المراد قطع بعض الارجل والايدي فلا يتصور
الاتيان منكوسين مسحوبين على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على جذوع النار
والفتات الثمامون والخيلا بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر فالمتكبر من الخيلا معناه المتعظم
المتكبر على ان الخيلا مفعول له ويجوز ان المتكبر لا الخيلا كما ورد التكبر مع المتكبر صدقة ولم يذكر عزم
في شان هذه الافواج منكر البعث والكذب ولا حال اهل التقوى مع اختلاف
افواجهم وكانه كان سؤال السائل منصورا على عصاة الامة لا عن افواج الامة
لانه لا تخصيص في الآية بهذه العصاة وفتحت السماء وشقت فصدع شق السماء
الموصوف بحال الشدة يفتح ابوابا لاظهار الكمال قدرته وهذا احسن من تقدير المضاف اي فتحت
ابواب السماء فيكون كقوله وفجرنا الارض عيونا كما عرفت لانه لو كان القصد الى ذلك لقال
وفتحت السماء ابوابا كما قال وفجرنا الارض عيونا الا ان قوله فكانت ابوابا لافادة انها
صارت من كثرة التشقق كان الكل ابواب مفتحة صارت حتى ان كانت ليست فكانه
وهذا غير كشط السماء وهو بعد هذه الحالة وقيل هو عبارة عن الكشط والمعنى فتح فكان
السماء بالكشط فيصير كلها طرقا لا يسده شيء وهذا تأويل بلا داع كما يمكن ان يقال
ان المراد بالكشط فتح الابواب عبر بالكشط لكثرة الابواب حتى كانها صارت كلها ابوابا
اذ ترى على صورة الجبال ولم يبق على حقيقتها جعلت مشابهة للسراب فيما اشتهر به
السراب انه صورة لا حقيقة لها حتى يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب الا كان على
صورة الماء اولا ويؤيده التعبير عنها في سورة التسيير ابرها بالجبال لو كانت يريد بالسراب
ما تخيل انها ماء يعني تجري الجبال الجريان الماء وتسيل سيلانها كالسراب فيبعد به اضطراب
متعلق المحشر وغلبة شوقهم الى الماء موضع رصد الرصد مصدر بمعنى الترقب وقوله
او الجنة المؤمنين ليحرسوهم من فيحها في مجازهم عليها لان الله حكم بان يرد الجحيم كل احد لعله
ليعرف المطيعون نعمة النجاة منها فيزيد واقع الشكر ويعرفوا المنتهون به نجاة المطيعين
فيزيد طغيانهم وطرفوا بنار الحديقة والآن عبر المرصاد بمرصاد الطاغين والابرار

فيكشط السماء اي تقلع وقرئ والكشط والقشط واحد وهو الرفع والازالة والقطع

خزنة ج

الام

لم يجي الا الاكثر على احدهما فهو مشترك بين القلة والكثرة ولم يثبت لجمع القلة الا احقاب واحقب
وقوله فلا يعارض المنطوق الدال اه فا سلم لولم يبق حمل الخلود على الدهر الطويل
او نصب احقابا بلا يذوقون ولم يلتفت الى جعل لا يذوقون فيها صفة لاحقابا لعود ضمير
فيها اليها لانه لا يندفع به ايهام خروجهم لانه نشا من جعل احقابا ظرفا للبثهم ولا يندفع ذلك
بتقييد الاحقاب بشي بخلاف ما اذا قيد اللبث المظروف فانه لا يلزم من انتهائه زمان
المقيد انتهاء زمان المطلق   ثم يبدلون جنسا آخر من العذاب بعضهم منه ان عذابهم
في الاحقاب الحميم والغساق وسوق الاية انهم لا يجدون ما يروحهم وينفس عنهم
حر النار ويسكن عطشهم الا الحميم والغساق والوجه ان يقال انهم لم يكن لهم حميم وغساق
فيما بين العذاب بالنار   يعني لا ينبغي فيها حقيقيا لكن صرفهم بلحف الذي هو صفة الحميم
مجاز   لا يذوقون نفسه اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة مفسرة للجملة السابقة
نشا من متعلقه وهو الاحقاب   وقيل الزمهرير وهو مستثنى من البرد يعني كما ان حميما
مستثنى من الشراب الا انه اخر من الحميم ولم يقدم حتى يكون على ترتيب المستثنى منه ليوافق
غساقا وفاقا   وما ذكر القاموس من معاني البرد النوم هو ظاهر عليه غير بعيد اذ لا ربط في
انواعهم من العطش ولا اسوداد حالهم لا ربط له   اي جوزوا بذلك جزاء وفاقا
جواب سؤال نشا من السابق كانه قيل لماذا جوزوا عذابا ابديا مع قلة زمان
عصيانهم ويمكن ان يقدر مثل الا بين اي مجزيين جزاء وفاقا وان يجعل حالا
اي كانت جزاؤهم جزاء وفاقا   او موافقا لها اما عدل لقوله ذا وفاق يعني وصف
الجزاء بالوفاق بتقدير مضاف او جعله بمعنى اسم الفاعل او لقوله او وافقها يعني وفاقا
مصدر مقدر به صفة جزاء وذلك المقدر اسم الفاعل او الفعل فقدم تقدير اسم الفاعل
لان الاصل في النعت الافراد وان كان الاصل في العمل الفعل ويحتمل ان يكون التقديم من قبيل حل
عدل   وفاقا فعال من وفقه كذا في حواشي الكشاف والتقيع ويشعر العبارة بان وفق متعد
الى مفعولين لكن في الصحاح والقاموس وفقت امرك بالكسر اي صادفته موافقا

وبالجملة

وبالجملة وصف الجزاء بالوفاق وصف له بحال صاحبه لانه الذي يصادف جزاؤه موافقا
للعمل   بيان لما وافقه هذا الجزاء اشارة الى الجهة الفصل وهو انه بيان لكون
جزائهم وفاقا ببيان ما يوافقه هذا الجزاء وكذا ان الجملة تعليلا لكون الجزاء وفاقا
ووجهه كون العذاب الابدي موافقا للكفر في الايام القليلة ان الانتفاع بالاخرة يتعلق
باعتقاده والعمل له في الدنيا فاذا انكروه ولم يعملوا له اصلا فجزاؤهم الحرمان الابدي
من منافعه وعدم صيانتهم عن نوائبه فالمراد بعدم رجاء الحساب والتكذيب بالآيات الكفر
مطلقا خصا بالذكر لكونهما عليين في الكفر وذكر الشيخ اجمالا بقوله وكل شيء احصيناه
كتابا كانه قال او خلطوا الشيء احصيناه كتابا مع هذا لا يكون قوله وكل شيء احصيناه
كتابا معترضا   وكذبوا باياتنا كذابا في القاموس كذب بالامر تكذيبا وكذابا انكره
وفعال بمعنى تفعيل مطرد شايع في كلام الفصحاء وفي الكشاف في كلام الفصحاء من العرب
لا يقولون غيره   وقرئ بالتخفيف وهو مصدر كذب اثبت ابن الحاجب مصدر منه
الكذاب بالتخفيف ايضا مصدر التفعيل وهو الانسب جعله بمعنى المشدد   او المكاذبة عطف
على الكذب ولم يحمل المشدد على معنى المكاذبة لانه شاذ في المفاعلة لكونه مراد بتشديده
اقرا   فانهم كانوا عند المسلمين كاذبين وكان المسلمون عندهم كاذبين فكان
بينهما مكاذبة فيه بحث لان المكاذبة كما هو شان المفاعلة مقابلة الكذب الحقيقي
بالكذب الحقيقي ولو تجوز استعمل في مقابلة الكذب الاعتقادي بالكذب الاعتقادي بان يقابل
كل منهما ما هو كذب في اعتقاده بما هو كذب في اعتقاد الآخر واما فيما نحن فيه ما هو صدق في
اعتقاده وكل منهما باعتبار انه كذب في اعتقاد الآخر مع مكاذبة بعيدة جدا فتأمل
وعلى المعنيين يجوز ان يكون حالا فيه استدراك على الكشاف حيث خص الحال بتقدير
جعله بمعنى المكاذبة   ويجوز ان يكون للمبالغة فيكون تاكيده لاحتياج الى النظر الآن
يثبت ان احتمال كونه جمعا ارجح وكذا ان ترجحه باستغنائه عن تقدير الموصوف وارتكاب
التجوز في الوصف   وقرئ بالرفع على الابتداء فالنصب للاعتماد على شريطة التفسير

والموضع موضع اختيار الرفع لعدم قرينة خلافه فلا بد لاشتهار قراءة النصب من حجة ولعلها
ان يجعل النصب مختار الالتباس المفسر بالصفة لاحتمال كون كتابا مصدرا لفعل المقدر
فيكون التقدير وكل شيء احصيناه كتب كتابا ويكون كتب خبر كل شيء والاوجه
عندي انه منصوب بالعطف على اسم ان واحصيناه كتابا عطف على خبره والجملة بيان
كون الجزاء المذكور وفاقا مع احتمال لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما يكون لصدور
افعال موجبة عنهم وضبطها وعدم فوتها على المجازي ووجه الرفع للعطف على محل اسم ان
وليس هذه الجملة اعتراضا والا لان الكلام تمثيل لصورة ضبط الاشياء في علمه تعالى
بضبط المحصي المجد المتقن للضبط بالكتابة والا فهو تعالى منزه عن الضبط وهذا التمثيل لتفهيمنا
والا فلا انضباط في علمه تعالى اجل واعلى من ان يمثل بشيء مسبب عن كفرهم بالحساب
وتكذيبهم بالايات والاظهر انه مرتبط بقوله لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما
وغساقا اي اذا ذاقوا الحميم والغساق فيقال لهم ذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا وما
الجمل بينهما اعتراضية ومجيئه على طريقة الالتفات للمبالغة ووجه المبالغة انه يظهرهم
في وقت الامر مع غيبتهم لكمال الاهتمام بامرهم بالذوق ولو قدر الفعل لحكي
وفي الحديث هذه الاية اشد ما في القران على اهل النار وكيف لا وهم يخاطبون بها
في محل لا يخاطب فيه الا بكلمة الزجر ويخاطبهم به ارحم الراحمين ويجعل هذا الامر سببا
عن افعالهم وفيه ما لا يخفى من التحسر على ما فاتهم وتنبيه عليهم وعيدا لا خلف فيه بانه لا يزيدهم
ابدا الا عذابا وما في الكشاف وهي انه في غاية الشدة وناهيك بلن نزيدكم وبدلالته
على ان ترك الزيادة كالمحال الذي لا يدخل تحت الصحة ومجيئها على طريقة الالتفات
شاهد على ان الغضب قد بلغ هذا ويحتمل ان يكون المراد به انه اشد شيء في القران على
اهل النار فانه اذا بلغهم هذا الوعيد ولم يجدوا فيه امنا فقد قبلوا العذاب الابدي في مقابلة
الكفر فلا عذر لهم يوم القيمة في الحكم عليهم بخلود النار ان للمتقين مفازا لما ذكر
بجزه كقوله فلن نزيدكم الا عذابا ويوجب الفصل فناسبه المتقي ادناها المنتفع عن الشرك

واعلاه المنتفع عن التوجه بما سوى الله وبينهما مراتب للمجتهد وفوزهم على حسب المراتب
برجح الفوز النجاة ويعبر بالظفر ويعبر بالبقاء والهلاك ضده فقوله حدائق
واعنابا ثم ابدل بحسب دفع توهم ارادة الهلاك والفوز ان كان بمعنى النجاة
من النار او الظفر بالمطلوب فالبدل بدل اشتمال وان كان المراد به محل الفوز فالبدل بدل البعض
كيف يحل الفوز الجنة وحدائق يرتها انواع الاشجار المثمرة والاعناب اي الكروم بعض
منها وقوله وكاسا ان كان عطفا على حدائق فبدل اشتمال لا محالة وان كان عطفا
على مفازا فعلى البدل والاول ابلغ وقد جمع الله تعالى في هذه الاية الكريمة انواع اهل الجنة
بجميع اللذات للحس حيث تضمن ذكر الحدائق لذة البصر الناشئة اذ لا تخلو الحدائق عن
الرياحين والخضرة والزهر ولذة الذائقة بثمارها اللذيذة وقد صرح بالاعناب المعروف
بها وتضمن ذكر الكواعب لذة البصر واللامسة وتضمن ذكر عدم سماع اللغو والكذاب
المتضمن سماع الكلام المفيد الصادق لذة السامعة وفي اشارة الى ان لا لذة
للسمع فوق سماع المفيد الصادق ولا مكروه عنده كراهة اللغو والكذاب وهذا حجة
على ان الذي يحلو للانسان في حق الاذان وفي عدم سماع اللغو والكذب تنبيه على تطهير
الجنة عن خبث الدنيا بانه لا يوجب التكلم بما لا يفيد كما في الدنيا ويبين مساواة الجنة والدنيا
بانهما تبين ان الدنيا منبع الاكاذيب لعل المراد بالكاس الملآن الملآن ابدا
لانه لا ينقص بالشرب كما هو شان نعم الجنة فانها لا ينقص بالاكل منها فلذلك بدهاقا
اي تستدار لتفكه والاتراب جمع ترب كالاتراب اللذات جمع لذة وهي المساوية
في السن وفي بعض التفاسير ان الجنة كلهن بنات ستة عشر ورجالها ابناء ثلثة
وثلثين ملاء من ملء كسمع من ملاه كمنعه جعله ملآن بناء فعلان لا يجي من المتعدي
وفي القاموس دهق الكاس ملاها وكاس دهاق محلة ممتلئة او متتابعة فتفسير
الكشاف الدهاق بالمترعة او فيه بالتفسير الملآن اذ لا يكذب بعضهم بعضا
في الكشف ولا تكذيبه او لا يكاذبه واختصره القاضي اقتصارا على بيان وجه ما جعله صلة

اعتمادا على ان شأن الذهن الاوجه القراءة الاخرى ولك ان تقول عبارة الشيخ اذ لا يكذب
بالتخفيف علة الجميع اذ نفي الكذب نفي المكاذبة والتكذيب ايضا لان المكذب ان كان
محقا فقد كذب من يكذبه وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب قوله جزاء من ربك انما ف
جزاء المتقين لما دانه وعبر عن ذاته بارب تكريما لهم واشعارا بانه لا يزال يربيهم
ولم يضف جزاء الطاغين اليه تبعيدا لهم عن الاكرام واشارة الى ان ليس لجزائهم
ذلك الاهتمام قوله وقيل منصوب بنصب المفعول به فيه ان النحاة ذكروا ان المفعول
المطلق لا يجوز ان يعمل الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن ان يقال وجه خفي
عامل جزاء الجليل فاعل فعله وهو ربك متعلقا به فهو كلبيك وسعديك قوله بدل من ربك
وقد رفعه الحجازيان نافع امام مدينة وابن كثير امام مكة وابو عمرو على الابتداء الاحسن
ان يجعل رب السموات صفة ما دامه من ربك مجرورا او مرفوعا على القطع فيتحد القراءتان
معنى والمراد ما بينهما في الاية جنس ما بين السموات والارض فلا يشذ عنه جنس الارض
ويقرأها قوله الرحمن صفة له يعني ربك او رب السموات قوله في قراءة ابن عامر وعاصم و
يعقوب وحده على انه خبر محذوف هكذا في بعض النسخ وفي بعضها الا في قراءة ابن عامر
وعاصم ويعقوب وحده ووافقهم حمزة والكسائي في جر رب في رب السموات الرحمن على
انه خبر محذوف ولا محصل للنسخة الثانية ولا يظهر وجه قوله وحده مطلق وما في الجاذب
الكتاب نشر وحال الحجازي بعقا ذكره حيث قال قرأ ابن عامر والكوفيون رب السموات
خفضا بدلا من ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرأ عاصم وابن عامر الرحمن
خفضا على انه تابع لرب والباقون رفعا اما حمزة والكسائي فالرحمن على قراءتهما مبتدأ
وخبره لا يملكون او يكون المبتدأ محذوفا تقديره هو الرحمن واما رفعهما فان رب السموات
مبتدأ والرحمن خبره او بدل منه ويكون الخبر لا يملكون قوله لا يملكون منه خطابا بنوا هم
منافاة لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابه ودعاءه الى مغفرة المشفوع فيه
قلت فيه تارة بحمله على عدم مالكية خطاب صادر عنه وعدم قدرة احد على ان يشفع فيه

بزيادة

بزيادة او نقص الا انه قال الكشاف في تحريره اي ليس في ايديهم مما يخاطب به الله
ويأمر به في امر الثواب والعقاب خطاب واحد يتصرفون فيه فيجعل النفي للواحد وهو لا ينافي
مالكية خطاب ما او اكثر الا ان يستثني الاكثر من طريق الاولى ولكن في الحمل على استغراق
النفي عنه غنى وتارة بتخصيص المأذون بالشفاعة منه وذلك بان يحمل على نفي مالكية
خطاب بان يدعوه احد ان يطالب اللطف من ارادو خطابه بالقهر وبالعكس حمله
الثاني على خطاب الاعتراض قوله اي اهل السموات والارض هذا انما يتم لو لم يكن
فيما بينهما اهل قوله فان هؤلاء الذين افضل الخلائق اه هذا ليس خروجا عن اعتقاد
اهل السنة واختيار طريقة الاعتزال كما ظن الطيبي وغيره من اهل السنة حملوا الملائكة
افضل من البشر وجه البيان تجعل ضمير لا يتكلمون للروح والملائكة اما لو جعل
كفر لا يملكون فلا احتياج في تحصيل عدم تكلم غيرهم الى طريق الاولى قوله اذا لم يقدروا
ان يتكلموا بما يكون صوابا فقد وقع به ما يشكل في النظم من انه لا حاجة الى قوله وقال
صوابا لوجهين احدهما انه لا اذن الا لمن قال صوابا وثانيهما ان الروح والملك
لا يقولون الا صوابا ووجه الوجه ان المراد انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب الا باذنه
ولا يكفي في التكلم كون الكلام صوابا بهذا الكلام الكشاف حيث قال هما شريطتان ان
ان يكون المتكلم منهم مأذونا له في الكلام وان يتكلم بالصواب فلا يشفع لغير مرتضى
لقوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى قوله الكائن لا محالة تفسير الحق الذي هو صفة
اليوم او خبر ذلك اليوم اي لا ينبغي ان ينكر وافصله عما سبق لانه مؤكد ومقرر لما في
ما سبق لاثبات ذلك اليوم قوله فمن شاء اتخذ الى ربه الى ثوابه اشارة الى حذف المضاف
وانما احتيج الى حذف المضاف لان رجوع كل احد الى ربه ليس بمشيئته بل كل احد يرجع اليه
لا محالة واما المعلق بالمشيئة الرجوع الى ثوابه فان العبد مختار في الايمان والطاعة
ولا ثواب الا بارتكابها بالاختيار قوله بالايمان والطاعة ليس اشتراط الثواب بالطاعة
لكون العمل جزءا من الايمان بل لانه لا يكفي الايمان ولا بد من الاقرار باللسان واما قدر الثواب

ولم يأت هذا رجوع إلى ذات الرب لأن الكافر يأبى التقرب رجوعا إليه لكن بعذابه قوله وقربه لتحققه
أي لتحققه فيما بعد وإلا فالمتحقق في الماضي ليس قريبا ولهذا قيل ما أبعد ما فات وما
أقرب ما هو آت وإلى هذا إلى توجيه القرب لو كان يوم ينظر المرء ظرفا مستقرا أي
قريبا كائنا يوم ينظر المرء أما لو كان ظرفا لعذابا القرب فلا حاجة إليه لأنه في هذا اليوم
قريب لا فاصل بينه وبين المرء قوله ما قدمت من خير أو شر ليس تفسيرا لما قدمت بل حاصلا
بلا تم ترديدها بين الموصولة والاستفهامية بعد الجزم بكونها موصولة بل بيان حاصل
المعنى قوله وما موصولة منصوبة بينظر دون العائد محذوف أي ما قدمته يداه وكأنه
لهذا قدم الكشاف الوجه الثاني إلا أن في الوجه الثاني أنه حذف ال بينظر جواب ما قدمت
يداه وكأنه لم يلتفت إليه الكشاف فإنه شاع هذا الحذف واستمر بحيث نسي الحق كأنه
من خارج اللفظ إلا أن جعل الموصولة مفعولا لا عذب بحسب المعنى من جعل الاستفهامية
فالحق مع العلامة قوله وقيل يحشر سائر الحيوانات وقيل لما افتخر إبليس على آدم [illegible]
خلقتني من نار وخلقته من طين ورأى درجات المخلوقات من التراب تمنى أن يكون
ما افتخر وهذا معنى لطيف مذكور في الكشاف مع سائر ما ذكره هنا وكأنه إنما
تركه لخفاء تخصيص الكافر بإبليس خصوصا بوجه ولو حمل المرء على المؤمن و
جعل النظر نظر بهجة وسرور فيكون حالا بالمقابلة ويقول الكافر الآية ويكون معنى

سورة النازعات

حسنا قوله أو نفوسا غرقة في الأجساد عطف على قوله أرواح الكفار ولا تقابل
بينهما وهما يتحدان بقرينة حمل الناشطات على مخرجات أرواح المؤمنين والتزم ربط
بينهما باعتبار أن الأول إشارة إلى حذف مفعول النازعات والثاني إلى جعل غرقا مفعولا
بجعل النزع بمعنى المفعول أي نفوسا مغرقة في الأجساد والغرق كالكد [illegible]
صفة مشبهة من غرق في الماء غرقا بالتحريك على ما في الصحاح لكن الغرق بالسكون
اسم بمعنى الإغراق فالأولى أي نفوسا مغرقة لئلا يوهم كون الغرق بالسكون كالغرق
بالتحريك لازما قوله أي يخرجون أرواح المؤمنين برفق من نشط الدلو من البئر إذا أخرجها

ويسبحون في إخراجها سبح الغواص الذي يخرج الشيء من أعماق البحر فيكون الناشطات
نشطا والسابحات سبحا إشارة إلى طائفة متوجهة إلى أرواح المؤمنين ويكون
إخراج أرواحهم بالإدخال في أبدانهم والتأخر في التعبير عنهم بالناشطات أنهم يخرجونها
وانقباض خارج البدن كأنما نشط الدلو الخارج من البئر لأن أرواح المؤمنين
شرعت في الإجابة وقبلت الخروج لمجرد الدعوة إلا أنه جعل التعبير بالناشطات يخبر
الإشارة إلى الرفق وفي التاج أن النشط حل العقدة برفق فلو جعل الناشطات
من النشط لهذا المعنى لكان أوفى للإشارة بالرفق قوله فيسبقون إلى ما أمروا به
فيدبرون أمره أي أمر ما أمروا والأظهر فيدبرونه قوله أو صفات النفوس الفاضلة
حال المفارقة أي حال كمال الاستغراق وبلاغة سعادتها حال السلوك أو حال الموت
ونزعها عن الأبدان نزعا شديدا عبارة عن قطع تعلقها بالأبدان بالكلية وقوله من
إغراق النازع في القوس بمعنى مدها على ما في الصحاح أي النزع بمعنى النزع الشديد للقوس
مأخوذ من إغراق النازع في القوس ومنقول عنه قوله حتى نصب الكلمات اسم فاعل أو
مفعول لا يبعد أن النازعات غرقا إشارة إلى النفوس المنتهية عن قبائح الأعمال
من نزع عنه نزوعا انتهى عنه على ما في القاموس والمتصفة بالإغراق في مأمورات
الشرع وأن الناشطات نشطا إشارة إلى خروجها بالانتهاء عن القبائح والتمسك بالأعمال
الحسنة عن لوازم البشرية إلى الصفات الملكية والسابحات سبحا إشارة إلى الإسراع
في الإجابة وأعلى الشروع إسراع الملائكة في الإجابة والسابقات سبقا إشارة إلى
بلوغها مرتبة الإمامة وإن ينبغي جماعة والمدبرات أمرا إشارة إلى تدبيرها أمر من يقتدي
بها قوله بنزع النفس جمع قوس مقلوب قوس [illegible] على الواو وفي الصحاح
نزع في القوس مدها فتأمل قوله وإنما حذف أي حذف ما يدل على قيام الساعة
أو جواب القسم وهو ليبعثن الساعة لدلالة ما بعده عليه قوله يوم ترجف الراجفة
وفي نوع من حسن النظم بما قبله بلا عن قوله ما بعده ويدل على أنه قصد هذا قوله وهو منصوب

بالعطف دون ان يقول هو منصوب بمن غير عطف اى او نصبه يجوز ان يكون للتقليل (?)
وان يكون محلها بين في محله واعترض على جعل يوم ترجف الراجفة وهو يوم النفخة
الاولى ظرفا لقيام الساعة بان الساعة بعد النفخة الثانية وبينهما اربعون سنة
واجيب باعتبار زمان النفخة الاولى والثانية زمانا واحدا ممتدا اخذ يكون قيام الساعة
في بعض ذلك الوقت يندفع به الاشكال كونه تتبعها الرادفة حالا عن الراجفة والتقدير
لكن بتقدير المحذوف قلنا تبين ومجعل يوم ترجف فاعل المحذوف مرفوع المحل ومجعل [illegible]
الرادفة صفة للراجفة بجعلها في حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهني لانه امر على التقدير
يستبين قوله والمراد الاجرام الساكنة التي تشتد حركتها فيكون اللام للعهد الخارجي و
لهذا اختار قوله ترجف الراجفة كلاما مفيدا ولك ان تحمل الراجفة للاستغراق
اي كل ما من شانه الرجف التهويل فيه اكثر قوله او الواقعة التي ترجف الاجرام عندها كالنفخة
النفخة الاولى والنفخة الاولى (?) النفخة الثانية التي ترجف الاجرام عندها يريد ان التعبير بالراجفة
مجاز من قبيل حمل السبب الرجف راجفا وكذا اسناد الرجف اليها اسناد الى السبب قوله من
الوجيف هو مصدر بمعنى الاضطراب ولا دلالة في لفظ الواجفة على الشدة الا انه يقال
استفاد الشدة من الخبر قوله اي ابصار اصحابها خاشعة يعني اضافة الابصار الى
القلوب لادنى ملابسة وهي ان الذل الظاهر بها لما في القلب المحذوف فكانها ابصار القلوب
حيث اثرت فيها حالها فقوله ولذلك اضافها الى القلوب [illegible] ولان ذلها من
القلب اضافها اليها وانما وصف الابصار بالذل والذليل اصحابها لان اثر الذل انما
يظهر فيها لان الذليل ينظر الى كل احد نظر المتوقع للاحسان والعزيز لا ينظر الى احد
توقعا او ينظر نظر المترفع المتكبر المنان ولك ان تريد بابصارها بصائر القلوب
اي صارت البصائر ذليلة لا تدرك شيئا فكني بذلها عن عدم ادراكها لان عزة
البصيرة انما هي بالادراك والله تعالى اعلم قوله يقولون ائنا لمردودون في الحافرة
بيان لسبب رجف القلوب وذل اصحابها وهو انهم يقولون انكارا لهذا القول قوله على النسق (?)

كقوله



كقوله في عيشة راضية يعني لجعل الى نزه صيغة النسبة كلابن وتامر لا ان الطريقة
لا يقوم بها الحفر بل يكون له نسبة الى الحفر كما جعل في عيشة راضية لذلك او يكون من قبيل
تسمية القابل (?) باسم الفاعل فان الطريقة هي المحفورة وهذا الاول على تقدير انه تشبيه
الحاصل (?) بالفاعل قوله في عيشة راضية جعل منه فانه بيانه لخصيصة بالاحتمال الاول
ليس بذلك قوله وقرئ في الحفرة يعني المحفورة يعني ما هو محفورة في الواقع لا انه
اريد به مفهوم المفعول اذ اشتقاقها من الحفر اللازم الذي هو مطاوع حفر مجهولا فيكون
المعنى على الصفة المشبهة الا انها متحدة بالذات مع المحفورة كما ان المنقطع والمقطوع
متحدان بالذات مختلفان بالمفهوم قوله أئذا كنا عظاما نخرة على الخبر فيكون في تقدير
نرد اذا كنا عظاما نخرة فيكون خبرا استهزاء بعد الاستفهام انكارا والاظهر انه متعلق
بمردودون قوله نخرة وهي ابلغ الاظهر انه ناخرة صيغة نخرة للازدواج بما قبلها وما بعدها
فيجد القراد (?) معنى ويكون كلاهما متساويين في المبالغة قوله والمعنى انها ان صحت
يعني ان فيه تقديران صحت في افادة على التحقق لمزيد الاستهزاء قوله تسلى
اتاك حديثه فيكفيك على تكذيبك قومك او يستهل عليك دعوة قريش وقبائل العرب
وتسخير (?) امام التبليغ اذ نعلم ان موسى امر بدعوة من هو اكثر منه وبالغ في دعوتهم و
الامر امره اذ ناداه متعلق بالحديث اي حديث الواقع في هذا الوقت وقرئ ان يتعلق
الانباء (?) الفقه وهو لا اراك الكبرى لا [illegible] في هذا الوقت فالتقدير اذكر اذ ناداه قوله
قد مر بيانه في سورة طه وهو اسم موضع بالشام يعرف ولا يعرف [illegible]
مصدر للنداء او للتقديس قوله وقرئ تزكى والاصل تتزكى حذف التاء فادغم قوله
وهذا كالتفصيل لقوله فقولا له قولا لينا اي لقوله تعالى في سورة طه ووجه
كونها كالتفصيل لما بينه هنالك انه امر في صورة العرض والمشورة ولتوجه
اخبر [illegible] ذو البصيرة وهو ترك المواجهة بانك كافر طاغ الى الايجابه (?) بالتزكية
وترك التصريح بانك تعمل السوء والفحشاء الى الرمز اليه بانتاج الهداية الخشية [illegible]

على ان موسى هو الاصل في الامر بالتبليغ حيث افرده هنا بالخطاب مع مشاركة هرون له
لهناك قوله فاراه الاية الكبرى اي فذهب وبلغ يعني في الكلام ايجاز حذف اذ الامر
قوله فاراه بما قبله بدون هذا التقدير والاظهر ان التقدير فذهب وبلغ فطلب المعجزة
قوله وهي قلب العصا حية وقوله فانه كان المقدم والاصل وجه لكونه الكبرى والمعنى
عند الكشاف اليد البيضاء حيث قال والاخرى كالتبع لها لانه كان يتقيها بيده
فقيل له ادخل يدك في جيبك او ارادهما جميعا الا انه جعلهما واحدة لان الثانية
كانها من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفصل على عند القاضي هاتان المعجزات
ووجه كون قلب العصا حية اصلا ان بقية المعجزات للتكذيب اذ لو لم يكذب
لم يؤت بمعجزة اخرى واشار الى وجه تنزيل المجموع منزلة الواحدة بقوله فانه باعتبار
دلالته كالواحدة وعرفت له وجها اخر مما نقل عن الكشاف قوله ساعيا في ابطال
امره على هذا التوجيه قوله فحشر تفصيل لقوله يسعى فحشر فجمع السحرة او جنوده
التقدير الاتوى ان الواقع عقب التكذيب والعصيان جمع السحرة [illegible]
عقيبه جمع الجنود كان جعله كالاعقب حشر الجنود حين فر موسى ببني اسرائيل
قوله فنادى في المجمع بنفسه او بمناد والاولى او بمناديه يعني اسناد النداء اليه
الاول وقوله فقال انا ربكم الاعلى اذ المنادي به تقول فرعون انا ربكم الاعلى الا ان يقدر
فقال يقول فرعون انا ربكم الاعلى وفي بعض النسخ انا ربكم الاعلى من كل من يلي امركم و
هو كذا وفي البعض انا ربكم الاعلى لكل من يلي امركم فيوهم انه مفعول الاعلى والاعلى
المفعول فلا يقال انا اضرب زيدا بل يجب مثل هذا التركيب بتقدير الفعل الناصب
للمفعول اي ضربت زيدا فالتقدير في عبارة القاضي علوت من يلي امركم قوله افعل
لمن زاده وانعمه في الاخرة اه يريد الاخذ في الاخرة اه للاعتبار في الدنيا او للبشر
دار الاعتبار في اضافة النكال الى الاخرة بلغته في هذا التوجيه باعتبار الاخذ الا اعتبار
والاعتبار باخذه في الاخرة في لاخبار الانبياء به واذا اريد بالاخرة والاولى الكلمتان

فالاضافة

431

فالاضافة بمعنى اللام لادنى ملابسة وهو كون النكال مختصا بالكلمة الاخيرة
مثل اختصاص المعلل بالعلة به وقوله والتنكيل اشارة الى جعل النكال مفعولا له
وقوله فيهما اشارة الى ان الاضافة الى الظرف لكون الاخرة معاقبة بلا دنيا و
قوله واولها اشارة الى ان الاضافة الى السبب لجعل الاخرة والاولى عبارة عن الكلمتين
ويجوز ان يكون مصدرا مؤكدا المصدر المؤكد ما لا يفيد الا ما يفيد فعله حتى
لو زاد فيه فائدة ولو باضافة الى شيء لم يفد لا يسمى فليس بمؤكد فكون نكال الاخرة
مصدرا مؤكدا اشكل وحله ان الاضافة قسمان الاول الاضافة الى غير
معمول الفعل ففيه مزيد فائدة والثانية الاضافة الى معمول الفعل يعني بعد حذفه
كمعاذ الله فان الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه ما يزيد على الفعل ففي هذه
الصورة يجب حذف العامل صرح به الرضي فالاصل هنا نكل الله في الاخرة والاولى
تنكيلا وقول الكشاف فكانه قيل نكل الله به نكال الاخرة والاولى تقدير
لتقدير الفعل لا للرد الى الاصل من كل وجه مقدرا بفعله الصواب مقدر الفعله
صاحبه المحقق التفتازاني في شرحه على شرح التلخيص ءانتم اشد خلقا يعني
السماء اشد خلقا منكم وعالم كبير النظم صريحا في الموح والمنكر يناسبه من بعد بيان ن
بين الموح بقوله بناها ثم فصل البناء لان كل ما يذكره مما فعله في خلق السماء اشد
من البعث والتفصيل ذلك البيان قال القاضي ثم بين كيف خلقها بقوله ثم المشير
الى التفاوت فقوله ثم بين اشارة الى ان قوله بناها عطف بيان لما سبق ولهذا
فصل وقوله ثم بين البناء اشارة الى ان قوله رفع سمكها مع ما عطف عليه بيان له
فصل لقوله بناها وينبغي ان يحمل على بناها بدا انه من عند الله او على بناها بهيئة غير منسوج
الكلس فعدلها اي جعلها في القاموس كل ما انه فقد عدلته منقول من
عطش القتيل عن حد ضرب باعجام القاموس يعني نقل من اللزوم الى التعدية بالهمزة

وانما اضاف اليها لانه يحدث بحركتها ويمكن هذا الوجه في ضحيها كما يمكن ان يجال ليلها
ان وجه الاضافة انه يحدث بغروب شمسها ولا يبعد ان يقال اضافها الى السماء
لانها اول ما يظهر الليل في السماء يريد ليلها ونهارها بره نغير لقوله وضحيها على طبق
ما في الكشاف لكن لو اجب في بريد ضوءها كما في الكشاف وكانه جعل نغير لقوله
واخرج ضحيها لمعنى ابرز باخراج ضوء شمسها اخراج النهار والارض بعد ذلك
بيانه في قوله خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء ولا يمكن التوفيق بان خلق
اصل الارض قبل السماء ودحى بعده لان خلق ما في الارض بعد الدحو وتكلف لما في
في هذه الاية بان المراد ونعرف الارض بعدما عرفت من السماء ونحو نقول بعد ذلك
هنا كما في قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم بمعنى فعلى بالارض بعد ما سمعته في السماء او المراد
انه اخير في الاخبار وهو في الاصل لموضع الرعي يمكن حمله على الاية المرعى كان [illegible]
في بطن الارض اخرج بدحوها والرعي المضاف مكسور الفاء بمعنى الكلاء والموقف بالكلام
مفتوح الفاء بمعنى المصدر او بيان للدحو لان الدحو للسكنى والسكنى لا يتاتى
الا بالماء والمرعى كذا في الكشاف وفوقه وتجريد الجملة عن العاطف ودان يقال
والتفصيل فيمكن توجيهها بانها حال وهو مرجوح لان العطف على جملة فعلية
هذا اذا كان قوله والارض بعد ذلك دحاها عطفا على قوله رفع سمكها وهو لا يناسب
لانه لا يصلح بيانا لبناء السماء فينبغي له تقدير معطوف عليه فاما ان يقدر فعل ما فعل
في السماء او بعد السماء وما يتعلق به مخلوق له على هذا الوجه فالرفع ليس بمرجوح
متاعا لكم ولانعامكم فيه ايقاظ للغافل بان التمتعات البدنية من هذه المخلوقات
مشتركة بينه وبين الانعام فللعاقل ان يطلب التمييز بتمتع بجلائل الكرام وهو الاستدلال
بها على قدرة القادر العليم العلام وسائر صفات الجلال والاكرام ثم ان تعلوا [illegible]
تعلب فان طم جاء بمعنى علا اي غلب وجاء بمعنى علا الشجرة وطمها والمناسب هو الاول [illegible]

ويمكن ان يكون

422

ويمكن ان يكون المراد بالطامة كونها غالبة على كل من يبصرها ولا يمكن دفعها ووصفها
وصفها بالكبرى مفيد بخلاف ما اذا اريد غلبتها على سائر الدواهي فان وصفها
بالكبرى ح غير مفيد يوم يتذكر منصوب او منصوب [illegible] من وجوه نسيان ما سعى كثرته
عدم وفاء الى حفظ بتفصيله وهو بدل من اذا جاءت ويمكن ان يجعله بدلا من
الطامة فيكون مرفوعا محلا مفتوحا لفظا ويكون الطامة الكبرى حقيقة ذلك التذكر
وابرزت الجحيم حسن العمل ينقلب كل لذة وسوء كل مشقة وكذلك بروز الجحيم [illegible] الابتلاء
ينقلب كل مشقة مع النجاة عنه كل مسرة او انه خطاب للرسول او للاجمال خطابا
لكل احد فيرجع الى قراءة الغيبة وانما خصه بالكافر حيث قال لمن يراه في الكافر
لم يقيده الكشاف فان تخصيص الخطاب بالنبي عم يقتضي ان يكون التهديد معاينة
فالمراد لمن يراه في الدنيا والا فالرؤية في الاخرة لا تخص بهم وجواب فاذا جاءت
محذوف دل عليه يوم يتذكر بمعنى يبرز عمله ويعاقب بالجحيم لسوء عمله وينجو بحسن عمله
وقوله او ما بعده من التفصيل اما عطف على قوله محذوف او على يوم يتذكر اي يدل عليه
ما بعده وهو ضلف الناس فاما من طغى واللام فيه ساد مسد الاضافة في الكشاف
وليس اللام في الكلام بدلا من الاضافة ولكن لما علم ان الطاغي هو صاحب المأوى ترك
الاضافة فتدبر وهي فصل لا محل له من الاعراب او مبتداء لم يقصد به الفصل وكانه
جعل الطاغي اعم من الكافر والعاصي فلم يفسر بقوله هي المأوى بانه ليس سواها كما في قوله
فان الجنة هي المأوى الا انه يأباه قوله حتى كفر في قوله فاما من طغى حتى كفر فانه يدل
على انه خص الكلام بالكافر الا ان يتكلف يجعل المراد حتى كفر بعضهم كما يقال قتل بنو فلان
والقاتل بعضهم مقامه بين يدي ربه بعلمه بالمبداء والمعاد يعني ان الى ربه
عن المقام فالاضافة اليه لادنى ملابسة انه مقامه بين يديه فان قلت لا بد من العلم
بالمعاد لتخاف من مقامه بين يدي ربه فالحاجة الى العلم بالمبدا او قلت لو لم يعلم المبداء لم يخف

دوه‌جه سث ٤ اربع سب الآخره ٣ واربع اوله الاولی سکز اصل

٤٨ ٣٦ ١٨ / ٩٦ ١٢ / ٤٨ / ٩٦

افندی عمید الفضل حضرتلری

٢١٠ / ٢١٠ ١٧ / ٢١٠٧

٤٨ / ١٢ / ٣٦ / ٩٦

٢١٠ ١٧ / ٢١١٧

بدر والوشام سلمه‌کم

فضیلتلو دیانتلو بدر والاشام قلندنو سابقدن نموده مخلصانه دعا ده‌کی
اوکمال قلنور دعواتی اداء اوملری ستاره عافیت اولدی سفارج اولدقده زبیده اقچه‌لری اجوجه دخی
همواره مستدام عزتو عافیت اولدی اصل اولدی اوتمند کرم بیوربر او لطفه کرده اصیحه
بودفعه ارسالی بیوریلونده شفه کره زبیده ارسالی اوتمند کرم بیوربر او لطفه کرده اصیحه
تسلیم اولنده حال شفیه تسلیما زبیده ارسالی قالدی غالبا شمدی مرقوم
نام کمسنه‌ده سابقده باقی اوتوز بر بجوجه غروش اقچه مز قالدی غالبا شمدی مرقوم سلمه نمو
قارقیننده ساکن ایمش بونده مقدم سعادتلو شرافتلو حاج امینه افندی بوادمی تقریبیله
تحریر اولنمدی ایدی غالبا مرقوم حیله کرلنوب هیچ ابدرایشی نه جبر بو ادمی تقریب
بولوب شمدیا رهی تحصیل الیه‌کز ضمننده وقصه ستدان حفظکز بجوجه جمعا
شقه تحریر وارسالی اوتمند وصولنده همه الیمز مرحجدر سلمه‌کم

٠٠٥ حاصل ...
٤٥
٤٠ / ٤ مرته

٦٨٧٧	دفعه	٣٥٠
٥٩٣	[illegible]	٧٤٧
٠٣٠	[illegible]	٢
٣٥٧	[illegible]	٣٢٧
٩٩٤	[illegible]	١٤١
٠٥٢	محموده	٢
١٨١٨٤		
٠٠٦٤	[illegible]	٨
٠٠٤٩	محموده	١٧
١٩٣١٤		
٠٠١٣٤	دفعه	٥
١٩٤٥٧		
٠٠٤٧	[illegible] دفعه	٢
١٩٥٠٧		
٠٤٩٣	دفعه	١٨
٢٠٠٠٠		

٢٥
٢٥
١٢٧

٦٨٧٧
٥٩٣
٠٣٠
٣٥٢
٥٢
٠٩٨
٠٠١٤
٠٥٢
١٧٢٢٤

٧٤
٨
٥٩٢

٣٢
١١
٣٢
٣٥٢

١٦
٠٦
٩٦

٢٥٠
٠٠٣
٧٥٠

٢٥
٢٥
١٢٧
٤٢٧

١٧٢٢٤

١٤
٠٧
٩٨

١٣
٠٦
٧٨

مقامه بين يدي ربه لان المبدأ امور ربك او منتهاها ومستقرها جعل اليوم
المتباعد كانه شيء المتباعد لان يزول لا يمكن الوصول اليه حالم يستقر تجعل وقت
ادراكه مستقره في اي شيء انت من ان تذكرها قوله لهم ظاهره انه نهي
عن تعيين الوقت وقوله فان ذكرها لا يزيدهم ان الممنوع الذكر والتعيين كلاهما
الان يحمل ذكرها على الذكر على سبيل التعيين ويكون المنع لو فهي ان يزيد الى او وجب
الله ان يخفيه عن كل من سواه اي على كل من سوى الله تعالى والاشراط جمع شرط بالتحريك
بمعنى العلامة مما استأثره الله تعالى بعلمه وفي بعض النسخ استأثر الله بعلمه وهو الصحيح
قال في الصحاح استأثر فلان بشيء استبد به وقيل انه انكار لسؤالهم اي فيم سؤالهم
يعني في امر عظيم لا ينبغي ان يسأل عنه وقيل انه متصل بسؤالهم اي يسألونك
عن الساعة ويقولون ما يبلغ علمك به وقوله والجواب مبتدا خبره قوله الى ربك
منتهاها وهو لا يناسب تعيين الوقت وجه عدم المناسبة انه تعيين الوقت
ربما يستبعد لمقاربته وبين الساعة ويعتمد على انه سيتدارك ذنوبه بخلاف
ما اذا ابهم فانه يزيد خوفه باحتمال كمال القرب وتخصيص من يخشى لانه المنتفع
او المراد من يرجى خشيته فان الانذار لهذا الرجاء وعن ابي عمرو منذر بالاعمال
على الاصل يعني الاصل في الاضافة اللفظية عدمها لانه لا معنى لها وانما هي لطلب التخفيف
وفي قوله لانه بمعنى الحال كنت في الكلام انه للاستمرار لان المعنى انما هو منذر في الماضي
والحال والاستقبال والمعنى منعه عن التجاوز عن الانذار الى تعيين الساعة مطلقا لا
في الحال فيكون الاصل الاعمال محل بحث لان اسم الفاعل والمفعول اذا كانا للاستمرار
لهما جهتان ماضويه يقتضي باعتبارها معنى وحاليه واستقباليه يعمل باعتبارها
ويضاف لفظا كما حقق في محله لم يلبثوا في الدنيا او في القبور او في كليهما وهو
الانسب ولذلك اضاف الضحى الى العشية وذلك ان تجعل الضمير الى الدنيا اي

في الدنيا

سورة عبس

في الدنيا لا تشبه او ضحى يوم كان مقداره خمسين الف سنة روي ان ابن
ام مكتوم في الكشاف وام مكتوم ام ابيه واسمه عبد الله بن شريح بن مالك بن ربيعة
الفهري من بني عامر بن لؤي وقال الشيخ ابن الحجر الاصح ان اسمه عمرو وان ام مكتوم امه
لا جدته وان الاشهر في اسم ابيه قيس بن زائدة ولم يذكروا في نسبه مالكا وربيعة وعنده
صناديد قريش جمع صنديد بمعنى السيد وقال في الكشاف هم عتبة وشيبة ابنا ربيعة وابو
جهل بن هشام وامية بن خلف والوليد بن المغيرة والعباس بن عبد المطلب والشيخ ابن
الحجر ذكر بدل العباس عياش بن ربيعة وقوله قطعه اي قطع ابن مكتوم كلامه او كلام غيره
لعلم مرحبا بمن عاتبني فيه ربي مرحبا مفعول به لمحذوف اي اتيت مرحبا اي مكانا واسعا
وقوله بمن عاتبني متعلق بمحذوف اي رحبت بمن عاتبني في الصحاح رحب به ترحيبا اي قال
له مرحبا فعقب مرحبا بقوله بمن عاتبني لئلا يخفى على ابن ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب
كان له علة لتولى او عبس على اختلاف المذهبين البصرية والكوفية في اولوية اعمال الفعل الاول
او الثاني وفيه ان العلة تكرار سؤاله وكونه سببا لقطع كلامه مع لا مجيء الاعمى الا ان يقال
المجيء على الوجه الخاص جعل علة والاوجه الاصح من شائبة التكلف جعله ظرفا ولا يخفى
ان في قراءة آان يستدعي ان يجعل ان جاءه الاعمى متعلقا بالفعل العام المفهوم من عبس
وتولى اي فعل الامرين لان جاءه الاعمى وانما قال علة لتولى او عبس على ان يقول منصوب
بتولى او عبس للاختلاف في ان وان اذا حذف عنهما الجار هل هما مجروران او
او منصوبان وقوله وقرئ آان بهمزتين وبالف بينهما العادة الجارية في الالف بشرح بانه
بيان القراءتين والدلالة العطف بالواو ههنا للتنبيه على انه لا مزاحم في النكات
وبا وفيما بعد للاشعار بانه يكفي احدى النكات لعله يتطهر من الاثام فان قلت لم جعل
امر ذاريا لعدم التزكية بان من شاغل به من القوم لا يتطهر من الاثام حتى يعرض عنهم ويشاغل
بالاعمى قلت لعل في ذلك حال امام استغنى يعني هو داخ عليهم لكونه طالبا دون القوم بل انهم مستغنون

وجعل نفعه احد الامرين التطهر عن الاثام او منفعة الذكرى لانه ان كان ما يتعلم فرضا
او حلالا او حراما كان تطهيرا عن الاثام وان كان سوى ذلك من النوافل يكون نفعا
وفيه ايماء بان اعراضه كان لتزكية غيره دفع لما يتبادر من قوله يزكى من ان يكون الضمير للاعمى
لانه كان زكيا عن الاثام حيث انمحى اثامه بالاسلام وكان مجدا في متابعة النبي عم ووجه
الدفع ان التعبير عما يكتسب من التعليم بقوله يزكى للتنبيه بانه كان لتزكية غيره لا لافادة تزكية
وعلى هذا ينبغي ان يوجه ما يدل عليه نصب فتنفعه من لعل المرجو حيث نزل منزلة المتمنى ويقال عن
بالنصب الحقيقة تعود تزكيته من شغله عم عن الاعمى ولعل جعل الضمير للكافر لاحتياج عود الضمير الى الاعمى
الى هذين التوجيهين ولعله اشار بذكر قراءة عاصم في ذيل عود الضمير الى الكافر الى انه اشد
ملائمة به وقرا عاصم بالنصب جوابا للعل لاستعمالها في التمني لبعد المرجو عن الحصول اما
اذا كان الضمير للكافر فظ واما اذا كان للاعمى فلانه نزل مرجوه منزلة المتمنى لمستبعد علمه
معه او لما مر هذا على مذهب الجمهور في نصب المضارع جوابا للعل واما على ما ذهب اليه الفراء
من انه لالحاق الترجي بالاشياء الستة لاشتراكها في انها غير موجب فظ علقه على انه المفصل
المتوقف فتامل اما من استغنى فانت له تصدى قدم معمول تصدى للاهتمام لانه منشا العتاب
لا اصل التصدي وكذا الحال في عنه تلهى وذلك التصدي بحكم الانشاء حريص على ما منع فالعتاب
للاخراج عن مقتضى البشرية بالكلية وما عليك الا يزكى باس في ان يسلم حاصر خراجه خبره لئلا
يفصل الخبر بين العامل اعني باس ومعموله اعني الا يزكى فان قلت كيف ينافي تزكية النفس
من الكفار التي لا ينبغي في الحرص على الاسلام قلت لا يبلغ في الحرص بحيث يكون مورثا للاعراض عن
المسلم فان في ارشاده ابقيه حسنا نعم لو كان باس في عدم اسلام الكافر لاوجب كل الاشتغال
به وان بلغ حد التغافل عن المسلم لعل ذكر التصدي مع التلهي يعني ذكر التصدي في الاغنياء
دون الاشتغال ايهام وهو المقابل للتلهي عن الفقير وذكر التلهي عن الفقير دون عدم التصدي له
او هو المقابل للتصدي للاشعار بان العتاب للاهتمام بالغني لا للاشتغال به وعلى الاشتغال

عن الفقير

عن الفقير لا لانه لا اهتمام بشان امره اذ الاشتغال غير مهم عن التجارة والتصدي والاهتمام
الى الفقير غير واجب لانه عم لسبيل منذر ردع عن المعاتب عليه او عن معاودة مثله الاول
اذا كان النزول في اثناء الاعراض والتصدي والثاني اذا كان بعد انقضائهما وفي
الكشاف عن المعاتب عليه وعن معاودة مثله وهذا مبني على كونه في الاثناء اذ بعد الانقضاء
لا يتصور الردع عنه نعم لو كان في الاثناء لا يوجب الاقتصار على الردع عنه الا ان يقال الردع
عنه يكفي في الارتداع عن معاودة مثله والضميران للقران او للعتاب المذكور وتانيث
وتانيث الاول لتانيث خبره وتذكير الثاني لانه ليس خبر يقتضي تانيثه ولم يجعل
تانيث الاول لجعله للمعاتبة او تاويل القران بالجمل والسور لان هذا يقتضي تانيث الثاني ايضا
وذلك ان تجعل للدعوة الى الاسلام صفة لتذكرة اه فقوله فمن شاء ذكره جملة
معترضة بالفاء سفرة في القاموس الكتبة جمع سافر والملائكة يحصون الاعمال
وقوله او سفراء الكرام جمع سفير بمعنى المصلح بين القوم وسفرون بالضم والكسر ايضا و
قوله من السفر اشارة الى مصدر السافر بمعنى الكاتب في قوله او السفارة اي مصدر السافر
بمعنى السفير اي المتوسط المصلح بين الجمع لكن في القاموس جعل مصدر السفير السفر والسفارة
فلا تقابل بين السفر والسفارة الا ان يقال انه بنى الامر على ما اشتهر في السفارة مشتهرة
في التوسط للاصلاح والسفر في الكتابة او متعطفين على المؤمنين يعني الكرم قد
يكون بمعنى الواضح بالاعم وقد يكون بمعنى التعطف فيل ومنه الكرم بمعنى شجرة
العنب لانها متعطفة بلغ الدعوات في الكشاف بلغ دعواتهم لان القتل
قصارى شدايد الدنيا وفظاعتها وكانه لا افظع منها ودليله عموم شناعة تركه
الاضافة وطيل والله اعلم ان يكون خبر اه اقة مستقبل الكارثة انزال الاية القتال
عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة في انه سيتحقق البتة او بعدما اكفره حالة او جوابا عن سؤال
عن سبب قتله اي نسبته ما اكفره من الكهوي بيان لما انعم عليه خصوصا لخلاف فكانه انا

اي شناعة القتل للانسان
وغيره من الحيوانات
منه

صبا الآية فانه بيان لما انعم عليه وعلى انعامه كما يدل عليه قوله متاعا لكم ولانعامكم فان قلت
ما سوى الاقبار لا يختص بتنعيم الانسان بعد خلقه وتقديره على وجه الامتياز في الحسن
والشرف وهكذا اقتادوا وكذا لا يحتمل ان يكون الاستفهام للتحقير فيحتمل ان يكون للتقرير
ويكون التحقير مقصودا بالتنكير وقوله لذلك اجاب عنه بقوله من نطفة مستندا على الاستفهام
على حقيقته يستحق الجواب لا للتحقير فالوجه ان يجعل بلا من قوله اي شيء وجعل الجواب
ما هو في صورة الجواب وان كان بدلا في غاية البعد ثم سهل مخرجه دل الاضافة الخ
البعد على انه اراد في هذا التوجيه سبيله وقوله او ذلله سبيل الخير والشر على انه في هذا الوجه
لم يقصد اضافة السبيل اليه بل قصد ربطه بالانسان بتقدير له وقوله وتعريفه باللام دون
الاضافة للاشعار بانه سبيل عام مخصوص بالتوجيه الثاني والاول كما بعده قوله وفيه على المعنى
الاخير آه حيث انه يشعر ان ما سبق الخفي توجيهها ووجه ما ذكره من الاشعار ان السبيل الخير
ليس سبيله بل وقع منه للضلال فالسبيل العام مخصوص بسبيل الخير او تذليل سبيل الخير
والشر بالاقدار والتمكين كما بينه في الكشاف وعد تذليل سبيل الشر في النعم لانه لو لم يكن
مذللا كسبيل الخير لم يستحق المدح والثواب بالاعراض عنه وليس في الشر في العقبة قوله يسره
ملبسا حتى يكون نقصانا في البيان والمشهور في الاخبار بالتنفيذ انه لزيادة التمكين في
نفس السامع وكونه للمبالغة في الفعل لم يشتهر وفوهة الرحم بالضم اما شذوذا الواو
من فوهة الطريق والوادي يجمع فوهما واما تخفيفها لان الفم والفاه والفوه والفيه و
الفوهة سواء في ما في القاموس قبره بمعنى دفنه واقبره جعله ذا قبر والله تعالى جعل الانسان
ذا قبر لجعل دفنه مشروعا فلهذا اختار اقبره على قبره ودفع للانسان كما هو من الاكرام
البالغ نهايته او ما بينه قوله لما يقض ما امره لم يقض بعد من لدن آدم آه والمراد ونفي
لم يقض من اول زمان تكليفه الى زمان اماتته ما امره وضمير امره الى الانسان والعائد الى ما
محذوف او الاما على الحذف والايصال والعائد الى الانسان محذوف واصل الكلام ان حذف المفعول

اهون

اهون من حذف العائد الى الموصول والمراد بما امره كما يحكي ان يكون جميع ما امره ليكون
المقصود احاطة التقصير في جملة الانسان يحتمل ان يكون شيئا مما امره فيكون
سبب القضاء امرا ما غير سبب كلها فيكون الحكم في الانسان المبالغ في الكفر فالمراد
بضمير لما يقض هو الانسان الذي امر بالنظر فانه عام فلهذا اظهر والاخفى ما في قوله لما يقض
ما امره من كمال تهييج الانسان وتحريضه على امتثال ما يعقبه من الامر وتفريع الامر عليه
مبني على ان الاتيان كما ينبغي انما يتيسر بعد الارتداع عما هو عليه اتباع للنعم الذاتية
بالنعم الخارجية قوله فيما سبق بيان ما انعم عليه في نفسه وعلى ان هذا اتباع للنعم كما منه
بالنعم الحادثة ولا يبعد ان يقال به في كل ما عم الى التوجيه من التوجيهات من كون تيسير
الخروج والاعادة والاقبار في اثنية خاصة واختص على الامر بالنظر الى الطعام ولم يذكر
الماء ومن الآيات لكل شيء حي لان آثار القدرة من الطعام اكثر وكذا اعتبار التنعيم فيه
وكذا الصب يقتضي تخصيصها بالغيث كما في الكشاف ليس في كلامه صب الله تعالى
لسبابه على اصول النباتات عند ذوي البصيرة فلهذا لم يخصه بالغيث لقد احسن
استئناف كانه قال المامور بالنظر الى الطعام لمعرفة القدرة انه ما فعل الله بالطعام
فاجيب بفعله انا صببنا الآية صبا موكدا مع كونه خالي الذهن عنه لان مضمون الجملة
لانكار الكافر ولعدم الاحساس بفعل من الله وانما يعرف الاسناد الى الله تعالى بالنظر الصحيح
وكما يستفيد الاستئناف الفصل يقتضيه اختلاف الجملتين خبرا وانشاء وقوله صبا للتأكيد
لا للتأكيد كما يراه الناظر الاول الغير المتدبر اذ المراد نوع صب يصلح لانبات النبات
فالحفظ مستغن عن التأكيد وقرأ الكوفيون بالفتح على البدل او كونه مفعولا به
لفعل هو جواب الاعرابي يعرف انا صببنا الماء صبا اي بالنبات ويحتمل ان يكون المراد
شق عيون الارض فيكون الاول صب الغيث والثاني اجراء الانهار والشق بالحراث
لا يظهر في العنب والزيتون والنخل فلعله ذكره على سبيل التمثيل وكذا يحتمل ان يكون اسناد

الشق الا انه يحتمل ان يكون المراد بالشق خلقه تشبيها للخلق بالكسب مستعار
من وصف الرجال باحصائها غلبا يقال رجل اغلب اذا كان غليظ الرقبة فالموصوف
بالغلب صاحب الرقبة دون الرقبة   وقضبا يعني الرطبة كالقت ولا يشكل عليك
ذكر القضب وهو للانعام خاصة بين العنب والزيتون وهما من منافع الانسان لانه
كما رتب الاطعمة ترتيبا انيقا فذكر الحب الذي يعمهما ثم العنب المخصوص بالانسان
ثم القضب المخصوص بالانعام ثم الزيتون المخصوص بالانسان ثم الحدائق الشاملة
لهما ثم الفاكهة المخصوصة بالانسان ثم المرعى المخصوص بالانعام   وفاكهة في القاموس
الفاكهة الثمر كله وقوله مخرج التمر والعنب والرمان منها مستندا لقوله تعالى فيهما فاكهة
ونخل ورمان باطل مردود وقد بينا لك مبسوطا في الاية المنتظم هذا خلافا بين في
قوله حبا وعنبا وزيتونا ونخلا وبين قوله فاكهة فهو للتعميم وتتميم ذكر الثمرة   وابا
ومرعى لا يخفى ان الاب يدعى لا يمرعى فالمراد بالمرعى الرعي فكانه فسر المرعى بيانا لحقيقة
ولم يبين المراد لظهوره لكن في القاموس الاب الكلا والمرعى والانتجاع طلب الكلا و
الكلا وواراده الفاكهة اياب يعني ليست لان الاب جاء بمعنى اليابس لان اليابس
يقصد للشتاء او تهيئ للانتفاع به في الشتاء   فان الانواع المذكورة بعضها
طعام وبعضها علف هو القضب قطعا والاب على احتمال يريد ان قوله متاعا لكم و
لانعامكم تعليل للانبات مطلقا على سبيل التوزيع ولو تاملت وجدت في كل واحد
نفع كل واحد فتعليل كل واحد بكل واحد لا يجمع بالطبع   لان الناس يصخون
لها في الكشاف صخ لحديثه واصاخ له فوصف النفخة بها مجازا لان الناس
يصخون لها وفي الصحاح صخ الصوت الاذن اصمها لشدته ومنه سميت القيامة
صاخة فمكن ان تجعل فعله يصخون لها موقوفا اي يستمعون لها لانها تجيء
وان تجعل مجهولا اي يخلون اصمهم اي من شانها ذلك لشدتها   يوم يفر المرء بدل

في حديث انس ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ قوله تعالى وفاكهة وابا وقال ما الاب ثم قال ما كلفنا او ما امرنا بهذا الاب المرعى المتهيئ للرعي والقطع وقيل الاب من المرعى للدواب كالفاكهة للانسان ومنه حديث قس بن ساعدة فجعل يرتع ابا واصيد ضبا
نهاية في اسم الحديث

من الطرف اذا اريد بالصاخة النفخة ومن الصاخة اذا اريد بها القيمة   تاخير الام في الاصل انما
ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل لان كليهما صحيح فتامل   بل من ابويه لم يرض بكون الاب
احب من الام فجعل المعطوف على الاخ مجموع الاب والام فجعل عطف الاب على الام سابقا على عطفهما
على الاخ ولا يبعد ان يقال الاب غير حب عند الابن اكثر من حب الام لانه يربيه ويتكفل اموره وبه
يفتخر وبه يعتز والاب يحب الابن اكثر من حب الام لانه يعقبه ويحيي اسمه وذكر المرأة تغليبا ليشمل المرأة
كما هو العادة او ترك المرأة للعلم بحالها بالطريق الاولى لانه اذا فر الوالد مع تمامه فهي اولى لكل
امرئ منهم جواب اذا ولم يصدر بالفاء للتعقيب الماضي بغير قد والمضارع المثبت ولا الفاء بالابدال
يوم يفر منه اباه لان البدل لا يطلب جزاء فتامل   من اسفار الصبح وهو اشراقه ويقال ناقة ر
سفرة ما زاد ذمة شبابا على المهوية على ما في القاموس فلو جعلت منها لكانت وصفا للوجوه
بالمرة والمتبشرة المسرورة في القاموس بشر كفرح وعلم سر   يغشيها سواد وظلمة وشرح
القاموس والصحاح بين الغبرة والقترة فعلم بهذا معناه ان عليها غبارا وكدورة فوق غبار و
كدورة   فلا يحتاج ما قيل سواد بحسب غم الغبرة وكان الكفر يعلو كل فجور يعلو سواد غبرة
الفجور   لان الثوب اذا اريد به اللف يعني ان يلازم اللف لا مانع من حقيقة ولم يجعل لف العفو
كناية عن رفعها لان فيه لفا وحبا فيمكن ان يراد حقيقة اللف وهما ولم يعبر بصيغة المراد فيه
لظهور التبعيض لو الفاعل مما يكون بمعنى الرفع   تغيير ما بعدها اولى وليجئ ابعد كما في بيان
الكشاف   اذا النجوم انكدرت انقضت تعميم بعد التخصيص على احتمال تعميم لاحتمال لقوله اذا الشمس كورت
فتامل   ابصر غرثان فيضا فانكدر او تقضي البازي اذا البازي كسر كسر البازي يعني صاحبي
بتقضي الجزب بالتوكيد فكر الجار لغرثان يريد ان المراد تقضي مثل تقضي البازي لانه ابصر غرثان
فقضا ما تقضي لاصطيادها   اوفي الجوابح الهواء والسير الاذناب حتى سار يعني ذهب
عشرة اشهر او ثمانية اشهر كذا في القاموس   عطلت تركت مهملة لا راعي لها يقال نوق معطلة لا راعي
لها وذلك اما في يوم البعث فلا راعي لها لانه يفر الراعي منها اما لا تقتضي منه واما في ... تنزل انار

سورة كورت

العشرة فلا يلتفت الى اهلها حتى العشراء او السحاب فيكون العشار استعارة للسحاب لكونها
ذات حمل قرب زمان وضعه جمعت من كل جانب لم يحتمل الا ايجابا لثلثة ما في يوم البعث فانه
يبعث الجميع كل واحد عن ارض فيه ثم يجمع من كل جانب في المحشر ثم يانت بعد الاقتصاص فالمقصود وقد
والبيان بيان الاحوال لا لفظ حشرت ويحتمل الايراد بكل ما في وقت آخر فالبعث يوم القيمة والحشر
هو الجمع قبل النفخة الاولى فانه يظهر نار يغير الناس والحيوان منها ويجمع في ارض المحشر والامانة
وقت النفخة الاولى الا انه لا اختصاص بهذه الامانة بالوحوش فلا بد للتخصيص من نكتة وكانها بيان
صعوبة النفخة حتى انها تؤثر في الوحوش التي هي ابعد من التاثير وكذا البعث للاقتصاص لا يختص بالانها
فخصت تنبيها على ان الغير بالاقتصاص اولى ان تعلق حقهم باصحاب التكليف اكثر واما اجماع الاول
فبهاترة فتقتضي تخصيصها بالذكر وفي الحجفت السنة بالناس بمعناه افقرتهم السنة في القاموس
اجحف العاقة افقرة بتفجير بعضها الى بعض حتى تعود بحرا واحدا تفجير البعض في البعض او بوب
استلا بجميع البحار بل يخلو بعضها وظاهر النظم استلا الجميع فالاظهر ان يجعل فيها المياه النافعة
لاهل الارض لتعطلها فيشمل جميع البحار او يراد يجعل البحار مملوة تسويتها لاهل الارض المحشر
او لكل منها بنات كلها الشكل بالفتح الشبه والمثل ويكسر ويحتمل ان يراد ان كل نفس يجمع مع [illegible]
فلا يمكن العراضي الحفظ مخافة الاملاق هذا بالنسبة الى اسفلهم فجعله او لحوق العار من الطهي
لانهم يانفون ان يكون بناتهم تحت رجال بالنسبة الى عظمائهم واشرافهم تبكيتا لوائديها كتبكيت
النصارى بيان وجه العقل بما هو الظاهر وهو سوال القاتل الى سوال المقتولة يعني سئلت
المقتولة تبكيتا للقاتل كتبكيت النصارى بسوال عيسى عليه السلام فان قلت سوال عيسى يوجب التبكيت
لان معبود النصارى اذا اعترف بانه بريء من ان يعبدوه عبادتهم له باطل لا محالة يلزمهم
البطلان واما جواب المقتولة بانها بريئة من الذنب لا يوجب تبكيت القاتل فانه اعتقادها الكفر
حتى يستشهد حقيقيا للآخر قلت المقتولة اطفال ظاهرة البراءة من الذنب فاذا سئلت يكون جوابها
ان الذنب كيف يكون لنا ونحن اطفال لم نكلف بشيء وهذا غاية التبكيت ويمكن ان يكون سوال

المؤودة

الموؤدة دون الوائد تبعيدا له عن ساحة السوال ولطفا في ان يكون التنبيه على ان الوائد [illegible]
اثبات الذنب له او اسبيل الحماية الا اعتراف بالذنب وان يكون التوبيخ قائمتها بان من عظمها
سياتها نقصها او فرق بينها فيهد الانفصال القريب لكن يشبه الامر وقيل نشرت وقت كما جاء الشريح
ما جاء بالطي بعدها بمعنى التفريق وكذا الصحف المفرقة اما صحف الاعمال او نحو صحف الاعمال المكتوب فيه
الموس في حساباته وصحيفة الحافظة [illegible] والنظاير المفرقة ويعني في معنى العموم نحو تمرة
خير من جرادة لكن بهذا في المبتدأ كثير وفي الفاعل قليل ولا يبعد ان يقال استفيد العموم بجعلها في
حيز النفي معناه علمت نفس مع ما فيه [illegible] والقليل عطف على القسم [illegible]
مع وحدة المواضع هو مستكره عند بلغاء النحو فالقسم واحد والمقسم متعدد اذا عسعس اقبل بظلامه تفيد
للقسم بالقسم في هذا الوقت [illegible] على الواقع اذا القسم هذا الوقت [illegible] وقت القسم
فينبغي ان يجعل تقييد القسم [illegible] الا بحال [illegible] في هذا الوقت
[illegible] الظرفية بدلا من الليل اي اقسم بالليل وقت ظلامه [illegible] الا انه يخالف
ما اشتهر انه لازم الظرفية [illegible] صاحب الكتاب اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو وعلى ان يكون اذا الاول
مبتدأ واذا الثاني خبره وبهذا الكلام [illegible] الشمس [illegible]
هذا النظم وكان المناسب ان [illegible] المقام وذكر ما يتعلق به الا انا اخرنا الموافقة [illegible]
تمام الكلام اقبل ظلامه او ادبر [illegible] استدل به على امتناع استعمال اللفظ المشترك في معنييه
[illegible] ان يجمعها [illegible] التردد في المراد [illegible] بعدم ظهور القرينة [illegible]
المشترك [illegible] في الكلام المجيد [illegible] الاطلاع على القرينة لبعده عن زمان الوحي [illegible]
يقال [illegible] الصبح وقت اقبال ضوئه [illegible] وقت اقبال الظلام اذا اضاءة غبرة عنه
اقبال الصبح ونسيم جعل التنفس عبارة عن الاضاءة وقت اقبال الصبح ونسيم ويحتمل ان يكون التنفس
بمعنى الاضاءة كما في كتب اللغة ويكون تسمية اضاءة تنفسا لانه يكون عند اقبال الصبح ونسيم والغبرة
لوجه الارض وكذا [illegible] في آخر الليل [illegible] انه [illegible] القرآن الاظهر

ان القرآن اخبار عن الحشر والنشر فان الكفار حصروا اخباره عليه السلام بالحشر والنشر في القرآن
ذكره بغير مجنون والمقصود بقوله انه لقول رسول كريم نفي كونه افتراء وبقوله وما صاحبكم بمجنون نفي
كونه بغير مجنون فانه قال من الله تعالى ببيع اضافة القول اليه لانه مبلغه الا انه ناظر ومنشئ
كقوله كما شديد القوى ولا يبعد ان يكون القصد ههنا الى قوة حفظه وبعده عن النسيان والخلط
ذي مكانة المكانة المنزلة اي ذي شرف وهو من الكون فكانه صادر من كمال الوجود بمعنى الكون على ان
يكون المكين مصدرا ميميا قال في الصحاح كثر استعمال المكانة حتى توهم ان الميم من اصل الكلمة حتى قيل
تمكن كما اشتق من المسكنة تمسكن هذا ولا يبعد ان يقال اشتق بناء على ان هذا التوهم والمكين
فعيل منه ويحتمل انتسابه بما قبله وما بعده في ذلك في ثم اشارة الى الظرف المذكور اعني عنده من
العرش على انه عند الله مطاع في الملائكة المقربين يصدرون عن امره ويرجعون الى رأيه فيتوهم لم يمنع
بان تعلق ثم بما قبله غير متعين ويهمل التعرض للاحتمال فيه دون قوله عنده ذي العرش مع انه ايضا
محتمل له وكان تجعل قراءة العطف مقوية لتعلقه بما بعده لانه على هذا التقدير متعلق بما بعده
مذكور لمصلحته فالاوفق بها تعلق الظرف بما بعده تعظيما للامانة والمقام مقام تعظيمها لان نفي
كون القرآن او الاخبار بالحشر افتراء منوط بامانة الرسول كما ههنا الكوفة ههنا كيف ههنا وههنا
وههنا فاقال علمه ما لم يفعل كذا في القاموس حيث عدّ فضائل جبرائيل واقتصر على نفي الجنون
عن النبي صلى الله عليه وسلم شعر بان نفي الجنون في مقابلة اوصاف جبرائيل وكفى به الحكم في
مقابلة الحكم بانه قول رسول كريم كانه قيل انه لقول رسول كريم نقله صاحبكم لا قول صادر عن مجنون
ثبت الله تعالى وما هو في مقابلة اوصاف جبرئيل وصفه بالصاحب فالقبيح واقتصر على وصفه بالصاحب
لهم لا لتعداد فضلهما والموازنة بينهما كيف ولا يزعم احد ان الافضل رسول صلى الله عليه وسلم الا انه
صاحبهم والخطاب في قوله وما صاحبكم للمؤمنين بارشاد اضافة الصاحب الى الكفار
قوله فاين تذهبون والضاد من اصحاحة اللسان انما استفهموا بيان المخرج مع انه يشبهه
شبهها على بعضهم حيث يما دفعا لتوهم ان يكون احدى القراءتين فرع الاخرى بقلب الضاد ظاء او بالعكس

فان قيل وان وضع الضاد مكان الظاء ... مكان الاخر ... في البرهان ... بالظاء مكان الضاد او على العكس ... تفسد صلوته وهو قول عامة المشايخ ... في حق العامة ... وقالوا بعدم الفساد ... مكان الضاد او بالضاد مكان الظاء تفسد صلوته ... وعند عامة المشايخ ... صلوته

اذا لحي

اذا لا يجيء القول بالقدح ذكره البعد فاين تذهبون استضلال لهم اي بعثتهم فما لتبين على ان
السبيل المعد كذا في الصحاح استضل على بناء المجهول طلب ان يضل وهذا الاسلوب المقام ان هو
اي القرآن او الرسول وفيه قوله ان هو الا ذكر للعالمين بقوله تذكير لمن يعلم اشارة الى ان جمع العقلاء
على حقيقته وليس تغليبا للعاقل على غيره كما في قوله رب العالمين وابدا لمن العالمين اشار الى
ان البدل من شانه ان يكرر العامل الجار والمجرور وذكر الجار في البدل لاعادة العامل وتكريره وكذا يكون في
البدل الا انه في حكم تكرير العامل والبدل بدل البعض من الكل وانما ابدل مع ان تذكيره للعالمين كلهم الا انه
لما ذكر الا من شاء الاستقامة لانهم المنتفعون بالتذكير فجعل تذكيره من عداهم ملحقا بالعدم وكذا
ان تجعل البدل بدل الكل بجعل العالمين مخصوصا بمن شاء ان يستقيم بجعل ما عداه ملحقا بمن لا يعلم
وما تشاؤن الاستقامة يا من يشاء فجعل الخطاب لمن شاء مع ان قوله فاين تذهبون يرشد الى
ان الخطاب لغيره انتفاء الداعي نفي الحال لان الكلام ما النفي للحال فيكون الكلام في المشية الحالية ولا مشية
حالية لمن لا يشاء لكن يشكل بجعل وقت المشية الاستقبالية ظرفا للمشية الحالية لان قوله الا ان يشاء
الله للاستقبال لان كلمة ان الناصبة للاستقبال الا وقت ان يشاء الله مشيتكم قدر مفعول
ان يشاء الله خيرا فقدر مفعول القول تشاؤن لان مشيتهم معلقة بوقت مشية الله مشيتهم لا
بوقت مشية الله استقامتهم ولكن ان تقدر الاستقامة اي ما تشاؤن الاستقامة مشية نافعة
الا وقت ان يشاء الله ان يوافق مشيتكم مشيته فله الفضل والمنة عليكم باستقامتكم لان مشيتكم
الاستقامة بمشيته مشيتكم فمشيتكم الاستقامة انما تتحقق بمشيته استقامتكم فهو المستقل باستقا
فلا تمنوا باستقامتكم بل الله يمن عليكم ان رزقكم الاستقامة فنظيره قوله تعالى لا تمنوا علي
اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان كما استشهد به على انه بعث ... الآثارة
والبقية والاثارة من الاثارة لانه اذا اخذ اللفظ من اللفظين يكون بحفظ الكلمة الاولى بتمامها
وضم حرف من الاخرى كما حفظ لفظ بسم وضم البلام الله في بسم الله ما اخرت من سيئة او تركته
يريد بعملا خيرا صار متاخرا بسيئة وما لا صدقة صار متاخرا تصديقه تركه وارادة التفريع بالتاخير

منكم

هذا الاشكال لا يندفع بجعل الاستثناء منقطعا فيجعل الاية عيدون كان خلاف الاصل في الكتاب عبد الرحمن

لانه يلزم ان التاخير ولا فيد ان في التاخير افات   وذكر الكريم للمبالغة في المنع عن الاغترار
ولمزج الوعيد بالوعد لئلا يهتدي اهل كما يقتضيه الكريم لئلا يغتر الناس وبهذا لم يخل وعيد من مقارنة
وعد جنبة للكريم من السبي والاثبات   وقيل شرطية يصح جعلها موصولة او موصوفة
مبتدا او مفعولا مطلقا لركبك اي ما شاء من التراكيب ركبك او تركيبا شاء ركبك واي في قوله
في اي صورة استفهامية في الاصل جالتركيب حال فصل مرتبة بل اي بصورة قال الزمخشري يجوز ان يكون في اي
معنى التعجب اي صورة عجيبة   واما اذا تعلق الظرف بركبك فاي موصولة صلتها شاء   اضراب
الى بيان ما هو السبب الاصلي في الاغترار والى ما هو اشد الاغترار واشد منه على التقدير الناشئ
او حقق الدين بجزاء السيئة اذ الاغترار بالكريم لا ينبغي تكذيب جزاء الحسنات بل هو تكذيب العقاب ولا
يكون سببا لانجاز الثواب لجواز ان يكون مع الاعتراف بجزاء الحسنات مغترا بالكريم للاعتقاد
انه يعطي بمحض الكريم ما يعطي جزاء ورد تكذيبهم بقوله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم
فالاولى انه اضراب عما تضمنه قوله ما غرك بربك اي ما غرك فتاخر العمل كلا بل تكذبون بالدين
اشد من ترك العمل الا ان مع الاعتقاد ترجى في الاخرة من سوء العمل النجاة عن سوء الاعتقاد وان
حسن العمل وطارح عن المغرور يتضمن الزجر عن المغرور اليه بابلغ وجه فلهذا لم يعقب التكذيب بالدين
بالوعيد   تحقيق لما يكذبون او استبعاد للتكذيب لان كتابة الاعمال المخصص لها الاحكام جزاء
بيان لما يكتبون لاجله يعني تعليل لجعل الكاتبين موكلين عليهم فلذا فصل والاحسن انه د تكذيبهم
يصلونها الفاسقون حرها ولا يصلونها بالاستقامة فكيف اهل الجنة الغير الفاسق تحت القسم
وما يغيبون عنها قبل ذلك وفي النظم ضبط احوال بني آدم في الخروج من كتابة الاعمال واحوال الاخرة
واحوال البرزخ وهو القبر كما قيل الا ان ضبط حال البرزخ لم يتم لانه لم يذكر فيه حال الابرار
ويمكن ان يقال لم يذكر التعذيب في البرزخ مع كونه علم انه لم يذكر الاثابة فيه بطريق الاولى
تعجيب وتفخيم لشان اليوم حيث انه بالتعجب عن ادراكه او تعظيم لشان ادراكه تحريضا على الطلب
على ادراكه او مبالغة في ايجاب السوال والاستفسار عنه كانه قيل ما ادراك ما يوم الدين فلا تسال

منهن ذكر وجعل تعجيبا لا تعجبا لشرا القائل من التعجب والتعجب اما بجعل الاستفهام او بجعل
الصيغة صفة   التطفيف البخس في الكيل والوزن خصصه القاموس بالكيل فكان التعبير
من المفسر للاشتراك في الحكم بين الكيال والوزان   بالسنين جمع السنة بمعنى القحط   وانما ابدل
على من للدلالة على انه يتبادر منه ان حق الاستيفاء ان يكون من والاستعمال بمعنى الحكم قال
الفراء من وعلى يعتقبان في هذا الموضع لانه حق من فاذا قال اكتلت عليك فكانه قال اخذت ما
عليك واذا قال اكتلت منك فكقوله استوفيت منك يحتمل الدلالة على ان اكتيالهم على الناس
اشارة الى اعتبار معنى الحكم شائع في اللغة حيث يستعمل على غير علم الكمية وقوله تجاملهم فيه عليهم
اشارة الى تضمين معنى التحامل كما يقتضيه المقام فيه مزيد مذمة لهم في القبايح تحامل على نفسه تكلفت
على مشقة وفي القاموس تحامل في الامر به تكلفه على مشقة وتحامل عليه كلفه ما لا يطيق   اذا
كالوا الناس وقد جاء في اللغة كاله وكال له كما كان حذف الجار سماعيا لم ينفع في الاستشهاد
ما ذكره الا انه اراد توضيحا بالتنظير   لقد جنيتك اكمؤا الاكمؤ جمع كماة والعسقل الصغير
منها التي لونها ابيض وبنات الاوبر الصغار الكبيرة الوبر منها على لون التراب   والمجيء حيث للنفصل
تاكيد المتصل الاولى والمجيء حيث منفصل كتاكيد المتصل فافهم وقوله لان المقصود علة علية
خروج الكلام عن مقابلة ما قبل لعدم الحسن يعني المقصود بيان اختلاف حالهم فينبغي ان
يجعل اللاحق مقابلا للسابق واذا جعل تاكيدا يلزم الالتفات عن بيان حال طائفة الى التحقيق
المباشرة لان التاكيد لتحقيق المباشرة ودفع التجوز المنافي للمباشرة   ويستدعي اثبات
الالف بعد الواو كما هو خط المصحف في نظائره جعل مخالفة قانون الخط دليلا على ضعف هذا الجعل
مع ان الكشاف جعل الترجيح ركيكا لان خط المصحف كثيرا ما يخالف المصطلح عليه فيحتمل ان يخالف
في وجوب اثبات الالف لان القول بالمخالفة سالم تعجيبي سالم بالتعسف مما هو الاصل بعدم المخالفة
وكان الكشاف نظر الى ان الجزء وجيء بركباه وقفاه وقيفة عليه بجمع لبيان ذلك فلعلهم
سموا الوقيفة ولعلهم من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكنه يأباه انه كلام شافعي كما حكم به فالظاهر

فالظاهر ان ما جاء به اجتهاد من سماعي   وفيه انكار وتعجيب من حالهم الهمزة للانكار بدخولها
والتعجب ومدخولها على الظن لكنه عدم الظن تنزيلا لانهم لو كانوا يظنون فهم يستيقنون بالبعث لكنهم
يعملون عمل من لا يظن فنزلوا منزلة من لا يظن   ليوم عظيم عظمه لعظم ما يكون فيه كما جعل علة
للبعث لكون ما فيه علة لنصبه مصدرا او مما يحكى [illegible] المراد بالنصب نصبا لفظا او محلا وقوله او بدل من الجار
والمجرور فيه مسامحة والبدل منه المجرور الا انه ضم الى الجار المشبه على انه في حيز الجار ويعمل الرسل بدلا
محلا والاظهر انه بدل من لفظه فانه الاوفق بقراءة الجر   حكمه حكى تعالى قيامهم او يحكم عليهم بالمخفوض
مما لكان في المنع من التطفيف وصحح تعظيم ذلك اليوم في المنع في انكار البعث المنتج لامثال هذه
القبائح   ردع عن التطفيف والغفلة عن البعث الاظهر او الغفلة   ما يكتب من اعمالهم او
ظرفية الكتاب للكتاب وانه من جعل الكل ظرفا للاجزاء او من جعل الاوراق ظرفا لما يكتب فيها ظرفا
للكتابة كما يقال كتب في هذا الورق   اى مسطور بين الكتابة في الكتاب بالمسطور والمرقوم بيين
الكتاب وجعل المرقوم من رقم الكتاب بمعنى اى بينه على ما في القاموس لا من رقم بمعنى كتب
لئلا يكون وصف الكتاب بالمرقوم وصف الشيء بنفسه وقوله او معلم توجيه آخر بجعله من رقم بمعنى
ختم على ما في الصحاح   او لانه مطروح كما قيل تحت الارض في القاموس من معاني السجين [illegible] تحت
الارض السابعة موضع ذلك في الكشاف ايضا الارض السابعة   وقيل هو اسم المكان في القاموس
اسم موضع كتاب الفجار   والتعبير عن الكتاب بالسجين الاظهر هو الثاني وفي القاموس من معانيه
واد في جهنم وكذا لا يجعل التسمية بالسجين لان [illegible] الاعمال فيه هو السجين   بالحق او بذلك [illegible]
البعث وعلى الاول جعل صفة مخصصة او ذامة لان منشأ التكذيب بالحق في الغالب التكذيب بيوم
الدين وعلى الثاني جعل موضحة من التوضيح لا الايضاح واراد المكذبين بمعنى المكذبين بيوم
الدين ثم توجيهه بالوصف لفضل التعبير بعد الابهام واطلاق المخصص على النعت للمعرف مبني على
الاصطلاح على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا ليس [illegible]
المصطلح من النحو لانه الآتي في المعارف لانه لا يكون الا مقصودا بالتخصيص بل الكشف المراد بالموصوف

وقد

وقد نفى الكشاف ما عدا كون الوصف للذم الى قوله وما يكذب به الا كل معتد اثيم بدل على ان القصد
الى الذم فتدبر   متجاوز عن النظر غال في التقليد معرض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى استنقص
قدرة الله تعالى وجعل قادرا على خلق المعدوم وقادرا ثانيا وجعله جحد غير عالم بانه لا ابتنى في ذلك فاخبر
خبر الكاذب الحان قلت انه يكذب الرسول وقد ثبت المعجزة جعله مضطرا الى التصديق بانه ما ينقل من
عند الله وهي اقسام المعتدي البالغ في التعدي [illegible] انكار العقاب حيث تجاوز النظر ولم يعرف ان
الكرام استعمال المظلوم من الظالم وقوله متجاوز عن النظر صوابه متجاوز النظر لان التجاوز يتعدى
العفو وتجاوز الشيء الى الشيء معنى في الصحاح جاوزت الشيء الى الشيء اجزته وتجاوز الله عنه عفا
وقوله [illegible] الاعادة اى [illegible] التي هو في التقوى لانه [illegible] وقع منه
وتقييم للمعاد في الطوالع فقال [illegible] اى كالحكمى [illegible] مستعدا   اثيم منهمك في الاثام ك
او التهمك فانهما بمعنى وهو اللجاج وفي القاموس الاثيم المذنب والعاص على الاجل والكذاب في الشهود
الخدعة ما لا نفع فيه [illegible] الناقة اذا جاء [illegible]   اساطير الاولين اى اباطيل جاء بها
الاولون وطال بعد الانبياء بها ولم يظهر او اباطيل القيت على ابائنا الاولين وكذبوا ولنا اول
المكذبين بما [illegible] يكون التكذيب مناطه [illegible] على طريق الجزم والاحتياط ويمكن ان يقال
والله اعلم ان المراد بالمعتدي ما [illegible] فلا [illegible] الى المعتدي [illegible] الاثيم
وكذلك المعتدي [illegible] اذا تتلى عليه اياتنا قال بعض المخالفة اياتنا هي اساطير الاولين   بل ران
على قلوبهم عطف على قال اساطير الاولين مع شرطه اى [illegible] قال هذا اذا تتلى عليه اياتنا بل
موصوفا بما هو اشد منه من فساد قلبه الذي هو ملاك امر البدن كله حتى اذا اصلح اصلح البدن كله
واذا فسد فسد البدن كله قال الزمخشري يقال ران عليه الذنب وغان عليه رينا وغينا والغين
الغيم ويقال ران فيه النوم رسخ فيه وركبت به الخمر ذهبت به [illegible] فقوله او ذهب بقلوبهم معنى ران
ران على قلوبهم انه ركب على قلوبهم وغلب واستولى او رسخ في قلوبهم او ذهب بقلوبهم عن طريق
فعلى الاخير على في موضع الباء او في وانه في وقوع بعض الحروف موضع بعض في الصدد كالتوضيح

وزنا ومعنى ويقال للمعنى عليه المراتب فالظاهر عليهم الحق والباطل ومن الكلام الرؤية جعلا تنبيها
لانهم لا تقدير المضاف لا يخفى شكر الرؤية كيف وقد روي عن ابن عباس وقتادة رضي الله تعالى عنهم
تقدير المضاف فيعم المنع الرؤية وغيرها من سائر الالطاف بل جعل النفي للرؤية اضافيا مبني على حذف
المضاف اذ لا يعم المنع من ذات الرب فالتقدير مجازية لمحجوبون والاظهر في التقدير عن رؤية
ربهم لمحجوبون بحكم الرب لنبطل النار الا الادخال في القاموس صلاه النار وفيها وعليها [illegible]
ادخله اياها واثواه فيها وقوله يصلونها بها اشارة الى ما هو المراد من الآية اذ لا يصح معناه المعتدى في القاموس
صلى القاكوضى وبالعصي وصلاء وبكسر فاسد ومنه اشارة بتقبل اسم الفاعل بالفعل الى يساول
بدنى مطعقول بعالجليه يقول لهم الزبانية ويحتمل ان يكون القائلون اهل الجنة كما يقولون لهم لقد
وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا مبني بزفهم من الجنة او ربح على الكلاب
اما من الله تعالى لانه لما ذكر انهم يوبخون على تكذيبهم توبيخا يكون اشد عليهم من النار كما يفيده
العطف بثم حال ان يرمواعن التكذيب واما من الزبانية استهزاء وسخرية لانه فات حسن الازدراء
فيحفظونه او يشهدون على ما فيه يوم القيمة قوله او يشهدون املطف على يحفظونه او تفسير
احتمالا اخرانه حضور اعلى الكتاب او على يحفظونه لتفصيل احتمالا يشهد بحفظ تارة من التفسير
وتارة من الشهادة والمراد من الحفظ اما الحفظ العلمي او الخارجي فافهم ان الابرار لما ذكر
كرامة كتاب الابرار صار مظنة ان يسال ما حالهم فاجيب بقوله ان الابرار لفي نعيم وفصل
بين الاجوبة تنبيها على استقلال الكل في بيان كرامتهم او الفصل لان قوله ان الابرار الى اخر الجمل
المفصول مؤكد لما ذكر في وصف الكتاب لان الغرض من الكل بيان كرامة الابرار وقوله على الارائك
ينظرون وقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم وقوله يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك الخ
مترادفة والارائك جمع اريكة وهي السرير في الحجال والحجلة بحركة موضع يزين بالثياب والستور
للعروس ينظرون الى ما يسرهم من النعيم والمتفرجات جمع متفرجة بفتح الراء اسم مكان الى محل الفرجة
او ينظرون الى ما شاؤا والاول جاز بسبب انهم لا يمنع النظر لكمال اللطافة ولا يغيب عن نظرهم ما اراد

وانهم يعودون [illegible] ولا تاخير من فيكون النظر اليه تعالى سلب النوم
لان النوم لفتور ولا كلام في القول وليس ذلك في الجنة وفي تقول كلامهم
سبب النوم ضعفهم كما هو شان اهل الدنيا تعاه فقوله تعرف في وجوههم
نضرة النعيم تعرف على بناء المجهول ونضرة بالرفع قوله ونضرة بالنصب يحتمل
النصب على الحكاية ويحتمل النصب على العطف على تعرف ولم يبين وجه الرفع
لتعينه او ليكون محتملا بين كونه مفعولا لم يسم فاعله او مبتدا للقراءة وجوه ما هو
في مفعول تعرف ضمير للابرار ان تعرف الابرار بانه وجوههم نضرة النعيم الختوم
اوانيه بالمسك مكان الطين والختام كما بين الطين الذي يختم به الشيء ويوضع
على الخاتم وجاء ان ختم الشيء بمعنى بلغ آخره فقوله او الذي له ختام اي مقطع
هو رائحة المسك مبني على ما في القاموس ما ينقضي كون مصدر ختم بمعنى طبع
ختما وختاما وكونه مصدر ختم بمعنى بلغ الآخر فتفاوت فلا يبعد ان يكون قوله
الخ قيل فيامنه مسك مقطعه رائحة المسك اذا شرب ثم لا كلف
ويحتمل ان يكون وجه كونه ختامه مسكا انه طين الجنة كلها مسك ويحتمل انه يكون
وجه كون المقطع رائحة المسك مع ان الرائحة لا تختص بالمقطع ان الاشتغال الى الرائحة
لكمال لذته يمنع عن ادراك الرائحة فاذا انقطع الشرب ادرك ولعل الختيل
لنفاسته وليس المراد حقيقته لان الختم للحفظ عن الخائن ولا خيانة في الجنة
اي فاختم به ونقطع مبني على النحو جهين في الختام فالنظر او يقطع
وفي ذلك فليتنافس المتنافسون قوله في ذلك متعلق بالمتنافسين فالتقدير
فليتنافس المتنافسون في ذلك لانه فاتكان في اسلوبنا فتح شغل ذكر العاطف
اولا موقع لولا بيع وفليتنافس المتنافسون في ذلك كانه تقدير القول
فيح ويقولون ثم كان التنفيذ بلا اعتبار هذا القول لا ارتفع محاسنها

او رفعه بسرها او لانه يرفع فوره ريحه والختام في البالية كي في شرب بها عباد
الله صنعهل الباقي بها بمعنى من او زائدة والاولى ان تجعل صلة الامتزاج الى شرب
ممتزجا بها المقربون فيكون [illegible] بيانا لكراهة الامتزاج او صلة الانكشاف اي منكشفا بها
المقربون على طبق ما مر به يتلذذون باستماعه منه في القاموس فكه كفرح فكها و
فكاهة فهو فكه وفاكه طيب النفس ضحوك او يحدث صحبه فيضحكهم قوله وما ارسلوا عليهم على
المؤمنين حافظين يعني بهذه الامور الى جميعهم في ظل ما اشتهوا [illegible]
على المؤمنين قوله فاليوم الذين نوع ما فعل الكفار دلالة على ان هذا جزاء لما فعلوا
بالمؤمنين قوله هل ثوب الكفار انما تعلق بينظرون ان ينظرون [illegible] بل يجب
الكفار او بتقدير القول اي يقولون فيما بينهم هل ثوب الكفار [illegible]
او هو الكلام من الله تعالى [illegible] وهو انهم في هذا [illegible] السوم تسلية للمؤمنين
إذا السماء انشقت [illegible] العقوبة اما باعتبار [illegible] جسم قابل للانشقاق
[illegible] واما باعتبار انشق جسم مستحكم [illegible] من غير تعلق [illegible]
في غاية [illegible] في اعتبار انشقت على انشق [illegible] و
[illegible] المبالغة انشق [illegible] في انقياد الارض بان يقال [illegible] لانه طاوع
السماء خلافا لجبال الاباء الارض بالغمام [illegible] الانشقاق بالملائكة اذ كثر [illegible]
الملائكة في صورة الغمام [illegible] كما وقع في الالسنة كثيرا المجرة كالمصفرة باب السماء او
[illegible] في القاموس وحقت ان جعلت [illegible] بالاستماع والانقياد
للشيء وجعلت كالامور [illegible] الشيء الذي هو الاذن
والاستماع [illegible] انه عليم به [illegible] الاذن والاستماع على ما بعد الشيء
[illegible] سطحت ان سويت بحيث لا يبقى فيها امت ولا عوج [illegible]
بان ازيلت الجبال والاكام والتي [illegible] كالجبال والاكام كالاجانب [illegible]

جمع الكم بفتحتين او ضمتين وهو الشق [illegible] او [illegible] موضع يكون
[illegible] وهو غلط لا يبلغ ان يكون مجازا وتخلفت في الخلوة اقصى
[illegible] لم يبق شيء في باطنها في [illegible] في غاية الخلو كانها تخلفت اقصى
[illegible] الخلو [illegible] الكريم وترجم المرجم اذ لا [illegible] في الكرم والرحمة و
تحققا [illegible] في الالقاء والتخلية والاستمرار ايضا وتكرير اذا [illegible]
ويحتمل ان يكون [illegible] على اختلاف الزمانين جوابه محذوف او قوله فاما من اوتي
وما بينهما اعتراض حسابا يسيرا لا يناقش فيه اذ لا مناقشة في مقام قبول
العمل الا المناقشة في مقام الرد فان العبد يضطرب [illegible] وينافش [illegible] يعني
على المختص الى عشيرته المؤمنين [illegible] للتردد [illegible] مثل الجميع بلا تردد
ان يؤتى [illegible] بشماله [illegible] التعبير [illegible] بيمينه ويمكن ان يؤخذ
من [illegible] بقوله وراء ظهره التعبير [illegible] او اخذه [illegible]
ليكون [illegible] واما ان يده الاخرة وراء الظهر
وراء الظهر [illegible] وجه الانتباه [illegible] من يده الكتاب [illegible]
لا يحتمل [illegible] ولكن [illegible] بكتابه من وراء ظهره
لانه [illegible] كتاب الله تعالى وراء ظهره يتمنى الثبور ويقول يا ثبوراه قوله يقول (margin: يا ثبوراه)
ثبوراه [illegible] الندا وقوله يتمنى الثبور [illegible]
الطلب الا انه [illegible] التمني لانه [illegible] طلب النفي والنداء توجيه
[illegible] يقول [illegible] الثبور او يقول يا ثبوراه وهو الهلاك
او [illegible] في القاموس وقرئ ويصلى بتقوله [illegible] فيكون [illegible]
الاصلاء [illegible] ان يكون [illegible] صلاة [illegible] ورود [illegible]
انما جعله من الاصلاء [illegible] او [illegible] ادا حقوق [illegible] من الذم

ادرار حق جميع ما يخرج من الحزن اي لن يرجع الى الله او لن يرجع الى العدم

اي ظن انه لا يموت وكانه غلا في خلائع الموت غير متعارف له مستقر له فلا اقسم

جواب شرط محذوف بل عليه ما يجابه الا انسان كادح اي اذا كان ان يكون

فلا اقسم او بل عليه بلى اي اذا يحور فلا اقسم بالشفق الحمرة من الشفقة بهذا المعنى

عما في الكف ومنه الشفقة على الانسان وهو رقة القلب عليه ويحتمل ان يكون الشفقة

مأخوذة من الشفق والاصل الشفق باقي مخ لكان مأخوذة من الشفق بمعنى الجانب سمي

باسم المحل والليل عطف على الشفق وما وسق وما جمع وضم منع اجتماعه قسيمه

على الوجوب وما جمع او طوى في الصحاح والقاموس وسق جمعه وحمله نعته

والاولى ان يراد ما جمعه وحمله من الظلم فهو كقوله والليل اذا يغشى وعلى تقدير حمله

على الطرد الا يرجح ان يحمل على ما طرده من ضوء النهار فيكون قسما بالليل وضوء الآخر

ويكون كقوله والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى من الوسيقة الاولى كما في

الصحاح ومنه الوسيقة وهي من الابل كالرفقة من الانسان فاذا سرقت طردت

معا وتوجيه ما ذكره انه من جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون قوله من الوسيقة بيانا

لما وسقه اي طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده اي اطلقه تشبيها بابل طردت معا

طردت معا اي الموت ومواطن النفس الغمة في الصحاح الوطن مشهد الحرب

ويمكن ان يراد بطبق عن طبق الموت للعموم الاصح والاحياء المطابق للاحياء

السابق باعتبار اللفظ اي باعتبار صورة اللفظ والاصل اعتبار صورة

النوع على معنى لتركبن حالا شنيعة ويحتمل ان يراد احوالا صعبة من شدائد

اهوال العقبى لانه عليه لكمال شفقته على الامة يعني تجاوز

الطبق او تجاوز الكف او مجاوزة كانه سقط من قلم الناسخ

بالكسر وعليه وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه سجد فيها وقال والله ما سجدت

ما سجدت فيها الا بعد ان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها وما روي عن ابن عباس

انه لا سجدة في المفصل ولا دلالة على وجوب السجدة في الآن يقال قوله يسجدون

موضع السجدة بعيد المواظبة الدالة على الوجوب بما يضمرون في صدورهم من

الكفر والعداوة ويحتمل والله اعلم بما يضمرون في انفسهم في ادائه كونه لقاء فيكون

المراد المبالغة في عنادهم وتكذيبهم على خلاف علمهم استهزاء بهم او توبيخ

بحق النبي صلى الله عليه وسلم الرحمة والبشارة فيستعار لانذاره بالانذار لفظ البشارة

تطيب لقلبه او منقطع الا انه مجاز بالانقطاع لو انقطاع جنب الشقي

من تقدير قبل المستثنى ومعنى ان الا ان الغير الممنون لا يختص للمؤمنين منهم واليوم

الموعود لعله اليوم الذي يخرج الناس من القبور قال الله يوم يخرجون من الاجداث

سراعا كأنهم الى نصب يوفضون وذلك اليوم الذي كانوا يوعدون او يوم نطوي

السماء كطي السجل للكتب والمناسب ان يراد بالبروج الابواب

بقوله تعالى وفتحت السماء فكانت ابوابا وشاهد ومشهود لعله

المقربون والعليون قال تعالى كتاب مرقوم يشهده المقربون او الاعضاء وشهود

آدم او الطفل الذي قال يا اماه اصبري فانك على الحق كما سبق والمشهود

المؤمن لانه اذا كان امه على الحق كان المؤمن كذلك فلذا لم يقل وشهود

او النبي الى نبينا عليه السلام اما لانه من السماء وعلى ما في القاموس واما

لانه شاهد على صدق شهادة امته على الانبياء حيث الامم تبليغهم وشهداء

نبينا عليه الصلوة والسلام لهم فيقول الامم كيف تقبل شهادتهم وجاؤا

بعدنا فيقولون سمعنا عن خاتم الانبياء ويشهد لهم النبي عليه السلام و

بصدقهم بيان المشهود لاشتمي وهو جمع جمع عاد

قيل انه جواب القسم على تقدير لم تقدير اللام وقد

والمقتول الاكتفاء بالملام بتعد برفعود الاكتفاء بقصة انقال والاظهر انه دليل
الجواب محذوف يحق الاظهر ان يقدر انهم لمقتولون كما قتل اصحاب الاخدود فكلمة
وعد الله عليه السلام بتعذيب الكفرة المتمردين لاعلاء دينه ويكون بحجة قوله
تعبيل رؤسهم في غزوة بدر ان كان الراهب نجيب السبحة الساحر فاقتلها
مفارع يكلم ان اقتلها بهذا الحجر او جاء على صيغة الامر فقدته باشر دلالتهم برجع
عند بنيه ولذلك ارسل السلام الى جبل فرجف بالقوم الى اضطرب الجبل مع
القوم اضطرابا شديدا او كقوله او تكفأت السفينة بمن معه اى انقلبت السفينة
بمن معه وتغاغس بمعنى بانه فيه ويجوز ان يكون بالسعة وتنصره في و بين القادر
وقد تواسي بانهم ذرعة بنبات فادا وانواع البعث ... لذلك لفوات كانت تتوقد
على ظهر ... في ... كانوا ... ومنهم كانت الملوك في ... الاولى
ونحو على رضي الله عنه ... ان ... لعظمة
ترجمة ما ... وصف النار بانها ذات الوقود
اذا ... فاحفظ فانه مما ... الا على
حاضر ان ... عليه اذا قعد في مكان قريب منه يقال بات على النار اى مكانه
قريب منه ويقال مررت عليه اى ... فيه لكان يدنو منه لعزه في الكشاف يشهد
بعضهم لبعض او يقول ... ما يفعلون عند الملك ويشهد على
الصلاح او نقول ... بما يفعلون بالمؤمنين حاضرون مطلعون على ما
ولا يرحمون وما نقموا عطف على الجملة الاسمية وبينهما مناسبة اذ صارت
الاسمية ... اذا صفوية ... العطف عليه عطف فيه ... عليه
فاحفظ فانه مما ... والمعنى انهم لا يفعلوا اذ يفعلوا من ... الله شاهد
بعضهم ما يفعلون بالمؤمنين وما عابوا منهم عيبا وما ... ما يعقد بهم من

غير منتقصين على علمهم وما عابوا منهم عيبا فالكلام من باب تشبيه على ما يحق
فهم لا يهم على ما يفعلون بالمؤمنين يشهدون في ... فلا يعدوا
الشاهد على ... ولا يجب ... ان شي يوصف
ان الفعول المذكورة متصلة لهم بخلاف الحقوقة فانهم اعتقدوا الايمان عيبا فلا
في حكم عليه لا الاحتياج الى تقدير كون الايمان عيبا ويمكن ان يدفع بان الايمان بالله
العزيز الحميد الذي له ملك السموات والارض والله على كل شيء شهيد لا يمكن ان يكون
عيب عند احد فلا بد من ... الا ... تنزيله منزلة العيب لو كان عندهم عيبا لكان
هذا فعلوا بانه في ... العيب ... لكان المراد انهم ما انكروا الا الايمان بالله
الموصوف بهذه الصفات فالاستثناء على ظاهره ... في قول قوله تعالى ... وبهم
في ... ان ... وهو ... وقراح الشوقع ... بعضهم ببعض كما
في الصحاح ... بلوهم بالاذى ... انهم بلوا المؤمنين بالاذى ... ليعلموا
هل يرتدون ام لا بل ... لم يتوبون الا ان ... انهم ابتلوهم بالموت
على الاذى ليعلموا انهم ... فلا حاجة في ذلك الى
ان يقال بمعنى قتلوا المؤمنين وتعذيبهم في فتنة الا ... العذاب
الزائد في الاحراق الزائد في الاحراق عذاب الحريق لان جعلا للمؤمنين والكافرين عذاب
الزائد في الاحراق بالاضافة ويمكن ان يجعل عذاب جهنم لتعذيبهم المؤمنين و
المؤمنات وعذاب الحريق لعدم توبتهم وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم وهذا او
في سوق النظم والقرينة بذكر المؤمنات على انه كفى بذكر المؤمنين سابقا
كالتغليب و ... المسئول الى اختصاص عذاب جهنم وعذاب الحريق
بغير الصالحين فالته بقوله ان الذين امنوا وعملوا الصالحات فلذا فصل
ذلك الفوز الكبير ... الفوز الكبير واما الفوز الاخروي بالايمان في ...

في المعنى ...

... اذا ... الايمان ... بالموصوف ... المتقدم ...

الدوام وحفظ الماء والنبي ... بالنسبة ... فلا ينبغي ان يكتفي في الايمان
كما تنفي المنافقون فادل بهم الى الايمان ظاهرا لانه يكفي لتحصيل عزة الاخرة
وهو الغفور لمن تاب لا يخجل المغفرة بل يغفر لمن شاء من المؤمنين فكانه
لمن تاب بالغ في الغفورية المبالغة وقيل المراد بالعرش الملك الظاهر ان المراد بالعرش
حقيقته والمراد بذي العرش الملك لان ذي العرش لا يكون الا ملكا وقرئ ذي العرش صفة لربك
قوله المجيد او بعيد وهو الغفور الودود جمل معترضة ولا بأس بالفصل بين الموصوف الذي هو من تتمة
الابتداء وصفته بجر المبتدا قال صاحب التسهيل يجوز الفصل بين التابع والمتبوع بالاجنبي
بما بينهم لكن قال ابن الحاجب الفصل بين الصفة والموصوف بخبر المبتدا شاذ حيث قال في كلام
وكل اذ يغادقهم اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان ان الفصل بين الاخ وبين قوله الا الفرقدان
شاذ وجره حمزة والكسائي صفة لربك او للعرش جزم الزمخشري بانه صفة للعرش وجعل
ذي العرش صفة لربك لان الاصل عدم الفصل بين التابع والمتبوع فلا يقال به ما لم يتعين
لا يريدون ورعا وارعوى اي نزع عن الجهل نزوعا حسنا ورجع عنه وصنع الاعراب ان حالهم
اعجب من حال هولاء جعل الذين كفروا عبارة عن كفرة يوذونه عليه السلام وامره هو مخبر بانهم
ثم اعرب بانه لا ينفعهم لان تكذيبهم بعد سماعهم قصة الجنود والاظهر ان الاعراب من قصة فرعون
ونحو الجميع الكفار يعني جميع الكفار في تكذيب ولم يكن بني فارغ عن تكذيبهم والله من ورائهم
محيط تعريض وتوبيخ للكفار بانهم نبذوا الله وراء ظهورهم واقبلوا الى الهوى والشهوات
بجملتهم بل هو قرآن مجيد اضراب عن الخبر عن عدم ارعواء الكافرين عن التكذيب اي انه لا
يغر القرآن وهو نص كونه ممنوع كوكب الخفي كما في الصحاح والقاموس اي
ان الشان كل نفس لعليها حافظ الاوجه لتقرير الشان لا حاجة اليه بل ضعف ضمير الشان
مع غير المفتوحة المخففة منقوبا ضعيف مع انه يخل لادخال اللام الفارقة لانه اذا كان
بغير جملة فالاولى ادخال اللام على جزئية الاول صرح به صاحب التسهيل وادخالها على جزء الثاني

شاذ

شاذ صرح به بعض الافاضل في حواشي التسهيل وعود اللام هي الفاصلة المتعارف اللام الفارقة
وكون لما بمعنى الا مما انكره الجوهري ورد القاموس انكاره بقول العرب بالله لما فعلت قال
الرضي لما التي بمعنى الا بعد النفي ظاهرا او مقدرا ولا يكون الا في المفرغ والجملة على الوجهين
جواب القسم لوجود ما يتلقى به القسم من النفي والتاكيد به ولا يخفى ان تقاسمت بالنفي افاد كل
تاكيد العموم فلا يبلى على حافظ الا ما يسوء اي الانسان اذا اراده او الملك فانه يبين بالعمل
الشر شفقة على الانسان جواب الاستفهام لو كان قوله مم خلق متعلقا بقوله فلينظر
مم خلق سئل مم خلق فما الجواب لقطع قوله مم خلق من قوله فلينظر كانه قيل فلينظر الانسان الى نفسه
فسأل مم خلق من ماء دافق قلت هذا شاهد في تعلق الانسان هو الشكل المخصوص
كما ذهب اليه جمهور المتكلمين وتاويل النظم بان ذهب المضاف خفيف اي خلق بدن الانسان لا يحج
ما لم يترتب على استلزام ظاهره وما دافق بمعنى ذي دفق وهو صب بدفع فالصاب هو الرجل
وللنصب اجمالا فيحتاج في وصفها بالدافق الى جعل الدافق كاللابن صيغة نسبة او الى جعل
الاسناد مجازيا وحقيقة الدافق صاحبه ولم يرض الى الثاني وان اثبته الزمخشري ليكون موافقا
للوصف بكونه حالا احقيقة ولم يجعل الدفق من دفع لازما اي انصب فيستغني عن مؤنة التصحيح
لانه لم يثبت هذا المعنى الا التثبت كما ذكر في القاموس يتولد من فضل الهضم الرابع الهضم
الرابع هو الهضم في الاعضاء بعد الهضم في العروق بعد الهضم في الكبد بعد الهضم في المعدة
وقوله ويخرج الاخلاط في الجماع بالضعف ضد متعد بالباء اي يجعل الاخلاط في الجماع الضعيف
فيه ربعا والنخاع مثلثة مع كون الكسر اشهر خيط ابيض في جوف عظم الرقبة يمتد الى الصلب
على باقي المغرب انه على رجعه لقادر فصله لما سبق لكونه سابق جواب الاستفهام دعنه وهذا
مما اخرجناه من مواقع الفصل والضمير للخالق ويدل عليه خلق ولا يبعد ان يقال الضمير للفاعل
خلق لتعينه بكونه فاعلا للخلق وان كان الفعل مجهولا وفي الكشاف انه لقادر بانه بين القدرة
كقوله اني لفقير وجه خفي وكانه خفاه ذكره القاضي الا ان يقال قد يكون التاكيد لدعوى
ظهور الحكم تتعرف وتتميز بين ما كان يعني اخفيا السرائر كناية عن تعرفه وتميزه

والا فالحكم غير بعيد عن الاشتباه قوله وهو ظرف لرجعه ولا يمنعه الفصل بينه وبين رجعه بالخبر
لانه كلا فصل لانه متقدم رتبة فكانه قال انه لقادر على رجعه يوم تبلى السرائر وعلى هذا
يجوز ان يراد بالسماء السحاب اي على تقدير ارادة المطر باي حالة كانت قوله والنبوت بالنبات والعيون
وفتح يابس النبات بتبعية الرجوع لا بما يرجع قوله انه لقول فصل اي القرآن وكذا يجوز ارجاعه
الى حديث الحشر ومقابلة الفصل بالهزل يستدعي ان يفسر الفصل بالقطع اي قول مقطوع به قوله
انهم يكيدون فصل لئلا يتوهم عطفه على جواب القسم مع انه غير مقسم عليه قوله في ابطاله واطفاء نوره
هذا احسن مما في الكشاف حيث قال يكيدون كيدا في ابطال امر الله واطفاء نور الحق لانه اكثر [illegible]
واطفاء الا ما قيد قوله واقابلهم بكيدي في استدراجي اياهم حديث الاستدراج ليظهر [illegible]
عليه يعني انما لا اخذهم بغتة واستدرجهم فمهلهم والاولى ان يفسر كيده بان اقابلهم بكيدي
في اعلاء امره واكثار نوره من حيث لا يحتسبون قوله والتكرير والتغيير البينة لزيادة التسكين
لانه في بيان المعنى بعبارة جديدة مزيد نشاط السامع في الاصغاء ولهذا [illegible]
وشاع فيما بينهم والله اعلم قوله سبح اسم ربك نزه اسمه عن الالحاد فيه بالتاويلات الزائغة
الالحاد في الشيء ترك القصد فيما امر به فيه والالحاد في اسمائه تعالى ان يكون بالتاويل الزائغ
اي المائل عن الاستقامة يكون بالتحرز عن التاويل وابقاء الاسماء على ظاهرها فمثال الاول جعل
الله تعالى عالما بعلم لا يكون زائدا على ذاته ومثال الثاني جعله عالما بعلم حادث اذ وضع اسم الفاعل
على الحدوث ولا يبعد ان يراد بالاسم الاثر اي سبح اثر ربك الاعلى عن النقصان فان الاثر دال
عليه كالاسم فيكون تنزيها عن سبب الخلق [illegible] وقوله سبحان ربي الاعلى وفي الحديث اشارة الى
اهمال جعل الاسم مقحما كما شاع في الاستعمال اذ قراءة سبحان ربي الاعلى تدل على ان التسبيح للرب دون
اسمه وكذا تسبيح ربي الاعلى في السجود دون سبح اسمه في السجود يدل على ان المراد تسبيح الرب
والاسم مقحم وفصل في الكشاف قوله الاعلى بانه يجوز ان يكون صفة الاسم ويجوز ان يكون صفة
الرب فان قلت باي الاول قوله الذي خلق فسوى قلت لما كان الاسم مقحما ولهذا [illegible]
يصح وصفه بما وصف به الرب الذي خلق فسوى وصف الرب وهو من يبلغ الشيء الى كماله

شيئا

شيئا فشيئا باوضاع وترتيب في ذلك منها ما يفيد التسوية تحقيقا لمعنى التربية وحذف المفعول في
خلق للتعميم ورد مذهب المعتزلة من انه تعالى لم يخلق افعال العباد وقد نطق الزمخشري بالحق حيث
قال خلق كل شيء قوله يابسا اسود وقيل احوى حال من المرعى اي اخرجه احوى اي [illegible] في اللغة
بمعنى الاسود ويعني ان النبات اذا اشتد خضرته لانه يضرب الى السواد على ما في القاموس واذا جعل حالا كان
المرعى فناصبه محافظة على رؤس الآي قوله سنقرئك قارئا بالهام القراءة [illegible] عليه السلام
قارئا بالالهام بلا واسطة جبرائيل خلاف ما اشتهر في الدين ولم يقل به احد قوله فلا تنسى [illegible]
ويحتمل الحكم بالتزام الاحكام ولكنه اعلم بان يكون نفي نسيان [illegible] اي لا تغفل عنه [illegible]
فيه وعد [illegible] بالالتزام الاحكام او نهي عن الغفلة عن القرآن في معاملاته وقيل
والالف للفاصلة فجملة الالف الفاصلة لا يكتب بالياء وكذا الحكم بالخط المصحف هنا لمحافظة رسم الخط
لا يقبل من غير [illegible] الطالب بصيغة النهي جعل ضربا بمعنى النهي وهو اكد ويمكن دفعه بان القائل
لم يرد بكون الالف للفاصلة انها حصلت من الاشباع كما شرع في التمثيل بقوله السبيلا بل اراد
ان الالف في النهي ولم يحذف بالجازم للفاصلة ونظيره حفظ الالف زيادة في قوله السبيلا فهو
شيء في الشعر [illegible] بالجازم بان نسخ تلاوة النسخ لا يوجب النسيان فضلا
عن نسخ التلاوة [illegible] اشارة [illegible] فلا [illegible] قراءة وقيل المراد به القلة
والندرة [illegible] صار عرفا في استثناء القليل وهو بمعنى الا قليلا او نفي النسيان
[illegible] الا ان يقال المراد بنفي النسيان نفي النسيان التام [illegible]
القراءة لا انتفاؤها بالكلية وقوله راسا مفعول مطلق للنفي قال السيد السند في شرحه للمفتاح
اصلا منصوب على المصدر اي انتفى انتفاء بالكلية ووجه المناسبة ان الشيء اذا انتفى اصله
كان الكل مأخوذا وكذا الحكم كلمة راسا هذا والاوجه ان الاصل عبارة عن نسبة الانتفاء فاذا
قيل انتفى اصلا كانه قيل انتفى اصله وانتفاء اصل الشيء يستلزم انتفاءه بالكلية وكذا راسا
فان الراس في الحيوان بمنزلة الاصل في النبات فكما ان انعدام النبات بانعدام اصله كذلك انعدام

اس البنت اصلا ومنه شرب

للحيوان بانعم راسه بل قال بعض محققي الصوفية فان الفلة يستعمل النفي يريد ان استعمال الاماتة والاحياء في النفي بمعنى لا يحيى ويموت بالكلية فيه شيوع في الكلام وذلك محض فلا شيء الامانة والاحياء بمعنى الاقبلها وصرح له النسيان المنفا من الكلام بمعنى النفي في الاستنثاء لتاكيد عموم النفي لا النفي عموم وانه النكتة الاشعار بعض الموفق وانه بعلم اعتراض هذا اذا جعل من حيث المعنى متعلقا بسبح اسم ربك وكان تجعل متعلقا بقوله سنقرئك فلا نسي وتعجبي لا قراءة المستعقب لعدم النسيان فلا اعتراض فتامل فذكر بعد ما ثبت كمال امر الاستقامة كما اعلى الوحي والدين وحفظ فقوله بعد بيان لمعنى الفاء لعل هذه الشرطية وجه تقييد الامر بالتذكير بنفعه ثلث توجيهات واكدها رابع لعدم قربه وهو ان المراد ان التذكير ينبغي ان يكون بما يكون مهما لمن له التذكير فينبغي تذكير الطاغوتين بالايمان لا بالفروع وتذكير تارك الصلوة بها وهكذا والاشقى من الكفار كالوليد بن المغيرة وعتبة بن ربيعة فانها نزلت فيهما ثم لا يموت اشارة بكلمة ثم الى ان كونه بحيث لا يكون ميتا ولا حيا اقطع من القتلى وسيزيح كثيرو ح بمعنى يجد الراحة بقوله حيث تنفعه تقييد للحيوة دفعا لرفع النقيضين ويحتمل والله اعلم ان يكون لا يموت ولا يحيى كناية عن عدم النجاة من العذاب انما يكون بالعمل الصالح في دار يموت فيها العامل ويحيى وانظر اقرب الى هذا المعنى كيف اللايق بالمشهور ثم لكونه فيها ميتا ولا حيا فتامل قد افلح من تزكى استيناف جوابا لسوال نشا عن بيان حال المتجنب والسكوت عن حال المتذكر الذي يخشى فكانه قيل ما حال من تذكى الا انه وضع مكان من تذكر تفصيلا اشارة الى ان المتذكر يسمى به ثم اضرب عن بيان حال المتذكر والمتجنب الى بيان انه لا ينفع هذا البيان واضعافه المترددين على وجه تضمن بيان سبب عدم النفع وهو ايثار الحيوة الدنيا على الاخرة ثم بين انهم يؤثرون الحيوة الدنيا بان هذا كان في الصحف الاولى ولم يؤثر فيكم الى الان ايه الفساد الداهية التي تغشى الناس بشدائدها يعني يوم القيمة لم يقل اولا

بيوم

يوم القيمة تحصيلا لوجه تانيث الغاشية فهو اولى او انما عطف على الداهية لا على يوم القيمة لانه لا حاجة في اطلاق الغاشية على النار الى جعلها داهية لتانيثها وجوه يومئذ خاشعة ذليلة جزوه وقع لتعبيره بالنار او بشدائد اليوم وهو مبتدأ تخصيص بقوله خاشعة او بالاوصاف الثلثة ولا نزاع عاملة وكذا ناصبة او تصلى او عملت ونصبت جعل عاملة ناصبة دائرة بين كونهما استقباليين وماضيين ولم يجوز كونها عاملة ماضوية وناصبة استقبالية كما في الكشاف لبعد كون الحال بالاستقبال بين ماضويا ووجه جعل عاملة ناصبة ماضويتين مزيد حسن التقابل لان خاشعة تقابل ناعمة وعاملة ناصبة ماضويتين في قوة ساقطة من عملها فتقابل لداعية وقوله تصلى نارا حامية يقابل في جنة عالية حامية متناهية في الحر في الصحاح والقاموس حمى النار والتنور اشتد حره فكان الاصل القاموس وصف نار جهنم شدة الحر انما لا زينها وشيء كما يفيد المبالغة بلغت اناها في القاموس اني الحميم انتهى حره فهو ان وبلغ هذا اناه ويكسر غاية بهذا بيس الشرق ذكر بعض الثاني بين قوله ليس لهم طعام الا من ضريع وقوله الا من غسلين ثلث توجيهات في الضريع احدها الارادة حقيقة الضريع ووجه انه كيف يكون في النار ضريع ويحرق فيه الحجر وسيفعه قدرة الله تعالى ولعله هنا فن الى التفسير ووجه استعارة لشجرة نارية تشبه الضريع ودفع التنافي على هذين التفسير بجعل طائفتين الغسلين لغيرهم وثالثها ان المراد بالضريع طعام يتحاماه الابل يجتنبه الابل فيكون مجازا مرسلا ويحتمل ان يكون نفي الغسلين والغسلين بالكسر ما يسيل من جلود اهل النار لا تسمع بالخطاب او بالوجوه يعني قراءة لا تسمع بالتاء ونصب لاغية يحتمل الخطاب والغيبة ووجه من ضيعم من شرح ان طيباذ على الخطاب افلا ينظرون نظر اعتبار يعني المراد بالنظر التامل لا مجرد الابصار وكذا يحمل على الابصار ويكون فيه حسن ظهور للكلمة بحيث يظهر مجرد ابصارها فيه المخلوقات كيف خلقت لم يقل كيف وجدت لان الكمال هو ملاحظة وجود الممكنات من حيث الاستناد اليه وهو الانفع في هذا المقام لتنوخ بالاوقار اي لتنهض بالاحمال

ويجمل العطش الى خمس فصاعدا يقال الى سنة فان من الابل ما يكون ورده في كل سنة يوما والعشر بكسر العين من اسماء ورد البعير وهو ان تشرب بعد تمام ثمانية من يوم شربه فيقع الشرب في عاشره واول اسمائه الرفه وهو ان تشرب كل يوم ثم الغب وهو ان يرد يوما ويدع يوما فيكون شربه في ثالث يوم شربه وكان القياس الثلث الا انه اغنى عنه الغب وضمي الثلث بسقي الخمسة واذا ارتفع من الغب فاذا وردت يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا الى العشر ولا اسم لما بعد العشر الى العشرين فيقال فيه عشران بالتثنية بيان الايات المثبتة في الحيوانات متعلقة بالمثبتات ونحوه خلقت وقيل المراد بها السحب فيناسب السماء والارض والجبال وينقطع طعن الغير لبيان العامر بانه لا جامع بين حديث الابل والسماء واجيب على تقدير كون الابل على ظاهره بان خيال العرب جامع بين الاربعة لان مالهم المنتفع الابل وهم اهل الوبر ومعادهم في السماء ومرعاهم في الارض ومحفظ مالهم الجبال فهي راسخة لا تميل ولم تنصب كالجدار اعلاه لئلا يحرم عن الانتفاع به البرية بل نصبت بحيث يمكن السلوك فيه عقيب المعاد اى اوده عقيب المصيقل امر المعاد فان اقل السوية في المعاد وقرئ بالاشمام اى اشمام الصاد بالسين فيكون الحرف بين صاد وسين وقيل متصل في كون الاستثناء منقطعا اشكال لان المستثنى المنقطع هو المذكور بعد الا غير مخرج من متعدد قبل العدم دخوله فيه ومخالف له في الحكم وليس كما تولى وكفر خارجا عن قوله عليهم وليس حكمهم مخالفا له وكذا وعدهم بالجهاد في الدنيا وعذاب النار في الاخرة ولا يبعد ان يراد بالعذاب الاكبر القتل وسبي النساء والاولاد فيكون اشارة الى ان هذه الامة اكبر عذابهم في الدنيا هذا لا ما كان في الامم السابقة افعال من الاوب والاواب والاياب بمعنى واصل الاياب الاواب فهو دستها في من الاياب وهذا من الاوب ليس بخارق والفرق بين التوجيهين انه في الاول يلحق الرباعي وفي الثاني في مصدر التفعيل فهو بمعنى التاويب كالكذاب بمعنى التكذيب ويلزم على الثاني اجتماع اعلالين

والعلى

سورة الفجر ... وعشرون

والقياس ابواب كديوان والمبالغة في الوصف وتوبيه ذكره عن اصطلاح الفراز في كمال التعظيم والتهويل وهو من مكر السلاطين او فلقه كما في قوله والفجر اذا تنفس لان مناط التنفس الذي فيقوبه الفجر او بصلوته وهذا القول مستند من جعل الليالي عشر على العبادة فيها عشر ذي الحجة وبهذا يناسب اجل بمكة كان دكره القيام السبب عن عشر رمضان لان فضل ليلها المشتمل على ليلة القدر فتح للمناسب الى تخليل الوتر على الوتر التي ليدل الفصيحا ادخى وابحل الشفع على اشطرها وقدم الشفع على الوتر مع تقدم الوتر وجودا وشرفا لرعاية الفاصلة ولذا نون معرفا بالالام ايضا وتنكيرها للتعظيم او للابهام اي ليالي عشر من بين العشرين او يطابق اصل بهذا التركيب هو عشر ليال فافهم فاحفظ فانه بدايع الالهام وقد مر فوعا اي يوم النحر وعرفة ويوم النحر شفع لانه العاشر وعرفة وتر لانه التاسع كذا في الكشاف مارآه اظهر دلالة على التوحيد كالعناصر والافلاك او البروج والسيارات وقولا او صدقا في الدين بالنبي اي شفع الصلوة ووترها ورعاية المناسب لما قبلها في التعبير بيوم النحر وعرفة المناسبين بعشر ذي الحجة ولعل رعاية ما هو اكثر شفعه موجبة لتنكير القياس اي غير ما تما لم ينكر كالحجر والحجر بمعنى احد احبار اليهود والكسر فيهما كذا في الصحاح ومنع صرفه اسم قبيلة كان او ارضا على ما في الكشاف ولم يمنع عاد مع انه اسم قبيلة لان اعتبار تانيث القبيلة والارض لم يلزم بل هو عالم بغيره كما بغيره ولذا لو قرئ منع ملوح اسماء القبائل والاماكن على اسم المكان الذي يترقب فيه الرصد بمعنى راصد وميقات الحج موقع الاحرام ووقت معين وقته والابعاد لشى الاعداد ولعلا لظاهر لارصاده العقاب فلعلها به بانه هي الارصاد مع الارادة متصل بقوله ان ربك لبالمرصاد سوقه كلاميه تثوبانه جعل قوله فاما الانسان اخبار الغيورات ربك لبالمرصاد فيكون الجملتان متصلتان بحال الرب في الانسان ولا يخفى ان هذا التوفيق يقتضي ان يقال واما الانسان لا وجه لانه لا يكون سابق تمثيلا لاعداد العصاة للعقاب بل تمثيل لا رادته السعي للاخرة وانبعائه فلو رفع لا جد الا السعي لها لا يتم على اصل الاشاعرة انما هو مسلك الاعتزال الذي سلكه



الزمخشري لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد من المعاصي لكن لا يرضى به ولا يحرى في ملكه الا

ما يشاء فالظاهر انهما لم يقولا الا ذلك بل المراد بالتوبيخ عليهما تثقيل فالانسان يوافقهما

على التلازم بين غناه ما يلكه حب المال وافتخاره في الدنيا وبين قوله لا يعتبر فيه ويكون لاجله بالجزع

والقول بما لا ينبغي مع ان قوله الاول مطابق لما يكرمه وانما وبخه عنه لانه قال ربي اكرمني بانيا

ان اكرامه مقصود لذاته ولم يتنبه لان الابتلاء فربما ينقلب الى الشدائد وقيل يصح جعل

عطفا على قوله ثم فيكون متعلقا بما سبق لكن لو قصد هو جب له تقول فان الموسعة

تنقص فتامل ولا تحضون اهلهم على طعام المسكين فضلا عن غيرهم فقد يفعل كعقوق

وجعل نفي حض الغير مفادا بطريق الاولى وفيه لا ضرورة تدعو اليه الظاهر تقدير المفعول

عاما وانه لا يلزم نفي حض الغير بطريق الاولى لان طلب نفي حض الاهل دون الغير فان الطعام

اهل يعرف الخلاف طعام الغير ولو جعل غيره قوله فضلا عن غيرهم عنى فضلا عن غير المساكين

لا نفع الثاني او ياكلون ما جمعه المورث من حلال وحرام عالمين بذلك وههنا توجيه

ثالث اورده الزمخشري وهو انه يجوز ان يكون ذم الوارث الذي ظفر بالمال سهلا مهيا

من غير ان يعرق فيه جبينه فيسرف في انفاقه وياكل اكلا واسعا جامعا بين الوان المشتهيات

من الاطعمة والاشربة والفواكه كما يفعل الوراث البطالون هذا وكانه اسقطه ولم

يلتفت اليه لانه لا يلايم قوله وتحبون المال حبا جما الا ان للمعروف لا يكون محب المال اي دكا

بعد دك يعني ان دكا الثاني تكرير له بل هو دك اخر بعد الاول وهو نظير الحال في قولهم جاء القوم رجلا

رجلا او رجلا بعد رجل قوله والملك صفا صفا اي بحسب منازلهم ومراتبهم او بحسب الامكنة امور تتعلق

به قوله اي ومن اين منفعة الذكرى لئلا يناقض ويمكن دفع التناقض بتنزيل ذكراه منزلة العدم

لعدم ما يترتب عليه قوله واستدل به على عدم وجوب قبول التوبة ولو وجب قبول

فلا يرد ان عدم قبولها لان ذلك اليوم ليس يوم قبول التوبة قوله قد تمنى ان لو كان ممكنا من

اي المحجوب عن الشيء قد تمنى كونه ممكنا من الشيء يقال مكنه منه اي اقدره عليه وربما يتمنى المحجوب

فيجعل الاكان ممكنا منه شرطا ومكن اسم فاعل من الامكان ويريده وان التمني لا يتوقف

على الامكان وربما اقترن بانه بين قوله المحجوب وهذا القول فرق فانه يقول يا ليتني

قدمت على ان اقدم لحياتي ولا يقول يا ليتني قدمت لحياتي ويفيد ان هذا اول

المسئلة لان كل من يقول يا ليتني فعلت فهو مجبور على اصل السنة والاظهر في الجواب

التمويه على ما يشتبه الاشعري نعم لو كان مقصود الكشاف فيه مذهب المجبرية لا يتم

هذا الجواب ايضا اي لا يعذب احد من الزبانية مثل ما يعذبونه ولكان تريد باحد

الواحد الحقيقي فان الاصح ان تسميته حقيقة على ارادة القول اي يقول الله للمؤمنين

ويمكن الاستغناء عن تقديره بان يجعل خطابا الى النفس المطمئنة بعد المبالغة في بيان

حال الامارة وعيدها والمراد بالامر الرجوع اليه الامر بالرجوع اليه فكل امر في هذه الحيوة الدنيا

فالمراد بالامر بالدخول في العباد الامر بالدخول في زمرة العباد والامر بالدخول

في الجنة الامر بالدخول فيها بالقوة القريبة من الفعل او الملحق اي يترقى في

سلسلة الاسباب والمسببات العقلية الى الحق ولا يخفى ان هذا لا يقتضي ان يقول

يا ايتها الخ الخاطمات بذكر الله او بالحق وقد قرئ بها اتباد رمنه انه قرئ

الامنة مكان المطمئنة لكن الكشاف قال ان قراءة ابي بن كعب يا ايتها النفس الامنة

المطمئنة ارجعي الى ربك او موعده بالموت يعني ارجعي الى امره بالموت او ارجعي الى

موعده بالموت وهو ان يكون متعلقا بالجنة الى البعث راضية بما اوتيت

الاظهر راضية عن ربك مرضية عنده قوله ويشعر به لا يقول من قال كانت النفوس قبل الابدان موجودة

فان الرجوع الى الرب بالموت وقطع التعلق بالبدن يشعر بانه كان على مثل الحالة

مرة اخرى قوله او بالبعث ارجعي الى امره بالبعث او موعده بالبعث قوله اقسم سبحانه بالبلد

الحرام وقيده بحلول الرسول فيه بقوله الحل بمعنى الحال وفيه بحث لان الصفة من الحلول

حال لا حل ومصدر حل بمعنى نزل الحلول والحل بفتح الحاء والحلال بحركته والصفة

على لفظة الحل بالكسر والصفة انما هو من حل بمعنى صار حلالا صرح به القاموس وكانه

سورة البلد وآياتها عشرون

لصدقه لم يفسر الزمخشري الحل بالحلول ولم يلتفت الى التوجيه قوله اظهار المزيد فضله
يحتمل ان يكون الضمير للبلد او الرسول وتقول او توبيخا لقومه بقصد اخراجهم اياه من مكة
مع ان الله شرفه بحلوله فيها ومنعا لهم عن هذا الفعل قوله وقيل قوله قبل نقل التوجيه
عن الكشاف تمر ايضا توجيهه توجيه غيره وفي هذين التوجيهين يكون قوله وانت حل
حالا لا كما يوهمه كلامه بل اعتراض على ما صرح به في الكشف فجعل النكتة في الاعتراض
على الاول التنبيه على ان من جملة المكابدة ان مثلك على عظم حرمتك يستحل بهذا البلد
كما يستحل الصيد في غيره وفي تثبيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحثه على احتمال ما يكابد من
اهل مكة وتعجب من حالهم في عداوته وعلى الثاني مزيد تسلية له صلى الله عليه وسلم بان يكون
بان يحل له ساعة بهذا البلد ان يفعل فيه ما لم يكن حلالا لغيره قوله والد آدم او ابراهيم
عليهم السلام والولد ذريته او محمد عليه السلام في الكشاف للاولى والد من ولده
في البلد الحرام من ابراهيم واسمعيل عليهما السلام وعادل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل هما آدم
وولده فاذكر يحتمل ان يكون اختصارا لكلام الكشاف فيكون ذريته آدم نجا
بقوله آدم وقوله او محمد مرتبطا بقوله او ابراهيم فيكون في الكلام شرح ترتيب الكف
الا انه خالف الكشف في تخصيص الولد بابراهيم رعاية للاعراب الوالد ويحتمل ان يكون طريقا
آخر هو تقييد الوالدين آدم وابراهيم وترديد الولد على كلا التقديرين بين ان يكون
الذرية او محمدا عليه السلام قوله ايثار ما على من يمكن ان يكون اشارة الى انه عدل عن المولود
الى ما هو بمعناه لرعاية الفاصلة ومن هو المولود ما ولد لاهل الناس ولمن احد
قوله من كبد الرجل كبدا اذا وجعت كبده ثم استعمل في كل تعب ومشقة كذا في الكشاف
قوله ومنه المكابدة يعني كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكابد منه اكثر ما يكابد من غيره
وهو الوليد بن المغيرة او يفتخر ان يتخلص من المكابدة قوله لا الوقت اي في وقت
الاغترار بالقوة في قومه وتضعف المؤمنين فخرا ورياء ومباهاة وتعظيما على المؤمنين
قوله لبدا كثيرا من تلبد الشيء جمع لبدة كغرفة وقرئ بالكسر جمع لبدة كقيمة

قوله يعني ان الدعاء يراد الاولى كان يراه كما في الكشف وقوله او يجد ذلك في يحسب ان لا يجده
احد في حاسب عليه وح ان لم يره احدا استقبال بخلاف التوجيه السابق لكن يحتاج ان ان
الناصبة وان خصص المضارع بالاستقبال لكن لا ينقل بحيث اليه قوله ولسانا يترجم
به عن ضمائره في الصحاح ترجم كلامه اذا فسره بلسان آخر فقوله يترجم به عن ضمائره
مجاز عن الكشف لان الترجمة يلزمها الكشف قوله طريقا الخير والشر او الثديين واصل
النجد المكان المرتفع جعل الخير نجدا لانه مرتفع ظاهر بخلاف الشر فانه يستلزم الانحطاط
عن ذروة الفطرة في حضيض الشقاوة فكان استعمار النجدين بطريق التغليب
او لان فعل الشر بالنسبة لا قوة في الواطئ متصورة بصورة المكان المرتفع ولذا يحتمل
المشقة في الوصول الى كل شيء وتحصيله قوله وهو الدخول في امر شديد في الكشف الدخول
والمجاوزة بشدة ومشقة والفرق بينهما بين في القاموس قحم في الامر كنصر قحوما رمى
بنفسه فيه فجاءة بلا روية وقحمه تقحيما واقحمه فانقحم واقتحم وح في قوله فلا اقتحم العقبة
مزيد توبيخ يعني لم يقع تفصيل الشيء ولم يقتحم قوله فلم يشكر تلك الايادي باقتحام العقبة
الاولى فلا اقتحم العقبة في شكر تلك الايادي ويحتمل ان يراد بالعقبة نفس الشكر عبر عنها
عنه لصعوبته والاياده وادراك ما العقبة فك رقبة لانه بمنزلة ما ادراك ما الشكر
فك رقبة قوله والعقبة الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام كما
بين معقبة لانه شاق على النفس كما ذكرنا ولان الاعتاق الرقبة وتكفل اليتيم
بجميع حوائجه بمنزلة راس الجبل وفك الرقبة وهو الاعانة في تخليصها واطعام
اليتيم او المسكين مما يفضي سالكهما الى ما هو الاعلى فهو كالطريق في الجبل وفيه توبيخ لهم
بعدولهم عما هو الاعلى بطريقة الاولى قوله ولتعدد المراد بها حسن وقوع لا موضع
لم من مع انه يجب تكرار لا اذا نفي في غير الدعاء لانه مستقبل معنى وغير ما هو بمعنى
المستقبل نحو لا فعلت كان لا تفعل فلا يجوز لا ضربت زيدا من غير ان يقال
ولا شتم من مشكلات هذا الفاعل قوله فلا اقتحم العقبة واجاب عنه

الزجاج بانه تكرار معنى لانه عطف عليه كان من الذين امنوا فكانه قيل فلا اقتحم العقبة
ولا امن فكانهم يلتفتوا الى الثاني مع انه اورده الكشاف فلا نه تعقب بانه يقتضي
جعله الا كل زيد وشرب ولا خفاء انه يرد ما قيل هنا انه يقتضي حمله على زيادة
لانه بمعنى لا جاءني زيد ولا جاءني عمرو ولهذا قيل فلا اقتحم العقبة دعاء عليهم بان لا يرزقهم
الله لا الفضل ولذا ان تجعل اخبارا عن المستقبل اي يقتحم العقبة لان ماضيه بمعنى الماضي
فلا هم الاخبار عن حاله في الاستقبال وقيل فلا اقتحم العقبة مخففا الا اقتحم العقبة
فهو حرف تحضيض وهو ضعيف قوله عطف على اقتحم او فك لو كان قصده الى فك على صيغة
الماضي لكان مبنيا على قراءة ابن كثير ولو كان قصده الى فك مصدرا لكان قوله كان من الذين
آمنوا في تأويل المصدر اعني كونهم من الذين امنوا وعلى الثاني الايمان داخل
في العقبة اليمين او اليمن قال الكشاف الميامين على انفسهم وفسر اصحاب المشأمة
بالمشائيم على انفسهم ولقد احسن صاحب الكشاف حيث لم يقيدها الان الصلحاء كما انهم ميامين
على غيرهم ايضا والفسقة مشائيم على غيرهم ايضا ويجب التوسل بالصلحاء
والاجتناب عن الفسقة قوله ولتكرير ذكر المؤمنين باسم الاشارة والكفار
بالضمير شأن لا يخفى من تبعيد شأن اصحاب الميمنة لتعظيمهم بالاشارة الى بعيد
او الى استحقاقهم كمال الايضاح بخلاف اصحاب المشأمة فانهم احقاء بالاخفاء
قوله قرأ ابو عمرو وحمزة وحفص بالهمزة من آصدت في القاموس او صدت الباب
كاصدته بمعنى اغلقته [illegible] القراءة وانما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام ردا
على الكشاف حيث قال وعن ابي بكر بن عياش لنا امام يهمز مؤصدة فاشتهي ان اسد
اذني اذا سمعته قوله والضحى ضوؤها في القاموس وغيره ذكره قوله تلاها طلع
طلوع الشمس فيه رد على الزمخشري حيث قال اذا تلاها طالعا عند غروبها
اخذا من نورها وذلك في النصف الاول من الشهر وجه الرد انه طلوع القمر
اول الشهر عقيب طلوع الشمس الا انه لا يصير مرئيا بعد غروبها آخذا في القرب

عقب غروب

عقب طلوع الشمس [illegible] غروبها في ليلة البدر يطلع عقب غروب الشمس كما نبه عليه
قوله اي الآفاق او الارض او الدنيا قوله ولما كانت واوات العطف نوائب
للواو الاولى القسمية الجارة بنفسها النائبة مناب فعل القسم دفع ما استصعبه الكشاف
من ان ما سوى الواو الاولى ان كانت عاطفة يلزم العطف على عاملين مختلفين
وان كانت الكل قسمية لزم اجتماع الاقسام المتعددة على جواب واحد وانه استصعاب
مبني على امتناع العطف على عاملين مطلقا وعلى تجويز مطلقا او اشتراط كون المعطوف
الاول مجرورا لم يكن اشكال وتقرير الدفع ان واو العطف نائبة عن العامل المعطوف عليه حسب تجويز الحامل
للمعطوف فهي تجر الواو القسمية الى ما بعدها والواو القسمية نائبة عن فعلها حيث وجب حذفه
ولا يجب الحذف بعد نائب فالواو عامل الجر بنفسه وعامل النصب بنيابة الفعل فالعطف من
قبيل العطف على معمولي عامل واحد وفيه انه جعل الجار والمجرور نائبا عن الفعل المحذوف كما
في زيد في الدار ولم يجعل المجرور وحرف الجر نائب العامل فهذا مما لا نظير له على انه قوله والشمس
وضحاها لا منصوب حتى يحكم بان الواو عطف المنصوب عليه قوله والقمر اذا تلاها فاه
الاشكال ابقاء للمعطوف من غير المعطوف عليه الا العطف على عاملين حتى يأتي به العطف على
عامل واحد وغاية ما يمكن ان يقال لدفع الاخيرات المعطوف مفهوم من الكلام كما اشار اليه
بقوله وضوؤها اذا اشرقت يعني ان الظرف ليس ظرفا للاقسام حتى ينتقض بما نبه عليه
اذ ليس الاقسام في هذا الوقت بل يجب ان يكون حالا مقدرة اي اقسم بالليل كائنا اذا يغشاها
اي مقدرا كونه في هذا الوقت قوله ويطلق الجود والطاعات اعلى من قول الكشاف والتحقيق ان يكون
حواسل جعل الفعل والجار شيئا لانهم يجعلوا احدها لحروف العاطفة عوامل كانه قيل والشيء القادر الذي بناها الا
الاولى ان يقول كانه قيل وبانيها لان الوصفية المقصودة وما ذكره من الفوائد ليس مقصودا بقوله وما بناها فانهم
انكروا ذلك وانما عدل عن بانيها اي ما بناها لرعاية الفاصلة ويعلق بنظم قوله فالهمها فجورها وتقواها بقوله
وما سواها لانه ان جعل فالهمها على الاقسام بلم يكن للفاء وجه والا لم يكن العطف على قوله وما سواها وجه فقوله
قوله

الا ان يقدر لا يصلح خللا لنظم فالاولى ان يلي فوله بمجرد الفعل عن الفاعل والتمكين من الاثباث بها
النظر ان التمكين ادخل في التسوية وكونه داخلا تحت الالهام بعيد للافهام . ان ما بالعم والهم
جعل ذكر ما لحيز الموصول دون ضميره تعالى بان يكون الراجع الى الموصول ضمير المؤنث لكونه عبارة عن
النفس كما فعل بعض اهل السنة هربا من كون العبد خالقا لافعاله وشنع عليه الزمخشري بان هذا
تعكيس من الذين يودكونا على الله قدرا هو بريء منه اشارة الى كون افعال العبد بتقدير الله
لا ينافي اسناد الفعل الى العبد فانه يقال ضرب زيد ولا يقال ضرب الله تعالى مع ان الضرب بخلقه
وبتقديره وذكر ان مرضع الفعل بالنسبة الى الكاتب وصف اللام للمطولية المذكور فقال الزجاج
طول الكلام صار عوضا من اللام وانا منعه الفاضل والكشاف لانه يوجب خلقه والطاعة الجبرية
الطول كذبت ثمود بطغويها بسبب طغيانها او بما اوعدت به من عذابها في التوجيه الاول
الاول الباء للسببية وفي الثاني صلة كذبت جبر عن الطاغية بالطغوى مبالغة او قد رده
وقوله من عذابها ذي الطغوى يحتمل بيان التقدير والتنبيه على ان التعبير عن ذي الطغوى
مبالغة بالطغوى وقوله بالفتح كالرجعى والرجع يشكل قلب الياء واوا لان القلب في فعلى
اسما بل قلب الواو ياء فرقا بين الاسم والصفة اذا انبعث حين قام في القاموس
والصحاح بعثه وانبعثه بمعنى ارسله فانبعث وانبعث في السير اسرع وما لاه بمعنى
عاونه وتبعه يقول على قتل الناقة ان العقر بمعنى القتل وكني به في تفسير فعقروها فانه
افعل التفضيل اذا اضيف صلح للواحد والجمع هكذا اطلق الزمخشري ايضا لكن المذكور في النحو انه
اذا اضيف الى المعرفة يجوز الافراد والمطابقة بخلاف اذا اضيف الى نكرة فانه لا بد فيه من
المطابقة اي ذروا ناقة الله واحذروا عقرها يعني انه منصوب بتقدير ذروا او
احذروا واحم يريد انه منصوب على التحذير كما قال الكشاف لانه مشروط بكون المحذور
منه مكررا او بكونه محذرا مما بعده ولذا ذكر قوله منصوب على التحذير وكان تقدير ظلموا
ناقة الله وسقياها والذروا ناقة الله وسقياها والمراد بقوله فقال لهم رسول الله ناقة

قال

قال لهم رسالة من الله تعالى كما هو المتبادر فالمآل انه قال لهم انه قال الله تعالى ناقة الله و
سقياها ولهذا اظهر منه فوله فكذبوه لان الرسول لم يخبر بهذا القول فلا يتجه انه لا ينفع وجه تكذيب
الامر وهذا اظهر من توجيهه بما ذكره من انهم كذبوه فيما حذرهم منه من حلول العذاب ان فعلوا
وهو من تكرير قوله ناقة مدموصة اي كررنا القاف وقد مر على وزنه فعلل فسوى الدمدمة
بينهم او عليهم يعني ربط التسوية بهم اما بتقدير بينهم او عليهم اي تغشي الشمس او النهار
لا على التوجيهين الاولين يكون الليل بما فيه مغشيا وعلى الثالث يكون المغشي وقت
شدة ظلامه والظلام بالفتح كما نعلم بالضم والظلمتين ذهاب النور وفي الصحاح الظلام اول
الليل خلق صنفي الذكر والانثى من كل نوع قوله هذا مبني على ما قيل ان الله تعالى لم
يخلق خلقا من ذوي الارواح ليس بذكر ولا انثى وان كان خنثى فان الخنثى لا يخرج منهما وان
كان مشكلا في حقنا بالطلاق فلا يكلم اليوم ذكرا ولا انثى يحنث بتكليم الخنثى او آدم وحوا
فعقروها وجا احتيالا على من غير واحد وغيره والتوزيع للوجه على التوجيه السابق للجنس
وعلى توجيه ما المصدرية يحتمل وفاعل الفعل ضمير الله للعلم به اذ لا خالق سواه ولا قائل بخلافه
ان سعيكم لشتى مختلفة اي في الجزاء فيرتبط به الخص التفصيل الآتي بعده كمال الارتباط ولكنه
ان تريد بالاختلاف كون البعض طالبا لليوم المتجلي والبعض طالبا لليل الغاشي وجعلها
مستقاما بالانثى فيكون شديد المناسبة بالقسم والمعنى من اعطى الطاعة او لا يجاة
التصديق بالتوحيد سابق على اعطاء الطاعة والاتقاء من المعصية لحقه التقديم في البيان لانه
من اعطاء الطاعة الاصغار التعليم كلمة التوحيد تصح الطاعة والاتقاء ومن الاشتراك وهما
مستقيمان على التوحيد للخلة التي في الصحاح الخلة بالفتح الخصلة والخلة بالضم الخليل ووصف
الخلة باليسرى مجازا باعتبار كونها مؤدية الى اليسر وهو بالضم السهولة والغنى وكذب بالحسنى
بانكاره مدلولها اي مقام بمثل هذا التعبير قوله وصدق بالحسنى للخلة التي تؤدي الى العسر
والشدة وجاء العسرى بمعنى الخلة كما في القاموس تفعل من الردى مثل كرم بمعنى هلك

او تردى في حفرة القبر يعني سقط كردى بخودي وهو افتعال من الردى ويكون بمعنى السقوط
ان علينا للهدى اي ان الهدى موكول علينا لا الى غيرنا فقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله
يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وليس المعنى ان الهدى يجب علينا حتى يكون ظاهره دليلا على
وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا وان علينا فرغنا الهدى بعد [illegible] المضاف ليكون مطابقا
لقوله وعلى الله قصد السبيل اي على الله الطريق المستقيم ولا يجوز ان يكون المعنى على الله قصد السبيل لانه
الابلاغ الارشاد [illegible] على الله الارشاد الى قصد السبيل كما ان قوله ان علينا الطريقة الهدى
لانه بدون ملاحظة الهدى والارشاد ففالاولى ان لا يقدر المضاف بل يقال [illegible]
علينا للهدى الى قصد السبيل اي يهدي قصد السبيل او ثواب الهداية للمهتدين الآتي
الى التخصيص بل الظاهر او ثواب الهداية للمهتدين وعقاب الضلال للضالين افلا
يعوزنا ان نجمع [illegible] الا انه لا حاجة لنا اليه [illegible] علي الانتقام منكم [illegible]
فلا ينفعنا اهتداؤكم كما لا يضرنا ضلالكم فانذرتكم متفرع على كون الهداية علينا تعالى يعني
فهديناكم بالانذار وبالغنا في هدايتكم لقوله [illegible] الكشاف فاي [illegible] ان يكون عند الله
زاكيا من التزكي لا يريد به رياء وسمعة او يتفعل من الزكاة وقوله فانه بدل من يؤتي
مقابلا لقوله او حال [illegible] البدل للنحويين فانه من قسم التابع والاعراب للمعطوف
فني [illegible] تابع فالاولى ان المراد البدل على اصطلاح المعاني [illegible] لان يؤتي ماله يتزكى في
تمام المراد وعد بالثواب الذي يرضيه بعد الوعد [illegible] عن العقاب هذا على تقديم
رجوع ضمير يرضى الى الاتقى والاحق بعناية نظم الكلام جعل الضمير للرب اي لا يؤتي ماله
الا لطلب رضاء ربه ولسوف يرضى ربه عنه والله اعلم ووقت ارتفاع الشمس وقد سبق
ان الضحى ارتفاع النهار والضحى [illegible] في [illegible] والضحى [illegible] او ضحى النهار
الليل [illegible] من هذا التفسير الضحى في [illegible] الشمس [illegible] الوقت ضحيها لقوله والنهار اذا
جلاها [illegible] فيه [illegible] في آخر السورة حيث قال [illegible] فاذا [illegible] ولان

ضحيها

ولان فيه وقع استيلاء الشيطان عليهم ويسجدون لها [illegible] لانهم يسجدون للشمس حين
طلوعها كما ذكر في [illegible] او النهار [illegible] قوله [illegible] بل
الثاني [illegible] الليل كله [illegible] الليل البهيم بوقت السحر او ظلامه فهنا
ينبغي ان يراد بالنهار وقت الشروق او الضحو كما ان المناسب [illegible] يراد الليل
مطلقا سكن اهله او ركد ظلامه يعني [illegible] سكن فجعل اسناد السكون مجازا
في اسناد السكون الى اهله وفي اسناد السكون الى ظلامه وسكون ظلامه عبارة
عن عدم تحركه [illegible] والتنزل [illegible] ظلامه [illegible] زمانا [illegible]
في التنزل وتقديم الليل في السورة المتقدمة لتقدمه [illegible] وقع في السورة
المتقدمة ايضا حيث قال والنهار اذا جلاها والليل اذا يغشاها فكانه [illegible]
[illegible] الليل اصلا [illegible] قوله
وصف الليل [illegible] وقوله والليل اذا يغشاها الا ان [illegible] مسند الى
نور الشمس والاصل في الشيء العدم وقرئ بالتخفيف يعني [illegible] هذا
[illegible] بعض التصريفات واما [illegible] الجوهري فقال لا
يقال ودعه ولا وادع الا في الضرورة [illegible] لا
[illegible] والاولى ان [illegible]
[illegible] وضع [illegible]
اولغيره مما [illegible] كانه لما بين انه تعالى لا يزال [illegible]
[illegible] الاولى [illegible]
ربك وما قلاك والحال ان الآخرة خير لك من الاولى وانت تختص [illegible]
[illegible] قرب العبد
بالرب [illegible] الدنيا والاعراض عن الآخرة

وفي معنى قوله ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف يعطيك الآخرة والدنيا
في كمال الشرف لك الجلي لا للقسم فانها لا تدخل على المضارع الا مع النون المؤكدة
وبعد تقدير المبتدأ او يجعل لام القسم واخلائه عن النون فاللام لا يمكن لجعل لام الابتداء
القسم فالجزم بكونه لام الابتداء خلاف الجزم وان اتفق القاضي والزمخشري فيه
قال صاحب التسهيل يغني سوف عن التأكيد في جواب القسم ولكنها مع سوف
للدلالة على ان الاعطاء كائن لا محالة وان تأخر لحكمة يعني ان تأكيد اللام ليس
لتأخير بل لوقوع الحكم والاداعي الى التأكيد تأخره فافهم الم يجدك يتيما لا تعليك
رضيعا فآوى بان رزق لم ضغط بعقوبك الجد والعم حتى اصبحك وتعلق فان لم
لو يحمل الضلال على الضلال ضد الهدى او في الطريق ويحمل العائل على الفقير
العيال ويحتمل ان يراد في اليتيم فاقد المعلم فان الاباء ثلثة من علمك ومن زوجك
ومن ولدك ويناسبه حمل الضلال على الضلال في الحكم والاحكام ويحمل العائل على العيال
الامة الطالبة منه معونة مصالح الدين مع قوة في المعونة فاغناه الله بالموحى
فلا تقهر على ما له لضعفه متعلق بالنهي او بالقهر فان اليتيم شاكرا او موجب
يشرح قلبك وقت الغفلة ومعونة لجانب الرجاء الم نشرح في وسع في
الصحاح فسح له المجلس اي وسع في القاموس الشرح الكشف وما كان ذلك توسيع
المجلس كشفا ذكر اللام وزيد المازوم ومعنى لك لاجلك لا لغيرك ويتعلق الظرف
بان كان موسعا سبع الهموم الوسيع وانواع الغشاوة كي لا يلتبس في الشرح لا يختص
بالخير لو اقال تعالى فمن شرح الله صدره للاسلام ولعل اشارة الى ما سبق
اي لعل استخراج القلب عبارة عن نعم القلب وغسله اشارة الى ازالة الحكم
وملاه ايمانا وعلما اي ابداع الحكم فيه ومعنى الاستفهام انكار نفي الانشراح
مبالغة في اثباته لان الاثبات بابطال النفي كالدعوى واقامة البينة عنا ك

العباد بالكسر الحمل والثقل من اي شيء كان والمراد هنا الحمل الموصوف بالثقل
وهو صوت الرحل الرحل مركب للبعير والنقيض الخفي بصوت الرحل
بل يحمل صوت الفم السبع والاحمال والمحمل والاصابع والاضلاع
والمفاصل والادم والوتر فلا حاجة الى استعارة ثم نقيض الحمل لا مكان
حمله على نقيض حتى ضحى الظهر ثم فرطانه افرط في الامر اي جاوز منه الحد
والفرط بالضم اسم للخروج والتقدم وبالفتح المرة الواحدة منه فكانه فرطات النفخ
والضم مثل ان قرن اسمه في كلمتي الشهادة انما استعمل في نداء الاسلام و
الاذان والاقامة والتشهد او الخطبة ولهذا لم يقل في كلمتي الشهادة والاذان
والاقامة والتشهد والخطبة كما قال الكشاف وصلى عليه في ملائكته الى ركنه
الملائكة كي اجر عنه وامر المؤمنين بالصلوة عليه بقوله ان الله وملائكته يصلون
على النبي عليه وسلم تسليما وخاطبه بالالقاب نحو يا نبي الله ويا رسول الله
والمراد بخطابه بنحو يا ايها النبي الله ويا رسول الله بل الخاء كلام علبه فيه
لعن فيشتمل جميع ما انزل يكفوا ليكون ابهاما قبل الايضاح فان قيل الايهام
يتحقق بمجرد ذكر الفعل لانه اذا قيل الم نشرح علم ان يشاكر منه وما فائدة
حاجة فيما ذكر لك قلت اذا ذكر الفعل يشترط ان مع ذكر المفعول ولا
يتصوره مفعولا شيء من عنده واذا اشتغل بذكر غير المفعول يوجه
موضع المفعول وعلق الفعل في عنده لمفعول مبهم فاذا ذكر المفعول
تحقق ايضاح المبهم وفيه ذكرنا لك وجه نصب الخبر في فلك التنكير والمعنى
بان ان مع العسر المصاحبة المبالغة فيه اعني العامة واما عند الخاصة
فالمعية حقيقية كما قيل بيت بر جانم از تو هر چه رسد جای منت کرنا وک
جفاست وگر خنجر ستم و في تنوين العسر تنكير اليسر اشارة لطيفة الى ان الدنيا
دار العسر فالعسر عند السامع معهود واليسر مبهم واستئناف الى الابتداء

للكلام لا جواب سؤال ولا بد من نكتة التفصيل ولا يبعد ان يكون كونه في صورة التكرير فاحفظ فانه من البدائع فان قلت التكرير ظاهر جدا يجب ان يكون بعض الاشياء فكيف جوزه عظام الاعلام قلت ولهم ما ذكر في الكشاف وان هذا محمول على الظاهر وبناء على قوة الرجاء وان مواعيد الله لا تحتمل الا على اوفى ما يحتمله اللفظ وابلغه وعليه قوله عليه السلام لن يغلب عسر يسرين يمكن ان يحمل قوله عليه السلام على انه لن يغلب فرد من افراد العسر يسرين وتكريره في مقام التحقيق الوعد فلا يتعدد سواء كان للعهد او للجنس ولام الجنس في المقام الخطابي محمول على الاستغراق كانه قيل كل عسر ان فلا يتعدد العسر بتعدد اليسر وهذا يبين لا شبهة فيه انما ذكره الزمخشري في توجيه عدم تعدد الجنس هو الذي يعلم ظل اصله فهو لا يتعدد فيه ضعيفه ان هذه الوحدة تجيء مع التعدد في الوجود وتجيء دفعة الى الكشف ان هذا بناء على الظاهر وعلى قوة الرجاء وان وعد الله لا يحمل الا على الاوفى فاذا فرغت بالتبليغ في التبليغ فانصب في العبادة شكرا لما عددنا بيان لوجه الاتصال فاذا فرغت بما قبله ونحن نقول الانسب ان يراد فاذا فرغت من عمل فانصب بعمل آخر طلب اليسر بعد العسر فاذا كنت لا تكف فكن راغبا الى ربك يعني تخفف عنك الكلفة طمعا في يسر بعد عسر بل تحتمل عسر التربية قربة لليسر بعد منه وسينين وسيناء اسمان للموضع الذي هو فيه وفي النور جبل طور سينين يعني جبل موسى عليه السلام وسينين المبارك بالسريانية وفي النسخ قال الاخفش سينين جمع سينة وهي شجرة وقيل هو كقوله طور سيناء وهي لغة وربيت الياء والنون للجمع كانه قيل وطور الاشجار الحسنة ونظائر سائر الممكنات يعني الجمع بحسب نظائر سائر الممكنات فلكه فرد نظير الممكنات من الفلك والجن والسبع ثم رددناه اسفل سافلين فان قلت جعله اهل النار كيف يقابل خلقناه في احسن صورة فلا مقابلة

مقابلة بامتيازه اهل النار اقبح صورة من كل شيء واستقر على التوجيه الاول ويجوز ان يكون منصوبا بنزع الخافض كما اشار اليه وهو يقوله فيكون متفرعا على ما قبله وفي كونه استثناء منقطعا نظر لانه اعترف التردد بين الحادث العمر يخالف لهم الحكم وغاية ما يمكن ان يقال ان المشهور في الاستثناء المنقطع ما لم يدخل في المستثنى منه ويخالفه في الحكم ولا بد في المستثنى حكم يخالف حكم المستثنى منه وقد يكون المقطع قسم ثالث ما يتبق من غيره لمجيء المستثنى منه في الحكم فالواجب ذكر حكم له ليعلم انه انما ليس حكمه خلاف المستثنى منه ويحكم فيما يجيء فيه في حقهم ان الموصلين تاركون المشركين في سوء الحال لذلك اوردت الاستثناء وقال فلهم اجر غير ممنون او الى اسفل سافلين وهو النار وقيل ارذل العمر وخص احتمال ارذل العمر بقوله او الى اسفل سافلين وعلى التوجيه الاول ايضا يحتمل ان يكون المعنى بانه جعلناه من بعد ارذل العمر وهو على الاول حكم مرتب بقوله وعلى الاولين انما التعارض بينهما في حكم توجيه واحد وعلى الثاني حكم المستثنى اي لكن الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون والفاء لتضمين معنى الشرط بعد ظهور هذه الدلائل اي الدلائل التي يتضمنها خلق الانسان في احسن تقويم ثم رده اقبح الصورة فانه يعلم منه قدرة القادر يحصل لا يشكك في الاعادة فالمعنى فالذي يجعلك على هذا الكذب الكذب هو التكذيب فانه كذب تحقيق الكشاف اي فما يجعلك كاذبا بسبب الدين وانكاره بعد هذا الدليل بعني انك تكذب اذا كذبت بالجزاء لان كل مكذب بالحق فهو كاذب فاي شيء يضطرك الى ان تكون كاذبا بسبب تكذيب الجزاء بهذا فاقتضاء القاضي يحقق تعلق اي اقرا القرآن مفتتحا باسمه او مستعينا به اشار الى ان الباء في باسم ربك مردد بين الملابسة والاستعانة والتقييم على الملابسة كما يشير اليه قدر الكشاف البيان عليها ولعله بلغت النهاية للابتداء او في جعل اسم الرب الله اظلا على التعظيم الذي يستحقه اي الذي له الخلق اشار الى ان خلق نزل منزلة اللازم مستغني عن تقدير مفعوله المحصر ملحوظا اي الا خلق لما سواه واشار اليه بتقديم المسند في الصلة وصرح بالكشاف واشار بقوله او الذي خلق كل شيء

الى تقدير المفعول العام ولم يشر الى اعتبار الحصر لان اثبات الخلق لمن غير ظرف فيه لا يصلح
صلة الموصول ولا يميزه عن غيره بخلاف كونه خالق كل شيء لكن حصر الخلق فيه لا يصلح على اصل الاعتزال
فقد انطق الله الزمخشري بالحق وهو لا يدري ما هو اشرف اطلق الاشرف وقد قيده
الزمخشري باشرف ما في الارض جريا على اصل الاشعري من تفضيل الانسان على الملك مطلق
واما تقييد الزمخشري فعلى اصل الاعتزال من ان خواص الملك وهم ملائكة السموات افضل
من البشر مطلقا لكن خواص البشر افضل من عوام الملك كملائكة الارض او الذي
خلق الانسان يعني مفعول خلق الانسان لما ابهم بالحذف ذكر خلق الانسان تفسيرا
له فهو نظير ان احد من المشركين استجارك اما او في تفسير مفعول بالفعل دفعا لا
لالتباس تفسير المفعول بذكره وفيه بحث لان التفسير للحذف لا يجامع المفسر لعدم فائدة
فيه بعد ذكر المفسر لان فائدته العلم بالمفسر لا تغير والجهل انما يلزم من الحذف بخلاف
نحو زيدا اي زيدا فان الابهام فيه لا يتوقف على الحذف فقوله خلق الانسان من علق
لو جمع مع قوله خلق الانسان لم يكن لغوا فيجب ان يقدر في المفسر الانسان من علق ليكون
خلق الانسان من علق بتمامه تفسيرا او لا يجعل قوله من علق متعلقا بخلق الانسان
بل بمحذوف اي خلقه من علق فيكون استئنافا جوابا عن سؤال مقدر وكلاهما بعيد
جدا عن النظم فتامل لان الانسان في معنى الجمع لان اللام فيه للاستغراق وقد
اشار الكشاف بالتمثيل الى هذا التفصيل حيث قال لان الانسان في معنى الجمع كقوله ان الانسان
لفي خسر وفيه ان الاستغراق بمعنى كل واحد يرجع المفرد لان كل انسان خلق من علقة [illegible]
علق الا ان يقال ليس مراده بيان وجه الجمع بل فصله اذ [illegible] لا يصح ذكر الجمع باعتبار ما يحمل
على كل واحد مجتمعا كقوله تعالى [illegible] الى قوله الانام [illegible] واما رجوع الجمع على المفرد
فهو رعاية الفاصلة ولا يخفى ان قوله [illegible] يشتمل على المسافة اذ [illegible] معرفة العلق الاول
نزل اولا اي اول ما نزل او ان اول ما نزل هذه الآية وما قيل ان اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه

لان معناه

لانه معناه اول سورة نزلت الفاتحة او المعنى نزلت في اوائل السورة ما يدل على وجوده و
صفاته وثانيا ما هو من الاعمال [illegible] فالذي رايت الذي ينهى عبدا اذا صلى بل هو الكريم على الحقيقة
ولا يشاركه الكريم شيء من شانه في تقصير فلا قصد بالاكرام الا المبالغة في الكرم والاقصد الى تحصيل
ثم نبه على ما يدل سمعا لان كونه تعليم الخط منه سبحانه نعمى ردع لمن كفر وكان يجعل ردعا
عن الامتناع من القراءة كما روي انه قال ما انا بقارئ او ردعا عن سرعته في القراءة خوفا من ان يشتبه
روي ونهي له عن نقل الحفظ ان اي ردع اي جنس الخطاب للانسان على الانفاق يهدده ويحذره
من عاقبة الطغيان الاظهر انه خطاب لمن ردع لبيان ان الانسان الطاغي لراي نفسه مستغنيا
بسوء حالهم ووخامة عاقبتهم النهاية ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى الى قوله والله اعلم
اذا استغنى والطغيان الانسان ان راه مستغنيا والرؤية بمعنى الابصار اي شاهدت الذي
ينهى عبدا اذا صلى ويعرف طغيان الانسان المستغني لانه لا يكتفي بكفرانه ويتجاوز الى تكليف
العبد الذي ارسل للمنع عن الكفران بالكفران وقوله ارايت ان كان على الهدى توبيخ له على فوت حال
يعلم كنهه بفوت الهدى والامر بالتقوى يعني اعلمت انه على الهدى او لكان على الهدى او امر بالتقوى
وقوله ارايت ان كذب وتولى توبيخ له بما يجب استحقاق العذاب والبعد عن رب الارباب اي
اعلمت انه على اي عقوبة وموافقة وقوله الم يعلم بان الله يرى تهديد ووعيد شديد بعد التوبيخ
على فوت حال الشقي وفوت حال السعيد وقيل المعنى الذي ينهى عبدا يصلي والمنهي على الهدى امر بالتقوى و
الناهي مكذب متول فما اعجب من ذا وجعل الجواب المحذوف فما اعجب من ذا وجعل الم يعلم بان الله يرى
جملة ابتدائية للتهديد وبعض جعل ان كان الى العبد وضمير كذب للناهي ولم يقصد بقوله والمنهي على
الهدى ان قوله ان كان على الهدى حال من عبدا وكذب لم يقصد بقوله والناهي مكذب ان قوله
ان كذب وتولى حال عن الذي ينهى لان تجرد الشرط لا يصح ان يجعل حالا الا من شيء وكيف يجعل حالا
ولا معنى لتقدم الجزاء ولا يبقى الى ارايت مفعولان وما ادعى من تقدير العاطفة في قوله ان كذب
وهو اولى في هذا التوجيه واوفق التوجيهات [illegible] والحق بعد التوجيه [illegible] وقيل الخطاب الثاني [illegible] كلا ف

فلبعض الرابت تكرار مطلق فاعد مفعول بمحذوف في الصور الثلث اي جوازه وان الكوع الى الجانب
وتعرذكر الدر بالتقوية النهي والتوبيخ ولم يتعرض لنفي النهي اي وعلى انه لم يتعرض له في قوله
ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى وقوله لانه دعوة بالفعل الظاهر فلانها اي الصلوة دعوة للغير
لفعل فان من شاهد صلوته يدعى اليها وهو غير تقوى وخبره اي في كل تقوى وقوله او ان
نهي العبد اذا صلى يحتمل الا يكون نهيا اي للصلوة ولغيرها بل ذكره في قوله وعات امر الحيوة
لخ فافهم وكتبت في المصحف بالالف على حكم الوقف كما هو القياس من بناء كتابة الاخر الالف
على الوقف وكان ما اشتهر من الكتبة بالنون لانه كلمة آخرى وتحقيق الحقيقة يعرف الوقف ناصية
كاذبة خاطئة بدل من الناصية وانما جاز بوصفها اي انما جاز ابدال النكرة من المعرفة لوصفها
لا نقول قال الزمخشري واذا ابدلت النكرة من المعرفة فالنعت حسن فالحسن للوصف لا
لجوازه قلت ما الاصل مع وجود الحسن لا يجوزه ابلغ من الكلام او زبينة على النسخ الصحيح
والنسخ المصحح للكشاف الزبني بكسر الزاء والقياس الفتح لانه منسوب الى زبن بالفتح
فلو ثبت الكسر فهو من تغيرات النسبة على غير القياس تحته باضماره من غير ذكره ذكره
لتفخيمه وهو ثلثه ووجه الاخير على تقدير ان يكون قوله في ليلة القدر ينبيى وقوله الانزال
اما لو كان المعنى في بيان ليلة القدر فلا تعظيم فيه للقرآن وجعل الوجه الثاني اسناد الانزال
اليه لانه وجعل الكشاف فيهما واو التخصيص المستفاد من تقديم المسند اليه كانه ترك ذكر التخصيص
لان التخصيص انما يكون لرد اعتقاد الى ان يعجوا سنادا غير ظاهر وهى تجار الا في التقديم تقوية الحكم
وفي التقوية ايضا تعظيم ومن وجوه التعظيم تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير الجمع ويشير
الانزال من دفعة مقامه وعظم الوقت الذي انزل فيه بقوله بل عظم اولا بالتعبير عنه
بليلة القدر وزيادة في التعظيم ما زاد بقوله وما ادريك الآية وانه تعالى فيها ما
اتبعه بانه لا فيها لا انفال لو كان المعنى على ذكر لتعيين ليلة القدر لان ابتداء النزول كان
منتفيا عند الجمعي لانا نقول هذا لو لم يكن ليلة القدر دائرة في العمر او الشهر او السنة وهي في

اوتار

في اوتار العشر الاخير من رمضان عند الاكثر والذي افضا اليها لاكثر وقولكم حمله في رمضان الذي هو
شهر العبادة وفي العشر الاخير الذي هو مظنة ضعف العباد وفتورهم في العبادة لتجدد في العبادة لو جاء
ادركها وتسميتها بذلك لتشرفها او لانه يفرق فيه القدر يفرق كل امر حكيم كما سيجيى بيان انما له
فضلت من الف شهر فلذا فضلت وكانها استنباق في جوابهم ويحتمل ان يكون صفة الف شهر وما
بعد بيان فضل ليلة القدر ويحتمل ان يكون المراد تنزلهم لا دركها اذ يخلى السماء ليلة وتبقى منفردة
لما سبق لا يبيت الصيب وتنزلهم الى الارض اشارة الى شفقة سعادة تنزل الملائكة والروح
اي من اجل كل امر قدره في تلك السنة فان قلت المقدرات لا تتفرق في تلك الليلة بل في تمام السنة فكيف ذا تنزل
السنة فيها لاجل تلك الامور قلت لعل تنزلهم لتعيين ما ذلك الامور لهم وتنزلهم لاجل كل امر تبشير لنزول
كل واحد لاجل كل امر او تنزل الجميع لاجل جميع الامور وفي يكون في الكلام تقسيم لعل من الصلوات وما هي
الا سلامة بشير الى ان سلام اي من قبيل تمر اي ما الاظهر ان لا تفعل الا فيه الا السلامة لان قضاء
كل امر في السنة فيها فكيف يصح حصر المقدر فيها في السلامة على انه كل مرجع مصدر على غير القياس في
قياس المصدر كلمة الفتح وح لابد من تقدير الوقت فالاحسن تسمية الزمان الخالي عن التقديس فانهم
كفروا بالالحاد والميل عن الحق في صفات الله تعالى حيث اثبتوا الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام
ومن التبيين فيه رد على الشيخ ابي منصور الماتريدي حيث ذكر في التاويلات ان من للتبعيض وقد
اجيب بانه قال التبعيض على اهل الكتاب دون المشركين لان بعض اهل الكتاب امن بمحمد قبل
بعثته وكفر به بعد بعثته ومنهم من آمن به وبقي عليه ومنهم من لم يؤمن به وكانوا اصنافا بخلاف المشركين
فانهم كانوا صنفا واحدا فان ما ذكره مع كونه خفي الحقيقة حكم بان المشركين ليس من اهل
ما كانوا عليه من دينهم ففيه بيان فخ نعم الله تعالى وعنهم حيث اتاهم بالبينة حتى انفكوا وليفكوا عن كفرهم
وقوله او الوعد اشارة الى توجيه على طبق ما روى انه كان الفريقان يقولان قبل بعث نبينا لا ننفك
عما نحن عليه من ديننا ولا نتركه حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في التورية والانجيل ففيه توبيخ
لهم بانهم ما صدقوا به قبل وقته عنادا وقوله وما تفرق الذين اوتوا الكتاب على هذين الاحتمالين
كما اشار اليه الرسول او القرآن فانه مبيني اي القرآن او الرسول لم يرد انه البينة بمعنى الحجة بل ما شار الى

وجه التشبيه بالبينة تفصيل للاطلاق وقوله او معجزة الرسول باخلاقه والقرآن باقي كما في الحركة
من غير تشريكه العلة مع ارادة الرسول او القرآن لا باقي منه والاشتراك بين لان المعجزة بها
تبين الحق وتزييف الباطل اشارة الى ان اطلاق البينة عليهما للاحتياج الى ملاحظة كونهما مبينين
للحق لكونهما علاسنين واضحتين للصدق فالبينة بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليهما بلا خفاء
بدل من البينة بنفسه او بتقدير الرسول او بتقدير مضاف اي بينة رسول اذا اريد بها المعجزة
او القرآن وقوله او مبتدأ فظاهره جعله مبتدأ وتجعل ارادة جعله ابتدا الكلام واستئنافه وقوله
تتلو صحفا مطهرة صفته او ضرب نشر على ترتيب اللف فكونه صفة على تقدير كون الرسول
بدلا وكونه خبرا على تقدير كونه مبتدأ لكن لا يظهر انتظام قوله رسول من الله الخ مع سابقه
اذا جعل مبتدأ الا ان يقال هي جملة معترضة لتوضيح البينة ومعنى كونها مطهرة ان الباطل لا ياتي
فيها وانها لا يمسها الا المطهرون ولا يبعد ان يقال فيها كتب قيمة بيان وكشف لمطهرة فالمراد
المطهرة من الاعوجاج والخطاء وافراد اهل الكتاب بالجملة قلت افرادهم لا اختصاص قوله وما
امروا في كتبهم الا ليعبدوا الله لانهم وما امروا اي في كتبهم بما فيها الا ليعبدوا الله بيع صلة
الامر محذوف لانه متعد بالباء وبين صلته قوله ليعبدوا الله والتقدير بان يعبدوا الله والاظهر
ان يجعل لام ليعبدوا الله زائدة كما يزاد في صلة الارادة فيقال اردت لتقوم لتنزيل الامر منزلة
الارادة فيكون المامور به الامور كما هو الظاهر وقال الشيخ الماتريدي رحمه الله ولعل هذه
الآية على ما يجب ان يئول به قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اذ لا يبعد ظاهره
اذ لو كان الخلق للعبادة لما امكن مفارقتهم عنها فالمراد الامر بالعبادة فامروا فمنهم من
امتثل ومنهم من لم يمتثل هذا كلامه وفيه بحث اذ لو كان الامر للعبادة لما امكن الامر عن
العبادة الا ان يحمل اللام على ما حملناه فتامل مخلصين له الدين كما هو مقتضى كلمة التوحيد
فانه اثبات الالوهية له مع التوحيد على الغير وقوله حنفاء في المعنى تاكيد للاخلاص اذ الحنيف هو
المائل عن الاعتقاد الفاسد واكبره اعتقاد الشركة وذلك دين القيمة دين الملة القيمة
فاضافة الدين اضافة العام الى الخاص كشجر الاراك وليس مثل تقدير الملة كما هو ظاهر عبارة

اذ لاحاجة

اذ لاحاجة اليه بل اراد التنبيه على ان القيمة عبارة عن الملة كما يشهد له قراءة ابي رضي الله عنه وذلك دين
القيمة لا نعت الامة كما حملها عليها الزجاج ومن تبعه كصاحب الكشاف كما حملها عليها غيره وان دين الملة القيمة الثابت بها
ان الذين كفروا الخ التاكيد لقوله وذلك دين القيمة اذ التحقيق لكونها الملة القيمة فوفاه ان يكون جزاء المعرض
عنها وجزاء المتمثل ذلك لا ان يجوز ذلك ان يقتضي عطف قوله ان الذين آمنوا وكان فصل التنجيل عدم المناسبة بين
الجملتين لا في المسند اليه ولا في المسند اي الخليقة تشمل الملك والجن ايضا ومنهم من فسرها بالبشر
ومبنى الاختلاف على ان البرية هل هي من البرء بمعنى الخلق او من البرى بمعنى التراب والاظهر الاول ولذا استدل
بالآية على ان البشر افضل من الملك لظهور ان المراد بقوله ان الذين آمنوا هو البشر اولئك هم
خير البرية الانسب بعد بيان ان يجعل معترضة ويكون الخبر جزاؤهم عند ربهم الخ فتامل رضي الله عنهم استئناف
كانه قيل هل يزاد لهم ويحتمل ان يكون دعاء لهم من ربهم فلذا فصل وان يكون خبرا فصل لا دعاء عدم المناسبة
بين الجملتين في المسند والمسند اليه مبالغة في فضل الرضوان ورضوان من الله اكبر ذلك اي المذكور من
الجزاء والرضوان الحكم للاظهر انه اشارة الى ان ما ترتب عليه الجزاء والرضوان من العمل الصالح والايمان
اضطرابها المقدر لها عند النفخة الاولى واقتصر الكشاف على النفخة الثانية لان اخراج الاموات عندها
وجواز ارادة النفخة الاولى لجعل وقت النفختين وقتا واحدا ممتدا او للاضمار ان يكون اخراج عند النفخة الاولى
واحياؤها عند النفخة الثانية ويكون على وجه الارض بين النفختين واشار بتغيير التحريك بالوجوه الثلثة الى ان الاضافة
للعهد كما هو الاصل وجعل وجه المعهودية اما انها الزلزال المقدر او غاية الامكان او اللائق بالحكمة وجوز الكشاف الحمل
على الاستغراق اي جميع تحركات يمكن لها بعونة ان المقام مقام المبالغة في شدة التحريك فان المؤمن يعلم مالها
فيقول هذا ما وعد الرحمن وصدق ثم سكونها كذا في الكشاف بحدث الخلق بلسان الحال يشير الى ان تحدث متعد
الاول حذف لعدم تعلق غرض بذكره اذ الاهتمام بتحديثها الاخبار تهويلا لليوم دون المحدث على ما في الكشاف
او للتعميم وانما قال بلسان الحال لاستبعاد تكلم الارض واذا كان الاخبار مفعولا ثانيا تحتاج الى تقدير الجار اذ مستعمل
حدثت بكذا او حدثت زيدا عمرا فاضلا الا ان يجعل الجزء بمنزلة المفعولين بابتناء ونية وكذا ان يجعل اخبارها
مفعوله الاول بتقدير المضاف اي تخاطب اخبارها ويكون مفعوله الثاني قوله بان ربك اوحى لها
يومئذ بدل من اذا ويحتمل ان يكون بتكرارها لبعد العامل عنها ولم يظهر وان يكون متعلقا بالقول
المحذوف المقدر يقال فالمحذوف بالجزاء اي يكون ما يكون ويجب من التهويل ما لا يخفى فتامل
يومئذ يصدر الناس من مخارجهم من القبور الى الموقف في الكشاف او يصدرون عن الموقف

اشنانا يعرف بهم طريق الجنة والنار وكانه لم يتعرض للنقص لكنا لا يحتاج الى مزيد اعتبار الاستلا ونحوه
فتامل ولعل حسنة الكافر وسيئة المجتنب على الكبائر تؤثران في بعض الثواب والعقاب
فلا يحتاج الى تخصيص العمل بما لم يحبط وبما لم يعف ويحتمل ان يراد برؤية الجزاء بل الرؤية لان كل احد يرى
كتابه الذي لا يغادر شيئا فيرى الذنب مغضوبا به ويرى العمل المحبط متاسفا
اقسم بخيل الغزاة تعمل الضبح والتحمحم فلذا ترى النار في الكشاف اى تنقدح النار من
حوافرها والقدح الشعارة تصك بالحجارة بحوافرها ويحتمل ان يراد ايراء نار الحرب واثار
بغيرها ... اليها الى ان الاسناد مجازي ولو قال بغير اهلها الى العدو حينها كان بيانا للعلاقة ايضا
على الوقت فوسطن به فتوسطن بذلك الوقت اشارة الى ان الضمير راجع الى الصبح ويحتمل العدو فلا وجه للاقتصار
او بالنقع قال الزمخشري اى وسطن بالنقع الجمع او ملتبسات به فكانه جعل الباء في توجيه بالنقع تارة للتعدية وتارة للالتباس اى جعل جمعا وسط النقع
اه تمسك بالحديث فحمل العاديات على الخيل كما هو حقيقة اللفظ وفي حمل الجمع على جميع الاعداء من جميع الاعداء روى
ولكن روى الكشاف عن ابن عباس انه لما فسر هكذا انكر عليه علي بن ابي طالب رضي الله عنه
فقال والله ان كانت لاول غزوة في الاسلام بدر وما كان معنا الا فرسان فرس الزبير
وفرس المقداد والعاديات ضبحا الابل من عرفة الى المزدلفة من المزدلفة الى منى ثم قال الكشاف
والجمع هو المزدلفة وخالفه صاحب التاويلات وقال اقسم على ابل بدر وابن مسعود
بابل الحج ولا يعارضه رواية الكشاف للتردد في صحته كما صرح به على انه حقيقة اللفظ وقوله
فالمغيرات صبحا لا يوافق هذه الرواية ويحتمل ان يكون القسم بالنفوس العادية
الاولى ان القسم بالابدان العادية فانها مراكب النفوس وهي الموريات بالقوى الموقدة
انوار الفكر فالمغيرات على الهوى والعاديات للاباطيل التي تنتفع بها الهوى والعادة
من القوى والالات وصرفها في تكميلها والمراد بالصبح وقت ظهور مبداء انوار القدس
ان الانسان لربه لكنود لكفور اى بالطبع فيه مدح للغزاة لسعيهم على خلاف طبعهم
لشهيد يشهد على نفسه جعله من الشهادة ويحتمل ان يجعل من الشهود بمعنى انه كنود مع علمه

لكن

٤٥٩

بكونه والعمل السيء مع العلم به غاية المذمة وانه لحب الخير المال من قوله ان ترك خيرا فسر الخير بالمال
الكثير وحصل ما في الصدور من خير وشر وتخصيصه لانه الاصل لما خير وشر الاعمال تابعة
وانما قال ما ثم قال بهم للاختلاف شانهم في الحالين لانهم حين كونهم في القبور موتى غير عقلاء
وحين كونهم في العرصات احياء عاقلون وقرء ان وخبير بلا لام الظاهر ان بالكسر
وان ابهم نسخ الكتاب والكشاف بالفتح لانه قال الكشاف وقرأ ابو السماك ان ربهم
بهم يومئذ خبير وفي الفتح في القراءة قراءة الضحاك بن مزاحم ان ربهم بالفتح الهمزة وخبير بغير لام
وهكذا القراءة للحجاج بن يوسف ووافقهما ابو السماك في حذف اللام من خبير ويقرأ
ان بكسر الهمزة بعد من باب نزه لغة وشهد جمعا وهو المرة لغة وهو الحديث
يؤيد تغيير الناس بالافزاع والاهوال والسماء بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس
والانكدار فان اصل التركيب للحاقة ما هي اى اى شيء هي تفخيما لشانها وتعظيما لها فوضع الظاهر
موضع المضمر لانه اهول لها كالفراش في الصحاح جمع فراشة التي تطير وتهافت في السراج و
في التاويلات اختلفوا في تاويله من وجوه ولكنه في الحاصل يرجع الى معنى واحد فمنهم من قال
كالجراد المنتشر حين اردت الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي يموج بعضها في بعض ومنهم من قال
كالفراش المتهافت في النار فتحترق وكل ذلك يؤدي الحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم
كالصوف ذي الالوان في القاموس هو الصوف والمصبوغ منه الوانا والمنفوش ما فوق الحج
بان ترجحت مقادير انواع حسناته اول ثقل الموازين يرجح مقادير انواع حسناتها استعارا
الاذعان الاعمال وربما هو يؤول بالقدر والرتبة يقال له وزن اذا كان ذو مرتبة وشرف وعلى
هذا يصح جعل الموازين جمع ميزان كما يصح جعله جمع موزون فلا يرد انه لا يتعدد الميزان لان الميزان
كناية عن المقدار ذات رضاه او قوله راضية تارة بصيغة النسب كلابن والتامر وتارة بالاسناد
وصف الفاعل الى المفعول وذلك انه يجعل اسناد الى السبب لان العيش سبب الرضا من نعم العيش
فامه هاوية النار في الكشاف سمى الماوى اما على التشبيه لان الام ماوى الولد ومفزعه في التاويلات
وقيل المراد ام راسه يراد يلقى في النار منكوسا فتشبيه النار بالام في انها تحيط باهلها
احاطة رحم الام بالولد ذات حمى هو تفسير حكى السكاك كفتح وكذلك واصل الصرف الى اللهو
والحمل على اصله مناسب للمقام جدا لافادته ان التكاثر جعلكم لاهين وكانه لم يحمل عليه لكونه

مهجورا فكثرهم بنو عبد مناف بني غلبتهم في الكثرة وانما حذف الملهى عنه وهو ما يعنيهم
من امر الدين للتعظيم لان في الابهام تفخيما كانه شيء اذ فيه اشعار بانه خارج عن جملة البيان ويجوز
ان يكون الحذف للتنبيه على ان الالهاء التكاثر مذموم مع قطع النظر عن الملهى عنه ووجه المبالغة في امر الدين
ان الالهاء عن اي مهم كان مذموم فضلا عن امر الدين ردع عما فيهم من التكاثر او منه ومن نظائره
وتنبيه على ان العاقل آه اذ يعلم ان الردع عنه لاستلزامه فوت الاهم فيه جميع ما ومعظم سبيل الاولية
فيه كلمة او علم الامر اليقين كعلم اليقين حتى كانه عين اليقين وهذا مبني على تفاوت
اليقين وانما فسر اليقين بالمعلوم ليتخلص لخروج الاضافة عن اضافة احد المترادفين الى الآخر
اذ العلم في اللغة بمعنى اليقين لكن يبقى انه لا فائدة في الاضافة اذ لا علم الا يقين لترون جوابا لا لمحذوف
لا معلق وكذا المعطوف عليه ونحن نقول واتفقنا اعلم يصح ان يكون جوابا فيكون المعنى سوف
تعلمون الجزاء ثم قال لو تعلمون الجزاء علم اليقين الآن لترون الجحيم يعني يكون الجحيم دائما نظركم لا يغيب
عنكم ثم لترونها في القيمة عين اليقين اي عين ما علمتموه يقينا بلا تفاوت بين مرئيكم وما اخبركم
المخبر الصادق ثم لتسئلن عن نعمائكم هل شكرتم بامتثال العبادة منكم فانه علم المشاهدة
اعلى مراتب اليقين اي علم كالمشاهدة للمحسوسات على مراتب اليقين فلا يرد ان اعلى اليقينيات
الاوليات كما تقرر في محله وانما قيد الرؤية بعين اليقين احترازا عن رؤية فيها غلط الحس
اقسم بصلوة العصر فيما بين الصلوات لان فضله شرعي غير منقح او نقول لاشتماله على
الاعاجيب تعليل له ايضا بالجملة ترك تعليله بفضله لظهور فضله وما يضاف اليه من الخسران ما
يذكر الناس في شكواهم من الدهر والتنكير للتعظيم او للتنويع اريد الخسران في تجارتهم الحقيقية
لعدم رعايتهم شرائط الصحة وآداب البيع والشراء ومنهم من استدل بالآية على ان مرتكب الكبيرة
مخلد لانه لم يستثن عن الخسران الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا
بالصبر والتفصي عنه ان غير المستثنى في خسر لا محالة اما بالخلود ان مات كافرا واما بالدخول في النار
ان مات عاصيا لم يعف واما بتفاوت بفوت الدرجات العاليات ان عفي وللشيخ الماتريدي
تكلفات في التفصي عنه مذكورة في التاويلات وتواصوا بالصبر على المعاصي او على الحق وهو الظاهر
وهذا من عطف الخاص على العام وكذا تواصوا بالصبر بعد قوله وتواصوا بالحق الا ان
تخصيص العمل بما يكون مقصورا على كماله والبحث ان التخصيص بعد التعميم خير من تخصيص العام ولعله
سبحانه انما يذكر سبب الربح ذكر سبب الربح ضمنا وقد ذكر سبب الخسران ايضا ضمنا وهو غير الحق

وغير الصبر كما لا يخفى ويل لكل همزة لمزة اي مؤمنا كان او كافرا والمقصود نفي الانتقاء عن الفعلين
وتقبيحهما وان نزلت في الكفار اجماعا مع الاختلاف في تعيين ذلك الكافر كما اشار اليه وهو شاهد بين
على ان الكافر مخاطب بالفروع ومؤاخذ بها وبهذا اندفع ما في التاويلات من انه كيف عيب الكافر بهذين
الفعلين مع ان فيه ما لا اقبح منه من الكفر واما ما اجاب به من ان الكفر غير قبيح لنفسه بخلاف هذين
الفعلين فلا يخفى ضعفه لان فوت الاعتقاد الصحيح اقبح من كل قبيح فلا ينال ضحكة ولعنة الا
لكن المقصود ينتقض بالجمعة فانها اطلقت على الثار ولبس الجمع عادتها بل طبيعتها بدل
من كل بدل البعض من الكل وجعله عدة للنوازل وفي التاويلات ونحو ذلك من صنف اصنافا
من الغنم والابل الى غير ذلك تركه خالدا اي صيرها له الى الدنيا صرح التسهيل بكون ترك
المتعدي الى المفعولين بمعنى صير ويحتمل ان يكون فاعل اخلده الحاسب ومفعوله ماله اي يظن ان يحفظ ماله
ابدا ولا يعرف انه معرض للحوادث او للمفارقة بالموت ومنه يشعر بان البخيل بالحوادث او وارث
فالتركيب يشبه ان يكون مما اضمر عامله وليس بذلك بل تعيين الرفع يمنع انه على تقدير فعل بعدها
فهو على عكس ان زيدا ضربته فاحفظه فانه من بدايعنا والتوجيه الاول الذي ذكره مبني على جعل
ذي المال حاسبا على الحقيقة والتوجيه الثاني مبني على جعله منزلا منزلة الحاسب لعمله عمله ولا يخفى
ان جعله حاسبا على الحقيقة بعيد والظاهر على الاول ايضا انه نزل منزلة الحاسب لحبة المال الكثيرة الخلود
وفيه تعريض بان المخلد هو السعي للآخرة لان الساعي لما لا يكون الا في دار فانية كيف يكون
مخلدا فالمخلد ما يكون في الفعل المخلد كلا ردع له عن حسبانه الاظهر انه ردع له عن الهمز واللمز
لينبذن ليطرحن الحاسب وذلك ان ترد الضمير الى كل من الهمزة واللمزة ويؤيده
قراءة لينبذن على التثنية وتخصيصها بالذكر لان الفؤاد الطف او لان اطلاعها
على الافئدة التي هي خزينة ومحل ودائعه يستلزم الاطلاع على جميع البدن بطريق الاولى
قال النحو له آية احق موضع الاستشهاد بهذا البيت سورة البلد وام لم يشهد
تلك الوقعة هي صلته للحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص وهو التمهيد
سمي امور غريبة وقع للنبي صلى الله عليه وسلم ارهاصات لان كلا منها تمهيد وتاسيس لهذه
نبوة والاشرم مشقوق الانف واصحمه كاسود ابن مغفور بالموحدة والمعجمة ثنتين وبالمهملة على
وزن نصر النجاشي الذي اسلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماها الغليس على فعيل
وقوله فقعد فيها يعني غاط فخلف له بعد من كان القائم طفق له احد من الا انه راى جانب

للمعنى وعبادته اى بهاه والبهروك كالدجرة ما بين والعدو والمقصود من تذكيره النعمة ما تسلية له صلى الله
عليه وسلم بانه سيجزى من ظلمه كما جرى من فصل الكعبة واما تهديد الظلمة فتعطيل الكعبة اى تعرضها وقطعها
من الزوال ودمرهم ليبقى اهلكهم وجزاهم بعد اهلاكهم بمثل ما قصدوا وجعل تخريب بيتهم
على ابرهة كما قصد واخراب الكعبة لترويج بيتهم والفساد به كالعبابيد الفرق من الطير الا ابيون
فى كل وجه الشماطيط القطع متفرقة حتى قال الصحاح الواحد الشمطيط ولو كان نحو ابابيد وشماطيط
وابابيل مفردات لاشكل قول النحاة ان هذا الوزن من الجمع يمنع الصرف لانه لا يوجد فى المفردات
وقراءة بالياء جعله الكشاف قراءة ابى حنيفة
اى عن الدلو الكبير من العذاب وفعيل من السجل وهو الدلو الكبير
او الاسجال وهو الارسال اى من المرسل من العذاب
او كتبن اكلته الدواب اى ما كلته ودروثته جعلهم فى حكم التبن الذى لا منع عنه الدواب
الى ابتذلين ضائعين ولا يلتفت اليهم احد ولا يحبهم ولا يدفنهم كتبن فى القحط ابعد الدواب
ما شاءت لعدم حافظ له لان وضع ماكول وضع اكلته الدواب بحكاية الماضى فى صورته كقال
وهذا مراد الكشاف بقوله او كتبن اكلته الدواب ورائه وكنه جاء على ما عليه ادب
القرآن كقوله كانا ياكلان الطعام لما طوى ما عليه دابه من العدو لعن الطعام الكلام مشتملا على زيادة
خواص تتحير فيها البلغاء او بما قبله كالتضمين فى اشرف وهو الزمخشرى بتعلق معنى ما بين
بالبيت الذى قبله تعلقا لا يصح الا به وصغر الاسم التعظيم جعل التصغير للتعظيم كما قيل قريش
عظيم والاوجه ان التصغير على حقيقته لانه اذا كان قرش دابة عظيمة القرشيون صغير جعل قريش
نحو لا محالة قريش وقرأ ارايت بالهمزة الحاقا بالمضارع الاوجه انه الحق بعد همزة الاستفهام بان يرد
ماضى الافعال لشدة مشابهته به وعدم التفاوت الا بنجيح بحذفهما فى حكم ارايت كونه وارايتك
بزيادة الكاف لمزيد احضار المخاطب كانه قال لكن معنى فان الخطاب بك والاستفهام للتعجب
كانه ازعجه عن جهله بالفارما لا ينعم اليه وشوقه الى المودة ليغتنم الاخبار ما يعقبه ويحفظه كل الحفظ قال
الكشاف والمعنى هل عرفت الذى يكذب بالجزاء من هو ان لم تعرفه فذلك يعنى الذى يدع اليتيم
ويؤيده تنعم فذلك الذى يدع اليتيم فيه بحث لانه اذا كان من لوازم الجنس فكيف يؤيده لو كان
من بعض افراد الجنس ان المراد باللفظ محكوم عليه العهد دون الجنس وايضا انما يصح التاييد لو كانت
السورة مكية اما لو كانت مدنية فالعهد ينبغى ان يعين بالنسبة الى المنافقين وبالجملة انما جعل
الدع وعدم الحض علامة تكذيب الجزاء او الاسلام لان غير المسلم ومنكر الجزاء يرى المصلحة فى حفظ
نفسه ولا يرى نفعه بالايثار لانه يعتقد عبثا وتركا للمصلحة نعم ان كان المراد بالمكذب بالدين من يعامل

معاملة

معاملة فلا اشكال فى تعقيب الحشر لمن يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين وان كان المراد المكذب حقيقة
فجعله تحمد ابن هو كذلك بلا دعاء والمبالغة فى قرب من هذه صفة من المسلم من يكذب بالدين
الذين هم يراؤن الناس اعمالهم ليروهم الثناء فيه ان المفاعلة لا يكون من الافعال بل من المجرد فمعنى المرائى من يرى
غيره ويراه غيره ويصح ان يكون تشبيها من لا يحمل الا اراءة الناس مرائيا باعتبار انه لا يحمل ما لم يرى الناس ولا اراءة
الناس وبعد تسليم انه يجى من الاراءة فينبغى ان يكون المعنى الاراءة من الجانبين لا الاراءة من الجانب
لو جعل الاراءة من جانب اخرى ولهذا قال الكشاف يرون الناس اعمالهم ويريهم الناس ثناءهم
الا ان النقضى راعى الوقف فانه يقال المرائى لغرض ثناء الناس يمكن الكلام فى مجى المفاعلة للاكثر نعم قد يجى
المفاعلة لقصد الفعل من الجانبين كالمقاتلة وانما وضع المصلين فيه ان المكذب بالدين ليس مصليا
الا ان يراد به من يجب عليه الصلوة والظاهر ان المعاملة مع الخلق دع اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين و
المعاملة مع الخالق السهو عن الصلوة فقدمنا ذلك وجه الذكر ويمنعون الماعون فى وضع الظاهر موضع المضمر
ولك ان تقول المراد بالخلق مطلق الخلق فالمراد الدالة على المعاملة مع الخالق والخلق مطلقا فهى فى
قوله المصلين الذين آه وما سبق بيان المعاملة مع اليتيم والمسكين لا مطلق الخلق ويؤيد هذا التوجيه
تاخير الخلق عن الخالق والمعون من اللين جعله فى التسهيل شاذا والكوفيون الخروج مذهبا فى مجى افعل
من الفوه وقيل اولاده هذا اوفق بما نقل من ان السورة نزلت رد قولهم ان محمدا صنبور اى
لا عقب له ومن المحتمل ان يراد علماء اولاده وما ادى اليه مطلقا من القران والسنة واقسام الشرع فيطلق
والكف والاركان والنحر فى اللبة كالذبح فى الحلق والبدن جمع بدنة وهى ناقة او بقرة تنحر بمكة سميت بذلك
لانهم كانوا يسمنونها والبدن بالضم كالفعل وبعض الذكا ايضا جمع كما انه جمع فهو السمين ابقاد والنحاد يجمع
جمع محواج كمفعال بمعنى كثير الحاجة ومقابلة هذه السورة بالسورة المتقدمة انما تتم اذا اريد بالكوثر الاسلام
فيكون صلى الله عليه وسلم مقابلا لمن يكذب بالدين وقد يكون التخصيص الذى يفيده تقديم المسند اليه
فى انا اعطيناك فى كمال الوضوح كيف وقد كان بين اظهر قوم غالبين فى التكذيب اى من ابغضك
لك اشارة الى علية ماخذ الاشتقاق للحكم المعلق على المشتق وهو وما انت اشارة الى ان الحصر مستفاد
من توسط المسند الفصل بالاضافة الى ما اضيف الى المسند اليه والاظهر انه بالاضافة الى الاحياء واما
حال المضاف اليه فمعلوم بطريق الاولى والثواب ما تثبت به الى الله تعالى يعنى كونه مخصوصا بين
فلا يرد ان مقتضى هذا الامر ان يقول كل مسلم ذلك اكل جماعة من الكفار مع انه ليس الشرع هاكا
بمحمد وما ذكره صاحب النشاء وبلاد الى انه قال ليس المراد بقل الامر كما فى قل هو الله احد والرهط على ما
فى القاموس من ثلاثة او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة وما فيهم امراة ولا واحد له من لفظه و
تحرك قالوا يا محمد نعبد الهنا سنة ونعبد الهك سنة فى الكشاف فقال معاذ الله

اذا اشرك بالله غيره فقالوا فاستلم بعض آلهتنا نصدقك ونعبد الهك فنزلت لا اعبد ما تعبدون
اى فيما يستقبل رد لمن جعله للماضى وقوله ولا انتم عابدون ما اعبد فى الحال وما يبقى للمستقبل على ما نقله
صاحب الفاوبلا عن البعض فان قلت ولا انتم عابدون ما اعبد انما يحسن حمله على الحال بعد نفى كما فى
لو كان النفى فى الحال منفيا عما نفى عنه فى الماضى وليس كذلك بل النفى عن الكفار فى الحال اما يعبده فى
الحال ما نعبد ملكة يستلزم نفى عبادته فى الحال اما نعبد الكفار وقوله اى فيما يستقبل لانه فى قوله لا
اعبد لرد هذا الحمل وقوله اى فى الحال او فيما سلف مخالف مع الكشاف حيث جعله بمعنى الماضى و
وجه الرد انه شامل للزمانين او انه محتمل فلا قطع بكونه للماضى وكان وجه قطع الكشاف انه زمان الحال
منتف فلا غاية فيما ينبغى انه لا وجه لموافقته مع الكشاف فى تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد فى المرتبة
الثانية وتخصيصه بما مضى الا ان يتكلف ويقال اراد بقوله اى وما عبدتم فى الماضى والحال وما عبر
عنهما بالماضى تغليبا وللاشارة الى هذا التعميم قال فى وقت ما وفى قوله يجوز ان يكون تاكيدين على
طريقة ابلغ بمعنى على جعل التاكيد اسمية هى ابلغ من الفعلية فيه ان التاكيد لا يكون مع العاطف الا ثم
وكانه لهذا لم يلتفت اليه الكشاف وكانه قاس الواو على ثم ومع يجوز ان يكون الابلغية باعتبار ارادة
العاطف وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم لانهم كانوا موسومين قبل البعث بعبادة
الاصنام يريد ان ما عبدتم راجح متضح لكونهم مشتهرين بعبادة الاصنام وليس واضحا عبادة الله
فيما مضى فقوله ما عبدت غير واضح بخلاف ما اعبد لان عبادته الآن متضح وما ذكره احسن مما ذكره
الكشاف حيث قال لانهم كانوا يعبدون الاصنام قبل البعث وهو لم يكن يعبد الله فى ذلك
الوقت كانه قال لا اعبد الباطل الخ هكذا فى الكشاف ايضا والظاهر كانه قال لا اعبد معبودكم
ولا تعبدون معبودى لان الصفة المستفادة من قوله ما تعبدون ونظائره هو معبود الباطل
والحق لا ارفعنه كنيضه ونضرب بمعنى اتركه وعدم الاذن فيه بالكفر لانه اخبار بالغيب وانهم
لا يخرجون عن كفرهم وهو لا يقتضى رفع مواخذتهم بالكفر ورفع الجهاد الظهاره اياك على اعدائك بعدا
معنى النصر يتعدى بعلى ونصره من العدو معناه حفظه فتره وبالمتعدى بعلى لانه بلازم الفتح وتفسيره بالفتح
بن وجه لان الفتح يتضمن النصر على العدو مع يكون الكلام مشتملا على ذكر النصرين والغايه عن الحصول بالمجى
آه يمكن ان يقال التعبير للاشارة الى ان حصول نصر الله يجى جندهم النعم وفتح مكة ارادة فتح مكة
فقط او مع سائر الفتوح ينافى ما ذكره الكشاف انها نزلت فى حجة الوداع ايام التشريق بمعنى اذ فتح مكة كان
بذلك بسنتين والعجب ان الكشاف ايضا فسره بفتح مكة والعجب منه ان الشيخ الماتريدى جعل اذا

بعض

اذا بعثه اذ لم نعده فقال الجى اذا بعثه اذ فى القرآن كثير كيف ولا يصح فى تسبيح ما الخ ورايت الناس
الناس جعلوه خطابا بالنبى صلى الله عليه وسلم وبحمل الخطاب العام لكل من وجه بظاهر جواب الخ عن امر النبى
صلى الله عليه وسلم بالاستغفار مع انه لا يتصور له الخطاب فى الحقيقة فالامر بالاستغفار لمن
سواه واو خالف الامر تغليب وما يختلج فى القلب ان الكتاب لفهمه يخطون عن دين الله افواجا انه يجل
زلة والفتح على فتح باب الدين عليهم فتعجب تيسير الله تعالى بمعنى ان الامر بالتسبيح امر بالتعجب و
اعصار عن آية تيسير الله بحلاقة انه جرى العادة بالتكلم بسبحان الله فى مقام التعجب والاشبه ان المراد تنزيهه
عن العجز فى تاخير ظهور الفتح واحده على التاخير وصفه بان توقيت الامور من عنده وليس الا لحكم لا
يعرفها الا هو تقديم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريقة النزول من الخالق الى الخلق حيث ثم يستغفر
من ذنوبنا انظر باستغفارهم او لا مع رؤيتهم يستند على ذلك بل استغفر او لا تسبيح الله وحمده لانه
راى الله قبل رؤية الناس كما قيل ما رايت شيئا الا ورايت الله قبله وذلك لان الناس
مرآة العارف وصاحب المرآة يتوجه اولا الى المرئى ورؤية المرئى يلتفت نفسه الى
المرآة وذلك يقول فى تقديم التسبيح والحمد على الاستغفار تعليم ادب الدعاء وهو ان
لا يسئل حاجة من غير تقديم الثناء على المسئول عنه اذ كان توابا لمن استغفر منذ خلق المكلفين
فيه رد لما ذكره فى الشيخ الماتريدى رحمة الله عليه حيث ذكر فى التاويلات اى كانه لم يزل توابا
الى ابليس اذ كان بلا من الكتب واحدة على ما يقول المعتزلة انه صار توابا اذ انشا الخلق فتابوا
فقبل توبتهم واما قبل ذلك لم يكن توابا ووجه الرد ان قبول التوبة من الصفات الاضافية
ولا منازعة فى حدوثها وفى اخبار انه كان توابا على غفار رابع انه الذى يستند عليه قوله استغفره
حتى قيل وتب بعض بعده والا لقال غفارا انبه على ان الاستغفار انما ينفع اذا كان مع التوبة
والندم واللوم بعدم العود نعت اليك نفسك اى الى اليك خبر موت نفسك والنعى الخ
خبر الموت وقيل كان القائل ابن العباس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اوتى هذا
الغلام علما كثيرا او قيل انه جعل النبى صلى الله عليه وسلم خبر موته تبت هلكت او خسرت
فى القاموس التباب النقص والخسران وتبت يداه اى ضلتا وخسرتا وقوله والتبات خسران
يؤدى الى الهلاك اشارة الى ان ارادة الهلاك تجوز لكن لم يجد تقييد الخسران فى تفسير من تب
اللغة ووجه وصف يديه بالهلاك ظاهر واما وصفهما بالخسران فلما ما اعتقده من نفعه ودفعه

في اداء رسول الله صلى الله عليه وسلم ورميه بالحجر وذكر في التاويلات انه كان اكثر الاحتمالات رسول وكان
يقول ان كان الامر لمحمد فيكون بيدي وان كان لقريش فلي عندها يد فاخبر انه خسر يده التي كانت عند محمد
بعناده ويده التي عند قريش بخسران قريش وهلاكهم في يد محمد صلى الله عليه وسلم وتجانس الكلمة
ذات لهب والمراد التجانس المعنوي لا اللفظي لانه ليس فاصلة ولا ذات لهب والاولى ان يقال
ذكر كنيته ليذكر ذات لهب على انه يختص بابي لهب لانه يصلى نارا ذات لهب لا ملازم قومه من
ان تختص لاشراق وجنته وتلهبها وقرأ ابن كثير ابي لهب بسكون الهاء قال الكشاف وهو من تغيير الاعلام
كقولهم شمس بن مالك بضم الشين يريد به انه تغيير العلم المنقول لئلا يلتبس معناه العلمي بمعناه الاصلي وقوله
وكسب او مكسوبه اشار بالاول الى ارادة المصدر ربكب بجعل ما مصدرية وبالثاني الى جعله بمعنى المفعول
بعد جعل ما مصدرية او الى جعل ما موصولة وهناك احتمالان اخران ارجوان يكونا الهامين احدهما
ان ما استفهامية انكارية كان فيها اغنى وثانيهما ان يكون نافية ويكون كمعنى ما اغنى بعد عنه ماله عزة وما
كسب منفعة قل انما اثبت في المصحف قل والتزم في التلاوة مع انه ليس من داب المامور
بقل ان يتلفظ في مقام الايتمار الا بالمقول لان المامور ليس المخاطب فقط بل كل احد ينبغي ما يليه كما امر
به فاثبت ليبقى على مر الدهور منبها على العباد وهكذا الكلام في مواقع قل في القران المجيد كذا في التاويلات
ويمكن ان يقال ان المخاطب بقل نفس النبي كانه تعالى علم به ان كل احد عند مقام هذا القول ينبغي
ان يامر نفسه بالقول به وعدم التجاوز عنه والله تعالى اعلم روى ان قريشا قالوا يا محمد صف
لنا ربك الذي تدعونا اليه فانا استوصفوه وصفه او لاعبا يزيل عنهم ما تهالكوا فيه من الشرك واكد
هذا المزيل بقوله الله الصمد لانه لما كان محتاجا اليه جميع ما سواه فلا يصح ان يكون غيره الا له
ثم وصفه بما وقع فيه غيرهم من اثبات الولد والصاحبة لئلا يقعوا فيه نفى شركة من تولد معنى الالوهية
بقوله لم يولد ردا على من اعتقد شركة بعض مولود معه فيها وفي التاويلات ذكر ان اهل مكة سالوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسبه الله تعالى وقيل عن صفته وقيل عن الله ما هو هذا نفي المطلوب
عن الاخير رد عليهم بانه لا سبيل الى معرفة كنهه انما الغاية بيان اوصافه ما يدل على مجامع صفات
الكمال الاولى صفات الجلال لانها سلبيات وذكر تلك مجامع التنزه من التركيب والتنزه عن التعدد
والتنزه عن المشاركة في الحقيقة وخواصها فان كلا منها مستلزم سلوبا لا تحصى ولعل ذكر لفظ وكرر
لان سورة الكافرين والظاهر منها انه لا يصح من الله لا اعبد ما تعبدون ونظايره فلا بد فيها من ذكر قل ولعل وجه
لفظ الله للاشعار بان من لم يتصف به لم يستحق الالوهية اي لم يتصف بالصمدية لم يستحق الالوهية ولعل وجه
ان تعليق الصمد بانه يستلزم عليه الالوهية للصمدية بناء على انه في الاصل صفة واذا كانا الصمدية ينتج الالوهية
لم يستحق الالوهية من لم يتصف به وفيه بحث لان الالوهية تشبه ان يكون للصمدية لانه انما يعبد لكونه

محتاجا

محتاجا اليه دون العكس الا ان يتكلف ويقال المراد بالالوهية مبدا له وما يترتب عليه الالوهية لا كونه
معبودا بالفعل بهذا بيانه اختيار المظهر موضع المضمر اما نكتة عدم الاكتفاء بهذا الى واحد لها بان يقال
الله الاحد الصمد فلتنبيه على ان كلا من الوصفين مستقل في تعيين الذات لمكان الاختصاص لم يجانس
اي لم يجانسه شيئا حتى يصح ان يتولد عنه كيف وهو الواجب وكل ما يولد فهو حادث ولعل
الاقتصار على لفظ الماضي لكونه وردا للجميع او نقول المستقبل المتحقق كالماضي فعبر عن الجميع بالماضي او نقول
الماضي شاهد على المستقبل فذكره في قوة ذكره ايضا وكان اصله ان يؤخر الظرف لانه صلة كفوا والاصل
المعمول التاخير عن عامله على ما في تقرير الكشاف حيث قال الكلام العربي الفصيح ان يؤخر الظرف الذي هو لغو
غير مستقر ولا يقدم وقد نص سيبويه على ذلك فما بال مقدما في افصح كلام واعربه لانه تقرير للاشكال على وجه
لا يقبل الدفع ايضا بمحض اقتضاء التاخير بالفصيح ان الاقتضاء قائم على تقديم الاستقرار لانه مبين على كونه
معولا وتحصيل الدفع بيان المقتضي للعدول عن الاصل وذلك بجعل وجه تقديمه على كفوا انه يزيد من حسن
ذم التقوية في فقطه ذو قوله ويجوز ان يكون حالا من المستكن في كفوا اشارة الى وجه اخر للتقديم وهو ان لا
يتبادر الذهن لكونه صلة فاسل وجعله خبرا يدفع الاشكال بلا اشتباه ولعل ربط الجمل الثلاث بالعاطف
لان المراد بها نفي اقسام الامثال من الوالد والولد والمثل ويجعلها في حكم جملة واحدة مبينة من النسبين وتعلق تحققه
عليها بالمضمنة معنى الدلالة كانه قيل مبينة مدلولها بالجمل وترك نفي الجمل الثلث تابع الاحدية و
الصمدية فارتبط بالعطف كعطف ينتج على ينتج فان معنى مقاصده محصورة في بيان القضاء
او دعوى الحصر اذ من مقاصده الدعاء وارجاعه الى الحكم اذ فيه رخصة الطلب ولا العقيدة اذ
فيه بيان ان المحتاج اليه موجب ترك القصص او يرجع الى الانذار والتبشير لقبول الاحكام قل اعوذ
برب الفلق ما يفلق عنه او جعله شاملا لجميع ممكنات اي الموجودة كالاخفى في التعبير عن الموجود بالفلق
لان فيه احضار اذ ليس الايجاد الا فلق ظلمة العدم فلا معنى لانكار الحشر والاستبعاد وتم رب الفلق بحمد
ان تكون ما عبارة يفلق عن المستعيذ ما يضره ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى هذا ناسب ان يراد
برب الفلق رب ما يفلق عن كل شيء من فلق نور الوجود حتى ينعدم وفلق ظلمة العدم حتى يوجد
خص عالم الخلق هو عالم الشهادة وعالم الامر خير كله بحث لجواز ان يكون ما يتوجه الى الشخص من
عالم الغيب شرا لاستعداده ذلك الشر وايضا فيه عالم الخلق من قوله ما خلق بعيد كالكفر
مثال اللازم فانه لا يتعدى من نفس الكافر وقوله والظلم مثال المتعدي فانه شر للظالم وخلق
قبيح وشر للمظلوم مؤذ له اذا دخل ظلامه في كل شيء حمل الوقوب على معنى الدخول ومن
معانيه المجيء وهو صحيح في هذا المقام وقيل المراد به القمر فانه ينكسف فيغسق وفي
الكشاف عن عائشة رضي الله عنها اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فاشار الى القمر فقال

تعوذي بالله من شر هذا فانه الغاسق اذا وقب وفي القاموس عن الغزالي وغيره نقلا عن ابن عباس رضي
هو الاير اذا قام ولا يوجب ذلك صدق الكفر فيه انه مسحور رد لما زيف به الحديث حتى قال
في التاويلات قال ابو بكر الاصم ترك الحديث المروي فيه لما فيه من شئ وافرادها بالتعريف لان كل نفاثة
شريرة بخلاف كل غاسق وحاسد فيصح هذا او الكلام عن ان المراد بغاسق وحاسد ليس العموم د
لا يخفى ما فيه لانه يلزم نقصان الاستعاذة فالاوجه ان يجعل النكرة عامة كالمعرفة وتخصيصه اى تخصيص
كل من الثلثة بعد دخوله تحت كل ما خلق لانه العمدة ووجه كونها عمدة ما ذكره الكشاف من ان اذ
ويلحق شره الانسان من حيث لا يعلم وقرن في السورتين صرح بتوسطه في السورتين لئلا يتوهم انه
بهذه السورة كما يتوهم من الكشاف لما كانت الاستعاذة في السورة المتقدمة من المضار
البدنية فيبحث لان شر ما خلق لم يقيد بالشر البدنية ولا شر غيره وكانه اراد من المضار البدنية
ايضا ولا يبعد الى ان رشد اليها قوله تعرض النفوس البشرية وتخصيصها عارض النفوس البشرية ايضا
لان شر الموسوس كما يلحق النفوس يلحق الابدان ايضا فنقول لما كانت الاستعاذة في ما سبق من
شر كل شئ اضاف الرب الى كل شئ ولما كان الاستعاذة ههنا من شر الوسواس لم يضف الى
كل شئ وكان النظر الى السورة السابقة يقتضي الاضافة الى الوسواس لكنه لم يضف اليه حطا لدرجة
عن اضافة الرب اليه بل الى المستعيذ ثم يتغلغل في النظر في المتقدمة التغلغل بكار دور
در شده والتدرج في وجوه الاستعاذة تفصيل وجوهه وعدم الاجمال كان يقول اعوذ بالله
فان فيه التمسك بجميع الوجوه لكن دفعة لا تدرجا وتفصيلا وتنزيل اختلاف الصفات منزلة اختلاف
الذات معناه انه جعل المعاذ به امورا متعددة يرجع الى الاخر بعد احد على طريق الرجوع الى
الذوات وقوله وتكرير الناس لان في الاظهار من مزيد البيان يريد به ان عطف البيان يستدعي
مزيد البيان لان فيه تكميل ما وضع له وقوله والاشعار بشرف الانسان مبني على ما
ذكر من ان وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم ونحن نقول يستعاذ برب الناس
من الشرك الطارى من اسناد النعم الى الاسباب الظاهرة وبقوله ملك
الناس من الشرك الطارى من اسناد البيات ونظام المملكة الى السلاطين
وبقوله اله الناس من الشرك الظاهر الذي يبتلى به مشرك
الناس وسلك طريق الترقي وكرر الناس اظهارا لمزيد ظهور الصفات الثلثة على فرق الناس
واما المصدر فبالكسر والفتح في المضاعف خاصة على انه اسم المصدر

دون المصدر الذي عادته ان تخص اما صيغة نسبة ووجه النسبة ان تخص عادة
لان هذه الصيغة للمحترف به بالشر او صيغة مبالغة وهو للكثرة فيفيد
كونه عادية وذلك كالقوة الوهمية فان النفس يلقي الى النفس ما سوى الرب
وما سواه ايات تشتغل بها اليه فاذا ذكر الرب خالف وفيه نعسف الا ان
يراد به الناس لا يخرج بذلك التعسف لان كثرة تكرار الناس بمعناه الواضح المشهور بسبب
باب الانتقال الى الناس سنن في هذا المقام الحمد لله الذي وفقنا لشرح هذا
التفسير من الطرفين ونسأله ان ينفع
به احد الافهام ولا يحرمنا من البين
ويهلنا موقعا لايصال الاول
بالاخر وبينهما حقايق
القران كالظاهر
تم تم

فرغت من كتبة آخر هذه النسخة الشريفة في وقت الضحى من يوم الاحد في نهار
جمادى ٩ ذى القعدة سنة تسعين والف
١٠٩٠